
المجلد الثالث
من كتاب
جامع أحاديث الشيعة
الذي ألف تحت إشراف سيدنا ومولانا
فقيد الإسلام المحقق العلامة آية الله العظمى
الحاج آقا حسين الطباطبائي البروجردي
(أعلى الله مقامه الشريف)



هويّة الكتاب:

الكتاب:	جامع أحاديث الشّيعة في أحكام الشّريعة ـ المجلّد الثّالث
المؤلّف:	الحاجّ الشّيخ إسماعيل المعزّيّ الملايريّ
النّاشر:	المؤلّف
التّايب والتّنظيم:	نشر الصّحف ـ قم تلفون ٥٦٣٥٧
اللّيتو غراف:	الواصف ـ قم
المطبعة:	المهر ـ قم
تاريخ الطّبع:	١٣٧٤هش ـ ١٤١٦هق
التّعداد:	ألفان ثلاثة آلاف
السّعر:	٩٥٠٠ ريال

بسمه تعالى وله الحمد وعلى النّبيّ والأئمّة الصّلوة والسّلام

تمتاز هذه الطّبعة بمازيات مستكملة وفوائد مستتمّة:

منها تكثير رواياتها واشاراتها فانّه مضافاً على ضبط مانقل في الطّبعة الأُولى اضفنا اليها زهاء الف حديث ممّا عثرنا عليه من الرّوايات الّتي لم تذكر في الوسائل والمستدرك.

ومنهاضبط ممان لغاتهاو تفسيرهاوبيان المرادمنهافي الهامش تسهيلاًللطّالب.

ومنها ايراد تعليقات وبيانات مفيدة من الاعاظم في الذّيل.

ومنها تعيين مواضع الإشارات الآتية تفصيلاً بذكر رقم الحديث ورقم الباب مشخّصاً فانّ هذا في الطّبعة الاولى غير ميسور.

ومنها تبديل ارقام صفحات الكتب المنقولة عنها الحديث بأرقام صفحات الكتب المطبوعة الحديثة فإنّ أرقام الصّفحات في الطّبعة الاولى كانت من الكتب المطبوعة القديمة ولم توجد فعلاً الّا عندبعض العلماء فبدّلناها بأرقام الصّفحات المطبوعة الحديثة كي يتمكّن الجميع من الرّجوع اليها.

ومنهاتصحيح اغلاط الطّبعة الأُولى والسّعي البليغ والنّظر العميق في تصحيح الكامل والمقابلة مع المصادر المصحّحة حقّ الوسع والاستطاعة.

ومنها مزايا أُخر تظهر عندالمراجعةللمحقّقين واهل النّظروتركت ذكرها اختصاراً فيكون هذا الجامع بحمدالله ومنّه كافٍ وافٍ للفقيه البارع المستنبط للأحكام، وأحسن الوسائل له الى النّيل بمعرفة الحلال والحرام ويغنيه عن سائر مجامع الوجدان طرّاً ويستغني به القائسون عن العمل بالآراء والمقاييس والاستحسان كلّاً فشكراً لله المنّان واسأله ان يجعله مرجعاً للعلماء العاملين المخلصين وللفقهاء العدول المتبحّرين ولطلّاب علوم الدّين المبين والمتمسّكين بحبل الله المتين وبأطائب عترة خيرالمرسلين صلوات الله عليهم أجمعين وارجو من المراجعين الكرام واساتذة العظام ان لاينسوني من الدّعاء وينبّهوني بماغيه من السّهو والخطاء ويعفو عني عفاالله تعالى عنهم وجزاهم أحسن الجزاء وأعلى مقام سيّدنا الاستاذ الأعظم آيةالله العظمى البروجردي في الجنان وحشره مع النّبيّين والصّدّيقين وأجداده الكرام فانّه هدانا لهذا والسّلام عليكم ورحمة الله.

أقلّ خدمة أهل العلم إسماعيل بن قاسم المعزّي الملايري عفاالله تعالى عنه وعن أبويه وعن المؤمنين.

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على خيرته من خلقه محمد وآله الطيبين الطاهرين المعصومين واللعنة الدائمة على أعدائهم أجمعين. وبعد فلما كان كتاب (جامع أحاديث الشيعة) الذي ألف بأمر سماحة آية الله العظمى سيد الطائفة الحاج السيد حسين الطباطبائي البروجردي قدس الله نفسه الطاهرة فريداً في نوعه وجيداً في اسلوبه وقد نال مستحقي هذا المشروع الخيري الديني [illegible]. فتغمده الله برحمته. وقدس الله روحه وجزاه خير جزاء المحسنين. كما أسأل الله تعالى أن يوفق العلماء الباحثين الذين ساهموا تحت إشراف سماحته في تأليف هذا السفر الديني الجليل وبذلوا جهودهم فيه حتى أخرجوه الى حيز الوجود. ويمنّ عليهم بالأجر الجزيل والثناء الجميل. وممن بذل جهوده فيه العلامة المحقق حجة الاسلام الحاج شيخ إسماعيل المعزي الملايري دامت بركاته وجهوده أيده الله تعالى. قد أجهد نفسه في تأليف هذا الكتاب وترتيبه حتى أخرجه بأحسن أسلوب وأجمل نظام فشكر الله لم يزل مستمراً بجهوده بهذه الخدمة الدينية الجليلة ونسأل الله تعالى أن يجزيه أحسن الجزاء. ويتفضل بإخراج بقية الأجزاء. وكان قد طبع منه كتاب الطهارة وشطر من كتاب الصلاة ولما كان الكتاب موضع تقديري واهتمامي أحببت قيامه من طبع بقية أجزائه ونشرها خدمة للدين ودعماً للمذهب. والحمد لله على تحقيق الآمال فقد خرجت عدة من أجزائه الباقية من الطبع ونسأله التوفيق لإخراج بقية أجزائه. وإتمام هذا المشروع الديني. وإنجازه فإنه ولي التوفيق والسداد والحمد لله بدءاً وختاماً

٢٧ ج١ ١٣٩٧ هـ

بسم الله الرّحمٰن الرّحيم

الحمدلله ربّ العالمين والصّلوٰة والسّلام على النّبيّ والأئمّة المعصومين

واللّعن الدّائم على أعدائهم ومخالفيهم أجمعين

فهرس ما فى هذا المجلّد

من كتاب جامع أحاديث الشيّعة فى أحكام الشّريعة

كتاب الطّهارة

أبواب غسل مسّ الميّت

وهى ثلاثة أبواب وفيها خمسة وثلاثون حديثاً(١)

(١) والمراد بما ذكر عدد أحاديث الأبواب مستقلّة دون ماأشير اليها

(٢) والمراد بما رقم عدد أحاديث الأبواب مع اشاراتها الّتى قد ذكر راويها

أبواب التّيمّم

وهي ستّة عشر باباً وفيها سبعة و خمسون ومائة حديث

عددالأبواب	عناوين الأبواب	رقم الصفحة	عددالأحاديث
٤	باب حكم من لم يجد للغسل أو الوضوء الاّ الثّلج أو الماء الجامد	٧٩	٦
٥	باب انّ الجنب اذا كان معه قدر ما يكفيه من الماء لوضوء الصّلوٰة يتيمّم ولا يتوضّأ	٨١	٦
٦	باب حكم اجتماع الجنب والميّت و من كان على غير وضوء اذا كان معهم ماء بقدر ما يكفى أحدهم	٨٣	٥
٧	باب حكم المجدور والكسير والمبطون و من كان به جروح أو قروح أو يخاف على نفسه من البرد ومن اجنب نفسه متعمّداً فتخوّف على نفسه من الإغتسال	٨٤	٢٣
٨	باب كراهة اتيان الرّجل أهلهٗ ان لم يجد الماء الاّ اذا خاف على نفسه	٩٠	٣
٩	باب ما يتيمّم به وما لا يتيمّم به	٩١	٥٧
١٠	باب كيفيّة التّيمّم	١٠٤	٣٢
١١	باب جواز ايقاع صلوات كثيرة بتيمّم واحد مالم يحدث أو يصب الماء فاذا أحدث أو أصاب الماء انتقض تيمّمه	١١٣	١٦
١٢	باب حكم من لم يجد الماء فتيمّم ودخل فى الصّلوٰة فأصاب الماء	١١٨	٨
١٣	باب انّه من صلّى بتيمّم ثمّ أصاب الماء تمّت صلوٰته و لا اعادة عليه	١٢١	١٨

فصل فى أحكام المريض والمحتضر والأموات

أبواب مايتعلّق بالمرض والاحتضار وهى ستّة عشر باباً وفيها خمسة وثلثمأة حديث

أبواب تحنيط الميّت وتكفينه وهي ستّة وعشرون باباً وفيها ثلاثة وسبعون ومائة حديث

أبواب الدّفن وهى تسعة وأربعون باباًوفيهاخمسة وستّون وثلثمائة حديث

أبواب التّعزية والتّسلية والبكاء على الميّت وصبر المصاب

وهي سبعة عشر باباً وفيها واحد وثلثمائة حديث

أبواب زيارة القبور وهى خمسة أبواب وفيها ثمانية وسبعون حديثاً

بسم الله الرّحمٰن الرّحيم

الحمد لله ربّ العالمين والصّلوٰة والسّلام على خير خلقه و أشرف بريّته محمّد وآله الطّيّبين الطّاهرين المعصومين و لعنة الله على أعدائهم أجمعين من الآن الى يوم الدّين

كتاب الطّهارة

أبواب غسل مسّ الميّت

(١) باب وجوب الغسل على من مسّ الميّت الآدمي بعد برده و قبل غسله و بيان علّته و عدم وجوبه على من مسّ ثيابه أو حمله أو أدخله القبر ولكن يستحبّ له ان يتوضّأ و حكم تقبيله

٣١٩٤(١) **استبصار** ٩٩ ج ١ ـ اخبرني الشّيخ ره عن أحمد بن محمد عن أبيه عن الصّفّار **تهذيب** ١٠٧ ج ١ ـ محمد بن الحسن الصّفّار عن محمد بن عيسى عن **القاسم** (بن ـ خ يب) الصّيقل قال كتبت اليه جعلت فداك هل إغتسل أميرالمؤمنين عليه السّلام حين غسّل رسول الله صلّى الله عليه وآله عند موته فأجابه عليه السّلام النّبيّ صلّى الله عليه وآله طاهر مطهّر ولكن أميرالمؤمنين عليه السّلام فعل وجرت به السّنّة.

٣١٩٥(٢) **تهذيب** ٤٦٩ ج ١ ـ محمد عن محمد بن عيسى العبيدي عن **الحسين** بن عبيد قال كتبت الى الصّادق عليه السّلام هل إغتسل

أميرالمؤمنين عليه السّلام حين غسّل رسول الله صلّى الله عليه و آله عند موته فقال كان رسول الله صلّى الله عليه و آله طاهراً مطهّراً ولكن فعل أميرالمؤمنين (عليّ بن أبيطالب - خ) عليه السّلام ذلك و جرت به السّنّة.

٣١٩٦(٣) **علل الشّرائع** ٢٦٨ ـ **عيون الأخبار** ١١٤ ج ٢ ـ بالاسناد المتقدّم فى باب كيفيّة الوضوء عن **الفضل** بن شاذان عن الرّضا عليه السّلام فى حديث العلل فان قال(١) فلم أمر من يغسله بالغسل قيل لعلّة الطّهارة ممّا أصابه من نضح الميّت لأنّ الميّت اذا خرج منه الرّوح بقى منه أكثر افته و لئلّا يلهج(٢) النّاس به وبمماسّته اذ قد غلبت عليه(٣) النّجاسة والآفة.

٣١٩٧(٤) **علل الشّرائع** ٣٠٠ ـ **عيون الأخبار** ٨٩ ج ٢ ـ بالاسناد المتقدّم فى ذاك الباب عن **محمد** بن سنان فيما كتب اليه الرّضا عليه السّلام فى جواب مسائله وعلّة (اخرى - العلل) اغتسال من غسله أو مسّه فطهارة لما اصابه (٤) من نضح(٥) الميّت لانّ الميّت اذا خرج الرّوح منه بقى أكثر آفته فلذلك يتطهّر منه(٦) ويطهّر.

٣١٩٨(٥) **تهذيب** ٤٤٧ ج ١ ـ محمد بن عيسى بن عبيد عن حمّاد بن عيسى عن حريز عن **محمد** بن مسلم عن أبى عبدالله عليه السّلام قال من غسل ميّتاً وكفّنه اغتسل غسل الجنابة.

٣١٩٩(٦) **كافى** ١٦١ ج ٣ ـ (عدّة من أصحابنا ـ معلّق) عن سهل بن زياد عن ابن أبى نجران عن **عبدالله** بن سنان عن أبى عبدالله عليه السّلام قال قلت له أيغتسل من غسّل الميّت قال نعم قلت من أدخله القبر قال لا انّما يمسّ الثّياب.

---

(١) قيل ـ العلل (٢) الهج بالشّيء: اولع به ولزمه (٣) علّة النّجاسة ـ العلل
(٤) أو لامسه لظاهر ماأصابه - العلل (٥) نضج - خ العيون (٦) له ـ العلل

٣٢٠٠(٧) **فقيه** ٩٨ ج ١ـ سئل **سليمان** بن خالد أبا عبدالله عليه السّلام أيغتسل من غسّل(١) الميّت قال نعم قال فمن أدخله القبر قال لا انّما مسّ الثّياب.

٣٢٠١(٨) **تهذيب** ١٠٨ ج ١ـ **استبصار** ٩٩ ج ١ـ أخبرني الشّيخ عن أبي القاسم جعفربن محمد عن محمدبن يعقوب عن **كافي** ١٦٠ ج ٣ـ عليّ ابن ابراهيم عن أبيه عن حمّاد بن عيسى عن **حريز** عن أبي عبدالله عليه السّلام قال من غسّل ميّتاً فليغتسل قلت فان(٢) مسّه مادام حارّاً قال فلا غسل عليه و اذا برد ثمّ مسّه فليغتسل قلت فمن (٣) أدخله القبر قال لاغسل عليه انّما يمسّ الثّياب.

٣٢٠٢(٩) **كافي** ١٦١ ج ٣ـ أبو عليّ الأشعريّ عن محمدبن عبدالجبّار عن الحجّال عن ثعلبة عن **معمّر**بن يحيى قال سمعت أبا عبدالله عليه السّلام ينهى عن الغسل اذا دخل القبر.

٣٢٠٣(١٠) **كافي** ١٦٠ ج ٣ـ أبو علي الأشعري عن محمد بن عبدالجبّار عن صفوان بن يحيى عن العلاء بن رزين **تهذيب** ٤٢٨ ج ١ـ الحسين بن سعيد عن صفوان بن يحيى و فضالة عن العلاء عن **محمدبن** مسلم عن أحدهما عليهما السّلام قال قلت(له - خ) الرّجل يغمّض (عين - كا) الميّت (أـ يب) عليه غسل قال اذا مسّه بحرارته فلا ولكن اذا مسّه بعد ما يبرد(٤) فليغتسل قلت فالّذي يغسّله يغتسل قال نعم قلت فيغسّله ثمّ يكفنّه(٥) قبل أن يغتسل قال يغسّله ثمّ يغسل يده(٦) من العاتق(٧) ثمّ يلبسه أكفانه ثمّ يغتسل قلت فمن حمله عليه غسل قال لاقلت فمن أدخله

---

(١) يغسل ـ خ (٢) قال و ان ـ يب (٣) على من ـ صا (٤) ان يبرد ـ خ كا
(٥) ثمّ يلبسه أكفانه ـ يب (٦) يديه ـ يب (٧) العاتق: مابين المنكب والعنق

القبر (أـ يب) عليه وضوء قال لا الاّ ان(١) يتوضّأ من تراب القبر ان شاء.

٣٢٠٤(١١) تهذيب ٤٢٩ ج ١ ـ عليّ بن مهزيار عن فضالة بن أيّوب عن معاوية بن عمّار قال قلت لأبي عبدالله عليه السّلام الّذي يغسّل الميّت عليه غسل قال نعم قلت فاذا مسّه وهو سخن (٢) قال لا غسل عليه فاذا برد فعليه الغسل قلت والبهائم والطّير اذا مسّها عليه غسل قال لا ليس هذا كالانسان.

٣٢٠٥(١٢) تهذيب ٤٢٩ ج ١ ـ استبصار ١٠٠ ج ١ ـ الحسين بن سعيد عن النّضر بن سويد عن عاصم بن حميد قال سئلته عن الميّت اذا مسّه الانسان أفيه غسل(٣) قال فقال اذا مسست جسده حين يبرد(٤) فاغتسل

٣٢٠٦(١٣) وسائل ٢٩٣ ج ٣ ـ عليّ بن جعفر في كتابه عن أخيه موسى عليه السّلام قال سئلته عن رجل مسّ ميّتاً عليه الغسل قال قال ان كان الميّت لم يبرد فلا غسل عليه وان كان قد برد فعليه الغسل اذا مسّه

٣٢٠٧(١٤) فقه الرّضا عليه السّلام ١٧٣ ـ ومتى مسست ميّتاً قبل الغسل بحرارته فلا غسل عليك فان مسسته بعد ما برد فعليك الغسل.

٣٢٠٨(١٥) وفيه ١٧٥ ـ و اذا اغتسلت من غسل الميّت فتوضّأ ثمّ اغتسل كغسلك من الجنابة و ان نسيت الغسل فذكرته بعد ما صلّيت فاغتسل وأعد صلوٰتك.

٣٢٠٩(١٦) وفيه ١٨٣ ـ وقال العالم عليه السّلام تتوضّأ اذا أدخلت القبر الميّت واغتسل اذا غسلته ولا تغتسل اذا حملته.

٣٢١٠(١٧) تحف العقول ١٠٨ ـ (في باب آداب عليّ عليه السّلام لأصحابه قال عليه السّلام) من مسّ جسد ميّت بعد ما يبرد لزمه الغسل ومن غسّل مؤمناً فليغتسل بعد ما يلبسه أكفانه ولا يمسّه بعد ذلك فيجب

---

(١) انّه ـ خ كا (٢) السُّخْنُ: الحارّ ضدّ البارد (٣) الغسل ـ خ صا (٤) برد ـ خ ل

عليه الغسل (١) **الخصال**٦١٨ـ بالاسناد المتقدّم فی باب أمكنة التّخلّي عن عليّ عليه‌السّلام فی حديث الأربعمائة قال من غسّل منكم ميّتاً فليغتسل بعد مايلبسه أكفانه.

٣٢١١(١٨) **احتجاج الطّبرسيّ** ره ٣٠١ج ٢ـ ممّا خرج عن صاحب الزّمان صلوات الله عليه من جوابات المسائل الفقهيّة أيضاً ماسئله عنها محمد بن عبدالله بن جعفر الحميريّ فيما كتب اليه (الى أن قال) و قد عوّدتنی أدام الله عزّك من تفضّلك ما أنت أهل ان تخبرنی على العادة و قِبَلَكَ أعزّك الله فقهاؤنا قالوا محتاج الى أشياء تسئل لی عنها روی لنا عن العالم عليه السّلام انّه سئل عن امام قوم صلّى بهم بعض صلاتهم و حدثت عليه حادثة كيف يعمل من خلفه فقال يؤخّر ويتقدّم بعضهم ويتمّ صلاتهم ويغتسل من مسّه **التّوقيع** ليس على من نحّاه الاّ غسل اليد واذا لم يحدث حادثة تقطع الصّلٰوة تمّم صلوٰته مع القوم.

و روی عن العالم عليه السّلام انّ من مسّ ميّتاً بحرارته غسل يده و من مسّه و قد برد فعليه الغسل و هذا الإمام فی هذه الحالة لايكون (مسّه ـ الغيبة) الاّ بحرارة فالعمل فی ذلك على ماهو ولعلّه ينحّيه(٢) بثيابه ولا يمسّه فكيف يجب عليه الغسل **التّوقيع** اذا مسّه على هذه الحال لم يكن عليه الاّ غسل يده **غيبة الشّيخ** ٢٣٠ـ نقلاً من نسخة الدّرج مسائل محمد بن عبدالله بن جعفر الحميريّ نحوه.

٣٢١٢(١٩) **تهذيب** ٤٢٩ج ١ـ **محمد** بن الحسن الصّفّار قال كتبت اليه رجل أصاب يديه أو بدنه ثوب الميّت الّذی يلی جلده قبل ان يغسل هل يجب عليه غسل يديه أو بدنه فوقّع اذا أصاب يدك جسد الميّت قبل ان يغسل فقد يجب عليك الغسل.

---

(١) حمل فی البحار الغسل الأخير على الاستحباب (٢) نحّى الشّيء: ازاله

۳۲۱۳(۲۰) **تهذيب** ۱۰۸ ج ۱ـ **استبصار** ۹۹ ج ۱ـ أخبرني الشّيخ عن أبي القاسم جعفربن محمد عن محمد بن يعقوب عن **كافي** ۱٦۰ج ۳ـ عدّة من أصحابنا عن سهل بن زياد عن أحمدبن محمد ابن أبي نصر عن عبدالله بن سنان عن أبي عبدالله عليه السّلام قال يغتسل الّذي غسّل الميّت وان قبّل (الميّت ـ يب صا) انسان (الميّت ـ كا) (بعد موته ـ يب ـ صا) وهو حارّ فليس عليه غسل ولكن اذا مسّه و قبّله و قد برد فعليه الغسل ولابأس ان يمسّه بعد الغسل ويقبّله.

۳۲۱٤(۲۱) **تهذيب** ٤۳۰ ج ۱ـ عليّ بن الحسين عن محمد بن أحمد بن على عن عبدالله بن الصّلت عن أحمد بن محمد ابن أبي نصر عن عبدالله بن سنان عن أبي عبدالله عليه السّلام قال لابأس بأن يمسّه بعد الغسل ويقبّله.

۳۲۱٥(۲۲) **تهذيب** ٤۳۰ ج ۱ـ **استبصار** ۱۰۰ ج ۱ـ محمد بن أحمد ابن يحيى عن أحمدبن الحسن عن عمرو بن سعيد عن مصدّق بن صدقة عن عمّار (بن موسى ـ خ صا) السّاباطيّ عن أبي عبدالله عليه السّلام قال يغتسل الّذي غسّل الميّت وكلّ من مسّ ميّتاً فعليه الغسل و ان كان الميّت قد غسل ـ حمله الشّيخ ره على الاستحباب.

۳۲۱٦(۲۳) **تهذيب** ٤۳۰ج ۱ـ **استبصار** ۱۰۰ ج ۱ـ الحسين بن سعيد عن محمد ابن أبي عمير عن جميل بن درّاج عن محمد بن مسلم عن أبي جعفر عليه السّلام قال مسّ الميّت عند موته وبعد غسله والقبلة ليس بها بأس **فقيه** ۸۷ج ۱ـ مسّ الميّت بعد موته وعند غسله والقبلة ليس بها بأس

۳۲۱۷(۲٤) **تهذيب** ٤۲۹ ج ۱ ـ الحسين بن سعيد عن حمّاد بن عيسى عن حريز عن اسماعيل بن جابر قال دخلت على أبي عبدالله

عليه السّلام حين مات ابنه اسماعيل الأكبر فجعل يقبّله وهو ميّت فقلت جعلت فداك أليس لاينبغى ان يمسّ الميّت بعد مايموت ومن مسّه فعليه الغسل فقال امّا بحرارته فلابأس انّما ذاك اذا برد.

٣٢١٨(٢٥) **فقيه** ٩٨ ج ١ ـ قال **الصّادق** عليه السّلام لمّا مات اسماعيل امرت به وهو مسجّى(١) ان يكشف عن وجهه فقبّلت جبهته و ذقنه ونحره ثمّ أمرت به فغطّى ثمّ قلت اكشفوا عنه فقبّلت أيضاً جبهته و ذقنه ونحره ثمّ امرتهم فغطّوه ثمّ امرت به فغسّل ثمّ دخلت عليه وقد كفّن فقلت اكشفوا عن وجهه فقبّلت جبهته وذقنه ونحره وعوّذته ثمّ قلت ادرجوه(٢) فقيل(٣) (له ـ خ) بأىّ شىء عوّذته فقال بالقرآن.

كمال الدّين ٧١ ـ حدّثنا أبى رض قال حدّثنا سعدبن عبدالله عن أحمدبن محمد بن عيسى عن الحسن (٤) بن سعيد عن فضالة بن أيّوب والحسن بن علىّ بن فضّال عن يونس بن يعقوب عن **سعيد** بن عبدالله الأعرج قال قال أبوعبدالله عليه السّلام لمّا مات اسماعيل وذكر مثله.

٣٢١٩(٢٦) **كافى** ١٦١ج ٣ ـ محمدبن يحيى عن أحمدبن محمد عن **تهذيب** ٤٣٠ ج ١ ـ **استبصار** ١٠٠ ج ١ ـ الحسين بن سعيد عن فضالة (ابن أيّوب ـ كا) عن **اسماعيل** ابن أبى زياد(٥) عن **فقيه** ٩٨ج ١ ـ أبى عبدالله عليه السّلام(٦) قال انّ رسول الله صلّى الله عليه وآله قبّل عثمان بن مظعون (رض – فقيه) بعد موته.

٣٢٢٠(٢٧) **أمالى** المفيد ١٠٢ ـ قال المفيد ره أخبرنى أبو نصر محمد بن الحسين المقرئ البصير قال حدّثنا عبدالله بن يحيى القطّان

---

(١) سجّى الميّت: غطّاه ومدّ عليه ثوبه (٢) درّجوه ـ كمال الدّين
(٣) فقلت ـ كمال الدّين (٤) الحسين ـ ظ (٥) السّكونى – يب ـ صا
(٦) قال الصّادق عليه السّلام – فقيه

قال حدّثنا أحمدبن الحسين بن (أبي –خ) سعيد القرشيّ قال حدّثنا أبي قال حدّثنا الحسين بن مخارق عن عبدالصّمد بن عليّ عن أبيه عن **عبدالله**بن العبّاس رض قال لمّا توفّي رسول‌الله صلّى الله عليه وآله تولّى غسله [أميرالمؤمنين] عليّ بن أبي طالب عليه السّلام والعبّاس معه والفضل بن العبّاس فلمّا فرغ عليّ عليه السّلام من غسله كشف الازار عن وجهه ثمّ قال بأبي أنت وأمّي (الى أن قال) ثمّ أكبّ(١) عليه فقبّل وجهه ومدّ الازار عليه.

وتقدّم في أكثر أحاديث باب(١) عدد الأغسال من أبواب الغسل مايدلّ على وجوب الغسل على من مسّ الميّت الآدميّ.

ويأتي في أحاديث الباب التّالي والّذي بعده مايدلّ على ذلك **وفي** رواية الحلبيّ(٤) من باب(٥) استحباب الغسل يوم الفطر من أبواب الأغسال المسنونة قوله عليه‌السّلام اغتسل يوم‌الأضحىٰ والفطر والجمعة واذا غسلت ميّتاً ولاتغتسل من مسّه اذا أدخلته القبر ولااذا حملته **وفي** رواية عمّار(٤) من باب(٩) كيفيّة غسل الميّت من أبواب غسله قوله عليه السّلام و ليغتسل الّذي غسله وكلّ من مسّ ميّتاً فعليه الغسل و ان كان الميّت قد غسل.

وفي رواية يعقوب بن يقطين(١٦) من باب(١٢) قوله عليه‌السّلام ثمّ اذا كفنه اغتسل **وفي** رواية شهاب(١) من باب(٢١) انّه لابأس للجنب ان يغسّل الميّت قوله عليه السّلام فان غسل ميّتاً ثمّ توضّأ ثمّ أتى أهله يجزيه غسل واحد لهما. **وفي** روايته الأخرى نحوه. **وفي** رواية الجعفريّات(٥) من باب(٤٢) استحباب رشّ الماء على القبر من أبواب دفن الميّت قوله عليه السّلام لما مات عثمان بن مظعون قبّله رسول الله

(١) أكبّ عليه: اقبل عليه ولزمه

صلّى الله عليه و آله.

وفى رواية الشّهيد(٢٥) من باب(٦) جواز النّوح والبكاء على الميّت من ابواب التّعزية قوله لما مات عثمان بن مظعون كشف صلّى الله عليه وآله عن وجهه الثّوب فقبّل بين عينيه **وفى** رواية الحلبىّ(٣) من باب(٦١) حكم الإمام اذا كان جنباً فنسى من أبواب الجماعة قوله عليه السّلام ويطرحون الميّت خلفهم ويغتسل من مسّه.

(٢) باب وجوب الغسل على من مسّ قطعة قطعت من آدميّ ان كان فيها عظم وحكم من مسّ عظم الميّت قبل تجاوز سنة أو بعدها أو مسّ مالا تحله الحيٰوة

٣٢٢١(١) **تهذيب** ٤٢٩ج ١ـ **استبصار** ١٠٠ج ١ـ سعدبن عبدالله عن أيّوببن نوح عن بعض أصحابنا عن أبى عبدالله عليه السّلام قال اذا قطع من الرّجل قطعة فهى ميتة فاذا (١) مسّه انسان (٢) فكلّ ما كان فيه عظم فقد وجب على من يمسّه(٣) الغسل فان لم يكن فيه عظم فلا غسل عليه **كافى** ٢١٢ج ٣ـ عدّة من أصحابنا عن سهل بن زياد عن أيّوب بن نوح رفعه عن أبى عبدالله عليه السّلام وذكر مثله.

٣٢٢٢(٢) **فقه الرّضا** عليه السّلام ١٧٤ـ و ان مسست شيئاً من جسد أكيلة السّبع فعليك الغسل ان كان فيما مسست عظم وما لم يكن فيه عظم فلاغسل عليك فى مسّه.

٣٢٢٣(٣) **تهذيب** ٢٧٧ج ١ـ **استبصار** ١٩٢ج ١ـ محمدبن أحمدبن يحيى عن محمدبن الحسين عن صفوان **كافى** ٧٣ج ٣ـ أبوعلىّ الأشعرىّ عن محمدبن عبدالجبّار عن صفوان بن عبدالوهّاب عن محمد ابن أبى

---

(١) واذاـ كا (٢) الانسان ـ صا ـ الرّجل ـ كا (٣) مسّه ـ كاـ خ ل صا

حمزة عن هشام بن سالم عن **اسماعيل** الجعفيّ عن أبى عبدالله عليه السّلام قال سئلته عمّن مسّ(١) عظم الميّت قال اذا جاز(٢) سنة فليس به بأس.

وتقدّم فى أحاديث الباب السّابق. **ويأتى** فى أحاديث الباب التّالى ما يمكن ان يستدلّ باطلاقه على وجوب الغسل على من مسّ قطعة من ميّت آدميّ أو مسّ شيئاً ممّا لاتحلّه الحيوٰة. **وفى** رواية ابن شاذان(٤) من الباب التّالى قوله فَلِمَ لم يجب الغسل على من مسّ شيئاً من الأموات غير الانسان كالطّير والبهائم والسّباع وغير ذلك قيل لانّ هذه الأشياء كلّها ملبسة ريشاً وصوفاً و شعراً ووبراً الخ.

(٣) باب عدم وجوب الغسل على من مسّ الميتة من غير الآدميّ

٣٢٢٤(١) **تهذيب** ٤٣١ ج ١ ـ احمد بن محمد عن ابن أبى عمير **كافى** ١٦١ ج ٣ ـ علىّ بن ابراهيم عن أبيه عن ابن أبى عمير عن حمّاد عن **الحلبىّ** عن أبى عبدالله عليه السّلام قال سئلته (٣) عن الرّجل يمسّ الميتة(٤) أينبغى (له ـ كا) ان يغتسل منها قال لا انّما ذلك من الانسان وحده (**كا** ـ قال وسئلته عن الرّجل يصيب ثوبه جسد الميّت فقال يغسل ما أصاب الثّوب).

٣٢٢٥(٢) **تهذيب** ٤٣٠ ج ١ ـ الحسين بن سعيد عن صفوان عن العلاء بن رزين عن **محمد** بن مسلم عن أحدهما عليهما السّلام فى رجل مسّ ميتة أعليه الغسل قال لا انّما ذلك من الانسان.

٣٢٢٦(٣) **فقه الرّضا** عليه السّلام ١٧٤ ـ وان مسست ميتة فاغسل يديك وليس عليك غسل انّما يجب عليك ذلك فى الانسان وحده.

---

(١) عمّن يمسّ ـ خ كا ـ عن مسّ ـ خ كا
(٢) كان ـ خ كا
(٣) قال سئلت أباعبدالله عليه السّلام ـ يب
(٤) الميّت ـ خ كا

۳۲۲۷(٤) **علل الشّرائع** ۲٦۸ـ **عيون الأخبار** ۱۱٤ ج ۲ـ بالاسناد المتقدّم في باب كيفيّة الوضوء عن **الفضل** بن شاذان عن الرّضا عليه السّلام في حديث العلل فان قال(۱) فَلِمَ لم(۲) يجب الغسل على من مسّ شيئاً من الأموات (من ـ خ) غير الانسان كالطّير والبهائم والسّباع وغير ذلك قيل لانّ هذه الأشياء كلّها ملبسة ريشاً و صوفاً و شعراً و وبراً (و ـ العلل) هذا كلّه زكيّ (طاهر ـ العيون) ولايموت و انّما يماسّ منه الشّيء الّذي هو زكيّ من الحيّ والميّت (الّذي قد ألبسه وعلاه ـ العلل)

۳۲۲۸(٥) **تهذيب** ۲۷۷ و ۲٦۲ ج ۱ـ أخبرني الشّيخ عن أبي جعفر محمدبن عليّ عن محمدبن الحسن عن أحمدبن ادريس عن محمدبن أحمدبن يحيى عن محمدبن عيسى **كافي** ٦٥ ج ۳ـ عليّ بن ابراهيم عن محمدبن عيسى عن **يونس** (بن عبدالرّحمٰن ـ يب) عن بعض أصحابه عن أبي عبدالله عليه السّلام قال سئلته هل يحلّ(۳) ان يمسّ الثّعلب والارنب أو شيئاً(٤) من السّباع حيّاً أو ميّتاً قال لايضرّه ولكن يغسل يده

وتقدّم في رواية معاوية(۱۱) من باب(۱) وجوب الغسل على من مسّ الميّت الآدمي قوله قلت والبهائم والطّير اذا مسّها عليه غسل قال لاليس هذا كالانسان.

أبواب الأغسال المسنونة

(۱) باب فضل غسل الجمعة وعلّته وتأكّد استحبابه للرّجال في السّفر والحضر وللنّساء في الحضر وكراهة تركه الّا لعذر

۳۲۲۹(۱) **فقيه** ٦۱ ج ۱ـ **الهداية** ۲۳ ـ قال **الصّادق** عليه السّلام

---

(۱) فان قيل ـ خ العلل (۲) لايجب ـ العلل (۳) يجوز ـ يب (٤) شيء ـ خ يب

السّلام انّه قال ولاتدع الغسل يوم الجمعة فانّه من السّنّة وليكن غسلك قبل الزّوال.

٣٢٣٧(٩) **أمالى** ابن الشّيخ ٣٨٣ ـ أخبرنا الشّيخ المفيد أبوعليّ الحسن بن محمد الطّوسيّ قال أخبرنا والديّ ره قال حدّثنا ابن مخلّد قال حدّثنا أبوالحسين قال أخبرنا الحارث بن محمد ابن أبى اسامة قال حدّثنا يزيدبن هارون قال حدّثنا محمدبن اسحاق عن نافع عن **ابن عمر** قال قال النّبيّ صلّى الله عليه وآله من جاء الى الجمعة فليغتسل(١).

و **بهذا الاسناد** ٣٨٣ ـ عن أبى الحسين قال حدّثنا موسى بن سهل الوشّاء قال أخبرنا اسماعيل بن عليّة عن ايّوب عن نافع عن **ابن عمر** قال سمعت رسول الله صلّى الله عليه وآله يقول من جاء الى الجمعة فيغتسل **البحار** ١٢٩ ج ٨١ ـ عن غرر الدّرر للسّيّد حيدر عن النّبيّ صلّى الله عليه وآله قال من جاء الى الجمعة فليغتسل **بحارالأنوار** ٣٥٧ ج ٨٩ ـ عن رسالة اعمال الجمعة للشّهيد الثّانى مرسلاً عنه صلّى الله عليه وآله نحوه **مستدرك** ٥٠٥ ج ٢ ـ العوالى عنه صلّى الله عليه وآله نحوه.

٣٢٣٨(١٠) **تهذيب** ١١٢ ج ١ ـ **استبصار** ١٠٢ ج ١ ـ أخبرنى (٢) الشّيخ عن أحمد بن محمد عن أبيه عن سعد بن عبدالله عن أحمد بن محمد بن عيسى عن الحسن بن عليّ بن يقطين عن أخيه الحسين عن عليّ بن يقطين قال سئلت أبا الحسن عليه السّلام عن الغسل فى الجمعة والأضحىٰ والفطر قال سنّة (و ـ يب) ليس بفريضة.

٣٢٣٩(١١) **استبصار** ١٠٣ ج ١ ـ بهذا الاسناد عن سعد بن عبدالله **تهذيب** ١١٢ ج ١ ـ أخبرنى الشّيخ أيّده الله عن أبى القاسم جعفربن محمد عن أبيه عن سعدبن عبدالله عن أحمدبن محمد عن **القاسم** عن عليّ قال

---

(١) يغتسل ـ خ (٢) أخبرنا ـ خ

سئلت أباعبدالله عليه السّلام عن غسل العيدين أواجب هو فقال هو سنّة قلت فالجمعة قال هو سنّة.

٣٢٤٠(١٢) **تهذيب** ٣٦٦ ج ١ ـ محمد بن علىّ بن محبوب عن أحمد بن الحسن عن أبيه عن محمد بن مروان بن مسلم عن **محمد** بن عبدالله عن أبى عبدالله عليه السّلام قال كانت الأنصار تعمل فى نواضحها(١) و أموالها فاذا كان يوم الجمعة جاءوا فتأذى (النّاس ـ يب) بارواح(٢) آباطهم (٣) و اجسادهم فأمرهم رسول الله صلّى الله عليه وآله بالغسل يوم الجمعة فجرت بذلك السّنّة **علل الشّرائع** ٢٨٥ ـ أبى ره قال حدّثنا سعد بن عبدالله عن أحمد بن محمد بن عيسى عن عثمان بن عيسى عن محمد بن عبدالله عن أبى عبدالله عليه السّلام مثله **الهداية** ٢٣ ـ مرسلاً نحوه **فقيه** ٦٢ ج ١ ـ قال الصّادق عليه السّلام فى علّة غسل يوم الجمعة انّ الانصار كانت تعمل فى نواضحها وأموالها فاذا كان يوم الجمعة حضروا المسجد فتأذّى النّاس وذكر مثله.

٣٢٤١(١٣) **تهذيب** ١١١ ج ١ ـ أخبرنى الشيخ عن أبى القاسم جعفر ابن محمد عن محمد بن يعقوب عن **كافى** ٤٢ ج ٣ ـ عدّة من أصحابنا عن **تهذيب** ٩ ج ٣ ـ أحمد بن محمد (بن عيسى ـ يب ٩ ج ٣) عن علىّ بن سيف **تهذيب** ٣٦٦ ج ١ ـ محمد بن علىّ بن محبوب عن أحمد عن علىّ بن سيف عن أبيه سيف بن عميرة عن **الحسين** بن خالد (الصّيرفىّ ـ يب ٩ ج ٣ ـ ٣٦٦ ج ١) قال سألت أبا الحسن الأوّل عليه السّلام كيف صار(٤) غسل يوم الجمعة واجباً فقال انّ الله تبارك وتعالى اتمّ صلوٰة الفريضة بصلوٰة النّافلة واتمّ صيام الفريضة بصيام النّافلة واتمّ وضوء الفريضة(٥) بغسل

---

(١) النّواضح من الابل: الّتى يستقى عليه واحدها ناضح (٢) بارياح ـ الهداية
(٣) الابط: باطن المنكب ـ باطن الجناح (٤) كان ـ خ يب (٥) النّافلة ـ خ كا ـ يب

يوم الجمعة ما كان فى (١) ذلك من سهو أو تقصير (أو نسيان - كـا) أو نقصان(٢) **فقيه** ٦٢ ج ١ـ روى انّ الله تبارك وتعالى أتمّ صلوٰة الفريضة و ذكر مثله الى قوله بغسل يوم الجمعة **علل الشّرائع** ٢٨٥ـ أبى ره قال حدّثنا سعد بن عبدالله قال حدّثنا ابراهيم بن هاشم عن علىّ بن معبد(٣) عن الحسين بن خالد الصّيرفىّ نحوه.

٣٢٤٢ (١٤) **المحاسن** ٣١٣ـ أحمد ابن أبى عبدالله البرقىّ عن أبى سمينة عن محمد بن أسلم عن **الحسين** بن خالد قال سئلت أبا الحسن موسى عليه السّلام عن الغسل يوم الجمعة هو واجب على الرّجال والنّساء قال نعم لانّ الله عزّوجلّ أتمّ صلوٰة الفريضة بصلوٰة النّافلة واتمّ صيام شهر رمضان الفريضة بصيام النّافلة وتمّم الحجّ بالعمرة وتمّم الزّكوٰة بالصّدقة على كلّ حرّ و عبد و ذكر و أنثى و اتمّ وضوء الفريضة بغسل الجمعة **بحارالأنوار** ١٢٩ج ٨١ـ عن العلل لمحمدبن علىّ بن ابراهيم عن أبيه عن جدّه ابراهيم بن هاشم عن علىّ بن سعيد(٤) عن **الحسين** بن خالد قال قلت للرّضا عليه السّلام كيف صار غسل يوم الجمعة واجباً على كلّ حرّ و عبد و ذكر و أنثى قال فقال انّ الله تبارك و تعالى تمّم صلوات الفرائض (وذكر نحوه).

٣٢٤٣ (١٥) **فقه الرّضا** عليه السّلام ١٢٩ـ انّما سنّ الغسل يوم الجمعة متمّما(٥) لما يلحق الطّهور فى سائر الأيّام من النّقصان.

٣٢٤٤ (١٦) **عيون الأخبار** ٨٨ ج ٢ـ بالاسناد المتقدّم فى باب كيفيّة الوضوء عن **محمد** بن سنان فيما كتب اليه الرّضا عليه السّلام فى جواب مسائله وعلّة غسل العيدين والجمعة وغير ذلك من الأغسال لما فيه من

---

(١) من ـ يب خ (٢) أو نسيان ـ يب٣٦٦ـ العلل (٣) سعيدـ خ ل (٤) معبد ـ البحار
(٥) تتميماً ـ خ

تعظيم العبد ربّه و استقباله الكريم الجليل وطلب(۱) المغفرة لذنوبه و ليكون لهم يوم عيد معروف يجتمعون فيه على ذكر الله تعالى فجعل فيه الغسل تعظيماً لذلك اليوم وتفضيلاً له على سائر الأيّام وزيادة في النّوافل والعبادة ولتكون تلك(۲) طهارة له من الجمعة الى الجمعة **علل الشّرائع** ۲۸۵ بالاسناد المتقدّم في الباب المذكور مثله.

۳۲٤٥(۱۷) **تهذيب** ۱۱۱ج ۱ـ أخبرني الشّيخ ره عن أبي القاسم جعفربن محمد عن محمد عن **استبصار** ۱۰۳ج ۱ـ محمدبن يعقوب عن **كافي** ٤١ج ۳ عليّ بن ابراهيم عن أبيه عن عبدالله بن المغيرة **تهذيب** ۹ج ۳ـ أحمدبن محمد بن عيسى عن محمد بن عبدالله(۳) و **عبدالله** بن المغيرة عن أبي الحسن الرّضا عليه السّلام قال سئلته عن الغسل يوم الجمعة فقال واجب على كلّ ذكر و انثى (من ـ يب ـ صا) عبد أو(٤) حرّ **تهذيب** ۱۱۱ ج ۱ـ **استبصار** ۱۰۳ج ۱ـ بهذا الاسناد عن محمدبن يعقوب عن **كافي** ٤۲ج ۳ـ عليّ بن محمد(٥) عن سهل بن زياد ومحمدبن يحيى عن أحمدبن محمد عن (أحمدبن محمد ـ خ يب ـ صا) ابن أبي نصر عن محمدبن عبدالله(٦) قال سئلت الرّضا عليه السّلام عن غسل يوم الجمعة وذكر مثله **المقنعة** ۲٦ مرسلاً عن العبد الصّالح عليه السّلام نحوه.

۳۲٤٦(۱۸) **بحارالأنوار** ۳٦٥ج ۸۹ ـ عن كتاب النّوادر لعليّ بن بابويه أو غيره عن أحمد بن عليّ عن محمد بن الحسن بن الوليد عن الصّفّار عن ابراهيم بن هاشم عن النّوفليّ عن **السّكونيّ** عن جعفربن محمد عن أبيه عن آبائه عليهم السّلام قال قال رسول الله صلّى الله عليه وآله غسل يوم الجمعة واجب على كلّ محتلم **مستدرك** ۵۰۳ج ۲ـ البحار

---

(۱) طلبه ـ العلل (۲) وليكون ذلك ـ العلل (۳) عبيدالله ـ خ ل يب ۹ج ۳

(٤) وحرّ ـ صا (٥) أحمد ـ خ ل كا (٦) عبيدالله ـ خ

عن كتاب الإمامة والتّبصرة عن أحمد بن عليّ عن محمد بن الحسن بن الوليد مثله **عوالى اللّئالى** ٤٦ ج ١ ـ روى مالك عن صفوان بن سليم عن عطاء بن يسار عن أبى سعيد الخدريّ انّ رسول الله صلّى الله عليه وآله قال وذكر مثله.

٣٢٤٧ (١٩) **بحارالأنوار** ٣٥٨ ج ٨٩ ـ عن رسالة أعمال الجمعة للشّهيد الثّانيّ قال النّبيّ صلّى الله عليه وآله الغسل يوم الجمعة واجب على كلّ مسلم.

٣٢٤٨ (٢٠) **مستدرك** ٥٠١ ج ٢ ـ الكفعميّ فى البلد الأمين رأيت فى كتاب الأغسال لأبى العبّاس **أحمد** بن محمد بن عيّاش سبعة أحاديث عن الصّادق عليه السّلام انّ غسل الجمعة واجب على الرّجال والنّساء وذكر فى روايات منها وجوبه على الرّجال والنّساء فى السّفر والحضر.

٣٢٤٩ (٢١) **فقه الرّضا** عليه السّلام ١٧٥ ـ واعلم انّ غسل الجمعة سنّة واجبة لا تدعها فى السّفر ولا فى الحضر.

٣٢٥٠ (٢٢) **المقنعة** ٢٦ ـ روى عن **أبى عبدالله** عليه السّلام انّه قال غسل الجمعة والفطر سنة فى السّفر والحضر.

٣٢٥١ (٢٣) **تهذيب** ١١١ ج ١ ـ أخبرنى الشّيخ عن أحمد بن محمد عن أبيه عن سعد بن عبدالله عن أحمد بن محمد بن عيسى عن **عليّ** بن يقطين قال سئلت أبا الحسن عليه السّلام عن النّساء أعليهنّ غسل الجمعة قال نعم.

٣٢٥٢ (٢٤) **فقيه** ٣٢١ ج ١ ـ روى **الحلبيّ** عن أبى عبدالله عليه السّلام قال سئلته عن المرئة عليها غسل يوم الجمعة والفطر والأضحىٰ ويوم عرفة قال نعم عليها الغسل كلّه

٣٢٥٣ (٢٥) **كافى** ٤١٧ ج ٣ ـ ٢٤ ج ٣ ـ محمد بن يحيى عن محمد بن

الحسين عن صفوان (بن يحيى ـ كا ٤١٧ ج ٣) عن **منصور** بن حازم عن أبي عبدالله عليه السّلام قال الغسل يوم الجمعة على الرّجال والنّساء في الحضر وعلى الرّجال في السّفر **كافي** ٤٢ ج ٣ـ وليس على النّساء في السّفر و في رواية أخرىٰ انّه رخّص للنّساء في السّفر لقلّة الماء.

٣٢٥٤ (٢٦) **علل الشّرائع** ٢٨٦ـ أبي ره قال حدّثنا محمدبن يحيى العطّار عن **محمد**بن أحمد بن يحيى رفعه قال غسل الجمعة واجب على الرّجال والنّساء في السّفر والحضر الّا انّه رخّص للنّساء في السّفر لقلّة الماء.

٣٢٥٥ (٢٧) **الهداية** ٢٢ ـ قال **الصّادق** عليه السّلام غسل يوم الجمعة سنّة واجبة على الرّجال والنّساء في السّفر والحضر وروى انّه رخّص في تركه للنّساء في السّفر لقلّة الماء

٣٢٥٦ (٢٨) **الخصال** ٥٨٦ ـ بالاسناد المتقدّم في باب (١٨) كيفيّة غسل الوجه واليدين من أبواب الوضوء عن أبي جعفر عليه السّلام في حديث الأحكام المختصّة بالنّساء قال و ليس عليها غسل الجمعة في السّفر ولا يجوز لها تركه في الحضر.

٣٢٥٧ (٢٩) **كافي** ٤١٨ ج ٣ـ (عليّ بن ابراهيم عن أبيه ومحمدبن اسماعيل عن الفضل بن شاذان جميعاً عن حمّاد ـ معلّق) **كافي** ٤٣ ج ٣ـ عنه عن أبيه عن حمّاد عن **حريز** عن بعض أصحابنا عن أبي جعفر عليه السّلام قال لابدّ من غسل يوم الجمعة في الحضر والسّفر(١) فمن نسي فليعد من الغدّ وروى فيه رخصة للعليل.

٣٢٥٨ (٣٠) **تهذيب** ١١٢ ج ١ـ أخبرني الشّيخ أيّده الله عن أبي القاسم جعفر بن محمد عن أبيه عن **تهذيب** ٩ ج ٣ ـ سعد بن عبدالله

---

(١) في السّفر والحضر ـ كا ٤٣

استبصار ١٠٢ ج ١ ـ أخبرني الشّيخ عن أحمدبن محمد عن أبيه عن سعدبن عبدالله (عن أبي جعفر ـ يب ٩ ج ٣) عن يعقوب بن يزيد عن محمد ابن أبي عمير عن عمربن اذينة عن **زرارة** عن أبي عبدالله عليه السّلام قال سئلته عن غسل (يوم ـ يب ٩ ج ٣) الجمعة فقال (١) سنّة في السّفر والحضر الاّ ان يخاف المسافر على نفسه القرّ (٢).

٣٢٥٩ (٣١) **تهذيب** ٢٣٧ ج ٣ ـ محمد بن عليّ بن محبوب عن محمدبن الحسين عن صفوان عن العلا عن **محمدبن مسلم** عن أحدهما عليهما السّلام قال اغتسل يوم الجمعة الاّ ان تكون مريضاً أو تخاف على نفسك **مستدرك** ٥٠٢ ج ٢ ـ الشّيخ جعفربن أحمد القمّيّ في كتاب العروس عن أبي عبدالله عليه السّلام مثله الاّ انّ فيه مريضاً تخاف على نفسك.

٣٢٦٠ (٣٢) **وفيه** ٥٠٦ ج ٢ ـ **عنه** عليه السّلام انّه **قال** لايترك غسل الجمعة الاّ فاسق.

٣٢٦١ (٣٣) **الجعفريات** ٤٥ ـ باسناده عن **جعفربن محمد** عن أبيه قال كان عليّ عليه السّلام يقول ماأحبّ لأحد أن يدع الغسل يوم الجمعة الاّ من عذر أو لعلّة مانعة.

وتقدّم في رواية عبدالرّحمٰن (٥) من باب (٣٠) حكم الجبائر من أبواب الوضوء وكثير من أحاديث باب (١) عدد الأغسال من أبواب الغسل وأكثر أحاديث باب (٣) استحباب الدّعاء بالمأثور عند الغسل و كثير من أخبار باب (١٢) انّ الغسل هل يجزي عن الوضوء **وفي** رواية زرارة (١) من باب (١٣) أجزاء غسلٍ واحد من أسباب متعدّدة مايدلّ على بعض المقصود.

ويأتي في جميع أحاديث الباب التّالي **و**الّذي بعده مايدلّ على

---

(١) قال ـ صا (٢) القرّ بالضّمّ البرد ـ ق

استحباب غسل الجمعة **وفى** رواية بكير (٢) من باب (٤) مايستحبّ من الأغسال فى شهر رمضان قوله عليه السّلام هو مثل غسل يوم الجمعة اذا اغتسلت بعد الفجر أجزئك **وفى** روايةابن بكير (٣) أليس مثل يوم الجمعة اذا اغتسلت بعد الفجر كفاك **وفى** روايةالحلبيّ (٤) من باب (٥) استحباب الغسل يوم الفطر قوله عليه السّلام اغتسل يوم الأضحىٰ والفطر والجمعة **وفى** مرسلة الشّهيد (١٢) من باب (١) فضل صلوٰة الجمعة من أبواب صلوٰة الجمعة قوله صلّى الله عليه وآله من اغتسل يوم الجمعة غسل(١) الجنابة ثمّ راح فكأنّما قرّب بدنة(٢) **وفى** مرسلته الاخرى(١٣) أيضاً عنه صلّى الله عليه وآله مايدلّ على استحباب غسل الجمعة.

وفى رواية انس (٢١) قوله صلّى الله عليه وآله اللّهمّ اغفر للّذين يغتسلون يوم الجمعة الخ **وفى** اكثر أحاديث باب(٢) انّه يستحبّ للرّجل يوم الجمعة والعيد أنْ يغتسل مايدلّ على استحباب غسل الجمعة **وفى** رواية زرارة (٢) من باب (٤) انّه تجب الجمعة على جميع النّاس قوله عليه السّلام والغسل فيها أى فى الجمعة واجب **وفى** رواية محمدبن عليّ (١٢) من باب (٤١) ماورد من الصّلوٰة تنفّلا يوم الجمعة ما يدلّ على استحباب غسل الجمعة **وفى** مرسلة مصباح الشّيخ (١٥) قوله عليه السّلام فاذاكان يوم الجمعة اغتسل.

(٢) باب انّ وقت غسل الجمعة من طلوع الفجر الى الزّوال وكلّما قرب من الزّوال فهو أفضل

٣٢٦٢ (١) **كافى** ٤١٨ ج ٣ ـ ٢٣٦ ج ٣ ـ عليّ بن ابراهيم عن أبيه (و

---

(١) هذا يناسب الباب ان كان المراد انّه اغتسل يوم الجمعة للجمعه مثل غسل الجنابة

(٢) البدنة من الابل والبقر كالأضحيّة من الغنم ـ الجوهريّ ـ البدنة ناقة أو بقرة تنحر بمكّة ـ اللّسان

محمدبن اسماعيل عن الفضل بن شاذان جميعاً ـ كا) عن حمّادبن عيسى عن حريز عن **زرارة** والفضيل قالا قلنا له أيجزى إذا اغتسلت بعد الفجر للجمعة قال نعم **السّرائر** ٤٨٠ـ (نقلاً عن كتاب حريز بن عبدالله السّجستانيّ) قال وقال الفضيل و **زرارة** عن أبي جعفر عليه السّلام قال قلت له يجزى وذكر مثله **البحار** ٣٥١ج ٨٩ ـ عن جمال الأسبوع باسناده عن زرارة والفضيل قالا قلنا يجزى وذكر مثله

٣٢٦٣(٢) **قرب الاسناد** ٣٦٠ـ أحمدبن محمدبن عيسى عن **أحمد**بن محمد ابن أبي نصر عن الرّضا عليه السّلام قال وكان أبي يغتسل يوم الجمعة عند الرّواح(١)

٣٢٦٤(٣) **فقه الرّضا** عليه السّلام ١٧٥ـ ويجزيك اذا اغتسلت بعد طلوع الفجر وكلّما قرب من الزّوال فهو أفضل.

وتقدّم في رواية زرارة(١) من باب(١٣) أجزاء غسل واحد من أسباب متعدّدة من أبواب الغسل قوله عليه السّلام اذا اغتسلت بعد طلوع الفجر اجزئك غسلك ذلك للجنابة والجمعة **وفي** رواية جميل(٢) قوله عليه السّلام اذا اغتسل الجنب بعد طلوع الفجر أجزأ عنه ذلك الغسل من كلّ غسل يلزمه في ذلك اليوم.

وفي الرّضويّ (٦) من الباب المتقدّم قوله عليه السّلام وافضل أوقاته قبل الزّوال **وفي** رواية زرارة(٧) قوله عليه السّلام وليكن فراغك من الغسل قبل الزّوال **وفي** رواية الدّعائم(٨) نحوه.

و يأتي في رواية عمّار (٦) و أبي بصير (٧) و سهل (٨) من الباب التّالي ما يستفاد منه ان آخر وقت غسل الجمعة قبل صلوٰتها **و في** رواية سماعة(٩) قوله الرّجل لا يغتسل يوم الجمعة في أوّل النّهار قال عليه السّلام

---

(١) الزّوال ـ خ

يقضيه من آخر النّهار.

وفى رواية بكير بن أعين(٢) من باب(٤) ما يستحبّ من الأغسال فى شهر رمضان قوله عليه السّلام هو (أى غسل شهر رمضان) مثل غسل يوم الجمعة اذا اغتسلت بعد الفجر أجزئك **وفى** رواية عبدالله بن بكير(٣) قوله عليه السّلام اليس هو مثل يوم الجمعة اذا اغتسلت بعد الفجر كفاك.

(٣) باب استحباب تقديم الغسل يوم الخميس لمن خاف قلّة الماء يوم الجمعة وانّ من فاته يوم الجمعة حتّى صلّى يستحبّ له الغسل واعادة الصّلوٰة مادام الوقت باقيا فان لم يجد الماء قضاه يوم السّبت

٣٢٦٥(١) **كافى** ٤٢ج ٣ـ عدّة من أصحابنا عن **تهذيب** ٣٦٥ج ١ـ أحمد بن محمد عن الحسين بن موسى (بن جعفر ـ يب) عن امّه و **امّ أحمد** بنت(١) موسى بن جعفر عليه السّلام قالتا كنّا مع أبى الحسن عليه السّلام بالبادية و نحن نريد بغداد فقال لنا يوم الخميس اغتسلا اليوم لغد يوم الجمعة فانّ الماء بها غداً قليل فاغتسلنا يوم الخميس ليوم الجمعة. **فقيه** ٦١ ج ١ـ روى الحسن(٢) بن موسى بن جعفر عليهما السّلام عن امّه و امّ أحمد بن موسى بن جعفر عليهما السّلام قالتا كنّا مع أبى الحسن موسى بن جعفر عليهما السّلام فى البادية وذكر مثله الاّ انّه قال فانّ الماء غداً بها(٣) قليل قالتا فاغتسلنا يوم الخميس للجمعة.

٣٢٦٦(٢) **تهذيب** ٣٦٥ج ١ـ محمد بن علىّ بن محبوب عن **محمد** ابن الحسين عن بعض أصحابه عن أبى عبدالله عليه السّلام قال قال لأصحابه انّكم تأتون غداً منزلاً ليس فيه ماء فاغتسلوا اليوم لغد فاغتسلنا

---

(١) ابنتى ـ يب ـ وامّ أحمد بن ـ خ يب (٢) الحسين بن موسى ـ كا و يب (٣) بنا ـ خ ل

يوم الخميس للجمعة.

٣٢٦٧(٣) **فقه الرّضا** عليه السّلام ١٢٩ ـ وان كنت مسافراً وتخوّفت عدم الماء يوم الجمعة اغتسل يوم الخميس فان فاتك الغسل يوم الجمعة قضيت يوم السّبت أو بعده من ايّام الجمعة.

٣٢٦٨(٤) **وفيه** ١٧٥ ـ وان نسيت الغسل ثمّ ذكرت وقت العصر أو من الغد فاغتسل.

٣٢٦٩(٥) **الهداية** ٢٣ ـ وقال **الصّادق** عليه السّلام إن نسيت الغسل أو فاتك لعلّة فاغتسل بعد العصر أو يوم السّبت.

٣٢٧٠(٦) **تهذيب** ١١٢ ج ١ ـ **استبصار** ١٠٣ ج ١ ـ محمد بن عليّ بن محبوب عن أحمد بن الحسن بن عليّ عن عمرو بن سعيد عن مصدّق بن صدقة عن **عمّار** السّاباطيّ قال سئلت أباعبدالله عليه السّلام عن الرّجل ينسى الغسل(١) يوم الجمعة حتّى صلّى قال ان كان في وقت فعليه ان يغتسل ويعيد الصّلوٰة وان مضى الوقت فقد جازت صلوٰته.

٣٢٧١(٧) **فقيه** ٦٤ ج ١ ـ سئل **أبوبصير** أباعبدالله عليه السّلام عن الرّجل يدع غسل يوم الجمعة ناسياً أو متعمّداً فقال اذا كان ناسياً فقد تمّت صلوٰته وان كان متعمّداً فليستغفر الله ولا يعد.

٣٢٧٢(٨) **تهذيب** ١١٣ و ٣٧٢ ج ١ ـ **استبصار** ١٠٣ ج ١ ـ أحمد بن محمد (بن عيسى ـ خ يب) عن **محمد** بن سهل عن أبيه قال سئلت أبا الحسن عليه السّلام عن الرّجل يدع غسل(٢) يوم الجمعة ناسياً أو غير ذلك قال ان كان ناسياً فقد تمّت صلوٰته وان كان متعمّداً فالغسل أحبّ الىّ وان هو فعل فليستغفر الله ولا يعود.

٣٢٧٣(٩) **استبصار** ١٠٤ ج ١ ـ محمد بن الحسن الصّفّار

---

(١) غسل ـ خ ل يب (٢) الغسل ـ صا

تهذيب١١٣ج ١ـ الصّفّار عن يعقوب بن يزيد عن ابن أبي عمير عن جعفربن عثمان عن **سماعة**بن مهران عن أبي عبدالله عليه السّلام في الرّجل لايغتسل يوم الجمعة في أوّل النّهار قال يقضيه من(١) آخر النّهار فان لم يجد فليقضه يوم السّبت.

٣٢٧٤(١٠) **تهذيب**١١٣ج ١ـ محمدبن عليّ بن محبوب عن محمدبن الحسين عن الحسين بن عليّ بن فضّال عن **عبدالله**بن بكير عن أبي عبدالله عليه السّلام قال سألته عن رجل فاته الغسل يوم الجمعة قال يغتسل مابينه وبين اللّيل فان فاته اغتسل يوم السّبت.

٣٢٧٥(١١) **مستدرك**٥٠٧ ج ٢ـ الشّيخ **جعفر**بن أحمد القمّيّ في كتاب العروس عن أبي عبدالله عليه السّلام انّه قال ومن فاته غسل يوم الجمعة فليقضه يوم السّبت.

٣٢٧٦(١٢) **تهذيب** ٢٤١ ج ٣ـ سعد عن محمد بن الحسين عن معاوية بن حكيم عن عبدالله‌بن المغيرة عن **ذريح** عن أبي عبدالله عليه السّلام في الرّجل هل يقضي غسل الجمعة قال لا **مستدرك** ٥٠٧ ج ٢ـ كتاب محمدبن المثنّى عن جعفربن محمدبن شريح عن ذريح المحاربيّ قال قلت لأبي عبدالله عليه السّلام وذكر نحوه.

وتقدّم في رواية حريز(٢٨) من باب(١) فضل غسل الجمعة قوله عليه السّلام فمن نسي (أي غسل الجمعة) فليعد من الغدّ.

(٤) باب مايستحبّ من الأغسال في شهر رمضان وأوقاتها

٣٢٧٧(١) **كافي**١٥٣ج ٤ـ محمدبن اسماعيل عن الفضل بن شاذان عن صفوان بن يحيى عن منصور بن حازم عن **سليمان**بن خالد قال سئلت

(١) في ـ خ يب

أبا عبدالله عليه السّلام كم اغتسل في شهر رمضان ليلة قال ليلة تسع عشرة و ليلة احدى و عشرين و ثلاث و عشرين قال قلت فان شقّ علىّ قال في احدى و عشرين و ثلاث و عشرين قلت فان شقّ علىّ قال حسبك الآن.

٣٢٧٨(٢) **تهذيب** ٣٧٣ ج ١ـ ابراهيم بن اسحاق الأحمرىّ عن جماعة عن ابن فضّال عن عبدالله بن بكير عن أبيه **بكير بن أعين** قال سئلت أباعبدالله عليه السّلام في أيّ اللّيالى اغتسل في شهر رمضان قال في تسع عشرة وفي احدى وعشرين وفي ثلاث وعشرين والغسل اوّل اللّيل قلت فان نام بعد الغسل قال هو مثل غسل يوم الجمعة اذا اغتسلت بعد الفجر أجزئك.

٣٢٧٩(٣) **قرب الاسناد** ١٦٧ ـ محمد بن الوليد عن **عبدالله بن بكير** قال سئلت أباعبدالله عليه السّلام عن الغسل في رمضان وأيّ اللّيل اغتسل قال تسع عشرة واحدى وعشرين وثلاثة وعشرين وفي ليلة تسع عشرة يكتب (وفد ـ خ) الحاجّ و فيها ضرب أمير المؤمنين عليه السّلام و قضى عليه السّلام ليلة احدى وعشرين والغسل اوّل اللّيل. محمد بن الوليد عن عبدالله بن بكير قال فقلت لأبى عبدالله عليه السّلام فان نام بعد الغسل قال فقال أليس (هو ـ خ) مثل يوم الجمعة اذا اغتسلت بعد الفجر كفاك.

٣٢٨٠(٤) **تهذيب** ١٩٦ ج ٤ ـ الحسين بن سعيد عن القاسم بن عروة عن **فقيه** ١٠٣ ج ٢ ـ عبدالله بن بكير(١) عن **مصباح الشّيخ** ٥٧٠ ـ **زرارة** عن أحدهما عليهما السّلام قال سئلته عن اللّيالى الّتى يستحبّ فيها الغسل في شهر رمضان فقال ليلة تسع عشرة وليلة احدى وعشرين وليلة ثلاث وعشرين وقال (في ليلة تسع عشرة يكتب (فيها ـ خ) وفد الحاجّ

---

(١) وفي رواية عبدالله بن بكير ـ فقيه

و فيها يفرق كلّ أمر حكيم وليلة احدى وعشرين فيها رفع(١) عيسى(بن مريم ـخ المصباح) عليه السّلام و(فيها ـخ) قبض (يوشع ـخ المصباح) وصيّ موسى عليه السّلام وفيها قبض أميرالمؤمنين عليه السّلام- يب ـ المصباح) وليلة ثلاث وعشرين (وـ يب المصباح) هي ليلة الجهنيّ و حديثه انّه قال لرسول الله صلّى الله عليه وآله انّ منزلي ناء عن المدينة فمرني بليلة ادخل فيها فأمره بليلة ثلاث وعشرين.

٣٢٨١(٥) **الهداية** ٤٨ـ قال **الصّادق** عليه السّلام اغتسل ليلة تسع عشرة من شهر رمضان واحدى وعشرين وثلاث وعشرين واجتهد ان تحييها و ذكر انّ ليلة القدر ترجى في ليلة احدى و عشرين و ثلاث و عشرين وقال عليه السّلام ليلة ثلاث وعشرين اللّيلة الّتي يفرق فيها كلّ امر حكيم وفيها يكتب وفد الحاجّ ومايكون من السّنة الى السّنة.

٣٢٨٢(٦) **فقه الرّضا** عليه السّلام ٨٣ـ روى أنّه يستحبّ غسل ليلة احدى وعشرين لأنّها اللّيلة الّتي رفع فيها عيسى بن مريم صلوات الله عليه ودفن أميرالمؤمنين عليّ عليه السّلام وهي عندهم ليلة القدر وليلة ثلاث وعشرين هي اللّيلة الّتي ترجى فيها (الى أن قال) وليلة تسع عشرة من شهر رمضان هي اللّيلة الّتي ضرب فيها جدّنا أميرالمؤمنين صلوات الله وسلامه عليه ويستحبّ فيها الغسل.

٣٢٨٣(٧) **كافي** ١٥٤ج ٤ـ محمدبن يحيى عن محمدبن الحسين(٢) عن(٣) صفوان بن يحيى وعليّ بن الحكم عن **فقيه** ١٠٠ج ٢ـ العلاء(بن رزين ـكا) عن **محمد** بن مسلم عن أحدهما عليهما السّلام قال الغسل(٤) في ثلاث ليال من شهر رمضان في تسع عشرة واحدى و عشرين وثلاث وعشرين واصيب أميرالمؤمنين عليه السّلام في (ليلة ـكا) تسع عشرة و

---

(١) رفع فيها ـ يب (٢) الحسن ـ خ (٣) وـ حل (٤) انّه قال يغتسل ـ فقيه

قبض (عليه السّلام ـ فقيه) فى (ليلة ـ كا) احدى وعشرين (صلوات الله عليه ـ كا) قال والغسل فى اوّل اللّيل وهو يجزى الى آخره.

٣٢٨٤(٨) **فقيه** ١٠٠ج ٢ـ وقد روى أنّه يغتسل فى ليلة سبعة عشر.

٣٢٨٥(٩) **بحارالأنوار** ٢٠ج ٨١ ـ **الإقبال** قال عن النّبىّ صلّى الله عليه وآله أنّه كان يغتسل فى ليلة سبعة عشر.

٣٢٨٦(١٠) **مستدرك** ٤٩٩ ج ٢ ـ الصّدوق ره فى كتاب فضائل الاشهر الثّلاثة عن أحمدبن الحسن القطّان قال حدّثنا أحمدبن يحيى بن زكريّا القطّان قال حدّثنا بكر بن عبدالله بن حبيب قال حدّثنا تميم بن بهلول قال حدّثنا أبومعاوية الضّرير عن اسماعيل بن مهران قال سمعت جعفربن محمد عليهماالسّلام يقول من اغتسل ليالى الغسل من شهر رمضان خرج من ذنوبه كهيئة يوم ولدته أمّه فقلت يابن رسول الله ماليالى الغسل قال ليلة سبع عشرة وليلة تسع عشرة وليلة احدى وعشرين وليلة ثلاث وعشرين من شهر رمضان الخبر.

٣٢٨٧(١١) **وسائل بعض نسخ** ـ محمد بن علىّ بن الحسين(١) فى كتاب فضائل شهر رمضان عن علىّ بن أحمدبن موسى عن محمد ابن أبى عبدالله الكوفىّ عن صالح ابن أبى حمّاد قال كتبت الى أبى محمد عليه السّلام اسئله عن الغسل فى شهر رمضان فكتب عليه السّلام ان استطعت ان تغتسل ليلة سبع عشرة وليلة تسع عشرة وليلة احدى وعشرين وليلة ثلاث وعشرين فافعل فإنّ فيها ترجى ليلة القدر فان لم تقدر على احيائها فلا يفوتنّك احياء ليلة ثلاث وعشرين تصلّى فيها مائة ركعة تقرء فى كلّ ركعة الحمد مرّة وقل هو الله احد عشر مرّات.

٣٢٨٨(١٢) **اقبال** السّيّد ٢٢٠ ـ علىّ بن عبدالواحد باسناده الى

(١) وجدناه فى بعض نسخ الوسائل المصحّح

عيسى بن راشد عن أبي عبدالله عليه السّلام قال سئلته عن الغسل في شهر رمضان فقال كان أبي يغتسل في ليلة تسع عشرة واحدى وعشرين وثلاث وعشرين وخمس وعشرين

٣٢٨٩(١٣) **وفيه** ٢٢٦ـ روّينا باسنادنا الى حنّان بن سدير من كتاب النّهديّ عن **ابن أبي يعفور** عن أبي عبدالله عليه السّلام قال سئلته عن الغسل في شهر رمضان فقال اغتسل في ليلة تسع عشرة و احدى و عشرين وثلاث وعشرين وسبع وعشرين وتسع وعشرين.

٣٢٩٠(١٤) **مستدرك** ٥٢٣ ج ٢ـ السّيّد **فضل الله** الرّاوندىّ في دعواته عن موسى بن جعفر عليهماالسّلام قال من اغتسل ليلة القدر و احياها الى طلوع الفجر خرج من ذنوبه.

٣٢٩١(١٥) **الاقبال** ٢٠٠ ـ محمد بن علىّ الطّرازىّ قال عن عبدالباقي بن يزداد أيّده الله قال أخبرني أبو عبدالله محمدبن وهبان بن محمد البصريّ قال حدّثنا أبوعلىّ محمدبن الحسن بن جمهور قال حدّثنا أبي عن أبيه محمد عن حمّادبن عيسى عن **حمّاد**بن عثمان قال دخلت على أبي عبدالله عليه السّلام ليلة احدى وعشرين من شهر رمضان فقال لي ياحمّاد اغتسلت قلت نعم جعلت فداك الخبر.

٣٢٩٢(١٦) **وفيه** ١٩٥ـ وقد روّينا باسنادنا الى **الحسين**بن سعيد باسناده الى أبي عبدالله عليه السّلام قال غسل ليلة احدى وعشرين من شهر رمضان سنّة.

٣٢٩٣(١٧) **وفيه**٢١٦ـ روّينا باسنادنا الى الحسين بن سعيد من كتاب علىّ بن عبدالواحد النّهديّ عن حمّاد بن عيسى عن حريز عن **عبدالرّحمٰن** ابن أبي عبدالله قال قال لي أبوعبدالله عليه السّلام اغتسل في ليلة أربع و عشرين من شهر رمضان ما عليك ان تعمل في اللّيلتين

جميعاً **الخصال**٥٠٨ ـ حدّثنا أبي رض قال حدّثنا عليّ بن ابراهيم بن هاشم عن أبيه عن حمّاد بن عيسى عن حريز بن عبدالله قال قال عبدالرّحمٰن ابن أبي عبدالله البصريّ وذكر نحوه

٣٢٩٤(١٨) **الاقبال** ١٩٥ ـ روّينا باسنادنا الى محمد ابن أبي عمير من كتاب **عليّ** بن عبدالواحد النّهديّ عن بعض أصحابه عن أبي عبدالله عليه السّلام قال كان رسول الله صلّى الله عليه وآله يغتسل في شهر رمضان في العشر الأواخر في كلّ ليلة

٣٢٩٥(١٩) **وفيه** ١٥٠ ـ (فيما ذكره من أعمال اللّيلة الخامسة عشر) امّا الغسل فروّيناه عن **الشيخ المفيد** ره و في رواية عن أبي عبدالله عليه السّلام انّه قال يستحبّ ليلة النّصف من شهر رمضان.

٣٢٩٦(٢٠) **وفيه** ١٤ ـ روى **ابن أبي قرّة** في كتاب عمل شهر رمضان باسناده الى أبي عبدالله عليه السّلام قال يستحبّ الغسل في اوّل ليلة من شهر رمضان وليلة النّصف منه (**ثمّ قال**) وقد ذكره جماعة من أصحابنا الماضين فلانطيل بذكر اسماء المصنّفين.

٣٢٩٧(٢١) **وفيه** ١٤ ـ ورأيت في كتاب اعتقد أنّه تأليف **أبي محمد** جعفر بن أحمد القمّيّ عن الصّادق عليه السّلام من اغتسل اوّل ليلة من شهر رمضان في نهر جار ويصبّ على رأسه ثلاثين كفّاً من الماء طهر الى شهر رمضان من قابل.

٣٢٩٨(٢٢) **و فيه** ١٤ ـ **أقول** و من ذلك الكتاب المشار اليه عن الصّادق صلوات الله عليه من أحبّ ان لاتكون به الحكّة(١) فليغتسل اوّل ليلة من شهر رمضان فانّه من اغتسل اوّل ليلة منه لايصيبه حكّة الى شهر

---

(١) الحِكّة: داء يكون في الجسد

رمضان القابل.

٣٢٩٩(٢٣) **وفيه** ٨٦ـ روّينا باسنادنا الى سعدبن عبدالله عن عليّ ابن ابراهيم بن هاشم عن أبيه عن النّوفليّ عن **السّكونيّ** عن جعفربن محمد عن أبيه عن آبائه عن أميرالمؤمنين صلوات الله عليهم انّه قال من اغتسل اوّل يوم من السّنة في ماء جار وصبّ على رأسه ثلاثين غرفة كان دواء لسنته وانّ اوّل كلّ سنة اوّل يوم من شهر رمضان.

٣٣٠٠(٢٤) **تهذيب** ٣٣١ج ٤ـ ابراهيم بن مهزيار عن داود وعلى اخويه عن حمّاد عن حريز عن **بريد** قال رأيته اغتسل في ليلة ثلاث و عشرين مرّتين مرّة من أوّل اللّيل ومرّة من آخر اللّيل **الإقبال** ٢٠٧ـ روّينا باسنادنا الى أبي محمد هارون بن موسى ره باسناده الى بريد(١) بن معاوية عن أبي عبدالله عليه السّلام نحوه.

٣٣٠١(٢٥) **كافي** ١٥٤ج ٤ـ (محمدبن اسماعيل عن الفضل بن شاذان ـ معلّق) عن صفوان بن يحيى عن **عيص** بن القاسم قال سئلت أبا عبدالله عليه السّلام عن اللّيلة الّتي يطلب فيها مايطلب متى الغسل فقال من أوّل اللّيل وان شئت حيث تقوم من آخره وسئلته عن القيام فقال تقوم في أوّله و(في ـ خ) آخره.

٣٣٠٢(٢٦) **الاقبال** ١٤ـ روى انّ الغسل اوّل اللّيل و روى بين العشائين وروّينا ذلك عن الأئمّة الطّاهرين عليهم السّلام.

٣٣٠٣(٢٧) **كافي** ١٥٣ج ٤ـ عليّ بن ابراهيم عن أبيه عن حمّادبن عيسى عن حريز عن **فقيه** ١٠٠ ج ٢ـ زرارة و **فضيل** عن أبي جعفر عليه السّلام قال الغسل في شهر رمضان عند وجوب (٢) الشّمس قبيله ثمّ يصلّي ثمّ(٣) يفطر.

---

(١) يزيد ـ خل (٢) سقوط ـ خل كا (٣) و ـ فقيه

وتقدّم فى أكثر أحاديث باب(١) عدد الأغسال من أبواب الغسل مايدلّ على ذلك

ويأتى فى رواية محمدبن سليمان(٣) من باب(٢) نوافل شهر رمضان من أبواب نوافله قوله فلمّا كان ليلة تسع عشرة من شهر رمضان اغتسل حين غابت الشّمس وصلّى المغرب بغسل(الى أن قال)فلمّا كانت ليلة احدى وعشرين اغتسل حين غابت الشّمس (الى أن قال) فلمّا كانت ليلة ثلاث وعشرين اغتسل أيضاً كما اغتسل فى ليلة تسع عشرة وكما اغتسل فى ليلة احدى وعشرين.

وفى مكاتبة محمدبن أحمد(٧) قوله واغتسل صلّى الله عليه وآله (ليلة سبع عشرة و ـ صا)ليلة تسعة عشر وليلة احدى وعشرين وليلة ثلاث وعشرين **وفى** مرسلة المفيد(٤) من باب(٣) استحباب صلوٰة مائة ركعة ليلة النّصف من شهر رمضان قوله وفى ليلة النّصف منه يستحبّ الغسل.

(٥) باب استحباب الغسل يوم الفطر والأضحىٰ وليلتهما ويوم التّروية وعرفة وبيان وقته وحكم من نسى غسل العيد حتّى صلّى

٣٣٠٤(١) **استبصار** ٤٥١ ج ١ ـ الحسين(١) بن سعيد عن عثمان بن عيسى عن **سماعة** عن أبى عبدالله عليه السّلام قال غسل يوم الفطر ويوم الأضحىٰ سنّة لاأحبّ تركها

٣٣٠٥(٢) **فقيه** ١٢١ ج ١ ـ روى انّ غسل العيدين سنّة.

٣٣٠٦ (٣) **تحف العقول** ١٠١ ـ (فى آداب أميرالمؤمنين عليه السّلام لِأصحابه) غسل الأعياد طهور لمن أراد طلب الحوائج بين يدى الله عزّوجلّ و اتّباع (٢) للسّنّة **بحارالأنوار** ٢٢ ج ٨١ ـ اختيار ابن الباقى

---

(١) هذه قطعة من خبر سماعة المتقدّم فى باب عدد الأغسال من يب (٢) واتّباع السّنّة ـ خ

قال أميرالمؤمنين عليه السّلام غسل الأعياد وذكر مثله الاّ انّه قال لسنّة رسول الله صلّى الله عليه وآله.

٣٣٠٧(٤) **تهذيب** ١٠٥ ج ١ـ أخبرني الشّيخ عن أحمد بن محمد عن أبيه عن الحسين بن الحسن بن أبان عن الحسين بن سعيد عن صفوان عن ابن مسكان عن محمد **الحلبيّ** عن أبي عبدالله عليه السّلام قال اغتسل يوم الأضحىٰ والفطر والجمعة واذا غسّلت ميّتاً ولاتغتسل من مسّه اذا أدخلته القبر ولاإذا حملته.

٣٣٠٨(٥) **الاقبال** ٢٧٩ـ روّينا باسنادنا الى الحسين بن سعيد عن النّضر بن سويد عن **عبدالله** بن سنان عن أبي عبدالله عليه السّلام قال الغسل يوم الفطر سنّة.

٣٣٠٩(٦) **فقيه** ٣٢١ج ١ـ روى ابن المغيرة عن **القاسم** بن الوليد قال سئلته عن غسل الأضحىٰ قال واجب الاّ بمنى.

٣٣١٠(٧) **تهذيب** ٤٧٩ج ٥ ـ عليّ بن مهزيار عن فضالة عن أبان عن **عبدالرّحمٰن** بن سيّابة قال سئلت أباعبدالله عليه السّلام عن غسل يوم عرفة في الامصار فقال اغتسل اينما كنت **وسائل** ٣٠٩ج ٣ـ محمد بن عليّ بن أحمد الفتّال الفارسيّ في روضة الواعظين عن عبدالرّحمٰن بن سيّابة مثله.

٣٣١١(٨) **الاقبال** ٢٧٩ـ روى محمد ابن أبي قرّة باسناده الى **أبي عنبسة**(١) عن أبي عبدالله عليه السّلام قال صلوٰة العيد يوم الفطر ان تغتسل من نهر فان لم يكن نهر وَلِّ أنت بنفسك استيفاء الماء بتخشّع وليكن غسلك تحت الظّلال أو تحت حائط و تستر بجهدك فاذا هممت بذلك فقل اللّهمّ ايماناً بك وتصديقاً بكتابك واتّباع سنّة نبيّك محمّد صلّى الله

(١) عيينة ـ خ ل

عليه وآله ثمّ سمّ واغتسل فاذا فرغت من الغسل فقل اللّهمّ اجعله كفّارة لذنوبي وطهّر ديني اللّهمّ اذهب عنّي الدّنس.

٣٣١٢(٩) **وفيه** ٢٧١ـ روى انّه يغتسل قبل الغروب من ليـلته اذا علم انّها ليلة العيد **وروى** انّه يغتسل اواخر ليلة العيد.

٣٣١٣(١٠) **فقه الرّضا** عليه السّلام ١٣١ـ اذا طلع الفجر من يـوم العيد فاغتسل و هو اوّل أوقات الغسل ثمّ الى وقت الزّوال (الى أن قال) **وقد** روى في الغسل اذا زال اللّيل يجزئ من غسل العيدين.

٣٣١٤(١١) **بحارالأنوار** ١٢ ج ٨١ ـ فقه الرّضا قال عليه السّلام واغتسل يوم عرفة قبل الزّوال.

٣٣١٥(١٢) **قرب الاسناد** ١٨١ـ باسناده عن **عليّ** بن جعفر عن أخيه موسى بن جعفر عليهما السّلام قال سئلته هل يجزيه أن يغتسل قبل طلوع الفجر وهل يجزيه ذلك من غسل العيدين قال ان اغتسل يوم الفطر والأضحىٰ قبل طلوع الفجر لم يجزه وان اغتسل بعد طلوع الفجر أجزئه **بحارالأنوار** ٢٥ ج ٨١ـ كتاب المسائل باسناده عن عليّ بن جعفر عن أخيه موسى عليه السّلام مثله.

٣٣١٦(١٣) **دعائم الاسلام** ٣١٩ ج ١ـ روّينا عن **عليّ** عليه السّلام انّه كان يغتسل يوم عرفة.

٣٣١٧(١٤) **تهذيب** ٢٨٥ ج ٣ـ **استبصار** ٤٥١ ج ١ـ محمد بن عليّ بن محبوب عن أحمد بن الحسن بن عليّ عن عمرو بن سعيد عن مصدّق بن صدقة عن **عمّار** السّاباطيّ قال سئلت أباعبدالله عليه السّلام عن الرّجل ينسى ان يغتسل يوم العيد حتّى صلّى قال ان كان في وقت فعليه ان يغتسل و يعيد الصّلوٰة وان مضى الوقت فقد جازت صلوٰته.

وتقدّم في أكثر أحاديث باب (١) عدد الأغسال من أبواب الغسل

مايدلّ على بعض المقصود **وفى** رواية زرارة(١) من باب(١٣) إجـزاء غسل واحْد من أسباب متعدّدة قوله عليه السّلام أجزئك غسـلك ذلك للجنابةوالجمعة (الحجامةـخ كا) وعرفة والنّحر(الى أن قال)عليه السّلام وكذلك المرئة يجزيها غسل واحد لجنابتها واحرامها و جمعتها و غسلها من حيضها وعيدها **وفى** رواية ابن يقطين(٩) من باب(١) فضل غسل الجمعة من أبواب الأغسال المسنونة قوله الغسل فى الجمعة والأضحىٰ والفطر قال عليه السّلام سنّة وليس بفريضة.

وفى رواية علىّ(١٠) قوله غسل العيدين أواجب هو فقال عليه السّلام هو سنّة **وفى** رواية محمدبن سنان(١٥) قوله عليه السّلام وعلّة غسل العيد والجمعة وغير ذلك من الأغسال لما فيه من تعظيم العبد ربّه الخ **وفى** مرسلة المقنعة(٢١)قوله عليه السّلام غسل الجمعة والفطر سنّة فى السّفر والحضر **وفى** رواية الحلبىّ(٢٣)قوله المرئة عليها غسل يوم الجمعة والفطر والأضحىٰ ويوم عرفة قال عليه السّلام نعم عليها الغسل كلّه.

و يأتى فى روايتى ابن سنان(١) من باب (٣) اسـتحباب صـلوٰة العيدين منفرداً من أبواب صلوٰة العيدين قوله عليه السّلام من لم يشهد جماعة النّاس فى العيدين فليغتسل وليتطيّب بما وجد وليصلّ وحده **وفى** رواية ياسر والرّيان(٤) من باب(١١) وقت الخروج الى صلوٰة العيد قوله فلمّا طلّعت الشّمس (أى يوم العيد) قام عليه السّلام فـاغتسل وتـعمّم بعمامة بيضاء **وفى** رواية الحسن بن راشد(١) من باب(٢٩) فضل ليلة العيد قوله فما ينبغى لنا أن نعمل فيها (أى ليلة العيد) فقال عليه السّلام اذا غربت الشّمس فاغتسل.

وفى رواية انس(٦) من باب(١) فضل زكوٰة الفطرة من أبواب زكوٰة الفطرة قوله عليه السّلام من صام شهر رمضان وختمه بصدقة وغدا الى

المصلّىٰ بغسل رجع مغفوراً له. **وفي** رواية الحلبي(٤) من باب(٣) انّه لايصلح للحاجّ ان يقف بعرفات الّا وهو على وضوء من أبواب الوقوف بعرفات قوله عليه السّلام الغسل يوم عرفة اذا زالت الشّمس.

(٦) باب استحباب الغسل في اوّل رجب وأوسطه وآخره ويوم النّيروز والتّاسع من ربيع الأوّل ويوم الغدير والمباهلة والنّصف من شعبان

٣٣١٨(١) **الاقبال**٦٢٨ـ وجدنا في كتب العبادات عن النّبيّ عليه أفضل الصّلوات انّه قال من أدرك شهر رجب فاغتسل في اوّله و (١) أوسطه و(١) آخره خرج من ذنوبه كيوم ولدته أمّه **مستدرك**٥١٧ ج ٢ـ السّيّد فضل الله بن عليّ الحسنيّ الرّاونديّ في كتاب النّوادر قال أخبرني الحسن بن محمد بن ابراهيم عن أحمد بن ابراهيم عن عبدالواحد بن اسماعيل عن محمد بن الحسن عن أحمد بن محمد عن محمد بن أحمد عن محمد بن حزام عن أحمد بن عبدالله عن شبابة بن سوار عن **هشام** بن حسّان عن الحسن قال قال رسول الله صلّى الله عليه و آله و ذكر مثله. **مستدرك** ٥١٨ ج ٢ـ القطب الرّاونديّ في لبّ اللّباب عن النّبيّ صلّى الله عليه و آله نحوه.

٣٣١٩(٢) **مستدرك**٥٢٢ ج ٢ـ السّيّد عليّ بن طاووس في كتاب زوائد الفوائد عن ابن أبي العلاء الهمدانيّ الواسطيّ ويحيى بن محمد بن جريح البغداديّ في خبر طويل انّهما إستأذنا للدّخول على أحمد بن **اسحاق** القمّيّ صاحب أبي الحسن العسكريّ عليه السّلام في اليوم التّاسع من ربيع الأوّل بمدينة قم قالا فخرج علينا وهو مستور بمئزر(٢) **يفوح** مسكاً وهو يمسح وجهه فانكرنا ذلك عليه فقال لاعليكما فانّي اغتسلت

---

(١) في ـ ك (٢) متّزر ـ خ ل

للعيد قلنا أو هذا يوم عيد قال نعم الخبر **و** **رواه** **الحسن بن سليمان الحلّيّ** في كتاب المحتضر عن الشّيخ الفقيه الفاضل عليّ بن مظاهر الواسطيّ باسناد متّصل عن محمد بن علاء الهمدانيّ مثله باختلاف يسير.

و يأتى في رواية العبديّ(١) من باب(١٦) استحباب صلوٰة يوم الغدير من أبواب ماورد من الصّلوات في الأيّام واللّيالى قوله عليه السّلام و من صلّى فيه (أى يوم الغدير) ركعتين يغتسل عند زوال الشّمس الخ **وفى** رواية أبى الحسن اللّيثيّ قوله فاذا كان صبيحة هذا اليوم (أى يوم الغدير) وجب الغسل فى صدر نهاره **وفى** رواية محمد بن صدقة(٢) من باب(١٧) استحباب الصّلوٰة يوم المباهلة قوله عليه السّلام وتقول وأنت على غسل الحمدلله ربّ العالمين الدّعاء.

وفى مرفوعة عليّ بن محمد(٣) قوله عليه السّلام واغتسل(أى يوم المباهلة) وألبس انظف ثيابك (الى أن قال) ويخرج بعد ان يغتسل ويلبس أحسن ثيابه **وفى** رواية المعلّى بن خنيس(١) من باب(١٩) استحباب الصّلوٰة يوم النّيروز قوله عليه السّلام اذا كان يوم النّيروز فاغتسل وألبس انظف ثيابك **و فى** رواية أبى بصير (٢٩) من باب (١٧) استحباب صوم شعبان من أبواب الصّوم المندوب قوله عليه السّلام صوموا شعبان واغتسلوا ليلة النّصف منه.

(٧) باب استحباب الغسل لمن قتل وزغاً أو قصد الى مصلوب فنظر اليه أو ترك صلوٰة الكسوف أو نام سكرانا

٣٣٢٠(١) **فقيه** ٤٤ ج ١ـ روى انّ من قتل وزغاً فعليه الغسل ـ و قال بعض مشايخنا انّ العلّة فى ذلك انّه يخرج من ذنوبه فيغتسل منها **الهداية** ١٩ـ مرسلاً مثله الّا انّه اسقط قوله وقال بعض مشايخنا.

٣٣٢١(٢) **كافى** ٢٣٢ ج ٨ ـ عليّ بن محمد عن صالح ابن أبى حمّاد عن الوشّاء عن كرام عن **عبدالله** بن طلحة قال سئلت أبا عبدالله عليه السّلام عن الوزغ فقال رجس و هو مسخ كلّه فاذا قتلته فاغتسل. **بصائرالدّرجات** ٣٥٣ ـ حدّثنا أحمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن الحسين (١) بن عليّ عن كرام بن كرام عن عبدالله بن طلحة نحوه. **اختصاص** المفيد ٣٠١ ـ أحمدبن محمدبن عيسى عن الحسين بن سعيد عن الحسن بن عليّ الوشّاء عن **كرام** بن عمرو الخثعميّ عن عبدالله بن طلحة نحوه **مستدرك** ١٦٧ ج ١٦ ـ الطبريّ فى الدّلائل كما فى البحار عن عليّ بن هبةالله عن الصّدوق عن أبيه عن سعدبن عبدالله عن أحمدبن محمد (مثل ما فى الاختصاص) **البحار** ١٠ ج ٨١ ـ الخرايج عن عبدالله بن طلحة نحوه.

٣٣٢٢(٣) **فقيه** ٤٥ ج ١ ـ روى أنّ من قصد الى مصلوب (٢) **فنظر** (٣) اليه وجب عليه الغسل عقوبة **الهداية** ١٩ ـ مرسلاً مثله.

٣٣٢٣(٤) **جامع الأخبار** ٤٢٧ ط ج - قال رسول الله صلّى الله عليه و آله ما من احد يبيت سكراناً الّا كان للشّيطان عروساً الى الصّباح فاذا أصبح وجب عليه أن يغتسل كما يغتسل من الجنابة فان لم يغتسل لم يقبل منه صرف ولا عدل.

وتقدّم فى رواية ابن مسلم (١) من باب (١) عدد الأغسال من أبواب الغسل قوله عليه السّلام الغسل فى سبعة عشرة موطناً (الى أن قال) وغسل الكسوف اذا احترق القرص كلّه فاغتسل **وفى** رواية ابن مسلم (٢) قوله عليه السّلام وغسل الكسوف اذا احترق القرص كلّه فاستيقظت ولم تصلّ فاغتسل **وفى** مرسلة الفقيه (٣) نحوه.

---

(١) الحسن ـ ظ (٢) قصد مصلوباً ـ الهداية (٣) ينظر ـ خل

ويأتي في رواية حريز(٦) من باب(٩) انّه يجب قضاء صلوٰة الكسوف من أبواب صلوٰة الآيات قوله عليه السّلام اذا انكسف القمر فاستيقظ الرّجل فكسل ان يصلّي فليغتسل من غد وليقض الصّلوٰة و ان لم يستيقظ ولم يعلم بانكساف القمر فليس عليه الّا القضاء بغير غسل **وفي** الرّضويّ عليه السّلام(٥) نحوه.

(٨) باب استحباب غسل التّوبة

٣٣٢٤(١) **مستدرك** ٥١٢ ج ٢ ـ كتاب سلام ابن أبي عمرة عن **معروف** بن خرّبوذ المكّيّ عن أبي جعفر عليه السّلام قال دخلت عليه فانشأت الحديث فذكرت باب القدر فقال لا أراك الّا هناك أخرج عنّي قال قلت جعلت فداك انّيٰ أتوب منه فقال لا والله حتّى تخرج الى بيتك (وتغسل ثوبك ـ خ) وتغتسل و تتوب منه الى الله كما يتوب النّصرانيّ من نصرانيّته قال ففعلت.

٣٣٢٥(٢) **مستدرك** ٥١٥ ج ٢ ـ الشّيخ الطّبرسيّ في أعلام الورىٰ والقطبّ الرّاونديّ في قصص الأنبياء باسنادهما عن عليّ بن ابراهيم في حديث طويل في مجيء الأنصار الى النّبيّ صلّى الله عليه وآله وبعثه مصعب بن عمير معهم الى المدينة ليدعو قبائل الأوس والخزرج الى الاسلام ويعلّمهم القرآن ومعالم الدّين وساق القصّة الى ان ذكر دخول اسيدبن خضير من الأوس عليه وميله الى الاسلام قال فقال كيف تصنعون اذا دخلتم في هذا الأمر قال نغتسل ونلبس ثوبين طاهرين ونشهد الشّهادتين و نصلّي الرّكعتين فرمى بنفسه مع ثيابه في البئر ثمّ خرج و عصر ثوبه.

٣٣٢٦(٣) **الجعفريّات** ١٧٥ ـ باسناده عن **جعفر** بن محمد عن أبيه

عن جدّه عليّ بن الحسين عن أبيه عن جدّه عليّ بن ابيطالب عليهم السّلام قال بينما رسول الله صلّى الله عليه وآله ذات يوم على جبل من جبال تهامة والمسلمون حوله اذ اقبل شيخ وبيده عصا فنظر اليه رسول الله صلّى الله عليه وآله فقال مشية الجنّ ونغمتهم وعجبهم فاتى فسلّم فردّ رسول الله صلّى الله عليه وآله فقال له من أنت فقال أنا هامة بن الهيم ابن لاقيس بن ابليس (الى أن قال) قال هامة فقلت يا نوح انّني ممّن شرك في دم العبد الصّالح الشّهيد السّعيد هابيل بن آدم هل تدرى عند ربّك من التّوبة قال نعم يا هام همّ بخير وافعله قبل الحسرة والنّدامة انّى وجدت فيما أنزل الله تبارك وتعالى عليّ (انّه ـ خ) ليس من عبد عمل ذنباً كائناً ماكان وبالغاً مابلغ ثمّ تاب الاّ تاب الله تعالى عليه فقم السّاعة فاغتسل وخرّ لله ساجداً ففعلت ماأمرني اذ نادى مناد من السّماء أرفع رأسك قبلت توبتك فخررت لله ساجداً حولاً الخبر.

٣٣٢٧ (٤) **عوالى اللّئالى** ٢٢٧ ج ١ ـ وفي الأحاديث **انّه** صلّى الله عليه وآله أرسل قِبَل نجد سرّيّة فاسروا واحداً اسمه ثمامة بن ابال الحنفيّ سيّد ثمامة(١) فأتوا به وشدّوه الى سارية من سوارى المسجد فمرّ به النّبيّ صلّى الله عليه وآله فقال ماعندك ياثمامة فقال خير ان قتلت قتلت وارماً (٢) وان مننت مننت على شاكر وان أردت مالاً قل تُعْطَ ما شئت فتركه ولم يقل شيئاً فمرّ به اليوم الثّانى فقال مثل ذلك ثمّ مرّ به اليوم الثّالث فقال مثل ذلك ولم يقل النّبيّ صلّى الله عليه وآله شيئاً ثمّ قال اطلقوا ثمامة فاطلقه(٣) فمرّ واغتسل وجاء واسلم وكتب الى قومه فجاؤا مسلمين.

ويأتى في رواية انس (٣٦) من باب (١٣) سائر الصّلوات المندوبات

---

(١) يمامة ـ خ ك (٢) ورم الجلد: انتفخ من مرض فهو وارم (٣) فاطلقوه ـ ظ

من أبواب صلوٰة النّبيّ صلّى الله عليه وآله والأئمّة عليهم السّلام مايدلّ على استحباب الغسل عند التّوبة. وفي رواية مسعدة بن زياد (٦) من باب(٢٢) تحريم استماع الغناء من أبواب مايكتسب به من كتاب التّجارة قوله عليه السّلام (لمن أطال الجلوس في الكنيف ليسمع الغناء) قم فاغتسل وصلّ مابدالك فإنّك كنت مقيماً على أمر عظيم ماكان أسوء حالك لو مِتّ على ذلك **وفي** مرسلة الصّدوق والشّيخ والرّضويّ عليه السّلام نحوه **وفي** رواية سعد ابن أبي عمر(١) من باب(٣٧) انّه يحرم على المرأة ان تسخط زوجها من أبواب مباشرة النّساء في كتاب النّكاح قوله عليه السّلام وايّما امرأة تطيّبت لغير زوجها لم يقبل منها صلوٰة حتّى تغتسل من طيبها كغسلها من جنابتها **وفي** مرسلة الصّدوق مثله.

(۹) باب سائر الأغسال المسنونة

٣٣٢٨(١) **مستدرك** ٥٢١ ج ٢ـ السّيّد عليّ بن طاووس في فلاح السّائل رأيت في بعض الأحاديث أنّ مولانا عليّاً عليه السّلام كان يغتسل في اللّيالي الباردة طلباً للنّشاط في صلوٰة اللّيل.

٣٣٢٩(٢) **اختصاص** المفيد ٩٠ـ أبوالفرج عن أبي سعيد سهل بن زياد عن رجل عن عبدالله بن جبلة عن **أبي المغرا** عن موسى بن جعفر عليهما السّلام قال سمعته يقول من كانت له الى الله حاجة وأراد أن يرانا وان يعرف موضعه من الله فليغتسل ثلاث ليال يناجي بنا فإنّه يرانا ويغفر له بنا ولا يخفى عليه موضعه الخبر.

٣٣٣٠(٣) **مستدرك** ٥٢٣ ج ٢ـ جعفر بن محمد بن قولويه في كامل الزّيارة عن محمد بن الحسن عن أبيه عن جدّه عليّ بن مهزيار عن ابن محبوب عن **حنّان** بن سدير قال دخل رجل من أهل الكوفة على أبي جعفر

عليه السّلام فقال عليه السّلام له أتغتسل من فراتكم فى كلّ يوم مرّة قال لا قال ففى كلّ جمعة قال لا قال ففى كلّ شهر قال لا قال ففى كلّ سنة قال لا قال فقال (له ـ خ) أبو جعفر عليه السّلام انّك لمحروم من الخير

وتقدّم فى أحاديث باب (١) عدد الأغسال من أبواب الغسل ما يدلّ على استحباب غسل دخول الحرمين ودخول مكّة والمدينة والبيت و مسجد الرّسول وللاحرام والزّيارات والمباهلة والاستسقاء والاستخارة و طلب الحوائج و لمن كفّن الميّت و غسل المولود **وفى** رواية زرارة (١) من باب (١٣) اجزاء غسل واحد من اسباب متعدّدة قوله عليه السّلام اذا اغتسلت بعد طلوع الفجر اجزئك غسلك ذلك للجنابة والجمعة (والحجامة ـ خ كا) وعرفة والنّحر والحلق والذّبح والزّيارة.

ويأتى فى مكاتبة علىّ بن مهزيار (١) من باب (١٣) كراهة التّحوّل عن المكان الذى تكثر فيه الزّلازل من أبواب صلوٰة الآيات قوله عليه السّلام وصوموا الأربعاء والخميس والجمعة واغتسلوا الخ (يعنى لدفع الزّلازل) **وفى** تفسير علىّ بن ابراهيم (٣٣) من باب (١) ما يستحبّ من الصّلوٰة لكلّ حاجة من أبواب صلوٰة الحوائج (فى سياق قصّة يوسف عليه السّلام) قوله فقالوا (أى اخوته) نعمد على قميصه فنلطّخه بالدّم (الى أن قالوا) نقوم ونغتسل ونصلّى جماعة الخ **وفى** كثير من أحاديث هذا الباب و بعض أحاديث باب (٣) صلوٰة الحاجة ليلة الجمعة ما يدلّ على استحباب الغسل لصلوٰة الحاجة.

وفى رواية جميل (٢) من باب (٤) ما يستحبّ من الصّلوٰة والدّعاء لشفاء المريض قوله (لِأمرَئَةٍ اشرف ولدها على الموت) فقومى فاذهبى الى بيتك فاغتسلى الخ **وفى** رواية المفضّل بن عمر (١٣) من باب (٦) ما يستحبّ من الصّلوٰة لطلب الرّزق قوله قد وحقّك بلغ مجهودى وضاق

صدری قال علیه السّلام این أنت عن صلوة الحوائج قال و کیف اصلیها جعلت فداك قال اذا کان یوم الخمیس بعد الضّحیٰ فاغتسل الخ **وفی** روایة اسماعیل بن جابر (٨) من باب (٨) ما یستحبّ من الصّلوٰة عند خوف المکروه قوله علیه السّلام تغتسل و تصلّی رکعتین (أی فی الهمّ والحزن) . **و فی** مرسلة مکارم الأخلاق (١) من باب (١٠) استحباب صلوٰة الاستعداد قوله علیه السّلام ولکن اذا ظُـلِمْتَ فـاغتسل وصـلّ رکعتین الخ.

وفی روایة ابن عیاش (٢) من باب (١٣) استحباب الصّلوٰة عـند نزول البلاء قوله علیه السّلام من نزل به کرب فلیغتسل الخ **وفی** روایة مصباح الشّیخ (١٨) من باب (٣) استحباب الصّلوٰة کلّ یوم ولیلة من أبواب ماورد من الصّلوٰة فی الأیّام واللّیالی قوله علیه السّلام من کان له الی الله حاجة فلیصلّ (یوم الخمیس ـ خ) أربع رکعات بعد الضّحیٰ بعد ان یغتسل الخ **و فی** مرسلة مکارم الأخلاق (١٣) من باب (١٣) سائر الصّلوات المندوبات من أبواب صلوٰة النّبیّ صلّی الله علیه و آله والأئمّة علیهم السّلام قوله علیه السّلام تغتسل فی الیوم الثّالث عند الزّوال (أی لشفاء المرض)

وفی روایة عبدالله بن سنان (٢٦) قوله علیه السّلام صُمْ ثلاثة أیّام ثمّ اغتسل فی الیوم الرّابع عند زوال الشّمس (أی لشفاء المرض) **وفی** أحادیث باب (٦) استحباب الغسل للاحرام من أبوابه و بـاب (١) انّـه یستحبّ لمن انتهی الی الحرم ان یغتسل من أبواب مایستحبّ اتیانه عند دخول الحرم **و** باب (٣) انّه یستحبّ للحاجّ ان یغتسل لدخول مکّـة و باب (٣) انّه لایصلح للحاجّ أن یقف بعرفات الّا وهو علی وضوء مـن أبواب الوقوف **و** باب (٥) استحباب الطّهر عند رمی الجمرة من أبواب رمی الجمار **و** باب (٢) استحباب الغسل لزیارة البیت من أبواب زیارة

البيت و باب (٢٠) حكم دخول الكعبة ما يدلّ على انّ من الأغسال المستحبّة الغسل للاحرام و لدخول الحرم ولدخول مكّة و لطواف العمرة و يوم عرفة عند الزّوال ولرمى الجمرة ولزيارة البيت بعد الرّجوع من منى و لدخول الكعبة.

وفى رواية عمر ابن يزيد(١) من باب(٢) وجوب الحلق من أبوابه قوله عليه السّلام اذا ذبحت اضحيّتك فاحلق رأسك واغتسل وقلّم اظفارك (يحتمل أن يكون هذا الغسل مستحبّاً للنّظافة بعد الحلق و يحتمل أن يكون المراد منه غسل يوم العيد) **و فى** رواية سعد ابن أبى عمرو(١)من باب(٣٧) انّه يحرم على المرأة ان تسخط زوجها من أبواب مباشرة النّساء ومعاشرتهنّ فى كتاب النّكاح قوله عليه السّلام وايّما امرأة تطيّبت لغير زوجها لم يقبل منها صلوٰة حتّى تغتسل من طيبها كغسلها من جنابتها **وفى** رواية السّكونى(١) مثله.

وقد استدلّ فى الوسائل على استحباب تغسيل المولود بما فى روايتى أبى بصير و دارم بن قبيصة الآتيتين فى كتاب النّكاح من قوله عليه السّلام (اغسلوا صبيانكم من الغمر) و لكن الظّاهر انّ المراد من قوله عليه السّلام اغسلوا هو الغسل بالفتح ولذا لم نذكرهما هنا **وفى** رواية جابر الجعفىّ (٢) من باب (٧٩) ما يستحبّ من القرائة والدّعاء والغسل عند أخذ التّربة من أبواب زيارة المعصومين عليهم السّلام قوله عليه السّلام اذا أردت ان تأخذ من التّربة فتعمد لها آخر اللّيل واغتسل لها بماء قراح.

أبواب التّيمّم

(١) باب وجوب التّيمّم على من لم يجد الماء الطّاهر أو لم يصل اليه أو كان معه ماء قليل وخاف العطش

قال الله تعالى في سورة **النّساء**(٤) يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لاتَقْرَبُوا الصَّلوٰةَ وَأَنْتُمْ سُكارىٰ حَتّىٰ تَعْلَمُوا ماتَقُولُونَ وَلاجُنُباً اِلّا عابِرِي سَبِيلٍ حَتّىٰ تَغْتَسِلُوا وَاِنْ كُنْتُمْ مَرْضىٰ اَوْ عَلىٰ سَفَرٍ اَوْ جاءَ اَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغائِطِ اَوْ لَمَسْتُمُ النِّساءَ فَلَمْ تَجِدُوا ماءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيداً طَيِّباً فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَ أَيْدِيكُمْ اِنَّ اللهَ كانَ عَفُوّاً غَفُوراً(٤٣)

المائدة(٥) يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اِذا قُمْتُمْ اِلَى الصَّلوٰةِ فَاغْسِلُوا وَجُوهَكُمْ وَاَيْدِيَكُمْ اِلَى الْمَرافِقِ وَامْسَحُوا بِرُؤُسِكُمْ وَاَرْجُلَكُمْ اِلَى الْكَعْبَيْنِ وَاِنْ كُنْتُمْ جُنُباً فَاطَّهَّرُوا وَاِنْ كُنْتُمْ مَرْضىٰ اَوْ عَلىٰ سَفَرٍ اَوْ جاءَ اَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغائِطِ اَوْ لَمَسْتُمُ النِّساءَ فَلَمْ تَجِدُوا ماءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيداً طَيِّباً فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَاَيْدِيكُمْ مِنْهُ مايُرِيدُ اللهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ وَلٰكِنْ يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ(٦).

٣٣٣١(١) **تهذيب**١٩٧ و١٩٣ج ١ـ **استبصار**١٥٩ج ١ـ أخبرني الشّيخ عن أحمد بن محمد عن أبيه عن الحسين بن الحسن بن أبان عن **استبصار**١٦١ج ١ـ الحسين بن سعيد عن النّضر(بن سويد ـ صا ١٥٩) عن **ابن سنان** قال سمعت أباعبدالله عليه السّلام يقول اذا لم يجد الرّجل طهوراً و كان جنباً فليمسح من الأرض و ليصلّ (١) فاذا وجد ماء (٢) فليغتسل و قد اجزئته صلوٰته الّتي صلّى **كافي** ٦٣ ج ٣ـ عليّ بن ابراهيم عن أبيه عن ابن أبي عمير عن حمّاد عن **الحلبيّ** قال سمعت أباعبدالله عليه السّلام وذكر مثله.

٣٣٣٢(٢) **فقيه**٥٧ ج ١ـ سئل **عبيدالله** بن عليّ الحلبيّ أباعبدالله عليه السّلام عن الرّجل اذا أجنب ولم يجد الماء قال يتيمّم بالصّعيد فاذا وجد الماء فليغتسل ولايعيد الصّلوٰة وعن الرّجل يمرّ بالرّكيّة(٣) وليس

---

(١) ويصلّي ـ خ كا (٢) الماء ـ خ (٣) الرّكيّة: البئر

معه دلو قال ليس عليه أن يدخل الرّكيّة لانّ ربّ الماء هو ربّ الأرض(١) فليتيمّم **المحاسن** ٣٧٢ـ أحمد بن محمد بن خالد عن أبيه عن ابن أبى عمير عن حمّاد بن عثمان النّاب عن **عبيدالله** الحلبيّ عن أبى عبدالله عليه السّلام نحوه.

٣٣٣٣(٣) **تهذيب** ١٨٤ ج ١ ـ أخبرنى الشّيخ أيّده الله عن أبى القاسم جعفر بن محمد عن محمد بن يعقوب عن **كافى** ٦٤ ج ٣ ـ (عدّة من أصحابنا ـ معلّق) عن أحمد بن محمد عن عليّ بن الحكم عن **الحسين** ابن أبى العلاء قال سئلت أباعبدالله عليه السّلام عن الرّجل يمرّ بالرّكيّة وليس معه دلو قال ليس عليه ان ينزل الرّكيّة (قال ـ خ كا) انّ ربّ الماء هو ربّ الأرض فليتيمّم.

٣٣٣٤(٤) **تهذيب** ١٤٩ ج ١ ـ **استبصار** ١٢٨ ج ١ ـ بهذا الاسناد عن محمد بن يعقوب عن **كافى** ٦٥ ج ٣ ـ محمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان عن صفوان (بن يحيى ـ يب ـ صا) **تهذيب** ١٨٥ ج ١ ـ الحسين بن سعيد عن صفوان بن يحيى عن منصور بن حازم عن (عبدالله ـ يب ١٨٥) ابن أبى يعفور و**عنبسة**(٢) بن مصعب عن أبى عبدالله عليه السّلام قال اذا أتيت البئر وأنت جنب ولم تجد دلواً ولاشيئاً تغرف(٣) به فتيمّم بالصّعيد فانّ ربّ الماء(٤) وربّ الصّعيد واحد ولاتقع فى البئر ولاتفسد على القوم مائهم.

٣٣٣٥(٥) **دعائم الاسلام** ١٢١ ج ١ ـ قالوا صلوات الله عليهم فى الجنب يمرّ بالبئر ولايجد مايستقى به يتيمّم.

٣٣٣٦(٦) **وفيه** ١٢١ ج ١ ـ قالوا عليهم السّلام من لم يكن معه من(٥)

---

(١) التّراب ـ خل (٢) عتيبه ـ خل يب ١٤٩ (٣) تغترف ـ خ يب ١٤٩

(٤) فانّ ربّ الماء ربّ الصّعيد ـ يب ١٨٥ (٥) فى الماء ـ الدّعائم خ

الماء الاّ شيء يسير يخاف ان هو توضّأ به أو تطهّر مات عطشاً يتيمّم و يبقى الماء لنفسه و لا يعين على هلاكها قال الله عزّوجلّ « وَ لاٰ تَقْتُلُوا اَنْفُسَكُمْ اِنَّ اللّٰهَ كاٰنَ بِكُمْ رَحِيماً».

۳۳۳۷(۷) **تهذيب** ۴۰۵ج ۱ـ الحسين عن الحسن عن زرعة عن **سماعة** قال سألت أباعبدالله عليه السّلام عن الرّجل يكون معه الماء في السّفر فيخاف قلّته قال يتيمّم بالصّعيد ويستبقى الماء فانّ الله عزّوجلّ جعلهما طهوراً الماء والصّعيد.

۳۳۳۸(۸) **تهذيب** ۱۹۹ج ۱ـ أخبرنى الشّيخ أيّده الله عن أحمدبن محمد عن أبيه عن سعدبن عبدالله عن محمدبن أحمدبن يحيى عن العبّاس عن السّكونىّ **مستدرك** ۵۴۱ج ۲ـ الشّهيد فى الأربعين عن محمدبن القاسم ابن معية الحسنىّ الدّيباجىّ عن السّيّد علىّ بن عبدالحميدبن فخّار الموسوىّ عن أبيه (عن جدّه ـ ك) عن السّيّد عبدالحميدبن التّقىّ الحسنىّ عن السّيّد فضل الله بن علىّ الرّاوندىّ عن السّيّد ذى الفقاربن معد الحسنىّ عن الشّيخ الصّدوق أحمدبن على النّجاشىّ عن أحمدبن عبدون عن أحمدبن جعفربن سفيان البزوفرىّ عن أحمدبن ادريس عن **تهذيب** ۱۹۴ج ۱ـ محمدبن علىّ بن محبوب عن العبّاس بن معروف عن أبى همام(۱) عن محمدبن سعيدبن غزوان عن (اسماعيل ابن أبى زياد ـ ك) السّكونىّ عن جعفر(۲) عن أبيه (عن آبائه ـ يب ۱۹۴) عليهم السّلام عن **فقيه** ۵۹ ج ۱ـ أبى ذرّ(۳) رض انّه أتى النّبىّ صلّى الله عليه وآله فقال يا رسول الله هلكت جامعت على غير ماء قال فأمر النّبىّ صلّى الله عليه وآله بمحمل فاستترت(۴) به و(دعا ـ يب ۱۹۹) بماء فاغتسلت أنا وهى

(۱) اسماعيل بن همام ـ ك (۲) عن الصّادق عليه السّلام ـ ك
(۳) أتى أبوذر ره النّبىّ صلّى الله عليه وآله ـ فقه (۴) فاستترنا ـ فقيه

ثمّ قال (لي ـ يب ١٩٤) ياأباذرّ يكفيك الصّعيد عشر سنين.

٣٣٣٩(٩) **كافي** ٦٥ ج ٣ـ عليّ بن ابراهيم عن أبيه عن عبدالله بن المغيرة عن ابن سنان **تهذيب** ٤٠٤ ج ١ـ الحسين عن النّضر عن **ابن سنان** عن أبي عبدالله عليه السّلام (انّه قال ـ يب) في رجل اصابته جنابة في السّفر وليس معه ماء الاّ قليل(١)(و ـ كا) خاف(٢) ان هو اغتسل ان يعطش قال ان خاف عطشاً فلا يهريق(٣) منه قطرة وليتيمّم بالصّعيد فانّ الصّعيد أحبّ اليّ.

٣٣٤٠(١٠) **كافي** ٨٢ ج ٣ـ عليّ بن محمد وغيره عن **تهذيب** ٤٠٠ ج ١ سهل بن زياد عن ابن محبوب عن (عليّ ـ يب) بن رئاب عن **أبي عبيدة** قال سألت أباعبدالله عليه السّلام عن المرأة الحائض ترى الطّهر وهي في السّفر وليس معها من الماء ما يكفيها لغسلها وقد حضرت الصّلوٰة قال اذا كان معها (ماء ـ خ يب) بقدر ما تغسل به فرجها فتغسله ثمّ تتيمّم و تصلّي قلت فيأتيها زوجها في تلك الحال قال نعم اذا غسلت(٤) فرجها وتيمّمت (فلابأس ـ كا).

٣٣٤١(١١) **تهذيب** ٤٠٦ ج ١ـ الحسين عن محمد بن سنان عن عبدالله بن مسكان وفضالة عن الحسين بن عثمان عن عبدالله بن مسكان عن **محمد** الحلبيّ قال قلت لأبي عبدالله عليه السّلام الجنب يكون معه الماء القليل فان هو اغتسل به خاف العطش أيغتسل به أو يتيمّم قال بل يتيمّم وكذلك اذا أراد الوضوء.

٣٣٤٢(١٢) **تفسير عليّ بن ابراهيم** ٢٤٢ـ رفعه في قوله تعالى «وَ يَضَعُ عَنْهُمْ اِصْرَهُمْ وَالْأَغْلاٰلَ الَّتى كانَتْ عَلَيْهِمْ» يعنى الثّقل الّذي كان

---

(١) الاّ ماء قليل ـ يب (٢) يخاف ـ يب (٣) فلا يهرق ـ يب ـ هراق الماء صبّه
(٤) طهرت ـ خ ل كا

على بنى اسرائيل و هو أنّه فرض الله عليهم الغسل والوضوء بالماء و لم يحلّ لهم التّيمّم ولايحلّ لهم الصّلوٰة الاّ فى البيع والكنائس والمحاريب وكان الرّجل اذا اذنب خرج نفسه منتناً(١) فيعلم انّه أذنب و إذا أصاب شيءٌ من بدنه البول قطعوه و لم يحلّ لهم المغنم فرفع ذلك رسول الله صلّى الله عليه وآله عن أمّته.

٣٣٤٣(١٣) **مستدرك** ٣٣٨ج ١ـ العيّاشى عن **زرارة** عن أبى جعفر عليه السّلام قال فرض الله الغسل على الوجه والذّراعين والمسح على الرّأس والقدمين فلمّا جاء حال السّفر والمرض والضّرورة وضع الله الغسل وأثبت الغسل مسحاً فقال «وَاِنْ كُنْتُمْ مَرْضىٰ اَوْ عَلىٰ سَفَرٍ اَوْ جآءَ اَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغائِطِ اَوْ لَمَسْتُمُ النِّساءَ (الى) وَاَيْدِيكُمْ مِنْهُ»

٣٣٤٤(١٤) **بحارالأنوار**١٤٨ج ٨١ ـ فقه الرّضا قال عليه السّلام اعلموا رحمكم الله أنّ التّيمّم غُسْلُ المضطرّ ووضوؤه وهو نصف الوضوء فى غير ضرورة إذا لم يوجد الماء وليس له أن يتيمّم حتّى يأتى إلى آخر الوقت أو إلى أن يتخوّف خروج وقت الصّلاة.

٣٣٤٥(١٥) **مستدرك** ٥٥١ ج ٢ـ كتاب سليم بن قيس ١٣٨ـ من أصحاب أميرالمؤمنين عليه السّلام عنه فيما ذكره من بدع عمر قال عليه السّلام والعجب لجهله وجهل الأمّة انّه كتب الى جميع عمّاله انّ الجنب إذا لم يجد الماء فليس له ان يصلّى و ليس له أن يتيمّم بالصّعيد حتّى يجد الماء وان لم يجده حتّى يلقى الله.

وفى رواية أخرىٰ وان لم يجده سنة ثمّ قبل النّاس ذلك منه و رضوا به وقد علم و علم النّاس انّ رسول الله صلّى الله عليه وآله قد أمر عمّاراً وأمر أباذرّ أن يتيمّما من الجنابة ويصلّيا وشهدا به عنده وغيرهما

(١) النتن: الرّائحة الكريهة

فلم يقبل ذلك ولم يرفع به رأساً.

وتقدّم في روايتي سماعة وعمّار (٣) من باب (١٢) انّ الماء محكوم بالطّهارة من أبواب المياه قوله عليه السّلام يهريقهما جميعاً ويتيمّم **وفي** رواية عمّار (٧) من باب (٢٧) حكم انحصار الثّوب في النّجس من أبواب النّجاسات قوله وليس يجد ماء يغسله كيف يصنع قال عليه السّلام يتيمّم و يصلّي **وفي** روايتي سماعة (٩ ـ ١٠) نحوه **وفي** رواية النّعمانيّ (١) من باب (٤) اشتراط طهارة ماء الوضوء من أبواب الوضوء قوله عليه السّلام والرّخصة فيه إذا لم تجد الماء الطّاهر التّيمّم بالتّراب.

وفي رواية زرارة (٤) من باب (٢١) تعيين موضع مسح الرّأس قوله عليه السّلام فلمّا وضع الوضوء عمّن لم يجد الماء أثبت بعض (١) الغسل مسحاً **وفي** رواية عليّ بن جعفر (٢) من باب (٩) جواز الاغتسال بالمطر من أبواب الغسل قوله عليه السّلام ان غسله (أي المطر) أجزء و إلّا تيمّم **و في** رواية الدّعائم (٣) من باب (٢١) حرمة وطئ الحائض من أبواب الحيض قوله عليه السّلام و حرم على زوجها وطئها حتّى تطهر و تغتسل بالماء أو تتيمّم ان لم تجد الماء.

ويأتي في جميع الأحاديث الباب التّالي **و**مايتلوه وباب (٥) حكم الجنب إذا كان معه قدر مايكفيه من الماء لوضوء الصّلوٰة وباب (٦) حكم اجتماع الجنب والميّت و من كان على غير وضوء و باب (١١) جواز ايقاع صلوات كثيرة بتيمّم واحد و باب (١٤) حكم من كان معه ماء فنسيه وتيمّم وصلّى مايدلّ على ذلك **وفي** رواية أبي امامة (٣) من باب (٩) ما يتيمّم به قوله صلّى الله عليه وآله و أيّما رجل من أمّتي أراد الصّلوٰة فلم يجد ماء ووجد الأرض فقد جعلت له مسجداً وطهوراً.

---

(١) مكان ـ خ ل

وفي سائر اخباره مايستفاد منه وجوب التّيمّم اذا لم يقدر على الماء **وفي** الرّضوىّ(٢٤) من باب(١٠) كيفيّة التّيمّم قوله عليه السّلام و جعل للّذى لايقدر على الماء التّيمّم **وفي** كثير من أحاديث باب(٢٠) جواز الصّلوٰة على الميّت بغير طهور من أبواب صلوٰة الميّت مايدلّ على ذلك **وفي** أحاديث باب(١٩) كراهة امامة المتيمّم المتوضّئ من أبواب الجماعة مايدلّ على جواز الصّلوٰة مع التّيمّم إذا لم يكن معه الماء.

(٢) باب وجوب شراء الماء للطّهارة وان كثر ثمنه وعدم جواز التّيمّم مع القدرة على الشّراء واستحباب اعطاء الماء للوضوء من دون عوض

٣٣٤٦(١) **تهذيب** ٤٠٦ ج ١ـ**كافى** ٧٤ ج ٣ـ محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عن البرقىّ عن سعد بن سعد عن **صفوان** قال سئلت أبا الحسن عليه السّلام عن رجل احتاج الى الوضوء للصّلوٰة وهو لايقدر على الماء فوجد بقدر(١) ما يتوضّأ به بمائة درهم أو بألف درهم وهو واجد لها يشترى ويتوضّأ أو يتيمّم قال لا بل يشترى قد اصابنى مثل هذا فاشتريت وتوضّأت وما يشترى(٢) بذلك مال كثير.

٣٣٤٧(٢) **فقيه** ٢٣ ج ١ـ سئل أبوالحسن الرّضا عليه السّلام عن رجل احتاج الى الوضوء للصّلوٰة ولم يقدر على الماء فوجد ماء بقدر ما يتوضّأ به بمائة درهم أو بألف درهم هل يجب عليه ان يشتريه و يتوضّأ

---

(١) قدر ـ يب (٢) يسرنى ـ خ يسوئنى ـ خ‌ل ـ قوله (مايشترى بذلك) فى بعض النّسخ [يسوئنى] وفى بعضها [يسرّنى] و على نسخة يشترئ ما موصولة أى الّذى يشترى بهذا المال كثير من الثّواب‌الأخروى فلايبالى بكثرةالمال وكذا على نسخة يسرّنى أى مايصير سبباً فى‌الآخرة بسبب ذلك الشّراء ثواب عظيم أو المراد سرورى أن أسترى ذلك بمال كثير والحاصل ان كثرة الثّمن أحبّ الىّ، ويحتمل ان تكون نافية والباء للعوض أى ما يسرّنى ان يفوت عنّى هذا ويكون لى مال كثير وعلى نسخة يسوءنى يتعيّن أن تكون نافية و يحتمل بعيداً أن تكون موصولة بنحو مامرّ من التّقريب (آت)

به أو يتيمّم فقال بل يشترى قد اصابنى مثل ذلك(١) فاشتريت وتوضّأت وما يسوئنى(٢) بذلك مال كثير.

٣٣٤٨(٣) **وسائل** ٣٩٠ ج ٣ـ العيّاشى فى تفسيره عن **الحسين** ابن أبى طلحة قال سألت عبداً صالحاً عن قول الله عزّوجلّ «اَوْ لَمَسْتُمُ النِّساءَ فَلَمْ تَجِدُوا ماءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيداً طَيِّباً» ماحدّ ذلك قال فان لم تجدوا بشراء و بغير شراء (قلت ـ خ) ان وجد قدر وضوئه بمائة ألف أو بألف وكم بلغ قال ذلك على قدر جدته.

٣٣٤٩(٤) **دعائم الاسلام** ١٢١ ج ١ـ و قالوا صلوات الله عليهم فى المسافر يجد الماء بثمن غال عليه ان يشتريه اذا كان واجداً لثمنه ولا يتيمّم لِأنّه اذا كان واجداً لثمنه فقد وجده الاّ أن يكون فى دفعه الثّمن فيه ما يخاف على نفسه التّلف منه ان عدمه والعطب(٣) فلا يشتريه ويتيمّم الصّعيد ويصلّى.

٣٣٥٠(٥) **مستدرك** ٣٥٣ ج ١ـ **القطب** الرّاونديّ فى دعواته عن الصّادق عليه السّلام قال يؤتى بعبد يوم القيامة فيقال له اذكر هل لك حسنة قال مالى من حسنة غير انّ فلاناً عبدك مرّ بى فسئلنى ماءً يتوضّأ به ليصلّى فاعطيته فيدعى بذلك العبد المؤمن فيقول نعم يا ربّ فيقول الرّبّ جلّ ثنائه قد غفرت لك ادخلوا عبدى الجنّة.

(٣) باب وجوب طلب الماء مقدار غلوة(٤) سهم من كلّ جهة فى الأرض الحزنة(٥) وغلوة سهمين فى السّهلة مادام فى الوقت وعدم وجوبه اذا خاف على نفسه من سبع أو لصّ ونحوهما وحكم التّأخير مع رجاء زوال العذر

٣٣٥١(١) **تهذيب** ١٩٢ و ٢٠٣ ج ١ـ **استبصار** ١٦٥ ج ١ـ أخبرنى

---

(١) مثل هذا ـ خ ل (٢) يشترى ـ خ يسرّنى ـ خ (٣) العطب: الهلاك

(٤) الغلوة. قدر رَمْيَةِ سهمٍ (٥) الحَزْن: ماغلظ من الأرض: الجبل الغليظ

الشّيخ أيّده الله عن أبى القاسم جعفربن محمد عن محمدبن يعقوب عن **كافى** ٦٣ج ٣ـ علىّ بن ابراهيم عن أبيه عن ابن أبى عمير عن ابن أذينة عن زرارة **تهذيب** ١٩٤ج ١ـ أخبرنى الشّيخ عن أحمدبن محمد عن أبيه عن الحسين بن الحسن بن أبان عن الحسين بن سعيد عن القاسم بن عروة عن ابن بكير عن **زرارة** عن أحدهما عليهما السّلام قال إذا لم يجد المسافر الماء فليطلب(١) مادام فى الوقت فاذا خاف(٢) أن يفوته الوقت فليتيمّم وليصلّ فى آخر الوقت فاذا وجد الماء فلاقضاء عليه وليتوضّأ لما يستقبل.

٣٣٥٢(٢) **استبصار** ١٦٥ج ١ـ أخبرنى الشّيخ ره عن أحمدبن محمد عن أبيه عن الصّفّار **تهذيب** ٢٠٢ ج ١ ـ محمد بن الحسن الصّفّار عن ابراهيم بن هاشم عن النّوفلىّ عن **السّكونىّ** عن جعفر(بن محمد ـ يب) عن أبيه عن علىّ عليهم السّلام انّه قال يطلب الماء فى السّفر ان كانت الحزونة فغلوة (سهم ـ يب) و إن كانت سهولة(٣) فغلوتين لا يطلب أكثر من ذلك.

٣٣٥٣(٣) **تهذيب** ١٨٤ج ١ـ أخبرنى الشّيخ أيّده الله عن أبى القاسم جعفربن محمد عن محمدبن يعقوب عن **كافى** ٦٥ج ٣ـ الحسين بن محمد عن معلّى بن محمد عن الوشّاء عن حمّادبن عثمان بن **يعقوب** بن سالم قال سألت أبا عبدالله عليه السّلام عن رجل (٤) لا يكون معه ماء والماء عن يمين الطّريق و يساره غلوتين أو نحو ذلك قال لا آمره ان يغرّر (٥) بنفسه فيعرض له لصّ أو سبع.

٣٣٥٤(٤) **كافى** ٦٤ج ٣ـ عدّة من أصحابنا عن **تهذيب** ١٨٥ج ١ـ

---

(١) فليمسك ـ يب ١٩٤ (٢) فاذا تخوف ان يفوته فليتيمّم ـ يب ١٩٤
(٣) السّهولة ـ خ صا (٤) الرّجل ـ يب (٥) أى يعرضها للهلكة

أحمدبن محمد عن ابن محبوب عن **داود** الرّقيّ قال قلت لأبي عبدالله عليه السّلام أكون في السّفر وتحضر الصّلوٰة وليس معي ماء ويقال إنّ الماء قريب منّا (أـكا) فأطلب الماء و أنا في وقت يميناً وشمالاً قال لاتطلب الماء ولكن تيمّم فإنّي أخاف عليك التّخلف عن أصحابك فتضلّ فيأكلك السّبع.

٣٣٥٥(٥) **دعائم الاسلام** ١٢١ج ١ـ قالوا صلوات الله عليهم في المسافر اذا لم يجد الماء الّا بموضع يخاف فيه على نفسه ان مضى في طلبه من لصوص أو سباع أو مايخاف منه التّلف والهلاك يتيمّم ويصلّي.

٣٣٥٦(٦) **تهذيب** ٢٠٣ج ١ـ**استبصار** ١٦٥ج ١ـأخبرني الشّيخ أيّده الله عن أبي القاسم جعفربن محمد عن محمد بن يعقوب عن **كافي** ٦٣ج ٣ـ محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين عن صفوان عن العلاء عن **محمد بن مسلم** (عن أبي عبدالله عليه السّلام ـ صا) قال سمعته يقول اذا لم تجد ماء وأردت التّيمّم فأخّر(١) التّيمّم الى آخر الوقت فان فاتك الماء لم(٢) تفتك الأرض.

٣٣٥٧(٧) **دعائم الاسلام** ١٢٠ج ١ـروّينا عن **جعفربن محمد** عن أبيه عن آبائه عن عليّ عليهم السّلام أنّه قال لاينبغي ان يتيمّم من لم يجد الماء الّا في آخر الوقت.

٣٣٥٨(٨) **قرب الاسناد** ١٧٠ـ محمدبن الوليد عن عبدالله بن بكير قال سألت أباعبدالله عليه السّلام عن رجل اجنب ولم يصب الماء أيتيمّم ويصلّي قال عليه السّلام لاحتّى آخر الوقت انّه ان فاته الماء لم تفته الأرض

٣٣٥٩(٩) **فقه الرّضا** عليه السّلام ٨٩ـ وليس للمتيمّم ان يتيمّم الّا في آخر الوقت.

---

(١) أخّر ـ صا (٢) لا يفتك ـ يب

و يأتى فى رواية زرارة(٢٥) من باب(٩) ما يتيمّم به قوله عـليه السّلام ان خاف على نفسه من سبع أو غيره وخاف فوت الوقت فليتيمّم **وفى** رواية محمدبن حمران(١) من باب(١٢) حكم من لم يجد المـاء فتيمّم ودخل فى الصّلوٰة فأصاب الماء قوله عليه السّلام واعلم انّه ليس ينبغى لأحد أن يتيمّم الّا فى آخر الوقت **وفى** رواية ابن سالم(٧) مـن باب(١٣) حكم من صلّى بتيمّم ثمّ أصاب الماء قوله أفأطلب الماء يميناً و شمالاً فقال عليه السّلام لاتطلب الماء لايميناً ولاشمالاً ولافى بئر إن وجدته على الطّريق فتوضّأ وان لم تجده فامض.

و يمكن ان يستدلّ بساير أخباره على عدم وجوب تأخير الصّلوٰة الى آخر الوقت لمن يحتمل ان يجد الماء فى الوقت **و**ان كان لايخلو عن النّظر **وفى** رواية عبدالله بن بكير(٣) من باب(١٩) كراهة امامة المتيمّم المتوضّئ من أبواب الجماعة قوله عليه السّلام فاذا تيمّم الرّجل فليكن ذلك فى آخر الوقت فان فاته الماء فلن تفوته الأرض.

(٤) باب حكم من لم يجد للغسل أو الوضوء الّا الثّلج أو الماء الجامد

٣٣٦٠(١) **تهذيب** ١٩١ج ١ـ أخبرنى الشّيخ ايّده الله عن أبى جعفر محمد بن علىّ عن محمد بن الحسن عن أحمد بن ادريس عن محمدبن أحمدبن يحيى **استبصار** ١٥٧ج ١ـ أخبرنى الحسين بن عبيدالله عن أحمد ابن محمد بن يحيى عن أبيه عن محمدبن أحمدبن يحيى عن علىّ بن اسماعيل عن حمّاد بن عيسى عن حريز عن **محمد**بن مسلم قال سألت أبا عبدالله عليه السّلام عن الرّجل يجنب فى السّفر لايجد الّا الثّلج قال يغتسل بالثّلج أو ماء النّهر.

٣٣٦١(٢) **تهذيب** ١٩١ ج ١ـ **استبصار** ١٥٧ ج ١ـ بهذا الاسناد عن محمد بن يحيى عن محمد بن أحمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عن عثمان بن عيسى عن **معاوية** بن شريح قال سئل رجل أبا عبدالله عليه السّلام و أنا عنده فقال يصيبنا الدّمق(١) والثّلج ونريد أن نتوضّأ ولانجد الّا ماءً جامداً(٢) فكيف أتوضّأ أدلك به جلدى قال نعم **السّرائر** ٤٨٦ـ (نقلاً من كتاب محمدبن عليّ بن محبوب) عن عثمان بن عيسى عن معاوية بن شريح مثله.

٣٣٦٢(٣) **استبصار** ١٥٨ ج ١ـ أخبرنى الحسين بن عبيدالله(٣) عن أحمدبن محمدبن يحيى عن أبيه عن **تهذيب** ١٩٢ ج ١ـ محمدبن عليّ بن محبوب عن محمدبن أحمد العلويّ **السّرائر** ٤٨٦ـ (نقلاً من كتاب محمدبن عليّ بن محبوب) عن محمدبن أحمد العلويّ عن **العمركيّ** عن عليّ بن جعفر عن أخيه موسى (بن جعفر ـ خ) عليهما السّلام قال سئلته عن الرّجل الجنب أو على غير وضوء (وـ خ صا) لايكون معه ماء وهو يصيب ثلجاً و صعيداً أيّهما أفضل أيتيمّم أم يمسح(٤) بالثّلج وجهه قال الثّلج اذا بلّ رأسه وجسده أفضل فان لم يقدر على ان يغتسل به فليتيمّم **بحارالأنوار** ٦٦ ج ٨١ كتاب المسائل لعليّ بن جعفر عليه السّلام عن أخيه موسى عليه السّلام قال سألته وذكر نحوه. **قرب الاسناد** ١٨١ـ باسناده عن عليّ بن جعفر عن أخيه موسى بن جعفر عليهما السّلام قال قلت أيّهما أفضل التّيمّم أو يمسح بالثّلج وجهه وجسده ورأسه قال الثّلج ان بلّ رأسه وجسده أفضل و إن لم يقدر على ان يغتسل تيمّم.

---

(١) الدّمق: الثّلج مع الرّيح يغشى الانسان من كلّ أوب حتّى يكاد يقتل من يصيبه
(٢) ولانجد ماءً الّا جامداً ـ السّرائر (٣) الحسين بن عبدالله ـ صا
(٤) يتمسح ـ صا ـ أو يتمسح ـ السّرائر

٣٣٦٣(٤) **تهذيب** ١٩١ج ١ـ **استبصار** ١٥٨ج ١ـ محمدبن عليّ بن محبوب عن العبيديّ عن حمّادبن عيسى عن حريز عن **محمدبن مسلم** قال سئلت أباعبدالله عليه السّلام عن الرّجل يجنب فى السّفر فلايجد الّا الثّلج أو ماءً جامداً قال هو بمنزلة(١) الضّرورة يتيمّم (هـو ـ خ يب) ولاأرى أن يعود الى هذه الأرض الّتى توبق (٢) دينه **السّرائر** ٤٨٦ـ (نقلاً من كتاب محمد بن عليّ بن محبوب) مثله سنداً و متناً **كافى** ٦٧ ج ٣ـ عليّ بن ابراهيم عن أبيه ومحمدبن يحيى عن أحمدبن محمد جميعاً عن حمّادبن عيسى عن حريز عن **محمدبن** مسلم عن أبى عبدالله (٣) عليه السّلام قال سئلته عن رجل اجنب فى السّفر (٤) ولم يجد وذكر مثله.

٣٣٦٤(٥) **المحاسن** ٣٧٢ـ أحمدبن محمدبن خالد عن أبيه عن ابن أبى عمير عن حمّادبن عثمان النّاب عن **عبيدالله** الحلبيّ عن أبى عبدالله عليه السّلام قال سئلت عن الرّجل يجنب فى الأرض فلايجد الّا ماءً جامداً ولايخلص الى الصّعيد قال يصلّى بالمسح ثمّ لايعود الى تلك الأرض الّتى يوبق فيها دينه **المقنع** ١٣ـ روى ان اجنبت فى أرض وذكر نحوه.

٣٣٦٥(٦) **الاختصاص** ١٨٨ـ قال **أميرالمؤمنين** عليه السّلام ثلاثة يضحك الله اليه يوم القيامة رجل يكون على فراشه مع زوجته وهو يحبّها فيتوضّأ و يدخل المسجد فيصلّى و يناجى ربّه و رجل اصابته جنابة ولم يصب ماءً فقام الى الثّلج فكسره ثمّ دخل فيه واغتسل ورجل لقى عدوّاً و هو مع أصحابه وجائهم مقاتل فقاتل حتّى قتل.

(٥) باب انّ الجنب اذاكان معه قدر مايكفيه من الماء لوضوء الصّلوٰة يتيمّم ولايتوضّأ

---

(١) هو للضّرورة ـ خ ل صا (٢) وبق الرّجل: هلك

(٣) أبى جعفر عليه السّلام ـ خ ل صا (٤) سفر ـ خ

٣٣٦٦(١) **تهذيب** ٤٠٤ ج ١ ـ محمد بن عليّ بن محبوب عن أحمد ابن محمد عن الحسين عن القاسم عن الحسين ابن أبي أبي العلاء قال سألت أبا عبدالله عليه السّلام عن الرّجل يجنب ومعه من الماء بقدر ما يكفيه لوضوئه للصّلوٰة أيتوضّأ بالماء أو يتيمّم قال يتيمّم ألا ترىٰ انّه جعل عليه نصف الطّهور.

٣٣٦٧(٢) **كافى** ٦٥ ج ٣ ـ الحسين بن محمد عن معلّى بن محمد عن الحسن بن عليّ الوشّاء عن حمّاد بن عثمان عن **ابن أبي يعفور** قال سئلت أبا عبدالله عليه السّلام عن الرّجل يجنب و معه من الماء قدر ما يكفيه لشربه أيتيمّم أو يتوضّأ قال يتيمّم(١) أفضل ألا ترىٰ انّه انّما جعل عليه نصف الطّهور.

٣٣٦٨(٣) **فقيه** ٥٨ ج ١ ـ سئل **عبيدالله** بن عليّ الحلبيّ أبا عبدالله عليه السّلام عن الرّجل يجنب و معه قدر ما يكفيه من الماء لوضوء الصّلوٰة أيتوضّأ بالماء أو يتيمّم قال لا بل يتيمّم ألا ترى انّه انّما جعل عليه نصف الوضوء.

٣٣٦٩(٤) **تهذيب** ٤٠٥ ج ١ ـ الحسين بن سعيد عن فضالة عن العلاء ابن رزين عن **محمد** بن مسلم عن أحدهما عليهما السّلام في رجل اجنب في سفر معه ماء قدر ما يتوضّأ قال يتيمّم ولا يتوضّأ **تهذيب** ٤٠٥ ج ١ ـ عنه عن محمد ابن أبي عمير عن حمّاد بن عثمان عن **عبيدالله** بن عليّ الحلبيّ عن أبي عبدالله عليه السّلام مثله.

و يأتي في رواية جميل (٥) من باب (١٩) كراهة امامة المتيمّم المتوضّئ من أبواب الجماعة قوله امام قوم اصابته جنابة في السّفر و ليس معه ماء يكفيه للغسل أيتوضّأ بعضهم ويصلّي بهم قال لا ولكن يتيمّم

(١) التّيمّم ـ خ كا

الجنب ويصلّي بهم **وفي** روايته الاخرى(٦) نحوه.

(٦) باب حكم اجتماع الجنب والميّت ومن كان على غير وضوء اذا كان معهم ماء بقدر مايكفي أحدهم

٣٣٧٠(١) **تهذيب** ١٠٩ج ١ـ**استبصار** ١٠١ج ١ـ محمدبن الحسن الصّفّار عن محمدبن عيسى عن **عبدالرّحمٰن** ابن أبي نجران عن رجل حدّثه قال سألت أباالحسن(الرّضا ـ خ يب) عليه السّلام عن ثلاثة نفر كانوا في سفر أحدهم جنب والثّاني ميّت والثّالث على غير وضوء وحضرت الصّلوٰة ومعهم من الماء (قدر ـ فقيه) مايكفي احدهم من يأخذ الماء (و يغتسل به - يب ـ صا) و كيف يصنعون قال (١) يغتسل الجنب و يدفن الميّت (بتيمّم ـ فقيه) ويتيمّم(٢) الّذي(٣) عليه وضوء(٤) لأنّ الغسل من الجنابة فريضة وغسل الميّت سنّة والتّيمّم للآخر جائز **فقيه** ٥٩ج ١ـ سئل **عبدالرّحمٰن** ابن أبي نجران أباالحسن موسى بن جعفر عليهما السّلام عن ثلاثة نفر وذكر مثله.

٣٣٧١(٢) **تهذيب** ١٠٩ج ١ـ**استبصار** ١٠١ج ١ـ أحمدبن محمدبن عيسى عن الحسن بن عليّ عن أحمدبن محمد عن **الحسن** التّفليسيّ قال سألت أبا الحسن (٥) عليه السّلام عن ميّت و جنب اجتمعا و معهما (من الماء ـ صا) مايكفي أحدهما أيّهما يغتسل (به ـ خ صا) قال إذا اجتمعت سنّة وفريضة بدء بالفرض.

٣٣٧٢(٣) **علل الشّرائع** ٣٠٥ـ**عيون الأخبار** ٨٢ج ٢ ـ حدّثنا الحسين بن أحمدبن ادريس ره قال أخبرنا أبي(٦) عن (أبيه عن ـ العيون)

---

(١) فقال ـ فقيه (٢) تيمّم ـ يب (٣) الّذي هو على غير وضوء ـ فقيه
(٤) الوضوء ـ خ صا (٥) أباعبدالله ـ صا (٦) الحسين بن أحمد عن أبيه ـ العلل

تهذيب ١١٠ ج ١ ـ **استبصار** ١٠٢ ج ١ ـ أحمد بن محمد بن عيسى عن الحسين(١) بن النّضر الأرمنى قال سألت أباالحسن الرّضا عليه السّلام عن القوم يكونون فى السّفر فيموت منهم ميّت ومعهم جنب ومعهم ماء قليل قدر ما يكفى أحدهما (به ـ العيون) أيّهما يبدء به قال يغتسل الجنب ويترك الميّت لأنّ هذا فريضة وهذا سنّة.

٣٣٧٣(٤) **تهذيب** ١١٠ ج ١ ـ **استبصار** ١٠٢ ج ١ ـ علىّ بن محمد (القاسانىّ ـ صا) عن **محمد** بن علىّ عن بعض أصحابنا عن أبى عبدالله عليه السّلام قال قلت (له ـ صا) الميّت والجنب يتّفقان فى مكان (واحد ـ يب) لا يكون (فيه ـ خ يب) الماء الّا بقدر ما يكتفى به أحدهما أيّهما أولىٰ أن يجعل الماء له قال يتيمّم(٢) الجنب ويغسّل الميّت بالماء. جمع الشّيخ ره فى الاستبصار بين الأخبار الواردة فى هذا الموضوع بالحمل على التّخيير

٣٣٧٤(٥) **تهذيب** ١٩٠ ج ١ ـ الصّفّار عن محمد بن الحسين عن وهيب(٣) بن حفص عن **أبى بصير** قال سألت أبا عبدالله عليه السّلام عن قوم كانوا فى سفر فأصاب بعضهم جنابة وليس معهم من الماء الّا ما يكفى الجنب لغسله يتوضّؤن هم هو أفضل أو يعطون الجنب فيغتسل و هم لا يتوضّؤن فقال يتوضّؤن هم ويتيمّم الجنب.

(٧) باب حكم المجدور والكسير والمبطون ومن كان به جروح أو قروح أو يخاف على نفسه من البرد و من اجنب نفسه متعمّداً فتخوّف على نفسه من الاغتسال

٣٣٧٥(١) **كافى** ٦٨ ج ٣ ـ علىّ بن ابراهيم عن أبيه عن **ابن أبى عمير**

(١) الحسن ـ خ ل (٢) تيمّم ـ يب (٣) وهب ـ خ

عن بعض أصحابه عن أبي عبدالله عليه السّلام قال قال يتيمّم المجدور والكسير بالتّراب اذا أصابته الجنابة.

٣٣٧٦(٢) **تهذيب** ١٨٥ ج ١ـ الحسين بن سعيد عن **ابن أبي عمير** عن بعض أصحابه عن أبي عبدالله عليه السّلام قال ييمّم المجدور والكسير اذا اصابتهما الجنابة.

٣٣٧٧(٣) **كافي** ٤٠ ج ١ـ عليّ بن ابراهيم عن أبيه عن **ابن أبي عمير** عن بعض أصحابنا عن أبي عبدالله عليه السّلام قال سألته عن مجدور اصابته جنابة فغسّلوه فمات قال قتلوه ألّا سألوا فإنّ دواء العيّ السّؤال.

٣٣٧٨(٤) **تهذيب** ١٨٤ ج ١ـ أخبرني الشّيخ أيّده الله عن أبي القاسم جعفر بن محمد عن محمد بن يعقوب عن **كافي** ٦٨ ج ٣ـ عليّ بن ابراهيم عن أبيه عن ابن أبي عمير عن **محمد** بن سكّين(١) وغيره عن أبي عبدالله عليه السّلام قال قيل له انّ فلاناً اصابته جنابة وهو مجدور فغسّلوه فمات فقال قتلوه ألّا سئلوا ألّا يمّموه انّ شفاء العيّ السّؤال **فقيه** ٥٩ ج ١ـ و قيل لرسول الله صلّى الله عليه وآله يا رسول الله انّ فلاناً وذكر مثله **السرائر** ٤٨٦ (نقلاً من كتاب محمد بن عليّ بن محبوب) عن ابن أبي عمير عن **محمد** بن مسكين و غيره عن أبي عبدالله عليه السّلام قال قيل له يا ابن رسول الله و ذكر مثله **الهداية** ١٩ـ مرسلاً عن رسول الله صلّى الله عليه وآله نحوه الّا انّ فيه أخطأتم الّا تيمّموه.

٣٣٧٩ (٥) **تفسير أبي الفتوح الرّازيّ** ٦٦ ـ عن **جابر** بن عبدالله الأنصاريّ قال كنّا مع جماعة في سفر فأصاب رجلاً منّا حجر على رأسه فانكسر واحتلم في اللّيل فلمّا أصبح راجع قومه وقال تجدون لي رخصة قالوا لا والماء موجود و لا بدّ لك من الغسل فاغتسل و صبّ الماء على

---

(١) مسكين ـ خ ل كا

رأسه فمات فلمّا رجعنا و ذكرنا لرسول الله صلّى الله عليه وآله ضاق صدره و قال قتلوه قتلهم الله الاّ سئلوا اذا لم يعلموا فانّما شفاء العيّ السّؤال كان يكفيه التيمّم أو شدّ جراحته و غسل جسده و مسح باليد المبلولة فوق الخرقة.

٣٣٨٠(٦) **كافى** ٦٨ ج ٣ـ عدّة من أصحابنا ـ معلّق) عن أحمد بن محمد عن بكر بن صالح و ابن فضّال عن عبدالله بن ابراهيم الغفّاريّ عن **جعفر**بن ابراهيم الجعفريّ عن أبى عبدالله عليه السّلام قال انّ النّبيّ صلّى الله عليه وآله ذكر له انّ رجلاً اصابته جنابة على جرح كان به فأمر بالغسل فاغتسل فكزّ(١) فمات فقال رسول الله صلّى الله عليه وآله قتلوه قتلهم الله انّما كان دواء العيّ(٢) السّؤال.

٣٣٨١(٧) **فقيه** ٥٩ج ١ـ قال **الصّادق** عليه السّلام المبطون والكسير يؤمّمان(٣) ولا يغسلان.

٣٣٨٢(٨) **كافى** ٦٨ ج ٣ـ و روى ذلك (٤) فى الكسير والمبطون يتيمّم ولا يغتسل.

٣٣٨٣(٩) **تهذيب** ١٨٥ج ١ـ سعد بن عبدالله عن محمد بن الحسن عن معاوية بن حكيم عن عليّ بن الحسن بن رباط عن عبدالله بن بكير عن **محمد** بن مسلم عن أحدهما عليهما السّلام فى الرّجل يكون به القروح فى جسده فتصيبه الجنابة قال يتيمّم.

٣٣٨٤(١٠) **تهذيب** ١٨٤ج ١ـ الحسن بن محبوب عن أبى أيّوب عن **محمد**بن مسلم قال سألت أباجعفر عليه السّلام عن الجنب تكون به القروح قال لابأس بان لايغتسل يتيمّم.

(١) الكزّ: داء يتولّد من سدّة البرد ـ مجمع (٢) العيّ: الجهل ـ العجز
(٣) يتيمّمان ولا يغتسلان ـ خ‌ل (٤) هكذا فى كا ذكره بعد رواية محمد بن مسكين (المتقدّمة)

٣٣٨٥(١١) **كافى** ٦٨ج ٣ـ محمدبن يحيى عن أحمدبن محمد عن ابن محبوب عن أبى أيّوب الخزّاز عن **محمد**بن مسلم قال سألت أبا جعفر عليه السّلام عن الرّجل يكون به القرح والجراحة يجنب قال لا بأس بأن لا يغتسل (و ـ خ) يتيمّم.

٣٣٨٦(١٢) **فقيه** ٥٨ ج ١ ـ و سئل **محمد** بن مسلم أبا جعفر عليه السّلام عن الرّجل تكون به القروح والجراحات فيجنب فقال لا بأس بأن يتيمّم ولا يغتسل.

٣٣٨٧(١٣) **تهذيب** ١٨٥ج ١ ـ أخبرنى الشّيخ أيّده الله عن أحمد بن محمد عن أبيه عن سعدبن عبدالله عن أحمدبن محمد عن أحمدبن محمد ابن أبى نصر عن **داود**بن سرحان عن أبى عبدالله عليه السّلام فى الرّجل تصيبه الجنابة وبه جروح أو قروح أو يخاف على نفسه من البرد فقال لا يغتسل ويتيمّم.

٣٣٨٨(١٤) **تهذيب** ١٩٦ ج ١ ـ بهذا الاسناد عن سعد بن عبدالله عن محمدبن الحسين ومحمدبن عيسى وموسى بن عمربن يزيد الصّيقل عن **احمد** بن محمد ابن أبى نصر عن أبى الحسن الرّضا عليه السّلام فى الرّجل تصيبه الجنابة و به قروح أو جروح أو يكون يخاف على نفسه البرد قال لا يغتسل يتيمّم.

٣٣٨٩(١٥) **الجعفريّات** ٢٤ ـ باسناده عن **جعفر** بن محمد عن أبيه انّ عليّاً عليه السّلام قال من كثرت به الجروح والقروح وأصابه جنابة فخاف على نفسه فانّ التّيمّم يجزيه.

٣٣٩٠(١٦) **دعائم الاسلام** ١٢١ ج ١ ـ و **قالوا** عليهم السّلام و من كانت به قروح أو علّة يخاف منها على نفسه أن تطهّر يتيمّم ويصلّى وكذلك ان خاف ان يقتله البرد ان تطهّر يتيمّم ويصلّى وان لم يخف ذلك فليتطهّر

فان مات فهو شهيد.

٣٣٩١(١٧) **وفيه** ١١٥ ج ١ـ **وقالوا** عليهم السّلام فيمن كانت معه قروح أو خراج أو جُدَرِيٌّ واحتاج الى الغسل و لم يخف من ضرر الماء اغتسل فان قدر ان يمرّ يديه و الّا وضعهما قليلاً قليلاً و ان لم يستطع اجزئه مرّ الماء على جسده وان لم يستطع الماء تيمّم الصّعيد.

٣٣٩٢(١٨) **تهذيب** ١٩٨ ج ١ ـأخبرني الشّيخ ره عن أبي جعفر محمدبن عليّ عن محمدبن الحسن عن سعدبن عبدالله وأحمدبن ادريس عن أحمد بن محمد عن الحسين بن سعيد **استبصار** ١٦٢ ج ١ ـاخبرني الشّيخ ره عن أحمدبن محمد عن أبيه عن الحسين بن الحسن بن أبان عن الحسين بن سعيد عن النّضربن سويد عن هشام بن سالم عن سليمان ابن خالد وحمّادبن عيسى عن شعيب عن أبي بصير وفضالة عن حسين بن عثمان عن ابن مسكان عن **عبدالله** بن سليمان جميعاً عن أبي عبدالله عليه السّلام انّه سئل عن رجل كان في أرض باردة فتخوّف(١) انّ هو اغتسل أن يصيبه عنت من الغسل كيف يصنع قال يغتسل وان اصابه مااصابه قال و ذكر انّه كان وجعاً شديد الوجع فاصابته جنابة و هو في مكان بارد و كانت ليلة شديدة الرّيح باردة فدعوت الغلمة فقلت لهم احملوني فاغسلوني فقالوا انّا نخاف عليك فقلت (لهم ـ يب) ليس بدّ فحملوني و وضعوني على خشبات ثمّ صبّوا عليّ الماء فغسلوني.

٣٣٩٣(١٩) **تهذيب** ١٩٨ ج ١ـ **استبصار** ١٦٣ ج ١ـ بهذا الاسناد (عن الحسين بن سعيد ـ صا) عن حمّاد عن حريز عن **محمد** بن مسلم قال سئلت أباعبدالله عليه السّلام عن رجل تصيبه الجنابة في أرض باردة ولايجد الماء وعسى أن يكون الماء جامداً فقال يغتسل على ماكان حدّثه

(١) فيخاف ـ صا

(رجل ـ یب)انّه فعل ذلك فمرض شهراً من البرد فقال اغتسل علی ماکان فانّه لابدّ من الغسل و ذکر أبو عبدالله علیه السّلام انّه اضطرّ الیه و هو مریض فأتوه (۱) به مسخّناً (۲) فاغتسل (به ـ صا) و قال لابدّ من الغسل **تهذیب** ۱۹۹ ج ۱ـ و روی الحسین بن سعید بهذا الاسناد عن فضالة عن حسین بن عثمان عن **ابن مسکان** عن عبدالله بن سلیمان مثل حدیث النّضر (کذا ـ فی یب).

۳۳۹٤(۲۰) **کافی** ٦۷ ج ۳ـ **تهذیب** ۱۹٦ ج ۱ـ **استبصار** ۱٦۱ ج ۱ـ محمد بن (أحمد بن ـ یب صا) یحیی عن محمد بن الحسین عن **جعفر** بن بشیر عمّن رواه عن أبی عبدالله علیه السّلام قال سألته عن رجل اصابته جنابة(۳) فی لیلة باردة (وـ صا ـ فقیه) یخاف علی نفسه التّلف انّ اغتسل قال یتیمّم (و یصلّی ـ کا) فاذا أمن من البرد(٤) اغتسل و أعاد الصّلوٰة. **تهذیب** ۱۹٦ ج ۱ـ **استبصار** ۱٦۱ ج ۱ـ سعد(بن عبدالله ـ یب)عن محمد بن الحسین ابن أبی الخطّاب عن جعفر بن بشیر عن **عبدالله** بن سنان أو غیره عن أبی عبدالله علیه السّلام مثل ذلك **فقیه** ٦۰ ج ۱ـ سئل **عبدالله** بن سنان أباعبدالله علیه السّلام عن الرّجل تصیبه الجنابة فی اللّیلة الباردة وذکر مثله مافی کا.

۳۳۹۵(۲۱) **تهذیب** ۱۹۷ ج ۱ـ **استبصار** ۱٦۲ ج ۱ـ أخبرنی الشّیخ أیّده الله عن أبی القاسم جعفر بن محمد عن محمد بن یعقوب عن **کافی** ٦۷ ج ۳ علیّ بن ابراهیم(عن أبیه ـ کا) رفعه قال (قال ـ کا)ان أجنب (نفسه ـ یب) فعلیه ان یغتسل علی ماکان منه(۵) وان احتلم تیمّم.

۳۳۹٦(۲۲) **بحارالأنوار** ۱٤۵ ج ۸۱ ـ الهدایة ومن أصابته جنابة

---

(۱) فأتوا ـ صا (۲) ملتحفاً ومسجّیاً ـ خل صا ـ مسخنّاً أی حارّاً (۳) الجنابة ـ کا

(٤) أمن به البرد ـ یب (۵) علیه ـ کا

فخاف على نفسه التّلف إن اغتسل فانّه ان كان جامع فليغتسل وان أصابه ما أصابه وان احتلم فليتيمّم.

٣٣٩٧(٢٣) **تهذيب** ١٩٨ ج ١ ـ **استبصار** ١٦٢ ج ١ ـ بهذا الاسناد عن محمد بن يعقوب عن **كافى** ٦٨ ج ٣ـ عدّة من أصحابنا عن أحمد بن محمد عن **علىّ** بن أحمد رفعه عن **فقيه** ٥٩ ج ١ ـ أبى عبدالله عليه السّلام(١) قال سألته عن مجدور اصابته جنابة قال ان كان أجنب هو فليغتسل وان كان احتلم فليتيمّم.

و تقدّم فى جملة من أخبار باب(٣٠) حكم الجبائر والقرحة من أبواب الوضوء مايناسب الباب.

(٨) باب كراهة اتيان الرّجل أهله ان لم يجد الماء الّا اذا خاف على نفسه

٣٣٩٨(١) **كافى** ٤٩٥ ج ٥ ـ علىّ بن ابراهيم عن أبيه و أبو علىّ الأشعرىّ عن محمد بن عبدالجبّار عن صفوان عن اسحاق بن عمّار **تهذيب** ٤٠٥ ج ١ـ محمد بن علىّ بن محبوب عن علىّ بن السّندىّ عن صفوان عن اسحاق بن عمّار **تهذيب** ٤١٨ ج ٧ـ أحمد بن محمد بن عيسى عن ابن أبى عمير عن **اسحاق** بن عمّار قال سألت أباابراهيم(٢) عليه السّلام عن رجل يكون معه أهله فى السّفر ولايجد الماء أيأتى أهله قال ماأحبّ ان يفعل (ذلك ـ يب) الّا ان (يكون شبقاً(٣) أو ـ يب ٤٠٥) يخاف على نفسه (كا ـ قال قلت طلب بذلك اللّذّة أو يكون شبقاً الى النّساء قال انّ الشّبق يخاف على نفسه قلت يطلب بذلك اللّذّة قال هو حلال قلت

(١) سئل الصّادق عليه السّلام عن مجدور ـ فقيه

(٢) أباعبدالله عليه السّلام عن الرّجل ـ كا ـ يب خ ـ قال قلت لأبى ابراهيم عليه السّلام الرّجل ـ يب ٤١٨ ج ٧ (٣) شبقاً: أى طالباً للنّكاح

فانّه يروى عن النّبيّ صلّى الله عليه وآله انّ أباذرّ ره سئله عن هذا فقال أئت أهلك توجر فقال يا رسول الله آتيهم فأوجر(١) فقال رسول الله صلّى الله عليه و آله كما أنّك اذا أتيت الحرام أزرت (٢) فكذلك اذا أتيت الحلال أجرت (٣) فقال أبوعبدالله عليه‌السّلام ألا ترىٰ أنّه اذا خاف على نفسه فأتى الحلال أجر(٤)) **السرائر** ٤٨٦ (نقلاً من كتاب محمدبن عليّ بن محبوب) عن عليّ بن السّنديّ عن صفوان عن **اسحاق** بن عمّار (نحوما فى كا) الاّ أنّه أسقط قوله قال قلت طلب (الى قوله) يخاف على نفسه.

٣٣٩٩(٢) **دعائم الإسلام** ١٢١ج ١ـ عن **عليّ** عليه السّلام أنّه قال لابأس ان يجامع الرّجل امرأته في السّفر وليس معه ماء و يتيمّم ويصلّى وسئل رسول الله صلّى الله عليه وآله عن مثل هذا فقال أئت أهلك وتيمّم وصلّ توجر وذكر نحوه

وتقدّم فى رواية أبى ذرّ(٨)من باب(١) وجوب التّيمّم قوله هلكت جامعت على غير ماء قال فأمر النّبيّ صلّى الله عليه وآله بمحمل فاستترت به و(دعا ـ يب) بماء فاغتسلت أنا وهى ثمّ قال صلّى الله عليه وآله ياباذرّ يكفيك الصّعيد عشر سنين.

(٩) باب مايتيمّم به ومالايتيمّم به

٣٤٠٠(١) **فقيه** ١٥٥ ج ١ـ قال **النّبيّ** صلّى الله عليه وآله اعطيت خمساً لم يعطها أحد قبلى جعلت لى الأرض مسجداً و(ترابها ـ خ) طهوراً و نصرت بالرّعب وأحلّ لى المغنم وأعطيت جوامع الكلم(٥) وأعطيت الشّفاعة **الخصال** ٢٩٢ـ حدّثنا محمدبن الحسن بن أحمدبن الوليد رض قال حدّثنا محمدبن الحسن الصّفّار وسعدبن عبدالله جميعاً عن أحمدبن

---

(١) وأوجر ـ خ كا (٢) اوزرت ـ ظ (٣) اوجرت ـ خ كا (٤) أوجر ـ خ كا (٥) الكلام ـ خ

محمدبن عيسى وأحمد ابن‌أبى عبدالله البرقىّ عن محمدبن خالد البرقىّ عن محمدبن‌سنان عن‌زيادبن‌المنذر (ابن ـخ)أبى‌الجارود عن سعيدبن جبير عن **ابن‌عبّاس** قال‌قال رسول‌الله صلّى الله عليه و آله‌وذكر مثله **أمالى** الصّدوق ١٧٩ـ حدّثنا محمدبن‌الحسن قال حدّثنا الحسين‌بن‌الحسن‌بن أبان عن الحسين‌بن سعيد عن ابن أبى عمير عن حمّادبن عثمان عن **اسماعيل** الجعفىّ انّه سمع أباجعفر عليه السّلام يقول قال رسول الله صلّى الله عليه و آله وذكر مثله بتقديم وتأخير

٣٤٠١(٢) **أمالى** ابن الشّيخ ٥٦ ـ حدّثنا الشّيخ السّعيد أبو علىّ الحسن بن محمد بن الحسن الطّوسىّ عن أبيه ره قال أخبرنا أبو عبدالله محمدبن‌محمد قال‌أخبرنى‌أبوعبدالله محمدبن علىّ‌بن رياح(١) القرشىّ اجازة قال حدّثنا أبى قال حدّثنا أبوعلىّ الحسن‌بن محمد قال حدّثنا الحسن‌بن محبوب عن علىّ‌بن رئاب عن **أبى‌بصير** عن أبى جعفر محمد ابن علىّ‌بن الحسين عليهم السّلام قال انّ أباذرّ وسلمان خرجا فى طلب رسول الله صلّى الله عليه وآله فقيل لهما انّه توجّه الى ناحية قبا فاتّبعاه فوجداه‌ساجداً تحت‌شجرة‌فجلساً ينتظرانه حتّى‌ظنّا انّه‌نائم‌فأهويا(ه ـخ) ليوقظاه فرفع رأسه اليهما ثمّ قال قد رأيت مكانكما و سمعت مقالكما ولم‌أكن راقداً انّ الله بعث كلّ نبىّ كان قبلى الى أمّته بلسان قومه و بعثنى الى كلّ أسود وأحمر بالعربيّه وأعطانى فى أمّتى خمس خصال لم يعطها نبيّاً كان قبلى نصرنى بالرّعب يسمع(٢) بى القوم بينى وبينهم مسيرة شهر فيؤمنون بى و أحلّ لى المغنم و جعل لى الأرض مسجداً و طهوراً اينما كنت منها أتيمّم من تربتها واصلّى عليها الحديث.

بشارة المصطفى ٨٥ ـ أخبرنا الشّيخ الإمام الزّاهد الرّئيس أبو

---

(١) علىّ‌بن محمدبن رياح ـك (٢) ليسمع ـخ

محمد الحسن بن الحسين بن بابويه ره قال قال حدّثنا الشيخ السّعيد أبو جعفر محمد بن الحسن الطّوسيّ قال أخبرنا الشّيخ أبو عبدالله محمد بن محمد ره أخبرني أبوعبدالله محمد بن عليّ بن رياح القرشيّ قال حدّثني أبي قال حدّثنا أبوعليّ الحسن بن محمد قال حدّثنا الحسن بن محبوب عن عليّ بن رئاب عن أبي بصير عن أبي جعفر محمد بن عليّ بن الحسين عليهم السّلام قال انّ أباذرّ وسلمان (وذكر نحوه).

۳٤۰۲(۳) **الخصال** ۲۰۱ـ حدّثنا أبو أحمد محمد بن جعفر البندار قال حدّثنا مجاهد بن أعين أبوالحجّاج قال حدّثنا أبوبكر ابن أبي العوام قال حدّثنا يزيد قال أخبرنا سليمان التّيميّ عن سيّار عن **أبي امامة** قال قال رسول الله صلّى الله عليه وآله فضلت بأربع جعلت لأمّتي الأرض مسجداً و طهوراً و أيّما رجل من أمّتي أراد الصّلوٰة فلم يجد ماء و وجد الأرض فقد جعلت له مسجداً وطهوراً ونصرت بالرّعب مسيرة شهر يسير بين يدي وأحلّت لأمّتي الغنائم وأرسلت الى النّاس كافّة.

۳٤۰۳(٤) **الخصال** ٤۲٥ ج ۲ـ **علل الشّرائع** ۱۲۷ـ حدّثنا أبوالحسين محمد بن عليّ بن الشّاه قال حدّثنا أبو بكر محمد بن جعفر بن أحمد البغداديّ بآمِد (۱) قال حدّثنا أبي قال حدّثنا أحمد بن السّخت (۲) قال أخبرنا محمد بن أسود الورّاق عن أيّوب بن سليمان عن أبي البختريّ (۳) عن محمد بن حميد عن محمد بن المنكدر (٤) عن **جابر بن عبدالله** قال قال رسول الله صلّى الله عليه وآله أنا أشبه النّاس بآدم (الى أن قال) ومَنّ

(۱) عبارة شرح قاموس و آمِد بلد بالثّغور في دياربكر مجاورة لبلاد الرّوم ـ يقال للسّفينة اذا كانت مشحونة عامد و آمِد ـ اللّسان ـ آمِد: بلد قديم حصين ركين مبنيّ بالحجارة السّود على مكان مرتفع، ودجلة محيطة بأكثره مستديرة به كالهلال. في حاشية الخصال

(۲) البخت ـ خ العلل (۳) حفص بن البختريّ ـ العلل (٤) الكنديّ ـ خ العلل

عليّ ربّي وقال (لى ـ خ العلل) يا محمّد صلّى الله عليك قد أرسلت كلّ رسول الى أمّته بلسانها و أرسلتك الى كلّ أحمر و أسود من خلقى و نصرتك بالرّعب الّذى لم انصر به أحداً و أحللت لك الغنيمة و لم تحلّ لأحد قبلك(١) وأعطيتك لك ولأمّتك كنزاً من كنوز عرشي فاتحة الكتاب وخاتمة سورة البقرة وجعلت لك ولأمّتك الأرض كلّها مسجداً وترابها طهوراً الحديث.

بحارالأنوار ١٤٧ ج ٨٠ ـ معانى الأخبار عن محمدبن علىّ بن الشّاه عن محمدبن جعفر البغدادىّ عن أبيه عن أحمدبن السّخت عن محمدبن الأسود عن أيّوب بن سليمان عن أبى البخترىّ عن محمد بن حميد عن محمد بن المنكدر عن جابربن عبدالله عن النّبىّ صلّى الله عليه وآله قال قال الله تعالى جعلت لك ولأمّتك الأرض كلّها مسجداً وترابها طهوراً.

٣٤٠٤ (٥) **دعائم الاسلام** ١٢٠ ج ١ ـ عن علىّ عليه السّلام عن رسول الله صلّى الله عليه وآله انّه قال أعطيت ثلاثاً لم يعطهنّ نبىّ قبلى نصرت بالرّعب و احلّت لى الغنائم و جعلت لى الأرض مسجداً و ترابها طهوراً.

٣٤٠٥ (٦) **اثبات الوصيّة** ٩٩ ـ للمسعودىّ روى عنه صلّى الله عليه وآله انّه قال أعطيت ما أعطى النّبيّون والمرسلون جميعاً و أعطيت خمسة لم يعطها أحد نصرت بالرّعب و جعل لى ظهر الأرض مساجداً و طهوراً و أعطيت جوامع الكلم و فضّلت بالغنيمة و أعطيت الشّفاعة فى امّتى (و تقدّم فى رواية أبان (٤٧) من باب (٢١) دعائم الاسلام من أبواب المقدّمات انّ ما أعطاه الله تعالى أكثر من هذه الخمسة فلاحظ).

امالى ابن الشّيخ ٤٨٤ ـ حدّثنا الشّيخ السّعيد الإمام المفيد أبو علىّ

---

(١) غيرك ـ خ ك

الحسن بن محمد بن الحسن الطّوسىّ رض قال أخبرنى الشّيخ السّعيد الوالد أبوجعفر محمدبن علىّ الطّوسىّ رض قال أخبرنا جماعة عن أبى المفضّل قال حدّثنا محمد بن (محمد بن ـ خ) سليمان الباغندىّ قال حدّثنى عبدالسّلام بن عبدالحميد امام حرّان قال حدّثنا موسى بن أعين قال أبوالمفضّل وحدّثنى نصربن الجهم أبوالقاسم المفيد بأردبيل قال حدّثنا محمدبن مسلم بن زرارة قال حدّثنا محمدبن موسى(۱) بن أعين قال حدّثنى أبى عن عطاءبن السّائب عن أبى جعفر محمد بن علىّ بن الحسين عن أبيه عن جدّه عن علىّ بن أبيطالب عليهم السّلام عن النّبىّ صلّى الله عليه وآله قال أعطيت خمساً لم يعطهنّ نبىّ كان قبلى أرسلت الى الأبيض والأسود والأحمر و جعلت لى الأرض طهوراً و مسجداً و نصرت بالرّعب و أحلّت لى الغنائم و لم تحلّ لأحد أو قال لنبىّ قبلى و أعطيت جوامع الكلم.

۳٤۰٦(۷) **مستدرك** ۵۳۰ ج ۲ ـ الحسن بن الحسين الدّيلمىّ فى ارشاد القلوب ٤۰٦ ـ بالاسناد يرفعه الى الامام موسى بن جعفر عليهما السّلام قال قال حدّثنى أبى جعفر عن أبيه الباقر عليه السّلام قال حدّثنى أبى علىّ قال حدّثنى أبى الحسين بن علىّ بن أبيطالب عليهم السّلام قال بينما أصحاب رسول الله صلّى الله عليه وآله جلوس فى مسجده بعد وفاته يتذاكرون فضله اذ دخل علينا حبر من أحبار اليهود من أهل الشّام قرء التّوراة والانجيل والزّبور و صحف ابراهيم والأنبياء و عرف دلائلهم فسلّم علينا و جلس و لبث هنيئة ثمّ قال امّة محمد ما تركتم لنبىّ درجة ولالمرسلٍ فضيلة الّا و قد نحلتموه لمحمّد نبيّكم فهل عندكم جواب أن أنا سألتكم فقال له أميرالمؤمنين عليه السّلام سل ياأخاً اليهود ماأحببت

(۱) مسلم ـ ك

فانّى أجيبك عن كلّ ما تسأل بعون الله ومشيّته (الى أن قال عليه السّلام ص ٤١٠) فقال الله تعالى قد رفعت عن امّتك الآصار الّتى كانت على الأمم السّالفة وذلك انّى جعلت على الامم ان لاأقبل منهم فعلاً الّا فى بقاع الأرض الّتى أخترتها(١) لهم وان بعدت وقد جعلت الأرض لك ولامّتك طهوراً ومسجداً فهذه من الآصار(٢) وقد رفعتها عن امّتك الخبر.

٣٤٠٧(٨) **مستدرك** ٥٣٠ ج ٢ ـ الشّيخ حسن بن سليمان الحلّىّ فى كتاب المحتضر(٣) ممّا رواه من كتاب المعراج للشّيخ أبى محمد الحسن رضى الله عنه باسناده الى الصّدوق عن محمدبن ابراهيم الطّالقانىّ عن أبى عبدالله بن عبدالصّمد المهتدىّ العبّاسىّ عن غوث بن سليمان عن عبداللهبن صالح عن فرج بن صالح عن فرجبن مسافر عن الرّبيع بن بدر عن أبى هارون العبدىّ عن **أبى سعيد** الخدرىّ عن رسول الله صلّى الله عليه وآله فيما كلّمه الله تعالى فى ليلة الأسراء و جعلت الأرض لك و لأمّتك مسجداً وطهوراً الخبر.

٣٤٠٨(٩) **عوالى اللّيالى** ٢٠٨ ج ٢ ـ عن **فخر المحقّقين** عن النّبىّ صلّى الله عليه وآله انّه قال جعلت لى الأرض مسجداً وترابها طهوراً أينما أدركتنى الصّلوٰة تيمّمت وصلّيت.

٣٤٠٩(١٠) **مستدرك** ٥٣١ ج ٢ ـ **القطب** الرّاوندىّ فى لبّ اللّباب عن النّبىّ صلّى الله عليه وآله انّه قال أعطيت خمساً لم يعطها نبىّ قبلى خواتيم سورة البقرة والتّكبير وطهور الأرض.

٣٤١٠(١١) **الهداية** ١٨ ـ **فقه الرّضا** عليه السّلام ٩٠ ـ قال الله تبارك وتعالى «فَتَيَمَّمُوا صَعِيداً طَيِّباً» والصّعيد الموضع المرتفع عن الأرض والطَّيِّبْ الّذى ينحدر عنه الماء.

---

(١) فى بقاع من الأرض اخترتها لهم (٢) الاصر: العهد الثّقيل (٣) المحتضر ـ خ ك

١١ ٣٤١(١٢) **تهذيب** ١٧٣ ج ٣ـ سعد عن أحمد بن محمد عن عليّ بن حديد عن عبدالرّحمٰن ابن أبى نجران والحسين بن سعيد عن حمّاد بن عيسى عن حريز بن عبدالله عن **زرارة** قال قال أبو جعفر عليه السّلام الّذى يخاف اللّصوص والسّبع يصلّى صلوٰة المواقفة ايماءً على دابّته قال قلت أرأيت ان (١) لم يكن المواقف على وضوء كيف يصنع و لا يقدر على النّزول قال يتيمّم(٢) من لبد سرجه أو دابّته أو من معرفة(٣) دابّته فانّ فيه(٤) غباراً ويصلّى ويجعل السّجود أخفض من الرّكوع ولا يدور الى القبلة ولكن اينما دارت دابّته غير انّه يستقبل القبلة باوّل تكبيرة حيث يتوجّه (فيصلّى ـ خ يب) **فقيه** ٢٩٥ ج ١ ـ روى **زرارة** عن أبى جعفر عليه السّلام انّه قال وذكر مثله الّا انّ فيه يتيمّم من لبد(٥) دابّته أو سرجه أو مَعْرَفَة دابّته **كافى** ٤٥٩ ج ٣ـ محمد(بن يحيى ـ خ) عن أحمد عن حمّاد عن حريز عن زرارة عن أبى جعفر عليه السّلام قال قلت له أرأيت وذكر مثله الّا انّ فيه من لبده أو سرجه أو معرفة دابّته **تهذيب** ١٨٩ ج ١ ـ أخبرنى الشّيخ أيّده الله عن أحمد بن محمد عن أبيه عن الحسين بن الحسن بن أبان عن **استبصار** ١٥٧ ج ١ ـ الحسين بن سعيد عن حمّاد عن حريز عن زرارة (عن محمد بن مسلم ـ خ صا) قال قلت لأبى جعفر عليه السّلام أرأيت المواقف وذكر مثله الى قوله ويصلّى **السّرائر** ٤٨٠ ـ (نقلاً من كتاب حريز بن عبدالله السّجستانى) قال و قال زرارة قلت لأبى جعفر عليه السّلام ان لم يكن المواقف على وضوء وذكر مثله الّا انّه قال من لبد دابّته أو سرجه أو معرفة دابّته.

---

(١) اذا ـ فقيه (٢) تيمّم من لبده أو سرجه أو معرفة دابّته ـ يب ١٨٩ ـ صا
(٣) معرَفة دابّته أى منبت الشّعر والرّيش من النّاصية الى المنسج
(٤) فيها ـ فقيه ـ كا ـ يب ١٨٩ ـ السّرائر (٥) اللّبد: مايجعل على ظهر الفرس تحت السّرج

٣٤١٢(١٣) **استبصار**١٥٦ج ١ـأخبرني الشّيخ عن أحمدبن محمد عن أبيه عن **تهذيب**١٨٩ج ١ـسعدبن عبدالله عن أحمد(بن محمد ـ صا) عن أبيه عن عبدالله بن المغيرة عن **رفاعة** عن أبي عبدالله عليه السّلام قال اذا كانت الأرض مبتلّة ليس فيها تراب ولاماء فانظر أجفّ موضع تجده فتيمّم منه فانّ ذلك توسيع من الله عزّوجلّ قال فان كان في ثلج فلينظر لبد سرجه فليتيمّم من غباره أو شيء مغبّر وان كان في حال لايجد الّا الطّين فلابأس ان يتيمّم منه(١) **استبصار**١٥٨ج ١ـ سعدبن عبدالله عن أحمدبن محمد عن أبيه عن عبدالله بن المغيرة عن رفاعة عن أبي عبدالله عليه السّلام قال اذا كان في ثلج فلينظر لبد سرجه فليتيمّم من غباره أو (من ـ خ) شيء مغبّر.

٣٤١٣(١٤) **كافي**٦٦ج ٣ـعليّ بن ابراهيم عن أبيه عن **عبدالله** بن المغيرة قال ان كانت الأرض مبتلّة وليس فيها تراب ولاماء فانظر اجفّ موضع تجده فتيمّم من غباره أو شيء مغبّر وان كان في حال لايجد الّا الطّين فلابأس ان يتيمّم به.

٣٤١٤(١٥) **تهذيب**١٨٩ج ١ـ **استبصار**١٥٨ج ١ـمحمدبن عليّ بن محبوب عن معاوية بن حكيم **تهذيب**١٩١ج ١ـأخبرني الشّيخ أيّده الله عن أبي جعفر محمدبن عليّ عن محمدبن الحسن عن أحمدبن ادريس عن محمدبن أحمدبن يحيى عن معاوية بن حكيم عن عبدالله بن المغيرة عن أبي بكير عن **زرارة** عن أبي جعفر عليه السّلام قال ان أصابه(٢) الثّلج فلينظر لبد سرجه فليتيمّم(٣) من غباره(٤) أو من شيء معه(٥) (يب ـ و إن كان في حال لايجد الّا الطّين فلابأس أن يتيمّم منه) **استبصار**١٥٦ج ١

(١) به ـ خ صا (٢) ان كان في الثّلج ـ يب ١٩١ـ اصابك ـ خ يب ١٨٩ (٣) فيتيمّم ـ يب
(٤) من غبار سرجه ـ خ صا (٥) منه ـ يب ١٩١ـ مغبّر ـ خ صا

أخبرني الشّيخ عن أحمد بن محمد عن أبيه عن محمد بن يحيى عن محمد بن عليّ بن محبوب عن معاوية بن حكيم عن عبدالله ابن المغيرة عن ابن بكير عن زرارة عن أبي جعفر عليه السّلام قال اذا كنت في حال لاتجد الاّ الطّين فلا بأس أن يتيمّم به.

٣٤١٥(١٦) **الجعفريّات** ٢٣ـ باسناده عن **جعفربن محمد** عن أبيه انّ عليّاً عليه السّلام قال من أخذته سماء شديدة والأرض مبتلّة وأراد ان يتيمّم فلينفض (١) سرجه أو أكافه (٢) فتيمّم بغباره و ان كان راجلاً فلينفض ثوبه أو صُفَّةَ سرجه(٣).

٣٤١٦(١٧) **وفيه** ١٤ـ باسناده عن **جعفربن محمد** عن أبيه انّ عليّاً عليه السّلام قال من أخذته سماء شديدة والأرض مبتلّة فليتيمّم من غيرها ولو من غبار ثوبه **مستدرك** ٥٣٤ ج ٢ ـ السّيّد الرّاونديّ في نوادره باسناده عن جعفربن محمد عن آبائه قال قال عليّ عليه السّلام وذكر مثله و زاد في آخره أو من غبار ثوبه أو غبار سرجه أو اكفافه(٤).

٣٤١٧(١٨) **دعائم الاسلام** ١٢١ ج ١ ـ عن **عليّ** عليه السّلام انّه قال من أصابته جنابة والأرض مبتلّة فلينفض لبده ويتيمّم بغباره وكذلك قال أبوجعفر وأبوعبدالله عليهما السّلام لينفض ثوبه أو لبده أو أكافه اذا لم يجد تراباً طيّباً.

٣٤١٨(١٩) **مستدرك** ٥٢٨ ج ٢ ـ السّيّد **الرّاونديّ** في نوادره عن جعفربن محمد عن آبائه عليهم السّلام قال قال رسول الله صلّى الله عليه وآله تمسحوا بالأرض فانّها أمّكم وهي بكم برّة.

---

(١) أي يحرّك (٢) الاكاف: شبه الرّحال والاقتاب
(٣) صُفّة السّرج أو الرّحل ماغشي به مابين القربوسين وهما مقدّمه ومؤخّره
(٤) اكافه ـ خ ك ـ اكتافه ـ خ

٣٤١٩(٢٠) **دعائم الاسلام**١٧٨ج ١ـ روّينا عن **جعفربن** محمد عن أبيه عن آبائه عن عليّ عليهم السّلام انّ رسول الله صلّى الله عليه وآله قال انّ الأرض بكم برّة تتيمّمون منها وتصلّون عليها فى الحيوٰة الدّنيا و هى لكم كفات فى الممات وذلك من نعمة الله له الحمد.

٣٤٢٠(٢١) **تهذيب**١٨٩ ج ١ـأخبرنى الشّيخ عن أحمدبن محمد عن أبيه عن أحمدبن ادريس عن محمدبن أحمدبن يحيى **استبصار**١٥٦ج ١ أخبرنى الشّيخ ره عن أحمدبن محمد عن أبيه عن محمدبن يحيى عن محمد بن أحمدبن يحيى عن العبّاس بن معروف عن الحسن بن محبوب **كافى** ٦٧ ج ٣ـمحمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عن ابن محبوب عن (عليّ – يب ـصا) بن رئاب عن **أبى بصير** عن أبى عبدالله عليه السّلام قال اذا كنت فى حال لاتقدر الاّ على الطّين فتيمّم به فانّ الله تعالى أولى بالعذر اذا لم يكن معك ثوب جافّ ولالبد(١) تقدر على ان تنفضه وتتيمّم به.

٣٤٢١ (٢٢) **كافى** ـ و فى رواية اخرىٰ صعيد طيّب و ماء طهور (ولا يبعد ان يكون مراده منها الحديث الآتى عن تهذيب).

٣٤٢٢(٢٣) **الهداية**١٩ـ ومن كان فى مفازة ولم يقدر على التّراب وكان معه لبد جافّ نفضه وتيمّم منه أو عرف دابّته.

٣٤٢٣(٢٤) **تهذيب** ١٩٠ ج ١ـ أخبرنى الشّيخ أيّده الله عن أبى القاسم جعفربن محمد عن أبيه عن سعدبن عبدالله عن أحمدبن محمد عن **علىّ** بن مطر عن بعض أصحابنا قال سألت الرّضا عليه السّلام عن الرّجل لايصيب الماء ولاالتّراب أيتيمّم بالطّين فقال نعم صعيد طيّب و ماء طهور.

٣٤٢٤(٢٥) **دعائم الاسلام**١٢١ج ١ـ **قالوا** عليهم السّلام لايجزى

---

(١) أو لبد ـ خ ل كا ـ صا

التّيمّم بالجصّ ولابالرّماد ولابالنّورة ويتيمّم بالصّفا(١) النّابت فى الأرض اذاكان عليه غبار وان كان مبلولاً لم يتيمّم به.

٣٤٢٥(٢٦) **تهذيب** ١٩٠ج ١ـ **استبصار** ١٥٦ج ١ـ سعدبن عبدالله عن الحسن‌بن عليّ عن أحمدبن هلال عن أحمدبن محمد عن أبان‌بن عثمان عن **زرارة** عن أحدهما عليهماالسّلام قال قلت (له ـ خ) رجل دخل الأجمّة(٢) ليس فيها ماء وفيها طين مايصنع قال يتيمّم فانّه الصّعيد قلت فانّه راكب ولايمكنه النّزول من خوف وليس هو على وضوء قال ان خاف على نفسه من سبع أو غيره وخاف فوت الوقت فليتيمّم يضرب بيده(٣) على اللبد والبرذعة(٤) ويتيمّم ويصلّي.

٣٤٢٦(٢٧) **تهذيب** ١٨٧ج ١ـ أخبرنى الشّيخ أيّده‌الله عن أحمدبن محمد عن أبيه عن محمد بن يحيى عن محمد بن عليّ بن محبوب عن أحمدبن(٥) الحسين عن فضالة عن **السّكونيّ** عن جعفر عن أبيه عن عليّ عليه السّلام انّه سئل عن التّيمّم بالجصّ فقال نعم فقيل بالنّورة فقال نعم فقيل بالرّماد فقال لا انّه ليس يخرج من الأرض انّما يخرج من الشّجر.

٣٤٢٧(٢٨) **الجعفريّات** ٢٣ـ باسناده عن **جعفربن محمد** عن أبيه انّ عليّاً عليه السّلام سئل وذكر نحوه وزاد قيل فهل يتيمّم بالصّفاة النّابتة على وجه الأرض قال نعم. **مستدرك** ٥٣٣ ج ٢ ـ الرّاونديّ فى النّوادر باسناده عنه عن آبائه عليهم السّلام عن عليّ عليه السّلام نحوه الّا انّ فيه فقيل له أيتيمّم بالصّفاة الثّابتة(٦) على وجه الأرض قال نعم

٣٤٢٨(٢٩) **تهذيب** ١٨٦ ج ١ـ أخبرنى الشّيخ أيّده الله عن أبى

---

(١) الصّفا: الحجر الصّلد الضّخم (٢) الأجمّة: الشّجر الكثير الملتفّ (٣) بيديه ـ خ‌ل صا

(٤) البرذغة: مايوضع على ظهر الدّابّة تحت السّرج أو الرّحل

(٥) عن الحسين ـ خ‌ل (٦) الثّابتة ـ خ‌ل ـ البالية ـ خ‌ك

القاسم جعفربن محمد عن محمدبن يعقوب عن **كافى** ٦٢ج ٣ـ محمدبن يحيي عن الحسن(١)بن عليّ الكوفيّ عن النّوفليّ عن **غياث**بن ابراهيم عن أبى عبدالله عليه السّلام قال قال أميرالمؤمنين عليه السّلام لاوضوء من موطأ قال النّوفليّ يعنى ماتطأ عليه برجلك.

٣٤٢٩(٣٠) **تهذيب**١٨٧ج ١ـ بهذا الاسناد عن محمدبن يعقوب عن **كافى** ٦٢ج ٣ـ الحسن(٢) بن عليّ العلويّ عن سهل بن جمهور عن عبدالعظيم بن عبدالله الحسنيّ عن الحسن بن الحسين العرنيّ عن **غياث**بن ابراهيم عن أبى عبدالله عليه السّلام قال نهى أميرالمؤمنين عليه السّلام انّ يتيمّم الرّجل بتراب من أثر الطّريق.

وتقدّمفى روايةأبان(٤٧) من باب(٢٠) دعائم الاسلام من أبواب المقدّمات قوله عليه السّلام وجعل له صلّى الله عليه وآله الأرض مسجداً وطهوراً **وفى** رواية الدّيلميّ(٣) من باب(١) انّ الماء طهور بأقسامه من أبواب المياه قوله وقد جعلت الماء طهوراً لأمّتك من جميع الأنجاس والصّعيد فى الأوقات **وفى** مرسلة الفقيه(٣) من باب(٢) الموارد الّتى يستحبّ فيها الوضوء من أبواب الوضوء قوله عليه السّلام فان ذكر (أى من أوى الى فراشه) انّه ليس على وضوء فتيمّم من دثاره(٣).

و فى رواية النّعمانى (١) من باب (٤) انّه يشترط أن يكون ماء الوضوء طاهراً قوله والرّخصة فيه اذا لم تجد الماء الطّاهر التّيمّم بالتّراب من الصّعيد الطّيّب **و فى** رواية أبى بصير (١) من باب (٥) اشتراط كون الوضوء بالماء المطلق قوله عليه السّلام انّما هو الماء والصّعيد. **و فى** الرّضويّ(٤) قوله وكلّ ذلك لايجوز استعمالها الاّ الماء القراح أو التّراب

---

(١) الحسين ـ كا (٢) الحسين ـ خ ل كا

(٣) الدّثار: الثّوب الّذى يستدفأ به من فوق الشّعار ـ مايتغطّى به النّائم

أو ماء المطر.

وفى رواية أبى بصير(١٠) من باب(١٠) انّه يكره للجنب ان يأكل من أبواب الجنابة قوله عليه السّلام فان لم يجد الماء فليتيمّم بالصّعيد **وفى** رواية ابن سنان(١) من باب(١) وجوب التّيمّم من أبواب التّيمّم قوله عليه السّلام اذا لم يجد الرّجل طهوراً وكان جنباً فليمسح من الأرض وليصلّ **وفى** رواية الحلبىّ(٢) قوله عليه السّلام يتيمّم بالصّعيد وقوله عليه السّلام لأنّ ربّ الماء هو ربّ الأرض(١) فليتيمّم.

وفى رواية الحسين ابن أبى العلاء(٣) قوله انّ ربّ الماء هو ربّ الأرض فليتيمّم **وفى** رواية عنبسة(٤) قوله عليه السّلام فتيمّم بالصّعيد فانّ ربّ الماء وربّ الصّعيد واحد **وفى** رواية سماعة(٧) قوله يتيمّم بالصّعيد **وفى** رواية أبى ذرّ(٨) قوله صلّى الله عليه وآله يا اباذرّ يكفيك الصّعيد عشر سنين **وفى** رواية ابن سنان(٩) قوله عليه السّلام وليتيمّم بالصّعيد **وفى** رواية ابن مسلم(٦) من باب(٣) وجوب طلب الماء قوله عليه السّلام فان فاتك الماء لم تفتك الأرض **وفى** رواية ابن بكير(٨) نحوه **وفى** رواية علىّ بن جعفر(٣) من باب(٤) حكم من لم يجد للغسل الّا الثّلج قوله عليه السّلام فان لم يقدر على ان يغتسل بالثّلج فليتيمّم (أى بالصّعيد). **وفى** رواية الحلبىّ (٥) قوله الرّجل يجنب فى الأرض فلا يجد الّا ماء جامداً ولايخلص الى الصّعيد قال عليه السّلام يصلّى بالمسح **وفى** رواية ابن أبى عمير(١) من باب(٧) حكم المجدور قوله عليه السّلام يتيمّم المجدور والكسير بالتّراب.

ويأتى فى أحاديث الباب التّالى مايدلّ على جواز التّيمّم بالأرض والبساط **وفى** رواية الحسين العامرىّ(٧) من باب(١١) جواز ايقاع

---

(١) التّراب ـ خ ل

صلوات كثيرة بتيمّم واحد ما يدلّ على جواز التّيمّم بالصّعيد **وفى** رواية ابن مسلم(٥) من باب(١٣) حكم من صلّى بتيمّم ثمّ أصاب الماء قوله عليه السّلام انّ ربّ الماء هو ربّ الصّعيد فقد فعل أحد الطّهورين **وفى** رواية ابن ميسرة(٦) قوله عليه السّلام انّ ربّ الماء هو رب التّراب

وفى رواية علىّ بن سالم(٧) قوله عليه السّلام لاتعد الصّلوٰة فانّ ربّ الماء هو ربّ الصّعيد **وفى** رواية سماعة(٧) من باب(٢٠) جواز الصّلوٰة على الميّت بغير طهور من أبواب الصّلوٰة على الميّت قوله رجل مرّت به جنازة و هو على غير وضوء كيف يصنع قال يضرب بيده على حائط لَبِنْ فيتيمّم به **وفى** رواية ابن بكير(٣) من باب(١٩) كراهة امامة المتيمّم المتوضّى من أبواب الجماعة قوله عليه السّلام فإن فاته الماء فلن تفوته الأرض **و فى** رواية جميل (٥) قوله عليه السّلام فانّ الله عزّوجلّ قد جعل التّراب طهوراً كما جعل الماء طهوراً **وفى** روايته الاخرىٰ مثله الّا انّ فيه جعل الأرض طهوراً.

(١٠) باب كيفيّة التّيمّم

٣٤٣٠(١) **فقيه** ٥٧ ج ١ـ قال زرارة قال أبوجعفر عليه السّلام قال رسول الله صلّى الله عليه وآله ذات يوم لعمّار فى سفر له ياعمّار بلغنا انّك اجنبت فكيف صنعت قال تمرّغت(١) يا رسول الله فى التّراب(قال ـ خ) فقال له كذلك يتمرّغ الحمار أفلا صنعت كذا ثمّ أهوى بيديه الى الأرض فوضعهما على الصّعيد ثمّ مسح جبينيه(٢) بأصابعه وكفّيه احديهما بالأخرىٰ ثمّ لم يعد ذلك.

٣٤٣١(٢) **تهذيب** ٢٠٨ ج ١ـ أخبرنى الشّيخ أيّده الله عن أحمد بن

---

(١) التّمرغ: التّقلّب فى التّراب (٢) جبينه ـ خل

محمد عن أبيه عن سعدبن عبدالله عن أحمدبن محمد عن الحسين بن سعيد عن فضالةبن أيّوب عن حمّادبن عثمان عن **زرارة** قال سمعت أبا جعفر عليه السّلام يقول وذكر التيمّم وما صنع عمّار فوضع أبوجعفر عليه السّلام كفّيه على الأرض(١) ثمّ مسح وجهه وكفّيه ولم يمسح الذّراعين بشيء

٣٤٣٢(٣) **تهذيب**٢٠٧ج ١ـ بهذا الاسناد عن سعدبن عبدالله عن **استبصار** ١٧٠ج ١ـ احمدبن محمدبن عيسى عن عليّ بن الحكم عن **داود** ابن النّعمان قال سألت أباعبدالله عليه السّلام عن التيمّم فقال انّ عمّاراً اصابته جنابة فتمعّك(٢) كما تتمعّك الدّابّة فقال له رسول الله صلّى الله عليه وآله وهو يهزء به يا عمّار تمعّكت كما تتمعّك الدّابّة فقلنا له فكيف التيمّم فوضع يديه على الأرض ثمّ رفعهما فمسح وجهه و يديه فوق الكفّ قليلاً.

بحارالأنوار ١٦٩ ج ٨١ـ أربعين الشّهيد باسناده عن شيخ الطّائفة عن المفيد عن الصّدوق محمدبن بابويه عن والده ره عن سعدبن عبدالله عن أحمدبن محمدبن عيسى عن عليّ بن الحكم عن داودبن النّعمان عن أبي عبدالله عليه السّلام قال انّ عمّاراً أصابته جنابة فتمعّك في التّراب كما تتمعّك الدّابّة فقال له رسول الله صلّى الله عليه وآله وهو يهزأ به ياعمّار تمعّكت كما تتمعّك الدّابّة فقلنا له فكيف التيمّم فوضع يديه على الأرض ثمّ رفعهما فمسح وجهه ويديه فوق الكفّ قليلاً.

٣٤٣٣(٤) **كافي** ٦٢ج ٣ـ عليّ بن ابراهيم عن محمدبن عيسى عن يونس عن **أبي أيّوب** الخزّاز عن أبي عبدالله عليه السّلام قال سألته عن التيمّم فقال انّ عمّاربن ياسر اصابته جنابة فتمعّك كما تتمعّك الدّابّة فقال

(١) في الأرض ـ خ‌ل (٢) التّمعك: التّقلب في التّراب

له رسول الله صلّى الله عليه وآله يا عمّار تمعّكت كما تتمعّك الدّابّة فقلت له كيف التّيمّم فوضع يده على المسح(١) ثمّ رفعها فمسح وجهه ثمّ مسح فوق الكفّ قليلاً. **و رواه** عن أبيه عن ابن أبى عمير عن أبى أيّوب **بحارالأنوار** ١٤٥ج ٨١ـ علل الشّرائع لمحمدبن علىّ بن ابراهيم سئل أبو عبدالله عليه السّلام عن التّيمّم فوضع يديه على التّراب ثمّ نفضهما و مسح وجهه ويديه فوق الكفّ

٣٤٣٤(٥) **مستطرفات السّرائر** ٢٦ـ (نقلاً من نوادر أحمدبن محمد ابن أبى نصر البزنطىّ) قال أحمد وذكر عبدالله بن بكير عن **زرارة** عن أبى جعفر عليه السّلام قال (أتى ـ خ) عمّاربن ياسر رسول الله صلّى الله عليه وآله فقال يا رسول الله (انّى ـ خ) اجنبت اللّيلة ولم يكن معى ماء قال كيف صنعت قال طرحت ثيابى وقمت على الصّعيد فتمعّكت فيه فقال هكذا يصنع الحمار انّما قال الله عزّوجلّ «فَتَيَمَّمُوا صَعِيداً طَيِّباً» فضرب بيديه على الأرض ثمّ ضرب احديهما على الاخرى ثمّ مسح بجبينه ثمّ مسح كفّيه كلّ واحدة على الاخرى فمسح باليسرىٰ على اليمنىٰ وباليمنىٰ على اليسرىٰ.

٣٤٣٥(٦) **مستدرك** ٥٣٧ج ٢ـ العيّاشىّ فى تفسيره عن **زرارة** عن أبى جعفر عليه السّلام نحوه الى قوله كلّ واحدة على الاخرى **ثمّ قال و** فى رواية اخرى عنه عليه السّلام قال قال رسول الله صلّى الله عليه وآله صنعت كما يصنع الحمار انّ ربّ الماء هو ربّ الصّعيد انّما يجزيك ان تضرب بكفّيك ثمّ تنفضهما ثمّ تمسح بوجهك ويديك كما أمرك الله

٣٤٣٦(٧) **مستدرك** ٥٤٠ج ٢ـ العيّاشى فى تفسيره وعن **زرارة** قال سألت أباجعفر عليه السّلام عن التّيمّم فقال انّ عمّاربن ياسر أتى رسول

---

(١) التّسبيخ ـ خل

الله صلّى الله عليه وآله فقال اجنبت وليس معى ماء فقال كيف صنعت يا عمّار قال نزعت ثيابى ثمّ تمعّكت على الصّعيد فقال هكذا يصنع الحمار انّما قال الله «فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَاَيْدِيكُمْ مِنْهُ» ثمّ وضع يديه جميعاً على الصّعيد ثمّ مسح من بين عينيه الى أسفل حاجبيه ثمّ دلّك احدى يديه بالاخرى على ظهر الكفّ بدء باليمنىٰ

٣٤٣٧(٨) **دعائم الاسلام** ١٢٠ج ١ـ عن أبى عبدالله جعفربن محمد صلوات‌الله عليهما انّه وصف التّيمّم فقال التّيمّم وضوء الضّرورة فاذا أراد المتيمّم ان يتيمّم ضرب بكفّيه الى الأرض ضربة واحدة ثمّ نفض إحدى يديه بالأخرىٰ ثمّ مسح بأطراف أصابعه وجهه من فوق الحاجب الى أسفل الوجه مرّة واحدة أصاب ماأصاب وبقى مابقى ثمّ وضع أصابعه اليسرىٰ على أصابع اليمنىٰ من أصل الأصابع فوق الكفّ ثمّ ردّها الى مقدّمها ثمّ وضع اصابعها اليمنىٰ على اليسرىٰ فصنع كما صنع باليسرىٰ على اليمنىٰ مرّة واحدة فكان هذا التّيمّم هو الوضوء الكامل والغسل من الجنابة ثمّ قال انّ عمّاربن ياسر اصابته جنابة فتجرّد من ثيابه وأتى صعيداً فتمعّك عليه فبلغ ذلك رسول‌الله صلّى الله عليه وآله فقال ياعمّار تمعّكت تمعّك الحمار قدكان يجزيك من ذلك ان تمسح بيديك ووجهك كما قال عزّوجلّ.

٣٤٣٨(٩) **مستدرك** ٥٣٦ ج ٢ـ **القطب** الرّاونديّ فى فقه القرآن انّ عمّار وعمر كانا فى السّفر فاحتلما ولم يجدا الماء فامتنع عمر من الصّلوٰة الى ان وجد الماء وتمعّك عمّار فى التّراب وصلّى اذ لم يعرفا كيفيّة التّيمّم فلمّا دخلا على رسول الله صلّى الله عليه وآله حكيا حالهما فتبسّم صلّى الله عليه وآله وقال تمعّكت كما تتمعّك الدّابّة ثمّ علّمه كيفيّة التّيمّم.

٣٤٣٩(١٠) **تهذيب** ٢٠٧ ج ١ـ **استبصار** ١٧٠ج ١ـ أخبرنى الشّيخ

عن أبى القاسم جعفربن محمد عن محمدبن يعقوب عن **كافى** ٦٢ج ٣ـ محمدبن يحيى عن محمدبن الحسين عن صفوان عن **الكاهلىّ** قال سألته عن التّيمّم قال فضرب(١) بيده على البساط فمسح بها(٢) وجهه ثمّ مسح كفّيه احديهما على ظهر الاخرى.

٣٤٤٠(١١) **تهذيب** ٢١٢ج ١ـ أخبرنى الشّيخ أيّده الله عن أبى القاسم جعفربن محمد عن أبيه عن محمدبن الحسن الصّفّار عن أحمدبن محمد **استبصار** ١٧١ج ١ـ أخبرنى الشّيخ عن أحمدبن محمد عن أبيه عن الصّفّار عن أحمدبن محمد عن الحسين بن سعيد عن القاسم بن عروة عن ابن بكير عن **زرارة** عن أبى جعفر عليه السّلام فى التّيمّم قال تضرب بكفّيك (على ـ خ صا) الأرض ثمّ تنفضهما وتمسح (بهما ـ خ صا) وجهك ويديك.

٣٤٤١(١٢) **تهذيب** ٢١١ج ١ـ **استبصار** ١٧١ج ١ـ أخبرنى الشّيخ ايّده الله عن أبى القاسم جعفر بن محمد عن محمد بن يعقوب عن **كافى** ٦١ج ٣ـ علىّ بن ابراهيم عن أبيه و علىّ بن محمد عن سهل (بن زياد ـ صا ـ يب خ) جميعاً عن أحمدبن محمد ابن أبى نصر عن ابن بكير **تهذيب** ٢٠٧ ج ١ ـ أخبرنى الشّيخ أيّده الله عن أحمدبن محمد عن أبيه عن محمد بن الحسن الصّفّار عن أحمدبن محمد عن **استبصار** ١٧٠ج ١ـ الحسين بن سعيد عن أحمدبن محمد عن ابن بكير عن **زرارة** قال سألت أبا جعفر(٣) عليه السّلام عن التّيمّم (قال ـ خ صا) فضرب بيده (٤) (اليمنى ـ يب ٢١١) الأرض ثمّ رفعها (٥) فنفضها (٦) ثمّ مسح بها (٧) جبينيه(٨)

---

(١) يضرب ـ خ يب (٢) بهما ـ خ ل صا (٣) أباعبدالله عليه السّلام ـ يب ٢١١
(٤) بيديه ـ صا ـ يب ٢١٢ (٥) رفعهما ـ يب ٢١٢ ـ صا
(٦) فنفضهما ـ يب ٢١٢ ـ صا (٧) بهما ـ صا ـ يب ٢١٢ ـ على ـ يب ٢١٢ ـ صا بالسّند الثّالث
(٨) جبينه ـ خ كا ـ صا ـ يب ٢١٢ ـ جبهته ـ صا بالسّند الثّانى

وكفّيه مرّة واحدة **تهذيب** ٢١٢ج ١ـأخبرني الشّيخ أيّده الله عن أبي القاسم جعفر بن محمد عن أبيه عن محمد بن الحسن الصّفّار **استبصار** ١٧١ج ١ـ أخبرني الشّيخ ره عن أحمد بن محمد عن أبيه عن الصّفّار عن أحمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن صفوان عن **عمرو** ابن أبي المقدام عن أبي عبدالله عليه السّلام انّه وصف التّيمّم فضرب بيديه على الأرض وذكر مثله.

٣٤٤٢(١٣) **دعائم الاسلام** ١٢١ج ١ـ**قالوا** (أي الأئمّة صلوات الله عليهم) للمتيمّم تجزيه ضربة واحدة يضرب بيديه الأرض ويمسح بهما وجهه ويديه.

٣٤٤٣(١٤) **تهذيب** ٢١٠ج ١ـأخبرني الشّيخ ايّده الله عن أحمد بن محمد عن أبيه عن الحسين بن الحسن بن أبان عن **استبصار** ١٧٢ج ١ـ الحسين بن سعيد عن حمّاد عن حريز عن **زرارة** عن أبي جعفر عليه السّلام قال قلت له كيف التّيمّم قال هو ضرب واحد للوضوء والغسل(١) من الجنابة تضرب بيديك مرّتين ثمّ تنفضهما نفضة للوجه ومرّة لليدين ومتى اصبت الماء فعليك الغسل ان كنت جنباً والوضوء ان لم تكن جنباً.

٣٤٤٤(١٥) **تهذيب** ٢١٠ج ١ـبهذا الاسناد عن **استبصار** ١٧٢ج ١ الحسين بن سعيد عن صفوان بن يحيى عن العلاء عن **محمد** بن مسلم عن احدهما عليهما السّلام قال سألته عن التّيمّم فقال مرّتين مرّتين للوجه واليدين.

٣٤٤٥(١٦) **فقه الرّضا** عليه السّلام ٩٠ـوقد روى انّه يمسح الرّجل على جبينيه وحاجبيه ويمسح على ظهر كفّيه

٣٤٤٦(١٧) **الهداية** ١٨ـوالتّيمّم هو أن يضرب الرّجل بيديه على

---

(١) وللغسل ـ صا

الأرض مرّة واحدة وينفضهما ويمسح بهما جبينيه وحاجبيه ويـمسح على ظهر كفّيه.

٣٤٤٧(١٨) **تهذيب** ٢١٠ج ١ـ بهذا الاسناد عن **استبصار** ١٧٢ج ١ الحسين بن سعيد عن ابن أبي عمير عن ابن اذينة عن **محمد** بن مسلم قال سألت أباعبدالله عليه السّلام عن التيمّم فضرب بكفّيه الأرض ثمّ مسح بهما وجهه ثمّ ضرب بشماله الأرض ومسح بها مرفقه الى اطراف الأصابع واحدة على ظهرها وواحدة على بطنها ثمّ ضرب بيمينه الأرض ثمّ صنع بشماله كما صنع بيمينه ثمّ قال هذا التيمّم على ماكان فيه الغسل وفـى الوضوء الوجه واليدين الى المرفقين و ألقى ما كان عليه مسـح الرّأس والقدمين فلا يؤمّم بالصّعيد . قال الشّيخ ره فى الاستبصار مسح الوجه واليدين الى المرفقين محمول على التّقيّة.

٣٤٤٨(١٩) **تهذيب** ٢١٠ج ١ـ بهذا الاسناد عن **استبصار** ١٧١ج ١ الحسين بن سعيد عن ابن سنان عن ابن مسكان عن **ليث** المرادىّ عن أبى عبدالله عليه السّلام فى التّيمّم قال تضرب بكفّيك على الأرض مرّتين ثمّ تنفضهما وتمسح بهما وجهك وذراعيك

٣٤٤٩(٢٠) **المقنع** ٩ـ وقد روى انّه تضرب يديك(١) على الأرض مرّة واحدة ثمّ تنفضهما فتمسح بهما وجهك ثمّ تضرب بيسارك الأرض فتمسح بهما يمينك من المرفق الى اطراف الأصابع ثمّ تضرب بـيمينك الأرض فتمسح بها يسارك من المرفق الى اطراف الاصابع.

٣٤٥٠(٢١) **تهذيب** ٢١٠ج ١ـ أخبرنى الشّيخ عن أحمد بن محمد عن أبيه عن **استبصار** ١٧١ج ١ـ سعد بن عبدالله عن أحمد بن محمد(بن عيسى ـ صا) عن **اسماعيل** بن همام الكندىّ عن الرّضا عليه السّلام قال

---

(١) بيديك ـ خ

التّيمّم ضربة للوجه وضربة للكفّين

٣٤٥١(٢٢) **تهذيب** ٢٠٨ ج ١ ـ **استبصار** ١٧٠ ج ١ ـ الحسين بن سعيد عن عثمان (بن عيسى ـ صا) عن **سماعة** قال سألته كيف التّيمّم فوضع يده علي الأرض فمسح بها وجهه و ذراعيه الي المرفقين ـ قال الشّيخ ره في الاستبصار فالوجه فيه ان نحمله على ضرب من التّقيّة لانّه موافق لمذاهب العامّة.

٣٤٥٢(٢٣) **تهذيب** ٢١٢ ج ١ ـ أخبرني الشّيخ ايّده الله عن أبي القاسم جعفربن محمد عن أبيه عن سعدبن عبدالله عن أحمدبن الحسن بن عليّ بن فضّال عن عمروبن سعيد **تهذيب** ١٦٢ ج ١ ـ عليّ بن الحسن بن فضّال عن أحمدبن الحسن عن عمروبن سعيد عن مصدّق بن صدقة عن **عمّار** بن موسى (السّاباطيّ ـ يب ٢١٢) عن أبي عبدالله عليه السّلام قال سألته (١) عن التّيمّم من الوضوء و (من – يب ١٦٢ ـ فقيه) الجنابة و من الحيض للنّساء سواء فقال نعم. **فقيه** ٥٨ ج ١ ـ سئل عمّار بن موسى السّاباطيّ أباعبدالله عليه السّلام عن التّيمّم وذكر مثله.

٣٤٥٣(٢٤) **فقه الرّضا** عليه السّلام ٨٨ ـ و صفة التّيمّم للوضوء والجنابة وساير اسباب الغسل واحد وهو ان تضرب بيديك على الأرض ضربة واحدة ثمّ تمسح بهما وجهك من حدّ الحاجبين الى الذّقن وروى ان موضع السّجود من مقام الشّعر الى طرف الأنف ثمّ تضرب بهما اخرى فتمسح باليسرى اليمنى الى حدّ الزند وروى من اصول الأصابع تمسح باليسرى اليمنى وباليمنى اليسرى على هذه الصّفة واروى اذا أردت التّيمّم اضرب كفّيك على الأرض ضربة واحدةً ثمّ تضع إحدى يديك على الأخرى ثمّ تمسح باطراف أصابعك وجهك من فوق حاجبيك و بقي ما

---

(١) سئل ـ يب ١٦٢

بقى ثمّ تضع أصابعك اليسرىٰ على أصابعك اليمنىٰ من أصل الأصابع من فوق الكفّ ثمّ تمرّها على مقدمها على ظهر الكفّ ثمّ تضع أصابعك اليمنىٰ على أصابعك اليسرىٰ فتصنع بيدك اليمنىٰ ماصنعت بيدك اليسرىٰ على اليمنىٰ مرّة واحدة فهذا هو التّيمّم وهو الوضوء التّام الكامل فى وقت الضّرورة.

٣٤٥٤(٢٥) **وفيه** ٨٩ ـ و نروى انّ جبرئيل عليه السّلام نزل الى سيّدنا رسول الله صلّى الله عليه وآله فى الوضوء بغسلين و مسحين غسل الوجه واليدين ومسح الرّأس والرّجلين ثمّ نزل فى التّيمّم باسقاط المسحين وجعل مكان موضع الغسل مسحاً.

٣٤٥٥(٢٦) **وفيه** ٩٠ـ والحائض تتيمّم مثل تيمّم الصّلوٰة انّ الله عزّوجلّ فرض الطّهر فجعل غسل الوجه واليدين ومسح الرّأس والرّجلين وفرض الصّلوٰة أربع ركعات فجعل للمسافر ركعتين ووضع عنه الرّكعتين ليس فيهما القرائة وجعل للّذى لايقدر على الماء التّيمّم مسح الوجه واليدين ورفع عنه مسح الرّأس والرّجلين.

٣٤٥٦(٢٧) **بحارالأنوار** ١٤٥ ج ٨١ ـ العلل لمحمد بن علىّ بن ابراهيم والعلّة فى ترك مسح الرّأس والرّجلين فى التّيمّم أنّ الله فرض الطّهور بالماء فجعل غسل الوجه واليدين و مسح الرّأس والرّجلين و فرض الصّلوٰة أربع ركعات ثمّ جعل للمسافر ركعتين وكذلك للّذى لايقدر على الماء مسح الوجه واليدين وترك مسح الرّأس والرّجلين كما ترك للمسافر ركعتين.

٣٤٥٧(٢٨) **تهذيب** ٢٠٧ ج ١ ـ **استبصار** ١٧٠ ج ١ ـ أخبرنى الشّيخ أيّده الله عن أبى القاسم جعفر بن محمد عن محمد بن يعقوب عن **كافى** ٦٢ ج ٣ علىّ بن ابراهيم عن أبيه عن **حمّاد** بن عيسى عن بعض أصحابنا عن أبى

عبداللهعليهالسّلامأنّه سأل عنالتّيمّم فتلا هذهالآية «وَالسّارِقُ وَالسّارِقَةُ فَاقْطَعُوا اَيْدِيَهُما» وقال «فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَاَيْدِيَكُمْ اِلَى الْمَرافِقِ» (و-يب) (قال و-كا-يب) أمسح(١) على كفّيك من حيث موضع القطع و قال (الله تعالى - صا) «وَ ما كانَ رَبُّكَ نَسِيّاً» **مستدرك** ٥٤٠ ج ٢-العيّاشيّ فى تفسيره عن حمّاد بن عيسى عن بعض أصحابه عن أبى عبدالله عليه السّلام مثله

٣٤٥٨(٢٩) **مستدرك**٥٣٨ ج ٢-كتاب جمل العلم والعمل للسّيّد المرتضى وقد روى ان تيمّمه ان كان عن جنابة أو ما أشبهها ثنّى ما ذكرناه فى(٢) الضّربة.

وتقدّمفى رواية زرارة(٤)من باب(٢١) تعيين موضع مسح الرّأس من أبواب الوضوء قوله عليه السّلام فلمّا أن وضع الوضوء عمّن لم يجد الماء أثبت بعض الغسل مسحاً لانّه قال بوجوهكم وأيديكم منه ثمّ وصل بها وأيديكم ثمّ قال منه أى من ذلك التّيمّم لانّه علم انّ ذلك أجمع لم يجر على الوجه لانّه يعلّق من ذلك الصّعيد ببعض الكفّ ولا يعلّق ببعضها **وفى** رواية الدّعائم(٧) من باب(٢٣) وجوب مسح الرّجلين قوله عليه السّلام جعل التّيمّم مسحاً على عضوى الغسل وهما الوجه واليدان وأسقط عضوى المسح وهما الرّأس والرّجلان

ويأتى فى رواية أبى بصير(١) من باب(١٤) حكم من كان معه ماء فنسيه قوله سألته عن تيمّم الحائض والجنب سواء اذا لم يجدا ماء قال نعم

(١١) باب جواز ايقاع صلوات كثيرة بتيمّم واحد مالم يحدث أو يصب الماء فاذا احدث أو أصاب الماء انتقض تيمّمه

٣٤٥٩(١) **استبصار**١٦٣ج ١-أخبرنى الشّيخ أيّده الله عن أحمد بن

---

(١) فامسح - كا-ك (٢) من - ك خ

محمد عن أبيه عن الحسين بن الحسن بن أبان عن **تهذيب** ٢٠٠ج ١ـ الحسين بن سعيد عن فضالة عن **حمّاد** بن عثمان قال سألت أباعبدالله عليه السّلام عن الرّجل لايجد الماء أيتيمّم لكلّ صلوٰة فقال لا (انّما ـ خ صا) هو بمنزلة الماء.

٣٤٦٠(٢) **تهذيب** ٢٠٠ج ١ـ أخبرني الشّيخ ايّده الله عن أحمدبن محمد عن أبيه عن محمدبن الحسن الصّفّار وسعد عن أحمدبن محمد عن الحسين بن سعيد عن ابن أبي عمير عن ابن اذينة وابن بكير عن **زرارة** عن أبي عبدالله عليه السّلام في رجل تيمّم قال يجزيه ذلك الى أن يجد الماء.

٣٤٦١(٣) **كافي** ٦٣ج ٣ـ محمدبن اسماعيل عن الفضل بن شاذان وعليّ بن ابراهيم عن أبيه جميعاً عن حمّادبن عيسى عن حريز عن **زرارة** قال قلت لأبي جعفر عليه السّلام يصلّي الرّجل بوضوء واحد صلوٰة اللّيل والنّهار كلّها قال نعم مالم يحدث قلت فيصلّي بتيمّم واحد صلوٰة اللّيل والنّهار كلّها قال(١) نعم مالم يحدث أو يصب ماء قلت فان أصاب الماء و رجا أن يقدر على ماء آخر و ظنّ انّه يقدر عليه كلّما أراد فعسر ذلك عليه قال ينقض ذلك تيمّمه وعليه ان يعيد التّيمّم قلت فان أصاب الماء وقد دخل في الصّلوٰة قال فلينصرف وليتوضّأ مالم يركع فان كان قدركع فليمض في صلوٰته فانّ التّيمّم أحد الطّهورين.

تهذيب ٢٠٠ج ١ـ أخبرني الشّيخ أيّده الله عن أحمدبن محمد عن أبيه عن محمدبن الحسن الصّفّار وسعد عن أحمدبن محمد عن الحسين بن سعيد عن حمّاد عن حريز عن **زرارة** قال قلت لأبي جعفر عليه السّلام يصلّي الرّجل بتيمّم واحد وذكر مثله الاّ انّ فيه فلمّا اراده تعسّر عليه

---

(١) فقال ـ يب ـ صا بالسّند الثّاني

ذلك **استبصار** ١٦٤ح ١ـ الحسين بن سعيد عن حمّاد عن حريز عن **زرارة** قال قلت لأبى جعفر عليه السّلام وذكر مثل مافى التّهذيب الى قوله يعيد التّيمّم **استبصار** ١٦٣ج ١ـ أخبرنى الشّيخ ره عن أحمدبن محمد عن أبيه عن الحسين بن الحسن بن أبان عن الحسين بن سعيد عن حمّاد عن حريز عن زرارة قال قلت لأبى جعفر عليه السّلام يصلّى الرّجل بتيمّم واحد وذكر مثله الى قوله أو يصب الماء

٣٤٦٢ (٤) **دعائم الاسلام** ١٣٠ ج ١ ـ عن **جعفر** بن محمد صلوات الله عليه انّه قال من تيمّم صلّى بتيمّمه ذلك ما شاء من الصّلوات ما لم يحدث أو يجد الماء فانّه إذا مرّ بالماء أو وجده انتقض تيمّمه.

٣٤٦٣ (٥) **استبصار** ١٦٣ج ١ـ أخبرنى الحسين بن عبيدالله عن أحمدبن محمد عن أبيه عن **تهذيب** ٢٠١ ج ١ـ محمدبن علىّ بن محبوب عن العبّاس عن أبى همام عن محمدبن سعيدبن غزوان عن **السّكونىّ** عن جعفر عن أبيه عن آبائه عليهم السّلام قال لابأس بأن يصلّى صلوٰة اللّيل والنّهار بتيمّم واحد مالم يحدث أو يصب الماء **تهذيب** ٢٠١ ج ١ـ اخبرنى الشّيخ ايّده الله عن أحمدبن محمد عن أبيه عن محمدبن يحيى والحسين بن عبيدالله عن أحمدبن محمدبن يحيى عن أبيه محمد بن يحيى عن محمدبن علىّ بن محبوب عن العبّاس عن أبى همام عن محمد ابن سعيد عن السّكونىّ عن جعفربن محمد عن أبيه عليهما السّلام مثله

٣٤٦٤ (٦) **الهداية** ١٩ ـ ولابأس أن يصلّى الرّجل بتيمّم واحد صلوات اللّيل والنّهار كلّها مالم يحدث أو يصب ماء ومن تيمّم وصلّى ثمّ وجد الماء فقد مضت صلاته فليتوضّأ لصلاة أُخرى.

٣٤٦٥ (٧) **فقه الرّضا** عليه السّلام ٨٩ ـ فاذا قدرت على الماء انتقض التّيمّم وعليك اعادة الوضوء والغسل بالماء لما تستأنف (من ـ خ) الصّلوٰة

اللّهمّ الاّ ان تقدر على الماء وأنت فى وقت من الصّلوٰة الّتى صلّيتها بالتّيمّم فتطهّر فتعيد الصّلوٰة.

وقال عليه السّلام وان مرّ بماء فلم يتوضّأ وقد كان تيمّم وصلّى فى آخر الوقت و هو يريد ماء آخر فلم يبلغ الماء حتّى حضرت الصّلوٰة الأخرىٰ فعليه ان يعيد التّيمّم لانّ ممرّه بالماء نقض تيمّمه وقد يصلّى بتيمّم واحد خمس صلوات مالم يحدث حدثاً ينقض به الوضوء

٣٤٦٦(٨) **تهذيب** ١٩٣ج ١ـأخبرنى الشّيخ ايّده الله عن أحمد بن محمد عن أبيه عن الحسين بن الحسن بن أبان عن الحسين بن سعيد عن ابن سنان عن ابن مسكان عن **الحسين** العامرىّ مولى مسعود بن موسى قال حدّثنى من سئله عن رجل اجنب فلم يقدر على الماء و حضرت الصّلوٰة فتيمّم بالصّعيد ثمّ مرّ بالماء ولم يغتسل وانتظر ماء آخر وراء ذلك فدخل وقت الصّلوٰة الأخرىٰ ولم ينته الى الماء وخاف فوت الصّلوٰة قال يتيمّم ويصلّى فانّ تيمّمه الأوّل انتقض حين مرّ بالماء ولم يغتسل

٣٤٦٧(٩) **فقه الرّضا** عليه السّلام ٨٩ ـ نروى عنه صلوات الله عليه انّه قال ربّ الماء وربّ الصّعيد واحد

٣٤٦٨(١٠) **وسائل** ٣٧٨ ج ٣ـ فى تفسير العيّاشى ٢٤٤ ج ١ـ عن **أبى أيّوب** عن أبى عبدالله عليه السّلام قال التّيمّم بالصّعيد لمن لم يجد الماء كمن توضّأ من غدير من ماء أليس الله يقول «فَتَيَمَّمُوا صَعِيداً طَيِّباً» قال قلت فان اصاب الماء وهو فى آخر الوقت قال فقال قد مضت صلوٰته قال قلت له فيصلّى بالتّيمّم صلوٰة اخرى قال اذا رأى الماء وكان يقدر عليه انتقض التّيمّم.

٣٤٦٩(١١) **دعائم الاسلام** ١٢٠ ج ١ـ عن **جعفر** بن محمد عليهما السّلام قال وكذلك ان تيمّم ولم يصلّ فوجد الماء وهو فى وقت من الصّلوٰة

انتقض تيمّمه وعليه ان يتوضّأ ويصلّى.

٣٤٧٠(١٢) **تهذيب** ٢٠١ ج ١ـ **استبصار** ١٦٣ج ١ـ محمد بن علىّ ابن محبوب عن العبّاس عن **أبى همام** عن الرّضا عليه السّلام قال يتيمّم لكلّ صلوٰة حتّى يوجد الماء.

٣٤٧١(١٣) **تهذيب** ٢٠١ج ١ـ **استبصار** ١٦٤ج ١ـ محمد بن أحمد ابن يحيى عن العبّاس عن أبى همام عن محمد بن سعيد بن غزوان عن **السّكونىّ** عن جعفر عن أبيه عن آبائه عليهم السّلام قال لا يتمتّع(١) بالتّيمّم الّا صلوٰة واحدة ونافلتها. استبصار، فاوّل مافى هذا الخبر انّه واحد ومع ذلك تختلف الفاظه والرّاوى واحد لانّ أباهمام فى رواية محمد بن علىّ بن محبوب رواه عن الرّضا عليه السّلام بلا واسطة و فى رواية محمد بن أحمد بن يحيى عن محمد بن سعيد بن غزوان عن السّكونىّ عن أبى عبدالله عليه السّلام والحكم واحد و هذا يضعّف الاحتجاج به على انّ راوى هذا الخبر بهذا الاسناد بعينه روى مثل ماذكرناه وهى رواية محمد ابن علىّ بن محبوب عن العبّاس عن أبى همام عن محمد بن سعيد **الجعفريّات** ٢٣ ـ باسناده عن جعفربن محمد عن أبيه عن علىّ عليهم السّلام قال لا يصلّى بالتّيمّم وذكر مثله وباسناده عن جعفربن محمد قال سمعت أبى يقول مضت السّنّة الّا يصلّى بتيمّم وذكر مثله.

وتقدّم فى رواية ابن سنان(١) والحلبىّ(٢) من باب(١) وجوب التّيمّم قوله عليه السّلام فاذا وجد ماء فليغتسل **وفى** غير واحد من أحاديثه أيضاً مايمكن أن يستفاد منه جواز ايقاع صلوات كثيرة بتيمّم واحد مثل قوله عليه السّلام انّ ربّ الماء هو ربّ الأرض و قوله عليه السّلام يكفيك الصّعيد عشر سنين. **و فى** رواية زرارة (١) من باب (٣)

---

(١) لايعمل ـ خ صا

وجوب طلب الماء قوله عليه السّلام فاذا وجد الماء فلا قضاء عليه و ليتوضّأ لما يستقبل **وفى** رواية زرارة(٦) من الباب المتقدّم قوله صلّى الله عليه وآله ان ربّ الماء هو ربّ الصّعيد.

(١٢) باب حكم من لم يجد الماء فتيمّم ودخل فى الصّلوٰة فأصاب الماء

٣٤٧٢(١) **استبصار** ١٦٦ج ١ـ أخبرنى الشّيخ ره عن أحمد بن محمد عن أبيه عن الصّفّار عن أحمد بن محمد عن **تهذيب** ٢٠٣ج ١ـ أحمد بن محمد ابن أبى نصر البزنطىّ قال حدّثنى محمد بن سماعة عن **محمد** بن حمران عن أبى عبدالله عليه السّلام قال قلت له رجل تيمّم ثمّ دخل فى الصّلوٰة وقد كان طلب الماء فلم يقدر عليه ثمّ يؤتى بالماء حين يدخل فى الصّلوة قال يمضى فى الصّلوٰة واعلم انّه ليس ينبغى لاحد ان يتيمّم الّا فى آخر الوقت.

٣٤٧٣(٢) **مستدرك** ٥٤٦ج ٢ـ كتاب درست ابن أبى منصور حدّثنى عبيدالله عن درست عن **محمد** بن حمران قال قلت لأبى عبدالله عليه السّلام الرّجل يتيمّم ويدخل فى صلوٰته ثمّ يمرّ به الماء قال فقال يمضى فى صلوته.

٣٤٧٤ (٣) **فقه الرّضا** عليه السّلام ٩٠ ـ فاذا كبّرت فى صلوٰتك تكبيرة الافتتاح وأوتيت بالماء فلاتقطع الصّلوة ولاتنقض تيمّمك وامض فى صلوٰتك.

٣٤٧٥(٤) **تهذيب** ٢٠٤ج ١ـ أخبرنى الشّيخ عن أبى القاسم جعفر ابن محمد عن **استبصار** ١٦٦ ج ١ ـ محمد بن يعقوب عن **كافى** ٦٤ج ٣ـ الحسين بن محمد عن معلّى بن محمد عن الوشّاء عن أبان بن عثمان

عن **عبدالله** بن عاصم قال سئلت أبا عبدالله عليه السّلام عن الرّجل لايجد الماء فيتيمّم ويقيم الصّلوٰة(١) فجاء الغلام فقال هو ذا الماء فقال ان كان لم يركع فلينصرف وليتوضّأ وان كان (قد ـ يب خ كا) ركع فليمض في صلوٰته **تهذيب** ٢٠٤ج ١ـ **استبصار** ١٦٧ج ١ـ و روى(٢) هذا الحديث الحسين بن سعيد عن القاسم بن محمد عن أبان بن عثمان عن عبدالله بن عاصم مثله **و** رواه محمدبن عليّ بن محبوب عن الحسين بن الحسن (٣) اللّؤلؤيّ عن جعفر بن بشير عن **عبدالله** بن عاصم مثله **السّرائر** ٤٨٦ـ نقلاً من نوادر (محمدبن عليّ بن محبوب) عن الحسين بن الحسن اللّؤلؤيّ عن جعفر بن بشير عن **عبدالله** بن عاصم قال سمعت أبا عبدالله عليه السّلام و ذكر نحوه. **دعائم الاسلام** ١٢٠ ج ١ ـ روّينا عن جعفر بن محمد عليهما السّلام انّه قال وان دخل فى الصّلوٰة وذكر نحوه

٣٤٧٦(٥) **تهذيب** ٢٠٥ج ١ـ أخبرنى الشّيخ ايّده الله عن أحمدبن محمد عن أبيه عن محمدبن الحسن الصّفّار عن أحمدبن محمدبن عيسى عن **استبصار** ١٦٧ ج ١ـ الحسين بن سعيد عن حمّاد عن حريز عن **فقيه** ٥٨ج ١ـ زرارة **و محمدبن** مسلم قال قلت (له ـ صا ـ يب) فى رجل(٤) لم يصب الماء(٥) وحضرت الصّلوٰة فتيمّم وصلّى ركعتين ثمّ أصاب الماء أينقض الرّكعتين أو يقطعهما ويتوضّأ ثمّ يصلّى قال لا ولكنّه يمضى فى صلوٰته (فيتمّها ـ فقيه) ولا ينقضهما(٦) لمكان(٧) انّه دخلها وهو على طهر (٨) بتيمّم (٩) (و ـ فقيه) قال **زرارة** فقلت (١٠) له دخلها و هو متيمّم

---

(١) يقيم فى الصّلوة ـ كا ـ ويقوم فى الصّلوٰة ـ خ يب (٢) ورواه ـ صا
(٣) الحسن بن الحسين ـ صا (٤) قلنا لأبى جعفر عليه السّلام رجل ـ فقيه
(٥) ماءً ـ فقيه (٦) ولا ينقضها ـ خ يب ـ فقيه (٧) لمكان الماء لانّه ـ فقيه
(٨) طهور ـ يب (٩) وتيمّم ـ صا (١٠) قلت ـ فقيه

فصلّى ركعة و(١) احدث فأصاب ماء قال يخرج ويتوضّأ و(١) يبنى على مامضى من صلوٰته الّتى صلّى بالتّيمّم.

٣٤٧٧(٦) **تهذيب** ٢٠٤ ج ١ـ أخبرنى الشّيخ أيّده الله عن أحمدبن محمد عن أبيه عن محمدبن يحيى عن محمدبن علىّ بن محبوب واخبرنى الحسين بن عبيدالله عن أحمدبن محمدبن يحيى عن أبيه محمدبن يحيى عن محمدبن علىّ بن محبوب عن العبّاس عن حمّادبن عيسى عن حريز عن زرارة و(٢) **محمد**بن مسلم عن أحدهما عليهما السّلام قال قلت له رجل دخل فى الصّلوٰة وهو متيمّم فصلّى ركعة ثمّ احدث فأصاب الماء قال يخرج ويتوضّأ ثمّ يبنى على مامضى من صلوٰته الّتى صلّى بالتّيمّم **تهذيب** ٤٠٣ ج ١ـ **استبصار** ١٦٧ ج ١ـ محمدبن علىّ بن محبوب عن علىّ ابن السّندىّ عن حمّاد (عن حريز ـ يب ـ صا) عن **زرارة** عن أبى جعفر عليه السّلام قال سألته عن رجل صلّى ركعة على تيمّم(٣) ثمّ جاء رجل و معه قربتان من ماء قال يقطع الصّلوٰة و يتوضّأ ثمّ يبنى على واحدة **السّرائر** ٤٨٦ـ (نقلاً من كتاب نوادر محمدبن علىّ بن محبوب) مثله سنداً و متناً. حمله الشّيخ ره فى الاستبصار على من اذا صلّى ركعة و أحدث ماينقض الوضوء ساهياً وجب عليه ان يتوضّأ ويبنى.

٣٤٧٨(٧) **تهذيب** ٤٠٦ ج ١ـ **استبصار** ١٦٨ ج ١ـ محمدبن أحمد ابن يحيى عن محمدبن الحسين عن موسى بن سعدان عن الحسين ابن أبى العلاء عن المثنّى عن **الحسن** الصّيقل قال قلت لأبى عبدالله عليه السّلام رجل تيمّم ثمّ قام يصلّى(٤) فمرّ به نهر وقد صلّى ركعة قال فليغتسل وليستقبل(٥) الصّلوٰة فقلت (له ـ صا) انّه قد صلّى صلوٰته كلّها

---

(١) ثمّ ـ فقيه (٢) عن ـ خ يب (٣) بتيمّم ـ السّرائر (٤) فصلّى ـ صا
(٥) ويستقبل ـ صا

قال لايعيد(١) حمله الشّيخ ره على الاستحباب.

وتقدّم فى رواية زرارة(٣) من الباب المتقدّم قوله عليه السّلام فان أصاب الماء وقد دخل فى الصّلوٰة قال فلينصرف وليتوضّأ مالم يركع فان كان قد ركع فليمض فى صلوته.

(١٣) باب انّه من صلّى بتيمّم ثمّ أصاب الماء تمّت صلوٰته ولا إعادة عليه

٣٤٧٩(١) **تهذيب** ١٩٤ج ١ـ **استبصار** ١٦٠ ج ١ـ الحسين بن سعيد عن حمّاد عن حريز عن **زرارة** قال قلت لأبى جعفر عليه السّلام فان أصاب الماء و قد صلّى بتيمّم و هو فى وقت قال تمّت صلوٰته ولاإعادة عليه. قال الشيخ ره المعنى فيه انّه حين صلّىٰ بتيمّم هو فى الوقت ولم يرد انّه حين أصاب الماء كان فى الوقت.

٣٤٨٠(٢) **تهذيب** ١٩٥ج ١ـ **استبصار** ١٦٠ج ١ـ أحمد بن محمد عن عثمان بن عيسى عن عبدالله بن مسكان عن **أبى بصير** قال سألت أبا عبدالله عليه السّلام عن رجل تيمّم وصلّى ثمّ بلغ(٢) الماء قبل ان يخرج الوقت فقال ليس عليه اعادة الصّلوٰة.

٣٤٨١(٣) **تهذيب** ١٩٥ج ١ـ **استبصار** ١٦٠ج ١ـ محمد بن أحمد بن يحيى عن الحسن بن علىّ عن علىّ بن اسباط عن **يعقوب** بن سالم عن أبى عبدالله عليه السّلام فى رجل تيمّم وصلّى ثمّ أصاب الماء وهو فى وقت قال (قد ـ يب) مضت صلوٰته وليتطهّر.

٣٤٨٢(٤) **تهذيب** ١٩٧ ج ١ـ **استبصار** ١٦١ ج ١ـ أخبرنى الشّيخ أيّده الله عن أحمد بن محمد عن أبيه عن الحسين بن الحسن بن أبان عن

---

(١) لايعيدها ـ صا (٢) اصاب ـ خ صا

الحسين بن سعيد عن صفوان عن **العيص** قال سألت أباعبدالله عليه السّلام عن رجل يأتى الماء وهو جنب وقد صلّى قال يغتسل ولا يعيد الصّلوٰة (يب ـ وهذا الحديث اخبرنا به الشّيخ ايّده الله عن أحمد بن محمد عن أبيه عن محمد بن يحيى عن محمد بن علىّ بن محبوب عن صفوان عن العيص مثل ذلك).

٣٤٨٣ (٥) **تهذيب** ١٩٧ ج ١ ـ **استبصار** ١٦١ ج ١ ـ أخبرنى الشّيخ ايّده الله عن أحمد بن محمد عن أبيه عن الحسين بن الحسن بن أبان عن الحسين بن سعيد عن حمّاد عن حريز عن **محمد** بن مسلم قال سألت أبا عبدالله عليه السّلام عن رجل اجنب فتيمّم بالصّعيد وصلّى ثمّ وجد الماء فقال لا يعيد انّ ربّ الماء (هو ـ خ) ربّ الصّعيد فقد فعل احد الطّهورين.

٣٤٨٤ (٦) **تهذيب** ١٩٥ ج ١ ـ **استبصار** ١٦٠ ج ١ ـ محمد بن علىّ بن محبوب عن العبّاس بن معروف عن عبدالله بن المغيرة عن **معاوية** بن ميسرة قال سألت أباعبدالله عليه السّلام عن الرّجل فى السّفر لا يجد الماء (يتيمّم ـ صا) ثمّ صلّى ثمّ أتى الماء وعليه شىء من الوقت أيمضى على صلوٰته أم يتوضّأ ويعيد الصّلوٰة قال يمضى على صلوٰته فانّ ربّ الماء هو ربّ التّراب **فقيه** ٥٩ ج ١ ـ سئل الصّادق عليه السّلام معاوية بن ميسرة عن الرّجل يكون فى السّفر فلا يجد الماء فيتيمّم ويصلّى ثمّ يأتى على الماء وذكر مثله.

٣٤٨٥ (٧) **تهذيب** ٢٠٢ ج ١ ـ **استبصار** ١٦٥ ج ١ ـ سعد (بن عبدالله ـ صا) عن الحسن بن موسى الخشّاب عن علىّ بن اسباط عن **علىّ** بن سالم عن أبى عبدالله عليه السّلام قال قلت له أتيمّم وأصلّى ثمّ أجد الماء وقد بقى علىّ وقت فقال لا تعد الصّلوٰة فانّ ربّ الماء هو ربّ الصّعيد فقال له داود بن كثير الرّقّى أفأطلب الماء يميناً وشمالاً فقال لا تطلب (الماء ـ يب)

(لا ـ صا) يميناً ولا شمالاً ولا في بئران وجدته على الطّريق فتوضّأ (به ـ صا) وان لم تجده فامض.

٣٤٨٦(٨) **الجعفريات** ٢٣ـ باسناده عن **جعفربن محمد** عن أبيه قال كان عليّ عليه السّلام يقول من اصابته جنابة فليتيمّم اذا لم يجد الماء فاذا وجد الماء فليغتسل وليستقبل صلوٰته **وباسناده** ٢٣ـ عن جعفربن محمد عن أبيه انّه كان يفتي من اصابته جنابة ان يتيمّم وذكر مثله.

٣٤٨٧(٩) **تهذيب** ١٩٣ج ١ـ أخبرني الشّيخ أيّده الله عن أحمدبن محمد عن أبيه عن الحسين بن الحسن بن أبان عن الحسين بن سعيد **استبصار** ١٥٩ج ١ـ أخبرني الشّيخ ره عن أحمدبن محمد عن أبيه عن الصّفّار عن أحمدبن محمد عن الحسين بن سعيد عن **يعقوب** بن يقطين قال سألت أبا الحسن عليه السّلام عن رجل تيمّم فصلّى فأصاب بعد صلوٰته ماءً أيتوضّأ ويعيد الصّلوٰة أم تجوز صلوٰته قال اذا وجد الماء قبل ان يمضي الوقت توضّأ و أعاد (الصّلوة ـ خ يب) فان مضى الوقت فلا اعادة عليه.

٣٤٨٨(١٠) **دعائم الاسلام** ١٢٠ج ١ـ عن **الصّادق** عليه السّلام وان تيمّم في اوّل الوقت وصلّى ثمّ وجد الماء وفي الوقت بقيّة يمكنه معها ان يتوضّأ ويصلّي توضّأ وصلّي ولم تُجْزِه صلوٰته بالتّيمّم اذا وجد الماء و هو في وقت من الصّلوٰة (الى أن قال) وان دخل في الصّلوٰة بتيمّم ثمّ وجد الماء فلينصرف فيتوضّأ ويصلّي ان لم يكن ركع فان ركع مضى في صلوٰته فان انصرف منها وهو في وقت توضّأ وأعادها فان مضى الوقت اجزئته.

٣٤٨٩(١١) **فقه الرّضا** عليه السّلام ٨٩ ـ و ان تيمّم و صلّى قبل خروج الوقت ثمّ أدرك الماء وعليه الوقت فعليه أن يعيد الصّلوٰة والوضوء

٣٤٩٠(١٢) **تهذيب** ١٩٣ج ١ـ **استبصار** ١٥٩ ج ١ـ أحمدبن محمد ابن عيسى عن محمدبن خالد عن الحسن بن عليّ عن يونس بن يعقوب

عن **منصوربن** حازم عن أبى عبدالله عليه السّلام فى رجل تيمّم فصلّى ثمّ أصاب الماء فقال أمّا أنا فكنت فاعلاً انّى كنت أتوضّأ واعيد

وتقدّم فى روايتى ابن سنان **والحلبىّ**(١) من باب(١) وجوب التّيمّم قوله عليه السّلام فاذا وجد ماء فليغتسل وقد اجزئته صلوٰته الّتى صلّى **وفى** رواية الحلبىّ(٢) قوله عليه السّلام فاذا وجد الماء فليغتسل ولايعيد الصّلوٰة **وفى** رواية زرارة(١) من باب(٣) وجوب طلب الماء قوله عليه السّلام فاذا خاف ان يفوته الوقت فليتيمّم وليصلّ فى آخر الوقت فاذا وجد الماء فلا قضاء عليه وليتوضّأ لما يستقبل **وفى** رواية أبى أيّوب(٩) من باب(١١) جواز ايقاع صلوات كثيرة بتيمّم واحد قوله فان أصاب الماء وهو فى آخر الوقت قال فقال قد مضت صلوٰته **وفى** رواية الصّيقل(٧) من الباب المتقدّم قوله قد صلّى صلوٰته كلّها قال عليه السّلام لايعيد(هاـخ صا) (أى من صلّى بالتّيمّم فمرّ به نهر) **وليلاحظ** سائر احاديثه فانّه يناسب الباب.

(١٤) باب حكم من كان معه ماء فنسيه وتيمّم وصلّى

٣٤٩١(١) **تهذيب** ٢١٢ج ١ـ أخبرنى الشّيخ عن أبى القاسم جعفربن محمد عن محمدبن يعقوب عن **كافى** ٦٥ج ٣ـ محمدبن يحيى عن أحمدبن محمد عن عثمان بن عيسى عن ابن مسكان عن **أبى بصير** قال سألته عن رجل كان فى سفر وكان معه ماء فنسيه وتيمّم وصلّى ثمّ ذكر انّ معه ماءً قبل أن يخرج الوقت قال عليه أن يتوضّأ ويعيد الصّلوة قال وسألته عن تيمّم الحائض والجنب سواء اذا لم يجدا ماءً قال نعم.

(١٥) باب حكم من لايستطيع الخروج للوضوء من كثرة النّاس

٣٤٩٢(١) **استبصار** ٨١ج ١ـ أخبرنى الحسين بن عبيدالله عن أحمد

ابن محمدبن يحيى عن أبيه عن **تهذيب**١٨٥ج ١ـ محمدبن عليّ بن محبوب عن العبّاس (بن معروف ـ صا) عن عبدالله (بن بكير (١) ـ يب) عن **السّكونيّ** عن جعفر عن أبيه عن عليّ عليهم السّلام انّه سئل عن رجل يكون في وسط الزّحام يوم الجمعة أو يوم عرفة لايستطيع الخروج من المسجد من كثرة النّاس (يحدث ـ صا) قال يتيمّم ويصلّي معهم ويعيد اذا انصرف.

٣٤٩٣(٢) **تهذيب**٢٤٨ج ٣ـ محمدبن أحمدبن يحيى عن أبي جعفر عن أبيه عن زرعة عن **سماعة** عن أبي عبدالله عن أبيه عن عليّ عليهم السّلام انّه سئل عن رجل يكون وسط الزّحام يوم الجمعة أو يوم عرفة فأحدث أو ذكر انّه على غير وضوء ولا يستطيع الخروج من كثرة الزّحام قال يتيمّم ويصلّي معهم ويعيد اذا هو انصرف **الجعفريات**٢٣ـ باسناده عن جعفربن محمد عن أبيه انّ عليّاً عليه السّلام سئل عن الرّجل و ذكر نحوه **مستدرك** ٥٢٦ ج ٢ـ السّيّد الرّاونديّ في نوادره باسناده عن جعفر بن محمد عن أبيه عن آبائه عليهم السّلام قال سئل عليّ عليه السّلام عن رجل يكون في زحام في صلوٰة جمعة أحدث و لا يقدر على الخروج وذكر نحوه.

٣٤٩٤(٣) **دعائم الاسلام** ١٢١ ج ١ ـ**قالوا** عليهم السّلام ولايتيمّم في الحضر الّا من علّة (٢) أو يكون رجل أخذه زحام لايخلص منه و حضرت الصّلوة فانّه يتيمّم ويصلّي ويعيد تلك الصّلوٰة

(١٦) باب كراهة الإقامة بالبلاد الّتي ليس فيها ماء من أجل المراعي وصلاح الابل وكراهة السّفر من الطّريق الّذي يعلم انّه ليس فيه ماء

---

(١) بن مغيرة ـ صا (٢) عذر ـ ك

٣٤٩٥(١) **تهذيب** ٤٠٥ ج ١ ـ محمدبن عليّ بن محبوب عن محمد ابن الحسين عن صفوان عن العلاء عن محمد عن احدهما عليهما السّلام انّه سئل عن الرّجل يقيم بالبلاد الأشهر ليس فيها ماء من أجل المراعى و صلاح الإبل قال لا **مستطرفات السّرائر** ١٠٧ ـ (نقلاً من كتاب نوادر محمد بن عليّ بن محبوب) مثله سنداً و متناً **و فيه** ٨١ ـ (نقلاً من كتاب المشيخة للحسن بن محبوب) عن العلاء وأبى أيّوب وابن بكير كلّهم عن محمدبن مسلم قال سألت أباجعفر عليه السّلام وذكر نحوه.

و تقدّم فى رواية ابن مسلم (٤) من باب (٤) حكم من لم يجد للغسل أو الوضوء الاّ الثّلج قوله عليه السّلام هو بمنزلة الضّرورة يتيمّم ولاأرى أن يعود الى هذه الأرض الّتى توبق(١) دينه **وفى** رواية الحلبيّ (٥) قوله عليه السّلام يصلّى بالمسح ثمّ لايعود الى تلك الأرض الّتى يوبق فيها دينه.

فصل فى أحكام المريض والمحتضر والأموات

أبواب مايتعلّق بالمرض والإحتضار

(١) باب مايكتب للمؤمن والكافر من الخير والشّرّ فى حال المرض ومالا يكتب

قال الله تعالى فى سورة **التّين** (٩٥) إِلَّا الَّذينَ آمَنُوا وَ عَمِلُوا الصّالِحاتِ فَلَهُمْ اَجْرٌ غَيْرُ مَمْنُونٍ.

٣٤٩٦(١) **كافى** ١١٣ ج ٣ ـ عدّة من أصحابنا عن أحمدبن محمد عن ابن محبوب عن **عبدالله**بن سنان عن أبى عبدالله عليه السّلام قال

---

(١) توبق: تهلك

(قال ـ خ) أنّ رسول الله صلّى الله عليه وآله رفع رأسه الى السّماء فتبسّم فقيل له يا رسول الله رأيناك رفعت رأسك الى السّماء فتبسّمت قال نعم عجبت لملكين هبطا من السّماء الى الأرض يلتمسان عبداً صالحاً مؤمناً في مصلّى كان يصلّي فيه ليكتبا له عمله في يومه و ليلته فلم يجداه في مصلّاه فعرجا الى السّماء فقالا ربّنا عبدك المؤمن فلان التمسناه في مصلّاه لنكتب له عمله ليومه وليلته فلم نصبه فوجدناه في حبالك فقال الله عزّوجلّ اكتبا لعبدى مثل ماكان يعمله في صحّته من الخير في يومه و ليلته مادام في حبالى فانّ عليّ ان اكتب له أجر ماكان يعمله في صحّته اذا حبسته عنه.

٣٤٩٧(٢) **كافى** ١١٣ج ٣ـ عليّ بن ابراهيم عن أبيه عن عبدالله بن المغيرة عن **عبدالله** بن سنان عن أبي عبدالله عليه السّلام قال قال رسول الله صلّى الله عليه وآله يقول الله عزّوجلّ للمِلك الموكّل بالمؤمن اذا مرض اكتب له ما كنت تكتب له في صحّته فانّي أنا الّذى صيّرته في حبالى(١)

٣٤٩٨(٣) **أمالى** ابن الشّيخ ٣٩٤ج ١ـ أخبرنا الشّيخ المفيد ابوعليّ الحسن بن محمد الطّوسيّ رض قال أخبرنا والدى قال أخبرنا ابوالحسن محمدبن محمدبن محمدبن مخلّد قال أخبرنا أبوعمر(٢) قال حدّثنا محمدبن يونس القرشيّ قال أخبرنا عبدالله بن بكر السّهمى قال حدّثنا أبو سنان عن ثابت عن عبيد بن عمير عن **انس** بن مالك قال قال رسول الله صلّى الله عليه وآله مامن مسلم يبتلى في جسده الاّ قال الله عزّوجلّ لملائكته اكتبوا لعبدى افضل ماكان عمل في صحّته.

٣٤٩٩(٤) **ثواب الأعمال** ٢٣٠ ـ حدّثنى محمد بن الحسن قال

---

(١) أي منعته من أفعاله كالمربوط بالحبال (٢) أبو عمير ـ خ ل

حدّثني محمدبن يحيى عن محمدبن أحمد عن سهل بن زياد عن جعفر بن محمدبن بشّار عن عبيدالله عن درست عن ابراهيم بن **عبدالحميد** عن أبي ابراهيم موسى بن جعفر عليهما السّلام قال قال رسول الله صلّى الله عليه وآله للمريض أربع خصال يرفع عنه القلم ويأمر الله الملك يكتب له فضلاً (١) كان يعمله في صحّته و يتبع (٢) مرضه كلّ عضو في جسده فيستخرج ذنوبه منه فان مات مات مغفوراً له وان عاش عاش مغفوراً له

٣٥٠٠ (٥) **ثواب الأعمال** ٢٣٠ ـ أبي ره قال حدّثني سعدبن عبدالله عن أحمدبن محمد عن الحسين بن سيف عن أخيه عن أبيه عن داودبن سليمان عن كثيربن سليمان عن **الحسين**(٣) قال قال رسول الله صلّى الله عليه وآله اذا مرض المسلم كتب الله له كأحسن ما كان يعمله في صحّته و تساقطت ذنوبه كما يتساقط ورق الشّجر.

٣٥٠١ (٦) **كافي** ١١٣ ج ٣ ـ عليّ بن ابراهيم عن أبيه عن عمرو بن عثمان عن المفضّل بن صالح عن **جابر** عن أبي جعفر عليه السّلام قال قال النّبيّ صلّى الله عليه وآله انّ المسلم (٤) اذا غلبه ضعف الكبر أمر الله عزّوجلّ الملك ان يكتب له في حاله تلك مثل ما كان يعمل وهو شابّ نشيط صحيح و مثل ذلك اذا مرض وكلّ الله به ملكاً يكتب له في سقمه ما كان يعمل من الخير في صحّته حتّى يرفعه الله و يقبضه و كذلك الكافر اذا اشتغل بسقم في جسده كتب الله له ما كان يعمل من الشرّ (٥) في صحّته

٣٥٠٢ (٧) **التمحيص** ٤٢ ـ عن **جابر** عن أبي جعفر عليه السّلام قال يكتب للمؤمن في سقمه من العمل الصّالح مثل ما كان يكتب له (في حقّه ـ خ) في صحّته و يكتب للكافر من العمل السّيّء مثل ما كان يكتب

(١) كلّ فضل ـ خ (٢) يتتبّع ـ خ (٣) كثير بن سليم عن الحسن ـ خ ثواب الأعمال
(٤) المؤمن ـ خ ل (٥) من شرّ ـ خ ل

له فى صحّته ثمّ قال يا جابر ماأشدّ هذا من حديث.

٣٥٠٣(٨) **مستدرك**٥٦ ج ٢ـ**القطب** الرّاونديّ فى دعواته قال قال النّبيّ صلّى الله عليه وآله انّ المسلم اذا ضعف من الكبر يأمر الله الملك ان يكتب له فى حاله تلك ماكان يعمل وهو شابّ نشيط مجتمع ومثل ذلك اذا مرض وكلّ الله به ملكاً يكتب له فى سقمه ماكان يعمل من الخير فى صحّته.

٣٥٠٤(٩) **كافى** ١١٤ج٣ـ محمدبن يحيى عن أحمد عن أحمد بن محمد ابن أبى نصر عن **درست** قال سمعت أبا ابراهيم عليه السّلام يقول اذا مرض المؤمن أوحى الله عزّوجلّ الى صاحب الشّمال لا تكتب على عبدى ما دام فى حبسى و وثاقى ذنباً (اصلاً ـ طبّ الأئمّة) و يوحى الى صاحب اليمين ان اكتب لعبدى ماكنت تكتبه(١) فى صحّته من الحسنات **طبّ الأئمّة** عليهم السّلام١٦ـ حدّثنا عبدالله بن بسطام قال حدّثنا محمد ابن خلف قال حدّثنا الحسن بن عليّ قال حدّثنا عبدالله بن سنان عن أخيه محمد بن سنان قال حدّثنا المفضّل بن عمر قال سمعت الصّادق عليه السّلام يحدّث عن الباقر أبى جعفر عليه السّلام قال انّ المؤمن اذا مرض وذكر نحوه.

٣٥٠٥(١٠) **كنز الكراجكيّ** ١٧٨ـ قال **الصّادق** عليه السّلام انّ العبد اذا مرض فانّ فى مرضه أوحى الله تعالى الى كاتب الشّمال لاتكتب على عبدى خطيئة مادام فى حبسى ووثاقى الى أن أطلقه وأوحى الى كاتب اليمين ان اجعل انين عبدى حسنات.

٣٥٠٦(١١) **عدّة الدّاعى**١١٦ـ عن **النّبيّ** صلّى الله عليه وآله (قال ـ خ) اذا كان العبد على طريقة من الخير فمرض أو سافر أو عجز عن

---

(١) تكتب له ـ ئل

العمل بكبر كتب الله له مثل ماكان يعمله ثمّ قرء «فَلَهُمْ اَجْرٌ غَيْرُ مَمْنُون»

٣٥٠٧(١٢) **كافي** ١١٤ ج ٣ ـ عدّة من أصحابنا عن سهل بن زياد عن ابن محبوب عن **عبدالحميد** عن أبي عبدالله عليه السّلام قال اذا صعد ملكا العبد المريض الى السّماء عند كلّ مساء يقول الرّبّ تبارك وتعالى ماذا كتبتما لعبدي في مرضه فيقولان الشّكاية فيقول ماانصفت عبدي ان حبسته في حبس من حبسي ثمّ أمنعه الشّكاية اكتبا لعبدي مثل ما كنتما تكتبان له من الخير في صحّته ولاتكتبا عليه سيّئة حتّى اطلقه من حبسي فانه في حبس من حبسي.

(٢) باب ماورد من الثّواب والمغفرة للمريض والعليل وتأكّد استحباب الصّبر على المرض واحتسابه وحكم الجزع عليه

قال الله تعالى في سورة **النّساء**(٤) لَيْسَ بِأَمانيّكُمْ وَلاأَمانيّ أَهْلِ الْكِتابِ مَنْ يَعْمَلْ سُوءً يُجْزَ بِهِ وَلايَجِدْ لَهُ مِنْ دُونِ اللهِ وَلِيّاً وَلانَصِيراً(١٢٣)

٣٥٠٨(١) **كافي** ١١٣ ج ٣ ـ عليّ عن أبيه عن عبدالله بن المغيرة عن **أبي الصّباح** قال قال أبوجعفر عليه السّلام سهر ليلة(١) من مرض أفضل من عبادة سنة **مكارم الأخلاق** ٣٥٨ ـ عن الباقر عليه السّلام مثله.

٣٥٠٩(٢) **كافي** ١١٤ ج ٣ ـ محمدبن يحيى عن أحمدبن محمدبن عيسى عن الحسين بن سعيد عن النّضربن سويد عن درست عن **زرارة** عن أحدهما عليهما السّلام قال سهر ليلة من مرض أو وجع افضل وأعظم أجراً من عبادة سنة.

٣٥١٠(٣) **وسائل** ٤٠٣ ج ٢ ـ الحسين بن بسطام واخوه ابو عتاب في طبّ الأئمّة عليهم السّلام عن محمدبن خلف عن الحسن بن عليّ

---

(١) السّهر: امتناع النّوم باللّيل ـ اللّسان

الوشّاء عن عبداللهبن سنان عن أخيه محمد عن جعفربن محمد عليهما السّلام قال سهر ليلة فى العلّة الّتى تصيب المؤمن عبادة سنة.

٣٥١١(٤) **كافى** ١١٤ ج ٣ـ أبو علىّ الأشعرىّ عن محمد بن حسّان(١) عن محمدبن علىّ عن محمدبن الفضيل عن **أبى حمزة** عن أبى جعفر عليه السّلام قال حمّى ليلة تعدل عبادة سنة وحمّى ليلتين تعدل عبادة سنتين و حمّى ثلاث (٢) تعدل عبادة سبعين سنة قال قلت فان لم يبلغ سبعين سنة قال فلأمّه و أبيه قال قلت فان لم يبلغا قال فلقرابته (قال ـ خ) قلت فان لم يبلغ قرابته قال فلجيرانه . **بحارالأنوار** ٢٠٠ ج ٨١ ـ مكارم‌الأخلاق عن أبى جعفر عليه‌السّلام قال حمّى ليلة من مرض تعدل عبادة سنة وذكر نحوه.

٣٥١٢(٥) **أمالى** الشّيخ ره ٢٤٣ ج ٢ ـ حدّثنا الشّيخ أبو جعفر محمدبن الحسن بن علىّ بن الحسن الطّوسى قده قال أخبرنا جماعة عن أبى المفضّل قال حدّثنا محمدبن علىّ بن معمّر ابوالحسين الكوفىّ المؤدّب بواسط قال حدّثنا حمدان بن المعافىّ الصّبيحى قال حدّثنا موسى بن سعدان عن **يونس** بن يعقوب قال سمعت أبا عبدالله جعفر بن محمد عليهماالسّلام يقول المؤمن اكرم على الله ان يمرّ به أربعون يوماً لايمحّصه الله (٣) تعالى فيها من ذنوبه و انّ الخدش والعثرة وانقطاع الشّسع(٤) واختلاج(٥) العين وأشباه ذلك ليمحّص به ولينا من ذنوبه وان يغتمّ لايدرى ما وجهه و امّا الحمّى فانّ أبى حدّثنى عن آبائه عن رسول الله صلّى الله عليه وآله قال حمّى ليلة كفّارة سنة.

---

(١) عبدالجبّار ـ خ (٢) ثلاثة ـ خ‌ل (٣) يمحصّه: يخلّصه

(٤) الشّسع: احد سيور النّعل وهو الّذى يدخل بين الأصبعين ويدخل طرفه فى الثّقب الّذى فى صدر النّعل المشدود فى الزّمام (٥) الاختلاج: الاضطراب

٣٥١٣(٦) **وسائل** ٤٠٣ ج ٢ـ الحسين بن بسطام واخوه أبوعتاب فى طبّ الأئمّة عن محمد بن خلف عن الحسن بن عليّ الوشّاء عن **عبدالله**بن سنان عن أخيه محمد عن جعفربن محمد الصّادق عليه السّلام قال قال رسول الله صلّى الله عليه وآله حمّىٰ ليلة كفّارة سنة **مستدرك** ٦٢ ج ٢ أبو عليّ محمد بن همام فى كتاب التّمحيص عن العلاء عن أبى الحسن عليه السّلام مثله.

٣٥١٤(٧) **علل الشّرائع** ٢٩٧ ـ أبى ره قال حدّثنا سعد بن عبدالله **ثواب الأعمال** ٢٢٩ ـ حدّثنى محمد بن الحسن قال حدّثنى سعد بن عبدالله عن القاسم بن محمد عن سليمان بن داود عن سفيان بن عيينة عن **الزّهرىّ** قال سمعت عليّ بن الحسين زين العابدين عليه السّلام(١) يقول حمّى ليلة كفّارة سنة وذلك لأنّ اِلَمَها يبقى فى الجسد سنة.

٣٥١٥(٨) **مستدرك** ١٤٩ ج ٢ ـ **القطب** الرّاونديّ فى دعواته قال دخل بعض علماء الاسلام على الفضل بن يحيى وقد حمّ وعنده بختيشوع المتطبّب فقال له ينبغى لمن حمّ يوماً أو ليلة ان يحتمى سنة فقال العالم صدق الرّجل فيما يقول فقال له الفضل سرعان (٢) ما صدّقته قال انّى لاصدّقه ولكن سمعت رسول الله صلّى الله عليه وآله قال حمّى يوم كفّارة سنة فلو لاانّه يبقىٰ تأثيرها فى البدن سنة لما صارت كفّارة ذنوب(٣) سنة وانّما قال الفضل ذلك لانّ العلماء فى ذلك الزّمان كانوا يلومون الخلفاء والوزراء فى تعظيمهم النّصارى المتطبّبين(٤).

٣٥١٦(٩) **دعائم الاسلام** ٢١٧ ج ١ ـ عن **جعفر** بن محمد عليهما السّلام انّه قال حمّى يوم كفّارة سنة و سمعها بعض الأطبّاء و قد حكى له

---

(١) أباعبدالله عليه السّلام ـ العلل (٢) أى ماالسرع ماصدّقت ـ يفيد التّعجب
(٣) ذنوبه ـ خ ك (٤) للمتطبّب ـ خ ك

هذا الحديث فقال هذا تصديق ما يقول الأطبّاء انّ حمّى يوم تولم البدن سنة. **فقه الرّضا** عليه السّلام ٣٤١ ـ روى حمّى يوم(١) كفّارة سنة.

٣٥١٧(١٠) **كافي** ١١٥ ج ٣ـ محمدبن يحيى عن محمدبن الحسين عن الحكم بن مسكين عن **محمد** بن مروان عن أبى عبدالله عليه السّلام قال حمّى ليلة كفّارة لما قبلها ولما بعدها **ثواب الأعمال** ٢٢٩ـ أبـى ره قال حدّثنا عبدالله بن جعفر الحميرىّ عن محمد بن الحسين ابن أبـى الخطّاب عن الحكم بن مسكين عن **محمد** بن مروان عن أبى عبدالله عليه السّلام مثله.

٣٥١٨(١١) **كنزالكراجكيّ** ١٧٨ ـ قال **رسول الله** صلّى الله عليه وآله الحمّى تذهب خطايا بنى آدم كما تذهب الكير(٢) خبث الحديد.

٣٥١٩(١٢) **ثواب الأعمال** ٢٢٨ـ حدّثنى الحسين بن أحمد عن أبيه عن محمدبن أحمد قال حدّثنى **يوسف** بن اسماعيل باسناد له قال قال (رسول الله ـ خ) صلّى الله عليه وآله انّ المؤمن اذا حمّ حـمّى واحـدة تناثرت الذّنوب منه كورق الشّجر فان أنّ على فراشه فأنينه تسـبيح و صياحه تهليل وتقلّبه على فراشه كمن يضرب بسيفه فى سبيل الله فإن أقبل يعبدالله بين اخوانه وأصحابه كان مغفوراً له فطوبىٰ له إن تـاب و ويل له إن عاد والعافية احبّ الينا.

٣٥٢٠(١٣) **الجعفريّات** ٢٠٠ ـ باسناده عن **علىّ** عليه السّلام انّ رسول الله صلّى الله عليه وآله عاد رجلاً من الأنصار فقال رسـول الله صلّى الله عليه وآله الحمّى طهور من ربّ غفور فقال المريض الحـمّى يقوم بالشّيخ حتّى تُزيرَهُ(٣) القبور فقال رسول الله صلّى الله عليه وآله فليكن ذا قال فمات فى مرضه ولم يصلّ عليه صلّى الله عليه وآله.

---

(١) ساعة ـ خ ك (٢) الكير: الزّقّ الّذى ينفخ فيه الحدّاد (٣) أى ساقه الى القبور

٣٥٢١ (١٤) **دعائم الاسلام** ٢١٧ ج ١ ـ روّينا عن جعفر بن محمد عن أبيه عن آبائه عن **عليّ** صلوات الله عليه وعلى الأئمّة من ولده انّ رسول الله صلّى الله عليه وآله عاد رجلاً من الأنصار فشكا اليه ما يلقى من الحمّى فقال له رسول الله صلّى الله عليه وآله انّ الحمّى طهور من ربّ غفور قال الرّجل بل الحمّى تفور(١) بالشّيخ الكبير حتّى تحلّه القبور فغضب رسول الله صلّى الله عليه وآله و قال ليكن ذلك بك فمات من علّته تلك.

٣٥٢٢ (١٥) **كافى** ١١٢ ج ٣ ـ محمد بن يحيى عن موسى بن الحسن عن الهيثم ابن أبى مسروق **ثواب الأعمال** ٢٢٨ ـ أبى ره قال حدّثنى أحمد بن ادريس عن محمد بن أحمد عن الهيثم ابن أبى مسروق عن شيخ من أصحابنا يكنّى **بأبى عبدالله** عن رجل عن أبى عبدالله عليه السّلام قال قال رسول الله صلّى الله عليه وآله الحمّى رائد (٢) الموت و سجن الله تعالى فى أرضه وفورها (و حرّها ـ الثّواب) من جهنّم و هى حظّ كلّ مؤمن من النّار.

٣٥٢٣ (١٦) **كافى** ١١١ ج ٣ ـ محمد عن أحمد بن محمد عن محمد ابن اسماعيل عن سعدان عن عبدالله بن سنان عن أبى عبدالله عليه السّلام قال سمعته يقول الحمّى رائد الموت وهى(٣) سجن الله فى الأرض و هى(٣) حظّ المؤمن من النّار **مستدرك** ٦٣ ج ٢ ـ أبو عليّ محمد بن همام فى كتاب التّمحيص عن عبدالله بن سنان قال سمعت أباعبدالله عليه السّلام يقول (وذكر مثله).

٣٥٢٤ (١٧) **مستدرك** ٨١ ج ٢ ـ وعن **أبى بصير** عن أبى عبدالله عليه السّلام قال قال أميرالمؤمنين عليه السّلام الحمّى رائد الموت وسجن الله

---

(١) أى يظهر حرّها (٢) أى رسول الموت (٣) هو ـ كا

فى الأرض يحبس بها من يشاء من عباده و هى تَحُتّ (١) الذّنوب كما يحاتّ الوبر عن سنام(٢) البعير.

٣٥٢٥(١٨) **الجعفريّات** ٢٥٠ـ أخبرنا الأبهرىّ حدّثنا عبدالله بن محمد بن وهب الدّينورىّ قال حدّثنا ابراهيم بن عمرو ابن أبى طيبة قال حدّثنا أبى عن الأعمش عن أبى وائل عن **عبدالله** رحمة الله عليه قال قال النّبىّ صلّى الله عليه وآله الحمّى رائد الموت وهى سجن الله عزّوجلّ فى الأرض فردّوها بالماء البارد.

٣٥٢٦(١٩) **فقه الرّضا** عليه السّلام ٣٤١ ـ و روى انّ الحمّى حظّ المؤمن من النّار.

٣٥٢٧(٢٠) **مستدرك** ٥٧ج ٢ـ **القطب** الرّاوندىّ فى دعواته عن أميرالمؤمنين عليه السّلام قال وعك(٣) أبوذرّ رضى الله عنه فأتيت رسول الله صلّى الله عليه وآله فقلت يارسول الله انّ أباذرّ قد وعك فقال أمض بنا اليه نعوده فمضينا اليه جميعاً فلمّا جلسنا قال رسول الله صلّى الله عليه وآله كيف أصبحت يا أباذرّ قال أصبحت وعكاً يا رسول الله فقال أصبحت فى روضة من رياض الجنّة قد انغمست فى ماء الحيوان و قد غفرالله لك مايقدح من دينك فابشر يا اباذرّ و قال صلّى الله عليه وآله الحمّىٰ حظّ كلّ مؤمن من النّار الحمّى من قيح(٤) جهنّم الحمّىٰ رائد الموت.

٣٥٢٨(٢١) **ثواب الأعمال** ٢٢٩ـ حدّثنى أحمدبن محمد عن أبيه عن محمد بن أحمد عن ابراهيم بن اسحاق عن عبدالله بن أحمد عن **محمد** بن سنان عن الرّضا عليه السّلام قال المرض للمؤمن تطهير و

---

(١) أى تسقط وتطهّر الذّنوب (٢) أى أعلا ظهرها (٣) الوعك: الحُمّى
(٤) فيح ـ خ ك

رحمة و للكافر تعذيب و لعنة وانّ المرض لايزال بالمؤمن حتّى لايكون عليه ذنب.

٣٥٢٩(٢٢) **مستدرك** ٦٢ ج ٢ ـ الحسين بن سعيد الأهوازى فى كتاب المؤمن عن **الصّباح** بن سيّابة قال قلت لأبى عبدالله عليه السّلام ما أصاب المؤمن من بلاء فبذنب قال لا ولكن ليسمع انينه وشكواه ودعائه الّذى يكتب له الحسنات و تحطّ عنه السّيئات و تذخّر(١) له يوم القيامة **بحارالأنوار** ١٩٣ ج ٨١ ـ وروى أبوالصّباح قال قلت لأبى عبدالله عليه السّلام ماأصاب المؤمن من بلاء أفبذنب قال لا ولكن ليسمع الله أنينه وشكواه ودعائه ليكتب له الحسنات ويحطّ عنه السّيّئات الخبر

٣٥٣٠(٢٣) **مستدرك** ٥٨ ج ٢ ـ كتاب الصّفّين لنصربن مزاحم عن عمر بن سعد عن **عبدالرّحمٰن** بن جندب قال لمّا أقبل اميرالمؤمنين عليه السّلام من صفّين و رأينا بيوت الكوفة فاذا نحن بشيخ جالس فى ظلّ بيت على وجهه أثر المرض فقال عليه السّلام له مالى أرى وجهك متكفّأً أمن مرض قال نعم قال فلعلّك كرهته فقال ماأحبّ انّه(٢) يعترينى قال عليه السّلام أليس احتساب بالخير فيما أصابك منه قال بلى قال أبشر برحمة ربّك وغفر ان ذنبك ثمّ سئله عن أشياء فلمّا أراد ان ينصرف عنه قال له جعل الله ماكان من شكواك حطّاً لسيّئاتك فانّ المرض لاأجر فيه ولكن لايدع للعبد ذنباً الّا حطّه انّما الأجر فى القول باللّسان والعمل باليد والرّجل وانّ الله عزّوجلّ يدخل بصدق النية والسّريرة الصّالحة من يشاء من عباده الجنّة ثمّ مضى عليه السّلام.

٣٥٣١(٢٤) **نهج البلاغة** ١٠٩٧ ـ قال أميرالمؤمنين عليه السّلام لبعض أصحابه فى علّة اعتلّها جعل الله ماكان من شكواك حطّاً لسيّئاتك

---

(١) تدّخر ـ خ (٢) أن ـ خ ك

فانّ المرض لااجر فيه ولكنّه يحطّ السّيّئات ويحتّها حتّ الاوراق.

٣٥٣٢(٢٥) **أماليّ** الشّيخ ٦٠٢ـ حدّثنا الشّيخ أبو جعفر محمد بن الحسن بن عليّ الطّوسيّ قده قال أخبرنا جماعة عن أبى المفضّل قال حدّثنا أبو أحمد عبيداللهبن الحسينبن ابراهيم العلويّ النّصيبيّ قال حدّثنا أبى قال حدّثنا **عبدالعظيم**بن عبدالله الحسنيّ بالرّيّ قال حدّثنا أبو جعفر محمد بن عليّ بن موسى الرّضا عليه السّلام عن أبيه عن آبائه عن عليّبن الحسين عن الحسين بن عليّ عن أميرالمؤمنين عليه السّلام انّه قال المرض لاأجر فيه ولكنّه لايدع على العبد ذنباً الاّ حطّه وانّما الأجر فى القول باللّسان والعمل بالجوارح وانّ الله بكرمه وفضله يدخل العبد بصدق النّيّة والسّريرة الصّالحة الجنّة

٣٥٣٣(٢٦) **دعائم الاسلام**٢١٨ج ١ـ عن **عليّ** عليه السّلام قال اذا ابتلى الله عبداً أسقط عنه من الذّنوب بقدر علّته.

٣٥٣٤(٢٧) **أماليّ** الصّدوق ٢٤٢ـ حدّثنا أحمدبن محمدبن يحيى العطّار قال حدّثنا سعد بن عبدالله عن الهيثم ابن أبى مسروق النّهديّ عن الحسن بن محبوب عن **سماعة** بن مهران عن الصّادق جعفر بن محمد عليهما السّلام انّه قال انّ العبد اذا كثرت ذنوبه و لم يجد مايكفّرها به ابتلاه الله عزّوجلّ بالحزن فى الدّنيا ليكفّرها به فان فعل ذلك به والاّ أسقم بدنه ليكفّرها به فان فعل ذلك به والاّ شدّد عليه عند موته ليكفّرها به فان فعل ذلك به و الاّ عذّبه فى قبره ليلقى الله عزّوجلّ يوم يلقاه و ليس شىء يشهد عليه بشىء من ذنوبه.

٣٥٣٥(٢٨) **وفيه** ٤٠٤ـ حدّثنا الحسين بن ابراهيم بن ناتانة رض قال حدّثنا عليّ بن ابراهيم عن أبيه ابراهيم بن هاشم عن الحسن بن محبوب عن هشامبن سالم عن **أبان**بن تغلب قال قال أبوعبدالله الصّادق جعفربن

محمد عليهما السّلام انّ المؤمن ليهول عليه فى منامه فتغفر له ذنوبه وانّه ليمتهنّ(١) فى بدنه فتغفر له ذنوبه.

٣٥٣٦(٢٩) **الخصال** ٦٣٥ـ بالإسناد المتقدّم فى باب أمكنة التّخلّى عن علىّ عليه السّلام فى حديث الأربعمائة قال مامن الشّيعة عبد يقارف(٢) امرأ نهيناه عنه فيموت حتّى يبتلى ببليّة تمحّص بها ذنوبه إمّا فى مال و إمّا فى ولد و إمّا فى نفسه حتّى يلقى الله عزّوجلّ وماله ذنب وانّه ليبقى عليه الشّىء من ذنوبه فيشدّد به عليه عند موته.

٣٥٣٧(٣٠) **مستدرك** ٦٢ ج ٢ ـ **الحسين** بن سعيد الأهوازىّ فى كتاب المؤمن عن أبى عبدالله عليه السّلام قال انّ الرّبّ ليتعاهد المؤمن فما يمرّ به أربعون صباحاً الاّ تعاهده إمّا بمرض فى جسده و إمّا بمصيبة فى أهله و ماله و إمّا (٣) مصيبة من مصيبات الدّنيا ليأجره الله عليه **بحارالأنوار** ١٩٨ ج ٨١ ـ جامع الأخبار عن أبى عبدالله عليه السّلام قال إنّ الله تبارك وتعالى ليتعاهد المؤمن بالبلاء إمّا بمرض فى جسده أو بمصيبة فى أهل أو مال أو مصيبة من مصائب الدّنيا ليأجره عليها

٣٥٣٨(٣١) **مستدرك** ٦٢ ج ٢ ـ أبو علىّ محمد بن همام فى كتاب التّمحيص عن جابربن عبدالله انّ علىّ بن الحسين عليهما السّلام كان اذا رأى المريض قد برىء قال له هنّئك الطّهور من الذّنوب.

٣٥٣٩(٣٢) **بحارالأنوار** ٢٢٤ ج ٨١ ـ دعوات الرّاوندىّ و كان أميرالمؤمنين عليه السّلام اذا رأى المريض قد برأ قال يهنئك الطّهر من الذّنوب.

٣٥٤٠(٣٣) **أمالى** المفيد ٣٤ـ قال أخبرنى ابوبكر محمدبن عمربن سالم الجعابىّ قال حدّثنا أبوعبدالله جعفربن محمد الحسنىّ قال حدّثنا

---

(١) أى يضعف ويحتقر (٢) يقارن ـ خ ـ يقارف: أى يلاصق (٣) أو ـ خ ك

الفضل بن القاسم قال حدّثني أبي **أمالي** الشّيخ ٦٣١ـ حدّثنا الشّيخ أبو جعفر محمد بن الحسن الطّوسيّ قدّس الله روحه قال أخبرنا جماعة عن أبي المفضّل قال حدّثنا أبو عبدالله جعفر بن محمد بن جعفر العلويّ الحسنيّ رض قال حدّثنا الفضل بن القاسم العقيليّ سنة خمس و ثلاثين و مأتين قال حدّثني أبي عن جدّي (عن أبيه عن جدّه ـ أمالي المفيد) **عبدالله** بن محمد بن عقيل (ابن أبي طالب ـ أمالي المفيد) قال سمعت عليّ بن الحسين (زين العابدين ـ أمالي المفيد) عليهما السّلام يقول ما اختلج عرق ولاصدع مؤمن (قطّ ـ أمالي الشّيخ) الاّ بذنب(١) ومايعفو الله تعالى عنه أكثر وكان اذا رأى المريض قد بريء قال ليهنئك الطّهر (أي ـ أمالي الشّيخ)(٢) من الذّنوب فاستأنف العمل.

٣٥٤١(٣٤) **الجعفريّات** ٣٣ ـ باسناده عن **عليّ** عليه السّلام قال قال رسول الله صلّى الله عليه وآله أربعة يستأنفون (٣) العمل المريض اذا برئ والمشرك اذا أسلم والمنصرف من الجمعة ايماناً واحتساباً والحاجّ (اذا فرغ ـ ك) **بحارالأنوار**١٨٦ج ٨١ـ القطب الرّاونديّ في نوادره باسناده عن موسى بن جعفر عن آبائه عليهم السّلام قال قال رسول الله صلّى الله عليه وآله أربعة يستأنفون العمل وذكر نحوه.

٣٥٤٢ (٣٥) **الجعفريّات** ٢٤٥ ـ بهذا الاسناد قال قال **رسول الله** صلّى الله عليه وآله ساعات الوجع يذهبن ساعات الخطايا تمسّك بالطّاعة اذا خفت النّاس **كنزالكراجكيّ** ١٧٨ ـ قال الصّادق عليه السّلام ساعات الأوجاع يذهبن بساعات الخطايا.

٣٥٤٣(٣٦) **مستدرك** ٦٥ ج ٢ـ البحار عن كتاب الإمامة والتّبصرة عن أحمدبن عليّ عن محمدبن الحسن عن محمدبن الحسن الصّفّار عن

---

(١) بذنبه ـ خ (٢) ليهنّك ـ أمالي الشّيخ (٣) يستأنف ـ خ

ابراهيم‌بن هاشم عن النّوفليّ عن **السّكونيّ** عن جعفربن محمد عن أبيه عن آبائه عليهم السّلام قال قال رسول الله صلّى الله عليه وآله السّقم يمحو الذّنوب و قال ساعات الوجع يذهبن ساعات الخطايا.

٣٥٤٤(٣٧) **أماليّ** الشّيخ ٦٣٠ـ حدّثنا الشّيخ أبو جعفر محمد بن الحسن بن عليّ بن الحسن الطّوسيّ قده قال أخبرنا جماعة عن أبى المفضّل قال حدّثنا أبو أحمد عبيدالله‌بن الحسين‌بن ابراهيم العلويّ النّصيبيّ ببغداد قال حدّثنا عليّ‌بن حمزة العلويّ قال حدّثنى أبى قال حدّثنا عليّ‌بن موسى الرّضا عليه السّلام قال حدّثنى أبى عن أبيه عن آبائه عن عليّ عليه السّلام عن رسول الله صلّى الله عليه وآله قال مثل المؤمن اذا عوفى من مرضه مثل البردة (١) البيضاء تنزل من السّماء فى حسنها وصفائها.

٣٥٤٥(٣٨) **مستدرك** ٦٤ج ٢ـ محمد بن همام فى كتاب التّمحيص عن **جابر** بن عبدالله قال قال النّبيّ صلّى الله عليه وآله لا يمرض مؤمن ولامؤمنة الاحطّ الله به من خطاياه.

٣٥٤٦(٣٩) **مستدرك** ٥٨ ج ٢ ـ **القطب** الرّاونديّ فى دعواته قال قال صلّى الله عليه وآله اذا اشتكى المؤمن اخلصه الله من الذّنوب كما يخلّص الكير الخبث من الحديد.

٣٥٤٧(٤٠) **بحارالأنوار** ١٩٧ ج ٨١ـ اعلام الدّين قال النّبيّ صلّى الله عليه وآله انّ المرض ينقيّ الجسد من الذّنوب كما يذهب الكير خبث الحديد.

٣٥٤٨(٤١) **ثواب الأعمال** ٢٣٠ـ أبى ره قال حدّثنى أحمد بن ادريس عن محمدبن‌أحمد عن محمدبن الأصبغ عن‌اسماعيل‌بن مهران

---

(١) البَرَد. ماء الغمام يتجمّد فى الهواء البارد ويسقط على الأرض حبوباً

عن **سعدان**بن مسلم عن أبى عبدالله عليه السّلام قال صداع ليلة تحطّ كلّ خطيئة الّا الكبائر **بحارالأنوار** ٢٠٠ج ٨١ـ المكارم عن أبى عبدالله عليه السّلام قال صداع ليلة يحطّ وذكر مثله.

٣٥٤٩(٤٢) **الخصال** ١٣ـ حدّثنا أبى رض قال حدّثنى أحمد بن ادريس عن محمد بن أحمد عن علىّ بن السّندىّ عن أحمد بن النّضر الخزّاز عن عمروبن شمر عن **جابر** عن أبى جعفر عليه السّلام قال اذا أحبّ الله عبداً نظر اليه فاذا نظر إليه اتحفه من ثلاثة بواحدة إمّا صداع و إمّا حمّى و إمّا رمد(١).

٣٥٥٠(٤٣) **أمالىّ الصّدوق** ٤٠٥ ـ حدّثنا أبى رض قال حدّثنا علىّ بن ابراهيم بن هاشم عن أبيه عن الحسن بن محبوب عن عبدالله بن سنان عن **محمد**بن المنكدر قال مرض عون بن عبدالله بن مسعود فأتيته اعوده فقال أفلا أحدّثك بحديث عن عبدالله بن مسعود قلت(٢) بلى قال قال عبدالله بينا نحن عند رسول الله صلّى الله عليه وآله اذ تبسّم فقلت له مالك يا رسول الله تبسّمت قال عجبت من المؤمن(٣) وجزعه من السّقم ولو يعلم له مافى السّقم من الثّواب لأحبّ ان لايزال سقيماً حتّى يلقى ربّه عزّوجلّ **مستدرك**٥٦ج ٢ـ القطب الرّاوندى فى دعواته قال قال النّبىّ صلّى الله عليه وآله عجبت للمؤمن وذكر نحوه.

٣٥٥١(٤٤) **مستدرك** ٥٦ ج ٢ ـ **عنه** صلّى الله عليه وآله انّ الرّجل ليكون له الدّرجة عندالله لا يبلغها بعمله يبتلى ببلاء فى جسمه فيبلغها بذلك

٣٥٥٢(٤٥) **مستدرك** ٦٦ ج ٢ ـ **الحسن** بن سعيد الأهوازىّ فى كتاب المؤمن عن أبى عبدالله عليه السّلام قال انّ العبد يكون له عند ربّه درجة لا يبلغها بعمله فيبتلى فى جسده أو يصاب فى ماله أو يصاب فى

---

(١) الرّمد: وجع العين وانتفاخها (٢) قال ـ خ أمالى (٣) للمؤمن ـ خ

ولده فان هو صبر بلغه الله ايّاه.

٣٥٥٣(٤٦) **كافى** ١١١ج ٣ـ محمدبن يحيى عن أحمدبن محمدبن عيسى عن ابن فضّال عن عاصم بن حميد عن **سعد** بن طريف عن أبى جعفر عليه السّلام قال كان النّاس يعتبطون(١) اعتباطاً فقال ابراهيم عليه السّلام يا ربّ لو جعلت للموت علّة يعرف بها ويسلّى عن المصاب فانزل الله عزّوجلّ الموم(٢) و هو البرسام ثمّ أنزل الدّاء بعده **كافى** ١١١ ج ٣ـ علىّ بن ابراهيم عن أبيه عن ابن فضّال عمّن حدّثه غن **سعد** بن طريف عن أبى جعفر عليه السّلام قال كان النّاس يعتبطون اعتباطاً فلمّا كان زمان ابراهيم عليه السّلام قال يا ربّ اجعل للموت علّة يوجر بها الميّت و يسلّى بها عن المصاب قال فأنزل الله عزّوجلّ الموم وهو البرسام ثمّ أنزل بعده الدّاء **مستدرك**٥٦ ج ٢ـ القطب الرّاوندى فى دعواته قال قال الباقر عليه السّلام وذكر مثله الى قوله يوجر بها الميّت.

٣٥٥٤(٤٧) **مستدرك**٥٧ ج ٢ـ **القطب** الرّاوندىّ فى دعواته قال و قال ابن عبّاس لمّا علم الله انّ أعمال العباد لاتفى بذنوبهم خلق لهم الأمراض ليكفّر عنهم به(٣) السّيّئات.

٣٥٥٥(٤٨) **مستدرك** ٥٧ ج ٢ـ و عنه قال صلّى الله عليه وآله ما يصيب المؤمن من وصب (٤) ولانصب (٥) و لا سقم و لا أذىً و لا حزن ولاهمّ حتّى الهمّ يهمّه الّا كفّر الله به من خطاياه و ما ينتظر احدكم من الدّنيا الّا غنى مطغياً أو فقراً منسياً أو مرضاً مفسداً أو هرماً منقداً(٦)

---

(١) مات فلان عَبطة: أى صحيحاً شابّاً
(٢) الموم: الحمّى مع البرسام وقيل الموم البرسام ـ البرسام: التهاب فى الحجاب الّذى بين الكبد والقلب (٣) بها ـ خ ك (٤) وصب: الوجع والمرض
(٥) نصب: الاعياء والتّعب (٦) منفداً ـ بحار ـ أى مفنياً

أو موتاً مجهزاً.

٣٥٥٦(٤٩) **كنزالكراجكيّ** ١٧٨ـ روى انّ نبيّاً من الأنبياء مرّ برجل قد جهده البلاء فقال يا ربّ اما ترحم هذا ممّا به فأوحى الله اليه كيف أرحمه ممّا به أرحمه.

٣٥٥٧(٥٠) **وفيه** ١٧٨ـ و روى انّه لمّا نزلت هذه الآية «لَيْسَ بِاَمانِيِّكُمْ وَلااَمانِيِّ اَهْلِ الْكِتابِ مَنْ يَعْمَلْ سُوءً يُجْزَ بِهِ» فقال رجل لرسول الله صلّى الله عليه وآله جائت قاصمة الظّهر فقال صلّى الله عليه وآله كلّا اَما تحزن اما تمرض اما يصيبك اللأواء(۱) والهموم قال بلى قال فذلك ممّا يجزى به.

٣٥٥٨(٥١) **أماليّ** الصّدوق ٣٧٧ـ حدّثنا جعفر بن محمد بن مسرور رض قال حدّثنا الحسين بن محمد بن عامر عن عمّه عبدالله بن عامر عن محمد ابن أبي عمير عن **ابان** بن عثمان عن الصّادق جعفر بن محمد عليهما السّلام قال عاد رسول الله صلّى الله عليه وآله سلمان الفارسيّ في علّته فقال يا سلمان انّ لك في علّتك (اذا اعتللت ـ فقيه) ثلاث خصال أنت من الله عزّوجلّ بذكر ودعائك فيها مستجاب ولاتدع العلّة عليك ذنباً الّا حطته متّعك الله بالعافية الى انقضاء (۲) اجلك **الخصال** ١٧٠ـ حدّثنا محمد بن عليّ بن الشّاه قال حدّثنا أبوحامد قال حدّثنا أبو يزيد أحمد بن خالد الخالديّ قال حدّثنا محمدبن أحمدبن صالح التّميميّ عن أبيه قال حدّثنا محمدبن حاتم القطّان عن **حمّاد**بن عمرو عن جعفربن محمد عن أبيه عن جدّه عن عليّ بن أبي طالب عليهم السّلام قال **فقيه** ٢٧١ج ٤ـ قال رسول الله صلّى الله عليه وآله لسلمان

---

(۱) اللأواء: يعني الشّدّة وضيق المعيشة أو القحط ـ مجمع البحرين

(۲) منتهى ـ خ فقيه

الفارسيّ رض يا سلمان وذكر مثله.

٣٥٥٩ (٥٢) **وسائل** ٤٠٣ ج ٢ ـ الحسين بن بسطام واخوه أبو عتاب فى طبّ الأئمّة عن محمد بن خلف عن الحسن بن علىّ الوشّاء عن **عبدالله** بن سنان عن أخيه محمد عن جعفر بن محمد الصّادق عن آبائه عن علىّ عليهم السّلام انّه عاد سلمان الفارسىّ فقال له يا سلمان مامن أحد من شيعتنا يصيبه وجع الّا بذنب قد سبق منه و ذلك الوجع تطهير له قال سلمان فليس لنا فى شىء من ذلك أجر خلا التّطهير قال علىّ عليه السّلام يا سلمان لكم الأجر بالصّبر عليه والتّضرّع الى الله والدّعاء له بهما تكتب لكم الحسنات وترفع لكم الدّرجات فامّا الوجع خاصّة فهو تطهير وكفّارة.

٣٥٦٠ (٥٣) **وفيه** ٤٠٣ ج ٢ ـ عن الوشّاء عن **عبدالله** بن سنان عن أبى عبدالله عليه السّلام فى حديث قال أيّما رجل اشتكى فصبر واحتسب كتب الله له من الأجر أجر ألف شهيد

٣٥٦١ (٥٤) **مستدرك** ٥٨ ج ٢ ـ **القطب** الرّاوندىّ فى دعواته قال و قال صلّى الله عليه وآله يقول الله عزّوجلّ اذا وجّهت الى عبد من عبيدى مصيبة فى بدنه أو ماله أو ولده ثمّ استقبل ذلك بصبر جميل استحييت منه يوم القيامة ان انصب له ميزاناً أو انشر له ديوانا **بحارالأنوار** ١٢٢ ج ٨٢ ـ مسكّن الفؤاد عنه صلّى الله عليه وآله قال قال الله عزّوجلّ اذا وجّهت إلى عبد وذكر مثله.

٣٥٦٢ (٥٥) **فقيه** ٢٦٣ ج ٤ ـ بالاسناد المتقدّم فى باب امكنة التّخلّى فى وصيّة **النّبىّ** صلّى الله عليه وآله ياعلىّ انين المؤمن تسبيح وصياحه تهليل ونومه على الفراش عبادة وتقلّبه من جنب الى جنب جهاد فى سبيل الله فان عوفى مشى فى النّاس وما عليه من ذنب

٣٥٦٣(٥٦) **بحارالأنوار** ١٨٩ج ٨١ـ**القطب** الرّاونديّ في دعواته و قال رسول الله صلّى الله عليه وآله يا عليّ أنين المريض تسبيح و صياحه تهليل ونومه على الفراش عبادة وتقلّبه جنباً الى جنب فكأنّما يجاهد عدوّ الله ويمشي في النّاس وما عليه ذنب

٣٥٦٤(٥٧) **دعائم الاسلام** ٢١٧ ج ١ ـعن **جعفر** بن محمد عليهما السّلام قال يكتب أنين المريض حسنات ماصبر فان كان جزعاً كتب هلوعاً لاأجر له **الجعفريات** ٢١١ـ باسناده عن عليّ عليه السّلام قال قال رسول الله صلّى الله عليه وآله يكتب (كذا(١)) المريض فان كان صابراً كتب حسنات وان كان جزعاً كتب هلوعاً لاأجر له

٣٥٦٥(٥٨) **كافي** ١١٤ج ٣ـعدّة من أصحابنا عن أحمدبن محمد عن ابن محبوب عن حفص بن غياث عن **حجّاج** عن أبي جعفر عليه السّلام قال الجسد اذا لم يمرض اشر ولاخير في جسد لايمرض باشر(٢)

٣٥٦٦(٥٩) **فقه الرّضا** عليه السّلام ٣٤١ـأروي عن العالم عليه السّلام انّه قال ايّام الصّحّة محسوبة وايّام العلّة محسوبة ولايزيد هذه ولاينقص هذه **قال** وروى لا خير في بدن لا يألم و لا في مال لا يضارّ(٣) فسئل العالم عليه السّلام (عنه ـ خ) وعن معنى هذا فقال انّ البدن اذا صحّ اشر وبطر فاذا اعتلّ ذهب ذلك عنه فان صبر جعل كفّارة لما قد اذنب وان لم يصبر جعله وبالاً عليه.

٣٥٦٧(٦٠) **كافي** ٢٥٨ ج ٢ـعليّ بن ابراهيم عن هارون بن مسلم عن **مسعدة** بن صدقة عن أبي عبدالله عليه السّلام قال قال النّبيّ(٤) صلّى الله عليه وآله يوماً لأصحابه ملعون كلّ مال لا يزكّىٰ ملعون كلّ جسد

---

(١) والظّاهر ان (ماسقط) لفظة أنين كما في الدّعائم (٢) ياسر ـ خ كا (٣) لايصاب ـ خ
(٤) رسول الله ـ خ ل

لايزكّىٰ ولو فى كلّ أربعين يوماً مرّة فقيل يارسول الله امّا زكوٰة المال فقد عرفناها فما زكوٰة الاجساد فقال لهم ان تصاب بآفة قال فتغيّرت وجوه (القوم ـ قرب الاسناد) الّذين سمعوا ذلك منه فلمّا رآهم قد تغيّرت الوانهم قال لهم أتدرون(١) ماعنيت بقولي قالوا لا يا رسول الله قال بل(٢) الرّجل يخدش الخدشة(٣) وينكب النكبة(٤) ويعثر العثرة ويمرض المرضة ويشاك الشّوكة(٥) وما أشبه هذا حتّى ذكر فى (آخرـ خ) حديثه اختلاج العين **قرب الاسناد** ٦٨ ـ هارون بن مسلم عن **مسعدة** بن صدقة عن جعفربن محمد عن أبيه عليهما السّلام انّ النّبىّ صلّى الله عليه وآله قال لاصحابه يوماً ملعون وذكر مثله.

٣٥٦٨ (٦١) **مستدرك** ٥٩ ج ٢ ـ الكراجكىّ فى كنز الفوائد عن محمد بن أحمد بن شاذان عن أبيه عن محمد بن الحسن بن الوليد عن محمد بن الحسن الصّفّار عن محمد بن زياد عن المفضّل بن عمر عن يونس بن يعقوب قال سمعت جعفربن محمد عليهما السّلام يقول ملعون ملعون كلّ بدن لايصاب فى كلّ أربعين يوماً قلت ملعون قال ملعون فلمّا رأى عظم ذلك علىّ قال يا يونس انّ من البليّة الخدشة واللّطمة والعثرة والنّكبة والقفزة وانقطاع الشّسع وأشباه ذلك يا يونس انّ المؤمن اكرم على الله تعالى من أنّ يمرّ عليه أربعون لايمحّص فيها ذنوبه ولو بغمّ يصيبه لايدرى ما وجهه والله ان أحدكم ليضع الدّرهم بين يديه فيزنها فيجدها ناقصة فيغتمّ بذلك فيجدها سواء فيكون ذلك حطّاً لبعض ذنوبه

٣٥٦٩ (٦٢) **مستدرك** ٥٦ ج ٢ ـ **القطبّ** الرّاونديّ فى دعواته قال

---

(١) هل تدرون ـ قرب الاسناد (٢) بلى ـ قرب الاسناد

(٣) الخدش ـ خدش جلده: مزقه (٤) النّكبة: المصيبة

(٥) الشّوكة: داء كالطّاعون ـ حمرة ترقى الجسد

قال النّبيّ صلّى الله عليه وآله انّ الله يبغض العفريّة النّفريّة(١) الّذى لم يرزأ(٢) فى جسمه ولافى ماله.

٣٥٧٠(٦٣) **مستدرك** ٥٢ج ٢ـكتاب محمدبن المثنّى بن القاسم عن جعفربن محمدبن شريح عن **ذريح** المحاربيّ عن أبي عبدالله عليه السّلام قال مرّ اعرابى على رسول الله صلّى الله عليه وآله فقال له أتعرف امّ ملدم قال وما امّ ملدم قال صداع يأخذ الرّأس وسخونة فى الجسد فقال الاعرابيّ ما اصابنى هذا قطّ فلمّا مضى قال من سرّه ان ينظر الى رجل من أهل النّار فلينظر الى هذا قال قال أبوعبدالله عليه السلام قال عليّ بن الحسين عليهما السّلام انّي لاكره ان يعافى الرّجل فى الدّنيا و لايصيبه شيء من المصائب أو نحو هذا

٣٥٧١(٦٤) **مستدرك** ٦٣ج ٢ـأبو عليّ محمد بن همام فى كتاب التّمحيص عن **أبى سلمة** قال قال النّبيّ صلّى الله عليه وآله لاعرابى هل تأخذ بك امّ ملدم قطّ قال وما امّ ملدم قال حرّ بين الجلد واللّحم قال لا قال يأخذك الصّداع قطّ قال و ما الصّداع قال عرق يضرب الانسان فى رأسه قال ماوجدت هذا قطّ فلمّا ولىّ قال رسول الله صلّى الله عليه وآله من سرّه ان ينظر الى رجل من أهل النّار فلينظر الى هذا.

٣٥٧٢(٦٥) **عدّة الدّاعيّ** ١١٧ ـعن **جابر** قال اقبل رجل أصمّ و أخرس حتّى وقف على رسول الله صلّى الله عليه وآله فأشار بيده (فقال رسول الله صلّى الله عليه وآله أعطوه صحيفة حتّى يكتب فيها ما يريد فكتب انّي اشهد ان لااله الّاالله وانّ محمّداً صلّى الله عليه وآله رسول الله(٣)) فقال رسول الله صلّى الله عليه وآله اكتبوا له كتاباً تبشّرونه بالجنّة فانّه

---

(١) العفريّة النّفريّة: الدّاهية الخبيثة الشّريرة (٢) أى لم ينقص

(٣) مابين القوسين ليس فى بعض النّسخ

ليس من مسلم يفجع بكريمته أو بلسانه أو بسمعه أو بـرجـله أو بـيده فيحمدالله على ما اصابه و يحتسب من عندالله ذلك الاّ نجّاه الله من النّار و أدخله الجنّه ثمّ قال رسول الله صلّى الله عليه وآله انّ لأهل البلايا فى الدّنيا درجات و فى الآخرة ما تنال (١) بالأعمال حتّى انّ الرّجل ليتمنّى انّ جسده فى الدّنيا كان يقرض بالمقاريض ممّا يرى من حسن ثواب الله لأهل البلاء من الموحّدين فانّ الله لايقبل العمل فى غير الاسلام

٣٥٧٣(٦٦) **بحارالأنوار** ١٩٢ ج ٨١ ـ عدّة الدّاعى عن **أبى جعفر** عليه السّلام لو يعلم المؤمن ماله فى المصائب من الأجـر لتمنّى أنّـه يقرض بالمقاريض.

٣٥٧٤(٦٧) **فقه الرّضا** عليه السّلام ٣٤١ ـ روى أنّه اذا كان يوم القيامة يودّ أهل البلاء والمرض(٢) انّ لحومهم قد قرضت بالمقاريض لما يرون من جزيل ثواب العليل.

٣٥٧٥(٦٨) **مستدرك** ٦٧ ج ٢ ـ **القطب** الرّاونديّ فى دعواته قال قال النّبيّ صلّى الله عليه وآله لايذهب حبيبتا عبد فيصبر ويحتسب الاّ أدخل الجنّه.

٣٥٧٦(٦٩) **قرب الاسناد** ٣٨٩ ـ محمد بن عبدالحميد عن **الحسن** ابن عليّ بن فضّال قال سمعت الرّضا عليه السّلام يقول ماسلب احدكم كريمته الاّ عوّضه الله منها الجنّة.

٣٥٧٧(٧٠) **ثواب الأعمال** ٦١ ـ أبى ره قال حدّثنى عليّ بن ابراهيم ابن هاشم عن أبيه عن عمروبن عثمان عن محمدبن عذافر الصّيرفى عن أبيه عن أبى حمزة الثّمالىّ و**محمد**بن مسلم عن أبى جعفر عليه السّلام قال من لقى الله مكفوفاً محتسباً موالياً لآل محمّد صلّى الله عـليه وآله

---

(١) مالاتنال ـ خ عدّة الدّاعى (٢) المرضى ـ خ

لقى الله ولاحساب عليه

٣٥٧٨(٧١) **وفيه** ٦١ـ روى لايسلب الله عبداًكريمتيه أو احديهما الاّ ولم يسئله عن ذنب

٣٥٧٩(٧٢) **مستدرك**١٤٧ج ٢ـ البحار عن دلائل الإمامة للطّبريّ الإماميّ باسناده عن عليّ بن الحكم عن مثنّى الحنّاط عن **أبي بصير** قال دخلت على أبي جعفر عليه السّلام فقلت له أنتم ورثة رسول الله صلّى الله عليه وآله قال نعم قلت ورسول الله وارث الأنبياء على ماعلموا قال نعم قلت فانتم تقدرون على ان تحيوا الموتىٰ وتبرؤا الأكمه والأبرص قال نعم بإذن الله ثمّ قال ادن منّي ياأبامحمد فمسح يده على عيني و وجهي فابصرت الشّمس والسّماء والأرض والبيوت وكلّ شيء في الدّار قال فقال تحبّ أن تكون على هذا ولك مافي النّاس(١) وعليك ما عليهم يوم القيامة أو تعود كما كنت ولك الجنّة خالصة قال أعود كما كنت قال فمسح يده على عيني فعدت كما كنت.

وتقدّم في أحاديث الباب المتقدّم ما يناسب ذلك

ويأتي في أحاديث الباب التّالي ومايتلوه مايدلّ على بعض المقصود **وفي** رواية ذريح(٦) من باب(١١) جواز ايقاع صلوات كثيرة بتيمّم واحد قوله عليه السّلام انّي أكره للرّجل ان يعافى في الدّنيا ولا يصيبه شيء من المصائب **وفي** رواية ابن عبّاس(٢١) من باب(٩٨) ما ورد في نصيحة المسلمين من أبواب العشرة قوله عليه السّلام ثلاثة لا تردّ دعوتهم المريض

(٣) باب ماورد من المغفرة والثّواب لوالديّ المريض وقرابته وجيرانه

٣٥٨٠(١) **مستدرك** ٦٧ج ٢ـ البحار عن أعلام الدّين للدّيلميّ قال

---

(١) ماللنّاس ـ خ

قال النّبيّ صلّى الله عليه وآله اذا مرض الصّبيّ كان مرضه كفّارة لوالديه

٣٥٨١(٢) **تهذيب** ١١٥ ج ٨ ـ محمدبن يعقوب عن **كافي** ٥٢ ج ٦ ـ أبي عليّ الأشعريّ عن محمدبن حسّان **ثواب الأعمال** ٢٣١ ـ أبي ره قال حدّثني أحمدبن ادريس ومحمدبن يحيى العطّار جميعاً عن محمدبن أحمد عن محمدبن حسان عن الحسين بن محمد النّوفليّ من ولد نوفل بن عبدالمطّلب قال أخبرني محمد بن جعفر (١) عن محمد بن عليّ بن عيسى (٢) بن (٣) عبدالله العمريّ عن أبيه عن جدّه (٤) قال **فقيه** ٣١٠ ج ٣ ـ قال عن **فقيه** أميرالمؤمنين عليه السّلام في المرض يصيب الصّبيّ فقال (٥) كفّارة لوالديه.

وتقدّم في رواية أبي حمزة (٤) من الباب المتقدّم قوله عليه السّلام وحمّى ثلاث تعدل عبادة سبعين سنة قال قلت فان لم يبلغ سبعين سنة قال فلامّه وأبيه قال قلت فان لم يبلغا قال فلقرابته قال قلت فان لم تبلغ قرابته قال فلجيرانه

(٤) باب حكم الشّكاية من المرض والوجع والبلاء وبيان حدّها ويستحبّ للمريض ان يحسن ظنّه بالله ويرجو رحمة ربّه

قال الله تعالى في سورة **يوسف** (١٢) قالَ بَلْ سَوَّلَتْ لَكُمْ اَنْفُسُكُمْ اَمْراً فَصَبْرٌ جَمِيلٌ عَسَى اللهُ اَنْ يَأْتِيَنِي بِهِمْ جَمِيعاً اِنَّهُ هُوَ الْعَلِيمُ الْحَكِيمُ (٨٣) قالَ اِنَّما اَشْكُو بَثِّي وَحُزْنِي اِلَى اللهِ وَاَعْلَمُ مِنَ اللهِ ما لاتَعْلَمُونَ (٨٥)

٣٥٨٢(١) **كافي** ١١٥ ج ٣ ـ أبو عليّ الأشعريّ عن محمد بن سالم عن أحمدبن النّضر عن عمروبن شمر عن **جابر** عن أبي جعفر عليه السّلام

---

(١) أخبرني جعفربن محمد ـ الثّواب (٢) عن عيسى ـ الثّواب ـ خ ل يب
(٣) عن عبدالله ـ كا ـ خ ل يب (٤) عن أميرالمؤمنين ـ الثّواب ـ خ ل يب
(٥) انّه ـ فقيه

قال قال رسول الله صلّى الله عليه وآله قال الله عزّوجلّ من مرض ثلاثاً فلم يَشْكُ الى احد من عوّاده أبدلته لحماً خيراً من لحمه ودماً خيراً من دمه فان عافيته عافيته ولاذنب له وان قبضته قبضته الى رحمتي

٣٥٨٣(٢) **كافي** ١١٥ ج ٣ ـ عليّ بن ابراهيم عن أبيه عن بعض أصحابه عن (ابن ـ خ) **أبي حمزة** عن أبي جعفر عليه السّلام قال قال الله تبارك وتعالى مامن عبد ابتليته ببلاء فلم يشك الى عوّاده الّا أبدلته لحماً خيراً من لحمه ودماً خيراً من دمه فان قبضته قبضته الى رحمتي وان عاش عاش وليس له ذنب.

٣٥٨٤(٣) **كافي** ١١٥ ج ٣ ـ الحسين بن محمد عن عبدالله(١) بن عامر عن عليّ بن مهزيار عن الحسن بن الفضل عن غالب بن عثمان عن **بشير** الدّهّان عن أبي عبدالله عليه السّلام قال قال الله عزّوجلّ أيّما عبد ابتليته ببليّة فكتم ذلك (من ـ خ) عوّاده ثلاثاً ابدلته لحماً خيراً من لحمه ودماً خيراً من دمه وبُشراً خيراً من بُشره فان ابقيته ابقيته ولاذنب له وان مات مات الى رحمتي.

٣٥٨٥(٤) **كافي** ١١٦ ج ٣ ـ عليّ بن ابراهيم عن أبيه عن **ابن أبي عمير** عن بعض أصحابه قال قال أبو عبدالله عليه السّلام من مرض ثلاثة ايّام فكتمه ولم يخبر به احداً ابدل الله عزّوجلّ له لحماً خيراً من لحمه و دماً خيراً من دمه وبَشَرَةً خيراً من بشرته وشعراً خيراً من شعره قال قلت (له ـ خ) جعلت فداك وكيف يبدّله قال يبدّله لحماً ودماً وشعراً و بشرة لم يذنب فيها.

٣٥٨٦(٥) **مستدرك** ٦٨ ج ٢ ـ **القطب** الرّاونديّ في دعواته قال النّبيّ صلّى الله عليه وآله أربع من كنوز الجنّة كتمان الفاقة وكتمان الصّدقة و

---

(١) عبد ربّه ـ خ

كتمان المصيبة و كتمان الوجع **و قال** صلّى الله عليه وآله من كنوز البرّ كتمان المصائب والأمراض والصّدقة **و قال** النّبيّ صلّى الله عـليه وآله يقول الله عزّوجلّ ايّما عبد من عبيدى مؤمن ابتليته ببلاء على فراشـه فلم يَشْكُ الى عوّاده ابدلته لحماً خيراً من لحمه ودماً خيراً من دمه فان قبضته فإلىٰ رحمتي و ان عافيته عافيته و ليس له ذنب فقيل يا رسول الله مالحم خير من لحمه قال لحم لم يذنب وأوحى الله الى عزير عليه‌السّلام يا عزير اذا وقعت فى معصية فلا تنظر الى صغرها ولكن انظر من عصيت و اذا اوتيت رزقاً منّى فلاتنظر الى قلّته ولكن أنظر من اهداه واذا نزلت اليك بليّة فلا تشك الى خلقى كما لا اشكوك الى ملائكتى عند صـعود مساوئك وفضائحك.

٣٥٨٧(٦) **بحارالأنوار** ١٠٣ج ٨٢ـ شهاب الأخبار وقال صلّى الله عليه وآله من كنوز البرّ كتمان المصائب والأمراض والصّدقة

٣٥٨٨(٧) **أماليّ** المفيد ٨ ـ قال أخبرنى الشّريف الزّاهد أبو محمد الحسن بن حمزة العلويّ الحسنىّ(١) الطّبرىّ ره قال حدّثنا أبو جـعفر محمد بن الحسن بن الوليد عن محمد بن الحسن الصّفّار عن أحمد بن محمد بن عيسى عن بكر بن صالح عن الحسن بن علىّ عن **عبدالله** بن ابراهيم عن أبى عبدالله الصّادق جعفربن محمد عن أبيه عن جدّه عليهم السّلام قال قال رسول الله صلّى الله عليه وآله أربعة من كنوز البرّ كتمان الحاجة وكتمان الصّدقة وكتمان المرض وكتمان المصيبة

٣٥٨٩(٨) **المحاسن** ٩ ـ احمد بن محمد بن خالد عن محمد بن علىّ عن عبدالرّحمٰن بن محمد الأسدىّ عن حريب (٢) الغـزّال عـن صدقة القتّاب عن **الحسن** البصرىّ قال كنت مع أبى جعفر عليه السّلام

---

(١) الحسينىّ ـ خ (٢) حرث ـ خ ل

بمنى وقد مات رجل من قريش فقال ياأباسعيد قم بنا الى جنازته فلمّا دخلنا المقابر قال الا أخبركم بخمس خصال هى من البرّ والبرّ يدعو الى الجنّة قلت بلى قال اخفاء المصيبة وكتمانها والصّدقة تعطيها بيمينك لاتعلم بها شمالك و برّ الوالدين فانّ برّهما لله رضى والاكثار من قول لاحول ولاقوّة الّا بالله العلىّ العظيم فانّه من كنوز الجنّة والحبّ لمحمّد وآل محمّد صلّى الله عليه وعليهم أجمعين

٣٥٩٠(٩) **جامع الأخبار** ١١٤ـ قال **الباقر** عليه السّلام يابنىّ من كتم بلاء ابتلى به من النّاس وشكا ذلك الى الله عزّوجلّ كان حقّاً على الله ان يعافيه من ذلك البلاء

٣٥٩١(١٠) **الخصال** ٦٣٠ـ بالاسناد المتقدّم فى باب أمكنة التّخلّى عن **علىّ** عليه السّلام فى حديث الأربعمائة من كتم وجعاً أصابه ثلاثة ايّام من النّاس وشكا الى الله عزّوجلّ كان حقّاً على الله ان يعافيه منه

٣٥٩٢(١١) **كافى** ١١٥ ج ٣ ـ حميد بن زياد عن الحسن بن محمد (١) الكندىّ عن احمد بن الحسن الميثمى (٢) عن رجل عن أبى عبدالله عليه السّلام قال من مرض ليلة فقبلها بقبولها كتب الله عزّوجلّ له عبادة ستّين سنة قلت ما معنى قبولها قال لا يشكوا ما اصابه فيها الى أحد.

٣٥٩٣(١٢) **كافى** ١١٦ ج ٣ ـ عدّة من أصحابه عن أحمد ابن أبى عبدالله عن العرزمىّ (٣) عن أبيه عن أبى عبدالله عليه السّلام قال من اشتكى ليلة فقبلها بقبولها و ادّى الى الله شكرها كانت كعبادة ستّين سنة قال أبى فقلت له ما قبولها قال يصبر عليها ولايخبر بما كان فيها فاذا أصبح حمد الله عزّوجلّ على ما كان.

---

(١) علىّ ـ خ (٢) التّيمىّ ـ خ ل (٣) العرزمى ـ خ

٣٥٩٤(١٣) **ثواب الأعمال** ٢٢٩ـ حدّثني محمدبن‌الحسن عن محمدبن الحسن الصّفّار عن العبّاس بن معروف عن الحسن بن عليّ بن فضّال عن ظريف بن ناصح عن **أبي عبدالرّحمٰن** عن أبي عبدالله عليه السّلام قال سمعته يقول من اشتكى ليلة فقبلها بقبولها وادّى الى الله شكرها كانت له كفّارة ستّين سنة قال قلت وما معنى قبلها بقبولها قال صبر على ما كان فيها

٣٥٩٥(١٤) **فقه الرّضا** عليه السّلام ٣٤١ـ قال العالم عليه السّلام حمّى يوم كفّارة ستّين سنة اذا قبلها بقبولها قيل وما قبولها قال أن يحمدالله و يشكره ويشكو اليه ولا يشكوه واذا سئل عن خبره قال خيراً.

٣٥٩٦(١٥) **دعائم الاسلام** ٢١٧ ج ١ ـ عن **عليّ** عليه السّلام قال المريض في سجن الله مالم يشك الى عوّاده تمحى سيّئاته

٣٥٩٧(١٦) **فقيه** ٩ج ٤ ـ **أماليّ** الصّدوق ٣٥١ ـ بالإسناد المتقدّم في باب كراهة سؤر الفار من أبواب الآسئار عن عليّ عليه السّلام في حديث مناهي النّبيّ صلّى الله عليه وآله انّه قال صلّى الله عليه وآله ومن مرض يوماً وليلة ولم يَشْكُ الى عوّاده بعثه الله عزّوجلّ يوم القيامة مع خليله ابراهيم خليل الرّحمٰن عليه السّلام حتّى يجوز الصّراط كالبرق اللّامع.

٣٥٩٨(١٧) **نهج البلاغة** ١٢١٥ـ **قال** عليه السّلام كان لي فيما مضى أخ في الله وكان يعظّمه في عيني صغر الدّنيا في عينه (الى أن قال) وكان لايشكوا وجعاً الّا عند برئه

٣٥٩٩(١٨) **مستدرك** ٦٨ ج ٢ ـ عليّ بن ابراهيم في تفسيره عن محمدبن ادريس عن محمدبن أحمد عن محمدبن سيّار عن **المفضّل** عن أبي عبدالله عليه السّلام قال قال رسول الله صلّى الله عليه وآله من

شكا مصيبة نزلت به فانّما يشكو ربّه

٣٦٠٠(١٩) **دعوات الرّاونديّ** ١٦٩ـ **وقال** صلّى الله عليه و آله من أصبح حزيناً على الدّنيا أصبح ساخطاً على الله ومن أصبح يشكو مصيبة نزلت به فانّما يشكو الله عزّوجلّ **نهج البلاغة** ١١٧٧ـ وقال عليه السّلام من أصبح على الدّنيا حزيناً فقد أصبح لقضاء الله ساخطاً (وذكر مثله)

٣٦٠١(٢٠) **مستدرك** ٦٩ ج ٢ـ أبو عليّ محمد بن همام فى كتاب التّمحيص عن **جابر** قال قلت لأبى جعفر عليه السّلام ماالصّبر الجميل قال ذلك صبر ليس فيه شكوىٰ الى احد من النّاس انّ ابراهيم عليه السّلام بعث يعقوب عليه السّلام الى راهب من الرّهبان عابد من العبّاد فى حاجة فلمّا رآه الرّاهب حسبه ابراهيم فوثب اليه فاعتنقه ثمّ قال له مرحباً بخليل الرّحمٰن فقال يعقوب انّى لست بخليل الرّحمٰن ولكنّى يعقوب بن اسحاق بن ابراهيم قال الرّاهب فما بلغ بك ماأرى من الكبر قال الهمّ والحزن والسّقم قال فما جاز عتبة الباب حتّى أوحى الله اليه شكوتنى الى العباد فخرّ ساجداً عند عتبة الباب يقول ربّ لاأعود فأوحى الله اليه انّى قد غفرت لك فلاتعد الى مثلها فما شكا شيئاً ممّا اصابه من نوائب الدّنيا الّا انّه قال يوماً «اِنَّما اَشْكُو بَثّى وَحُزْنى اِلَى اللهِ وَ أَعْلَمُ مِنَ اللهِ ما لاتَعْلَمُونَ» **ورواه** العيّاشى فى تفسيره عن **جابر** مثله **ورواه** السّيّد علىّ بن طاووس فى سعد السّعود عن تفسير الحافظ بن عقدة عن عثمان بن عيسى عن المفضّل عن جابر.

٣٦٠٢(٢١) **تفسير العيّاشى** ١٨٩ ج ٢ـ عن اسماعيل بن **جابر** عن أبى عبدالله عليه السّلام قال انّ يعقوب أتى مَلِكاً بناحيتهم يسأله الحاجة فقال له الملك أنت ابراهيم قال لا قال وأنت اسحاق بن ابراهيم قال لا قال فمن أنت قال أنا يعقوب بن اسحاق قال فما بلغ بك ماأرى مع

حداثة السّنّ قال الحزن على ابنى يوسف قال لقد بلغ بك الحزن يا يعقوب كلّ مبلغ فقال انّا معاشر الأنبياء اسرع شيء البلاء الينا ثمّ الأمثل فالأمثل من النّاس فقضى حاجته فلمّا جاوز (صغير ـ خ) بابه هبط عليه جبرئيل عليه السّلام فقال له يا يعقوب ربّك يقرئك السّلام ويقول لك شكوتني الى النّاس فعفّر وجهه بالتّراب وقال يا ربّ زلّة أقِلْنيها فلا أعود بعد هذا أبداً ثمّ عاد اليه جبرئيل فقال يا يعقوب أرفع رأسك انّ ربّك يقرئك السّلام و يقول لك قد اقلتك فلا تعود (١) تشكوني الى خلقي فما رُإِيَ ناطقاً بكلمة ممّا كان فيه حتّى أتاه بنوه فصرف وجهه الى الحائط و قال «إِنّما أَشْكُو بَثّي وَحُزْني إِلَى اللهِ وَأَعْلَمُ مِنَ اللهِ ما لاتَعْلَمُونَ»

٣٦٠٣ (٢٢) **كافى** ١٧٠ ج ٨ ـ عدّة من أصحابنا عن أحمد بن (محمد بن ـ خ) خالد عن القاسم بن يحيى عن جدّه **الحسن** بن راشد قال قال أبوعبدالله عليه السّلام ياحسن اذا نزلت بك نازلة فلا تَشْكُها الى أحد من اهل الخلاف ولكن اذكرها لبعض اخوانك فانّك لم (٢) تعدم خصلة من أربع خصال امّا كفاية بمال وامّا معونة بجاه (٣) أو دعوة تستجاب (٤) أو مشورة برأى **وسائل** ٤١٢ ج ٢ ـ محمد بن عليّ بن الحسين فى كتاب الأخوان بسنده عن حسن بن راشد مثله (كذا فى وسائل)

٣٦٠٤ (٢٣) **كافى** ١٤٤ ج ٨ ـ محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عن ابن محبوب عن **يونس** بن عمّار قال سمعت أبا عبدالله عليه السّلام يقول أيّما مؤمن شكا حاجته وضرّه الى كافر أو الى من يخالفه على دينه فكأنّما شكا (الله عزّوجل ـ كا) الى عدوّ من أعداء الله وأيّما رجل مؤمن شكا حاجته وضرّه الى مؤمن مثله كانت شكواه الى الله عزّوجلّ **مستدرك** ٧٢ ج ٢ ـ كتاب التّمحيص لأبى عليّ محمد بن همام عن يونس

---

(١) فلاتعد ـ خ ك (٢) لن تعدم ـ خ كا (٣) نجاة ـ خ (٤) فتستجاب ـ خ

ابن عمّار مثله

٣٦٠٥(٢٤) **معاني الأخبار** ٤٠٧ ـ أبي ره قال حدّثنا سعد بن عبدالله عن أحمدبن محمد عن أبيه عن القاسم بن محمد الجوهريّ عن اسماعيل بن ابراهيم عن **أبي معاوية** الأشتر قال سمعت أباعبدالله عليه السّلام يقول من شكا الى مؤمن فقد شكا الى الله عزّوجلّ ومن شكا الى مخالف فقد شكا الله عزّوجلّ

٣٦٠٦(٢٥) **قرب الاسناد**٧٨ـ هارون بن مسلم عن **مسعدة**بن صدقة قال وقال أبو عبدالله عليه السّلام من شكا الى أخيه فقد شكا الى الله ومن شكا الى غير أخيه فقد شكا الله قال ومعنى ذلك اخوه في دينه

٣٦٠٧(٢٦) **فقه الرّضا** عليه السّلام ٣٤١ـ روى من شكا الى أخيه المؤمن فقد شكا الى الله ومن شكا الى غيره فقد شكا الله

٣٦٠٨(٢٧) **مستدرك**٧٣ج ٢ـ أبوالفتح الكراجكي في كنز الفوائد عن رسول الله صلّى الله عليه وآله قال من أبدى الى النّاس ضرّه فقد فضح نفسه.

٣٦٠٩(٢٨) **كافي** ١١٦ ج ٣ـ عليّ بن ابراهيم عن أبيه عن ابن أبي عمير عن **جميل**بن صالح عن أبي عبدالله عليه السّلام قال سئل عن حدّ الشّكاية(١) للمريض فقال انّ الرّجل يقول حممت اليوم وسهرت البارحة و قد صدق و ليس هذا شكاية و انّما الشّكوىٰ ان يقول قد (٢) ابتليت بما لم يبتل به احد و يقول(٣) لقد اصابني مالم يصب أحداً و ليس الشّكوىٰ ان يقول سهرت البارحة وحممت اليوم ونحو هذا **معاني الأخبار**١٤٢ـ حدّثنا جعفر بن محمد بن مسرور قال حدّثنا الحسين بن محمد بن عامر عن عمّه عبدالله بن عامر عن محمد ابن أبي عمير عن **جميل** بن صالح

(١) الشّكاة ـ خ (٢) ان تقول لقد ـ معاني الأخبار (٣) أو تقول ـ معاني الأخبار

عن أبى عبدالله عليه السّلام قال انّما الشّكوىٰ وذكر مثله.

٣٦١٠(٢٩) **معاني الأخبار** ٢٥٣ـ أبى ره قال حدّثنا سعد بن عبدالله عن أحمد بن محمد عن أبيه عن **حمّاد** بن عيسى عن بعض أصحابه عن أبى عبدالله عليه السّلام قال ليست الشّكاية ان يقول الرّجل مرضت البارحة أو وعكت البارحة ولكن الشّكاية ان يقول بليت بما لم يبتل به احد.

٣٦١١(٣٠) **بحارالأنوار** ٢٣٩ج ٨١ـ مجالس المفيد عن محمدبن عمران المرزبانى عن محمدبن أحمد الحكيمى عن محمدبن اسحاق الصّاغانىّ عن سليمان بن أيّوب عن جعفربن سليمان عن ثابت عن أنس قال مرض رجل من الأنصار فأتاه النّبىّ صلّى الله عليه وآله يعوده فوافقه وهو فى الموت فقال كيف تجدك قال أجدنى أرجو رحمة ربّى وأتخوّف من ذنوبى فقال النّبىّ صلّى الله عليه وآله ما اجتمعتا فى قلب عبد فى مثل هذا الموطن إلاّ أعطاه الله رجاءه وآمنه ممّا يخافه.

٣٦١٢(٣١) **بحارالأنوار** ٢٤٢ ج ٨١ ـ عدّة الدّاعى روى عنهم عليهم السّلام ينبغى فى حالة المرض خصوصاً مرض الموت أن يزيد الرّجاء على الخوف.

٣٦١٣(٣٢) **بحارالأنوار** ٢٣٥ ج ٨١ـ العيون عن محمد بن القاسم المفسّر عن أحمدبن الحسن الحسينىّ عن الحسن بن علىّ العسكرىّ عن آبائه عليهم السّلام قال سأل الصّادق عن بعض أهل مجلسه فقيل عليل فقصده عائداً وجلس عند رأسه فوجده دنفاً(١) فقال أحسن ظنّك بالله فقال أمّا ظنّى بالله فحسن الحديث

٣٦١٤(٣٣) **بحارالأنوار** ٢٤٠ج ٨١ ـ دعوات الرّاوندىّ وقال ابن

(١) الدّنف: المرض

عبّاس اذا حضر أحدكم الموت فبشّروه يلقى ربّه وهو حسن الظّنّ بالله و اذاكان في صحّة فخوّفوه

۳۶۱۵(۳۴) **بحارالأنوار** ۲۳۵ج ۸۱ ـ مجالس ابن الشّيخ عن أبيه عن هلال بن محمد الحفّار عن اسماعيل بن عليّ الدّعبليّ عن محمدبن ابراهيم بن كثير عن أبي نواس الحسن بن هاني عن حمّادبن سلمة عن يزيد الرّقاشي عن أنس قال قال رسول الله صلّى الله عليه وآله لايموتنّ أحدكم حتّى يحسن ظنّه بالله عزّوجلّ فانّ حسن الظّنّ بالله ثمن الجنّة

و تقدّم في رواية عبدالحميد(۱۲) من باب(۱) مايكتب للمؤمن والكافر في حال المرض قوله عليه السّلام يقول ربّه تبارك و تعالى (للملكين)ماذاكتبتما لعبدي في مرضه فيقولان الشّكاية فيقول ماانصفت عبدي ان حبسته في حبس من حبسي ثمّ امنعه الشّكاية **ولاحظ** باب(۲) ماورد من الثّواب والمغفرة للمريض فانّ فيه مايناسب الباب.

(۵) باب استحباب ايذان المريض اخوانه بمرضه واذنه في الدّخول عليه

۳۶۱۶(۱) **كافي** ۱۱۷ ج ۳ ـ عليّ بن ابراهيم عن أبيه عن ابن محبوب عن أبي ولّاد الحنّاط عن **عبدالله** بن سنان قال سمعت أبا عبدالله عليه السّلام يقول ينبغي للمريض منكم أن يؤذن اخوانه بمرضه فيعودونه فيوجر فيهم و يوجرون فيه قال فقيل له نعم هم يوجرون بممشاهم(۱) اليه فكيف يوجر هو فيهم قال فقال باكتسابه لهم الحسنات فيوحر فيهم فيكتب له بذلك عشر حسنات ويرفع له عشر درجات ويمحى عنه بها عشر سيّئات **السّرائر** ۴۸۲ ـ (نقلاً من مشيخة الحسن بن محبوب) عن أبي ولّاد الحنّاط و **عبدالله** بن سنان قال سمعنا أباعبدالله عليه

(۱) لممشاهم ـ خ

السّلام وذكر نحوه

٣٦١٧(٢) **كافى** ١١٧ج ٣ـ محمدبن يحيى عن أحمدبن محمدبن عيسى عن عبدالعزيز(بن ـ خ) المهتدىّ عن **يونس** قال قال أبوالحسن عليه السّلام اذا مرض احدكم فليأذن للنّاس يدخلون عليه فانّه ليس من احد الّا وله دعوة مستجابة.

٣٦١٨(٣) **وسائل** ٤١٤ج ٢ـ الحسين بن بسطام فى طبّ الأئمّة عن محمدبن خلف عن **الوشّاء** عن الرّضا عليه السّلام فى حديث قال اذا مرض احدكم وذكر مثله(وزاد)ثمّ قال أتدرى من النّاس قلت امّة محمّد صلّى الله عليه وآله قال النّاس هم شيعتنا(١)

(٦) باب تأكّد استحباب عيادة المريض المسلم دون غيره للرّجال الّا فى وجع العين والضّرس والدّمل وحكم عيادة شارب الخمر

٣٦١٩(١) **كافى** ١١٩ ج ٣ـ عدّة من أصحابنا عن سهل بن زياد عن ابن فضّال عن علىّ بن عقبة عن **ميسر** قال سمعت أبا جعفر عليه السّلام يقول من عاد امرء مسلماً فى مرضه صلّى عليه يومئذ سبعون ألف ملك ان كان صباحاً حتّى يمسوا وان كان مساء حتّى يصبحوا مع انّ له خريفاً فى الجنّة

٣٦٢٠(٢) **مستدرك** ٨١ج ٢ـ الحسين بن سعيد الأهوازىّ فى كتاب المؤمن عن النّبىّ صلّى الله عليه وآله انّه قال ايّما مؤمن عاد مريضاً فى الله خاض فى الرّحمة خوضاً واذا قعد عنده استنقع(٢) استنقاعاً فان عاد(٣) غدوة صلّى عليه سبعون ألف ملك الى أن يمسى فان عاده عشيّة

---

(١) هم الشّيعة ـ خ ئل

(٢) استنقع فلان فى النّهر: دخله ومكث فيه يتبرّد

(٣) عاده ـ خ ك

صلّى عليه سبعون ألف ملك الى أن يصبح **بحارالأنوار** ٢٢٥ ج ٨١ ـ عدّة الدّاعى عن عيسى بن عبدالله القمّىّ قال رسول الله صلّى الله عليه و آله أيّما مؤمن عاد مريضا (وذكر نحوه).

٣٦٢١(٣) **وفيه** ٨١ ج ٢ ـ عن **أبى عبدالله** عليه السّلام أيّما مؤمن عاد أخاه المؤمن فى مرضه صلّى عليه سبعة وسبعون ألف ملك فاذا قعد عنده غمرته الرّحمة واستغفر له حتّى يمسى فان عاده مساء كان له مثل ذلك حتّى يصبح

٣٦٢٢(٤) **أمالى** الشّيخ ٦٣٥ ـ حدّثنا الشّيخ أبو جعفر محمد بن الحسن الطّوسىّ قال أخبرنا جماعة عن أبى المفضّل قال حدّثنا مسدّد ابن أبى يوسف القلوسىّ بتنيس قال حدّثنا اسحاق بن سيّار النّصيبى قال حدّثنا أبونعيم الفضل بن دكّين قال حدّثنا اسرائيل بن يونس قال حدّثنا **يزيد** بن خيثم عن أبيه عن علىّ عليه السّلام قال سمعت رسول الله صلّى الله عليه وآله يقول مامن مسلم يعود مسلماً غدوة الاّ صلّى عليه سبعون ألف ملك حتّى يمسى و اذا عاده مساء صلّى عليه سبعون ألف ملك حتّى يصبح وكان له خريف فى الجنّة.

٣٦٢٣(٥) **دعائم الاسلام** ٢١٨ ج ١ ـ عن **علىّ** عليه السّلام انّه عاد زيد بن أرقم فلمّا دخل عليه قال زيد مرحباً بأميرالمؤمنين عائداً و هو علينا عاتب قال علىّ عليه السّلام انّ ذلك لم يكن يمنعنى من عيادتك ثمّ قال انّه من عاد مريضاً التماس رحمة الله و تنجّز موعده كان فى خريف الجنّة ماكان جالساً عند المريض حتّى اذا خرج من عنده بعث الله ذلك اليوم سبعين ألف ملك من ملائكته يصلّون عليه حتّى اللّيل وان عاد ممسياً كان فى خريف الجنّة ماكان جالساً عند المريض فاذا خرج من عنده بعث الله سبعين الف ملك يصلّون عليه حتّى الصّباح فأحببت

ان أتعجّل ذلك.

٣٦٢٤(٦) **دعائم الاسلام** ٢١٨ ج ١ـ عن الحسين بن عليّ عليهما السّلام انّه اعتلّ فعاده عمرو بن حريث فدخل عليه عليّ عليه السّـلام فقال له يا عمرو تعود الحسين و في النّفس مافيها و انّ ذلك ليس بمانعي من ان اؤدّي اليك نصيحة سمعت رسول الله صلّى الله عليه وآله يقول مامن عبد مسلم يعود مريضاً الاّ صلّى عليه سبعون ألف ملك من ساعته الّتي يعود فيها ان كانت نهاراً حتّى تغرب الشّمس أو ليلاً حتّى تطلع

٣٦٢٥(٧) **أمالي** الشّيخ ٦٣٥ـ حدّثنا الشّيخ أبو جعفر محمد بن الحسن الطّوسى قال أخبرنا جماعة عن أبى المفضّل قال حدّثنا عبدالله بن محمدبن عبدالعزيز البغويّ قال حدّثنا شريح بن يونس قال حدّثنا هشيم(١)بن بشير قال حدّثنا يعلى بن عطاء عن **عبدالله**بن نافع انّ أبا موسى عاد حسن بن عليّ عليهما السّلام فقال عليّ عليه السّلام امّا انّه لا يمنعنا مافي انفسنا عليك ان نحدّثك بما سمعنا أنّه من عاد مريضاً شيّعه سبعون ألف ملك كلّهم يستغفرون له ان كان مصبحاً حتّى يمسى و ان كان ممسياً حتّى يصبح وكان له خريف في الجنّة.

٣٦٢٦(٨) **أمالي** ابن الشّيخ ٤٠٣ـ أخبرنا الشّيخ أبو عليّ الحسن بن محمد الطّوسيّ رض قال حدّثني والدي رحمه الله قال أخبرنا أبو عبدالله حمويه بن عليّ بن حمويه البصريّ قال حدّثنا أبوالحسين قال حدّثنا أبو خليفة قال حدّثنا أبو كثير قال أخبرنا شعبة عن الحكم عن **عبدالله**بن نافع انّ أبا موسى عاد الحسن بن عليّ عليهما السّلام فقال الحسن (٢) عليه السّلام له أعائداً جئت أم زائراً فقال عائداً فقال مامن رجل يعود مريضاً ممسياً الاّ خرج معه سبعون ألف ملك يستغفرون له حتّى يصبح

---

(١) هيثم ـ خ (٢) فقال عليّ عليه السّلام ـ خ

وكان له خريف في الجنّة.

٣٦٢٧(٩) **كافي** ١٢٠ج ٣ـ عدّة من أصحابنا عن سهل بن زياد عن ابن محبوب عن **وهيب**(١) بن عبدربّه قال سمعت أباعبدالله عليه السّلام يقول أيّما مؤمن عاد مؤمناً مريضاً في مرضه حين(٢) يصبح شيّعه سبعون ألف ملك فاذا قعد غمرته الرّحمة واستغفروا الله عزّوجلّ له حتّى يمسي وان عاده مساء كان له مثل ذلك حتّى يصبح **كافي** ١٢١ج ٣ـ محمدبن يحيى عن أحمدبن محمد عن ابن محبوب عن **معاوية** بن وهب عن أبي عبدالله عليه السّلام قال أيّما مؤمن عاد مؤمناً حين يصبح شيّعه سبعون ألف ملك فاذا قعد غمرته الرّحمة واستغفروا له حتّى يمسي وان عاده مساء كان له مثل ذلك حتّى يصبح **بحارالأنوار** ٢٢٤ج ٨١ـ **القطب** الرّاونديّ في دعواته قال أبوعبدالله عليه السّلام أيّما مؤمن وذكر نحوه

٣٦٢٨(١٠) **كافي** ١٢٠ج ٣ـ عنه عن أحمدبن محمد عن ابن فضّال عن محمدبن الفضيل عن **أبي حمزة** عن أبي جعفر عليه السّلام قال أيّما مؤمن عاد مؤمناً خاض في الرّحمة خوضاً فاذا جلس غمرته الرّحمة فاذا انصرف وكل الله به سبعين ألف ملك يستغفرون له و يسترحمون(٣) عليه و يقولون طبت و طابت لك الجنّة الى تلك السّاعة من غد وكان له ياباحمزة خريف في الجنّة قلت ماالخريف جعلت فداك قال زاوية في الجنّة يسير الرّاكب فيها أربعين عاماً **مستدرك** ٧٦ج ٢ـ الحسين بن سعيد الأهوازيّ في كتاب المؤمن عن أبي جعفر عليه السّلام قال ايّما مؤمن زار مؤمناً كان زائراً لله عزّوجلّ وايّما مؤمن عاد مؤمنا (وذكر نحوه)

٣٦٢٩(١١) **دعوات** الرّاونديّ ٢٢١ـ قال قال **النّبيّ** صلّى الله عليه وآله من عاد مريضاً لم يزل في خُرفة(٤) الجنّة. قال في البحار **ورواه في**

---

(١) وهب ـ خ (٢) حتّى ـ خ ل (٣) يترحمون ـ خ ل (٤) غرفة ـ خرافة ـ خ

شرح السّنّة عن ثوبان وزاد فی آخره قالوا يا رسول الله وما خُرفة(١) الجنّة قال جناها(٢).

٣٦٣٠(١٢) **كافی** ١٢٠ج ٣ـ محمدبن يحيی عن أحمدبن محمدبن عيسی عن ابن فضّال عن عبدالله بن بكير عن **فضيل** بن يسار عن أبی عبدالله عليه السّلام قال من عاد مريضاً شيّعه سبعون ألف ملك يستغفرون له حتّی يرجع الی منزله

٣٦٣١(١٣) **مستدرك** ٧٥ ج ٢ ـ **الحسين** بن سعيد الأهوازیّ فی كتاب المؤمن عن أميرالمؤمنين عليه السّلام قال لبعض أصحابه تذهب بنا نعود فلاناً قال فذهبت معه فاذا أبو موسی الأشعریّ جالس عنده فقال أميرالمؤمنين عليه السّلام يا أبا موسی أعائداً جئت أم زائراً فقال لا بل عائداً فقال اما انّ المؤمن اذا عاد اخاه المؤمن صلّی عليه سبعون ألف ملك حتّی يرجع الی أهله.

٣٦٣٢(١٤) **وفيه** ٧٥ج ٢ـ عن **أبی عبدالله** عليه السّلام قال قال رسول الله صلّی الله عليه وآله ايّما مسلم عاد مريضاً من المؤمنين خاض رمال الرّحمة فاذا جلس اليه غمرته الرّحمة فاذا رجع الی منزله شيّعه سبعون ألف ملك حتّی يدخل الی منزله كلّهم يقولون ألا طبت و طابت لك الجنّة.

٣٦٣٣(١٥) **أمالیّ** ابن الشّيخ ١٨٢ ـ أخبرنا أبو علیّ الحسن بن محمد بن الحسن الطّوسیّ رض قال أخبرنا الشّيخ أبو جعفر محمد بن الحسن بن علیّ الطّوسیّ رض قال أخبرنا محمد بن محمد قال أخبرنی أبو نصر محمد بن الحسين الخلال (٣) قال حدّثنا الحسن بن الحسين

---

(١) غرفة ـ خرافة ـ خ (٢) فی نقل المستدرك قال خباها ـ بالخاء المعجمة

(٣) الحلال ـ خ ك

الأنصاريّ قال حدّثنا زافر (١) بن سليمان عن اشرس الخراسانى عن **أيّوب** السّجستانيّ (٢) عن أبى قلابة (فى حديث) قال قال رسول الله صلّى الله عليه وآله من عاد مريضاً فانّه يخوض فى الرّحمة و أومىء رسول الله صلّى الله عليه وآله الى حقويه (٣) و اذا جلس عند المريض غمرته الرّحمة.

٣٦٣٤(١٦) **كنزالكراجكيّ** ١٧٨ـ روى **جابربن** عبدالله الأنصاريّ انّ رسول الله صلّى الله عليه وآله قال عائد المريض يخوض فى البركة فاذا جلس انغمس فيها

٣٦٣٥(١٧) **مستدرك** ٧٨ ج ٢ ـ البحار عن المجازات النّبويّة للرّضيّ عن النّبيّ صلّى الله عليه وآله من عاد مريضاً لم يزل يخوض الرّحمة حتّى يجلس فاذا جلس اغتمس فيها

٣٦٣٦(١٨) **كافى** ١٢٠ ج ٣ـ عليّ بن ابراهيم عن أبيه عن ابن محبوب عن **داود** الرّقّى عن رجل من أصحابه عن أبى عبدالله عليه السّلام قال أيّ(٤) مؤمن عاد مؤمناً فى الله عزّوجلّ فى مرضه وكل الله به ملكاً من العوّاد يعوده فى قبره ويستغفر له الى يوم القيامة

٣٦٣٧(١٩) **كافى** ١٢١ ج ٣ ـ أبو عليّ الأشعريّ عن الحسن بن عليّ عن عبدالله بن المغيرة عن عبيس(٥) بن هشام عن **ابراهيم** بن مهزم عن بعض أصحابه عن أبى عبدالله عليه السّلام قال من عاد مريضاً وكل الله عزّوجلّ به ملكاً يعوده فى قبره.

٣٦٣٨(٢٠) **ثواب الأعمال** ٢٣١ ـ حدّثنى محمد بن الحسن قال حدّثنى محمدبن الحسن الصّفّار عن أحمدبن محمدبن عيسى عن محمد

---

(١) زافن ـ خ أمالى ـ زفر ـ ك (٢) السّختيانى ـ خ
(٣) الحقو: مشدّ الازار من الجنب (٤) أيّما ـ خ كا (٥) عبسى ـ خ كا

ابن سنان **كافى** ١٢١ ج ٣ـ محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عن ابن سنان عن **أبى الجارود** عن **فقيه** ٨٥ ج ١ـ أبى جعفر (١) عليه السّلام قال كان فيما ناجى (الله ـ ثواب) به موسى (بن عمران ـ فقيه) ربّه عزّوجلّ ان نال(٢) يا ربّ (أعلمني ـ ثواب) ما بلغ من عيادة المريض من الأجـر فقال (الله ـ خ كا) عزّوجلّ أوكلّ به ملكاً يعوده في قبره الى مـحشره (**فقيه ـ ثواب** ـ قال يارب فما لمن غسّل الموتى قال اغسله من ذنوبه كيوم(٣) ولدته امّه)

٣٦٣٩ (٢١) **كافى** ١٢٠ ج ٣ـ عدّة من أصحابنا عن أحمد ابن أبى عبدالله عن عبدالرّحمٰن ابن أبى نجران عن **صفوان** الجمّال عـن أبـى عبدالله عليه السّلام قال من عاد مريضاً من المسلمين وكلّ الله به أبـداً سبعين ألفاً من الملائكة يغشون (٤) رحله و يسبّحون فيه و يقدّسون و يهلّلون و يكبّرون الى يوم القيامة نصف صلوٰتهم لعائد المريض

٣٦٤٠ (٢٢) **عقاب الأعمال** ٣٣٠ ـ حدّثنى محمد بن موسى بـن المتوكّل قال حدّثنى محمدبن جعفر قال حدّثنى موسى بن عمران قال حدّثنى عمّى الحسين بن زيد (٥) عن حمّاد بن عمرو الصّينى عن أبى الحسن الخراسانىّ عن ميسرة بن عبدالله عن أبى عايشة السّعدى عن يزيدبن عمربن عبدالعزيز عن أبى سلمة ابن عبدالرّحمٰن عن أبى هريرة و **عبدالله** بن عبّاس قالا خطبنا رسول الله صلّى الله عليه وآله قبل وفاته وهى آخر خطبة خطبها بالمدينة (الى أن قال فى ص ٣٤٥) **و من** عاد مريضاً فله بكلّ خطوة خطاها حتّى يرجع الى منزله سـبعون ألف ألف حسنة ومحى عنه سبعون ألف ألف سيّئة ويرفع له سبعون ألف ألف درجة

---

(١) قال أبوجعفر عليه السّلام كان ـ فقيه (٢) ان قاله ـ خ فقيه

(٣) كما ـ خل (٤) غشيه غشياناً أى جاءه (٥) يزيد ـ خ

و وكّل به سبعون ألف ألف ملك يعودونه في قبره ويستغفرون له الى يوم القيامة **بحارالأنوار** ٢١٩ ج ٨١ ـ اعلام الدّين عنه صلّى الله عـليه وآله مرسلاً مثله.

٣٦٤١(٢٣) **كافى** ١٢١ ج ٣ـ عليّ بن ابراهيم عن هارون بن مسلم عن **مسعدة** بن صدقة عن أبى عبدالله عليه السّلام قال قال رسـول الله صلّى الله عليه وآله من عاد مريضاً ناداه مناد من السّماء باسمه يا فلان طبت وطاب (لك) ممشاك بثواب من الجنّة.

٣٦٤٢(٢٤) **الجعفريّات** ١٩٣ ـ باسناده عن عليّ بن أبى طـالب عليه السّلام قال قال رسول الله صلّى الله عليه وآله من زار أخاً له فى الله تعالى أو عاد مريضاً نادى مناد من السّماء طيّبوا طاب ممشاكم بثواب من الجنّة مبارك **مستدرك** ٧٧ ج ٢ـ ورواه السّيّد الرّاونديّ فى نـوادره هكذا طبت و طاب ممشاك وتبوّأت من الجنّه منزلك.

٣٦٤٣(٢٥) **قرب الاسناد** ١٣ـ حدّثنى هارون بن مسلم قال حدّثنى **مسعدة** بن صدقة قال حدّثنى جعفر بن محمد عن أبيه انّ عـليّاً عـليه السّلام قال قال رسول الله صلّى الله عليه وآله من عاد مريضاً نادى مناد من السّماء باسمه يا فلان طبت وطاب ممشاك تبوّئت من الجنّة منزلاً

٣٦٤٤(٢٦) **فقيه** ٨٤ ج ١ـ قال أميرالمؤمنين عليه السّلام ضمنت لستّة الجنّة رجل خرج بصدقة فمات فله الجنّة ورجل خرج يعود مريضاً فمات فله الجنّة ورجل خرج مجاهداً فى سبيل الله فمات فله الجنّة و رجل خرج حاجّاً فمات فله الجنّة ورجل خرج الى الجمعة فمات فله الجنّة ورجل خرج فى جنازة رجل مسلم فمات فله الجنّة

٣٦٤٥(٢٧) **مستدرك** ٧٩ ج ٢ـ السّيّد ابوحامد محمد بن عبدالله بن

() بتراب من الجنّة ـ خ

زهرة ابن أخ ابن زهرة فى أربعينه اخبرنا الشّيخ ابوالحسن قال أخبرنى الفقيه ابوالفتح قال أخبرنا عبدالواحد قال أخبرنا اسماعيل قال حدّثنا محمد قال حدّثنا سلمةبن شبيب النّيشابوريّ قال حدّثنا عبدالمجيدبن عبدالعزيز ابن أبى رواد عن وهيب بن الورد عن أبي منصور عن أبان عن **انس** بن مالك قال قال رسول الله صلّى الله عليه وآله من عاد مريضاً فجلس عنده ساعة اجرى الله له عمل ألف سنة لايعصى الله فيها طرفة عين

٣٦٤٦(٢٨) **مستدرك** ٢٢٨ ج ٢ـ الشّيخ شاذان بن جبرئيل فى كتاب الفضائل باسناده عن **ابن مسعود** عن رسول الله صلّى الله عليه وآله فى حديث انّه رأى مكتوباً على الباب السّادس من الجنّة هذه الكلمات لااله الّا الله محمّد رسول الله علىّ ولىّ الله بياض القلب فى أربع خصال فى عيادة المريض واتّباع الجنائز وشراء أكفان الموتىٰ ودفع القرض

٣٦٤٧(٢٩) **بحارالأنوار** ٢١٩ ج ٨١ ـ اعلام الدّين للدّيلمىّ عن الصّادق عليه السّلام انّه قال لخيثمة أبلغ موالينا السّلام وأوصهم بتقوى الله والعمل الصّالح وان يعود صحيحهم مريضهم.

و يأتى مثل ذلك فى رواية خيثمة من باب (٦٩) وجوب العدل من أبواب جهاد النّفس **وفى** رواية خيثمة(٣) من باب(١٠٩)استحباب لقاء الاخوان من أبواب زيارة المعصومين قوله عليه السّلام وان يعود غنيّهم على فقيرهم ـ هذا يناسب الباب ان كان المراد من قوله (يعود غنيّهم) عيادة الغنى المريض الفقير.

٣٦٤٨(٣٠) **كشف الغمّة** ١٧ ج ١ـ عن **علىّ** عليه السّلام قال كان جبرئيل ينزل على النّبىّ صلّى الله عليه وآله فى مرضه الّذى قبض فيه فى كلّ يوم وفى كلّ ليلة فيقول السّلام عليك انّ ربّك يقرئك السّلام فيقول كيف تجدك وهو أعلم بك ولكنّه أراد ان يزيدك كرامةً وشرفاً الى

ما أعطاك على الخلق وأراد أن تكون عيادة المريض سنّة في امّتك فيقول له النّبيّ صلّى الله عليه وآله ان كان وجعا، ياجبرئيل اجدني وجعاً فقال له جبرئيل عليه السّلام اعلم يامحمّد انّ الله لم يشدّد عليك ومامن أحد من خلقه أكرم عليه منك ولكنّه أحبّ أن يسمع صوتك ودعائك حتّى تلقاه مستوجباً للدّرجة والثّواب الّذي أعدّ (الله ـ خ) لك والكرامة والفضيلة على الخلق وان قال له النّبيّ صلّى الله عليه وآله اجدني مريحاً(١) في عافية قال له فاحمدالله على ذلك فانّه يحبّ ان تحمده و تشكره ليزيدك الى ما أعطاك خيراً فانّه يحبّ ان يحمده و يزيده من شكره.

٣٦٤٩(٣١) **مستدرك** ٧٤ ج ٢-أبو عبدالله محمد بن عليّ الحسينيّ في كتاب التّعازيّ بالسّند الآتي في الخاتمة عن جعفربن محمدبن عليّ بن الحسين عن أبيه عليه السّلام انّه دخل عليه رجل وقرشيّ فقال ألا احدّثكما عن رسول الله صلّى الله عليه وآله قالا بلىٰ حدّثنا عن أبي القاسم صلّى الله عليه وآله قال سمعت من أبي بكرة عن أبيه ان عليّ بن أبي طالب عليه السّلام كان يقول لما كان قبل وفاة رسول الله صلّى الله عليه وآله بثلاثة ايّام هبط جبرئيل فقال يا محمّد انّ الله عزّوجلّ أرسلني اليك اكراماً لك وتفضيلاً لك وخاصّة لك يسألك عمّا هو أعلم به منك الخبر.

٣٦٥٠(٣٢) **مكارم الأخلاق** ١٥ـ عن انس بن مالك قال كان رسول الله صلّى الله عليه وآله يعود المريض و يتّبع الجنازة و يجيب دعوة المملوك و يركب الحمار وكان عليه السّلام يوم خيبر و يوم قريظة والنّضير(٢) على حمار مخطوم(٣) بحبل من ليف تحته أكاف(٤) من ليف

---

(١) المَرَح: شدّة الفرح والنّشاط حتّى يجاوز قدره

(٢) بنوقريظة حيّ من يهود وهم والنّضير قبيلتان من يهود خيبر

(٣) الخطام: الزّمام ـ كلّ حبل يعلّق في حلق البعير ثمّ يعقد على أنفه

(٤) ألا كاف من المراكب سبه الرّحال والأقتاب

٣٦٥١(٣٣) **أمالي** الشّيخ ٦٣٩ـ حدّثنا الشّيخ أبوجعفر محمد بن الحسن الطّوسيّ قدّس الله روحه قال أخبرنا جماعة عن أبي المفضّل قال حدّثنا أبوالحسن عليّ بن اسماعيل الموصليّ الدّقّاق بالموصل قال حدّثنا عليّ بن الحسن العبديّ قال حدّثنا الحسن بن بشر قال حدّثنا قيس بن الرّبيع عن الأعمش عن **شقيق** عن أبي عبدالله عليه السّلام قال قال رسول الله صلّى الله عليه وآله اجيبوا الدّاعى و عودوا المريض واقبلوا الهديّة ولاتظلموا المسلمين

٣٦٥٢(٣٤) **مستدرك** ١٥١ج ٢ـ **القطب** الرّاونديّ عن دعواته عن الصّادق عليه السّلام قال قال رسول الله صلّى الله عليه وآله عودوا المرضى واتّبعوا الجنائز يذكّركم الآخرة وتدعو للمريض فتقول اللّهمّ اشفه بشفائك و داوه بدوائك وعافه من بلائك وقال صلّى الله عليه وآله من دخل على مريض فقال اسئل الله العظيم ربّ العرش العظيم ان يشفيك سبع مرّات شفى مالم يحضر اجله.

٣٦٥٣(٣٥) **مستدرك** ٧٨ ج ٢ـ **القطب** الرّاونديّ فى دعواته عنه صلّى الله عليه وآله انّه قال لأبي ذرّ رض جالس المساكين وعدهم اذا مرضوا و صلّ عليهم اذا ماتوا واجعل ذلك مخلصاً

٣٦٥٤(٣٦) **فقيه** ٢٦٠ج ٤ـ بالاسناد المتقدّم في باب امكنة التّخلّي عن **عليّ** عليه السّلام فى حديث وصايا النّبيّ صلّى الله عليه وآله لعلّي عليه السّلام ياعليّ سر سنتين برّ والديك سر سنة صِل رحمك سر ميلا عد مريضاً سر ميلين شيّع جنازة سر ثلاثة اميال اجب دعوة سر أربعة اميال زر أخاً فى الله سر خمسة اميال أجب الملهوف(١) سر ستّة اميال انصر المظلوم وعليك بالاستغفار **الجعفريّات** ١٨٦ـ باسناده عن عليّ بن

(١) أي حزين قد ذهب له مال أو فجع بحميم

أبي طالب عليه السّلام عن رسول الله صلّى الله عليه وآله مثله الى قوله اجب دعوة (ثمّ قال) سر أربعة اميال في الله تعالى سر خمسة اميال انصر مظلوماً سر ستّة اميال اغث ملهوفاً وعليك بالاستغفار فانّها المنجاة **مستدرك** ٢٩٥ج ٢ـ السّيّد فضل الله الرّاونديّ في نوادره عن عبدالواحدبن اسماعيل عن محمدبن الحسن البكريّ عن سهل بن أحمد الدّيباجيّ عن محمدبن محمد الأشعث مثله الى قوله شيّع جنازة

٣٦٥٥(٣٧) **قرب الاسناد** ٧١ ـ هارون بن مسلم عن **مسعدة** (بن صدقة ـ خ) قال حدّثني جعفربن محمد عن أبيه عليهما السّلام انّ رسول الله صلّى الله عليه وآله أمرهم بسبع ونهاهم عن سبع أمرهم بعيادة المرضى واتّباع الجنائز و ابرار القسم وتسميت العاطس ونصر(١) المظلوم وافشاء السّلام و اجابة الدّاعي ونهاهم عن التّختّم بالذّهب والشّرب في آنية الذّهب والفضّة و من المآثر (٢) الحمر و عن لباس الاستبرق والحرير والقزّ والارجوان **مستدرك** ٢٩٦ج ٢ـ الشّهيد ره في الأربعين باسناده عن ابن أبي جنيد(٣) عن محمد بن الحسن بن الوليد عن عبدالله بن جعفر الحميريّ عن هارون بن مسلم عن **مسعدة** بن صدقة عن الصّادق عن أبيه عليهما السّلام قال انّ رسول الله صلّى الله عليه وآله امرهم بسبع بعيادة المرضى واتّباع الجنائز الخبر

٣٦٥٦(٣٨) **أمالي** ابن الشّيخ ٤٧٨ـ حدّثنا الشّيخ أبو عليّ الحسن بن محمد بن الحسن الطّوسي قال أخبرنا الشّيخ السّعيد الوالد أبو جعفر محمد بن عليّ الطّوسيّ قال أخبرنا جماعة عن أبي المفضّل قال حدّثنا أحمد بن اسحاق بن البهلول القاضي قال حدّثني أبي قال حدّثني أبوالبهلول بن حسان عن أبي شيبة(٤) عن أبي اسحاق عن **الحارث**

---

(١) نصرة ـ خ ل (٢) عن المياثر ـ خ (٣) أبي جيد ـ خ (٤) بشر ـ خ ل

الهمدانىّ عن علىّ عليه السّلام عن النّبىّ صلّى الله عليه وآله قال انّ للمسلم على أخيه المسلم من المعروف ستّاً يسلّم عليه اذا لقيه ويعوده اذا مرض ويسمّته اذا عطس ويشهده اذا مات ويجيبه اذا دعاه ويحبّ له ما يحبّ لنفسه و يكره له مايكره لنفسه

٣٦٥٧(٣٩) **أمالى** الشّيخ ٦٣٤ ـ حدّثنا الشّيخ أبو جعفر محمد بن الحسن الطّوسىّ قدّس الله روحه قال أخبرنا جماعة عن أبى المفضّل قال حدّثنى محمد بن هارون بن حميد بن المجدّر و عبدالله بن محمد بن عبدالعزيز البغوىّ قالا حدّثنا أبوبكر ابن أبى شيبة قال حدّثنا أبوالأحوص عن أبى اسحاق عن **الحارث** عن علىّ عليه السّلام قال قال رسول الله صلّى الله عليه وآله وذكر نحوه الّا انّه اسقط و يكره له ما يكره لنفسه.

٣٦٥٨(٤٠) **فقيه** ٢٨٤ج ٤ـ فى رواية **مسعدة** بن صدقة قال قال رسول الله صلّى الله عليه وآله للمؤمن على المؤمن سبعة حقوق واجبة من الله عزّوجلّ (عليه ـ خ) الاجلال له فى عينه والودّ له فى صدره والمواساة له فى ماله (وأن يحبّ له مايحبّ لنفسه ـ الخصال) وان يحرم (له ـ أمالى الصّدوق) غيبته وان يعوده فى مرضه وان يشيّع جنازته وان لايقول فيه بعد موته الّا خيراً.

أمالى الصّدوق ٣٦ـ حدّثنا محمد بن الحسن ره قال حدّثنا عبدالله بن جعفر الحميرىّ قال حدّثنا هارون بن مسلم عن **مسعدة** بن صدقة عن الصّادق جعفر بن محمد عن أبيه عن آبائه عن علىّ بن أبى طالب عليه السّلام قال قال رسول الله صلّى الله عليه وآله وذكر مثله.

الخصال ٣٥١ـ حدّثنا أبى رض قال حدّثنا عبدالله بن جعفر الحميرىّ قال حدّثنا هارون بن مسلم بن سعدان عن مسعدة بن صدقة الرّبعىّ عن

جعفر بن محمد عليهما السّلام قال للمؤمن على المؤمن سبعة حقوق واجبة له من الله عزّوجلّ والله سائله عمّا صنع فيها الاجلال وذكر مثله (ثمّ قال) وحدّثنا بذلك محمد بن الحسن بن الوليد رض عن محمد بن الحسن الصّفار عن هارون بن مسلم عن **مسعدة** عن جعفر بن محمد عليهما السّلام

٣٦٥٩(٤١) **مستدرك** ٧٩ج ٢ـ البحار عن كتاب الامامة والتّبصرة عن سهل بن احمد عن محمد بن الأشعث عن **موسى** بن اسماعيل بن موسى بن جعفر عن أبيه عن آبائه عليهم السّلام قال قال رسول الله صلّى الله عليه وآله عيادة بنى هاشم فريضة وزيارتهم سنّة

٣٦٦٠(٤٢) **أمالىّ** الشّيخ ٦٢٩ـ حدّثنا الشّيخ ابوجعفر محمد بن الحسن بن علىّ بن الحسن **الطّوسى** قدّه قال أخبرنا جماعة عن أبى المفضّل قال حدّثنا أبوعلىّ أحمد بن محمد بن الحسين بن اسحاق بن جعفر العلوىّ العريضىّ الشّيخ الصّالح بحرّان قال حدّثنا جدّى **الحسين** ابن اسحاق عن أبيه عن أخيه موسى بن جعفر عن أبيه جعفر عن أبيه محمد بن علىّ عن أبيه عن جدّه عن علىّ عليهم السّلام عن النّبىّ صلّى الله عليه وآله قال يعيّر الله عزّوجلّ عبداً من عباده يوم القيامة فيقول عبدى ما منعك اذ مرضت ان تعودنى فيقول سبحانك أنت ربّ العباد لاتألم ولاتمرض فيقول مرض أخوك المؤمن فلم تعده وعزّتى و جلالى لوعدته لو جدتنى عنده ثمّ لتكلّفت بحوائجك فقضيتها لك وذلك من كرامة عبدى المؤمن وأنا الرّحمٰن الرّحيم.

٣٦٦١(٤٣) **وفيه** ٦٣٠ ـ عنه قال أخبرنا جماعة عن أبى المفضّل قال حدّثنا الحسين بن موسى بن خلف الفقيه برأس عين قال حدّثنا عبدالرّحمٰن بن خالد الرّقّى القطّان قال حدّثنا زيد بن حباب قال أخبرنا حمّاد بن سلمة عن ثابت عن أبى رافع عن **أبى هريرة** عن النّبىّ صلّى

الله عليه وآله قال انّ الله تعالى يقول ابن آدم مرضت فلم تعدنى قال يا ربّ كيف اعودك و أنت ربّ العالمين قال مرض فلان عبدى و لوعدته لوجدتنى عنده واستسقيتك فلم تسقنى قال يا ربّ كيف و أنت ربّ العالمين قال استسقاك عبدي فلان و لو سقيته لوجدت ذلك عندي واستطعمتك فلم تطعمنى قال يا ربّ كيف و أنت ربّ العالمين قال استطعمك عبدى ولو اطعمته لوجدت ذلك عندى.

٣٦٦٢(٤٤) **مستدرك** ٧٦ج ٢ـ **الحسين** بن سعيد الأهوازىّ فى كتاب المؤمن عن أبى جعفر وأبى عبدالله عليهما السّلام قالا اذاكان يوم القيامة أُدْنِيَ(١) العبد المؤمن الى الله عزّوجلّ فيحاسبه حساباً يسيراً ثمّ يعاتبه فيقول يامؤمن مامنعك ا ن تعودنى حيث مرضت فيقول المؤمن أنت ربّى وأنا عبدك أنت الحىّ الّذى لايصيبك إلَمٌ ولانصب فيقول الرّبّ عزّوجلّ من عاد مؤمناً فقد عادنى ثمّ يقول عزّوجلّ هل تعرف فلان بن فلان فيقول نعم فيقول مامنعك ان تعوده حيث مرض امّا لوعدته لعدتنى ثمّ لوجدتنى عند سؤلك ثمّ لو سئلتنى حاجة لقضيتها لك ثمّ لم اردّك عنها

٣٦٦٣(٤٥) **بحارالأنوار** ٢٢٧ ج ٨١ ـ مكارم الأخلاق روى عن **الصّادق** عليه السّلام انّه قال اذاكان يوم القيامة تأدّى العبد إلى الله جلّ و عزّ فيحاسبه حساباً يسيراً و يقول يا مؤمن ما منعك أن تعودنى حين مرضت فيقول المؤمن أنت ربّى و أنا عبدك أنت الحىّ القيّوم الّذى لايصيبك ألم ولانصب فيقول عزّوجلّ من عاد مؤمناً فىّ فقد عادنى ثمّ يقول له أتعرف فلان بن فلان فيقول نعم ياربّ فيقول له مامنعك أن تعوده حين مرض أما إنّك لوعدته لعدتنى ثمّ لوجدتنى به وعنده ثمّ لو سألتنى حاجة لقضيتها لك ولم أردّك عنها.

---

(١) أتى ـ خ

٣٦٦٤(٤٦) **أمالى** الشّيخ ٦٤٠ ـ حدّثنا الشّيخ أبو جعفر محمد بن الحسن الطّوسىّ قدّه قال أخبرنا جماعة عن أبى المفضّل قال حدّثنا أبو أحمد اسماعيل بن موسى البجلىّ الحاسب قال حدّثنا عبدالله بن عمر بن أبان قال حدّثنا معاوية بن هشام عن سفيان الثّورى عن حبيب ابن أبى ثابت عن **ابن عبّاس** قال قيل للنّبىّ صلّى الله عليه وآله كيف اصبحت قال بخير من قوم لم يشهدوا جنازة ولم يعودوا مريضاً.

٣٦٦٥(٤٧) **كافى** ٣٩٦ ج ٦ ـ علىّ بن ابراهيم عن أبيه عن ابن أبى عمير عن بعض أصحابه عن أبى عبدالله عليه السّلام قال قال رسول الله صلّى الله عليه وآله شارب الخمر لايعاد اذا مرض ولايشهد له جنازة ولاتزكّوه اذا شهد ولاتزوّجوه اذا خطب ولاتأتمنوه على امانة

٣٦٦٦(٤٨) **كافى** ٣٩٧ ج ٦ ـ أبو علىّ الأشعرىّ عن محمد بن عبدالجبّار عن صفوان عن **العلاء** عن بعض أصحابنا عن أبى عبدالله عليه السّلام قال قال رسول الله صلّى الله عليه وآله شارب الخمر انّ مرض فلاتعودوه وان مات فلاتحضروه وان شهد فلاتزكّوه وان خطب فلا تزوّجوه وان سألكم امانة فلاتأتمنوه

٣٦٦٧(٤٩) **جامع الأخبار** ١٥٠ ـ قال **النّبىّ** صلّى الله عليه وآله لاتجالسوا مع شارب الخمر و لا تعودوا مرضاهم ولا تشيّعوا جنائزهم ولاتصلّوا على امواتهم فانّهم كلاب أهل النّار كما قال الله عزّوجلّ «اِخْسَؤُا فِيها وَلاتُكَلِّمُونِ».

٣٦٦٨(٥٠) **مستدرك** ١٥٧ ج ٢ ـ **الرّاوندىّ** فى دعواته عن الرّضا عن آبائه عليهم السّلام انّ رسول الله صلّى الله عليه وآله قال شارب الخمر ان مرض فلاتعودوه الخبر.

٣٦٦٩(٥١) **الجعفريات** ١٥٩ ـ باسناده عن **علىّ** بن ابيطالب عليه

السّلام انّ النّبيّ صلّى الله عليه وآله عاد يهوديّاً في مرضه

٣٦٧٠(٥٢) **أمالي الصّدوق** ٣٢٤ـ حدّثنا أبي ره قال حدّثنا سعد بن عبدالله عن أحمد بن محمد بن عيسى عن محمد بن خالد عن أحمد بن النّضر الخزّاز عن عمرو بن شمر عن **جابر** عن أبي جعفر عليه السّلام قال كان غلام من اليهود يأتي النّبيّ صلّى الله عليه وآله كثيراً حتّى استخفّه(١) و ربّما أرسله في حاجة و ربّما كتب له الكتاب الى قوم فافتقده ايّاماً فسئل عنه فقال له قائل تركته في آخر يوم من ايّام الدّنيا فأتاه النّبيّ صلّى الله عليه وآله في ناس من أصحابه وكان صلّى الله عليه وآله بركة لايكاد يكلّم أحداً (في حاجة ـ خ) الّا اجابه.

فقال يافلان ففتح عينيه وقال لبيّك ياأباالقاسم قال صلّى الله عليه وآله اشهد ان لااله الّا الله وانّي رسول الله فنظر الغلام الى أبيه فلم يقل له شيئاً ثمّ ناداه رسول الله صلّى الله عليه وآله الثّانية وقال له مثل قوله الأوّل فالتفت الغلام الى أبيه فلم يقل له شيئاً ثمّ ناداه رسول الله صلّى الله عليه وآله الثّالثة فالتفت الغلام الى أبيه فقال ابوه ان شئت فقل وان شئت فلا فقال الغلام اشهد انّ لااله الّا الله وانّك محمّد رسول الله ومات مكانه فقال رسول الله صلّى الله عليه وآله لأبيه اخرج عنّا ثمّ قال لأصحابه اغسلوه وكفّنوه وأتوني به اصلّي عليه ثمّ خرج وهو يقول الحمدلله الّذي أنجى بي اليوم نسمة من النّار.

٣٦٧١(٥٣) **مستدرك** ١٥١ ج ٢ـ **القطب** الرّاونديّ في دعواته عن النّبيّ صلّى الله عليه وآله انّه قال في اهل الذّمّة لاتساووهم في المجالس ولاتعودوا مريضهم.

٣٦٧٢(٥٤) **مستدرك** ٨٢ ج ٢ـ العلّامة **الكراجكيّ** في معدن الجواهر

---

(١) استحقّه ـ خ

عن النّبيّ صلّى الله عليه و آله قال ثلاثة لايعاد صاحب الدّمل والضّرس والرّمد.

٣٦٧٣ (٥٥) **تهذيب** ٢٢٤ ج ٦ ـ أحمد بن محمد عن البرقيّ عن النّوفليّ عن السّكونيّ عن جعفر عن أبيه عن عليّ عليهم السّلام **كافي** ٢٥٣ ج ٣ ـ عليّ بن ابراهيم عن أبيه عن النّوفليّ عن **السّكونيّ** عن أبي عبدالله عليه السّلام قال انّ أميرالمؤمنين عليه السّلام (انّه ـ يب) اشتكى عينه فعاده النّبيّ صلّى الله عليه وآله فاذا هو(١) يصيح فقال (له ـ خ) النّبيّ صلّى الله عليه وآله أجزعاً أم وجعاً (يا عليّ ـ يب) فقال يارسول الله ماوجعت وجعاً قطّ اشدّ منه فقال ياعليّ انّ ملك الموت اذا نزل لقبض(٢) روح الكافر(٣) نزل معه سفّود(٤) من نار فينزع(٥) روحه به فتصيح(٦) جهنّم فاستوى عليّ عليه السّلام جالساً فقال يارسول الله اعدَ عليّ حديثك فلقد (٧) انساني وجعي ما قلت (ثمّ قال ـ كا) هل يصيب ذلك أحداً من أمّتك قال نعم حاكم(٨) جائر وآكل مال اليتيم (ظلماً ـ كا) و شاهد زور (٩) **الجعفريات** ١٤٦ ـ باسناده عن عليّ بن الحسين عن أبيه عليهم السّلام انّ عليّا عليه السّلام وذكر نحوه **دعائم الإسلام** ٥٠٧ ج ١ عن **النّبيّ** صلّى الله عليه وآله أنّه قال انّ ملك الموت اذا نزل لقبض روح الفاجر نزل معه بسفّود من نار وقال عليّ عليه السّلام يا رسول الله فهل يصيب ذلك أحداً من أمّتك قال نعم و ذكر مثله.

وتقدّم في رواية الرّاونديّ(٢٠) من باب(٢) ما ورد من الثّواب للمريض قوله يا رسول الله انّ أباذرّ قد وعك فقال امض بنا إليه نعوده

---

(١) عليّ عليه السّلام ـ يب (٢) ليقبض ـ يب (٣) الفاجر ـ يب
(٤) بسفّود ـ خ يب (٥) فنزع ـ خ ـ فيقبض ـ خل يب
(٦) فتضجّ ـ خل يب (٧) فقد ـ يب
(٨) حكّام (حكّاماً ـ خل) جائرين ـ يب (٩) الزّور ـ يب

وفى رواية ابان بن عثمان(٤٧) قوله عليه السّلام عاد رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم سلمان الفارسى فى علّته **وفى** رواية ابن سنان(٤٨) قوله انّه (أى علىّ عليه السّلام) عاد سلمان الفارسىّ **و فى** جميع أحاديث الباب المتقدّم والتّالى مايدلّ على استحباب عيادة المريض

ويأتى فى رواية ابن اسباط(١) من الباب التّالى قوله عليه السّلام لاعيادة فى وجع العين **وفى** رواية الدّعائم(٣) قوله عليه السّلام وليس على النّساء عيادة المريض **وفى** رواية أحمد بن مطهّر(١٣) من باب(١) فضل الصّلوٰة وفرضها على الميّت من أبواب الصّلوٰة على الميّت قوله عليه السّلام ولاتعد مرضاهم (أى من وقف على موسى بن جعفر عليهما السّلام).

وفى حديث وصيّة النّبىّ صلّى الله عليه وآله(٢٩) من باب(١٠) استحباب تشييع الجنازة من أبواب الدّفن قوله عليه السّلام ولا(على النّساء) عيادة مريض **وفى** رواية ابن عازب(٦) من باب(٨) حرمة لبس الذّهب من أبواب لباس المصلى قوله امرنا صلّى الله عليه وآله بعيادة المريض

وفى روايتى ابن سنان(٢٠) ومرسلة الهداية(٢١) من باب استحباب الصّلوٰة خلف من لايقتدى به للتّقيّة من أبواب الجماعة قوله عليه السّلام عودوا مرضاهم **وفى** رواية أبى غرّة(٩) من باب(٢٧) حكم قطع الطّواف لقضاء الحاجة من أبواب الطّواف قوله فقال عليه السّلام لى انطلق حتّى نعود هيهنا رجلاً فقلت أنا فى خمسة أشواط فأتمّ اسبوعى قال اقطعه واحفظه من حيث تقطع حتّى تعود.

وفى رواية أبى الفرج(١٠) قوله طفت مع أبى عبدالله عليه السّلام خمسة اشواط ثمّ قلت انّى اريد ان أعود مريضاً فقال احفظ مكانك ثمّ

اذهب فعده ثمّ ارجع فأتمّ طوافك **وفى** كثير من أحاديث باب(۱) ماورد فى عشرة النّاس من أبواب العشرة مايدلّ على ذلك.

و فى مرسلة الفقيه(۱٦) من باب (۷٦) استحباب الإهداء الى المسلم من أبواب مايكتسب به قوله عليه السّلام عد من لايعودك **وفى** رواية فقه الرّضا(۳) من باب(٦) انّ من ائتمن شارب الخمر فليس له على الله ضمان من كتاب الوديعة وأبوابها قوله عليه السّلام وانّ مرض فلاتعده (أى شارب الخمر)

وفى رواية الجعفريّات(٤٤) من باب(۲) بدو التّزويج وفضله من ابواب التّزويج ومايناسبه قوله عليه السّلام من احسن الحسنات عيادة المريض **وفى** مرسلة الفقيه من باب(۲۳) استحباب اتيان الزّوجة من أبواب مباشرة النّساء قوله صلّى الله عليه وآله لرجل اصبحت صائماً قال لا قال صلّى الله عليه وآله فعدت مريضاً قال لا الخ.

وفى رواية الدّعائم(٥۸) من باب(۱) تحريم الزّنا من أبواب نكاح المحرّم قوله عليه السّلام وعودوا مرضاكم **وفى** كثير من أحاديث باب(۳۳) ما ورد فى انّ شارب الخمر لاتزوّج من ابواب الأشربة ما يناسب ذلك

(۷) باب وقت عيادة المريض وآدابها وجملة من أحكامها

۳٦۷٤(۱) **كافى** ۱۱۷ ج ۳ـ عدّة من أصحابنا عن سهل بن زياد عن **علىّ** بن اسباط عن بعض أصحابه عن أبى عبدالله عليه السّلام قال لاعيادة فى وجع العين ولاتكون عيادة فى أقلّ من ثلاثة ايّام فاذا وجبت فيوم و يوم لا فاذا طالت العلّة ترك المريض و عياله **مكارم الأخلاق** ۳٦۰ ـ من كتاب زهد اميرالمؤمنين عليه السّلام ومن كتاب الجنائز عن الصّادق عليه السّلام مثله الّا ان فيه فاذا شئت فيوم ويوم لا أو يوم ويومين لا

٣٦٧٥(٢) **الجعفريّات** ٢٠٠ ـ باسناده عن **عليّ** عليه السّلام قال العيادة بعد ثلاثة ايّام.

٣٦٧٦(٣) **دعائم الاسلام** ٢١٨ج ١ـ عن **عليّ** عليه السّلام مثله وزاد وليس على النّساء عيادة المريض

٣٦٧٧(٤) **بحارالأنوار** ٢٢٧ ج ٨١ـ المكارم عن **النّبيّ** صلّى الله عليه وآله قال العيادة ثلاثة والتّعزية مرّة

٣٦٧٨(٥) **أماليّ** الشّيخ ٦٣٩ ـ حدّثنا الشّيخ أبو جعفر محمد بن الحسن بن عليّ بن الحسن الطّوسيّ رض قال أخبرنا جماعة عن أبى المفضّل قال حدّثنا محمدبن صاعد(١) قال حدّثنا أبوسعيد عبدالله بن سعيد الأشجّ قال حدّثنا عقبةبن خالد قال حدّثنا موسى بن محمد التّيميّ عن أبيه عن **جابر**بن عبدالله قال قال رسول الله صلّى الله عليه وآله اغبّوا فى العيادة وأربعوا الاّ أن يكون مغلوباً(٢)

٣٦٧٩(٦) **كافى** ١١٨ ج ٣ـ محمدبن يحيى عن موسى بن الحسن عن الفضل بن عامر أبى العبّاس عن موسى بن القاسم قال حدّثنى أبو زيد قال أخبرنى مولى لجعفر بن محمد عليهما السّلام قال مرض بعض مواليه فخرجنا اليه نعوده و نحن عدّة من موالى جعفر فاستقبلنا جعفر عليه السّلام فى بعض الطّريق فقال لنا أين تريدون فقلنا نريد فلاناً نعوده فقال لنا قفوا فوقفنا فقال مع أحدكم تفّاحة أو سفرجلة او أترجة أو لعقة(٣) من طيب أو قطعة من عود بخور فقلنا ما مَعَنا شيء من هذا فقال امّا تعلمون انّ المريض يستريح الى كلّ ماادخل به عليه **مكارم الأخلاق** ٣٦١ـ وعن مولى لجعفر بن محمد عليهما السّلام قال مرض بعض مواليه وذكر نحوه

(١) مصاعد ـ خ ك (٢) أى شديد المرض ـ مغمى عليه
(٣) اللّعقة: شيء قليل

٣٦٨٠(٧) **بحارالأنوار** ٢٢٨ ج ٨١ -المكارم عن **زرارة** عن أحدهما عليهما السّلام قال اذا دخلت على مريض فقل أُعيذك بالله العظيم ربّ العرش العظيم من كلّ عرق نعّار(١) ومن شرّ حرّ النّار سبع مرّات.

٣٦٨١(٨) **كافي** ٥٦٦ ج ٢ـ محمدبن يحيى عن أحمدبن محمدبن عيسى عن ابن أبى نجران عن حمّاد بن عيسى عن حريز عن **زرارة** عن أحدهما عليهما السّلام قال اذا دخلت على مريض فقل اعيذك بالله العظيم ربّ العرش العظيم من شرّ كلّ عرق نفّار(٢) ومن شرّ حرّ النّار سبع مرّات.

٣٦٨٢(٩) **بحارالأنوار** ٢٢٢ ج ٨١ ـ مجالس الشّيخ عن جماعة عن أبى المفضّل عن عبدالله بن محمدبن عبدالعزيز أبى بكر ابن أبى شيبة عن أبى الأحوص عن أبى اسحاق عن **الحارث** عن عليّ عليه السّلام قال كان رسول الله صلّى الله عليه وآله اذا دخل على مريض قال اذهب البأس ربّ النّاس واشف أنت الشّافى ولاشافى الّا أنت.

٣٦٨٣(١٠) **بحارالأنوار** ٢٢٠ ج ٨١ ـ مجالس الشّيخ عن جماعة عن أبى المفضّل عن محمد بن عليّ بن شاذان عن الحسن بن أحمد بن عبدالله عن اسماعيل بن صبيح عن عمروبن خالد عن أبى هاشم الرّمانى عن زاذان عن سلمان رضى الله عنه قال دخل عليّ رسول الله صلّى الله عليه وآله يعودنى و أنا مريض فقال كشف الله ضرّك و عظّم أجرك و عافاك فى دينك وجسدك الى مدّة أجلك. **وفيه** ـ غرر الدّرر للسّيّد حيدر عن سلمان مثله **بحارالأنوار** ٢٢٧ ج ٨١ ـ المكارم وروى عن النّبيّ صلّى الله عليه وآله انّه قال وقد عاد سلمان رض لمّا أراد ان يقوم يا سلمان كشف الله ضرّك وغفر ذنبك وحفظك فى دينك وبدنك الى منتهى أجلك.

(١) النّعّار: العرق الّذى يسيل دما (٢) نعّار ـ خ

٣٦٨٤(١١) **بحارالأنوار** ١٧٤ج ٨١ـ وروى أنّ **النّبيّ** صلّى الله عليه وآله دخل على مريض فقال ماشأنك قال صلّيت بنا صلوٰة المغرب فقرأت القارعة فقُلْتُ اللّهمّ ان كان لى عندك ذنب تريد أن تعذّبنى به فى الآخرة فعجّل ذلك في الدّنيا فصرت كما ترىٰ فقال صلّى الله عليه وآله بئس ما قلت الّا قلت «رَبَّنا آتِنا فِي الدُّنيا حَسَنَةً وَفِي الآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنا عَذابُ النّار» فدعا له حتّى افاق.

٣٦٨٥(١٢) **بحارالأنوار** ٢٢٥ج ٨١ـ اعلام الدّين يستحبّ الدّعاء للمريض يقول اَللَّهُمَّ رَبَّ السَّمٰوٰاتِ السَّبْعِ وَ رَبَّ الْأَرَضِينَ السَّبْعِ وَ مٰا فِيهِنَّ وَ مٰا بَيْنَهُنَّ وَ مٰا تَحْتَهُنَّ وَ رَبَّ الْعَرْشِ الْعَظِيم صَلِّ عَلىٰ مُحَمَّد وَآلِ مُحَمَّد وَاشْفِهِ بِشِفائك وَداوِهِ بدوائك و عافِهِ من بلائك واجعل شكايته كفّارة لما مضى من ذنوبه وما بقي.

٣٦٨٦(١٣) **مستدرك** ١٥٧ج ٢ـ **القطب** الرّاونديّ فى الدّعوات قال و تدعو للمريض فتقول اعيذك بالرّسول الحقّ النّاطق بكلمة الصّدق من عند الخالق من كلّ داء تراه و رأيت ومن كلّ عرق ساكن و ضارب و من كلّ جاء و ذاهب اسكن اسكنتك بالله العظيم اصبحت فى حمى الله الّذى لايستباح وفى كنف الله الّذى لايرام و فى جوار الله الّذى لا يستضام (١) وفى نعمة الله الّتى لاتزول وفى سلامة الله الّتى لاتحول وفى ذمّة الله الّتى لاتخفر (٢) وفى منع الله الّذى لايرام وفى حرز الله الّذى لايدرك و فى عطائه الّذى لايحدّ وفى قضائه الّذى لايردّ وفى منعه الّذى لايعد وفى جند الله الّذى لايهزم وفى عون الله الّذى لايخذل.

٣٦٨٧(١٤) **أماليّ** الشّيخ ٦٣٢ـ حدّثنا الشّيخ أبو جعفر محمد بن الحسن الطّوسيّ قدّه قال أخبرنا جماعة عن أبى المفضّل قال حدّثنا

(١) أى لايظلم (٢) أى لاتنقض

أبوعبدالله جعفربن محمدبن جعفر العلوىّ الحسنىّ قال حدّثنا علىّبن الحسن بن علىّ بن عمربن علىّبن الحسين قال حدّثنا **حسين**بن زيدبن علىّ قال دخلت مع أبي عبدالله جعفربن محمد عليهماالسّلام على رجل من اهلنا وكان مريضاً فقال له أبوعبدالله عليه السّلام انساك الله العافية ولاانساك الشّكر عليها فلمّا خرجنا من عند الرّجل قلت له يا سيّدى ما هذا الدّعاء (الّذى ـخ) دعوت به للرّجل فقال لى يا حسين العافية ملك خفىّ ياحسين انّ العافية نعمة اذا فقدت ذكرت واذا وجدت نسيت فقلت له انساك الله العافية لحصولها ولاانساك الشّكر عليها لتدوم له ياحسين انّ أبى أخبرنى (عن آبائه ـخ) عن النّبىّ صلّى الله عليه وآله انّه قال يا صاحب العافية اليك انتهت الأمانىّ.

٣٦٨٨(١٥) **أمالى** الصّدوق ١٩٠ ـ حدّثنا أحمد بن يحيى المكتّب قال حدّثنا أحمد بن محمد الورّاق قال حدّثنى بشر بن سعيد بن قلبويه المعدل بالرافقة قال حدّثنا عبدالجبّار بن كثير التّميمى اليمانى قال سمعت محمدبن حرب الهلالى أمير المدينة يقول سمعت الصّادق جعفربن محمد عليه السّلام يقول العافية نعمة خفيّة إذا وجدت نسيت و إذا فقدت ذُكرت قال وسمعت الصّادق عليه السّلام يقول العافية نعمة يعجز الشّكر عنها

٣٦٨٩(١٦) **مستدرك** ١٥٥ ج ٢ ـ نزهة النّاظر لابى يعلىّ الجعفرىّ قال عاد رسول الله صلّى الله عليه وآله مريضاً من الأنصار فلمّا اراد الإنصراف اقبل عليه فقال صلّى الله عليه وآله جعل الله مامضى كفّارة و أجراً ومابقى عافية وشكراً

٣٦٩٠(١٧) **دعائم الاسلام** ٢٢٥ ج ١ ـ عن **علىّ** عليه السّلام قال أتى رسول الله صلّى الله عليه وآله فقيل له يا رسول الله انّ عبدالله بن رواحة ثقيل لما به فقام وقمنا معه حتّى دخل ودخلنا عليه فأصابه

مغمى عليه لا يعقل شيئاً والنّساء (يبكين و ـ خ) يصرخن (ويصحن ـ خ) فدعاه رسول الله صلّى الله عليه وآله ثلاث مرّات فلم يجبه فقال صلّى الله عليه وآله اللّهمّ عبدك ان كان قد قضى(١) اجله ورزقه وأثره فالى جنّتك و رحمتك و ان لم يقض(٢) اجله و رزقه و أثره فعجّل شفائه و عافيته فقال بعض القوم يارسول الله عجبا لعبدالله بن رواحة و تعرّضه في غير موطن للشّهادة فلم يرزقها حتّى يقبض روحه على فراشه قال رسول الله صلّى الله عليه وآله ومن الشّهيد من امّتى قالوا أليس هو الّذى يقتل فى سبيل الله مقبلاً غير مدبر فقال رسول الله صلّى الله عليه وآله انّ شهداء امّتى اذاً لقليل الشّهيد الّذى ذكرتم والطّعين والمبطون وصاحب الهدم والغريق والمرئة تموت جمعاً قالوا وكيف تموت (المرئة ـ خ) جمعاً يا رسول الله قال يعترض ولدها فى بطنها.

ثمّ خرج رسول الله صلّى الله عليه وآله فوجد عبدالله بن رواحة خفّة فأخبر النّبيّ صلّى الله عليه وآله فوقف فقال يا عبدالله حدّث(٣) بما رأيت فأنّك رأيت عجباً فقال يا رسول الله رأيت ملكاً من الملائكة بيده مقمعة (٤) من حديد تأجّج ناراً (٥) كلّما صرخت صارخة ياجبلاه اهوى بها لهامتى وقال أنت جبلها فأقول لا بل الله فيكف بعد اهوائها واذا صرخت صارخة ياعزّاه أهوى بها لهامتى وقال أنت عزّها فأقول لا بل الله فيكفّ بعد اهوائها فقال رسول الله صلّى الله عليه وآله صدق عبدالله فما بال موتاكم يبتلون بقول احيائكم

٣٦٩١(١٨) **كافى** ١١٧ ج ٣ـ محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عن محمدبن خالد عن القاسم بن محمد عن عبدالرّحمٰن بن محمد عن

(١) انقضى ـ خل (٢) لم ينقض ـ خل (٣) خبّر ـ خل
(٤) المقمعة: خشبة أو حديدة يضرب بها الانسان ليذلّ (٥) اجج ناراً: الهبها

سيف بن عميرة قال قال أبو عبدالله عليه السّلام اذا دخل أحدكم على أخيه عائداً له فليسئله يدعو له فانّ دعائه مثل دعاء الملائكة

٣٦٩٢(١٩) **المنتهى** (للعلّامة أعلى الله مقامه) ٤٢٥ ـ **يعقوب** بن يزيد باسناده عن أبي عبدالله عليه السّلام قال عودوا مرضاكم وسلوهم الدّعاء فانّه يعدل دعاء الملائكة

٣٦٩٣(٢٠) **ثواب الأعمال** ٢٣٠ ـ أبى ره قال حدّثنى سعد بن عبدالله عن أحمد بن محمد عن منصور عن فضيل أبى محمد عن **أبى عبيدة الحذّاء** عن أبى عبدالله عليه السّلام قال من عاد مريضاً فى الله لم يسئل المريض للعائد شيئاً الّا استجاب الله له

٣٦٩٤(٢١) **كنز الكراجكيّ** ١٧٨ ـ عن **النّبيّ** صلّى الله عليه وآله اذا دخلتم على المريض فنفّسوا له فى الاجل فانّ ذلك لايردّ شيئاً وهو يطيّب النّفس.

٣٦٩٥(٢٢) **الجعفريّات** ٢٠٠ ـ باسناده عن عليّ عليه السّلام قال قال رسول الله صلّى الله عليه وآله نهى أن يؤكل عند المريض شيء اذا عاده العائد فيحبط الله بذلك أجر عيادته **دعائم الاسلام** ٢١٨ ج ١ ـ عن عليّ عليه السّلام عن رسول الله صلّى الله عليه وآله نحوه

٣٦٩٦(٢٣) **مكارم الأخلاق** ٣٥٩ ـ قال **النّبيّ** صلّى الله عليه وآله تمام عيادة المريض ان يضع احدكم يده عليه ويسئله كيف أنت كيف اصبحت وكيف امسيت وتمام تحيّتكم المصافحة

٣٦٩٧(٢٤) **أماليّ الشّيخ** ٦٣٩ ـ حدّثنا الشّيخ أبوجعفر محمد بن الحسن بن عليّ بن الحسن الطّوسيّ رض قال أخبرنا جماعة عن أبى المفضّل قال حدّثنا عبداللهبن محمدبن عبدالعزيز البغويّ قال حدّثنا

داود بن عمرو(١) الضّبيّ قال حدّثنا عبدالله بن المبارك قال أخبرنا يحيى ابن أيّوب بن (٢) عبدالله بن ذحر عن عليّ بن يزيد عن القاسم ابن أبي امامة عن النّبيّ صلّى الله عليه وآله (انّ ـك) من تمام عيادة المريض ان يدع(٣) احدكم يده على جبهته أو يده فيسئله كيف هو و تحيّاتكم بينكم المصافحة(٤).

٣٦٩٨(٢٥) **وفيه** ٦٣٩ـ بهذا الاسناد عن عبدالله بن محمد البغويّ قال حدّثنا صبيح بن دينار العلويّ ببلد قال حدّثنا عفيف بن سالم عن أيّوب بن عتبة اليمانيّ عن القاسم عن **أبي امامة** قال قال رسول الله صلّى الله عليه وآله من تمام عيادة المريض اذا دخلت عليه ان تضع يدك على رأسه وتقول كيف اصبحت وكيف امسيت فاذا جلست عنده غمرتك الرّحمة واذا خرجت من عنده خضتها مقبلاً ومدبراً وأومى بيده الى حقويه.

٣٦٩٩(٢٦) **كافي** ١١٨ ج ٣ـ حميد بن زياد عن الحسن بن محمد عن سماعة عن غير واحد عن أبان عن **أبي يحيى** قال قال أبوعبدالله عليه السّلام تمام العيادة ان تضع يدك على المريض اذا دخلت عليه

٣٧٠٠(٢٧) **كافي** ١١٨ ج ٣ـ عدّة من أصحابنا عن سهل بن زياد عن محمد بن سليمان عن **موسى** بن قادم عن رجل عن أبي عبدالله عليه السّلام قال تمام العيادة للمريض ان تضع يدك على ذراعه وتعجّل القيام من عنده فانّ عيادة النّوكى(٥) اشدّ على المريض من وجعه **بحارالأنوار** ٢٢٧ ج ٨١ المكارم عن الصّادق عليه السّلام قال تمام العيادة وذكر مثله

٣٧٠١(٢٨) **كافي** ١١٧ ج ٣ـ عليّ بن ابراهيم عن أبيه عن عبدالله بن المغيرة عن **عبدالله** بن سنان عن أبي عبدالله عليه السّلام قال العيادة

(١) عمر ـ ك (٢) عن عبدالله بن دحر ـ ك (٣) يضع ـ ك
(٤) بالمصافحة ـ خ (٥) النّوكى: أحمق

قدر فواق(۱) ناقة أو حلب ناقة.

۳۷۰۲(۲۹) **كافى** ۱۱۸ج ۳ـ علىّ بن ابراهيم عن هارون بن مسلم عن **مسعدة** بن صدقة عن أبى عبدالله عليه السّلام قال انّ أميرالمؤمنين صلوات الله عليه قال انّ من أعظم العوّاد اجراً عندالله عزّوجلّ لمن اذا عاد أخاه (المؤمن ـ قرب الاسناد) خفّف الجلوس الاّ أن يكون المريض يحبّ ذلك ويريده ويسئله (عن ـ خ قرب الاسناد) ذلك **وقال** عليه السّلام (انّ ـ قرب الاسناد) من تمام العيادة ان يضع العائد احدى يديه على الاخرى أو على جبهته **قرب الاسناد** ۱۳ـ هارون بن مسلم قال حدّثنى مسعدة بن صدقة قال حدّثنى جعفر بن محمد عن أبيه انّ عليّاً عليه السّلام قال وذكر مثله

وتقدّم فى مرسلة كشف الغمّة(۳۰) من الباب المتقدّم مايدلّ على استحباب تسلية المريض وتذكار نعم الله تعالى له ليحمده ويشكره **وفى** رواية الرّاوندى(۳٤) قوله عليه السّلام وتدعو للمريض فتقول اللّهمّ اشفه بشفائك وداوه بدوائك وعافه من بلائك

و قال صلّى الله عليه و آله من دخل على مريض فقال اسئل الله العظيم ربّ العرش العظيم أن يشفيك سبع مرّات شفى ما لم يحضر اجله **وفى** رواية السّكونىّ(۵۵) ما يدلّ على استحباب تذكار العائد عذاب الله تبارك و تعالى للمعذّبين حتّى ينسى المريض شدّة الوجع و يرضى ببلاء الدّنيا

(۸) باب استحباب القيام على المريض والسّعى فى قضاء حوائجه و حوائج الضّرير خصوصاً اذا كان من اهل بيته ولايكره المريض على الطّعام ويطعم اذا اشتهى

(۱) الفواق: مابين الحلبتين وقيل مابين فتح يد الحالب وقبضها على الضّرع

٣٧٠٣(١) **بحارالأنوار** ٢٢٥ ج ٨١ ـ اعلام الدّين عن **النّبيّ** صلّى الله عليه وآله قال من قام على مريض يوماً وليلة بعثه الله مع ابراهيم خليل الرّحمٰن فجاز على الصّراط كالبرق اللّامع

٣٧٠٤(٢) **مستدرك** ٩٣ ج ٢ ـ **القطب** الرّاونديّ في دعواته قال قال النّبيّ صلّى الله عليه وآله من اطعم مريضاً شهوته أطعمه الله من ثمار الجنّة

٣٧٠٥(٣) **فقيه** ٩ ج ٤ ـ **أماليّ** الصّدوق ٣٥١ ـ بالاسناد المتقدّم في باب كراهة سؤر الفار عن **عليّ** عليه السّلام في حديث المناهي و من قضى(١) ضريراً حاجة من حوائج الدّنيا ومشى له فيها حتّى يقضي الله له حاجته أعطاه الله براءة من النّافق وبراءة من النّار وقضى له سبعين حاجة من حوائج الدّينا و لا يزال يخوض في رحمة الله عزّوجلّ حتّى يرجع (الى أن قال) ومن سعى لمريض في حاجة قضاها أو لم يقضها خرج من ذنوبه كيوم ولدته امّه فقال رجل من الأنصار بأبي أنت و امّي يا رسول الله فان كان المريض من أهل بيته او ليس ذلك أعظم اجراً اذا سعى في حاجة أهل بيته قال نعم.

٣٧٠٦(٤) **دعائم الاسلام** ١٤٤ ج ٢ ـ عن **رسول الله** صلّى الله عليه وآله انّه قال لاتكرهوا مرضاكم على الطّعام فانّ الله يطعمهم ويسقيهم

٣٧٠٧(٥) **فقه الرّضا** عليه السّلام ٣٤٧ ـ وأروى انّ الصّحّة والعلّة تقتتلان في الجسد فان غلبت العلّة الصّحّة استيقظ المريض و ان غلبت الصّحة العلّة اشتهى الطّعام فأطعموه فلربّما (كان ـ خ) فيه الشّفاء

(٩) باب استحباب تلقين المحتضر الشّهادتين والولاية وكلمات الفرج وانّه يستحبّ له ان يقرأ القرآن ويدعو بالمأثور ويستغفر ربّه ويجدّد العهد بالاعتقادات الحقّة

(١) كفى ـ الأمالي ـ فقيه خ

۳۷۰۸(۱) **فقيه** ۷۸ج ۱ ـ قال **رسول الله** صلّى الله عليه وآله لقّنوا موتاكم(۱) لااله الاّ الله فانّ من كان آخر كلامه لااله الاّ الله دخل الجنّة **ثواب الأعمال** ۲۳۲ ـ **أمالي** الصّدوق ٤٣٤ ـ حدّثني (۲) محمد بن عليّ ماجيلويه ره عن محمدبن يحيى (العطّار ـ الأمالي) عن محمدبن أحمد (بن يحيى بن عمران الأشعريّ ـ الأمالي) عن الحسن بن موسى الخشّاب عن غياث بن كلّوب عن **اسحاق** بن عمّار عن الصّادق جعفربن محمد عن أبيه عن آبائه عليهم السّلام عن رسول الله صلّى الله عليه وآله مثله.

۳۷۰۹(۲) **مستدرك** ۱۲۱ ج ۲ ـ القطب الرّاونديّ في دعواته عن **النّبيّ** صلّى الله عليه وآله مثله (وزاد) قيل يا رسول الله شدائد الموت و سكراته تشغلنا عن ذلك فنزل في الحال جبرئيل عليه السّلام و قال يا محمّد قل لهم حتّى يقولوا الآن في الصّحّة لااله الاّ الله عدّة لذلك الوقت(۳) أوكما قال

۳۷۱۰(۳) **دعائم الاسلام** ۲۱۹ ج ۱ ـ عن **أبي ذرّ** ره انّه قال كنت عند رسول الله صلّى الله عليه وآله في مرضه الّذي قبض فيه فقال ادن منّي ياباذرّ استند اليك فدنوت منه فاستند الى صدري الى ان دخل عليّ عليه السّلام فقال لي قم ياباذرّ فانّ عليّاً عليه السّلام أحقّ بهذا منك فجلس عليّ عليه السّلام فاسنده الى صدره ثمّ قال لي (اجلس ـ خ) هيٰهنا بين يدي فجلست بين يديه فقال صلّى الله عليه وآله لي اعتقد بيدك من خُتم له بشهادة ان لااله الاّ الله دخل الجنّة ومن خُتم له باطعام مسكين دخل الجنّة و من خُتم له بحجّة دخل الجنّة و من خُتم له بعمرة دخل الجنّة و من خُتم له بجهاد في سبيل الله و لو قدر فواق ناقة دخل الجنّة.

۳۷۱۱(٤) **الجعفريات** ۲۱۲ ـ باسناده عن **عليّ** بن الحسين عليهما

---

(۱) امواتكم ـ أماليّ (۲) حدّثنا ـ أمالي (۳) للموت ـ خ ل

السّلام قال حدّثنى أبى انّ أباذرّ قال دخلت على رسول الله صلّى الله عليه وآله فى مرضه الّذى قبض فيه فسنّدته فكان متسانداً الى صدرى فدخل علىّ بن ابيطالب عليه السّلام (وذكر نحوه الاّ انّه زاد) ومن ختم له بصيام يوم دخل الجنّة ومن ختم له بقيام ليلة دخل الجنّة.

٣٧١٢(٥) **فقيه** ١٣٥ج ٤ـ أحمدبن النّضر الخزّاز عن عمروبن شمر عن **جابر** عن أبى جعفر عليه السّلام قال قال رسول الله صلّى الله عليه وآله من خُتم (له ـ خ) بلا اله الاّ الله دخل الجنّة ومن خُتم له بصيام يوم دخل الجنّة ومن خُتم له بصدقة يريد بها وجه الله عزّوجلّ دخل الجنّة

٣٧١٣(٦) **مستدرك** ١٢٥ج ٢ـ **القطب** الرّاونديّ فى لبّ اللّباب عن النّبيّ صلّى الله عليه وآله قال من لقّن عند الموت لااله الاّ الله دخل الجنّة

٣٧١٤(٧) **مستدرك** ١٢٥ ج ٢ ـ وفيه **عنه** صلّى الله عليه وآله لقّنوا موتاكم شهادة ان لاالاّ الله فمن قالها عند موته وجبت له الجنّة قيل يارسول الله من قالها فى صحّته قال ذلك أوجب فأوجب.

٣٧١٥(٨) **المحاسن** ٣٤ـ وفى رواية فضيل بن عثمان عمّن رفعه قال قال أبو عبدالله عليه السّلام من شهد ان لااله الاّ الله عند موته دخل الجنّة قال النّبيّ صلّى الله عليه وآله لقّنوا موتاكم لااله الاّ الله فانّها تهدم الخطايا قال كيف من قالها فى حيوٰته قال هى أهدم وأهدم

٣٧١٦(٩) **ثواب الأعمال** ١٦ ـ أبى قال حدّثنا سعدبن عبدالله عن أحمدبن محمدبن عيسى عن الحسين بن سيف عن أخيه الحسين عن أبيه عن عمروبن شمر عن **جابر**بن أبى جعفر عليه السّلام قال قال رسول الله صلّى الله عليه وآله لقّنوا موتاكم لااله الاّ الله فانّها تهدم الذّنوب فقالوا يا رسول الله فمن قال فى صحّته فقال ذاك اهدم و أهدم وأهدم أنّ لااله الاّ الله آنس للمؤمن فى حيوٰته و عند موته و حين يبعث و قال رسول الله

صلّى الله عليه و آله قال جبرئيل يا محمّد لو تراهم حين يبعثون هـذا مبيضّ وجهه ينادى لااله الاّ الله والله اكبر وهذا مسودّ وجهه ينادى يا ويلاه يا ثبوراه(١)

٣٧١٧(١٠) **المحاسن** ٣٤ـ احمد ابن أبي عبدالله قال حدّثني داود ابن سليمان القطّان قال حدّثنى أحمدبن زياد اليمانيّ عن اسرائيل عن **جابر** عن أبى جعفر عليه السّلام قال قال رسول الله صلّى الله عليه وآله لقّنوا موتاكم لااله الاّ الله فانّها آنس للمؤمن من حين يمرّق(٢) قبره قال قال لى جبرئيل يا محمّد لو تراهم حين يخرجون من قبورهم ينفضون التّراب عن رؤوسهم هذا يقول لااله الاّ الله والحمد لله يبيضّ وجهه وهذا يقول ياحسرتا على مافرّطت فى جنب الله

٣٧١٨(١١) **مستدرك** ١٢٤ ج ٢ ـ فرات بن ابراهيم الكوفيّ فـى تفسيره عن الحسين بن سعيد عن سليمان بن داودبن سليمان القطّان عن أحمد بن زياد عن يحيى بن سالم الفرّاء عن اسرائيل عن **جابر** عن أبى جعفر عليه السّلام قال قال رسول الله صلّى الله عليه وآله لقّنوا موتاكم لااله الاّ الله فانّه أنيس للمؤمن حين يمرق(٣) من قبره

٣٧١٩(١٢) **مستدرك** ١٢١ ج ٢ـ **القطب** الرّاونديّ فى دعواته عن أميرالمؤمنين عليه السّلام انّه كان يقول عند الوفاة تـعاونوا عـلى البـرّ والتّقوىٰ ولاتعاونوا على الإثم والعدوان ثمّ كان يقول لااله الاّ الله حتّى توفّى صلوات الله عليه.

٣٧٢٠(١٣) **دعائم الاسلام** ٣٥٥ج ٢ـ عن **عليّ** بن الحسين ومحمد ابن عليّ عليهما السّلام انّهما ذكرا وصيّة عليّ عليه السّلام (وساقا الحديث الى ان قالا عليهما السّلام) ثم لم يزل يقول عليه السّـلام اللّـهم اكـفنا

---

(١) الثّبور: الهلك والخسران والويل (٢) أي يشقّ (٣) المرق: الخروج

عدوّك الرّجيم اللّهمّ انّى أُشهِدُك انّك لااله الاّ أنت وأنّك الواحد الصّمد لم تلد ولم تولد ولم يكن لك كفواً أحد فلك الحمد عدد نعمائك لدىّ واحسانك عندى فاغفر لى وارحمنى وأنت خير الرّاحمين ولم يزل يقول لا اله الاّ الله وحده لا شريك له (١) و انّ محمّداً عبدك و رسولك عدّة لهذا الموقف و لما بعده (٢) من المواقف اللّهمّ اجز محمّداً عنّا خيراً واجز محمّداً عنّا خير الجزاء و بلّغه منّا افضل السّلام اللّهمّ (و ـ خ) ألحقنى به ولاتحل بينى وبينه انّك سميع الدّعاء غفور(٣) رحيم ثمّ نظر الى أهل بيته فقال حفظكم الله من أهل بيت وحفظ فيكم نبيّكم واستودِعُكم الله و اقرء عليكم السّلام ثمّ لم يزل يقول لااله الاّ الله محمّد رسول الله حتّى قبض صلوات الله عليه و رحمته و رضوانه الخبر.

٣٧٢١(١٤) **كافى** ١٢٢ج ٣ـ علىّ بن ابراهيم عن أبيه عن ابن أبى عمير عن أبى أيّوب عن **محمد** بن مسلم عن أبى جعفر وحفص بن البخترىّ عن **فقيه** ٧٨ج ١ـ أبى عبدالله(٤) عليه السّلام قال انّكم تلقّنون موتاكم عند الموت لااله الاّ الله ونحن نلقّن موتانا محمّد رسول الله صلّى الله عليه وآله.

٣٧٢٢(١٥) **تهذيب** ٢٨٦ج ١ـ اخبرنى الشّيخ عن أبى القاسم جعفر ابن محمد عن محمدبن يعقوب عن **كافى** ١٢١ج ٣ـ علىّ بن ابراهيم(عن أبيه ـ كا) عن ابن أبى عمير عن حمّاد عن **الحلبىّ** عن أبى عبدالله عليه السّلام قال اذا حضرت الميّت قبل ان يموت فلقّنه شهادة أن لااله الاّ الله وحده لا شريك له و أنّ محمّداً عبده و رسوله **دعائم الاسلام** ٢١٩ج ١ ـ عن جعفر بن محمد عليهما السّلام انّه قال اذا حضرت الميّت المسلم و

(١) وحدك لاشريك لك ـ خ (٢) وما بعده ـ خ (٣) رؤوف ـ خ
(٤) قال أبوجعفر عليه السّلام انّكم ـ فقيه

ذكر مثله.

٣٧٢٣(١٦) **كافى** ١٢٣ج ٣ـعلىّ بن محمدبن بندار عن أحمد ابن أبى عبدالله عن محمدبن علىّ عن عبدالرّحمن ابن أبى هاشم عن **أبى خديجة** عن **فقيه** ٧٩ج ١ ـأبى عبدالله عليه السّلام (١) قال ما من أحد يحضره الموت الاّ وكلّ به ابليس من شياطينه (٢) من (٣) يأمره بالكفر و يشكّكه فى دينه حتّى تخرج نفسه (فمن كان مؤمناً لم يقدر عليه ـ كا) فاذا حضرتم موتاكم فلقّنوهم شهادة ان لا اله الاّ الله وانّ محمّداً رسول الله صلّى الله عليه وآله حتّى يموت(٤) (كاـوفى رواية اخرى قال فلقّنه كلمات الفرج والشّهادتين و تسمّى له الاقرار بالائمّة عليهم السّلام واحداً بعد واحد حتّى ينقطع عنه الكلام

٣٧٢٤(١٧) **فقيه** ٨٢ج ١ ـقال **الصّادق** عليه السّلام انّ ولىّ علىّ عليه السّلام يراه فى ثلاثة مواطن حيث يسرّه عند الموت وعند الصّراط و عند الحوض وملك الموت يدفع الشّيطان عن المحافظ على الصّلوة و يلقّنه شهادة ان لااله الاّ الله وانّ محمّداً رسول الله فى تلك الحالة العظيمة

٣٧٢٥(١٨) **بحارالأنوار** ٦٩ج ٤٣ـعن بعض كتب المناقب القديمة عن أبى الفرج محمدبن أحمد المكّىّ عن المظفّر بن أحمدبن عبدالواحد عن محمد بن علىّ الحلوانىّ عن كريمة بنت أحمد بن محمد المروزىّ و أخبرنى به أيضاً عالياً قاضى القضاة محمدبن الحسين البغدادىّ عن الحسين بن محمد بن علىّ الزّينبىّ عن الكريمة فاطمة بنت أحمد بن محمد المروزيّة بمكّة حرسها الله تعالى عن أبى علىّ زاهربن أحمد عن معاذبن يوسف الجرجانى عن أحمدبن محمدبن غالب عن عثمان ابن أبى

(١) قال الصّادق عليه السّلام ـ فقيه (٢) من شيطانه ـ كا (٣) ان ـ كا
(٤) يموتوا ـ فقيه

شيبة عن نمير عن مجالد عن ابن‌عبّاس قال خرج أعرابى من بنى‌سليم و ذكر خبراً طويلاً و انّه صاد ضبّاً(١) و أتى به الى النّبىّ صلّى الله عليه وآله واسلم بشهادة الضّبّ الى أن قال ثمّ التفت النّبىّ صلّى الله عليه وآله فقال من يزود الاعرابىّ واضمن له على‌الله عزّوجلّ زاد التّقوىٰ(قال ـ خ) فوثب اليه سلمان الفارسىّ رحمه الله تعالى فقال فداك أبى وامّى مازاد التّقوىٰ قال يا سلمان اذاكان آخر يوم من ايّام الدّنيا لقّنك الله عزّوجلّ قول شهادة أن لااله الّا الله وأنّ محمّداً رسول الله صلّى الله عليه وآله فان أنت قلتها لقيتنى ولقيتك وان لم تقلها لم تلقنى ولم القك أبداً الخبر.

٣٧٢٦ (١٩) مستدرك ١٢٦ ج ٢ ـ دعوات الرّاوندىّ ٢٤٨ ـ عن محمد بن علىّ عليهما السّلام قال مرض رجل من أصحاب الرّضا عليه السّلام فعاده فقال كيف نجدك(٢) فقال لقيت الموت بعدك يريد به مالقيه من شدّة مرضه فقال كيف لقيته قال شديداً اليماً قال عليه السّلام ما لقيته انّما لقيت ما يبدوك به (٣) و يعرفك بعض حاله انّما النّاس رجلان مستريح بالموت و مستراح منه به فجدّد الايمان بالله و بالولاية تكن مستريحاً ففعل الرّجل ذلك ثمّ قال يابن رسول الله هذه ملائكة ربّى بالتّحيّات والتّحف يسلّمون عليك و هم قيام بين يديك فأْذن لهم فى الجلوس فقال الرّضا عليه السّلام أجاؤا(٤) ملائكة ربّى ثمّ قال للمريض سلهم امروا بالقيام بحضرتى فقال المريض سألتهم فزعموا انّه لو حضرك كلّ من خَلَقَهُ الله من ملائكته لقاموا لك ولم يجلسوا حتّى تأذن لهم هكذا امرها الله عزّوجلّ ثمّ غمض الرّجل عينيه وقال السّلام عليك يابن رسول الله هكذا شخصك ماثل لى مع اشخاص محمّد صلّى الله عليه وآله و من

---

(١) الضّبّ حيوان من الزّحافات شبيه بالحرذون ذنبه كثير العقد — (٢) تجدك

(٣) مايتدرك ـ المعانى ـ مايتذرك ـ خل ـ مايبدو كربه ـ خ — (٤) اجلسوا

بعده من الأئمّة عليهم السّلام وقضى الرّجل.

معاني الأخبار ٢٨٩ـ حدّثنا محمدبن القاسم المفسّر قال حدّثنا **أحمد** بن الحسن الحسينيّ عن الحسن بن عليّ عن أبيه عن محمدبن عليّ عليهما السّلام وذكر نحوه الى قوله ففعل الرّجل ذلك (ثمّ قال) والحديث طويل أخذنا منه موضع الحاجة

٣٧٢٧(٢٠) **فقه الرّضا** عليه‌السّلام ١٦٥ـ اذا حضرت الميّت الوفاة فلقّنه شهادة ان لااله الاّ الله وانّ محمّداً رسول الله صلّى الله عليه وآله والاقرار بالولاية لأميرالمؤمنين والأئمّة عليهم السّلام واحداً واحدا.

٣٧٢٨(٢١) **اثبات الوصيّة** ١٤ ـ للمسعوديّ (في سياق قصّة آدم عليه السّلام) وروى أنّه لمّا كان اليوم الّذي أخبره الله عزّوجلّ انّه متوفّيه فيه تهيّأ آدم عليه السّلام للموت واذعن به فهبط عليه ملك الموت عليه السّلام فقال له دعني حتّى اتشهّد واثني على ربّي خيراً بما صنع لدي قبل أن تقبض روحي فقال له ملك الموت افعل فقال اشهد ان لااله الاّ الله وحده لاشريك له واشهد انّي عبدالله وخليفته في ارضه ابتدأني بإحسانه وخلقني بيده ولم يسق بيده سواي ونفخ فيّ من روحه ثمّ اجمل صورتي ولم يخلق على خلقي احداً مثلي ثمّ أسجدَ لي ملائكته وعلّمني الأسماء كلّها ثمّ اسكنني جنّته ولم يكن يجعلها دار قرار ولامنزل شيطان

وانّما خلقني ليسكنني الأرض الّتي اراد من التّقدير والتّدبير فقدر ذلك كلّه عليّ قبل ان يخلقني فمضت قدرته فيّ وقضائه ونافذ أمره ثمّ نهاني عن أكل الشّجرة فعصيته فأكلت منها فأقالني عثرتي وصفح لي عن جرمي فله الحمد على جميع نعمه حمداً يكمل به رضاه عنّي ثمّ قبض ملك الموت عليه السّلام روحه صلّى الله عليه فصار التّشهد عند الموت سنّة في ولده.

٣٧٢٩ (٢٢) **تهذيب** ٢٨٧ ج ١ ـ اخبرنى الشّيخ عن أبى القاسم جعفربن محمد عن محمدبن يعقوب عن **كافى** ١٢٢ ج ٣ ـ محمدبن يحيى عن أحمدبن محمد عن الحسين بن سعيد عن النّضربن سويد عن داودبن سليمان الكوفىّ عن **أبى بكر** الحضرمىّ قال مرض رجل من أهل بيتى فأتيته عائداً (له ـ يب خ كا) فقلت له يابن أخى انّ لك عندى نصيحة أتقبلها فقال نعم فقلت (له ـ يب خ) قل اشهد ان لااله الاّ الله وحده لاشريك له فشهد بذلك (فقلت انّ هذا لاتنتفع به الاّ ان يكون منك على يقين فذكر انّه منه على يقين ـ خ كا) فقلت قل وانّ محمّدا(١) رسول الله صلّى الله عليه وآله فشهد بذلك فقلت انّ هذا لاتنتفع به الاّ ان(٢) يكون منك على يقين.فذكر انّه منه على يقين فقلت (له ـ يب خ) قل اشهد انّ عليّاً وصيّه وهو الخليفة من بعده والإمام المفترض الطّاعة من بعده فشهد بذلك فقلت له انّك لن تنتفع بذلك حتّى يكون منك على يقين فذكر انّه منه على يقين ثمّ سميّت (له ـ يب) الأئمّة عليهم السّلام رجلاً رجلاً(٣) فأقرّ بذلك و ذكر انّه (منه ـ يب خ) على يقين فلم يلبث الرّجل (حتّى ـ خ كا) أن توفّى فجزع أهله عليه جزعاً شديداً قال فغبت عنهم ثمّ أتيتهم بعد ذلك فرأيت عزاءً حسناً فقلت كيف تجدونكم كيف عزائك أيّتها المرأة فقالت والله لقد أصبنا بمصيبة عظيمة بوفاة فلان رحمه الله و كان ممّا سخى بنفسى (له ـ يب) لرؤيا رأيتها اللّيلة فقلت وما تلك الرّؤيا قالت رأيت فلاناً تعنى الميّت حيّاً سليماً فقلت فلان (٤) قال نعم فقلت له اما كنت ميّتاً (٥) فقال بلى و لكن نجوت بكلمات لقنيهنّ (٦) أبو بكر

---

(١) اشهد انّ محمّداً عبده و رسوله ـ خ كا (٢) حتّى ـ كا
(٣) واحداً بعد واحد ـ خ يب (٤) فلاناً ـ يب (٥) أما كنت متّ ـ خ كا
(٦) لقنيها ـ خ كا

ولولا ذلك كدت(١) أُهْلَكَ **مستدرك** ١٢٧ ج ٢ ـ القطب الرّاوندىّ فى الدّعوات عن أبى بكرالحضرمىّ نحوه.

٣٧٣٠(٢٣) **تهذيب** ٢٨٧ج ١ـ بهذا الاسناد عن محمدبن يعقوب عن **كافى** ١٢٣ ج ٣ـ محمد بن يحيى عن أحمدبن محمد عن الحسين بن سعيد عن القاسم بن محمد عن علىّ ابن أبى حمزة عن **أبى بصير** عن أبى جعفر عليه السّلام قال كنّا عنده وعنده حمران اذ دخل عليه مولى له فقال له جعلت فداك هذا عكرمة فى الموت و كان يرى رأى الخوارج و كان منقطعاً الى أبى جعفر عليه السّلام فقال لنا أبو جعفر عليه السّلام انظرونى حتّى ارجع اليكم قلنا نعم فما لبث ان رجع فقال (أما ـ يب) انّى لو أدركت عكرمة قبل ان تقع النّفس موقعها لعلّمته كلمات ينتفع بها ولكنّى (قد ـ خ يب) أدركته وقد وقعت النّفس موقعها فقلت جعلت فداك وما ذلك الكلام (٢) قال هو والله ما أنتم عليه فلقّنوا موتاكم عند الموت شهادة أن لااله الّا الله والولاية **مستدرك** ١٢٥ ج ٢ـ القطب الرّاوندىّ فى كتاب الدّعوات عن **أبى بصير** عن أبى جعفر عليه السّلام قال كنّا عنده وعنده حمران اذ دخل مولى له فقال جعلت فداك وذكر مثله.

٣٧٣١(٢٤) **فقيه** ٨٠ج ١ ـ قال **أبو جعفر** عليه السّلام لو أدركت عكرمة عند الموت لنفعته فقيل لأبى عبدالله الصّادق عليه السّلام بما ذا كان ينفعه قال كان يلقّنه ماأنتم عليه.

٣٧٣٢(٢٥) **رجال الكشّىّ** ٢١٦ ـ حدّثنا محمد بن مسعود قال حدّثنى ابن ازداد بن المغيرة قال حدّثنى الفضل بن شاذان عن ابن أبى عمير عن حمّاد بن عيسى عن حريز عن **زرارة** قال قال أبو جعفر عليه السّلام لو أدركت عكرمة وذكر نحوه (وزاد) فلم يدركه أبو جعفر عليه

---

(١) لكدت ـ خ كا (٢) وما ذاك ـ ك

السّلام ولم ينفعه.

٣٧٣٣(٢٦) **تهذيب** ٢٨٨ ج ١ ـ أخبرني الشّيخ أيّده الله عن أبي القاسم جعفربن محمد عن محمدبن يعقوب عن **كافي** ١٢٢ج ٣ـ عليّ (بن ابراهيم ـ يب) عن أبيه عن حمّاد (بن عيسى ـ كا) عن حريز عن **زرارة** عن أبي جعفر عليه السّلام قال اذا أدركت الرّجل عند النّزع فلقّنه كلمات الفرج لااله الاّ الله الحليم الكريم لااله الاّ الله العليّ العظيم سبحان الله ربّ السّموات السّبع وربّ الأرضين السّبع وما فيهنّ وما بينهنّ (وما تحتهنّ ـ خ) وربّ العرش العظيم والحمدلله ربّ العالمين

٣٧٣٤(٢٧) **كافي** ١٢٤ج ٣ـ (عدّة من أصحابنا ـ معلّق) عن سهل بن زياد عن محمد بن الحسن بن شمّون عن عبدالله بن عبدالرّحمن عن عبدالله بن القاسم عن **أبي بكر الحضرميّ** قال قال أبو عبدالله عليه السّلام والله لو انّ عابدوثن وصف ما تصفون عند خروج نفسه ما طعمت(١) النّار من جسده شيئاً أبداً

٣٧٣٥(٢٨) **تهذيب** ٢٨٨ ج ١ ـ أخبرني الشّيخ عن أبي القاسم جعفربن محمد عن محمدبن يعقوب عن **كافي** ١٢٤ج ٣ـ عدّة من أصحابنا عن سهل بن زياد عن جعفر بن محمد الأشعريّ عن **عبدالله** بن ميمون القدّاح عن أبي عبدالله عليه السّلام قال كان أميرالمؤمنين عليه السّلام اذا حضر أحداً من أهل بيته الموت قال له قل (لااله الاّ الله الحليم الكريم ـ يب) لااله الاّ الله العليّ العظيم سبحان الله ربّ السّموات السّبع وربّ الأرضين السّبع و ما بينهما (٢) و ربّ العرش العظيم والحمد لله ربّ العالمين فاذا قالها المريض قال (له ـ خ يب) اذهب فليس(٣) عليك (بأس ـ يب خ كا) **بحارالأنوار** ٢٤٠ ج ٨١ـ القطب الرّاوندىّ في دعواته

---

(١) طمعت ـ خ (٢) وما فيهنّ ومابينهنّ ـ خ يب (٣) وليس ـ يب

و عن الصّادق عليه السّلام قال كان أميرالمؤمنين عليه السّلام اذا حضر من أهل بيته أحداً الموت قال له (قل ـ ظ) لااله الاّ الله الحليم الكـريم لاإله الاّ الله العـليّ العـظيم سـبحان الله ربّ السّـموات السّـبع وَ ربّ الأرضين السّبع وما فيهنّ وما بينهنّ وَ ربّ العرشِ العظيم وذكر مثله.

٣٧٣٦(٢٩) **مستدرك** ١٢٧ ج ٢ ـ **القطب** الرّاونديّ فى لبّ اللّباب عن **أميرالمؤمنين** عليه السّلام انّه كان اذا رأى مؤمناً فى حال النّزع لقّنه كلمات الفرج فاذا قالها قال لااخاف عليه الآن

٣٧٣٧(٣٠) **كافى** ١٢٤ ج ٣ـ عليّ بن ابراهيم عن أبيه عن ابن أبى عمير عن حمّاد عن **الحلبيّ** عن **فقيه** ٧٧ج ١ـ أبى عبدالله(١) انّ رسول الله صلّى الله عليه وآله دخل على رجل من بنى هاشم وهو يقضى(٢) فقال له (رسول الله صلّى الله عليه وآله ـ كا) قل (لااله الاّ الله العليّ العظيم لااله الاّ الله الحليم الكريم(٣) سبحان الله ربّ السّموات السّبع وربّ الأرضين السّبع (وما فيهنّ ـ فقيه) و ما بينهنّ (و ما تحتهنّ ـ فقيه) و ربّ العرش العظيم (و سلام على المرسلين ـ فقيه) والحمد لله ربّ العالمين فـقالها فقال رسول الله صلّى الله عليه وآله الحمدلله الّذى استنقذه(٤) من النّار (**فقيه** ـ وهذه الكلمات هى كلمات الفرج)

٣٧٣٨(٣١) **فقه الرّضا** عليه السّلام ١٦٥ـ يستحبّ ان يلقّن كلمات الفرج وهى لااله الاّ الله الحليم الكريم لااله الاّ الله العليّ العظيم سبحان الله ربّ السّموات السّبع و ربّ الأرضين السّبع وما فيهنّ ومابينهنّ وربّ العرش العظيم وسلام على المرسلين والحمدلله ربّ العالمين **المقنع** ١٧ـ فاذا صار فى حال النّزع فلقّنه كلمات الفرج و هى لااله الاّ الله الحـليم

---

(١) قال الصّادق عليه السّلام ـ فقيه (٢) وهو فى النّزع ـ فقيه
(٣) لااله الاّ الله الحليم الكريم لااله الاّ الله العليّ العظيم ـ فقيه. (٤) أنقذه ـ خ ل فقيه

الكريم وذكر مثله الى قوله العرش العظيم **بحارالأنوار** ٢٣٩ج ٨١ـ الهداية يلقّن عند موته كلمات الفرج لااله الاّ الله وذكر مثل مافى فقه الرّضا عليه السّلام.

٣٧٣٩(٣٢) **فقيه** ٨٠ج ١ـ قال **الصّادق** عليه السّلام مايخرج مؤمن من(١) الدّنيا الاّ برضى منه وذلك انّ الله تبارك وتعالى يكشف له الغطاء حتّى ينظر الى مكانه من الجنّة وما أعدّ الله له فيها وتنصب له الدّنيا كأحسن ما كانت له ثمّ يخيّر فيختار ما عندالله عزّوجلّ و يقول ما أصنع بالدّنيا وبلائها فلقّنوا موتاكم(٢) كلمات الفرج

٣٧٤٠(٣٣) **فقيه** ٧٨ج ١ ـ قال **الصّادق** عليه السّلام اعتقل لسان رجل من أهل المدينة على عهد رسول الله صلّى الله عليه وآله فى مرضه الّذى مات فيه فدخل عليه رسول الله صلّى الله عليه وآله فقال (له ـ خ) قل لااله الاّ الله فلم يقدر عليه فأعاد عليه رسول الله صلّى الله عليه وآله فلم يقدر عليه وعند رأس الرّجل امرأة فقال لها هل لهذا الرّجل أمّ فقالت نعم يارسول الله أنا أمّه فقال لها أفراضية أنت عنه أم لافقالت لا بل ساخطة فقال لها رسول الله صلّى الله عليه وآله فانّى أحبّ ان ترضى عنه فقالت قد (٣) رضيت عنه لرضاك يا رسول الله فقال له قل لا اله الاّ الله فقال لا اله الاّ الله فقال له قل يا من يقبل اليسير و يعفو عن الكثير اقبل منّى اليسير واعف عنّى الكثير انّك أنت العفوّ الغفور فقالها، فقال له ماذا ترى فقال أرى اسودين قد دخلا علىّ قال اعدها فأعادها فقال ما(ذا ـ خ) ترى فقال قد تباعدا عنّى و دخل ابيضان و خرج الاسودان فما أريهما و دنى الابيضان منّى الآن يأخذ ان بنفسى فمات من ساعته

٣٧٤١(٣٤) **أمالىّ** المفيد ره ٢٨٧ ـ أخبرنى أبو نصر محمد بن

---

(١) عن ـ خ ل (٢) امواتكم ـ خ ل (٣) لقد ـ خ ل

الحسين النّصير(١) المقرئ قال أخبرني أبوالقاسم عليّ بن محمد قال (حدّثنا ـ خ) عليّ بن الحسين(٢) قال حدّثني الحسن بن عليّ بن سويف عن أبي عبدالله زكريّا بن محمد المؤمن عن سعيد بن يسار قال سمعت أباعبدالله جعفر بن محمد عليهما السّلام يقول انّ رسول الله صلّى الله عليه وآله حضر شابّاً عند وفاته فقال له قل لااله الاّ الله قال فاعتقل لسانه مراراً فقال لامرأة عند رأسه هل لهذا أمّ قالت نعم أنا امّه قال أفساخطة أنت عليه قالت نعم ماكلّمته منذ ستّة حجج قال لها أرضي عنه قالت رضي الله عنه يا رسول الله برضاك عنه فقال (له ـ خ) رسول الله صلّى الله عليه وآله قل لااله الاّ الله (قال ـ البحار) فقالها فقال له النّبيّ صلّى الله عليه وآله ماترى قال أرى رجلاً أسود الوجه قبيح المنظر وسخ الثّياب نتن(٣) الرّيح قد وليني السّاعة وأخذ(٤) بكظمي.

فقال له النّبيّ صلّى الله عليه وآله قل يا من يقبل اليسير و يعفو عن الكثير اقبل منّي اليسير واعف عنّي الكثير انّك أنت الغفور الرّحيم فقالها الشّابّ فقال له النّبيّ صلّى الله عليه وآله انظر ما(ذا ـ خ) ترى قال أرى رجلاً أبيض اللّون حسن الوجه طيّب الرّيح حسن الثّياب قد وليني وأرى الأسود قد تولّى عنّي فقال له أعد فأعاد فقال له ماترى قال لست أرى الأسود وأرى الأبيض قد وليني ثمّ قضى(٥) على تلك الحال **مجالس** ابن الشّيخ ٦٥ ـ عن أبيه عن المفيد عن محمد الحسين المقرئ و ذكر مثله سنداً ومتناً مع تفاوت يسير.

٣٧٤٢(٣٥) **كافي** ١٢٤ج ٣ـ محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين عن عبدالرّحمٰن ابن أبي هاشم عن **سالم** ابن أبي سلمة عن أبي عبدالله

---

(١) البصير ـ خ أماليّ (٢) عليّ بن الحسن ـ خ أماليّ (٣) منتن ـ البحار
(٤) يأخذ ـ البحار (٥) طفا ـ أمالي ـ طفا أي مات

عليه السّلام قال حضر رجلاً الموت فقيل يارسول الله انّ فلاناً (قد ـ خ) حضره الموت فنهض رسول الله صلّى الله عليه وآله ومعه أُناس من اصحابه حتّى أتاه وهو مغمى عليه قال فقال يا ملك الموت كفّ عن الرّجل حتّى اسئله(١) فأفاق الرّجل فقال النّبيّ صلّى الله عليه وآله مارأيت قال رأيت بياضاً كثيراً وسواداً كثيراً قال فأيّهما كان أقرب اليك(٢) فقال السّواد فقال النّبيّ صلّى الله عليه وآله قل اللّهمّ اغفر لى الكثير من معاصيك واقبل منّى اليسير من طاعتك فقاله ثمّ اغمى عليه فقال ياملك الموت خفّف عنه حتّى اسئله(١) فافاق الرّجل فقال مارأيت قال رأيت بياضاً كثيراً وسواداً كثيراً قال فأيّهما كان اقرب اليك فقال البياض فقال رسول الله صلّى الله عليه و آله غفر الله لصاحبكم قال فقال أبو عبدالله عليه السّلام اذا حضرتم ميّتاً فقولوا هذه الكلام ليقوله

٣٧٤٣(٣٦) **كافى** ٤٦٨ج ١ـ محمدبن أحمد (بن عليّ بن الصّلت ـ خ) عن عمّه عبداللهبن الصّلت عن **الحسن** بن عليّ بن بنت الياس عن أبى الحسن عليه السّلام قال سمعته يقول انّ عليّ بن الحسين عليه السّلام لما حضرته الوفاة أغمى عليه ثمّ فتح عينيه وقرأ «اِذا وَقَعَتِ الْواقِعَةُ وَ اِنّا فَتَحْنا لَكَ فَتْحاً» وقال الحمد لله الّذى صدقنا وعده واورثنا الأرض نتبوّأ من الجنّة حيث نشاء فنعم أجر العاملين ثمّ قبض من ساعته ولم يقل شيئاً

٣٧٤٤(٣٧) **مستدرك** ١٣٣ج ٢ـ **القطب** الرّاوندىّ فى دعواته عن النّبيّ صلّى الله عليه وآله قال نابذوا(٣) عند الموت فقيل كيف ننابذ قال قولوا «قُلْ يا أَيُّهَا الْكافِرونَ لاأَعْبُدُ ماتَعْبُدُونَ» الى آخر السّورة

٣٧٤٥(٣٨) **وفيه** ١٣٤ج ٢ـ وكان **زين العابدين** عليه السّلام يقول

---

(١) اسائله ـ خ (٢) منك ـ خ ل (٣) نابذه: خالفه وفارقه عن عداوة

اللّهمّ ارحمني فانّك كريم اللّهمّ ارحمني فانّك رحيم فلم يزل يردّدها حتّى توفّىٰ صلوات الله عليه

٣٧٤٦(٣٩) **وفيه** ١٣٤ج ٢ـ**وكان** عند رسول الله صلّى الله عليه وآله قدح فيه ماء وهو في الموت ويدخل يده في القدح ويمسح وجهه بالماء و يقول اللّهمّ اعنّي على سكرات الموت

٣٧٤٧(٤٠) **بحارالأنوار** ٢٣٣ج ٨١ـ مصباح الأنوار عن **أبي جعفر** عليه السّلام قال انّ فاطمة بنت رسول الله صلّى الله عليه وآله مكثت بعد رسول الله صلّى الله عليه وآله ستّين يوماً ثمّ مرضت فاشتدّت علّتها(١) فكان من دعائها في شكواها يا حيّ يا قيّوم برحمتك استغيث فأغثني اللّهمّ زحزحني عن النّار وادخلني الجنّة والحقني بمحمّد صلّى الله عليه وآله فكان أميرالمؤمنين عليه السّلام يقول لها يعافيك الله ويبقيك فتقول ياأباالحسن ماأسرع اللّحاق بالله واوصت بصدقتها ومتاع البيت واوصته ان يتزوّج امامة بنت أبي العاص بن الرّبيع قال ودفنها ليلاً

٣٧٤٨(٤١) **تهذيب** ١٧٤ ج ٩ ـ **كافي** ٢ ج ٧ ـ (حدّثنا ـ كا) **فقيه** ١٣٨ ج ٤ـ عليّ بن ابراهيم (بن هاشم ـ فقيه) عن عليّ بن اسحاق عن الحسن(٢) بن حازم الكلبيّ ابن أخت هشام بن سالم عن سليمان بن جعفر (وليس بالجعفريّ ـ فقيه) عن أبي عبدالله عليه السّلام قال قال رسول الله صلّى الله عليه وآله من لم يحسن وصيّته عند الموت كان(ذلك ـ الدّعائم) نقصاً في مروّته وعقله قيل(٣) يارسول الله وكيف يوصي الميّت (عند الموت ـ التّفسير) قال اذا حضرته وفاته(٤) واجتمع النّاس اليه قال اللّهمّ فاطر السّموات والأرض عالم الغيب والشّهادة الرّحمٰن الرّحيم

---

(١) عليها ـ خ (٢) الحسين ـ خ كا (٣) قلت ـ التّفسير ـ قالوا ـ ك
(٤) الوفاة ـ خ فقيه ـ التّفسير ـ ك

(اللّهمّ ـ يب ـ فقيه ـ كا) انّي اعهد(١) اليك في دارالدّنيا انّي اشهد ان لااله الاّ أنت وحدك لاشريك لك و (اشهد ـ التّفسير) انّ محمّداً صلّى الله عليه وآله عبدك ورسولك وانّ الجنّة حقّ و(انّ ـ خ كا ـ التّفسير ـ الدّعائم) النّار حقّ و انّ البعث حقّ و (انّ ـ كا) الحساب(٢) حقّ (والصّراط حقّ ـ فقيه) (والعدل ـ يب) والقدر(٣) والميزان حقّ (وانّ القرآن حقّ ـ يب) (وانّ الدّين كما وصفت (٤) و انّ الاسلام كما شرعت و انّ القول كما حدّثت ـ فقيه ـ كا ـ التّفسير ـ ك) وانّ القرآن كما انـزلت(٥) وانّك أنت الله الحقّ (الملك ـ التّفسير) المبين جزى الله (عنّا ـ الدّعائم) محمّداً صلّى الله عليه وآله (عنّا ـ فقيه ـ خ كا) خير الجزاء وحيّا (الله ـ فقيه ـ يب ـ التّفسير) محمّداً وآل محمّد بالسّلام اللّهمّ ياعدّتي عند كربتي ويا صاحبي عند(٦) شدّتي ويا وليّ نعمتي(٧) (ويا ـ خ) الهي واله آبائي لاتكلني الى نفسي طرفة عين (أبداً ـ كا) فانّك ان تكلني الى نفسي (طرفة عين ـ كا) (كنت ـ يب خ ـ التّفسير) اقرب(٨) من الشّرّ وابعد من الخير (واسرى في الفتن وحدى ـ التّفسير) فآنس (٩) (لي ـ خ يب) في القبر وحشتي واجعل لي عهداً (عندك ـ خ كا) يوم القاك منشوراً ثمّ يوصي بحاجته وتصديق هذه الوصيّة في القرآن(١٠) (في السّورة الّتي تذكر فيها مريم ـ يب ـ كا ـ فقيه) في قوله عزّوجلّ «لايَمْلِكُونَ الشَّفاعَةَ اِلاّ مَنِ اتَّخَذَ عِنْدَ الرَّحْمٰنِ عَهْداً» فهذا عهد الميّت والوصيّة حقّ على كلّ مسلم (وحقّ عليه ـ فقيه) ان يحفظ هذه الوصيّة و يعلمها (١١) و قال أميرالمؤمنين (١٢) عليه السّلام

(١) عاهد ـ الدّعائم (٢) والحساب والقدر حقّ ـ خ ل يب
(٣) والقدر حقّ ـ فقيه ـ ك (٤) وضعت ـ خ فقيه (٥) نزلت ـ يب
(٦) في ـ ك (٧) ياوليّ في نعمتي ـ كا ـ التّفسير ـ عند نعمتي ـ خ كا
(٨) اقترب من الشرّ وانباعد من الخير ـ الدّعائم (٩) وآنس ـ يب ـ التّفسير
(١٠) في سورةمريم ـ التّفسير (١١) يتعلّمها ـ التّفسير (١٢) عليّ بن أبيطالب عليه السّلام ـ فقيه)

علّمنيها رسول‌الله صلّى‌الله عليه وآله وقال رسول الله صلّى‌الله عليه وآله علّمنيها جبرئيل عليه السّلام.

تفسير عليّ‌بن ابراهيم ٥٥ ج ٢ـ حدّثني أبي عن الحسن‌بن محبوب عن **سليمان**‌بن جعفر (عن‌أبيه ـ خ) عن أبي عبدالله عليه السّلام عن أبيه عن آبائه عليهم‌السّلام قال قال رسول الله صلّى الله عليه وآله وذكر مثله

دعائم‌الاسلام ٣٤٦ج ٢ـ عن رسول الله صلّى الله عليه وآله انّه قال من لم يحسن وصيّته وذكر مثله الّا انّ فيه بعد قوله يوم القاك ثمّ يوصي بحاجته فهذا عهد الميّت والوصيّة حقّ كلّ مسلم قال أميرالمؤمنين عليه السّلام علّمني رسول الله (هذه الوصيّة ـ خ) صلّى‌الله‌عليه وآله وقال لي علّمنيها جبرئيل.

٣٧٤٩(٤٢) **مصباح الشّيخ** ١٤ ـ **والكفعميّ** ٤ ـ (روى ـ مصباح الشّيخ) عن النّبيّ صلّى الله عليه وآله (انّه قال ـ مصباح الشّيخ) من لم يحسن الوصيّة عند موته كان ذلك نقصاً في عقله ومروّته قالوا(١) يا رسول الله وكيف الوصيّة قال اذا حضرته الوفاة واجتمع النّاس اليه(٢) قال‌اللّهمّ فاطر السّموات والأرض عالِم‌الغيب والشّهادة الرّحمٰن الرّحيم انّي اعهد اليك(في دارالدّنيا ـ خ‌ك)انّي اشهد ان‌لااله‌الّا أنت(٣) وحدك(٤) لاشريك لك و انّ محمّداً صلّى‌الله عليه‌وآله عبدك ورسولك و انّ السّاعة آتية لاريب فيها وانّك(٥) تبعث من في القبور وانّ الحساب حقّ وانّ الجنّة حقّ وماوعد(٦) (الله ـ خ‌ك) فيها من‌النّعيم من(٧)المأكل‌والمشرب والنّكاح حقّ وانّ النّار حقّ وانّ الايمان حقّ وانّ الدّين كما وصفت(٨)

---

(١) قيل مصباح الكفعميّ (٢) عنده ـ خ ك (٣) الله ـ خ
(٤) وحده لاشريك له ـ خ‌ل (٥) وانّ الله يبعث ـ مصباح الشّيخ
(٦) ماوعدت ـ الكفعميّ (٧) و ـ الكفعمي (٨) وصف ـ خ مصباح الشّيخ

وانّ الاسلام كما شرعت(١) وانّ القول كما قلت وانّ القرآن كما انزلت(٢) وانّك(٣) أنت الله الحقّ المبين وانّى اعهد اليك فى دارالدّنيا انّى رضيت بك ربّاً وبالاسلام ديناً وبمحمدّ صلّى الله عليه وآله نبيّاً وبعليّ وليّاً وبالقرآن كتاباً وانّ أهل بيت نبيّك عليه وعليهم السّلام أئمّتى اللّهمّ أنت ثقتى عند شدّتى ورجائى عند كربتى (ياالله ـ خ) وعدّتى عند الامور الّتى تنزل بى فأنت وليىّ فى نعمتى و الهى و اله آبائى صلّ على محمّد واله ولاتكلنى الى نفسى طرفة عين (أبداً ـ مصباح الشّيخ ـ ك) وآنس فى قبرى وحشتى واجعل لى عندك عهداً يوم ألقاك منشوراً فهذا عهد الميّت يوم يوصى بحاجته(٤) والوصيّة حقّ على كلّ مسلم

قال أبوعبدالله عليه السّلام وتصديق هذا (فى سورة(٥) مريم قول الله تبارك و تعالى مصباح الشّيخ ـ ك) «لاٰيَمْلِكُونَ الشَّفاعَةَ إِلاّ مَنِ اتَّخَذَ عِنْدَ الرَّحْمٰنِ عَهْداً» وهذا هو العهد.

وقال النّبىّ صلّى الله عليه وآله لعليّ عليه السّلام تعلّمها أنت و علّمها اهل بيتك وشيعتك (قال وقال النّبىّ صلّى الله عليه وآله (و ـ ك) علّمنيها جبرئيل عليه السّلام(٦) مصباح الشّيخ)

مستدرك ١٣٠ ج ٢ ـ السّيّد عليّ بن طاووس فى فلاح السّائل باسناده عن أبى محمد هارون بن موسى (بن أحمد رضى الله عنه ـ خ) قال أخبرنا أبو أحمد عبدالعزيز بن يحيى الجلوديّ (اجازة فى كتابه الينا ـ خ) قال حدّثنا أحمدبن عمّاربن خالد قال حدّثنا زكريّابن يحيى السّاجى قال حدّثنا مالك بن خالد الأسديّ عن الحسن بن ابراهيم بن

---

(١) شرع ـ مصباح الشّيخ (٢) انزل ـ خ مصباح الشّيخ
(٣) وانّ الله هو الحقّ المبين ـ مصباح الشّيخ (٤) بواجبه ـ خ ل ك
(٥) فى قوله تعالى ـ الكفعمى (٦) فقد علّمنيها جبرئيل عليه السّلام ـ مصباح الكفعمى

عبدالله بن الحسن بن الحسن عن أبي عبدالله جعفربن محمد عن أبيه عن آبائه عليهم السّلام عن رسول الله صلّى الله عليه وآله انّه قال من لم يحسن وذكر مثله

٣٧٥٠ (٤٣) **دعائم الاسلام** ٣٤٦ ج ٢ ـ عن **أميرالمؤمنين** عليه السّلام انّه قال ينبغي لمن أحسّ بالموت ان يعهد عهده ويجدّد وصيّته قيل وكيف يوصي يا أميرالمؤمنين قال يقول بسم الله الرّحمٰن الرّحيم شهادة من الله شَهِدَ بها فلان بن فلان «شَهِدَ اللهُ أَنَّهُ لاإِلٰهَ إِلاّ هُوَ وَالْمَلائِكَةُ وَأُولُوا الْعِلْمِ قائِماً بِالْقِسْطِ لاإِلٰهَ إِلاّ هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ» اللّهمّ من عندك و اليك وفي قبضتك ومنتهى قدرتك يداك مبسوطتان تنفق كيف تشاء وأنت اللّطيف الخبير بسم الله الرّحمٰن الرّحيم هذا ما اوصى به فلان بن فلان اوصى انّه يشهد انّه لااله الاّ الله وحده لاشريك له وانّ محمّداً عبده و رسول «أَرْسَلَهُ بِالْهُدىٰ وَ دِينِ الْحَقِّ لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ» «لِيُنْذِرَ مَنْ كانَ حَيّاً وَ يُحِقَّ الْقَوْلُ عَلَى الْكافِرِينَ»

اللّهمّ انّي اشهدك وكفى بك شهيداً واشهد حملة عرشك واهل سمواتك و اهل ارضك و من ذرأت و برأت(١) وفطرت و انبت واجريت وانّك أنت الله الّذي لااله الاّ أنت وحدك لاشريك لك وانّ محمّداً عبدك و رسولك «وَأَنَّ السّاعَةَ آتِيَةٌ لارَيْبَ فِيها وَأَنَّ اللهَ يَبْعَثُ مَنْ فِي الْقُبُورِ» وانّ الجنّة حقّ وانّ النّار حقّ أقول قولي هذا مع من يقوله واكفيه من أبى ولاحول ولاقوّة الاّ بالله العليّ العظيم اللّهمّ من شهد بما شهدت به فاكتب شهادته مع شهادتي و من أبى فاكتب شهادتي مكان شهادته واجعل لي بها عندك عهداً توفّينيه يوم القاك فرداً انّك لاتخلف الميعاد ثمّ يفرش فراشه ممّا يلي القبلة ثمّ يقول على ملّة رسول الله صلّى الله عليه وآله

(١) بدأت ـ خ ك

حنيفاً (مسلماً ـ خ) و ما أنا من المشركين و يوصى كما امر رسـول الله صلّى الله عليه و آله

٣٧٥١ (٤٤) **فقيه** ٢٥٤ ج ٤ ـ بالاسناد المتقدّم فى باب امكنة التّخلّى عن علىّ عليه السّلام فى حديث وصيّة النّبىّ صلّى الله عليه وآله له عليه السّلام ياعلىّ من لم يحسن وصيّته عند موته كان نقصاً فى مروّته ولم يملك الشّفاعة.

٣٧٥٢ (٤٥) **مستدرك** ٩٢ ج ١٤ ـ **القطب** الرّاوندىّ فى دعواته عن النّبىّ صلّى الله عليه و آله انّه قال من مات على وصيّة حسنة مات شهيداً وقال صلّى الله عليه وآله من لم يحسن الوصيّة عـند مـوته كـان ذلك نقصاناً فى عقله ومروّته

ويأتى فى رواية حريز (٥) من باب (١١) استحباب نقل المحتضر الى مصلّاه من أبواب مايتعلّق بالمرض قوله عليه السّلام ثمّ لقّنه كلمات الفرج **وفى** رواية ابن واقد (١١) من باب (١٠) تأكّد استحباب الصّـبر عند المصيبة من أبواب التّعزية قوله صلّى الله عليه وآله فان كان ممّن يواظب على الصّلوات عند مواقيتها لقّنه (أى ملك الموت) شـهادة ان لااله الّا الله وانّ محمّداً رسول الله صلّى الله عليه وآله **وفى** رواية جابر (١٢) قوله عليه السّلام (أى ملك الموت) وانّى لملقّن المؤمن عند موته شهادة ان لااله الّا الله وانّ محمّداً رسول الله صلّى الله عليه وآله

(١٠) باب كراهة حضور الحائض او الجنب عند المحتضر حين التّلقين وعند خروج روحه وانّه لابأس ان يمرّضه وكراهة كون المحتضر متضمّخا(١) بالورس والزّعفران وكونه جنباً الّا أن يتوضّأ

---

(١) الضّمخ: لطخ الجسد بالطيّب

٣٧٥٣(١) **تهذيب**٤٢٨ج ١ـ محمدبن أحمدبن يحيى عن رجل عن المسمعيّ عن اسماعيل بن يسار عن **يونس** بن يعقوب عن أبى عبدالله عليه السّلام قال لا تحضر الحائض الميّت ولاالجنب عند التّلقين ولابأس أن يليا غسله.

٣٧٥٤(٢) **علل الشّرائع**٢٩٨ـ حدّثنا أبي رض باسناد متّصل يرفعه الى الصّادق عليه السّلام انّه قال لاتحضر الحائض والجنب عند التّلقين انّ الملائكة تتأذّى بهما

٣٧٥٥(٣) **بحارالأنوار** ٩٠ج ٨١ـ الخصال عن أحمد بن الحسن القطّان عن الحسن بن عليّ السّكرى عن محمد بن زكريّا البصرىّ عن جعفر بن محمد بن عمارة عن أبيه عن **جابر** الجعفيّ قال سمعت أبا جعفر محمد بن عليّ الباقر عليهما السّلام يقول لايجوز للمرأة الحائض ولاالجنب الحضور عند تلقين الميّت لأنّ الملائكة تتأذّى بهما الخبر

٣٧٥٦(٤) **الهداية** ٢٣ـ ولايجوز أن يحضر الحائض والجنب عند التّلقين لأنّ الملائكة تتأذّى بهما فان حضر او لم يجدا من ذلك بدّاً فليخرجا اذا قرب خروج نفسه.

٣٧٥٧(٥) **الجعفريّات** ٢٠٤ـ باسناده عن **عليّ** عليه السّلام قال اذا احتضر الميّت فما كان من امرأة حائض أو جنب فليقم لموضع الملائكة

٣٧٥٨(٦) **فقه الرّضا** عليه السّلام ١٦٥ ـ ولايحضر الحائض ولاالجنب عند التّلقين فانّ الملائكة تتأذّى بهما ولابأس بأن يليا غسله و يصلّيا عليه ولاينزلا قبره فان حضرا و لم يجدا من ذلك بدّاً فليخرجا اذا قرب خروج نفسه.

٣٧٥٩(٧) **كافى** ١٣٨ ج ٣ ـ عليّ بن ابراهيم عن أبيه و عدّة من أصحابنا عن **تهذيب** ٤٢٨ ج ١ ـ سهل بن زياد عن (الحسن ـ يب) بن

محبوب عن **عليّ** ابن أبى حمزة قال قلت لأبى الحسن عليه السّلام المرأة تقعد عند رأس المريض و هى حائض فى حدّ الموت فقال لا بأس ان تمرّضه فاذا خافوا عليه وقرب ذلك فلتتنحّ(١) عنه و عن قربه فانّ الملائكة تتأذّى بذلك **قرب الاسناد** ٣١٢ـ أحمدبن محمد عن علىّ بن محبوب عن **عليّ** ابن أبى حمزة قال سألت أباالحسن موسى عليه السّلام وذكر نحوه.

٣٧٦٠(٨) **الجعفريّات** ٢٠٤ ـ باسناده عن **عليّ** عليه السّلام قال قال رسول الله صلّى الله عليه وآله انّ الملائكة لاتشهد جنازة الكافر ولاالمتضمّخ بالورس والزّعفران ولاالجنب الاّ جنباً يتوضّأ

(١١) باب استحباب نقل المحتضر الى مصلّاه الّذى كان يصلّى فيه أو عليه خصوصاً من اشتدّ عليه النّزع واستحباب قرائة القرآن خصوصاً الصّافّات و يس عنده والدّعاء بالمأثور

٣٧٦١(١) **كافى** ١٢٥ ج ٣ـ محمدبن يحيى عن أحمدبن محمد عن **تهذيب** ٤٢٧ ج ١ـ الحسين بن سعيد عن النّضر بن سويد عن **عبدالله** بن سنان عن أبى عبدالله عليه السّلام قال اذا عسر على الميّت موته ونزعه قرّب الى مصلّاه(٢) الّذى كان يصلّى فيه.

٣٧٦٢(٢) **كافى** ١٢٦ ج ٣ـ **تهذيب** ٤٢٧ ج ١ـ علىّ (بن ابراهيم ـ كا) عن أبيه عن حمّاد عن حريز عن **زرارة** قال اذا اشتدّ عليه النّزع فضعه فى مصلّاه الّذى كان يصلّى فيه أو عليه.

٣٧٦٣(٣) **دعوات** الرّاوندىّ ٢٥٢ـ قال **النّبىّ** صلّى الله عليه وآله اذا اشتدّ على المريض النّزع فضعه على مصلّاه الّذى كان يصلّى عليه

---

(١) فلتتنحّى ـ يب (٢) المصلّى ـ يب

فاذا مات فاستقبل وجهه.

٣٧٦٤(٤) **بحارالأنوار** ٢٣٤ج ٨١ ـ فقه الرّضا عـليه السّـلام واذا اشتدّ عليه نزع روحه فحوّله الى المصلّى الّذى كان يصلّى فيه أو عليه

٣٧٦٥(٥) **طبّ الأئمّة** عليهم السّلام ٧٩ ـ الخضر بن محمد قال حدّثنا العبّاس بن محمد قال حدّثنا حمّاد بن عيسى عن حريز السّجستانىّ قال كنّا عند أبى عبدالله عليه السّلام فجاءه رجل فقال ياابن رسول الله انّ أخى منذ ثلاثة ايّام فى النّزع وقد اشتدّ به الأمر فادع الله له فقال اللّهمّ سهّل عليه سكرات الموت ثمّ أمره وقال حوّلوا فراشه الى مصلّاه الّذى كان يصلّى فيه فانّه يخفّف عليه ان كان فى أجله تأخير وان كانت مدّته(١) قد حضرت فانّه يسهّل عليه ان شاء الله تعالى

٣٧٦٦(٦) **طبّ الأئمّة** عليهم السّلام ١١٨ ـ الأحوص بن محمد قال حدّثنا عبدالرّحمٰن ابن أبى نجران قال حدّثنا ابن عيسى عن حريز بن عبدالله السّجستانىّ عن أبى جعفر محمد بن علىّ الباقر عليهما السّلام قال اذا دخلت على مريض وهو فى النّزع الشّديد فقل له ادع بهذا الدّعاء يخفّف الله عنك اعوذ بالله العظيم ربّ العرش العظيم الكريم من كلّ عرق نفار(٢) ومن شرّ حرّ النّار سبع مرّات ثمّ لقّنه كلمات الفرج قلت ياابن رسول الله و ماكلمات الفرج قال ليقل لااله الّا الله الحليم الكريم لااله الّا الله العلىّ العظيم سبحان الله ربّ السّموات السّبع و ربّ الأرضين السّبع و ما فيهنّ و ما بينهنّ و ما تحتهنّ و ربّ العرش العظيم والحمد لله ربّ العالمين ثمّ حوّل وجهه الى مصلّاه الّذى كان يصلّى فيه (٣) فانّه يخفّف عنه و يسهّل امره باذن الله

٣٧٦٧(٧) **كافى** ١٢٥ ج ٣ـ علىّ بن ابراهيم عن أبيه عن ابن أبى

---

(١) مونه ـ خل (٢) نفر الجرح اذا ورم (٣) عليه ـ خ

عمير عن الحسين بن عثمان عن **ذريح** قال سمعت أباعبدالله عليه السّلام يقول قال عليّ بن الحسين عليه السّلام انّ أباسعيد الخدريّ كان من أصحاب رسول الله صلّى الله عليه وآله وكان مستقيماً (قال ـ الكشّيّ) فنزع ثلاثة ايّام فغسّله أهله ثمّ حمل(١) الى مصلّاه فمات فيه **رجال الكشّي** ٤٠ـ حمدويه قال حدّثنا أيّوب عن عبدالله بن المغيرة قال حدّثني **ذريح** عن أبي عبدالله عليه السّلام قال ذكر أبوسعيد الخدريّ و قال كان من أصحاب رسول الله صلّى الله عليه وآله وذكر مثله **مستدرك** ١٣٥ ج ٢ كتاب محمد بن المثنّى الحضرميّ عن جعفر بن محمد بن شريح عن ذريح المحاربيّ قال قال أبوعبدالله عليه السّلام وذكر أباسعيد الخدريّ وكان من أصحاب رسول الله صلّى الله عليه وآله وكان مستقيماً وذكر نحوه

٣٧٦٨(٨) **رجال الكشّي** ٤٠ـ حمدويه قال حدّثنا يعقوب بن يزيد عن ابن أبي عمير عن الحسين بن عثمان عن **ذريح** قال سمعت أباعبدالله عليه السّلام يقول كان عليّ بن الحسين عليهما السّلام يقول انّي أكره للرّجل ان يعافى في الدّنيا ولايصيبه شيء من المصائب ثمّ ذكر ان أبا سعيد الخدريّ كان مستقيماً نزع ثلاثة ايّام فغسّله أهله ثمّ حمله الى مصلّاه فمات فيه.

٣٧٦٩(٩) **تهذيب** ٤٦٥ ج ١ ـ محمد بن عليّ بن محبوب عن العبّاس بن معروف عن عبدالله بن المغيرة عن **ذريح** عن أبي عبدالله عليه السّلام قال ذكر أبوسعيد الخدريّ فقال كان من أصحاب رسول الله صلّى الله عليه وآله وكان مستقيماً قال فنزع ثلاثة ايّام فغسّله أهله ثمّ حملوه الى مصلّاه فمات فيه قال واذا وجّهت الميّت القبلة فاستقبل بوجهه القبلة لاتجعله معترضاً كما يجعل النّاس فأنّي رأيت اصحابنا يفعلون

---

(١) حملوه ـ رجال الكشّيّ

ذلك وقد كان ابوبصير يأمر بالاعتراض اخبرنى بذلك على ابن أبى حمزة (قال ـخ يب) فاذا مات الميّت فخذ فى جهازه وعجّله

٣٧٧٠(١٠) **كافى**١٢٦ج ٣ـالحسين بن محمد عن معلّى بن محمد عن الوشّاء عن ابان عن **ليث** المرادىّ عن أبى عبدالله عليه السّلام قال قال انّ أباسعيد الخدرىّ قد رزقه الله هذا الرّأى وانّه (قد ـخ كا) اشتدّ نزعه فقال احملونى الى مصلّاى فحملوه فلم يلبث ان هلك **رجال الكشّى** ٤٠ـمحمدبن مسعود قال حدّثنى الحسين بن اشكيب قال أخبرنا محسن بن أحمد عن أبان بن عثمان عن **ليث** المرادىّ عن أبى عبدالله عليه السّلام نحوه

٣٧٧١(١١) **بحارالأنوار** ٢٤٥ ج ٨١ـمصباح الأنوار عن أبى رافع عن أبيه عن امّه **سلمى** قال اشتكت فاطمة عليها السّلام بعد ما قبض رسول الله صلّى الله عليه وآله بستّة اشهر قالت فكنت امرّضها فقالت لى ذات يوم اسكبى (١) لى غسلاً قالت فسكبت لها غسلاً فقامت فاغتسلت كأحسن ماكانت تغتسل ثمّ قالت ياسلمىٰ هلمّى ثيابى الجدد فأتيتها بها فلبستها ثمّ جائت الى مكانها الّذى كانت تصلّى فيه فقالت قرّبى فراشى الى وسط البيت ففعلت فاضطجعت عليه و وضعت يدها اليمنىٰ تحت خدّها واستقبلت القبلة وقالت يا سلمىٰ انّى مقبوضة الآن قالت وكان علىّ عليه السّلام يرى ذلك من صنيعها فلمّا سمعها تقول انّى مقبوضة الآن إِسْتَبَقَتْ عيناه بالدّموع فقالت ياأباالحسن اصبر فانّ الله مع الصّابرين الله خليفتى عليك وضمّت حسناً وحسيناً عليهما السّلام اليها قالت سلمى فكأنّها كانت نائمة قبضت عليها السّلام فأخذ علىّ عليه السّلام فى شأنها واخرجها فدفنها ليلاً **مستدرك**١٠٢ج ٢ـابن شهرآشوب

---

(١) السّكب: صبّ الماء.

فى المناقب وروى مرفوعاً الى سلمىٰ امّ بنى رافع قالت كنت عند فاطمة بنت محمّد صلّى الله عليه وآله وذكر نحوه

٣٧٧٢(١٢) **كافى** ١٢٦ ج ٣ـ **تهذيب** ٤٢٧ ج ١ ـ محمد بن يحيى عن موسى بن الحسن عن **سليمان** الجعفرىّ قال رأيت أبا الحسن عليه السّلام يقول لابنه القاسم قم يابنىّ فاقرأ عند رأس أخيك «وَالصّافاتِ صَفّاً» حتّى تستتمّها فقرأ فلمّا بلغ «اَهُمْ أَشَدُّ خَلْقاً اَمْ مَنْ خَلَقْنا» قضى الفتى فلمّا سجّى(١) وخرجوا اقبل عليه يعقوب بن جعفر فقال له كنّا نعهد الميّت اذا نزل به (الموت ـ خ كا) يقرأ(٢) عنده «يٰس وَالْقُرْآنِ الْحَكيمِ» فصرت تأمرنا بالصّافات فقال يا بنىّ لا تقرأ عند مكروب (٣) (من موت ـ خ) قطّ الّا عجّل الله راحته. **بحارالأنوار** ٢٣٨ ج ٨١ ـ القطب الرّاوندىّ فى دعواته عن سليمان الجعفرىّ قال رأيت أباالحسن عليه السّلام يقول لابنه القاسم وذكر مثله مع اختلاف يسير

٣٧٧٣(١٣) **مصباح الكفعمىّ** ٥ ـ وامّا قرائة يٰس فلقول النّبىّ صلّى الله عليه وآله قال ايّما مريض قرئت عنده يٰس نزل عليه بعدد كلّ حرف منها عشرة املاك يقومون بين يديه صفوفاً يستغفرون له ويشهدون قبض روحه ويشيّعون جنازته ويصلّون عليه ويشهدون دفنه ويأتيه رضوان خازن الجنّة بشربة من شراب الجنّة فيشربه فيموت ريّان ولا يحتاج الى حوض من حياض الأنبياء حتّى يدخل الجنّة وهو ريّان

٣٧٧٤(١٤) **وفيه** ٥ ـ و ينبغى اذا حضره الموت ان يقرأ عنده القرآن خصوصاً سورة يٰس والصّافات.

٣٧٧٥(١٥) **مستدرك** ١٣٧ ج ٢ ـ بعض كتب المناقب القديمة عن ورقة بن عبدالله الأزدىّ عن **فضّة** مولاة فاطمة عليها السّلام عنها فى

---

(١) سجّى الميّت: غطّاه (٢) نقرء ـ يب (٣) لم يقرأ عبد مكروب ـ خ كا

خبر طويل انّها قالت لعلىّ عليه السّلام عند وفاتها فاذا أنت قرأت يٰس فاعلم انّى قد قضيت نحبى(١) فغسّلنى ولاتكشف عنّى الخبر ونقله عنه فى البحار كما نقلناه

٣٧٧٦(١٦) دعائم الاسلام ٢١٩ ج ١ ـ عن جعفر بن محمد عليهما السّلام انّه قال يستحبّ لمن حضر المنازع ان يقرأ عند رأسه آية الكرسىّ و آيتين بعدها و يقول « إِنَّ رَبَّكُمُ اللهُ الَّذى خَلَقَ السّمواتِ وَالْأَرْضَ فى سِتَّةِ اَيّامٍ » الى آخر الآية ثمّ ثلاث آيات من آخر البقرة ثمّ يقول اللّهم اخرجه(٢) منه الى رضىً منك و رضوان اللّهمّ لقّه البشرىٰ اللّهمّ اغفر له ذنبه وارحمه.

٣٧٧٧(١٧) مستدرك ١٥٦ ج ٢ ـ القطب الرّاوندىّ فى الدّعوات و روى انّه يقرأ عند المريض والميّت آية الكرسىّ ويقول اللّهمّ اخرجه الى رضى منك و رضوان اللّهمّ اغفر له ذنبه جلّ ثناء وجهك ثمّ يقرأ آية السّخرة «إِنَّ رَبَّكُمُ اللهُ الَّذي خَلَقَ السّمواتِ» الخ ثمّ يقرأ ثلاث آيات من آخر البقرة «لِلّهِ ما فِى السّمواتِ وَالْأَرْضِ» ثمّ يقرأ سورة الاحزاب.

ويأتى رواية محمدبن علىّ(١١١)من باب(٢٢)فضائل سور القرآن من أبواب فضائل القرآن قوله صلّى الله عليه وآله يا علىّ إقرء يٰس فانّ فى يٰس عشرة بركات (الى أن قال) ولا يقرئنّ عند ميّت الاّ خفّف الله تعالى عنه وفى رواية الرّاوندىّ(١١٢) قوله صلّى‌الله عليه‌وآله ولاقرئت (يٰس عند ميّت الاّ خفّف الله تعالى عنه تلك السّاعة).

(١٢) باب علائم الموت

٣٧٧٨(١) كافى ١٣٥ ج ٣ـ(عدّة من أصحابنا عن ـ معلّق) سهل بن

(١) النّحب: المدّة والوقت ـ قضى نحبه اذا مات (٢) اخرجها ـ خ

زياد عن غير واحد من أصحابنا قال **فقيه** ٨١ ج ١ـ قال (الصّادق عليه السّلام– فقيه) اذا رأيت الميّت (١) قد شخص ببصره(٢) و سالت عينه اليسرى ورشح جبينه وتقلّصت(٣) شفتاه وانتشرت(٤) منخراه فأىّ شىء رأيت من ذلك فحسبك بها.

٣٧٧٩(٢) **كافى** ١٣٥ ج ٣ـ وفى رواية اخرى واذا ضحك أيضاً فهو من الدّلائل (٥) قال و اذا رأيته قد خمص (٦) وجهه و سالت عينه اليمنى فاعلم انّه(٧).

٣٧٨٠(٣) **كافى** ١٣٤ ج ٣ ـ عدّة من أصحابنا عن سهل بن زياد عن محمد بن علىّ عن محمد بن الفضيل عن **أبى حمزة** قال سمعت أبا جعفر عليه السّلام يقول انّ آية المؤمن اذا حضره الموت يبيّض(٨) وجهه اشدّ من بياض لونه ويرشح جبينه ويسيل من عينيه كهيئة الدّموع فيكون ذلك خروج نفسه و انّ الكافر تخرج نفسه سلّاً (٩) من شدقه (١٠) كزبد البعير أو كما تخرج نفس البعير.

٣٧٨١(٤) **فقيه** ٨١ ج ١ـ قال **أبو جعفر** الباقر عليه السّلام انّ آية المؤمن اذا حضره الموت أن يبيّض وجهه اشدّ من بياض لونه و يرشح جبينه ويسيل من عينيه(١١) كهيئة الدّموع فيكون ذلك آية خروج روحه و انّ الكافر تخرج روحه سيلا (١٢) من شدقه كزبد البعير كما تخرج نفس الحمار.

٣٧٨٢(٥) **كافى** ١٢٩ ج ٣ـ علىّ بن ابراهيم عن محمد بن عيسى

---

(١) المؤمن ـ فقيه (٢) بصره ـ خ فقيه (٣) أى انضمّ وانزوت
(٤) انتشر ـ فقيه (٥) الدّلالة ـ خل
(٦) خمض ـ خل غمض ـ خل ـ حمض ـ خل ـ و حموضة الوجه عبوسه ـ خمص وجهه أى سكن و رمه (٧) أى لايحسن حاله (٨) بياض (٩) سيلا ـ خل
(١٠) الشّدق ـ جانب الفم (١١) عينه ـ خل (١٢) سلّا ـ خ

عن يونس عن خالد بن عمارة عن أبى بصير قال قال أبوعبدالله عليه السّلام اذا حيل بينه(١) وبين الكلام أتاه رسول الله صلّى الله عليه وآله و من شاء الله فجلس رسول الله صلّى الله عليه وآله عن يمينه والآخر عن يساره فيقول (له ـ خ) رسول الله صلّى الله عليه وآله أمّا ما كنت ترجو فهو ذا أمامك وأمّا ما كنت تخاف منه فقد امنت منه ثمّ يفتح له باب الى الجنّة فيقول هذا منزلك من الجنّة فان شئت رددناك الى الدّنيا ولك فيها ذهب و فضّة فيقول لاحاجة لى فى الدّنيا فعند ذلك يبيّض لونه و يرشح جبينه و تقلّص شفتاه وينتشر(٢) منخراه وتدمع عينه اليسرى فأىّ هذه العلامات رأيت فاكتف بها فاذا خرجت النّفس من الجسد فيعرض عليها كما عرض عليه و هى فى الجسد فتختار الآخرة فتغسّله(٣) فيمن يغسّله و تقلّبه(٤) فيمن يقلّبه فاذا أدرج فى اكفانه ووضع على سريره خرجت روحه تمشى بين أيدى القوم قدماً وتلقّاه أرواح المؤمنين يسلّمون عليه و يبشّرونه بما أعدّ الله له جلّ ثنائه من النّعيم فاذا وضع فى قبره ردّ اليه الرّوح الى وركيه ثمّ يسئل عمّا يعلم فاذا جاء بما يعلم فتح له ذلك الباب الّذى أراه رسول الله صلّى الله عليه وآله فيدخل عليه من نورها (وضوئها ـ خ) وبردها وطيب ريحها قال قلت جعلت فداك فاين ضغطة القبر فقال هيهات ما على المؤمنين منها شىء والله انّ هذه الأرض لتفتخر على هذه فيقول وطأ على ظهرى مؤمن و لم يطأ على ظهرك مؤمن و تقول له الأرض والله لقد كنت أحبّك وأنت تمشى على ظهرى فأمّا اذا ولّيتك فستعلم ماذا أصنع بك فتفسح له مدّ بصره.

٣٧٨٣(٦) **دعائم الاسلام** ٢٢٠ ج ١ ـ عن أبى عبدالله جعفر بن محمد عليهما السّلام أنّه قال انّ المؤمن اذا حيل بينه وبين الكلام أتاه رسول الله

(١) أى المحتضر (٢) تنشر ـ خ كا (٣) فيغسّله ـ خ (٤) يقلّبه ـ خ

صلّى الله عليه وآله فيجلس عن يمينه و يأتى علىّ عليه السّلام فيجلس عن يساره فيقول له رسول الله صلّى الله عليه وآله أمّا ما كنت ترجو فهو أمامك وأمّا ما كنت تخافه فقد أمنته ثمّ يفتح له باباً من الجنّة فيقال له هذا منزلك من الجنّة فان شئت رددت الى الدّنيا و لك ذهبها وفضّتها فيقول لاحاجة لى فى الدّنيا فعند ذلك يبيّض وجهه و يرشح جبينه و تتقلّص شفتاه وينتشر منخراه وتدمع عينه اليسرى فاذا رأيتم(١) ذلك فاكتفوا به وهو قول الله عزّوجلّ «لَهُمُ الْبُشْرىٰ فِى الْحَيٰوةِ الدّنيا

٣٧٨٤(٧) **كافى** ١٣٣ج ٣ـ محمدبن يحيى عن أحمدبن محمد عن علىّ بن الحكم عن معاوية بن وهب عن **يحيى** بن سابور قال سمعت أبا عبدالله عليه السّلام يقول **فقيه** ٨١ج ١ـ (قال الصّادق عليه السّلام ـ فقيه) فى الميّت تدمع عيناه(٢) عند الموت فقال(٣) ذلك عند معاينة رسول الله صلّى الله عليه وآله فيرى مايسرّه ثمّ قال أما ترى الرّجل يرى مايسرّه و ما يحبّ فتدمع عينه(٤) لذلك ويضحك

٣٧٨٥(٨) **كافى** ٢٦٠ج ٣ـ عدّة من أصحابنا عن سهل بن زياد عن بعض أصحابه عن **محمد** بن سكّين قال سئل أبوعبدالله عليه السّلام عن الرّجل يقول استأثر الله بفلان فقال ذا مكروه فقيل فلان يجود بنفسه فقال لابأس أما تراه يفتح فاه عند موته مرّتين أو ثلاثة(٥) فذلك حين يجود بها لما يرى من ثواب الله عزّوجلّ وقد كان بها(٦) ضنيناً(٧)

(١٣) باب كراهة مسّ المحتضر وانّه لايمنع ان حرّك البدن وجواز وضع رأسه على الصّدر واستحباب غمض عينيه وشدّ لحييه بعد موته وتغطيته بالملحفة

---

(١) رأيتها فأكتف بها وذكر باقى الحديث وقال هو قول الله ـ خ (٢) عينه ـ خ كا
(٣) وأنّ ـ فقيه (٤) عيناه ـ فقيه (٥) ثلثاً ـ خ (٦) بهذا ـ خ (٧) أى بخيلاً

۳۷۸٦(۱) **تهذيب** ۲۸۹ ج ۱ـأحمد بن محمد عن عليّ بن الحكم عن ابن بكير عن **زرارة** قال ثقل ابن لجعفر عليه السّلام وأبوجعفر عليه السّلام جالس في ناحية فكان اذ أدنى منه انسان قال لاتمسّه فانّه انّما يزداد ضعفاً وأضعف مايكون في هذه الحال ومن مسّه على هذه الحال أعان عليه فلمّا قضى الغلام أمر به فغمّض عيناه وشدّ لحياه ثمّ قال لنا أن نجزع مالم ينزل أمر الله فاذا نزل أمر الله فليس لنا الاّ التّسليم ثمّ دعا بدهن فادّهن واكتحل و دعا بطعام فأكل هو و من معه ثمّ قال هذا هو الصّبر الجميل ثمّ أمر به فغسّل ولبس جبّة خزّ و مطرف(۱) خزّ و عمامة خزّ وخرج فصلّى عليه.

۳۷۸۷(۲) **فقه الرّضا** عليه السّلام ۱٦٥ـواياك ان تمسّه وان وجدته يحرّك يديه أو رجليه أو رأسه فلا تمنعه من ذلك كما يفعل جهّال النّاس

۳۷۸۸(۳) **نهج البلاغة** ٦۲٤ـ**قال** عليه السّلام ولقد علم المستحفظون من أصحاب محمّد عليه السّلام انّى لم أردّ على الله (الى أن قال عليه السّلام) ولقد قبض رسول الله صلّى الله عليه وآله وانّ رأسه لعلى صدرى ولقد سالت نفسه صلّى الله عليه وآله فى كفّى فأمررتها على وجهى ولقد وليّت غسله صلّى الله عليه وآله.

۳۷۸۹(٤) **مناقب** ابن شهر آشوب ۲۳۷ ج ۱ ـ(فى ذكر وفاة النّبىّ صلّى الله عليه وآله قال) ثمّ قضى رسول الله صلّى الله عليه وآله ومدّ أميرالمؤمنين عليه السّلام يده اليمنىٰ تحت حنكه ففاضت(۲) نفسه فيها فرفعها الى وجهه فمسحه بها ثمّ وجّهه (وغمّضه ـخ) ومدّ عليها ازاره واشتغل بالنّظر فى أمره.

۳۷۹۰(٥) **تهذيب** ۳۰۹ج ۱ –عليّ بن الحسين عن **تهذيب** ۲۸۹ج ۱

(۱) المِطْرَف والمُطْرَف واحد المطارف: اردية من خزّ لها اعلام

(۲) أى خرجت

سعدبن عبدالله عن يعقوب بن يزيدعن محمدبن شعيب عن **أبي كهمس**(١) قال حضرت موت اسماعيل وأبوعبدالله عليه السّلام جالس عنده فلمّا حضره الموت شدّ لحييه وغمّضه وغطّى عليه الملحفة ثمّ أمـر بـتهيئته فلمّا فرغ من أمره دعا بكفنه فكتب في حاشية الكفن اسماعيل يشهد أن لااله الّا الله **كمال الدّين** ٧٢ـ حدّثنا محمدبن الحسن بن أحمدبن الوليدره قال حدّثنا محمدبن الحسن الصّفّار عن ايّوب بن نوح ويعقوب بن يزيد عن ابن أبي عمير عن محمدبن شعيب عن أبي كهمس مثله الّا انّه اسقط قوله و غمّضه وقال وغطّاه بالملحفة

٣٧٩١(٦) **كمال الدّين** ٧٢ـ حدّثنا أحمدبن محمدبن يحيى العطّار ره قال حدّثنا سعد بن عبدالله عن ابراهيم بن هاشم و محمد بن الحسين ابن أبي الخطّاب عن عمرو بن عثمان الثّقفيّ عـن **أبـي كـهمس** قـال حضرت موت اسماعيل ابن أبي عبدالله عليه السّلام قـال فـرأيت أبـا عبدالله و قد سجد سجدة فأطال السّجود ثمّ رفع رأسه فنظر اليه قليلاً و نظر الى وجهه قال ثمّ سجد سجدة اخرى أطول من الاولى (ثمّ قال رفع رأسه فنظر اليه قليلاً و نظر الى وجهه ثمّ سجد سجدة اخـرى فـأطال السّجود) ثمّ رفع رأسه وقد حضره الموت فغمّضه و ربط لحييه و غطّى عليه ملحفة ثمّ قام و قد رأيت وجهه و قد دخله منه شيء الله أعلم بـه قال ثمّ قام فدخل منزله فمكث ساعة ثمّ خرج علينا مـدّهنا مكـتحلاً عليه ثياب غير الثّياب الّتى كانت عليه و وجهه غير الّذى دخل به فأمر و نهى فى أمره حتّى اذا فرغ منه دعا بكفنه فكـتب فـى حـاشية الكـفن اسماعيل يشهد أن لااله الّا الله

ويأتى فى رواية مرّة(٦) من باب(٢) وجوب تغسيل الميّت عدا ما

(١) أبي كهمش ـ خ

استثنى من أبواب غسل الميّت قوله قبض رسول الله صلّى الله عليه وآله فستر بثوب **وفى** رواية زياد (٢) من باب (٢٢) حكم توجيه الميّت الى قبور النّبىّ والائمّة عليهم السّلام من أبواب الدّفن قوله عليه السّلام فاذا قضيت نحبى فغمّضنى و غسّلنى **و فى** رواية محمد بن عبدالله (٥) من باب(١٦) استحباب اظهار التأثر قبل نزول المصيبة من أبواب التّعزية قوله فلمّا ان غمّضه (أى اسماعيل ابن أبى عبدالله) دعا عليه السّلام بقميص.

(١٤) باب وجوب توجيه المحتضر الى القبلة وكيفيّته

٣٧٩٢(١) **فقيه** ٧٩ج ١ـ قال **أميرالمؤمنين** عليه السّلام دخل رسول الله صلّى الله عليه وآله على رجل من ولد عبدالمطّلب و (١) هو فى السّوق(٢) وقد وجّه لغير القبلة فقال وجّهوه الى القبلة فانّكم اذا فعلتم ذلك اقبلت عليه الملائكة واقبل الله عزّوجلّ عليه بوجهه فلم يزل كذلك حتّى يقبض **دعائم الاسلام** ٢١٩ج ١ـ عن علىّ عليه السّلام انّ رسول الله صلّى الله عليه وآله دخل على رجل من بنى عبدالمطّلب وهو فى السّياق وذكر مثله **ثواب الأعمال** ٢٣١ـ حدّثنى محمدبن موسى رض قال حدّثنى عبدالله بن جعفر قال حدّثنى أحمد ابن أبى عبدالله **علل الشّرائع** ٢٩٧ـ حدّثنا محمدبن علىّ ماجيلويه رض قال حدّثنا محمد بن يحيى العطّار عن محمدبن أحمد عن أبى جعفر أحمد ابن أبى عبدالله عن أبى الجوزاء المنبّه بن عبدالله(٣) عن الحسين بن علوان عن عمرو بن خالد عن زيد بن علىّ عن آبائه عن علىّ عليهم السّلام مثله.

٣٧٩٣(٢) **دعائم الاسلام** ٢١٩ج ١ـ عن **أميرالمؤمنين** عليه السّلام

---

(١) فاذا هو ـ العلل (٢) السّياق ـ الثّواب خ (٣) عبيدالله ـ خ الثّواب

انّه قال من الفطرة ان يستقبل بالعليل القبلة اذا احتضر

٣٧٩٤(٣) **تهذيب** ٢٨٦ ج ١ ـ أخبرنى الشّيخ عن أبى القاسم جعفر ابن محمد عن محمد بن يعقوب عن **كافى** ١٢٧ج ٣ـ علىّ بن ابراهيم عن أبيه عن **تهذيب** ٢٩٨ ج ١ـ ابن أبى عمير عن هشام بن سالم عن سليمان ابن خالد قال سمعت **فقيه** ١٢٣ ج ١ ـ أبا عبدالله عليه السّلام (١) يقول اذا مات لاحدكم ميّت فسجّوه (٢) تجاه القبلة و كذلك اذا غسّل يحفر له موضع المغتسل تجاه القبلة (كا ـ يب ـ فيكون مستقبلاً بباطن قدميه و وجهه الى القبلة).

٣٧٩٥(٤) **تهذيب** ٢٨٥ ج ١ ـ بهذا الاسناد عن **كافى** ١٢٦ ج ٣ ـ علىّ بن ابراهيم عن أبيه عن ابن أبى عمير عن ابراهيم الشّعيرى و(٣) غير واحد عن أبى عبدالله عليه السّلام قال فى توجيه الميّت يستقبل (الميّت ـ يب) بوجهه القبلة و يجعل (باطن ـ يب خ) قدميه ممّا يلى القبلة.

٣٧٩٦(٥) **تهذيب** ٢٨٥ ج ١ ـ بهذا الاسناد عن محمد بن يعقوب عن **كافى** ١٢٧ ج ٣ ـ حميد بن زياد عن الحسن(٤) بن محمد عن محمد ابن ابى حمزة عن معاوية بن عمّار قال سألت أبا عبدالله عليه السّلام عن الميّت فقال استقبل (٥) بباطن قدميه القبلة **فقيه** ٧٩ ج ١ ـ **الهداية** ٢٣ ـ سئل الصّادق عليه السّلام عن توجيه الميّت وذكر مثله.

و تقدّم فى رواية الرّاوندىّ (٢) من باب (١١) استحباب نقل

---

(١) قال الصّادق عليه السّلام اذا مات ـ فقيه (٢) سجّى الميّت: غطّاه

(٣) عن ـ يب (٤) الحسين ـ خ ل كا

(٥) يستقبل ـ الهداية

المحتضر الى مصلّاه قوله فاذا مات (المريض) فاستقبل وجـهه **وفـي** رواية ذريح(٨) واذا وجّهت الميّت القبلة فاستقبل بوجهه القبلة لاتجعله معترضاًكما يجعل النّاس

(١٥) باب استحباب الاسراج في البيت الّذی مات فيه الميّت

٣٧٩٧(١) **تهذيب** ٢٨٩ ج ١ ـ أخبرنی الشّيخ أيّده الله عن أبـی القاسم جعفربن محمد عن محمدبن يعقوب عن **كافی**١ ٥ ٢ج ٣ـ عدّة من أصحابنا عن سهل بن زياد عن **عثمان**بن عيسى عن عدّة من أصحابنا قال لما قبض أبوجعفر عليه السّلام أمر أبوعبدالله عليه السّلام بالسّراج فی البيت الّذی كان يسكنه حتّى قبض أبوعبدالله عليه السّلام ثمّ أمـر أبوالحسن (موسى ـ خ يب ـ فقيه) (بن جعفر عليه السّلام ـ فقيه) بمثل ذلك فی بيت أبی عبدالله عليه السّلام حتّى (اذا ـ خ كا) خرج(١) به الى العراق ثمّ لاادری(٢) ماكان **فقيه**٩٧ج ١ـ روی انّه لما قبض أبوجعفر الباقر عليه السّلام لم يزل أبوعبدالله عليه السّلام يأمر بالسّراج وذكر مثله

(١٦) باب كراهة ترك الميّت وحده

٣٧٩٨(١) **تهذيب** ٢٩٠ج ١ـ أخبرنی الشّيخ عن أبی القاسم جعفر ابن محمد عن محمد بن يعقوب عن **كافی** ١٣٨ ج ٣ـ علیّ بن محمد عن صالح ابن(٣) أبی حمّاد والحسين بن محمد عن معلّی بن محمد جميعاً عن الوشّاء عن أحمدبن عائذ عن **أبی خديجة** عن أبی عبدالله عـليه السّلام قال ليس من ميّت يموت ويترك وحده الّا لعب(به ـ خ كا) الشّيطان فی جوفه.

٣٧٩٩(٢) **فقيه** ٨٦ ج ١ـ قال **الصّادق** عليه السّلام لاتدعنّ ميّتك

---

(١) اخرج ـ يب ـ فقيه (٢) لايدری ـ فقيه (٣) صالح عن أبی حمّاد ـ خ ل يب

وحده فانّ الشّيطان يعبث به في جوفه

٣٨٠٠(٣) **علل الشّرائع** ٣٠٧ـ قال أبي ره في رسالته اليّ، لا يترك الميّت وحده وذكر مثله **فقه الرّضا** عليه السّلام ١٦٨ ـ ولا تتركه وحده وذكر مثله

أبواب غسل الميّت

(١) باب ماورد من الثّواب لمن غسل الموتى وانّه عظة بالغة

٣٨٠١(١) **كافي** ١٦٤ج ٣ـ محمدبن يحيى عن أحمدبن محمد عن ابن سنان عن **أبي الجارود** عن أبي جعفر عليه السّلام قال كان فيما ناجى الله به موسى (بن عمران عليه السّلام ـ خ) قال يا ربّ ما لمن غسّل الموتى فقال اغسله من ذنوبه كما ولدته امّه **وتقدّم** مثله عن الفقيه و ثواب الأعمال في ذيل رواية أبي الجارود (٢٠) من باب (٦) تأكّد استحباب عيادة المريض المسلم من أبواب الاحتضار

٣٨٠٢(٢) **كافي** ١٦٤ ج ٣ـ عليّ بن ابراهيم عن أبيه عن حمّاد بن عيسى عن ابراهيم بن عمر (١) عن **فقيه** ٨٥ج ١ ـ أبي عبدالله عليه السّلام (٢) قال ما من (عبد ـ فقيه) مؤمن يغسّل (ميّتاً ـ فقيه) مؤمناً و يقول و هو يغسّله ربّ عفوك عفوك (عفوك ـ خ فقيه) إلّا عفا الله عنه **مستدرك** ١٧٢ج ٢ ـ فلاح السّائل للسّيّد عليّ بن طاووس روّينا باسنادنا الى أبي جعفر محمدبن بابويه فيما ذكره في كتاب مدينة العلم باسناده الى الصّادق عليه السّلام مثله

٣٨٠٣(٣) **فقه الرّضا** عليه السّلام ١٦٧ ـ قل و أنت تغسّله عفوك عفوك فانّه من قالها عفا الله عنه

٣٨٠٤(٤) **اختصاص المفيد** ٢٦ـ قال قال **الصّادق** عليه السّلام ما من

---

(١) عثمان ـ خ ل (٢) قال الصّادق عليه السّلام ـ فقيه

مؤمن يغسّل مؤمناً (ميّتاً ـ خ) وهو يقلّبه ويقول ربّ عفوك (عفوك ـ خ) الّا عفا الله عن الغاسل

٣٨٠٥(٥) **فقيه** ٨٦ ج ١ ـ قال **الصّادق** عليه السّلام من غسّل ميّتاً فستر وكتم خرج من الذّنوب كيوم ولدته امّه

٣٨٠٦(٦) **كافى** ١٦٤ ج ٣ ـ **تهذيب** ٤٥٠ ج ١ ـ علىّ بن ابراهيم عن أبيه (عن ابن أبى عمير ـ كا) عن سيف بن عميرة عن سعد بن طريف(١) عن **فقيه** ٨٥ ج ١ ـ أبى جعفر عليه السّلام(٢) قال من غسّل ميّتاً (مؤمناً ـ فقيه) فأدّى فيه الأمانة غفر (الله ـ خ كا ـ فقيه) له قلت وكيف يؤدّى فيه الأمانة قال لايخبر(٣) بما يرى(٤) (وَحَدّه الى أن يدفن الميّت ـ فقيه) **المقنع** ١٩ ـ **الهداية** ٢٤ ـ عن أبى عبدالله عليه السّلام مثله الى قوله لايخبر بما يرى **ثواب الأعمال** ٢٣٢ ـ حدّثنى محمد بن علىّ ماجيلويه عن علىّ بن ابراهيم **أمالى** الصّدوق ٤٣٤ ـ حدّثنا أحمد بن زياد بن جعفر الهمدانىّ قال حدّثنا علىّ بن ابراهيم (عن أبيه ابراهيم بن هاشم ـ الأمالى) عن اسماعيل بن مرّار عن يونس بن عبدالرّحمٰن عن عبدالله بن سنان عن أبى عبدالله عليه السّلام مثله كما فى المقنع. **فقه الرّضا** عليه السّلام ١٦٧ ـ وعليك باداء الأمانة فانّه روى عن أبى عبدالله عليه السّلام انّه من غسّل ميّتاً مؤمناً وذكر نحوه كما فى المقنع.

٣٨٠٧(٧) **كافى** ١٦٤ ج ٣ ـ عدّة من أصحابنا عن سهل بن زياد عن الحسن بن محبوب **تهذيب** ٣٠٢ ج ١ ـ أخبرنى الشّيخ ايّده الله عن أبى الحسن محمد بن أحمد بن داود عن أبيه عن أبى الحسن علىّ بن الحسين عن محمد بن يحيى عن محمد بن أحمد بن يحيى عن محمد بن

---

(١) ظريف ـ خ يب　　(٢) قال أبوجعفر عليه السّلام ـ فقيه
(٣) لايحدّث ـ خ كا　　(٤) رأى ـ يب ـ خ كا ـ يراه ـ فقيه ـ المقنع

الحسين ابن أبى الخطّاب عن ابن محبوب عن عبدالله بن غالب عن سعد الأسكاف عن **فقيه** ٨٥ ج ١ ـ أبى جعفر قال(١) أيّما مؤمن غسّل مؤمناً فقال اذا قلّبه اللّهمّ (إنّ ـ كا ـ فقيه خ) هذا بدن عبدك المؤمن وقد اخرجت (٢) روحه منه و فرّقت بينهما فعفوك عفوك (عفوك ـ خ فقيه) (الّا ـ يب ـ فقيه ـ الثّواب) غفرالله له ذنوب سنة(٣) الّا الكبائر **أمالى** الصّدوق ٤٣٤ـ **ثواب الأعمال** ٢٣٢ـ أبى ره قال حدّثنى سعدبن عبدالله عن الهيثم ابن أبى مسروق النّهدىّ عن الحسن بن محبوب عن عبدالله بن غالب عن سعد الاسكاف عن أبى جعفر (الباقر ـ امالى) عليه السّلام مثله **دعوات** الرّاوندىّ ٢٥٣ ـ عن أبى جعفر عليه السّلام مثله.

٣٨٠٨(٨) **اختصاص** المفيد ٤٠ ـ عن عبدالرّحمٰن بن ابراهيم عن الحسين بن مهران عن الحسين بن عبدالله عن أبيه عن جدّه عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جدّه الحسين بن علىّ بن أبيطالب عليهم السّلام عن رسول الله صلّى الله عليه وآله فى حديث انّه قال فما من مؤمن يغسّل ميّتاً الّا يتباعد عنه لهب النّار ويوسّع (الله ـ خ) عليه الصّراط بقدر ما يبلغ الصّوت ويعطى نوراً حتّى يوافى الجنّة

٣٨٠٩(٩) **عقاب الاعمال** ٣٤٤ ـ (بالاسناد المتقدّم فى باب عيادة المريض عن ابن عباس وأبى هريرة عن رسول الله صلّى الله عليه وآله انّه قال فى خطبة طويلة) من غسّل ميّتاً فأدّى فيه الأمانة كان بكلّ شعرة عتق رقبة ورفع له به مائة درجة فقال عمر بن الخطّاب يارسول الله كيف يؤدّى فيه الأمانة قال يستر عورته ويستر شينه وان لم يستر عورته و (لا يستر ـ خ) شينه حبط أجره وكشف عورته فى الدّنيا والآخرة

---

(١) قال الصّادق عليه السّلام ـ فقيه (٢) خرجت ـ خ

(٣) سنّه خ ل كا ـ خ ل فقيه ـ عمره ـ خ ل كا

٣٨١٠(١٠) **دعائم الاسلام** ٢٢٨ ج ١ـ عن **علىّ** صلوات الله عليه انّ رسول الله صلّى الله عليه وآله قال مامن امرء مسلم غسّل أخاً له مسلماً فلم يقذره ولم ينظر الى عورته ولم يذكر منه سوء ثمّ شيّعه وصلّى عليه ثمّ جلس حتّى يوارىٰ فى قبره الاّ خرج عطّلاً(١) من ذنوبه

٣٨١١(١١) **فقيه** ٢٧١ ج ٤ـ قال **النّبىّ** صلّى الله عليه وآله لأبى ذرّ ياأباذرّ تعيش وحدك وتموت وحدك وتدخل الجنّة وحدك يسعد بك قوم من أهل العراق يتوّلون غسلك وتجهيزك ودفنك

٣٨١٢(١٢) **مستدرك** ١٧٢ ج ٢ـ **القطب** الرّاوندىّ فى دعواته عن **أبى ذرّ** ره قال قال لى رسول الله صلّى الله عليه وآله واغسل الميّت يتحرّك قلبك فانّ الجسد الخاوىّ(٢) عظة بالغة

(٢) باب وجوب تغسيل الميّت المسلم عدا ما استثنى وعلّته وعدم جواز تغسيل غير المسلم وجواز التّوصية بالغسل

٣٨١٣(١) **استبصار** ٢١٣ ج ١ـ أخبرنى الشّيخ عن أبى جعفر محمد ابن علىّ عن **تهذيب** ٣٣٠ ج ١ـ علىّ بن الحسين(٣) عن محمد بن يحيى عن **محمد** بن احمد بن يحيى عن موسى بن جعفر عن علىّ بن معبد(٤) عن عبيدالله بن الدّهقان عن أبى خالد قال اغسل كلّ الموتى الغريق واكيل السّبع وكلّ شىء الاّ ماقتل (ما ـ يب خ) بين الصّفّين فان كان به رمق غسّل والاّ فلا **كافى** ٢١٣ ج ٣ ـ علىّ بن ابراهيم عن أبيه عن علىّ بن معبد (٥) عن الدّهقان عن درست عن أبى خالد قال اغسل كلّ شىء من الموتى وذكر مثله.

---

(١) أى خلوّاً من ذنوبه (٢) أى الخالى عن الرّوح

(٣) عن أبيه عن محمد بن يحيى ـ خ صا (٤) سعيد ـ صا (٥) شعبة ـ خ ل

۳۸۱٤(۲) **مستدرك** ١٦٥ ج ٢ ـ العوالى عن **فخر المحقّقين** قال قال النّبيّ صلّى الله عليه وآله فرض على أمّتى غسل موتاها والصّلوٰة عليها ودفنها.

۳۸۱٥(۳) **دعائم الاسلام** ١١٤ ج ١ـ **وقالوا** عليهم السّلام فى الغسل منه فرض و منه سنّة فالفرض منه غسل الجنابة (الى أن قال) و غسل الميّت الخبر.

۳۸۱٦(٤) **تهذيب** ۳۳۸ ج ١ - عليّ بن الحسين عن محمد بن احمد بن عليّ عن الحسين بن يزيد عن السّكونيّ **كافى** ۲۱۰ ج ٣ـ عليّ بن ابراهيم عن أبيه عن النّوفليّ عن **السّكونى** عن أبى عبدالله عليه السّلام قال كان أميرالمؤمنين عليه السّلام (١) يقول الغريق (٢) يغسّل **دعائم الاسلام** ۲۲۹ ج ١ عن أبى جعفر محمد بن عليّ عليه السّلام مثله

۳۸۱۷(٥) **الخرائج** ٤٠٨ ج ٢ـ روى سعد عن الحسن بن عليّ الزّيتونى عن أحمد بن هلال(٣) عن محمد ابن أبى عمير عن **حفص** بن البختريّ عن أبى عبدالله عليه السّلام قال قال رسول الله صلّى الله عليه وآله لأميرالمؤمنين عليه السّلام اذا أنا متّ فغسّلنى وكفّنّى وحنّطنى وما أملى عليك فاكتب قلت ففعل قال نعم

۳۸۱۸(٦) **تهذيب** ٤٦٨ ج ١ـ أحمد بن محمد عن عليّ بن الحكم عن أبان بن عثمان عن **الحارث** بن يعلى بن مرّة عن أبيه عن جدّه قال قبض رسول الله صلّى الله عليه وآله فستر بثوب و رسول الله صلّى الله عليه وآله خلف الثّوب وعليّ عليه السّلام عند طرف ثوبه وقد وضع خدّيه على راحته والرّيح تضرب طرف الثّوب على وجه عليّ (قال ـ

---

(١) عن أميرالمؤمنين عليه السّلام انّه كان يقول ـ يب (٢) الغرق ـ الدّعائم
(٣) هائل ـ خ

يب خ) قال والنّاس على الباب وفى المسجد ينتحبون(١) ويبكون واذا سمعنا صوتاً فى البيت انّ نبيّكم طاهر مطهّر فادفنوه ولاتغسّلوه قال فرأيت عليّاً عليه السّلام حين رفع رأسه فزعاً فقال أخسأ(٢) عدوّ الله فانه أُمرنى بغسله وكفنه ودفنه وذاك سنّة قال ثمّ نادى مناد آخر غير تلك النّغمة ياعلىّ بن أبى طالب عليه السّلام استر عورة نبيّك ولاتنزع القميص.

٣٨١٩(٧) **بحارالأنوار** ٨١ج ٣٠٦ـدعائم الاسلام عن جعفر بن محمد عن آبائه عليهم السّلام عن علىّ صلوات الله عليه انّ رسول الله صلّى الله عليه وآله اوصاه بأن يتولّى غسله فكان هو الّذى وليه عليه السّلام قال فلمّا أخذت فى غسله سمعت قائلاً من جانب البيت يقول لاتنزع القميص عنه فغسلته عليه السّلام فى قميصه وانّى لأغسله وأحسّ يداً مع يدى يتردّد عليه واذا قلّبته أُعنت على تقليبه ولقد أردت أن أكبّه لوجهه فأغسل ظهره فنوديت لاتكبّه فقلّبته لجنبه وغسلت ظهره

٣٨٢٠ (٨) **طرف ابن طاووس** ٤٢ ـ حدّثنى **عيسى** بن المستفاد حدّثنى ابوالحسن موسى بن جعفر عن أبيه عليهم السّلام قال قال رسول الله صلّى الله عليه وآله يا علىّ اضمنت دَيْنى تقضيه (عنّى ـ البحار) قال نعم قال اللّهمّ فاشهد (ثمّ ـ البحار) قال ياعلىّ غسّلنى ولايغسلنى غيرك فتعمى بصره قال علىّ عليه السّلام ولِمَ يا رسول الله قال كذلك قال لى جبرئيل عن ربّى انّه لايرى عورتى أحد غيرك الّا عمى بصره قال علىّ عليه السّلام فكيف اقوى عليك وحدى قال يعينك جبرئيل و ميكائيل و اسرافيل وملك الموت واسماعيل صاحب سماء الدّنيا قلت فمن يناولنى الماء قال الفضل بن العبّاس من غير نظر(٣) الى شىء منّى فانّه لايحلّ له

---

(١) النّحب: رفع الصّوت بالبكاء (٢) اخسأ: ابعد (٣) أن ينظر ـ البحار

ولالغيره من الرّجال والنّساء النّظر الى عورتى و هى حرام عليهم فاذا فرغت من غسلى فضعنى على لوح وافرغ علىّ من(بئرى ـ البحار)بئر غرس أربعين دلواً مفتّحة الافواه قال عيسى او قال أربعين قربة شككت أنا في ذلك.

بحارالأنوار ٣٠٤ج ٨١ ـ عن مصباح الأنوار عن أحمدبن محمدبن عيّاش عن جعفربن محمدبن قولويه عن عبيدالله بن الفضيل الطّائى و محمدبن أحمدبن سليمان عن محمدبن اسماعيل بن أحمدبن اسماعيل بن محمد بن اسماعيل بن جعفر الصّادق عليه السّلام عن أبى يوسف عن الازهر بن نظام عن أبى الحسن بن يعقوب عن عيسى بن المستفاد مثله.

٣٨٢١(٩) طرف ابن طاووس ٤٤ ـ قال الكاظم عليه السّلام قال لى أبى فلمّا قرأت ما فى الصّحيفة فاذا فيها يا علىّ غسّلنى و لا يغسّلنى غيرك فقلت يارسول الله(١)(صلّى الله عليه و آله)بأبى أنت وأمّى أنا أقوى على غسلك وحدى قال هكذا أمرنى جبرئيل وبذلك امره الله عزّوجلّ قال فقلت له فان لم اقو على غسلك وحدى فاستعين بغيرى يكون معى فقال جبرئيل عليه السّلام يا محمّد قل لعلّى عليه السّلام انّ ربّك يأمرك ان تغسل ابن عمّك فانّها السّنّة لايغسل الأنبياء غير الأوصياء وانّما يغسل كلّ نبىّ وصيّه من بعده و هى من حجج الله عزّوجلّ لمحمّد صلّى الله عليه وآله على أمّته من (بعده ـ خ) فيما اجمعوا(٢) عليه من قطعية(٣) ما امرهم (الله ـ خ) تعالى به ثمّ واعلم ياعلىّ انّ لك على غسلى اعواناً نعم الأعوان والأخوان فقلت يارسول الله من هم بأبى أنت و أمّى فقال جبرئيل و ميكائيل و اسرافيل و ملك الموت و اسماعيل صاحب سماء الدّنيا اعواناً لك قال علىّ عليه السّلام فخررت لله ساجداً و قلت الحمد

---

(١) لرسول الله (٢) فيما قد اجتمعوا عليه ـ خ (٣) قطيعة ـ خ

لله الّذى جعل لى اخواناً وأعواناً هم امناءالله تعالى

۳۸۲۲(۱۰) **طرف ابن طاووس** ٤٧ ـ حدّثنى عيسى بن المستفاد حدّثنى ابوالحسن موسى بن جعفر عن أبيه قال قال علىّ عليه السّلام غسلت رسول الله صلّى الله عليه وآله أنا وحدى وهو فى قميصه فذهبت انزع عنه القميص فقال جبرئيل ياعلىّ لاتجرّد أخاك من قميصه فانّ الله لم يجرّده و تؤيدُ فى الغسل و أنا أشاركك فى ابن عمّك بأمر الله فغسلته بالرّوح والرّيحان والرّحمة والملائكة الكرام الأبرار الأخيار تبشّرنى و تمسك وأكلّم ساعة بعد ساعة ولااقلّب منه عضواً الاّ قلّب لى فلمّا فرغت من غسله وكفنه وضعته على سريره الخبر **مستدرك** ۱۹۸ج ۲ـ مصباح الأنوار باسناده عن عيسى بن المستفاد عن الكاظم عليه السّلام نحوه

۳۸۲۳(۱۱) **مستدرك** ۲۰۰ ج ۲ ـ ابن شهر آشوب فى المناقب مرسلاً و لمّا أراد علىّ عليه السّلام غسله استدعى الفضل بن عبّاس فأمره أن يناوله الماء بعد ان عصّب عينيه فشقّ قميصه من قبل جيبه حتّى بلغ به الى سرته الخبر

۳۸۲٤(۱۲) **فقه الرّضا** عليه السّلام ۱۸۲ ـ وذكر العالم عليه السّلام انّ عليّاً عليه السّلام غسّل رسول الله صلّى الله عليه وآله) فى قميص(۱) **وفيه** ۱۸۳ ـ وقال العالم عليه السّلام انّ عليّاً عليه السّلام لمّا ان غسّل رسول الله صلّى الله عليه وآله وفرغ من غسله نظر فى عينيه فرأى فيها شيئاً فانكبّ عليه فأدخل لسانه فمسح ماكان فيها فقال بأبى وأمّى يا رسول الله صلّى الله عليك طبت حيّاً وطبت ميّتاً

۳۸۲٥(۱۳) **المختلف** ٤٤ ـ نقلاً عن ابن أبى عقيل أنّه قال قد تواترت الأخبار عنهم عليهم السّلام انّ عليّاً عليه السّلام غسّل رسول

---

(۱) فى قميصه

الله صلّى الله عليه وآله في قميصه ثلاث غسلات

٣٨٢٦(١٤) **فرحة الغرى** ٢٤ـ وجدت مرويّاً عن ابن بابويه حدّثنا الحسن بن محمد بن سعيد الهاشميّ بالكوفة قال حدّثنا فرات بن ابراهيم بن فرات الكوفيّ قال حدّثني عليّ بن حامد الورّاق قال حدّثنا ابو السّرى اسماعيل بن عليّ بن قدامة المروزى قال حدّثنا أحمد بن عليّ بن ناصح قال حدّثنى جعفر بن محمد الأرمنيّ عن موسى بن سنان الجرجانى عن أحمد بن عليّ المقريّ عن **امّ كلثوم** بنت عليّ عليه السّلام قالت آخر عهد أبي الى اَخَوَىّ عليه السّلام ان قال ياابنيّ اذا انا متّ فغسّلانى ثمّ نشّفانى بالبرده الّتى نشّفتم بها رسول الله وفاطمة صلوات الله عليهما ثمّ حنّطانى وسجّيانى على سريرى ثمّ انتظرا حتّى اذا ارتفع لكما مقدّم السّرير فاحملا مؤخّره قالت فخرجت اشيّع جنازة أبى حتّى اذا كنّا بظهر الغريّ ركز المقدّم فوضعنا المؤخّر ثمّ برز الحسن عليه السّلام بالبردة الّتى نشّف بها رسول الله وفاطمة فنشّف بها أميرالمؤمنين عليه السّلام الخبر

٣٨٢٧(١٥) **مستدرك** ٢٠٠ ج ٢ ـ مصباح الأنوار عن زيد بن عليّ قال غسّل أميرالمؤمنين عليه السّلام رسول الله صلّى الله عليه وآله و غسّل أميرالمؤمنين عليه السّلام الحسن ولده عليهما السّلام ثمّ قال زيد بأبى وامّى من تولّت الملائكة غسله يعنى أباعبدالله الحسين عليه السّلام

٣٨٢٨(١٦) **مستدرك** ٢٠١ ج ٢ ـ **القطب** الرّاونديّ في قصص الأنبياء باسناده عن الصّدوق عن ابن الوليد عن سعد بن عبدالله عن أحمد بن محمد بن عيسى عن الحسن بن عليّ عن عمير عن أبان بن عثمان عن **فضيل** بن يسار عن أبى جعفر صلوات الله عليه قال وآدم عليه السّلام لم يزل يعبد الله بمكّة حتّى اذا أراد أن يقبضه بعث الله اليه الملائكة معهم سرير وحنوط وكفن من الجنّة فلمّا رأت حوّاء الملائكة ذهبت لتدخل بينه

و بينهم فقال آدم عليه السّلام خلّى بينى وبين رسل ربّى فقبض فغسّلوه بالسّدر والماء ثمّ لحدوا قبره وقال هذا سنّة ولده من بعده

٣٨٢٩(١٧) **احتجاج الطّبرسيّ** ره ٩١ ج ٢ـ(فى اسألة الزّنديق عن الصّادق عليه السّلام) فأخبرنى عن المجوس كانوا اقرب الى الصّواب فى دهرهم ام العرب قال العرب فى الجاهليّة كانت اقرب الى الدّين الحنيفىّ من المجوس (الى أن قال) وكانت المجوس لا تغسل موتاها ولاتكفّنها وكانت العرب تفعل ذلك

٣٨٣٠(١٨) **فقيه** ٨٤ ج ١ ـ سئل **الصّادق** عليه السّلام لِأَىّ علّة يغسل الميّت قال تخرج منه النّطفة الّتى خلق منها تخرج من عينيه(١) أو من فيه وما يخرج أحد من الدّنيا حتّى يرى مكانه من الجنّة أو من النّار

٣٨٣١(١٩) **كافى** ١٦٣ ج ٣ـ **تهذيب** ٤٥٠ ج ١ ـعلىّ بن ابراهيم عن أبيه عن النّوفلىّ عن **السّكونى** عن أبى عبدالله عليه السّلام قال سئل ما بال الميّت يمنى(٢) قال النّطفة(٣) الّتى خلق منها يرمى بها **علل الشّرائع** ٣٠٠ أخبرنا أبى ره قال حدّثنا محمدبن عمر ابن أبى عمير قال حدّثنا محمدبن عمّار البصرىّ عن **حمّاد**(٤) بن صهيب عن جعفربن محمد عن أبيه عليهما السّلام مثله **الجعفريّات** ٢٣٦ـ باسناده عن علىّ بن الحسين عن أبيه عن علىّ بن أبيطالب عليه السّلام نحوه

٣٨٣٢(٢٠) **كافى** ١٦١ ج ٣ـعلىّ بن محمد بن عبدالله عن ابراهيم بن اسحاق عن **محمد** بن سليمان الدّيلمى عن أبيه عن أبى عبدالله عليه السّلام قال دخل عبدالله بن قيس الماصر على أبى جعفر عليه السّلام فقال أخبرنى عن الميّت لِمَ يغسّل غسل الجنابة فقال له أبوجعفر عليه السّلام لاأخبرك فخرج من عنده فلقى بعض الشّيعة فقال له العجب لكم

---

(١) عينه ـ خ فقيه (٢) يغسل ـ العلل (٣) للنّطفة ـ العلل خ (٤) عباد ـ خل

يا معشر الشّيعة تولّيتم هذا الرّجل واطعتموه ولو(١) دعاكم الى عبادته لاجبتموه وقد سئلته عن مسئلة فما كان عنده فيها شيء فلمّا كان من قابل دخل عليه أيضاً فسئله عنها فقال لااخبرك بها فقال عبدالله بن قيس لرجل من أصحابه انطلق الى الشّيعة فاصحبهم واظهر عندهم موالاتك ايّاهم ولعنى(٢) والتبرّى منّى فاذا كان وقت الحجّ فأتنى حتّى ادفع اليك ماتحجّ به واسئلهم(٣) ان يدخلوك على محمدبن عليّ فاذا صرت اليه فاسئله عن الميّت لم يغسّل غسل الجنابة فانطلق الرّجل الى الشّيعة فكان معهم الى وقت الموسم فنظر الى دين القوم فقبّله بقبوله

وكتم ابن قيس امره مخافة ان يحرم الحجّ فلمّا كان وقت الحجّ أتاه فأعطاه حجّة وخرج فلمّا صار بالمدينة قال له أصحابه تخلّف فى المنزل حتّى نذكرك له ونسئله ليأذن لك فلمّا صاروا الى أبى جعفر عليه السّلام قال لهم أين صاحبكم ماانصفتموه قالوا لم نعلم مايوافقك من ذلك فأمر بعض من حضر ان يأتيه به فلمّا دخل على أبى جعفر عليه السّلام قال له مرحباً كيف رأيت ماأنت فيه اليوم ممّا كنت فيه قبل فقال يابن رسول الله لم أكن فى شيء فقال صدقت امّا انّ عبادتك يومئذ كانت اخفّ عليك من عبادتك اليوم لانّ الحقّ ثقيل والشّيطان موكّل بشيعتنا لانّ سائر النّاس قد كفوه انفسهم انّى سأخبرك بما قال لك ابن قيس الماصر قبل ان تسئلنى عنه واصيّر الأمر فى تعريفه ايّاه اليك ان شئت اخبرته وان شئت لم تخبره انّ الله عزّوجلّ خلق خلّاقين فاذا أراد ان يخلق خلقاً امرهم فأخذوا من التّربة الّتى قال فى كتابه « مِنْها خَلَقْناكُمْ وَفِيها نُعِيدُكُمْ وَمِنْها نُخْرِجُكُمْ تارَةً أُخْرىٰ» فعجن النّطفة بتلك التّربة الّتى يخلق منها بعد ان اسكنها الرّحم أربعين ليلة فاذا تمّت لها(٤)

---

(١) فلو ـ خ ل (٢) لعنتى ـ خ (٣) وسلهم ـ خ (٤) له ـ خ

أربعة اشهر قالوا يا ربّ نخلق ماذا فيأمرهم بما يريد من ذكر أو انثى أبيض أو اسود فاذا خرجت(١) الرّوح من البدن خرجت هذه النّطفة بعينها منه كائناً ماكان صغيراً أو كبيراً ذكراً أو انثى فلذلك يغسّل الميّت غسل الجنابة (فقال الرّجل ـ خ) يابن رسول الله لا والله ما(٢) أخبر ابن قيس الماصر بهذا أبداً فقال ذلك(٣) اليك

٣٨٣٣(٢١) **علل الشّرائع** ٣٠٠ـ حدّثني الحسين بن احمد رحمه الله عن أبيه قال حدّثنا أحمد بن محمد بن عيسى عن أحمد بن محمد ابن أبي نصر عن **عبدالرّحمٰن** بن حمّاد قال سألت أبا ابراهيم عليه السّلام عن الميّت لِمَ يغسّل غسل الجنابة قال انّ الله تبارك وتعالى أعلىٰ واخلص من ان يبعث الأشياء بيده انّ لله تبارك وتعالى ملكين خلّا قين فاذا أراد أن يخلق خلقاً أمر اولئك الخلّاقين فأخذوا من التّربة الّتي قال الله عزّوجلّ (في كتابه ـ خ) «مِنْها خَلَقْناكُمْ وَفِيها نُعِيدُكُمْ وَمِنْها نُخْرِجُكُمْ تارَةً أُخْرىٰ» فيعجّنوها(٤) بالنّطفة المسكنة في الرّحم فاذا عجنت النّطفة بالتّربة قالا يا ربّ ما نخلق قال فيوحي الله تبارك وتعالى (اليهما ـ خ) ما يريد من ذلك ذكراً أو انثى مؤمناً أو كافراً اسود أو أبيض شقيّاً أو سعيداً فان(٥) مات سالت منه تلك النّطفة بعينها لاغيرها فمن ثَمَّ صار الميّت يغسّل غسل الجنابة

٣٨٣٤(٢٢) **علل الشّرائع** ٣٠٠ـ **عيون الأخبار** ٨٩ج ٢ ـ بالاسناد المتقدّم في باب كيفيّة الوضوء من أبواب الوضوء عن **محمد** بن سنان فيما كتب اليه الرّضا عليه السّلام في جواب مسائله وعلّة غسل الميّت انّه يغسل لانّه (٦) يطهّر و ينظّف من ادناس امراضه و ما اصابه من صنوف

---

(١) خرج ـ خ (٢) لا ـ خ ل (٣) ذاك ـ خ (٤) فعجنوها ـ خ (٥) فاذا ـ خ العلل
(٦) لأن ـ العلل

علله لانّه يلقى الملائكة ويباشر أهل الآخرة فيستحبّ اذا ورد على الله عزّوجلّ و (لقى ـ العيون) أهل الطّهارة ويماسّونه ويماسّهم أن يكون طاهراً نظيفاً موّجهاً به الى الله عزّوجلّ ليطلب به(١) ويشفع(٢) له وعلّة أُخرى انّه (يقال ـ العلل) يخرج منه الاذى(٣) الّذى منه خلق (فيجنب ـ العيون) فيكون غسله له

٣٨٣٥(٢٣) **علل الشّرائع** ٢٦٧ـ **عيون الأخبار** ١١٤ج ٢ـ بالاسناد المتقدّم فى الباب المذكور عن **الفضل** بن شاذان عن الرّضا عليه السّلام فى حديث العلل فان قال(٤) فلم أمر بغسل الميّت قيل لانّه اذا مات كان الغالب عليه النّجاسة والآفة والأذى فاحبّ أن يكون طاهراً إذا باشر أهل الطّهارة من الملائكة الّذين يلونه ويماسّونه فيما بينهم نظيفاً موجّهاً به الى الله عزّوجلّ و(قد روى عن بعض الأئمّة عليهم السّلام انّه قال ـ العلل) ليس من ميّت يموت الا خرجت منه الجنابة فلذلك(أيضاً ـ العيون) وجب الغسل

٣٨٣٦(٢٤) **علل الشّرائع** ٢٩٩ـ اخبرنى علىّ بن حاتم قال أخبرنا القاسم بن محمد قال حدّثنا ابراهيم بن مخلّد قال حدّثنا ابراهيم بن محمد بن بشير عن **محمد** بن سنان عن أبى عبدالله القزوينىّ قال سألت أبا جعفر محمد بن علىّ عليهما السّلام عن غسل الميّت لأىّ علّة يغسّل ولاىّ علّة يغتسل الغاسل قال يغسّل الميّت لانّه جنب ولتلاقيه الملائكة و هو طاهر وكذلك الغاسل لتلاقيه المؤمنين.

٣٨٣٧(٢٥) **كافى** ١٦٣ ج ٣ـ بعض أصحابنا عن علىّ بن الحسن الميثمىّ عن **هارون** بن حمزة عن بعض أصحابنا عن علىّ بن الحسين عليهما السّلام قال قال انّ المخلوق لايموت حتّى تخرج منه النّطفة الّتى

---

(١) وجهه ـ العلل (٢) ليشفع ـ العلل (٣) المنىّ ـ خ ل العيون (٤) قيل ـ خ العلل

خلق منها(١) من فيه أو من غيره(٢)(أوردناه استطراداً) **علل الشّرائع** ٢٩٩ أبى ره قال حدّثنا أحمد بن ادريس قال حدّثنا أحمد بن محمد بن(٣) يحيى بن عمران الأشعرى قال حدّثنا حمران (٤) بن سليمان و حدّثنا عبدالواحد بن محمد بن عبدوس النّيسابوريّ العطّار رض قال حدّثنا علىّ بن محمد بن قتيبة النّيسابوريّ عن حسان(٥) بن سليمان النّيسابوريّ عن الحسن بن علىّ بن فضّال عن **هارون** بن حمزة عن بعض أصحابنا عن علىّ بن الحسين عليهما السّلام مثله.

٣٨٣٨(٢٦) **المعتبر** ٨٩ ـ أورد علم الهدى فى شرح الرّسالة عن **يحيى** بن عمّار عن أبى عبدالله عليه السّلام النّهى عن تغسيل المسلم قرابته الذّمّى والمشرك وان يكفّنه ويصلّى عليه ويلوذبه

٣٨٣٩(٢٧) **احتجاج الطّبرسيّ** ١٩ ج ٢ ـ عن **صالح** بن كيسان قال لما قتل معاوية حجر بن عدى وأصحابه حجّ ذلك العامّ فلقى الحسين بن علىّ عليهما السّلام فقال يا أبا عبدالله هل بلغك ماصنعنا بحجر وأصحابه وأشياعه و شيعة أبيك فقال عليه السّلام و ما صنعت بهم قال قتلناهم و كفّنّاهم و صلّينا عليهم فضحك الحسين عليه السّلام فقال (٦) خصمك القوم يا معاوية لكنّا لو قتلنا شيعتك ما كفّنّاهم (و لا غسّلناهم ـ خ) ولاصلّينا عليهم ولاقبرناهم الخبر.

٣٨٤٠(٢٨) **فقه الرّضا** عليه السّلام ١٨١ ـ اعلم يرحمك الله انّ تجهيز الميّت فرض واجب على الحىّ

وتقدّم فى رواية ابن مسلم(٢) من باب(١) عدد الأغسال من أبواب

---

(١) خلقها الله منه ـ العلل (٢) عينه ـ خ ل
(٣) حدّثنا محمد بن أحمد بن يحيى بن عمران الأشعرى ـ خ العلل
(٤) حمدان ـ ئل ـ خ العلل (٥) حمدان ـ خ العلل (٦) ثمّ قال ـ خ الاحتجاج

الغسل قوله عليه السّلام الغسل فى سبعة عشر موطنا (الى أن قال عليه السّلام) وغسل الميّت **وفى** روايتى سماعة(٥ ـ ٦) قوله عليه السّلام و غسل الميّت واجب **وفى** الرّضوىّ(١٥)قوله عليه السّلام والواجب غسل الميّت **و فى** أحاديث باب (١) وجوب الغسل على من مسّ الميّت من أبواب غسل مسّ الميّت ما يدلّ على لزوم غسل الميّت **و فى** رواية جابر (٥٠) من باب (٦) تأكّد استحباب عيادة المريض من أبواب الاحتضار قوله صلّى الله عليه و آله لأصحابه اغسلوه وكفنّوه (أى يهوديّاً اسلم فمات).

وفى رواية ذريح (٦) من باب (١١) استحباب نقل المحتضر الى مصلّاه قوله عليه السّلام انّ أباسعيد الخدرىّ كان مستقيماً نزع ثلاثة ايّام فغسّلوه أهله **وفى** رواية فضّة(١٣) قولها (أى فاطمة عليها السّلام لعلىّ عليه السّلام) فاذا أنت قرأت يس فاعلم انّى قد قضيت نحبى فغسّلنى . **و فى** رواية زرارة (١) من باب (١٣) كراهة مسّ المحتضر قوله ثمّ أمر عليه السّلام به فغسل.

ويأتى فى جميع أحاديث الباب التّالى مايدلّ على وجوب تغسيل الموتىٰ **وكذا** فى أكثر أحاديث الأبواب المتعلّقة بغسل الموتىٰ **وفى** رواية عمّار(٤٩)من باب(١٨) حكم تغسيل الرّجل المرأة وبالعكس من أبواب غسل الميّت قوله النّصرانىّ يكون فى السّفر و هو مع المسلمين فيموت قال عليه السّلام لايغسله مسلم **وفى** الرّضوىّ(١٣) من باب(٧) عدد أثواب الكفن من الواجب والنّدب من أبواب التّكفين قوله عليه السّلام انّ عليّاً عليه السّلام غسّل النّبىّ صلّى الله عليه وآله فى قميص

وفى رواية ابن عبّاس(١٤) قوله صلّى الله عليه وآله لعلىّ ياابن أبيطالب اذا رأيت روحى قد فارقت جسدى فاغسلنى وانق غسلى **وفى**

رواية ابن عبّاس(٤) من باب(١٧) استحباب التبرّع بكفن الميّت قوله صلّى الله عليه وآله لعليّ و مر النّساء فليحسنّ غسلها **وفى** رواية ابن مسكان(٥) قوله عليه السّلام ثمّ أمر صلّى الله عليه وآله النّساء ان يغسلنها **وفى** رواية الصّيرفى(١) من باب(١٩) مايستحبّ أن يكتب على كفن الميّت قوله غسل موسى بن جعفر عليه السّلام وحنّط.

وفى الرّضوىّ(٣) من باب(٢) حكم الصّلوٰة على الميّت الّذى وجد بعضه من أبواب الصّلوٰة على الميّت قوله عليه السّلام وان كان الميّت أكله السّبع فاغسل مابقى منه فان لم يبق منه الّا عظام جمعتها و غسّلتها **وفى** رواية خالد وعليّ بن جعفر(٤) قوله فيبقى عظامه بغير لحم كيف يصنع به قال عليه السّلام يغسل و يكفّن **وفى** رواية زرارة(٣) من باب(٣) وجوب الصّلوٰة على جنازة من بلغ ستّ سنين قوله مات بُنى لأبى جعفر عليه السّلام فاخبر بموته فأمر به فغسل

وفى رواية سعد(١١) من باب(٦) استحباب ايذان النّاس بموت المسلم قوله عليه السّلام مات الرّجل فقال داود عليه السّلام ادفنوا صاحبكم (الى أن قال) فلمّا غسل قام خمسون رجلاً الخ **وفى** رواية عيسى(٢٧) من باب(١٠) عدد التّكبير فى الصّلوٰة على الميّت قوله عليه السّلام وكان صلّى الله عليه وآله قد أمر أن تغسل موتىٰ المسلمين.

وفى رواية حبيب(٤٤) من باب(١٠) عدد التّكبير فى الصّلوٰة على الميّت قوله عليه السّلام فغسّله (أى آدم) هبة الله وجبريل عليه السّلام **وفى** مرسلة اثبات الوصيّة(٤٥) قوله فغسّله (هِبَةُ الله) والملائكة يعينونه **وفى** رواية سفيان(٥٠) قوله فرجع فوجده قد قبضه الله فغسلته الملائكة **وفى** كثير من أحاديث باب(٣١) قصّة الصّلوٰة على النّبىّ ما يدلّ على انّ عليّاً عليه السّلام غسّل رسول الله صلّى الله عليه وآله.

وفى رواية عبدالرّحيم(٦) من باب (١) وجوب الدّفن الميّت المسلم من أبواب الدّفن قوله عليه السّلام (للحسنين) اذا متّ فغسّلانى **وفى** رواية زيد(١٠) قولها عليها السّلام اذا أنا متّ فغسّلنى بيدك **وفى** رواية ياسر(١١) قوله فغسّل ابوالحسن عليه السّلام فى اللّيل ودفن.

وفى رواية عمّار(٥) من باب(٢) من ينتظر به ولا يعجّل قوله عليه السّلام ثمّ يغسّل ويكفّن **وفى** رواية اسحاق(٦) قوله عليه السّلام الّا ان يتغيّر قبل فيغسّل ويدفن **وفى** مرسلة الفقيه(٣) من باب(٣) انّ المصلوب ينزل من الخشبة قوله عليه السّلام ويغسّل ويدفن **وفى** رواية اسماء(٥) من باب(٨) انّ اوّل من جعل له النّعش فاطمة عليها السّلام قولها عليها السّلام فاذا متّ فغسّلنى أنت.

وفى رواية زياد(٢) من باب(٢٢) حكم توجيه الميّت الى قبور النّبىّ صلّى الله عليه وآله قوله عليه السّلام فاذا قضيت نحبى فغمضّنى وغسّلنى **وفى** رواية سعد(٧) من باب(٢٥) جواز اللَّحْدِ والشّقّ قوله عليه السّلام لما اصيب أميرالمؤمنين عليه السّلام قال للحسن والحسين غسّلانى و كفّنانى **وفى** رواية ابن سنان(٢) من باب(٢٨) استحباب اتقان بناء القبر قوله عليه السّلام فأمر صلّى الله عليه وآله فغسّل (أى سعدبن معاذ) على عضادة(١) الباب.

وفى رواية حمّاد(١٠) من باب(٤٣) استحباب تربيع القبر قوله عليه السّلام يا جعفر اذا أنا متّ فغسّلنى وكفّنى **وفى** رواية ابان(٣) من باب(٤٨) حكم من مات فى البحر ولم يمكن دفنه فى الأرض قوله الرّجل يموت مع القوم فى البحر فقال عليه السّلام يغسّل ويكفّن **وفى** رواية وهب(٤) نحوه.

---

(١) عضادتا الباب: خشبتاه من جانبيه

وفى رواية العلاء(١) من باب(٤٩) حكم ما اذا مات مسلم فى بئر قوله عليه السّلام و ان أمكن اخراجه اخرج و غسل و دفّن **و فى** رواية الدّعائم(١٢) من باب(٦) جواز البكاء على الميّت من أبواب التّعزية قوله عليه السّلام لمّا مات ابراهيم بن رسول الله صلّى الله عليه وآله أمرنى رسول الله صلّى الله عليه وآله فغسّلته.

وفى رواية الرّاونديّ(١) من باب(١) انّ احوال الحجّ كاحوال الموت من أبواب مقدّمات الحجّ قوله والاغتسال للاحرام كغسل الميّت **وفى** رواية أبى بصير(١) من باب(٣٩) أنّه يستحبّ للقاضى تفريق اهل الدّعوىٰ والمنكرين مع الرّيبة من أبواب القضاء و مَنْ له الحكم قوله عليه السّلام أىّ يوم مات ومن غسّله وأين غسّله.

(٣) باب انّ المحرم اذا مات فهو كالمحلّ يغسّل ويكفّن ويغطّى وجهه الّا انّه لايقرب كافورا ولاطيباً

٣٨٤١(١) **تهذيب** ٣٣٠ج ١ـ علىّ بن الحسين عن محمد بن أحمد ابن علىّ عن عبدالله بن الصّلت عن صفوان عن العلاء بن رزين عن **محمد** بن مسلم عن أبى جعفر و أبى عبدالله عليهما السّلام قال سألتهما عن المحرم كيف يصنع به اذا مات قال (١) يغطّى وجهه و يصنع به كما يصنع بالحلال (٢) غير انّه لا يقرّب طيباً **تهذيب** ٣٨٤ج ٥ ـ موسى بن القاسم عن عبدالرّحمٰن عن علاء عن **محمد** عن أبى جعفر عليه السّلام عن المحرم اذا مات كيف يصنع به وذكر مثله

٣٨٤٢(٢) **كافى** ٣٦٧ج ٤ ـ عدّة من أصحابنا عن سهل بن زياد عن أحمدبن محمد ابن أبى نصر عن **ابن أبى حمزة** عن أبى الحسن عليه

(١) قالا ـ يب ٣٣٠ (٢) بالمحلّ ـ خ ل

السّلام فى المحرم يموت قال يغسّل و يكفّن و يغطّى وجهه و لا يحنّط ولا يمسّ شيئاً من الطّيب.

٣٨٤٣(٣) **كافى** ٣٦٧ج ٤ـ محمدبن يحيى عن أحمدبن محمد عن عثمان بن عيسى **تهذيب** ٣٢٩ج ١ـ سعدبن عبدالله عن محمدبن الحسين عن عثمان بن عيسى عن **سماعة** قال سألته عن المحرم يموت قال يغسّل و يكفّن بالثّياب كلّها (و يغطّى وجهه ـ يب) يصنع به كما يصنع بالمحلّ غير انّه لا يمسّ الطّيب.

٣٨٤٤(٤) **فقه الرّضا** عليه السّلام ١٧٤ـ و اذا كان الميّت محرماً غسّلته (وكفّنته وصلّيت عليه ـخ)(وحنّطت ـخ) وغطّيت وجهه وعملت به ماعمل(١) بالحلال الاّ انّه لايقرّب اليه كافور

٣٨٤٥(٥) **وفيه** ١٨٥ـ عن أبيه عليه السّلام قال اذا مات المحرم فليغسّل وليكفّن كما يغسّل الحلال غير انّه لايقرّب الطّيب ولايحنّط ولايغطّى وجهه.

٣٨٤٦(٦) **تهذيب** ٣٨٣ج ٥ ـ موسى بن القاسم عن عبدالرّحمٰن عن **عبدالله** بن سنان قال سألت أباعبدالله عليه السّلام عن المحرم يموت كيف يصنع به فحدّثنى (٢) انّ عبدالرّحمٰن بن الحسن (بن علىّ عليه السّلام ـ يب ٣٨٣ج ٥) مات بالأبواء مع الحسين (بن علىّ عليه السّلام ـ يب ٣٨٣ج ٥) وهو محرم ومع الحسين عليه السّلام عبدالله بن العبّاس و عبدالله بن جعفر فصنع به كما صنع (٣) بالميّت و غطّى وجهه ولم يمسّه طيباً قال و ذلك (كان ـ يب ٣٢٩ج ١) فى كتاب علىّ عليه السّلام **تهذيب** ٣٢٩ج ١ ـ سعد بن عبدالله عن العبّاس عن حمّادبن عيسى و عبدالله بن المغيرة بن ابن سنان عن **عبدالرّحمٰن** ابن أبى عبدالله قال

---

(١) تعمل ـخ فقه الرّضا (٢) قال ـ يب ٣٢٩ (٣) يصنع ـ يب ٣٢٩

سألت أباعبدالله عليه السّلام عن المحرم وذكر مثله

٣٨٤٧(٧) **كافى** ٣٦٨ج ٤ـ محمد عن أحمد بن محمد عن ابن فضّال عن يونس بن يعقوب عن **أبى مريم** عن أبى عبدالله عليه السّلام قال توفّىٰ عبدالرّحمٰن بن الحسن بن علىّ بالأبواء(١) و هو محرم و معه الحسن والحسين عليهما السّلام وعبدالله بن جعفر وعبدالله وعبيدالله أبنا العبّاس فكفّنوه وخمّروا(٢) وجهه ورأسه ولم يحنّطوه وقال هكذا فى كتاب علىّ عليه السّلام

٣٨٤٨(٨) **تهذيب** ٣٣٠ ج ١ـ علىّ بن الحسين عن سعد عن أحمد ابن الحسن بن علىّ بن فضّال عن يونس بن يعقوب عن **أبى مريم** عن أبى عبدالله عليه السّلام قال خرج الحسين بن علىّ و عبدالله وعبيدالله ابنا العبّاس و عبدالله بن جعفر ومعهم ابن للحسن عليه السّلام يقال له عبدالرّحمٰن فمات بالأبواء وهو محرم فغسّلوه وكفّنوه ولم يحنّطوه و خمّروا وجهه ورأسه ودفنوه

٣٨٤٩(٩) **مستدرك** ٢٤٢ ج ٩ـ بعض نسخ الرّضوىّ أبى عليه السّلام قال انّ **عبدالرّحمٰن** مولى الحسن بن علىّ بن أبيطالب عليه السّلام توفّى بالأبواء و معه الحسن و الحسين عليهما السّلام و عبدالله بن جعفر و عبدالله بن العبّاس فصنعوا به كما يصنع بالميّت غير انّه لم يمسّ(٣) طيب و خمّر وجهه.

٣٨٥٠(١٠) **الجعفريّات** ٦٩ـ باسناده عن جعفر بن محمد عن أبيه فى الرّجل يموت وهو محرم قال يغسّل ويكفّن ولا يغطّى رأسه ولا تقرّبوه طيباً قال أبوعبدالله جعفر بن محمد عليهما السّلام وقد سئل أبى عن ذلك

---

(١) بالايواء ـ خ ـ الأبواء منزل بين مكّة والمدينة (٢) التّخمير: التّغطيه

(٣) لم يمسّه ـ خ ك

و ذكر له قول عائشة فقال قد مات ابن للحسين بن عليّ عليهما السّلام و عبدالله بن العبّاس بن عبدالمطّلب و عبدالله بن جعفر رض (معه ـ ظ) فأجمعوا على ان لايغطّى رأسه ولاتقرّبوا طيباً

٣٨٥١(١١) **دعائم الاسلام** ٢٣١ج ١ـ عن أبي جعفر محمدبن عليّ عليهما السّلام انّه سئل عن المحرم يموت محرماً قال يغطّى رأسه و يصنع به مايصنع بالمحلّ خلا انّه لايقرّب بطيب

٣٨٥٢(١٢) **كافى** ٣٦٨ج ٤ـ محمدبن يحيى عن محمدبن الحسين عن محمد بن عبدالله بن هلال عن عبدالله بن جبلّة عن **اسحاق** بن عمّار عن أبي عبدالله عليه السّلام قال سألته عن المرأة المحرمة تموت وهى طامث قال لاتمسّ الطّيب وان كنّ معها نسوة حلال.

٣٨٥٣(١٣) **المعتبر** ٨٩ـ واحتجّ المرتضى بما روى عن ابن عبّاس انّ محرماً وقصت به(١) ناقته (فمات ـ خ) فذكر ذلك للنّبيّ صلّى الله عليه وآله فقال اغسلوه بماء وسدر وكفّنوه ولاتمسّوه طيباً ولاتخمّروا رأسه فانّه يحشر يوم القيامة مُلَبّياً

٣٨٥٤(١٤) **مستدرك** ١٧٧ ج ٢ ـ العوالىّ عن **النّبيّ** صلّى الله عليه وآله انّه قال فى محرم وقصت (به ـ خ) ناقته فمات لاتقرّبوه كافوراً فانّه يحشر يوم القيامة مُلبّياً

(٤) باب انّ السّقط يدفن بدمه اذا لم يتمّ له أربعة اشهر و الّا يجب تغسيله

٣٨٥٥(١) **تهذيب** ٣٢٩ج ١ـ أخبرنى الشّيخ عن أبى القاسم جعفر ابن محمد عن محمد بن يعقوب عن **كافى** ٢٠٨ ج ٣ ـ عدّة من أصحابنا

(١) أى رمت به وكسر عنقه

عن سهل بن زياد عن عليّ بن مهران (١) عن **محمد** بن الفضيل قال كتبت الى أبي جعفر عليه السّلام اسأله عن السّقط كيف يصنع به فكتب عليه السّلام اليّ (٢) (انّ ـ خ كا) السّقط يدفن بدمه في موضعه ـ حمله الشّيخ ره على من ولد لِأقلّ من أربعة اشهر

٣٨٥٦ (٢) **تهذيب** ٣٢٩ ج ١ ـ أخبرني الشّيخ ايّده الله عن أحمد بن محمد عن أبيه عن سعد بن عبدالله عن أحمد بن محمد عن الحسين عن الحسن عن زرعة **كافي** ٢٠٨ ج ٣ ـ محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عن عليّ بن اسماعيل عن عثمان بن عيسى عن زرعة عن **سماعة** عن أبي الحسن (٣) الأوّل عليه السّلام قال سألته عن السّقط اذا استوى (٤) خلقه يجب عليه الغسل واللّحد والكفن فقال (نعم ـ يب) كلّ ذلك يجب عليه (اذا استوى ـ يب)

٣٨٥٧ (٣) **فقه الرّضا** عليه السّلام ١٧٥ ـ اذا اسقطت المرأة وكان السّقط تامّاً غسّل و حنّط و كفّن و دفّن و ان لم يكن تامّاً فلا يغسّل و يدفن بدمه وحدّ اتمامه اذا أتى عليه أربعة أشهر

٣٨٥٨ (٤) **كافي** ٢٠٦ ج ٣ ـ عدّة من أصحابنا عن سهل بن زياد عن أحمد بن محمد عن الحسين بن موسى عن **زرارة** عن أبي عبدالله عليه السّلام قال السّقط اذا تمّ له أربعة اشهر غسّل

٣٨٥٩ (٥) **تهذيب** ٣٢٨ ج ١ ـ أخبرني الشّيخ ايّده الله عن أبي جعفر محمد بن عليّ عن محمد بن الحسن عن أحمد بن ادريس عن محمد بن أحمد بن يحيى عن **أحمد** بن (٥) محمد عمّن ذكره قال اذا تمّ السّقط (٦) أربعة اشهر غسّل وقال اذا تمّ له ستّة اشهر فهو تامّ وذلك انّ

---

(١) مهزيار ـ يب (٢) اليه ـ خ يب (٣) عن أبي عبدالله عليه السّلام ـ يب
(٤) استوت خلقته ـ يب (٥) محمد بن أحمد ـ خ ل (٦) للسّقط ـ خ يب

الحسين بن عليّ عليه السّلام ولد وهو ابن ستّة اشهر

٣٨٦٠(٦) **تهذيب**٣٢٨ج ١ـ عليّ بن الحسين عن سعد عن محمد ابن الحسين عن الحسن بن موسى عن **زرارة** عن أبى عبدالله عليه السّلام قال اذا سقط لستّة اشهر فهو تامّ وذلك انّ الحسين بن عليّ عليهما السّلام ولد وهو ابن ستّة أشهر

(٥) باب أحكام الشّهيد

٣٨٦١(١) **تهذيب** ٣٣١ج ١ـ أخبرنى الشّيخ عن أبى القاسم جعفر ابن محمد عن **استبصار** ٢١٤ ج ١ـ محمد بن يعقوب عن **كافى** ٢١٠ج ٣ـ محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عن عليّ بن الحكم عن الحسين بن عثمان عن ابن مسكان عن **فقيه** ٩٧ ج ١ـ **أبان** بن تغلب(١) قال سألت أبا عبدالله عليه السّلام عن الّذى يقتل فى سبيل الله أيغسّل ويكفّن ويحنّط (و يصلّى عليه ـ صا) قال يدفن كما هو فى ثيابه (بدمه ـ فقيه) الاّ أن يكون به رمق (فان كان به رمق ـ فقيه) ثمّ مات فانّه يغسّل ويكفّن و يحنّط ويصلّى عليه انّ(٢) رسول الله صلّى الله عليه وآله صلّى على حمزة وكفّنه (و حنّطه ـ فقيه) لانّه كان (قد ـ كا ـ صا) جرّد

٣٨٦٢(٢) **تهذيب**٣٣٢ج ١ـ بهذا الاسناد عن محمد بن يعقوب عن **كافى** ٢١٢ج ٣ـ عليّ بن ابراهيم عن أبيه عن ابن محبوب عن ابن سنان عن **أبان** بن تغلب قال سمعت أباعبدالله عليه السّلام يقول الّذى يقتل فى سبيل الله يدفن فى ثيابه ولا يغسّل الاّ أن يدركه المسلمون وبه رمق ثمّ يموت بعد فانّه يغسّل ويكفّن ويحنّط انّ رسول الله صلّى الله عليه وآله كفّن حمزة فى ثيابه ولم يغسّله ولكنّه(٣) صلّى عليه

---

(١) سئل الصّادق عليه السّلام أبان بن تغلب عن الرّجل ـ فقيه (٢) لأنّ ـ فقيه
(٣) ولكنّ ـ خ ل كا

٣٨٦٣(٣) **تهذيب** ٣٣١ ج ١ـ **استبصار** ٢١٤ ج ١ـ بهذا الاسناد عن محمد بن يعقوب عن **كافى** ٢١١ ج ٣ـ حميد بن زياد عن الحسن بن محمد عن غير واحد عن أبان عن **فقيه** ٩٧ ج ١ـ أبى مريم(١) قال سمعت أبا عبدالله عليه السّلام يقول الشّهيد اذاكان به رمق غسّل وكفّن وحنّط و صلّى عليه وان لم يكن به رمق دفن(٢) في أثوابه

٣٨٦٤(٤) **تهذيب** ٣٣١ ج ١ـ **استبصار** ٢١٤ ج ١ـ بهذا الاسناد عن محمد بن يعقوب عن **كافى** ٢١١ ج ٣ـ علىّ بن ابراهيم عن أبيه عن حمّاد عن حريز عن اسماعيل بن جابر و **زرارة** عن أبى جعفر عليه السّلام قال قلت له كيف رأيت الشّهيد يدفن بدمائه قال نعم فى ثيابه بدمائه ولا يحنّط ولا يغسّل ويدفن كما هو (يب ـ كا ـ ثمّ قال دفن رسول الله صلّى الله عليه وآله (وسلّم ـ خ يب) عمّه حمزة فى ثيابه بدمائه الّتى اصيب فيها وردّاه(٣) النّبىّ صلّى الله عليه وآله برداء(٤) فقصر عن رجليه فدعا له بإذخر(٥) فطرحه عليه وصلّى عليه (سبعين صلوٰة وكبّر عليه ـ يب خ كا) سبعين تكبيرة.

٣٨٦٥(٥) **دعائم الاسلام** ٢٢٩ ج ١ـ عن **جعفر** بن محمد عليهما السّلام قال فى الشّهيد اذا قتل فى مكانه (فمات ـ خ) دفن فى ثيابه ولم يغسّل وان كان به رمق و نقل عن مكانه فمات غسّل وكفّن و دفّن قال و قد دفّن رسول الله صلّى الله عليه وآله حمزة فى ثيابه الّتى اصيب فيها و زاده برداً.

٣٨٦٦(٦) **عوالى اللّئالى** ٢٠٨ ج ٢ـ روى عن **النّبىّ** صلّى الله عليه وآله فى شهداء أحد أنّه قال زمّلوهم بكلومهم(٦) فانّهم يحشرون يوم

---

(١) روى ابومريم الأنصارىّ عن الصّادق عليه السّلام انّه قال ـ فقيه (٢) كفّن ـ فقيه
(٣) وزاده ـ يب (٤) بُرداً ـ خل يب (٥) إذْخِر: نبات معروف (٦) الكُلْمُ الجرح

القيامة واوداجهم تشخب(١) دماً اللّون لون الدّم والرّائحة رائحة المسك

٣٨٦٧(٧) **وسائل** ٥١١ ج ٢ـ **الفضيل بن الحسن الطّبرسيّ** فى مجمع البيان قال النّبيّ صلّى الله عليه وآله فى شهداء أُحد زمّلوهم (٢) بدمائهم وثيابهم.

٣٨٦٨(٨) **عوالى اللّئالى** ١٧٧ ج ١ـ فى حديث **ابن عبّاس** قال أمر رسول الله صلّى الله عليه وآله بقتلىٰ احد ان ينزع عنهم الحديد والجلود وان يدفنوا بدمائهم وثيابهم.

٣٨٦٩(٩) **دعائم الاسلام** ٢٢٩ ج ١ـ عن **علىّ** عليه السّلام قال لما كان يوم بدر واصيب من اصيب من المسلمين نزع عنهم رسول الله صلّى الله عليه وآله الفراء ودفنهم فى ثيابهم وصلّى عليهم

٣٨٧٠(١٠) **فقيه** ٩٧ ج ١ ـ واستشهد حنظلة بن أبى عامر الرّاهب بأحد فلم يأمر النّبيّ صلّى الله عليه وآله بغسله وقال رأيت الملائكة بين السّماء والأرض تغسّل حنظلة بماء المزن (٣) فى صحاف (٤) من فضّة فكان يسمّىٰ غسيل الملائكة.

٣٨٧١(١١) **تفسير علىّ بن ابراهيم** ١١٨ ج ١ـ وكان حنظلة ابن أبى عامر رجلاً من الخزرج فقد تزوّج فى تلك اللّيلة الّتى كان (فى ـ خ) صبيحتها حرب احد بينت(٥) عبدالله ابن أبى سلول ودخل بها فى تلك اللّيلة واستأذن رسول الله صلّى الله عليه وآله ان يقيم عندها فأنزل الله «اِنَّما الْمُؤْمِنُونَ الَّذينَ آمَنُوا بِاللهِ وَرَسُولِهِ وَاِذا كانُوا مَعَهُ عَلىٰ اَمْرٍ جامِعٍ لَمْ يَذْهَبُوا حتّى يَسْتَأْذِنُوهُ اِنَّ الَّذينَ يَسْتَأْذِنُونَكَ اولئِكَ الَّذينَ يُؤْمِنُونَ بِاللهِ وَ رَسُولِهِ فَاِذَا اسْتَأْذَنُوكَ لِبَعْضِ شَأْنِهِمْ فَأْذَنْ لِمَنْ شِئْتَ مِنْهُمْ» فاذن له

---

(١) أى تسيل (٢) أى لفّوهم (٣) المزن: السّحاب (٤) صحف ـ خل
(٥) بنت ـ خ

رسول الله صلّى الله عليه وآله (الى أن قال) فدخل حنظلة بأهله وواقع عليها فاصبح وخرج وهو جنب فحضر القتال فبعثت امرأته الى أربعة نفر من الأنصار لمّا أراد حنظلة ان يخرج من عندها واشهدت عليه انّه قد واقعها فقيل لها لم فعلت ذلك قالت رأيت في هذه اللّيلة في نومي كأنّ السّماء قد انفرجت فوقع فيها حنظلة ثمّ انضمّت(١) فعلمت انّها الشّهادة فكرهت ان لااشهد عليه فحملت منه

فلمّا حضر (حنظلة ـ خ) القتال نظر الى أبي سفيان على فرس يجول بين العسكرين فحمل عليه فضرب (على ـ خ) عرقوب (٢) فرسه فاكتسعت الفرس وسقط ابوسفيان الى الأرض وصاح يامعشر قريش أنا أبوسفيان وهذا حنظلة يريد قتلي وعدا أبوسفيان ومرّ حنظلة في طلبه فعرض له رجل من المشركين فطعنه فمشى الى المشرك في طعنه فضربه فقتله وسقط حنظلة الى الأرض بين حمزة وعمروبن جموح وعبدالله بن حزام وجماعة من الأنصار فقال رسول الله صلّى الله عليه وآله رأيت الملائكة تغسّل(٣) حنظلة بين السّماء والأرض بماء المزن في صحائف من ذهب فكان يسمّى غسيل الملائكة.

٣٨٧٢(١٢) **اعلام الورى** للطّبرسي ٩١ـ في كتاب **أبان** بن عثمان انّه لمّا انتهت فاطمة وصفيّة الى رسول الله صلّى الله عليه وآله (وساق غزوة أحد الى أن قال) **وقال** صلّى الله عليه وآله وسلّم) من ذلك الرّجل الّذي تغسّله الملائكة في صفح الجبل فسئلوا امرأته فقالت انّه خرج وهو جنب وهو حنظلة ابن أبي عامر الغسيل

٣٨٧٣(١٣) **قرب الاسناد** ١٣٨ ـ السّندي بن محمد البزّاز قال حدّثني **ابوالبختري** عن جعفر عن أبيه عن عليّ عليه السّلام قال انّ عليّاً

---

(١) انظمت ـ خ (٢) عرقوب الدّابّة في رجلها بمنزلة الرّكبة في يدها (٣) يغسّلون ـ خ

عليه السّلام لم يغسّل عمّار بن ياسر ولا(هاشم بن ـ خ) عتبة (١) يوم صفّين ودفنهما فى ثيابهما وصلّى عليهما.

٣٨٧٤(١٤) **مستدرك** ١٧٩ج ٢ـ علىّ بن الحسين المسعودىّ فى مروج الذّهب قال وكان قتل عمّار ره عند المساء وله ثلث وسبعون سنة و قبره بصفّين وصلّى عليه علىّ عليه السّلام ولم يغسّله

٣٨٧٥(١٥) **استبصار** ٤٦٩ ج ١ ـ محمد بن أحمد بن يحيى عن هارون بن مسلم **تهذيب** ٣٣١ ج ١ ـ **استبصار** ٢١٤ ج ١ ـ عنه (٢) عن سعد(٣)بن عبدالله عن هارون بن مسلم عن **مسعدة** بن صدقة (عن عمّار ـ يب ـ صا ٢١٤) عن جعفر عن أبيه (عن آبائه ـ صا ٤٦٩) **فقيه** ٩٦ج ١ـ انّ عليّاً عليه السّلام لم يغسّل عمّار بن ياسر ولاهاشم بن عتبة (و هو ـ فقيه) المرقال دفنهما(٤) فى ثيابهما (بدمائهما ـ فقيه ـ صا ٤٦٩) ولم يصلّ عليهما **تهذيب** ١٦٨ج ٦ـ محمد بن أحمد بن يحيى عن هارون بن مسلم عن مسعدة بن صدقة قال حدّثنى شيخ من ولد عدى بن حاتم عن أبيه عن جدّه **عدىّ** بن حاتم وكان مع علىّ عليه السّلام فى حروبه انّ عليّاً عليه السّلام لم يغسّل عمّاربن ياسر وذكر مثل مافى ـ صا ٤٦٩ الّا انّه أسقط قوله (بدمائهما)

قال الشّيخ ره فى التّهذيب ١٦٨ ج ٦ ـ ماتضمّن هذا الخبر فى آخره انّ عليّاً عليه السّلام لم يصلّ عليهما وَهْمٌ لانّا قد بيّنا فى كتاب الصّلوٰة وجوب الصّلوٰة على الشّهداء وهذا الخبر على شذوذه ضعيف الاسناد

---

(١) عتبة المرقال ـ خ‌ل (٢) والسّند الّذى قبله فى يب علىّ بن الحسين عن محمدبن يحيى عن محمدبن أحمدبن يحيى الخ وفى الاستبصار اخبرنى الشّيخ عن أبى جعفر محمدبن علىّ عن أبيه عن محمدبن يحيى عن محمدبن أحمدبن يحيى ـ الخ (٣) سعيد ـ خ صا ٢١٤
(٤) وقال ادفنوهما ـ خ ك ـ فقيه

مرسل ومايجرى هذا المجرى لايعترض به الأخبار المسندة على انّ هذا الخبر طريقه رجال العامّة وفيهم من يذهب الى هذا المذهب وما هذا حكمه لايجب العمل به لانّه يجوز أن يكون ورد للتّقيّة

٣٨٧٦(١٦) **مستدرك** ١٧٨ ج ٢ ـ دعائم الاسلام عن **عبدالرّحمٰن** السّلمى قال شهدت صفّين مع أميرالمؤمنين عليه السّلام فنظرت الى عمّار ابن ياسر (الى ان قال) وقال عمّار ادفنونى وثيابى فانّى مخاصم

٣٨٧٧(١٧) **رجال** الكشّى ٣٣ـ خلف بن محمد قال حدّثنا عبيد بن محمود(١) قال حدّثنا هاشم بن القاسم قال حدّثنا شعبة عن اسماعيل ابن أبى خالد قال سمعت قيس ابن أبى حازم قال قال **عمّار** بن ياسر ادفنونى فى ثيابى فانّى مخاصم.

٣٨٧٨(١٨) **تهذيب** ٣٣٢ ج ١ ـ ١٦٨ ج ٦ ـ **استبصار** ٢١٥ ج ١ ـ محمد بن أحمد (بن يحيى ـ صا ـ يب ١٦٨ ج ٦) عن أبى جعفر عن أبى الجوزاء عن الحسين بن علوان عن عمرو بن خالد عن زيد (بن علىّ عن أبيه ـ صا ـ يب ١٦٨ ج ٦) عن آبائه (عن علىّ ـ يب ٣٣٢ ج ١ ـ صا) عليهم السّلام قال قال رسول الله صلّى الله عليه وآله اذا مات الشّهيد من يومه أو من الغد فواروه (٢) فى ثيابه وإن بقى ايّاماً حتّى تتغيّر جراحته(٣) غسّل ـ قال الشّيخ ره هذا خبر موافق للعامّة لانعمل به.

٣٨٧٩(١٩) **فقه الرّضا** عليه السّلام ١٧٤ ـ و ان كان الميّت قتيل المعركة فى طاعة الله لم يغسّل و دفن فى ثيابه الّتى قتل فيها بدمائه ولاينزع منه من ثيابه (شىء الاّ انّه لايترك عليه شىء معقود ـ خ ك) الاّ مثل الخف وتحلّ تكته ومثل المنطقة والفرو(٤) وان اصابه شىء من دمه

---

(١) عبدبن حميد ـ خ الرّجال (٢) فوراه ـ يب ١٦٨
(٣) جراحاته ـ خ صا (٤) الفروة ـ خ فقه الرّضا

لم ينزع عنه شيء الاّ انّه يحلّ المعقود ولم يغسّل الاّ أن يكون به رمق ثمّ يموت بعد ذلك فاذا مات بعد ذلك غسّل كما يغسّل الميّت وكفّن كما يكفّن الميّت ولايترك عليه شيء من ثيابه

٣٨٨٠(٢٠) **تهذيب** ٣٣٢ج ١ـأخبرني الشّيخ عن أبي القاسم جعفر ابن محمد عن محمدبن يعقوب عن **كافي** ٢١١ج ٣ـعدّة من أصحابنا عن أحمدبن محمدبن خالد عن أبيه عن أبي الجوزاء عن الحسين بن علوان عن عمروبن خالد عن **زيدبن** عليّ عن آبائه عليهم السّلام قال **فقيه** ٩٧ج ١ـ قال أميرالمؤمنين عليه السّلام ينزع عن الشّهيد الفرو والخفّ والقلنسوة والعمامة والمنطقة والسّراويل الاّ أن يكون اصابه دم فان اصابه دم ترك ولايترك عليه شيء معقود الاّ حلّ **الخصال** ٣٣٣ـحدّثنا محمدبن موسى ابن المتوكلّ قال حدّثنا عليّ بن الحسين السّعدآبادى عن أحمد ابن أبي عبدالله البرقيّ عن أبي الجوزاء المنبّه بن عبيدالله (١) نحوه متناً و سنداً **دعائم الاسلام** ٢٢٩ ج ١ـعن عليّ عليه السّلام نحوه.

وتقدّم في رواية أبي خالد (١) من باب (٢) وجوب تغسيل الميّت المسلم من أبواب غسل الميّت قوله عليه السّلام اغسل كلّ الموتى الغريق واكيل السّبع وكلّ شيء الاّ ماقتل مابين الصّفّين فان كان به رمق غسّل والاّ فلا.

ويأتي في رواية عيسى (٢٧) من باب (١٠) عدد التّكبير في الصّلوٰة على الميّت من أبواب صلوة الميّت قوله عليه السّلام فدفنه (أي حمزة) بثيابه فصارت في المسلمين سنّة ان لايغسّل شهيدهم

(٦) باب وجوب تغسيل من قتل في معصية الله وحكم جراحاته و رأسه المقطوع ووجوب تكفينه ودفنه

(١) عبدالله ـ خ الخصال

٣٨٨١(١) **تهذيب** ٤٤٨ج ١ـعليّ بن الحسين عن سعد بن عبدالله عن محمد بن الحسين ابن أبى الخطّاب وأحمد بن الحسن بن عليّ بن فضّال عن أبيه عن عليّ بن عقبة وذبيان بن حكيم عن موسى بن أكيل النّميريّ عن **العلاء** بن سيّابة قال سئل أبوعبدالله عليه السّلام وأنا حاضر عن رجل قتل فقطع(١) رأسه فى معصية الله أيغسّل أم يفعل به ما(٢) يفعل بالشّهيد فقال اذا قتل فى معصية الله يغسّل اوّلاً منه الدّم ثمّ يصبّ عليه الماء صبّاً ولا يدلك جسده ويبدء باليدين والدّبر وتربط جراحاته(٣) بالقطن والخيوط(٤) فاذا وضع عليه القطن عصبّ(٥) وكذلك موضع الرّأس يعنى الرّقبة ويجعل له من القطن شيء كثير ويذرّ(٦) عليه الحنوط ثمّ يوضع القطن فوق الرّقبة وان استطعت ان تعصّبه فافعل قلت فان كان الرّأس قدبان من الجسد وهو معه كيف يغسّل فقال يغسّل الرّأس اذا غسل اليدين والسّفلة(٧) بدأ بالرّأس ثمّ بالجسد ثمّ يوضع القطن فوق الرّقبة ويضمّ اليه الرّأس ويجعل فى الكفن وكذلك اذا صرت الى القبر تناولته مع الجسد وادخلته اللّحد ووجّهته للقبلة

٣٨٨٢(٢) **فقه الرّضا** عليه السّلام ١٧٤ـوان كان قتيل فى معصية الله غسّل كما يغسّل الميّت وضمّ رأسه الى عنقه ويغسّل مع البدن كما وصفناه فى باب الغسل فاذا فرغ من غسله جعل على عنقه قطنا وضمّ رأسه(٨) الى عنقه وشدّ مع العنق شدّاً شديداً

(٧) باب حكم المرجوم او المقتصّ منه

٣٨٨٣(١) **تهذيب** ٣٣٤ج ١ـأخبرنى الشّيخ أيّده الله عن أبى

---

(١) يقطع ـ خ‌ل (٢) كما ـ خ‌ل (٣) جراحته ـ خ‌ل (٤) الحنوط ـ خ يب
(٥) عصب رأسه: أى شدّه (٦) ذرّ الشّيء: أخذه بأطراف اصابعه ثمّ نثره على الشّيء
(٧) وسفله ـ خ‌ل (٨) وضمّ اليه الرّأس ـ خ

القاسم جعفر بن محمد عن محمد بن يعقوب عن **كافى** ٢١٤ ج ٣ـ عدّة من أصحابنا عن سهل بن زياد عن محمد بن الحسن بن شمّون عن عبدالله ابن عبدالرّحمٰن عن **مسمع** كردين عن أبى عبدالله عليه السّلام قال (قال ـخ يب) المرجوم والمرجومة يغسّلان ويحنّطان(١) ويلبسان الكفن قبل ذلك ثمّ يرجمان و يصلّى عليهما والمقتصّ منه بمنزلة ذلك يغسّل و يحنّط(٢) ويلبس الكفن (ثمّ يقاد ـ فقيه) ويصلّى عليه. **تهذيب** ـ و روى هذا الحديث محمد بن أحمد بن يحيى عن علىّ بن الرّيّان عن الحسن بن راشد عن بعض أصحابنا عن مسمع كردين عن أبى عبدالله عليه السّلام مثله **فقيه** ٩٦ ج ١ ـ قال أميرالمؤمنين عليه السّلام المرجوم وذكر مثله

٣٨٨٤ (٢) **فقه الرّضا** عليه السّلام ١٧٥ ـ وان كان الميّت مرجوماً بدأ بغسله وتحنيطه وتكفينه ثمّ رجم بعد ذلك وكذلك القاتل اذا أُريد قتله قوداً

و يأتى فى رواية أحمد بن محمد(٢) من باب(٩) انّ من ارتكب ما يوجب الحدّ فتاب قبل ان يوخذ فلايحدّ من أبواب الأحكام العامّة للحدود قوله فمات الرّجل (أى الّذى رجم) فأخرجه أميرالمؤمنين عليه السّلام فأمر فحفر له وصلّى عليه ودفنه فقيل ياأميرالمؤمنين الا تغسله فقال عليه السّلام قد اغتسل بما هو(٣) طاهر الى يوم القيامة **وفى** رواية أبى بصير نحوه **وفى** رواية أبى مريم(١) من باب(١١) انّ الزّناء يثبت بالاقرار أربع مرّات من أبواب حدّ الزّنا قوله عليه السّلام فادفعوها (أى المرجومة) الى أوليائها و مروهم ان يصنعوا بها كما يصنعون بموتاهم

(٨) باب حكم المجدور والكسير والمحترق

٣٨٨٥ (١) **تهذيب** ٣٢٣ ج ١ ـ محمد بن يحيى عن محمد بن أحمد بن

---

(١) ويتحنّطان ـ يب (٢) ويتحنّط ـ يب (٣) بماء طاهر ـ خ ل

يحيى عن أبي جعفر عن محمدبن سنان عن أبـي خـالد القـمّاط عـن ضريس عن عليّ بن الحسين أو عن أبي جعفر عليه السّلام قال المجدور والكسير والّذى به القروح يصبّ عليه الماء صبّاً.

٣٨٨٦(٢) **تهذيب** ٣٣٣ج ١ـ أخبرنى الشّيخ أيّده الله عن أبي جعفر محمد بن عليّ عن محمد بن الحسن عن محمد بن يحيى عن محمد بن أحمد بن يحيى عن أبي جعفر عن أبي الجوزاء **كافى** ٢١٣ج ٣ـ عدّة من أصحابنا عن أحمدبن محمدبن خالد عن أبي الجوزاء عن الحسين بن علوان عن عمروبن خالد عن زيدبن عليّ عن آبائه عليهم السّلام قال(١) قال أميرالمؤمنين عليه السّلام وسئل عـن الرّجـل يـحترق(٢) بـالنّار فأمرهم ان يصبّوا عليه الماء صبّاً وان يصلّى عليه

٣٨٨٧(٣) **فقه الرّضا** عليه السّلام ١٧٣ـ وان كان الميّت مجدوراً أو محترقاً فخشيت ان مسسته سقط من جلوده شىء، فـلاتمسّه ولكـن صبّ عليه الماء صبّاً فان سقط منه شيء فاجمعه في أكفانه

٣٨٨٨(٤) **الهداية** ٢٥ـ والمجدور والمحترق إن لم يمكن غسلهما صبّ عليهما الماء صبّاً يجمع ماسقط منهما في أكفانهما

٣٨٨٩(٥) **تهذيب** ٣٣٣ج ١ـ بهذا الاسناد عن محمد بن أحمد بن يحيى عن أبي بصير (٣) عن أيّوب بن محمد البرقيّ (٤) عن عمرو بن أيّوب الموصليّ عن اسرائيل بن يونس عن أبي اسحاق السّبيعى عـن عمرو بن خالد عن زيد بن عليّ عن آبائه عن عليّ عليهم السّلام قال انّ قوماً أتوا رسول الله صلّى الله عليه وآله فقالوا يا رسول الله مات صاحب لنا وهو مجدور فان غسّلناه انسلخ فقال يمّموه

---

(١) عن عليّ عليه السّلام انّه سئل ـ يب (٢) يحرق ـ خ كا (٣) أبي نصر ـ خ ل (٤) الرّقى ـ خ ل

(٩) باب كيفيّة غسل الميّت وآدابه وعلّته واستحباب تنشيفه بعد الغسل

٣٨٩٠(١) **تهذيب**٢٩٨ج ١ـ محمدبن عيسى اليقطينيّ عن **يعقوب** ابن يقطين قال سألت أباالحسن الرّضا عليه السّلام عن الميّت كيف يوضع على المغتسل موجّها وجهه نحو القبلة أو يوضع على يمينه و وجهه نحو القبلةقال يوضع كيف تيّسر فاذا طهر وضع كما يوضع في قبره

٣٨٩١(٢) **تهذيب**٢٩٨ج ١ـ أخبرني الشّيخ أيّده‌الله عن أبي القاسم جعفربن محمد وأبي غالب الزّراريّ (الرّازيّ ـ خ ل) وغيره عن محمدبن يعقوب وأخبرني الحسين بن عبيدالله عن عدّة من أصحابنا عن محمدبن يعقوب عن **كافي** ١٤٠ج ٣ـ عدّة من أصحابنا عن سهل بن زياد عن الحسن بن محبوب عن محمد بن سنان عن **عبدالله** الكاهليّ قال سألت أباعبدالله عليه السّلام عن غسل الميّت فقال استقبل بباطن قدميه القبلة حتّى يكون وجهه مستقبل القبلة ثمّ تلين مفاصله فان امتنعت عليك فدعها ثمّ ابدء بفرجه بماء السّدر والحرض فاغسله ثلاث غسلات و أكثر من الماء وامسح بطنه مسحاً رفيقاً ثمّ تحوّل الى رأسه وابدأ بشقه الايمن من لحيته ورأسه ثمّ ثنّ(١) بشقّه الأيسر من رأسه ولحيته ووجهه فاغسله (٢) برفق و ايّاك والعنف واغسله غسلا ناعماً ثمّ اضجعه على شقّه الأيسر ليبدو لك الأيمن ثمّ اغسله من قرنه الى قدميه(٣) وامسح يدك على ظهره وبطنه ثلاث(٤) غسلات

ثمّ ردّه على(٥) جنبه الأيمن ليبدو(٦) لك الأيسر فاغسله بماء(٧) من

---

(١) تثني ـ يب (٢) وغسّله ـ خ كا (٣) قدمه ـ يب (٤) بثلث ـ يب
(٥) الى ـ خ كا. (٦) حتّى يبدو ـ يب ـ خ كا.
(٧) فاغسله ما بين قرنه الى قدميه ـ خ كا.

قرنه الى قدميه وامسح يدك على ظهره و بطنه ثلاث (۱) غسلات ثمّ ردّه على(۲) قفاه فابدأ بفرجه(۳) بماء الكافور فاصنع كما صنعت اوّل مـرّة اغسله ثلاث(۱) (غسلات ـ يب ـ خ كا) بماء الكافور والحرض وامسح يدك على بطنه مسحاً رفيقاً ثمّ تحوّل الى رأسه فاصنع كما صنعت اوّلا بلحيته من جانبيه كليهما ورأسه ووجهه بماء الكافور ثلاث غسلات ثمّ ردّه الى الجانب(٤) الأيسر حتّى يبدو لك الأيمن فاغسله(٥) من قـرنه الى قدمه(٦) ثلاث غسلات.

(ثمّ ردّه الى جانبه(۷) الأيمن حتّى يبدولك الأيسر فاغسله مـن قرنه الى قدميه(۸) ثلاث غسلات ـ كا) وادخل يدك تحت منكبيه(۹) و ذراعيه و يكون الذّراع والكفّ مع جنبه (طاهرة (۱۰) ـ خ كـا) كـلّما غسلت شيئاً منه ادخلت يدك تحت منكبيه و فى باطن ذراعيه ثمّ ردّه على ظهره ثمّ اغسله بماء قراح (۱۱) كما صنعت اوّلا تبدء بـالفرج ثـمّ تحوّل الى الرّأس واللّحية والوجه حتّى تصنع كما صنعت اوّلا بماء قراح ثمّ أَزّره(۱۲) بالخرقة و يكون تحتها القطن تذفره اذفاراً قطناً كثيراً ثـمّ تشدّ فخذيه على القطن بالخرقة شدّاً شديداً حتّى لاتخاف ان يظهر شيء و ايّاك (و ـ خ كا) ان تقعده أو تغمز بطنه وايّاك أن تحشو فى مسامعه شيئاً فان خفت ان يظهر من المنخرين (۱۳) شيء فلاعليك ان تصيّر ثَمَّ قطناً و ان لم تخف فلاتجعل فيه شيئاً ولاتخلّل(١٤) اظفاره وكذلك غسل المرأة

۳۸۹۲(۳) فقيه ۱۲۲ج ۱ـقال الصّادق عليه‌السّلام فى آخر حديث

---

(۱) بثلث ـ يب (۲) الى ـ خ كا (۳) بفرجيه ـ خ يب (٤) جانبه ـ خ كا
(٥) ثمّ اغسله ـ يب (٦) قدميه ـ كا (۷) الجانب ـ خ (۸) قدمه ـ خ ل
(۹) منكبه ـ خ (۱۰) ظاهره ـ يب (۱۱) القراح ـ يب (۱۲) اذفـره ـ يب ـ
ـ ازّره أى غطّه ـ اذفره أى اربطه (۱۳) المنخر ـ يب (١٤) تقلّم ـ خ كا

يذكر فيه غسل الميّت ايّاك ان تحشو مسامعه شيئاً فان خفت أن يظهر من المنخرين شيء فلا عليك ان تصيّر عليه قطناً وان لم تخف فلاتجعل فيه شيئاً.

٣٨٩٣(٤) **وفيه** ١٢٣ج ١ـ أيضاً قال **الصّادق** عليه السّلام في آخر حديث طويل يصف فيه غسل الميّت لاتخلّل اظافيره (والظّاهر ان مراده من حديث طويل وحديث يذكر فيه غسل الميّت الحديث المتقدّم عن الكاهليّ).

٣٨٩٤(٥) **تهذيب** ٣٠١ ج ١ـ بهذا الاسناد عن محمد بن يعقوب عن **كافي** ١٤١ج ٣ـ **عليّ** بن ابراهيم عن أبيه عن رجاله عن يونس عنهم عليهم السّلام قال اذا أردت غسل الميّت فضعه على المغتسل مستقبل القبلة فان كان عليه قميص فاخرج يده من القميص واجمع(١) قميصه على عورته وارفعه(٢) من رجليه الى فوق الرّكبة وان لم يكن عليه قميص فألق على عورته خرقة واعمد الى السّدر فصيّره في طست وصبّ عليه الماء واضربه بيدك حتّى ترتفع رغوته(٣) واعزل الرّغوة في شيء وصبّ الآخر في الاجّانة(٤) الّتي فيها الماء

ثمّ اغسل يديه(٥) ثلث مرّات كما يغتسل الانسان من الجنابة الى نصف الذّراع ثمّ(٦) اغسل فرجه ونقّه(٧) ثمّ اغسل رأسه بالرّغوة وبالغ في ذلك واجتهد ان لايدخل الماء منخريه ومسامعه ثمّ اضجعه على جانبه(٨) الأيسر وصبّ الماء من نصف رأسه الى قدمه(٩) (ثلاث مرّات

---

(١) واجعل ـ خ يب (٢) ارفعهما ـ يب
(٣) أي زبده الّذي يعلوه عند ضربه في الماء
(٤) أي المركن والّذي يغسل فيه الثّياب (٥) يده ـ يب (٦) و ـ يب
(٧) انقه ـ يب (٨) جنبه ـ خ كا (٩) قدميه ـ خ كا

ـ يب ـ خ كا) وادلك بدنه دلكاً رفيقاً وكذلك ظهره وبطنه ثمّ اضجعه على جانبه الأيمن وافعل به مثل ذلك

ثمّ صبّ ذلك الماء من الاجّانة واغسل الاجّانة بماء قراح واغسل يديك الى المرفقين ثمّ صبّ الماء في الآنية وألق فيه حبّات كافور وافعل به كما فعلت في المرّة الأولى أبدء بيديه ثمّ بفرجه وامسح بطنه مسحاً رفيقاً فان خرج شيء فأنقه ثمّ اغسل رأسه ثمّ اضجعه على جنبه الأيسر (واغسل جنبه الأيمن وظهره وبطنه ثمّ اضجعه على جنبه الأيمن واغسل جنبه الأيسر ـ كا) كما فعلت اوّل مرّة ثمّ اغسل يديك(۱) الى المرفقين والآنية وصبّ فيه ماء(۲) القراح واغسله بماء القراح كما غسّلته(۳) في المرّتين الاوّلتين ثمّ نشّفه بثوب طاهر واعمد الى قطن فذرّ عليه شيئاً من حنوط (٤) وضعه على فرجه (٥) قبل و دبر واحش القطن في دبره لئلّا يخرج منه شيء وخذ خرقة طويلة عرضها شبر فشدّها(٦) من حقويه(۷) وضمّ فخذيه ضمّاً شديداً ولفّها في فخذيه

ثمّ اخرج رأسها من تحت رجليه الى الجانب الأيمن واغرزها(۸) في الموضع الّذي لففت فيه الخرقة وتكون الخرقة طويلة تلفّ فخذيه من حقويه الى ركبتيه لفّاً شديداً

۳۸۹۵(٦) **تهذيب** ۳۰٥ ج ۱ ـ أخبرني الشّيخ ايّده الله عن أبي جعفر محمد بن عليّ عن محمد بن الحسن عن أحمد بن ادريس عن محمد بن أحمد بن يحيى عن أحمد بن الحسن بن عليّ بن فضّال عن عمرو بن سعيد عن مصدّق بن صدقة عن **عمّار** بن موسى عن أبي عبدالله

---

(۱) يدك ـ يب (۲) فيها الماء ـ خ كا (۳) غسّلت ـ يب
(٤) حنوطه ـ خ كا (٥) فرجيه ـ خ يب (٦) بها ـ خ كا
(۷) الحقوة: الخاصرة (۸) واغمزها ـ يب ـ اغرزها: أى ادخلها

عليه السّلام انّه سئل عن غسل الميّت قال تبدء فتطرح على سوئته خرقة ثمّ تنضح على صدره وركبتيه من الماء ثمّ تبدء فتغسل الرّأس واللّحية بسدر حتّى تنقّيه ثمّ تبدء بشقّه الأيمن ثمّ بشقّه الأيسر وان غسّلت رأسه ولحيته بالخطمي فلابأس وتمرّ يدك على ظهره وبطنه بجرة (١) من ماء حتّى تفرغ منهما ثمّ بجزء من كافور تجعل في الجرّة من الكافور نصف حبّة ثمّ تغسل رأسه ولحيته ثمّ شقّه الأيمن ثمّ شقّه الأيسر وتمرّ يدك على جسده كلّه وتنصب رأسه ولحيته شيئاً ثمّ تمرّ يدك على بطنه فتعصره شيئاً حتّى يخرج من مخرجه ما خرج و يكون على يديك(٣) خرقة تنقّى بها دبره ثمّ ميّل برأسه شيئاً فتنفضه حتّى يخرج من منخره ماخرج ثمّ تغسله بجرّه(٤) من ماء القراح فذلك ثلاث جرار فان زدت فلا بأس و تدخل في مقعدته (شيئاً ـ خ) من القطن ما دخل ثمّ تجفّفه بثوب نظيف

ثمّ تغسل يديك الي المرافق ورجليك الى الرّكبتين ثمّ تكفّنه تبدء و تجعل على مقعدته شيئاً من القطن وذريرة(٥) وتضمّ فخذيه (عليها ـ خ) ضمّاً شديداً وجمّر ثيابه بثلاثة اعواد ثمّ تبدء فتبسط اللّفافة طولاً ثمّ تذرّ عليها شيئاً من الذّريرة ثمّ الازار طولاً حتّى يغطّى الصّدر والرّجلين ثمّ الخرقة عرضها قدر شبر ونصف ثمّ القميص تشدّ الخرقة على القميص بحيال العورة (٦) والفرج حتّى لايظهر منه (شيء ـ يب) واجعل الكافور في مسامعه و اثر سجوده منه وفيه واقلّ من الكافور واجعل على عينيه قطناً و فيه واذنيه(٧) شيئاً قليلاً ثمّ عمّمه و ألق على وجهه ذريرة وليكن

---

(١) بجزء ـ خ (٣) يدك ـ خ ل (٤) بجزء ـ خ
(٥) الذّريرة نوع من الطّيوب ـ المنجد ـ الذّريرة: ماانتحب من قصب الطّيب (٦) العذرة ـ خ
(٧) ارنينه ـ خ ارنبته ـ خ ل

طرف العمامة متدلّياً على جانبه الأيسر قدر شبر ترمي بها على وجهه و ليغتسل الّذي غسّله.

وكلّ من مسّ ميّتاً فعليه الغسل وان كان الميّت قد غسّل والكفن يكون برداً وان لم يكن برداً فاجعله كلّه قطناً فان لم تجد عمامة قطن فاجعل العمامة سابرياً(١) وقال تحتاج المرأة من القطن لقبلها قدر نصف منّ وقال التّكفين ان تبدء بالقميص ثمّ بالخرقة فوق القميص على اليبه و فخذيه وعورته وتجعل طول الخرقة ثلاثة أذرع ونصفاً(٢) وعرضها شبر و نصف ثمّ تشدّ الأزار اليبه (٣) ثمّ اللّفافة ثمّ العمامة (و تطرح فضل العمامة ـ خ) على وجهه و تجعل على كلّ ثوب شيئاً من الكافور وتطرح على كنفه ذريرة وقال أن كان في اللّفافة خرق(٤) وقال الجرّة الأولى الّتي يغسل بها الميّت بماء السّدر والجرّة الثّانية بماء الكافور تفتّ فيها فتّاً قدر نصف حبّة والجرّة الثّالثة بماء القراح

فقيه ١٢٢ ج ١ ـ روى عمّار السّاباطيّ عن أبي عبدالله عليه السّلام انّه قال ان غسلت رأس الميّت ولحيته بالخطمي فلابأس وذكر هذا في حديث طويل يصف فيه غسل الميّت (**والظّاهر** أن يكون مراده من حديث طويل رواية عمّار المتقدّمة).

٣٨٩٦(٧) **دعائم الاسلام** ٢٣٠ ج ١ ـ عن جعفر بن محمد عليهما السّلام انّه قال غسل الميّت ثلاث غسلات غسلة بالماء والسّدر وغسلة بالماء والكافور والثّالثة بالماء محضاً وكلّ غسلة كغسل الجنابة يبدأ فيوضّيه كوضوئه للصّلوٰة ثمّ يمرّ الماء على جسده كلّه ويقلّبه لجنبه

---

(١) السّابري: ضرب من الثّياب الرّقاق (٢) نصف ـ خ ل (٣) أربعة ـ خ

(٤) هكذا في الأصل ولكنّ الظّاهر انّ هنا سقط أو كان جزاء الشّرط تقديراً نظير فخطّه أو ضمّه ونحو ذلك

ولا يجلسه ولا يكبّه فانّه اذا أجلسه اندقّ ظهره ولكن يـقلّبه لجـنبيه و يغسل ظهره وهو كذلك ويمرّ يديه(١) على سائر جسده كما يغتسل الجنب وقال عليه السّلام يجعل على الميّت حين يـغسل ازار مـن سـرّته الى ركبتيه ويمرّ الماء من تحته ويلفّ الغاسل على يده خرقة ويدخلها من تحت الازار فيغسل فرجه وساير عورته الّتى تحت الازار.

٣٨٩٧(٨) **فقه الرّضا** عليه السّلام ١٨١ ـ غسل الميّت مثل غسل الحيّ من الجنابة الاّ أنّ غسل الحيّ مرّة واحدة بتلك الصّفات وغسـل الميّت ثلاث مرّات على تلك(٢) الصّفات تبتدىء بـغسل اليـدين الى نصف المرفقين ثلاثاً ثلاثاً ثمّ الفرج ثلاثاً ثـمّ الرّأس ثـلاثاً ثـمّ جـانب الأيمن ثلاثاً ثمّ جانب الأيسر ثلثاً بالماء والسّدر ثمّ تغسله مرّة اخرى بالماء والكافور على هذه الصّفة ثمّ بالماء القراح مرّة ثالثة فيكون الغسل ثلاث مرّات كلّ مرّة خمسة عشر صبّة ولا تقطع الماء اذا ابتدئت بالجانبين من الرّأس الى القدمين فان كان الاناء يكبر عن ذلك و كان الماء قليلاً صببت فى الأوّل مرّة واحدة على اليدين و مرّة على الفرج و مرّة على الرّأس و مرّة على الجنب الأيمن و مرّة على الجنب الأيسـر بـافاضة لا يقطع الماء من اوّل الجانبين الى القدمين ثمّ عملت ذلك فـى سـائر الغسل فيكون غسل كلّ (عضو ـ ك) مرّة واحدة على ما وصفناه (و ـ ك) يكون الغاسل على يديه خرقة و يغسل الميّت من وراء ثوب أو يسـتر عورته بخرقة.

وفى موضع آخر ١٦٥ ـ ثمّ ضعه على مغتسله من قـبل ان تـنزع قميصه وتضع على فرجه خرقة ولیّن(٣) مفاصله ثمّ تقعده فتغمز بـطنه غمزاً رفيقاً وتقول وأنت تمسحه اللّهمّ انّى سلكت حبّ محمّد صلّى الله

(١) يده ـ خ ل (٢) بتلك ـ ك (٣) تليّن ـ خ فقه الرّضا

عليه وآله فى بطنه فاسلك به سبيل رحمتك و يكون مستقبل القبلة و يغسّله أولى النّاس به أو من يأمر(۱) به الولىّ بذلك و يجعل باطن رجلين الى القبلة وهو على المغتسل وتنزع قميصه من تحته أو تتركه عليه الى ان تفرغ من غسله ليستر به عورته وان لم يكن عليه القميص القيت على عورته شيئاً ممّا يستربه عورته وتليّن اصابعه ومفاصله ماقدرت بالرّفق وان كان يصعب عليك فدعه وتبدء بغسل كفّيه ثمّ تطهّر ماخرج من بطنه و يلفّ غاسله على يده (خرقه ـ خ) ويصبّ (غيره ـ ك) الماء من فوق يديه(۲) ثمّ تضجعه ويكون غسله من وراء ثوبه ان استطعت ذلك ثمّ تبدء برأسه فتغسله بالماء غسلاً نظيفاً ثمّ اغسل جسده كلّه الى رجليه بالحرض والسّدر غسلاً نظيفاً وتدخل يدك تحت الثّوب وتغسل قبله و دبره بثلث حميديّات(۳) ولايقطع الماء عنه ثمّ تغسل رأسه ولحيته برغوة السّدر وتتبعه بثلث حمديّات ولاتقعده ان صعب عليك ثمّ اقلبه على جنبه الأيسر ليبدو لك الأيمن ومدّ يدك اليمنىٰ على جنبه الأيمن الى حيث تبلغ ثمّ اغسله بثلاث حميديّات من قرنه الى قدمه فاذا بلغت وركه فأكثر من صبّ الماء وايّاك ان تتركه ثمّ اقلبه على جنبه الأيمن ليبدو لك الأيسر وضع يدك اليسرىٰ على جنبه الأيسر واغسله بثلاث حميديّات من قرنه الى قدمه ولاتقطع الماء عنه ثمّ اقلبه الى ظهره وامسح بطنه مسحاً رفيقاً واغسله مرّة اخرى بماء وشىء من الكافور وامدح(٤) فيه شيئاً من الحنوط مثل غسل الأوّل ثمّ خضخض(٥) الأوانى الّتى فيها الماء واغسله الثّالثة بماء قراح ولاتمسح بطنه فى الثّالثة وقل و أنت تغسّله عفوك عفوك فإنّه من قالها عفا الله عنه و عليك بأداء الأمانة

---

(۱) يأمره الولىّ ـ خ (۲) سرّته ـ ك

(۳) حميديات واحدها حميد وهو ابريق كبير ـ مجمع (٤) واطرح ـ ك (٥) أى حرّكها

(الى أن قال) فاذا فرغت من الغسلة الثّالثة فاغسل يديك من المرفقين الى اطراف اصابعك والق عليه ثوباً تنشف به الماء عنه.

٣٨٩٨(٩) **الهداية** ٢٤ ـ فاذا فرغ من أمر الكفن وضع الميّت على المغتسل وجعل باطن رجليه الى القبلة وينزع القميص من فوق إلى سرّته ويتركه الى أن يفرغ من غسله ليستر به عورته فاذا لم يكن عليه قميص ألقى على عورته ما يسترها به ويليّن أصابعه برفق فان تصعّبت عليه فليدعها ويمسح يده على بطنه مسحاً رفيقاً وقال أبى ره فى رسالته إليّ: ابدء بيديه فاغسلهما بثلاث حميديّات بماء السّدر ثمّ تلفّ على يدك اليسرى خرقة تجعل عليها شيئاً من الحرض وهو الأشنان وذكر نحوه

٣٨٩٩(١٠) **دعائم الاسلام** ٢٢٨ ج ١ ـ عن **عليّ** عليه السّلام انّه قال لمّا أوصى اليّ رسول الله صلّى الله عليه وآله ان اغسّله ولا يغسّله معى أحد غيرى قلت يارسول الله انّك رجل ثقيل البدن لااستطيع ان اقلّبك وحدى فقال لى انّ جبرئيل عليه السّلام معك يتولّىٰ غسلى قلت فمن يناولنى الماء قال يناولك الفضل وقل له فليغطّ عينيه فانة لا ينظر الى عورتى أحد غيرك الاّ ذهب بصره قال أبوجعفر محمدبن عليّ عليهما السّلام وكان الفضل بن العبّاس يناوله الماء وقد عصّب عينيه وعليّ عليه السّلام وجبرئيل يغسّلانه صلّى الله عليه وآله قال و غسّله عليّ عليه السّلام ثلاث غسلات غسلة بالماء والحرض (والسّدر ـ خ) وغسلة بماء(١) فيه ذريرة وكافور وغسلة بالماء محضاً وهى آخرهنّ

٣٩٠٠(١١) **تهذيب** ٢٩٩ ج ١ ـ أخبرنى الشّيخ أيّده الله تعالى عن أبى القاسم جعفر بن محمد وأبى غالب الزّرارىّ(٢) وغيره عن محمدبن يعقوب واخبرنى الحسين بن عبيدالله عن عدّة من أصحابنا عن محمدبن

---

(١) بالماء وفيه ـ خ (٢) الرّازىّ ـ خ ل

يعقوب عن **كافى**۱۳۸ج ۳ـ عليّ بن ابراهيم عن أبيه عن ابن أبى عمير عن حمّاد عن **الحلبيّ** عن أبي عبدالله عليه السّلام قال اذا أردت غسل الميّت فاجعل بينك وبينه ثوباً يستر (عنك ـ كا) عورته أمّا قميص(۱) وإمّا غيره ثمّ تبدء بكفّيه و(تغسل ـ يب) رأسه ثلاث مرّات بالسّدر ثمّ ساير جسده وابدء بشقّه الأيمن فاذا أردت أن تغسل فرجه فخذ خرقة نظيفة فلفّها على يدك اليسرى ثمّ ادخل يدك من تحت الثّوب الّذى على فرج الميّت فاغسله من غير ان ترى عورته فاذا فرغت من غسله بالسّدر فاغسله مرّة اخرى بماء وكافور وشيء من حنوطه (مرّة أُخرى ـ خ يب) ثمّ اغسله بماء بحت(۲) غسلة اخرى حتّى اذا فرغت من ثلث (غسلات ـ يب) جعلته في ثوب (نظيف ـ يب) ثمّ جفّفته

۳۹۰۱(۱۲) **تهذيب** ۳۰۰ج ۱ـ بهذا الاسناد عن محمد بن يعقوب عن **كافى** ۱٤۰ج ۳ـ عدّة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن الحسن بن محبوب عن عليّ بن رئاب عن **الحلبيّ** قال قال أبوعبدالله عليه السّلام يغسّل الميّت ثلث غسلات مرّة بالسدر ومرّة بالماء يطرح فيه الكافور و مرّة اخرى بالماء القراح ثمّ يكفّن وقال عليه السّلام انّ أبى كتب في وصيّته ان اكفّنه في ثلاثة اثواب أحدها رداء له حبرة وثوب آخر و قميص قلت ولم كتب هذا قال مخافة قول النّاس وعصّبناه بعد ذلك بعمامة وشققنا له الأرض من أجل انّه كان بادناً(۳) وأمرنى أن أرفع القبر من الأرض أربع اصابع مفرّجات وذكر انّ رشّ القبر بالماء حسن

۳۹۰۲(۱۳) **تهذيب** ۳۰۰ج ۱ـ بهذا الاسناد عن محمد بن يعقوب عن **كافى** ۱۳۹ج ۳ـ محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عن الحسين بن سعيد ومحمد بن خالد عن النّضر بن سويد عن **ابن مسكان** عن أبى

(۱) قميصاً ـ يب (۲) أى خالص (۳) بادناً أى سميناً جسيماً

عبدالله عليه السّلام قال سألته عن غسل الميّت فقال أغسله بماء وسدر ثمّ اغسله على أثر ذلك غسلة أخرى بماء وكافور وذريرة ان كانت و أغسله الثّالثة بماء قراح قلت ثلث غسلات (١) لجسده كلّه قال نعم قلت يكون عليه ثوب اذا غسّل قال ان استطعت ان يكون عليه قميص فغسّله(٢) من تحته وقال احبّ لمن غسّل الميّت ان يلفّ على يده الخرقة حين(٣) يغسّله

٣٩٠٣(١٤) **تهذيب** ٤٤٦ ج ١ـ النّضربن سويد عن هشام بن سالم عن **سليمان** بن خالد قال سألت أباعبدالله عليه السّلام عن غسل الميّت كيف يغسّل قال بماء وسدر واغسل جسده كلّه واغسله أخرى بماء وكافور ثمّ اغسله أخرى بماء قلت ثلاث مرّات قال نعم قلت فما يكون عليه حين(٢) يغسّله قال ان استطعت ان يكون عليه قميص فتغسّل(٤) من تحت القميص

٣٩٠٤(١٥) **تهذيب** ٤٥٠ ج ١ ـ محمد بن أحمد بن يحيى عن الحسن بن الحسين اللّؤلؤى عن أبى داود المنشد عن سلامة عن **مغيرة** مؤذّن بنى عدى عن أبى عبدالله عليه السّلام قال غسّل علىّ بن ابيطالب عليه السّلام رسول الله صلّى الله عليه وآله بدئه بالسّدر والثّانية بثلاثة مثاقيل من كافور ومثقال من مسك ودعا بالثّالثة بقربة مشدودة (الرّأس ـخ) فأفاضها عليه ثمّ أدرجه عليه السّلام

٣٩٠٥(١٦) **تهذيب** ٤٤٦ ج ١ـ **استبصار** ٢٠٦ ج ١ـ أحمد بن محمد ابن عيسى عن علىّ بن الحكم عن أبان والحسين بن سعيد عن فضالة (عن حسين ـ يب) عن ابن مسكان جميعاً عن **أبى العبّاس** عن أبى عبدالله

---

(١) ثلث غسلات قلت ـ يب (٢) تغسّله ـ يب (٣) حتّى ـ يب
(٤) فغسّله ـ خ ل ـ فلتغسل ـ خ ل

عليه السّلام قال سألته عن غسل الميّت فقال اقعده واغمز بطنه غمزاً رفيقاً ثمّ طهّره من(١) غمز البطن ثمّ تضجعه ثمّ تغسّله تبدأ(٢) بميامنه و تغسّله بالماء والحرض ثمّ بماء وكافور ثمّ تغسّله بماء القراح واجعله فى اكفانه.

٣٩٠٦(١٧) **استبصار** ٢٠٧ج ١ـأخبرنى الشّيخ ايّده الله عن احمد بن محمد عن أبيه عن الصّفّار عن **تهذيب** ٣٠٣ج ١ ـ أحمد بن رزق الغمشانىّ عن **معاوية** بن عمّار قال أمرنى أبوعبدالله عليه السّلام ان اعصر(٣) بطنه ثمّ اوضّيه (ثمّ اغسّله ـ يب) بالأشنان ثمّ اغسّل رأسه بالسّدر ولحيته ثمّ افيض على جسده منه ثمّ ادلك به جسده ثمّ أفيض عليه ثلاثاً ثمّ اغسله بالماء القراح ثمّ افيض عليه الماء بالكافور و بالماء(٤) القراح واطرح فيه سبع ورقات سدر.

٣٩٠٧(١٨) **تهذيب** ٤٤٧ج ١ـ **استبصار** ٢٠٨ج ١ـعلىّ بن الحسين عن عبدالله بن جعفر عن ابراهيم بن مهزيار عن أخيه علىّ بن مهزيار عن فضالة بن ايّوب عن القاسم بن بريد عن **محمد** بن مسلم عن **فقيه** ١٢٢ج ١ أبى جعفر(٥) عليه السّلام قال غسل الميّت مثل غسل الجنب وان كان كثير الشّعر فزد(٦) عليه (الماء ـ صا ـ يب خ) ثلاث مرّات.

٣٩٠٨(١٩) **تهذيب** ٤٤٦ ج ١ ـ **استبصار** ٢٠٨ ج ١ ـ الحسين بن سعيد عن **يعقوب** بن يقطين قال سألت العبد الصّالح عليه السّلام عن (غسل ـ يب) الميّت افيه وضوء الصّلوٰة أم لا فقال غسل الميّت يبدأ بمرافقه فيغسل بالحرض ثمّ (يغسّل ـ يب) وجهه و رأسه بالسّدر ثمّ يفاض عليه الماء ثلاث مرّات و لا يغسّل الاّ فى قميص يدخل رجل يده

---

(١) فى ـ خ ل (٢) فتبدأ ـ صا (٣) اغمز ـ خ صا (٤) بماء ـ خ صا
(٥) قال أبوجعفر الباقر(ع) ـ فقيه (٦) فردّ ـ فقيه

و يصبّ عليه من فوقه و يجعل في الماء شيء من سدر وشيء من كافور ولا يعصر بطنه الّا ان يخاف شيئاً قريباً فيمسح(١) (به ـ صا) (مسحاً ـ يب) رفيقاً من غير ان يعصر ثمّ يغسل الّذى غسّله يده قبل ان يكفّنه الى المنكبين ثلاث مرّات ثمّ اذا كفّنه اغتسل

٣٩٠٩(٢٠) **تهذيب** ٣٠٢ ج ١ ـ أخبرنى الشّيخ ايّده الله عن أبى جعفر محمدبن علىّ عن محمدبن الحسن بن الوليد عن محمدبن يحيى وعن أبى الحسن محمدبن أحمدبن داود عن أبى الحسن علىّ بن الحسين (بن بابويه ـ خ) عن محمدبن يحيى **استبصار** ٢٠٦ ج ١ ـ أخبرنى الشّيخ ره عن أحمدبن محمد عن أبيه عن محمدبن يحيى عن محمدبن أحمدبن يحيى عن ايّوب بن نوح عن المسلى عن **عبدالله**(٢) بن عبيد(٣) قال سألت أباعبدالله عليه السّلام عن غسل الميّت قال يطرح عليه خرقة ثمّ يغسّل فرجه ويوضّأ وضوء الصّلوٰة ثمّ يغسّل رأسه بالسّدر والأشنان ثمّ بالماء والكافور ثمّ بالماء القراح (و ـ صا) يطرح فيه سبع ورقات صحاح (من ورق السّدر ـ صا) فى الماء

٣٩١٠(٢١) **استبصار** ٢٠٧ ج ١ ـ أخبرنى الشّيخ ره عن أبى القاسم جعفربن محمد عن أبيه عن **تهذيب** ٣٠٢ ج ١ ـ سعد (بن عبدالله ـ يب) عن أبى جعفر عن علىّ بن حديد عن عبدالرّحمٰن ابن أبى نجران والحسين بن سعيد عن حمّاد عن **حريز** قال أخبرنى أبوعبدالله عليه السّلام قال الميّت يبدء بفرجه ثمّ يوضّأ وضوء الصّلوٰة و ذكر الحديث (هكذا فى صا و يب).

٣٩١١(٢٢) **استبصار** ٢٠٧ ج ١ ـ أخبرنى الحسين بن عبيدالله عن أحمدبن محمدبن يحيى عن أبيه عن **تهذيب** ٣٠٢ ج ١ ـ محمدبن أحمدبن

---

(١) فليمسح ـ خ ل (٢) عبيدالله ـ صا (٣) عبيدة ـ خ يب

يحيى عن محمدبن يحيى المعاذيّ عن محمدبن عبدالحميد عن محمدبن حفص عن حفص بن غياث عن ليث عن عبدالملك عن أبى بشير عن حفصة بنت سيرين(١) عن أمّ سليمان عن **امّ أنس** بن مالك انّ رسول الله صلّى الله عليه وآله قال اذا توفّيت المرأة فأرادوا ان يغسّلوها فليبدؤوا ببطنها فلتمسح مسحاً رفيقاً ان لم تكن حبلى فان كانت حبلى فلا تحرّكها(٢) فاذا أردت غسلها فابدئى بسفليها فالقى على عورتها ثوباً (ستيراً ـ صا ـ يب ـ خ) ثمّ خذى كرسفة فاغسليها (فأحسنى غسلها ـ يب خ) ثمّ أدخلى يدك من تحت الثّوب فامسحيها (٣) بكرسف ثلاث مرّات واحسنى مسحها قبل ان توضّيها (٤) ثمّ وضّيها (٥) بماء فيه سدر و ذكر الحديث (هكذا فى يب ـ صا).

٣٩١٢(٢٣) **تهذيب** ٣٠٣ ج ١ ـ **استبصار** ٢٠٧ ج ١ ـ علىّ بن محمد (القاسانىّ ـ صا) عن بعض أصحابه عن الوشّاء عن **أبى خيثمة** عن أبى عبدالله عليه السّلام قال انّ أبى أمرنى ان اغسّله اذا توفّى وقال لى أكتب يا بنىّ ثمّ قال انّهم يأمرونك بخلاف ما تصنع فقل لهم هذا كتاب أبى و لست اعدو قوله ثمّ قال تبدء فتغسل يديه ثمّ توضّيه وضوء الصّلوٰة ثمّ تأخذ (ماء و ـ يب) سدراً وذكر الحديث(٦).

٣٩١٣(٢٤) **استبصار** ٢٠٥ ج ١ ـ أخبرنى الشّيخ عن أحمدبن محمد عن أبيه عن الحسين بن الحسن بن أبان عن **تهذيب** ٤٤٥ ج ١ ـ الحسين بن سعيد عن محمد ابن أبى عمير عن ابراهيم الخزّاز عن **عثمان النّوّاء** قال قلت لأبى عبدالله عليه السّلام انّى اغسّل الموتى قال (أو ـ صا ـ يب خ) تحسن قال قلت انّى(٧) اغسّل قال اذا غسّلت الميّت فارفق به ولا تعصره

---

(١) بشر ـ خ صا (٢) فلاتحرّكيها ـ خ (٣) فاغسليها ـ صا
(٤) توضّيها ثمّ وضّيها ـ يب (٥) توضّيها ـ صا (٦) تمام الحديث ـ يب (٧) أى ـ خ ل يب

ولاتقربنّ شيئاً من مسامعه بكافور

٣٩١٤(٢٥) **تهذيب** ٣٠٩ ج ١ ـ أخبرني الشّيخ أيّده الله عن أبي القاسم جعفربن محمد عن محمدبن يعقوب عن **كافي** ١٤٤ ج ٣ـ علىّ (بن ابراهيم ـ يب) عن أبيه عن ابن أبي عمير عن أبي أيّوب الخزّاز عن **عثمان** النّواء قال قلت لأبي عبدالله عليه السّلام انّي اغسّل الموتى قال أوَ(١) تحسن قلت انّي اغسّل فقال اذا غسّلت فارفق به ولاتغمزه ولاتمسّ مسامعه بكافور واذا عمّمته فلاتعمّمه عمّة(٢) الأعرابي قلت (و ـ خ) كيف اصنع قال خذ العمامة من وسطها وانشرها على رأسه ثمّ ردّها الى خلفه واطرح طرفيها على صدره

٣٩١٥(٢٦) **تهذيب** ٤٤٧ ج ١ ـ **استبصار** ٢٠٥ ج ١ ـ الحسن بن محبوب عن أبي أيّوب عن **حمران** بن أعين قال قال أبوعبدالله عليه السّلام اذا غسّلتم الميّت منكم فارفقوا به ولاتعصروه ولاتغمزوا له مفصلاًو لاتقرّبوا اذنيه شيئاً من الكافور ثمّ خذوا عمامته فانشروها مثنيّة على رأسه واطرح طرفيها من خلفه وأبرز جبهته قلت فالحنوط كيف اصنع به قال يوضع في منخره (٣) و موضع سجوده و مفاصله قلت فالكفن فقال تؤخذ خرقة فتشدّ بها سفليه(٤) وتضمّ فخذيه(٥) بها ليضمّ ماهناك وما يصنع من القطن افضل ثمّ يكفّن بقميص ولفّافة وبرد يجمع فيه الكفن.

٣٩١٦(٢٧) **مستدرك** ١٧٤ ج ٢ ـ الشّيخ شاذان بن جبرئيل القمّيّ في كتاب الفضائل حدّثنا الامام شيخ الاسلام أبوالحسن بن علىّ بن محمد المهديّ بالاسناد الصّحيح عن **الأصبغ** بن نباتة وذكر حديثاً طويلاً

---

(١) و ـ كا (٢) عمامة ـ خ كا (٣) منخريه ـ صا (٤) سفله ـ خ

(٥) وسطه ـ خل يب

فى تكلّم الميّت مع السّلمان ره الى أن قال فعند ذلك أتانى غاسل فجرّدنى من أثوابى واخذ فى تغسيلى فنادته الرّوح ياعبدالله رفقا بالبدن الضّعيف فوالله ماخرجت من عرق الاّ انقطع ولامن عضو الاّ انصدع فوالله لو سمع الغاسل ذلك القول لما غسل ميّتاً ابداً

٣٩١٧(٢٨) **بحارالأنوار** ٣٠٩ ج ٨١ ـ مصباح الأنوار عن أبى عبدالله الحسين عليه السّلام انّ أميرالمؤمنين عليه السّلام غسّل فاطمة عليها السّلام ثلاثاً وخمساً وجعل فى الغسلة الخامسة الآخرة شيئاً من الكافور واشعرها مئزراً سابغاً دون الكفن وكان هو الّذى يلى ذلك منها و هو يقول اللّهمّ انّها امتك و بنت رسولك و صفيّك و خيرتك من خلقك اللّهمّ لقّنها حجّتها واعظم برهانها و اَعْلِ درجتها واجمع بينها وبين أبيها محمّد صلّى الله عليه وآله

و تقدّم فى رواية سليمان(٣) من باب (١٤) وجوب توجيه المحتضر الى القبلة من أبواب الاحتضار قوله عليه السّلام وكذلك اذا غسل يحفر له موضع المغتسل تجاه القبلة فيكون مستقبلاً بباطن قدميه و وجهه الى القبلة **وفى** رواية ابراهيم(٢) من باب(١) ماورد من الثّواب لمن غسل الموتىٰ من أبواب غسل الميّت قوله عليه السّلام ما من مؤمن يغسل ميّتاً مؤمناً ويقول وهو يغسله ربّ عفوك عفوك الاّ عفا الله عنه **وفى** الرّضوىّ(٣) نحوه **وفى** رواية المفيد(٤) قوله مامن مؤمن يغسل مؤمناً ميّتاً وهو يقلّبه ويقول ربّ عفوك عفوك الاّ عفا الله عن الغاسل.

وفى رواية سعد(٧) قوله عليه السّلام ايّما مؤمن غسّل مؤمناً فقال اذا قلّبه اللّهمّ انّ هذا بدن عبدك المؤمن وقد خرجت روحه منه وفرّقت بينهما فعفوك عفوك الاّ غفر الله له ذنوب سنة(١) الاّ الكبائر **وفى**

(١) سنه ـ خ ل

روايةا مّ كلثوم(١٢) من باب(٢) وجوب تغسيل الميّت المسلم قوله عليه السّلام اذا أنا متّ فغسّلاني ثمّ نشّفاني بالبردة الّتي نشّفتم بها رسول الله وفاطمة صلوات‌الله عليهما **وفي** روايةالفضيل(١٤) قوله عليه‌السّلام فغسّلوه بالسّدر والماء وفي غير واحد من أحاديث هذا الباب مايدلّ على انّ غسل الميّت كغسل الجنابة **وفي** رواية ابن عبّاس(١٣) من باب(٣) انّ المحرم اذا مات فهو كالمحلّ قوله صلّى الله عليه وآله اغسلوه بماء وسدر

ويأتي في رواية طلحة(٣) من باب(١٥) انّه لايمسّ من الميّت ظفر من أبواب غسل الميّت قوله عليه السّلام كرّه ان يقصّ من الميّت (الى أن قال) أو يغمز له مفصل **وفي** رواية الدّعائم(٣) من باب(١) وجوب تحنيط الميّت بالكافور من أبواب التّحنيط قوله عليه السّلام اذا فرغ الرّجل من غسل الميّت نشّفه في ثوب.

(١٠) باب انّ الميّت يغسّل غسل المؤمن وان كان المخالف حاضراً

٣٩١٨(١) **تهذيب** ٤٤٨ ج ١ـ عليّ عن سعد بن عبدالله عن ايّوب ابن نوح قال كتب أحمدبن القاسم الى أبي الحسن الثّالث عليه السّلام يسئله عن‌المؤمن يموت فيأتيه‌الغاسل يغسله وعنده جماعة من‌المرجئة هل يغسل(١) غسل العامّة ولايعمّمه ولايصيّر معه جريدة فكتب يغسله(٢) غسل المؤمن وان كانوا حضوراً وامّا الجريدة فليستخف بها ولايرونه وليجهد(٣) في ذلك جهده

٣٩١٩(٢) **فقه الرّضا** عليه السّلام ١٦٩ـ فان حضرك قوم مخالفون فاجهدان تغسله غسل المؤمن وأخف عنه الجريدة

---

(١) يغسله ـ خ يب (٢) يغسل ـ خ (٣) وليحتهد ـ خ ل

(١١) باب انّه لابأس للغاسل ان يجعل الميّت بين رجليه ويضبطه بهما اذا قلبّه

٣٩٢٠(١) **تهذيب** ٤٤٧ ج ١ـ **استبصار** ٢٠٦ج ١ـ عليّ بن الحسين عن سعدبن عبدالله عن محمدبن الحسين ابن أبي الخطّاب وأحمدبن الحسن بن عليّ بن فضّال عن أبيه عن عليّ بن عقبة وذبيان بن حكيم عن موسى بن أكيل النّميريّ عن **العلاء** بن سيّابة عن **فقيه** ١٢٢ج ١ـ أبي عبدالله عليه السّلام(١) قال لابأس أن تجعل الميّت بين رجليك و ان تقوم (من ـ يب ـ صا) فوقه فتغسله اذا قلّبته يميناً و شمالاً تضبطه برجليك كيلا يسقط لوجهه(٢) ـ قال الشّيخ ره في الاستبصار فالوجه في قوله عليه السّلام لابأس ان تجعله بين رجليك محمول على الجواز و رفع الحظر لانّ المسنون والافضل ان يقف من جانب الميّت ولايركبه

(١٢) باب ماورد في حدّ الماء الّذي يغسل به الميّت وانّه يكره ان يدخل ماينصبّ عنه من الماء في كنيف ويجوز ان يرسل في بلاليع لايبال فيها

٣٩٢١(١) **استبصار** ١٩٥ج ١ـ أخبرني الشّيخ ره عن أحمدبن محمد عن أبيه عن **تهذيب** ٤٣١ ج ١ـ **فقيه** ٨٦ج ١ـ (محمد بن الحسن ـ يب) الصّفّار قال كتبت(٣) الى أبي محمد عليه السّلام كم حدّ الماء الذّي يغسل به الميّت كما رووا انّ الجنب يغتسل بستّة(٤) ارطال (من ماء ـ فقيه) والحائض بتسعة ارطال فهل للميّت حدّ من الماء الّذي يغسل به فوقّع عليه السّلام حدّ غسل الميّت (ان ـ صا) يغسل حتّى يطهر ان شاء

---

(١) قال الصّادق عليه السّلام ـ فقيه (٢) بوجهه ـ صا

(٣) كتب محمدبن الحسن الصّفّار الى أبي محمد الحسن بن عليّ عليه السّلام ـ فقيه

(٤) بتسعة ـ خل يب

الله تعالى ـ **فقيه** ـ وهذا التّوقيع فى جملة توقيعاته عندى بخطّه عليه السّلام فى صحيفة.

٣٩٢٢(٢) **كافى** ١٥٠ ج ٣ ـ محمد بن يحيى قال كتب محمد بن الحسن الى أبى محمد عليه السّلام فى الماء الّذى يغسل به الميّت كم حدّه فوقّع عليه السّلام حدّ غسل الميّت يغسّل حتّى يطهر ان شاء الله قالوا كتب اليه هل يجوز أن يغسل الميّت وماؤه الّذى يصبّ عليه يدخل الى بئر كنيف أو الرّجل يتوضّأ وضوء الصّلوٰة ان ينصبّ(١) ماء وضوئه فى(بئر ـ خ) كنيف فوقّع عليه السّلام يكون ذلك فى بلاليع **تهذيب** ٤٣١ج ١ محمد بن الحسن الصّفّار قال كتبت الى أبى محمد عليه السّلام هل يجوز ان يغسل الميّت وماؤه الّذى يصّب عليه يدخل الى بئر كنيف فوقّع عليه السّلام يكون ذلك فى بلاليع

٣٩٢٣(٣) **كافى** ١٥٠ ج ٣ ـ **تهذيب** ٤٣٥ ج ١ ـ **استبصار** ١٩٦ج ١ ـ علىّ (بن ابراهيم ـ كا ـ صا) عن أبيه عن ابن أبى عمير عن **حفص** بن البخترىّ عن أبى عبدالله عليه السّلام قال قال رسول الله صلّى الله عليه وآله لعلىّ عليه السّلام يا علىّ اذا أنا متّ فاغسلنى (٢) بسبع قرب من (ماء ـ خ يب) بئر غرس (٣) **مناقب** ابن شهرآشوب ٢٣٨ج ١ ـ الصّفوانىّ فى الاحن والمحن باسناده عن اسماعيل بن عبدالله عن أبيه عن علىّ عليه السّلام قال أوصانى رسول الله صلّى الله عليه وآله اذا أنا متّ وذكر مثله.

٣٩٢٤(٤) **كافى** ٢٩٦ج ١ ـ عدّة من أصحابنا عن أحمدبن محمد عن ابن أبى نصر **كافى** ١٥٠ج ٣ ـ عدّة من أصحابنا عن **تهذيب** ٤٣٥ج ١ **استبصار** ١٩٦ ج ١ ـ سهل بن زياد عن أحمد بن محمد ابن أبى نصر عن

---

(١) يصبّ ـ خ كا (٢) فغسّلنى ـ خ كا (٣) بئر معروف وهى من عيون الجنّة ـ مجمع

فضيل (بن ـ خ كا ٢٩٦) سكّرة (١) قال قلت لأبى عبدالله عليه السّلام جعلت فداك هل للماء (الّذى يغسّل به الميّت ـ كا ٢٩٦ ج ١) حدّ محدود قال انّ رسول الله صلّى الله عليه وآله قال لعلىّ عليه السّلام اذا(٢) أنا متّ فاستق لى ستّ قرب من (ماء ـ يب ـ كا) بئر غرس فاغسلنى(٣) و كفّنى (و حنّطنى ـ كا) **تهذيب ـ كافى** ـ فاذا فرغت من غسلى و كفنى (و تحنيطى ـ كا ١٥٠) فخذ بمجامع (٤) كفنى واجلسنى ثمّ سلنى عمّا شئت فوالله لاتسئلنى عن(٥) شىء الّا اجبتك فيه **بصائرالدّرجات** ٢٨٤ ـ حدّثنا أحمدبن محمدبن عيسى عن أحمدبن محمد ابن أبى نصر (البزنطىّ ـ خ) عن **فضيل**بن سكّرة وذكر مثل مافى (كا ١٥٠) الّا انّه اسقط قوله وكفنى و تحنيطى **خرائج**الرّاوندى ٢٠٣ج ٢ ـ سعدبن عبدالله عن محمدبن الحسين ابن أبى الخطّاب عن أحمدبن محمد ابن أبى نصر البزنطىّ عن **فضيل**بن سكّرة عن أبى عبدالله عليه السّلام (انّه ـ خ) قال قال النّبىّ صلّى الله عليه وآله لعلىّ عليه السّلام اذا أنا متّ فاستق لى سبع قرب من ماء بئر غرس فغسّلنى ثمّ خذ (بجميع ـ خ) مجامع كفنى واجلسنى ثمّ اسئلنى عمّا شئت فوالله لاتسئلنى عن شىء الّا اجبتك(٦) فيه

٣٩٢٥(٥) **بصائرالدّرجات** ٢٨٤ ـ محمد بن علىّ بن محبوب عن جعفر بن اسماعيل بن جعفر الهاشمىّ عن أيّوب بن نوح عن الحسين بن يزيد النّوفلىّ عن اسماعيل بن عبدالله بن جعفر عن أبيه عن علىّ عليهم السّلام قال أوصانى النّبىّ صلّى الله عليه وآله اذا أنا متّ فغسّلنى بستّ قرب من بئر غرس فاذا فرغت من غسلى فادرجنى فى أكفانى ثمّ ضع فاك على فمى قال ففعلت وانبأنى بما هو كائن الى يوم القيامة

---

(١) فضيل بن سكّره ـ صحيح (٢) ان ـ خ كا (٣) وغسّلنى ـ يب فغسّلنى ـ كا
(٤) بجوامع ـ كا ٢٩٦ محامع ـ خ يب (٥) من ـ البصائر (٦) أخبرتك ـ خ الخرائج

٣٩٢٦(٦) **خرائج الرّاوندى** ٨٠١ ج ٢ ـ سعد بن عبدالله عن أبى اسحاق ابراهيم بن محمد بن سعيد الثّقفىّ الاصفهانىّ (قال ـ خ) حدّثنا عباد بن يعقوب الأسدىّ (قال ـ خ) حدّثنا الحسين بن زيد بن علىّ حدّثنا **اسماعيل** بن عبدالله بن جعفر بن أبيطالب عن أبيه قال قال علىّ بن ابيطالب عليه السّلام أمرنى رسول الله صلّى الله عليه وآله اذا توفّى ان استقى سبع قرب من بئر غرس فأغسّله بها الخبر

٣٩٢٧(٧) **وفيه** ٨٠٢ ج ٢ ـ قال سعد بن عبدالله (و ـ خ) حدّثنى ابراهيم بن محمد (بن سعيد ـ خ) الثّقفى (قال ـ خ) حدّثنا ابراهيم بن صالح الأنماطىّ قال حدّثنا الحسين بن زيد بن علىّ بن الحسين عمّن حدّثه عن عبدالله بن جعفر ابن ابيطالب قال قال علىّ عليه السّلام قال لى رسول الله صلّى الله عليه وآله اذا أنا متّ فغسّلنى بسبع قرب من بئر غرس غسّلنى بثلاث قرب غسلاً وسنّ(١) علىّ أربعاً سنّاً

٣٩٢٨(٨) **وفيه** ٨٠٤ ج ٢ ـ عن جعفر بن اسماعيل الهاشمىّ عن ايّوب بن نوح عن زيد النّوفلىّ عن **اسماعيل** بن عبدالله بن جعفر عن أبيه عن علىّ بن أبيطالب عليه السّلام قال اوصانى النّبىّ صلّى الله عليه وآله فقال اذا أنا متّ فغسّلنى بسبع قرب من بئر غرس فاذا فرغت من غسلى فأدخلنى أكفانى ثمّ ضع أُذنك على فمى ففعلت ذلك فانبأنى بما هو كائن الى يوم القيامة.

٣٩٢٩(٩) **مستدرك** ١٩١ ج ٢ ـ قال **السّمهودىّ** فى خلاصة الوفاء غُرس بالضّمّ ثمّ السّكون كما فى خطّ المراغى و يقال الأغرس و قال المجد بئر غرس بالفتح ثمّ السّكون قال و هى بئر بقبا شرقى مسجدها على نصف ميل من جهة الشّمال ويعرف مكانها اليوم وماحولها بالغِرس

---

(١) السّنّ: الصّبّ المتّصل والشّنّ: الصّبّ المنقطع ـ شنّ علىّ أربعاً شنّاً

قال و لابن ماجد بسند جيّد عن عليّ عليه السّلام قال قال رسول الله صلّى الله عليه وآله اذا أنا متّ فغسّلوني بسبع قرب من بئرى بئر غرس و كانت بقبا وكان يشرب منها، وليحيى، انّ النّبيّ صلّى الله عليه وآله قال يا عليّ إذا أنا متّ فاغسلني من بئرى بئر غرس بسبع قرب لم تحلّل أوْكِيَتهنّ(١) وله عن محمد الباقر عليه السّلام انّه صلّى الله عليه وآله غسل من بئر يقال لها بئر غرس لسعدبن خيثمة وكان يشرب منها

٣٩٣٠(١٠) **فقه الرّضا** عليه السّلام ١٦٧ـ ولا يجوز ان يدخل الماء ما ينصبّ عن الميّت من غسله في كنيف ولكن يجوز ان يدخل في بلاليع لا يبال فيها او في حفيرة.

(١٣) باب كراهة تسخين الماء للميّت

٣٩٣١(١) **تهذيب** ٣٢٢ج ١ـ أخبرني الشّيخ ايّده الله عن أبي القاسم جعفر بن محمد عن محمد بن يعقوب عن **كافي** ١٤٧ج ٣ـ عدّة من أصحابنا عن سهل بن زياد عن **يعقوب** بن يزيد عن عدّة من أصحابنا عن أبي عبدالله عليه السّلام قال لا يسخّن للميّت الماء (و ـ خ كا) لا يعجّل له النّار ولا يحنّط(٢) بمسك.

٣٩٣٢(٢) **تهذيب** ٣٢٢ج ١ـ أحمد بن محمد بن عيسى عن أبيه عن عبدالله بن المغيرة عن رجل عن أبي جعفر و أبي عبدالله عليهما السّلام قالا لا يقرّب الميّت ماء حميماً.

٣٩٣٣(٣) **تهذيب** ٣٢٢ ج ١ـ عليّ بن مهزيار (عن فضالة ـ خ) عن أبان عن زرارة قال **فقيه** ٨٦ج ١ـ قال أبو جعفر (٣) عليه السّلام لا يسخّن

---

(١) الوكاء جمعه اوكية: كلّ سير أو خيطٍ يشدّ به فم السّقاء او الوعاء ـ الوكاء رباط القربة وغيرها الّذي يشدّ به رأسها (٢) ولا تخطه ـ خ يب (٣) جعفر ـ خل يب

الماء للميّت (**فقيه** ـ وروى في حديث آخر الّا أن يكون شتاءً بارداً فتوقّى الميّت ممّا توقّى منه نفسك.

٣٩٣٤(٤) **فقه الرّضا** عليه السّلام ١٦٧ـ ولاتسخّن له (أى للميّت) ماءً الّا ان يكون ماء بارداً جدّاً فتوقّى الميّت ممّا توقّى منه نفسك ولايكون الماء حارّاً شديداً وليكن فاتراً(١)

(١٤) باب انّه لابأس ان يغسّل الميّت في الفضاء ولكنّه يستحبّ ان يجعل بينه و بين السّماء ستراً

٣٩٣٥(١) **تهذيب** ٤٣١ج ١ـ أحمدبن محمدبن عيسى عن موسى ابن القاسم البجليّ وأبى قتادة عن عليّ بن جعفر **كافي** ١٤٢ج ٣ـ محمدبن يحيى عن **العمركيّ** بن عليّ عن **فقيه** ٨٦ج ١ـ عليّ بن جعفر(٢) عن أخيه أبى الحسن(موسى بن جعفر ـخ يب) عليه السّلام قال سألته عن الميّت (هل ـكا) يغسّل في الفضاء قال لابأس وان ستربستر **فهو** أحبّ اليّ **قرب الاسناد** ١٨٢ـ باسناده عن عليّ بن جعفر عن أخيه موسى بن جعفر عليهما السّلام نحوه

٣٩٣٦(٢) **فقه الرّضا** عليه السّلام ١٦٩ـ ولا بأس ان تغسّله في فضاء وان سترت بشيء أحبّ اليّ.

٣٩٣٧(٣) **تهذيب** ٤٣٢ ج ١ ـ الحسن بن محبوب عن ابراهيم بن مهزم عن **طلحة** بن زيد عن أبى عبدالله عليه السّلام انّ أباه كان يستحبّ أن يجعل بين الميّت وبين السّماء ستر يعني اذا غسّل.

٣٩٣٨(٤) **مستدرك** ١٩٣ج ٢ـ **أحمد** بن محمدبن خالد البرقيّ في

---

(١) فتر الشّيء: سكن بعد حدّة ولان بعد شدّة

(٢) سئل عليّ بن جعفر أخاه موسى بن جعفر عليهما السّلام ـ فقيه

المحاسن روى عن أبى عبدالله عليه السّلام قال انّ رسول الله صلّى الله عليه وآله كان يسير فى بعض سيره فقال لاصحابه يطلع عليكم من بعض هذه الفجاج(١) شخص ليس له عهد بابليس منذ ثلاثة ايّام فما لبثوا ان اقبل اعرابىّ قد يبس جلده على عظمه الى ان ذكر تخلّف الأعرابىّ عن عسكره وسقوط بعيره وموتهما قال فأمر النّبىّ صلّى الله عليه وآله فضربت خيمة فغسّل فيه الخبر

(١٥) باب انّه لايمسّ من الميّت ظفر ولاشعر وان سقط منه شىء جعل فى كفنه

٣٩٣٩(١) **كافى**١٥٦ج ٣ـ علىّ بن ابراهيم عن أبيه عن عبدالله بن المغيرة عن **غياث** عن أبى عبدالله عليه السّلام قال كرّه أميرالمؤمنين عليه السّلام ان تحلق عانة الميّت اذا غسّل أو يقلّم له ظفر أو يجزّ له شعر

٣٩٤٠(٢) **تهذيب** ٣٢٣ ج ١ـ أحمد بن محمد بن عيسى عن الحسين بن سعيد عن فضالة عن أبان بن عثمان عن **فقيه**٩٢ج ١ـ أبى الجارود(٢) قال سألت أباجعفر عليه السّلام عن الرّجل يتوفّى أتقلم اظافيره أو(٣) ينتف ابطيه(٤) أو(٣) تحلق عانته ان طالت به من مرض(٥) قال لا.

٣٩٤١(٣) **تهذيب**٣٢٣ج ١ـ أخبرنى الشّيخ ايّده الله عن أبى القاسم جعفر بن محمد عن محمد بن يعقوب عن **كافى**١٥٦ج ٣ـ عدّة من أصحابنا عن سهل بن زياد عن ابن محبوب عن ابراهيم بن مهزم عن **طلحة** بن زيد

---

(١) الفجّ: الطّريق الواسع بين جبلين (٢) سئل أبوالجارود أباجعفر عليه السّلام ـ فقيه

(٣) و ـ فقيه (٤) ابطاه ـ فقيه ـ اباطه ـ خل

(٥) المرض ـ فقيه ـ مرض الموت ـ خل فقيه

عن أبي عبدالله عليه السّلام قال كره(١) ان يقصّ من الميّت(٢) ظفراً و يقصّ له شعر أو يحلق له عانة أو يغمز له مفصل

٣٩٤٢(٤) **تهذيب** ٣٢٣ج ١ـأخبرني الشّيخ ايّده‌الله عن أبي القاسم جعفربن محمد عن محمدبن يعقوب عن **كافي** ١٥٦ج ٣ـ حميد(٣) بن زياد عن الحسن‌بن محمد الكنديّ عن أحمدبن الحسن الميثميّ عن أبان بن عثمان عن **عبدالرّحمٰن** ابن أبي عبدالله قال سألت أباعبدالله عليه السّلام عن الميّت يكون عليه الشّعر فيحلق عنه أو يقلّم قال لايمسّ(٤) منه شيء أغسله وأدفنه

٣٩٤٣(٥) **تهذيب** ٣٢٣ج ١ ـ بهذا الاسناد عن محمد بن يعقوب عن **كافي** ١٥٥ ج ٣ـ عليّ‌بن ابراهيم عن أبيه عن **ابن أبي عمير** عن بعض أصحابه عن أبي عبدالله عليه السّلام قال لايمسّ(٤) من الميّت شعر ولاظفر وان سقط منه شيء فاجعله في كفنه.

٣٩٤٤(٦) **فقه الرّضا** عليه السّلام ١٦٧ ـ و لا تقلّمنّ اظافيره ولاتقصّ شاربه ولاشيئاً من شعره فان سقط منه شيء من جلده فاجعله معه في أكفانه.

٣٩٤٥(٧) **دعائم الاسلام** ٢٣٠ ج ١ ـ عن **جعفر** بن محمد عليهما السّلام انّه قال ماسقط من الميّت من شعر أو لحم أو عظم أو غير ذلك جعل في كفنه معه ودفن به.

(١٦) باب استحباب كتم الغاسل مايرى من الميّت

٣٩٤٦(١) **فقه الرّضا** عليه السّلام ١٦٧ـ وعليك باداء الأمانة فانّه

---

(١) يكره ـ يب (٢) للميّت ـ يب (٣) محمد ـ خ يب
(٤) لايقصّ ـ خ‌ل كا

روى عن أبى عبدالله عليه السّلام انّه من غسّل ميّتاً مؤمناً فـأدّى فـيه الأمانة غفر له قال(١) (و ـ خ) كيف يؤدّى الأمانة قال لايخبر بما يرى

وتقدّم فى مرسلة الفقيه(٥) من باب(١). ماورد من الثّواب لمـن غسل الموتى قوله عليه السّلام من غسل ميّتاً فستر وكتم خرج من الذّنوب كيوم ولدته أمّه **وفى** رواية سعد(٦) قوله عليه السّلام من غسـل مـيّتاً (مؤمناً ـ فقيه) فأدّى فيه الأمانة غفر (الله ـ خ كا ـ فقيه) له قلت وكيف يؤدّى فيه الأمانة قال عليه السّلام لايخبر بما يرى (وحدّه الى أن يدفن الميّت ـ فقيه).

وفى مرسلة المقنع والهداية ورواية ابن سنان والرّضـوىّ نـحوه **وفى** رواية ابن عبّاس وأبى هريرة(٩) قوله صـلّى الله عـليه وآله مـن غسّل ميّتاً فأدّى فيه الأمانة كان بكلّ شعرة عتق رقبة ورفع له به مائة درجة فقال عمربن الخطّاب يا رسول الله كيف يؤدّى فيه الأمانة قـال يستر عورته ويستر شينه وان لم يستر عورته و شينه حبط اجره وكشف عورته فى الدّنيا والآخرة.

وفى رواية الدّعائم(١٠) قوله صلّى الله عليه وآله مامن امرء مسلم غسّل اخاً له مسلماً فلم يقذره ولم ينظر الى عورته ولم يذكر منه سوء (الى أن قال) الّا خرج عطلّاً(٢) من ذنوبه

(١٧) باب انّه يغسّل الميّت اولى النّاس به أو من يأمره الولىّ

٣٩٤٧(١) **تهذيب** ٤٣١ج ١ ـ علىّ بن الحسين عن محمدبن أحمد ابن علىّ عن عبدالله بن الصّلت عن عبدالله بن المغيرة قال حدّثنى **غياث** بن ابراهيم الرّزامىّ عن جعفر عن أبيه عن **فقيه** ٨٦ج ١ ـ علىّ عليه السّلام(٣)

---

(١) قيل ـ خ فقه الرّضا (٢) عطلّاً: خلّواً (٣) قال أميرالمؤمنين عليه السّلام ـ فقيه

انّه قال يغسّل الميّت أولى النّاس به (أو من يأمره الوليّ بذلك ـ فقيه)

٣٩٤٨(٢) **الهداية**٢٣ـ يغسّل الميّت أولى النّاس به أو من يأمره الوليّ بذلك **فقه الرّضا** عليه السّلام١٦٦ـ مثله

ويأتى في رواية ابن سنان(٤٦) من الباب التّالي قوله عليه السّلام فان لم تكن امرئته معه غسّلته اوليهنّ به وتلفّ على يديها خرقه **وفى** رواية عمّار(١) من باب(٢٠) حكم تغسيل المرئة الصّبيّ قوله عليه السّلام يغسلها (أى الصّبيّة الّتى لاتصاب امرئة تغسلها) رجل أولى النّاس بها **وفى** روايته الاخرى(٣) نحوه.

وفى رواية أبي بصير(٩) من باب(٥) انّه يصلّي على الجنازة أولى النّاس به من أبواب الصّلوٰة على الميّت قوله قلت الزّوج أحقّ بها من الأب والولد والأخ قال عليه السّلام نعم ويغسّلها **وفى** رواية اسحاق(٣) من باب(٣٤) استحباب ادخال المرأة في القبر من كان يراها من أبواب الدّفن قوله عليه السّلام الزّوج أحقّ بامرأته حتّى يضعها في قبرها

(١٨) باب حكم تغسيل الرّجل المرأة وبالعكس

٣٩٤٩(١) **تهذيب**١٤٤١ج ١ـ**استبصار**١٢٠١ج ١ـالحسين بن سعيد عن فضالة عن **عبدالرّحمٰن** ابن أبى عبدالله البصريّ قال سألته عن امرأة ماتت مع رجال قال تلفّ وتدفن ولاتغسّل

٣٩٥٠(٢) **فقيه**٩٤ج ١ـسئل **الصّادق** عليه السّلام الحلبيّ عن امرأة تموت في السّفر و ليس معها ذو محروم ولانساء (وـخ) قال تدفن كما هى بثيابها والرّجل يموت وليس معه الّا النّساء وليس معهنّ رجال(١) قال يدفن كما هو بثيابه **فقه الرّضا** عليه السّلام١٨٨ـ واذا ماتت المرأة

---

(١) رحل ـ خ ل

وذكر نحوه.

۳۹۵۱(۳) **تهذيب** ۴۴۳ ج ۱ـ **استبصار** ۲۰۳ ج ۱ـ سعد بن عبدالله عن أحمدبن محمد عن الحسن بن عليّ عن أبي جميلة عن **زيد الشّحّام** قال سألته(۱) عن امرأة ماتت وهي في موضع ليس معهم امرئة غيرها قال (له ـ صا) ان لم يكن فيهم لها زوج ولاذو رحم(۲) لها دفنوها بثيابها ولايغسّلونها وان كان معهم زوجها أو ذو رحم لها فليغسّلها من غير أن ينظر الى عورتها قال وسألته عن رجل مات في السّفر مع نساء ليس معهنّ رجل فقال ان لم يكن له فيهنّ امرأة فليدفن في ثيابه ولايغسّل وان كان له فيهنّ امرأة فلتغسل في قميص من غير ان تنظر الى عورته

۳۹۵۲(۴) **تهذيب** ۴۴۳ج ۱ـ محمدبن يعقوب عن **كافي** ۱۵۸ج ۳ـ عدّة من أصحابنا عن سهل بن زياد عن أحمدبن محمد ابن أبي نصر عن **داود**بن سرحان عن أبي عبدالله عليه‌السّلام في الرّجل يموت في السّفر أو في الأرض(۳) ليس معه فيها الاّ النّساء قال يدفن ولايغسّل (**كافي** ـ وقال في المرأة تكون مع الرّجال بتلك المنزلة الاّ أن يكون معها زوجها فان كان معها زوجها فليغسّلها من فوق الدّرع ويسكب عليها الماء سكباً ولتغسّله امرأته اذا مات والمرأة ليست مثل الرّجل المرأة اسوء منظراً حين تموت)

۳۹۵۳(۵) **تهذيب** ۴۳۸ج ۱ـ **استبصار** ۲۰۱ـ۱۹۷ج ۱ـ الحسين بن سعيد عن عليّ بن النّعمان عن **أبي الصّباح** الكنانيّ عن أبي عبدالله عليه السّلام (قال قال ـ يب ـ صا ۲۰۱) في الرّجل يموت في السّفر في أرض ليس معه الاّ النّساء قال يدفن ولايغسّل والمرأة تكون مع الرّجال بتلك المنزلة تدفن ولاتغسّل **تهذيب** ـ **استبصار** ۱۹۷ج ۱ـ الاّ أن يكون زوجها

(۱) سألت أباعبدالله عليه السّلام ـ صا (۲) محرم ـ خ ل يب (۳) أرض ـ خ كا

معها فان كان زوجها معها غسّلها من فوق الدّرع و يسكب الماء عليها سكباً ولاينظر الى عورتها وتغسّل امرأته ان مات والمرأة (ان ماتت ـ صا) ليست بمنزلة الرّجال المرأة اسوء منظراً اذا ماتت **تهذيب** ٤٣٨ ج ١ـ **استبصار** ١٩٧ـ١ ٢٠١ ج ١ـ سهل بن زياد عن ابن أبى نصر عن داود بن سرحان عن أبى عبدالله عليه السّلام مثله (هكذا فى التّهذيب والاستبصار)

٣٩٥٤(٦) **دعائم الاسلام** ٢٢٩ ج ١ ـ عن **جعفر** بن محمد عليهما السّلام انّه قال فى الرّجل يموت بين النّساء لامحرم له منهنّ والمرأة (كذلك ـ خ) تموت بين الرّجال فلايوجد من يغسلهما قال يدفنان بغير غسل.

٣٩٥٥(٧) **تهذيب** ٤٤١ ج ١ ـ **استبصار** ٢٠١ ج ١ـ علىّ بن الحسين عن سعد بن عبدالله عن أحمد بن محمد عن الحسن بن محبوب عن علىّ ابن رئاب عن محمد بن مروان عن **فقيه** ٩٤ ج ١ـ ابن أبى يعفور (١) قال قلت لأبى عبدالله عليه السّلام الرّجل يموت فى السّفر مع النّساء (وـ فقيه) ليس معهنّ رجل كيف يصنعن به قال يلفّفنه لفّاً فى ثيابه و يدفنّه ولا يغسّلنه.

٣٩٥٦(٨) **كافى** ١٥٨ ج ٣ـ عدّة من أصحابنا عن سهل بن زياد عن علىّ بن الحكم عن سيف بن عميرة عن داود بن فرقد **كافى** ١٥٧ ج ٣ـ محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عن علىّ بن النّعمان **تهذيب** ٤٤٢ ج ١ **استبصار** ٢٠٢ ج ١ـ الحسين بن سعيد عن علىّ بن النّعمان عن **داود** بن فرقد قال مضىٰ صاحب لنا(٢) يسئل أباعبدالله عليه السّلام عن المرأة تموت مع رجال(٣) ليس فيهم(٤) ذو محرم هل يغسّلونها وعليها ثيابها

---

(١) سئل الصّادق عليه السّلام عبدالله ابن أبى يعفور عن الرّجل ـ فقيه

(٢) سمعت صاحباً لنا ـ كا (٣) الرّجال ـ صا (٤) معهم ـ خ كا

فقال اذاً يدخل(١) (ذلك ـ يب ـ صا ـ خ كا) عليهم ولكنّ يغسّلون كفّيها

٣٩٥٧(٩) **تهذيب** ٣٤٤٣ج ١ـ **استبصار** ٢٠٣ ج ١ـ عليّ بن الحسين عن محمد (بن أحمد ـ خ ـ يب) بن عليّ عن عبدالله بن الصّلت عن عليّ بن الحكم عن سيف بن عميرة عن عمرو بن شمر عن **جابر** عن أبي عبدالله عليه السّلام قال سئل عن المرأة تموت وليس معها محرم قال يغسّل كفّيها

٣٩٥٨(١٠) **تهذيب** ٣٤٢ ج ١ ـ أخبرني الشّيخ ره عن أبي جعفر محمد بن عليّ عن محمد بن الحسن عن محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عن عبدالرّحمٰن بن سالم **استبصار** ٢٠٠ج ١ـ أخبرني الشّيخ ره عن أحمد بن محمد عن أبيه عن الصّفّار عن **تهذيب** ٤٤٢ ج ١ ـ **استبصار** ٢٠٢ ج ١ـ أحمد بن محمد (بن عيسى ـ يب ـ صا ٢٠٢) عن أحمد ابن محمد ابن أبي نصر عن عبدالرّحمٰن بن سالم عن **فقيه** ٩٥ ج ١ ـ **مفضّل**(٢) بن عمر قال قلت لأبي عبدالله عليه السّلام جعلت فداك ما تقول في المرأة تكون في السّفر مع الرّجال ليس فيهم لها ذو محرم ولا معهم امرأة فتموت المرأة فما(٣) يصنع بها قال يغسّل منها ما أوجب الله عليه التّيمّم ولا يمسّ ولا يكشف لها شيء من محاسنها الّتي أمر الله عزّوجلّ بسترها فقلت (له ـ فقيه ـ صا ٢٠٢) كيف يصنع بها قال يغسّل بطن(٤) كفّيها ثمّ يغسّل وجهها ثمّ يغسّل ظهر كفّيها

٣٩٥٩(١١) **تهذيب** ٤٤٣ ج ١ـ **استبصار** ٢٠٣ج ١ـ سعد بن عبدالله عن محمد بن الحسين ابن أبي الخطّاب عن محمد بن أسلم الجبلي عن

---

(١) اى يعاب على أقارب المرأة ـ الدَّخَل بالتّحريك العيب والضّمير في عليهم يعود الى أقارب المرأة لدلالة ذكرها (عليهم) قاله المجلسيّ ره نقلاً عن الشّيخ ره في مشرق الشّمسين

(٢) سئل أباعبدالله عليه السّلام المفضّل بن عمر فقال له جعلت فداك ـ فقيه (٣) ما ـ خ

(٤) باطن ـ فقيه

عبدالرّحمٰن بن سالم وعلى ابن أبى حمزة عن **أبى بصير** قال سألت أباعبدالله عليه السّلام عن امرأة ماتت فى سفرها(١) وليس معها نساء ولاذومحرم فقال يغسل منها موضع الوضوء ويصلّى عليها وتدفن

٣٩٦٠(١٢) **تهذيب** ٣٤٢ ج ١ـ أخبرنى الشّيخ ايّده الله عن أبى جعفر محمد بن علىّ عن محمد بن الحسن عن محمد بن يحيى عن **استبصار** ٢٠٤ ج ١ـ محمد بن أحمد بن يحيى عن الحسن بن (علىّ بن ـ صا) خُرّزاد(٢) عن الحسن(٣) بن راشد عن علىّ بن اسماعيل عن أبى سعيد(٤) قال سمعت أباعبدالله عليه السّلام يقول المرأة اذا ماتت مع قوم ليس لها فيهم (ذات ـ يب خ) محرم يصبّون الماء عليها صبّاً ورجل مات مع نسوة (و ـ يب خ) ليس فيهنّ له محرم فقال أبو حنيفة يصببن الماء عليه صبّاً فقال أبو عبدالله عليه السّلام بل يحلّ لهنّ ان يمسسن منه ماكان يحلّ لهنّ ان ينظرن منه اليه وهو حىّ فاذا بلغن الموضع الّذى لايحلّ لهنّ النّظر اليه ولامسّه وهو حىّ صببن الماء عليه صبّاً

٣٩٦١(١٣) **تهذيب** ٤٤٤ ج ١ـ **استبصار** ٢٠٤ ج ١ـ علىّ بن الحسين عن محمد بن أحمد بن(٥) علىّ عن عبدالله بن الصّلت عن ابن بنت الياس عن **عبدالله** بن سنان قال سمعت أباعبدالله عليه السّلام يقول المرأة اذا ماتت مع الرّجال فلم يجدوا امرئة تغسّلها غسّلها بعض الرّجال من وراء الثّوب(٦) ويستحبّ ان يلفّ على يديه خرقة (حملها الشّيخ ره على أن يكون الغاسل زوجها أو من ذوى أرحامها) ولايخفىٰ مافيه.

٣٩٦٢(١٤) **تهذيب** ٤٤٠ ج ١ـ **استبصار** ١٩٩ ج ١ـ أحمد بن محمد عن محمد بن سنان عن أبى خالد عن **أبى حمزة** عن أبى جعفر عليه السّلام

---

(١) فى سفر ـ خ (٢) خرزاذ ـ خ (٣) الحسين ـ خل يب
(٤) أبى بصير ـ خل صا (٥) عن علىّ ـ صا (٦) الثّياب ـ صا

قال لا يغسّل الرّجل المرأة الّا ان لا توجد امرأة

٣٩٦٣(١٥) **تهذيب** ٤٣٩ج ١ـ**استبصار** ١٩٩ج ١ـأحمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن القاسم بن محمد الجوهريّ عن عليّ عن **أبي بصير** قال قال أبوعبدالله عليه السّلام يغسّل الزّوج(١) امرأته في السّفر والمرأة زوجها في السّفر اذا لم يكن معهم(٢) رجل

٣٩٦٤(١٦) **فقه الرّضا** عليه السّلام ١٦٩ـولابأس ان ينظر الرّجل الى امرأته بعد الموت وتنظر المرأة الى زوجها ويغسّل كلّ واحد منهما صاحبه اذا ماتا.

٣٩٦٥(١٧) **كافي** ١٥٨ج ٣ـ**تهذيب** ٤٣٩ج ١ـ**استبصار** ١٩٩ج ١ـ عليّ(بن ابراهيم ـ صاـ كا) عن أبيه عن حمّادبن عيسى عن حريز عن **محمدبن مسلم** قال سألته عن الرّجل يغسّل امرأته قال نعم انّما يمنعها أهلها تعصّباً.

٣٩٦٦(١٨) **كافي** ١٥٧ ج ٣ـمحمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عن **تهذيب** ٤٣٩ج ١ـ**استبصار** ١٩٨ج ١ـالحسين بن سعيد عن فضالة بن ايّوب عن **فقيه** ٨٦ ج ١ ـ **عبدالله** بن سنان قال سئلت أبا عبدالله عليه السّلام (٣) عن الرّجل أيصلح له ان ينظر الى امرأته حين تموت أو(٤) يغسّلها ان لم يكن عندها(٥) من يغسّلها وعن المرأة هل تنظر الى مثل ذلك من زوجها حين(٦) يموت فقال لا بأس بذلك إنّما يفعل ذلك أهل المرأة كراهية(٧) أن ينظر زوجها الى شيء يكرهونه (منها ـ فقيه ـ كا ـ صا)

٣٩٦٧(١٩) **استبصار** ٢٠٠ ج ١ ـأخبرني الشّيخ ره عن أبي جعفر

---

(١) الرّجل ـ خ‌ل يب (٢) معهما ـ خ‌ل يب
(٣) سأل عبدالله بن سنان أباعبدالله عليه السّلام ـ فقيه (٤) و ـ خ يب (٥) عنده ـ خ يب
(٦) حيث ـ خ‌ل فقيه (٧) كراهة ـ خ كا ـ يب

محمد بن عليّ بن الحسين عن أبيه **تهذيب** ٤٤٠ ج ١ـ عليّ بن الحسين عن محمدبن أحمدبن عليّ عن عبدالله بن الصّلت عن ابن أبى عمير عن حمّاد عن **الحلبيّ** عن أبى عبدالله عليه السّلام قال سئل عن الرّجل يغسّل امرأته قال نعم من وراء الثّوب(١) (و ـ خ صا) لاينظر الى شعرها ولاالى شيء منها والمرأة تغسّل زوجها لأنّه(٢) اذا مات كانت فى عدّة منه واذا ماتت هى فقد انقضت عدّتها وعن المرأة تموت فى سفر وليس معها ذومحرم ولانساء قال تدفن كما هى بثيابها وعن الرّجل يموت (فى السّفر ـ خ يب) وليس معه ذومحرم ولارجال قال يدفن كما هو فى ثيابه

٣٩٦٨(٢٠) **استبصار**١٩٦ج ١ـ أخبرنى الشّيخ ره عن أبى القاسم جعفربن محمد عن محمدبن يعقوب عن **تهذيب**٤٣٨ج ١ـ **كافى** ١٥٧ج ٣ محمدبن يحيى عن محمدبن الحسين عن صفوان عن العلاء عن **محمدبن مسلم** قال سألته عن الرّجل يغسّل امرأته قال نعم من وراء الثّوب(١)

٣٩٦٩(٢١) **كافى**١٥٨ج ٣ـ محمدبن يحيى عن **تهذيب** ٤٣٨ج ١ **استبصار** ١٩٧ ج ١ـ أحمد بن محمد عن عليّ بن الحكم عن الحسين بن عثمان عن **سماعة** قال سألته عن المرأة اذا ماتت فقال يدخل زوجها يده تحت قميصها (ويغسّلها ـ صا) الى المرافق(٣) (فيغسّلها ـ يب)

٣٩٧٠(٢٢) **كافى** ١٥٨ ج ٣ ـ (عدّة من أصحابنا عن ـ معلّق) **تهذيب**٤٣٨ج ١ـ **استبصار**١٩٧ج ١ـ سهل بن زياد ـ عن (عليّ ـ صا) ابن محبوب عن ابن رئاب عن **الحلبيّ** عن أبى عبدالله عليه السّلام فى المرأة اذا ماتت وليست معها امرأة تغسّلها قال يدخل زوجها يده تحت قميصها فيغسّلها الى المرافق

٣٩٧١(٢٣) **دعائم الاسلام** ٢٢٩ ج ١ـ عن **جعفر** بن محمد عليهما

---

(١) الثّياب ـ خ (٢) لأنّها ـ صا (٣) المرفق ـ خ يب ـ المرافق هى العورتان ـ كذا فى المرات

السّلام انّه سئل عن المرأة هل يغسّلها زوجها قال لابأس بذلك وليغسّلها من فوق الثّوب.

٣٩٧٢(٢٤) **وفيه** ٢٢٩ ج ١ـعن **جعفربن** محمد عليهما السّلام انّه قال و المرأة تغسّل زوجها اذا مات ولاتتعمّد النّظر الى الفرج

٣٩٧٣(٢٥) **مناقب** ابن شهر آشوب ٣٦٤ج ٣ـابوالحسن الخزّاز القمّىّ فى الأحكام الشّرعيّة **فقيه**٨٧ج ١ـ سئل ابوعبدالله(١) عليه السّلام عن فاطمة عليها السّلام من غسّلها فقال غسّلها أميرالمؤمنين عليه السّلام لانّها كانت صدّيقة لم يكن ليغسّلها الاّ صدّيق

٣٩٧٤(٢٦) **كافى** ٤٥٩ج ١ـعدّة من أصحابنا عن **تهذيب** ٤٤٠ج ١ **استبصار** ١٩٩ج ١ـأحمدبن محمد(بن عيسى ـصاـكا) **علل الشّرائع** ١٨٤ أبى ره قال حدّثنى أحمدبن ادريس قال حدّثنا أحمدبن محمدبن عيسى عن (أحمدبن محمد ـكاـالعلل) ابن أبى نصر عن عبدالرّحمٰن بن سالم **كافى** ١٥٩ج ٣ـمحمدبن يحيى عن أحمدبن محمدبن عيسى عن عبدالرّحمٰن بن سالم عن المفضّل (بن عمرـيب ـصا ـالعلل) (عن أبى عبدالله عليه السّلام ـ**كافى** ٤٥٩ج ١ـقال قلت لأبى عبدالله عليه السّلام (جعلت فداك ـ يب ـ صا ـ العلل) من غسّل فاطمة عليها السّلام قال ذاك أميرالمؤمنين عليه الصّلوٰة والسّلام (قال ـالعلل ـ يب ـ صا) فكأنّى استعظمت (٢) ذلك من قوله قال (لى ـ كا ١٥٩) فكأنّك ضقت ممّا(٣) أخبر تك به (قال ـ كا ٤٥٩) قلت فقد كان ذلك جعلت فداك قال (فقال ـ كا)(لى ـكا ١٥٩) لاتضيقنّ فانّها صدّيقة (وـكا ٤٥٩) لم يكن(٤) يغسّلها الاّ صدّيق أمّا علمت أنّ مريم عليها السّلام لم يغسّلها الاّ عيسى عليه

(١) سئل الصّادق عليه السّلام ـ فقيه (٢) كانّك استفظعت ـ خ كا استضقت ـ خ ل
(٣) بما ـ خ (٤) لايغسّلها ـ العلل

السّلام (يب ـ كا ١٥٩) (قال ـ يب) قلت جعلت فداك فما تقول فى المرأة تكون فى السّفر مع الرّجال ليس فيهم(١) لها ذومحروم ولامعهم امـرأة فتموت المرأة مايصنع بها قال يغسّل مـنها مـاأوجب الله عـليه التّـيمّم ولاتمسّ ولايكشف شيء من محاسنها الّذي امرالله (عزّوجلّ ـ كا) بستره فقلت فكيف يصنع يها قال يغسّل بطن(٢) كفّيها ثمّ(٣) يغسّل وجهها

٣٩٧٥(٢٧) **بحارالأنوار** ٤٠٥ ج ٨١ ـ مصباح الأنوار عن **مروان** الاصفر انّ **فاطمة** بنت رسول الله صلّى الله عليه وآله حين ثقلت فى مرضها أوصت عليّاً عليه السّلام فقالت انّي اوصيك ان لايلى غسـلى و كـفنى سواك فقال نعم فقالت واوصيك ان تدفننى ولاتؤذن بى أحداً

٣٩٧٦(٢٨) **بحارالأنوار** ٣١٠ ج ٨١ ـ كتاب دلائل الامامة للطّبرى الإماميّ عن محمدبن هارون بن موسى التّلعكبريّ عن أبيه عن **محمدبن** همام رفعه قال لمّا قبضت فاطمة عليها السّلام غسّلها أميرالمؤمنين عليه السّلام ولم يحضرها غيره والحسن والحسين عليهما السّلام و زينب وامّ كلثوم وفضّة جاريتها واسماء بنت عميس الخبر

٣٩٧٧(٢٩) **بحارالأنوار** ٣٠٠ ج ٨١ ـ وجدت بخط الشّيخ **محمد** بن عليّ الجبعيّ نقلاً من كتاب خطّ الشّهيد قدّس الله روحهما قال لمّا غسّل عليّ فاطمة صلوات الله عليهما قال له ابن عبّاس أغسّلت فاطمة قال اما سمعت قول النّبيّ صلّى الله عليه وآله هى زوجتك فى الدّنيا والآخرة

٣٩٧٨(٣٠) **مستدرك** ١٨٦ ج ٢ ـ البحار عن بعض كتب المناقب القديمة عن وهب بن منبّه عن **ابن عبّاس** فى حديث فى وفاة فـاطمة عليها السّلام الى أن قال فلمّا جنّ اللّيل غسّلها عليّ عليه السّلام الخبر

٣٩٧٩(٣١) **قرب الاسناد** ٨٨ ـ الحسن بن ظريف عن **الحسين** بن

---

(١) معهم ـ كا (٢) باطن ـ خل (٣) ووجهها ويغسّل ظهر كفّيها ـ كا

علوان عن جعفر عن أبيه انّ عليّاً عليه السّلام غسّل امرأته فاطمة بنت رسول الله صلّى الله عليه وآله

٣٩٨٠(٣٢) **مستدرك** ١٨٧ ج ٢ ـ الشّيخ **حسين** بن عبدالوهّاب الشّعرانيّ في عيون المعجزات روى انّ فاطمة عليها السّلام توفّيت الى أن قال وتولّى غسلها وتكفّينها أميرالمؤمنين عليه السّلام

٣٩٨١(٣٣) **دعائم الاسلام** ٢٢٨ ج ١ ـ عن أبى جعفر **محمدبن عليّ** عليهما السّلام انّه قال غسّل عليّ عليه السّلام فاطمة صلوات الله عليهما وكانت قد اوصت بذلك (اليه ـ خ)

٣٩٨٢(٣٤) **وفيه** ٢٢٨ ج ١ ـ عن **عليّ** عليه السّلام انّه قال اوصت اليّ فاطمة عليها السّلام ان لايغسّلها غيرى و سكبت(١) عليّ الماء اسماء بنت عميس،

٣٩٨٣(٣٥) **الجعفريات** ١٦٩ ـ باسناده عن جعفربن محمد عن أبيه عن جدّه عن عليّ بن الحسين عن أبيه عن عليّ بن ابيطالب عليهم السّلام قال انّ فاطمة عليها السّلام لمّا ماتت غسّلها عليّ بن ابيطالب عليه السّلام واوصت بذلك اليه **كشف الغمّة** ٥٠٢ ج ١ ـ روى ابن بابويه مرفوعاً الى الحسن بن عليّ عليهما السّلام انّ عليّاً عليه السّلام غسل فاطمة عليها السّلام **مستدرك** ١٨٥ ج ٢ ـ ابن شهرآشوب في المناقب روى ابن بابويه وذكر مثله

٣٩٨٤(٣٦) **بحارالأنوار** ٣١٠ ج ٨١ ـ كتاب دلائل الإمامة للطّبرى الإماميّ عن أحمدبن محمد الخشّاب عن زكريّابن يحيى عن ابن أبى زائدة عن أبيه عن محمدبن الحسن عن **أبى بصير** عن أبى عبدالله عليه السّلام قال لمّا قبض رسول الله صلّى الله عليه وآله رأت فاطمة عليها

---

(١) تصبّ ـ خ ل ـ تسكب ـ خ ل

السّلام رؤياً طويلةً بشّرها رسول الله صلّى الله عليه وآله باللّحوق به واراها منزلها فلمّا انتبهت قالت لأميرالمؤمنين عليه السّلام اذا توفّيت لاتُعْلِمْ أحداً الّا امّ سلمة وامّ أيمن وفضّة ومن الرّجال ابْنَى والعبّاس و سلمان و عمّاراً والمقداد و أباذرّ و حذيفة و قالت انّى احللتك (من ـ خ) أن ترانى بعد موتى فكن مع النّسوة فيمن يغسّلنى ولاتدفنّى الّا ليلاً ولاتُعْلِمْ أحداً قبرى تمام الحديث

۳۹۸۵ (۳۷) **كشف الغمّة** ۵۰۰ ج ۱ ـ روى عن **اسماء** بنت عميس قالت اوصتنى فاطمة عليها السّلام أن لايغسّلها اذا ماتت الّا أنا وعلىّ فغسّلتها أنا و علىّ عليه السّلام **وقيل** قالت فاطمة عليها السّلام لاسماء بنت عميس حين توضّت وضوئها للصّلوٰة (الى أن قال) فجاء علىّ عليه السّلام فقالت له قد قبضت ابنة رسول الله صلّى الله عليه وآله قال متىٰ قالت حين أرسلت اليك قال فأمر اسماء فغسّلتها وأمر الحسن والحسين عليهما السّلام يدخلان الماء ودفنها ليلاً وسوّى قبرها فعوتب على ذلك فقال بذلك امرتنى **وروى** ۵۰۳ ج ۱ ـ انّها اوصت عليّاً وأسماء بنت عميس ان يغسّلاها.

۳۹۸۶ (۳۸) **بحارالأنوار** ۲۷ ج ۸۲ ـ مصباح الأنوار عن أبى عبدالله عن آبائه عليهم السّلام قال انّ فاطمة عليها السّلام لمّا احتضرت اوصت عليّاً عليه السّلام فقالت اذا أنا متّ فتولّ أنت غسلى وجهّزنى وصلّ علىّ و أنزلنى قبرى والحدنى وسوّ التّراب علىّ و اجلس عند رأسى قبالة وجهى فأكثر من تلاوة القرآن والدّعاء فانّها ساعة يحتاج الميّت فيها الى أنس الأحياء وأنا استودعك الله تعالى واوصيك فى وُلدى خيراً

۳۹۸۷ (۳۹) **تهذيب** ۲ ٤٤ ج ۱ ـ **استبصار** ۲۰۲ ج ۱ ـ علىّ بن الحسين عن أحمد بن ادريس عن محمد بن سالم عن أحمد بن النّضر عن عمرو بن

شمر عن **جابر** عن أبى جعفر عليه السّلام فى رجل مات ومعه نسوة وليس معهنّ رجل قال يصببن الماء من خلف الثّوب ويلفّفنه فى أكفانه من تحت السّتر ويصلّين (عليه ـ صا) صفّاً ويدخلنه قبره والمرأة تموت مع الرّجال (و ـ يب خ) ليس معهم امرئة قال يصبّون الماء من خلف الثّوب و يلفّونها فى أكفانها ويصلّون ويدفنون.

٣٩٨٨(٤٠) **تهذيب** ٤٤١ ج ١ ـ **استبصار** ٢٠١ ج ١ ـ سعدبن عبدالله عن أبى الجوزاء المنبّه بن عبدالله(١) **تهذيب** ٣٤٢ ج ١ ـ أخبرنى الشّيخ ايّده الله عن أبى جعفر محمدبن علىّ عن محمدبن الحسن عن محمدبن يحيى عن محمد بن أحمد بن يحيى عن أبى جعفر عن أبى الجوزاء عن الحسين بن علوان عن عمرو بن خالد عن **زيد** بن علىّ (عن أبيه ـ صا) عن آبائه عن علىّ عليهم السّلام قال اذا مات الرّجل فى السّفر مع النّساء ليس فيهنّ إمرأته ولاذو (٢) محرم (٣) (من نسائه قال ـ صا ـ يب ٤٤٧) يؤزّرنه الى الرّكبتين ويصببن عليه الماء صبّاً ولاينظرن الى عورته ولايلمسنه بأيديهنّ ويطهّرنه (يب ٤٤١ ـ صا ـ واذاكان معه نساء ذوات محرم يؤزّرنه ويصببن عليه الماء صبّاً ويمسسن جسده ولا يمسسن فرجه).

٣٩٨٩(٤١) **استبصار** ١٩٦ ج ١ ـ أخبرنى الشّيخ ره عن أبى القاسم جعفربن محمد عن محمد بن يعقوب عن **تهذيب** ٤٣٧ ج ١ ـ **كافى** ١٥٧ ج ٣ علىّ بن ابراهيم عن أبيه عن ابن أبى عمير عن حمّاد (بن عثمان ـ صا ـ كا) عن **الحلبىّ** عن أبى عبدالله عليه السّلام انّه سئل عن الرّجل يموت و ليس عنده من يغسّله الاّ النّساء قال تغسّله امرأته اوذو(٤) قرابة(٥) ان

---

(١) عبيدالله ـ خ ل يب
(٢) ذات ـ خ ل يب ٣٤٢
(٣) رحم ـ خ ل يب
(٤) ذات ـ كا

كانت له و تصبّ النّساء عليه الماء صبّاً وفى المرأة اذا ماتت يدخل زوجها يده تحت قميصها فيغسّلها

٣٩٩٠ (٤٢) **تهذيب** ٤٣٩ ج ١ ـ **استبصار** ١٩٧ ج ١ ـ **كافى** ١٥٧ ج ٣ ـ حميد بن زياد عن الحسن بن محمد الكنديّ عن غير واحد عن ابان بن عثمان عن **عبدالرّحمن** ابن أبى عبدالله قال سألت أباعبدالله عليه السّلام عن الرّجل يموت وليس عنده من يغسّله الاّ النّساء هل تغسّله النّساء فقال تغسّله امرأته أو ذات محرمه(٦) وتصبّ عليه النّساء الماء صبّاً من فوق الثّياب

٣٩٩١ (٤٣) **تهذيب** ٤٤٤ ج ١ ـ **استبصار** ٢٠٤ ج ١ ـ سعد (بن عبدالله ـ صا) عن أحمد بن محمد عن عثمان بن عيسى عن **فقيه** ٩٤ ج ١ ـ **سماعة**(٧) قال سألت أبا عبدالله عليه السّلام عن رجل مات وليس عنده(٨) الاّ نساء قال تغسّله امرأة ذات محرم منه وتصبّ النّساء عليها(٩) الماء ولايخلع ثوبه وان كانت امرأة ماتت مع (١٠) رجال وليس معها(١١) امرأة ولا (ذو ـ يب خ) محرم لها فلتدفن كما هى فى ثيابها وان كان معها ذومحرم لها غسّلها من فوق ثيابها

٣٩٩٢ (٤٤) **تهذيب** ٤٣٩ ج ١ ـ **استبصار** ١٩٩ ج ١ ـ **كافى** ١٥٨ ج ٣ ـ أبو علىّ الأشعرىّ عن محمد بن عبدالجبّار (ومحمد بن اسماعيل عن الفضل بن شاذان جميعاً ـ كا) عن صفوان (بن يحيى ـ كا) عن **منصور** (بن حازم ـ خ كا) قال سألت أباعبدالله عليه السّلام عن الرّجل يخرج فى السّفر ومعه امرأته (فتموت ـ يب) يغسّلها قال نعم وأمّه وأخته ونحو هذا

---

(٥) اوذو قرابته ـ يب ـ ذات قرابته ـ خ يب (٦) محرمة ـ كا ـ محرم ـ صا
(٧) سئل الصّادق عليه السّلام سماعة بن مهران عن رجل ـ فقيه
(٨) معه ـ خ ل فقيه (٩) عليه ـ خ صا (١٠) معها ـ خ ل يب (١١) معهم ـ فقيه

يلقى على عورتها خرقة.

٣٩٩٣(٤٥) **فقيه** ٩٤ ج ١ـ سئل الصّادق عليه السّلام **منصور** بن حازم عن الرّجل يسافر مع امرأته فتموت أيغسّلها قال نعم و أمّه و أخته و نحوهما يلقى على عورتها خرقة ويغسّلها.

٣٩٩٤(٤٦) **تهذيب** ٤٤٤ج ١ـ **استبصار** ١٩٨ج ١ـ سعد(بن عبدالله ـصا)عن أبي جعفر عن الحسن بن عليّ الوشّاء عن **عبدالله** بن سنان قال سمعت أباعبدالله عليه السّلام يقول اذا مات الرّجل مع النّساء غسّلته امرأته فان لم تكن امرأته معه غسّلته أوليهنّ به وتلفّ على يديها خرقة

٣٩٩٥(٤٧) **تهذيب** ٤٣٧ ج ١ ـ **استبصار** ١٩٨ ج ١ ـ الحسين بن سعيد عن ابن أبي عمير عن حمّادبن عثمان عن **زرارة** عن أبي عبدالله عليه السّلام في الرّجل يموت وليس معه الاّ النّساء قال تغسّله امرأته لانّها منه في عدّة و اذا ماتت لم يغسّلها لانّه ليس منها في عدّة ـ قال الشّيخ ره في الاستبصار لم يغسلها مجرّدة من ثيابها.

٣٩٩٦(٤٨) **تهذيب** ٤٤٤ج ١ـ **استبصار** ٢٠٠ج ١ـ محمد بن أحمد (بن يحيى ـصا) عن الحسن بن موسى الخشّاب عن غياث بن كلوب عن **اسحاق** بن عمّار عن جعفر عن أبيه عليه السّلام انّ عليّ بن الحسين عليهما السّلام اوصى ان تغسله أمّ ولد له اذا مات فغسلته

٣٩٩٧(٤٩) **فقه الرّضا** عليه السّلام ١٨٨ـ و نروى انّ **عليّ** بن الحسين عليهما السّلام لمّا ان مات قال أبوجعفر عليه السّلام لقد كنت أكره ان انظر الى عورتك في حيوتك فما أنا بالّذى انظر اليها بعد موتك فادخل يده وغسل جسده ثمّ دعا أم ولد له فأدخلت يدها وغسلت عورته وكذلك فعلت أنا بأبي **دعائم الاسلام** ٢٢٩ ج ١ ـ عن جعفر بن محمد عليهما السّلام نحوه الاّ انّه قال فادخلت يدها معه فغسلته وكذلك فعلت

أنابه عليه السّلام.

٣٩٩٨(٥٠) **تهذيب** ٣٤٠ ج ١ ـ أخبرني الشّيخ أيّده الله عن أبي الحسن محمدبن أحمدبن داود القميّ عن أبيه عن أبي الحسن عليّ بن الحسين عن **كافي** ١٥٩ج ٣ـ محمدبن يحيى عن احمدبن(١) محمد(بن يحيى ـ يب) عن أحمدبن الحسن(بن عليّ بن فضّال ـ يب) عن عمروبن سعيد عن مصدّق بن صدقة عن **فقيه** ٩٥ج ١ـ عمّار(٢) بن موسى عن أبي عبدالله عليه السّلام أنّه سئل عن الرّجل المسلم يموت في السّفر و ليس معه رجل مسلم ومعه رجال نصارىٰ و(معه ـ يب ـ كا) عمّته و خالته مسلمتان(٣) كيف يصنع في غسله قال تغسّله عمّته و خالته في قميصه ولايقربه النّصارى و عن المرئة تموت في السّفر(٤) و ليس معها امرئة مسلمة ومعها(٥) نساء نصارىٰ وعمّها وخالها معها مسلمان قال يغسّلانها ولاتقربها النّصرانيّة (كما كانت ـ يب ـ كا) (المسلمة ـ كا) (تغسّلها ـ يب ـ كا) غير أنّه يكون عليها درع فيصبّ الماء من فوق الدّرع.

تهذيب ـ كافي ـ قلت فان مات رجل مسلم وليس معه رجل مسلم ولاامرأة مسلمة من ذي(٦) قرابته ومعه رجال نصارىٰ ونساء مسلمات ليس بينه و بينهنّ(٧) قرابة قال يغتسل (النّصراني(٨) ـ ثمّ يغسّله) فقد اضطرّ وعن المرأة المسلمة تموت وليس معها امرأة مسلمة ولا رجل مسلم من ذوي (٩) قرابتها و معها (امرأة ـ خ كا) نصرانيّة و رجال مسلمون (ليس بينها وبينهم قرابة ـ كا) قال تغتسل النّصرانيّة ثمّ تغسّلها.

كافي ـ فقيه ـ و(سأله ـ فقيه) عن النّصرانيّ يكون في السّفر وهو مع

---

(١) محمدبن احمد ـ يب (٢) سئل الصّادق عليه السّلام عمّار بن موسى السّاباطي ـ فقيه
(٣) مسلمات ـ يب (٤) سفر ـ يب (٥) معهم ـ يب (٦) ذوي ـ يب
(٧) بينهم ـ خ يب (٨) النّصارىٰ ثمّ يغسّلونه ـ يب (٩) ذي ـ خ كا

المسلمين فيموت قال لا يغسّله مسلم ولاكرامة و لا يدفنه (١) و لا يقوم على قبره (وان كان اباه ـ فقيه).

وتقدّم في رواية فضّة(١٣) من باب(١١) استحباب نقل المحتضر الى مصلّاه من ابواب الاحتضار قولها عليها السّلام لعليّ) فاذا أنت قرأت يٰس فاعلم انّي قد قضيت نحبيٰ فغسّلني و لا تكشف عنّي **وفي** رواية مصباح الأنوار(٢٥) من باب(٩) كيفيّة غسل الميّت وآدابه وعلّته قوله انّ اميرالمؤمنين عليه السّلام غسل فاطمة عليها السّلام.

ويأتي في جميع أحاديث الباب التّالي ما يناسب الباب **وفي** رواية أبي بصير(٩) من باب(٥) انّه يصلّي على الجنازة أولى النّاس بها من أبواب الصّلوة على الميّت قوله قلت الزّوج أحقّ بها من الأب والولد قال عليه السّلام نعم ويغسّلها **وفي** رواية مصباح الأنوار(٢) من باب(٧) جواز التّوصية بعدم حضور من لا يحبّ ان يصلّي عليه قولها عليها السّلام اذا أنا مت فغسّلني بيدك **وفي** رواية زيدبن عليّ(١٠) من باب(١) وجوب دفن الميّت المسلم من أبواب الدّفن مثله.

وفي رواية أسماء(٥) من باب(٨) انّ اوّل من جعل له النّعش فاطمة عليها السّلام قوله وغسّلها (أي فاطمة عليها السّلام) عليّ عليه السّلام **وفي** رواية اسحاق(٣) من باب(٣٤) استحباب ادخال المرئة في القبر من كان يراها قوله عليه السّلام الزّوج أحقّ بأمرأته حتّى يضعها في قبرها

(١٩) باب حكم تغسيل الذّمّيّ المسلم اذا لم يكن من يغسّله من المسلمين وتغسيل الذّمّيّة المسلمة

٣٩٩٩(١) **تهذيب** ٤٤٣ ج ١ ـ **استبصار** ٢٠٣ ج ١ ـ سعد بن عبدالله

---

(١) ولايدفنه ولاكرامة ـ فقيه

عن أبي الجوزاء عن الحسين بن علوان عن عمرو بن خالد عن **زيد بن عليّ** عن آبائه عن عليّ عليهم السّلام قال أتى رسول الله صلّى الله عليه وآله نفر فقالوا انّ امرئة توفّيت معنا وليس معها ذومحرم(١) فقال كيف صنعتم (بها ـ صا) فقالوا صببنا عليها الماء صبّاً فقال أما وجدتم امرئة من أهل الكتاب تغسّلها قالوا لا فقال أفلا يمّمتموها(٢).

٤٠٠٠(٢) **فقه الرّضا عليه السّلام** ١٧٣ ـ وان مات ميّت بين رجال نصارىٰ ونسوة مسلمات غسّله الرّجال النّصارىٰ بعد ما يغتسلون و ان كانت الميّت امرأة مسلمة بين رجال مسلمين ونسوة نصرانيّة اغتسلت نصرانيّة وغسّلتها.

و تقدّم في رواية عمّار(٤٩) من الباب المتقدّم ما يدلّ على ذلك فلاحظ.

٢٠) باب حكم تغسيل المرئة الصّبيّ وتغسيل الرّجل الصّبيّة

٤٠٠١(١) **تهذيب** ٤٤٥ج ١ـ محمدبن أحمد عن أحمدبن الحسن عن عمرو بن سعيد عن مصدّق بن صدقة عن **عمّار** السّاباطيّ عن أبي عبدالله عليه السّلام أنّه سئل عن الصّبيّ تغسله امرأة قال انّما تغسل الصّبيان النّساء وعن الصّبيّة ولاتصاب امرأة تغسلها قال يغسلها رجل أولى النّاس بها.

٤٠٠٢(٢) **تهذيب** ٣٤١ج ١ـ أخبرني الشّيخ أيّده الله عن أبي جعفر محمدبن عليّ عن محمدبن الحسن عن أحمدبن ادريس عن محمدبن أحمدبن يحيى عن محمدبن عبدالحميد عن يونس بن يعقوب واخبرني عن أبي القاسم جعفربن محمد عن محمدبن يعقوب عن **كافي** ١٦٠ج ٣ـ

---

(١) رحم ـ خ‌ل (٢) أفلا يتمّموها ـ خ

أبى علىّ الأشعرىّ عن محمدبن عبدالجبّار عن ابن‌فضّال عن يونس ابن يعقوب عن **فقيه ٩٤ ج ١ ـ أبى النّمير**(١) مولى الحارث‌بن المغيرة (النّضرىّ ـ يب) قال قلت لأبى عبدالله عليه السّلام حدّثنى عن الصّبىّ الى كم تغسّله النّساء فقال الى ثلث سنين.

٤٠٠٣(٣) **فقيه ٩٥ ج ١** ـ سأل **الصّادق** عليه السّلام عمّار(بن موسى ـ خ) السّاباطىّ عن الصّبيّة لاتصاب(٢) امرئة تغسّلها قال يغسّلها أولى النّاس بها من الرّجال.

٤٠٠٤(٤) **تهذيب ٣٤١ ج ١** ـ روى محمدبن أحمدبن يحيى مرسلاً قال روى فى الجارية تموت مع الرّجل(٣) فقال اذا كانت بنت أقلّ من خمس سنين أو ستّ دفنت ولم تغسّل.

٤٠٠٥(٥) **فقيه ٩٤ ج ١** ـ و ذكر شيخنا محمد بن الحسن رضى الله عنه فى جامعه فى الجارية تموت مع الرّجال فى السّفر قال اذا كانت ابنة اكثر من خمس سنين أو ستّ دفنت و لم تغسّل و اذا كانت ابنة أقلّ من خمس سنين غسّلت وذكر عن الحلبىّ حديثاً فى معناه عن الصّادق عليه السّلام **الذّكرىٰ ٣٩** ـ فى جامع محمدبن الحسن نحوه الى قوله غسّلت ثمّ قال و أسند الصّدوق فى كتاب المدينة ما فى الجامع الى الحلبىّ عن الصّادق عليه السّلام.

(٢١) باب انّه لابأس للجُنب أن يغسّل الميّت ولكن يستحبّ له أن يغسل يديه و يتوضّأ قبل الغسل وكذلك الحائض

٤٠٠٦(١) **كافى ٢٥٠ ج ٣** ـ علىّ بن ابراهيم عن أبيه عن نوح بن شعيب عن **شهاب** بن عبدربّه عن أبى عبدالله عليه السّلام قال سألته عن

---

(١) أبى اليمين ـ خ ل كا ـ سئل الصّادق عليه السّلام أبو نمير مولى الحارث بن المغيرة فقال حدّثنى ـ فقيه (٢) لاتصيب ـ خ ل (٣) الرّجال ـ خ ل

الجنب يغسّل الميّت او من غسّل ميّتاً له أن يأتى أهله ثمّ يغتسل فقال سواء لابأس بذلك اذا كان جنباً غسل يده و توضّأ و غسّل الميّت فان غسّل ميّتاً ثمّ توضّأ ثمّ أتى أهله (و ـ خ) يجزيه غسل واحد لهما.

تهذيب ٤٤٨ ج ١ ـ محمدبن أحمد بن يحيى عن ابراهيم بن هاشم عن نوح بن شعيب عن **شهاب** بن عبدربّه قال سألت أباعبدالله عليه السّلام عن الجنب أيغسّل الميّت أو من غسّل ميّتاً أيأتى أهله ثمّ يغتسل فقال هما سواء لابأس بذلك اذا كان جنباً غسل يديه و توضّأ و غسّل الميّت و هو جنب و ان غسّل ميّتاً ثمّ أتى أهله(١) توضّأ ثمّ أتى أهله و يجزيه غسل واحد لهما.

٤٠٠٧ (٢) **فقه الرّضا** عليه السّلام ١٧٣ ـ واذا أردت ان تغسل ميّتاً و أنت جنب فتوضّأ وضوء الصّلوة ثمّ أغسله و اذا أردت الجماع بعد غسلك الميّت من قبل ان تغتسل من غسله فتوضّأ ثمّ جامع.

٤٠٠٨ (٣) **فقه الرّضا** عليه السّلام ١٦٥ ـ و لا تحضر الحائض ولاالجنب عند التّلقين فانّ الملائكة تتأذّىٰ بهما ولابأس بان يليا غسله.

٤٠٠٩ (٤) **دعائم الإسلام** ٢٢٨ ج ١ ـ عن **جعفر** بن محمد عليهما السّلام انّه قال الجنب والحائض لايغسّلان ميّتاً.

و تقدّم فى رواية يونس (١) من باب (١٠) كراهة حضور الحائض أو الجنب عند المحتضر من أبواب الاحتضار قوله عليه السّلام ولابأس بان يليا (أى الحائض والجنب) غسله.

(٢٢) باب انّه اذا خرج من الميّت شيء بعد الغسل يغسل ماخرج ولايعاد الغسل

(١) والظّاهران قوله (أتى أهله) زائد

۴۰۱۰ (۱) **تهذيب** ۴۴۹ ج ۱ ـ سعد بن عبدالله عن الحسن بن عليّ بن فضّال عن غالب بن عثمان عن روح بن **عبدالرّحيم** عن أبي عبدالله عليه السّلام قال ان بدا من الميّت شيء بعد غسله فاغسل الّذي بدا منه ولاتعد الغسل.

۴۰۱۱ (۲) **تهذيب** ۴۴۹ ج ۱ ـ الحسين بن سعيد عن محمد بن سنان عن عبدالله بن يحيى الكاهليّ **والحسين** بن المختار عن أبي عبدالله عليه السّلام قالا سئلناه عن الميّت يخرج منه الشّيء بعد ما يفرغ من غسله قال يغسل ذلك ولا يعاد عليه الغسل.

۴۰۱۲ (۳) **كافي** ۱۵۶ ج ۳ ـ (عدّة من أصحابنا ـ معلّق) عن **سهل** بن زياد عن بعض أصحابه رفعه قال اذا غسّل الميّت ثمّ احدث بعد الغسل فانّه يغسل الحدث ولا يعاد الغسل.

۴۰۱۳ (۴) **فقه الرّضا** عليه السّلام ۱۶۹ ـ فان خرج منه شيء بعد الغسل فلا تعيد(۱) غسله و لكن اغسل ما أصاب من الكفن الى ان تضعه في لحده.

(۲۳) باب انّه يجزي غسل واحد لمن مات وهو جنب وكذلك الحائض والنّفساء

۴۰۱۴ (۱) **كافي** ۱۵۴ ج ۳ ـ عليّ بن ابراهيم عن أبيه عن حمّاد بن عيسى **تهذيب** ۴۳۲ ج ۱ ـ **استبصار** ۱۹۴ ج ۱ ـ أحمد بن محمد عن عليّ بن حديد و عبدالرّحمن عن حمّاد عن حريز عن **زرارة** قال قلت (لأبي جعفر عليه السّلام ـ كا ـ صا) ميّت مات و هو جنب كيف يغسّل و ما يجزيه من الماء قال يغسّل غسلاً واحداً يجزي ذلك (عنه ـ كا) للجنابة(۲)

(۱) فلاتعد ـ خ فقه الرّضا (۲) لجنابته ـ كا

ولغسل الميّت لأنّهما حرمتان اجتمعتا في حرمة واحدة.

٤٠١٥ (٢) **تهذيب** ٤٣٢ ج ١ ـ **استبصار** ١٩٤ ج ١ ـ عليّ بن مهزيار عن الحسين بن سعيد عن عليّ بن النّعمان عن ابن مسكان عن المثنّىٰ عن **أبي بصير** عن أحدهما عليهما السّلام في الجنب اذا مات قال ليس عليه الّا غسلة واحدة.

٤٠١٦ (٣) **استبصار** ١٩٤ ج ١ ـ أخبرني الحسين بن عبيدالله عن أبي محمد الحسن بن حمزة العلويّ (١) عن عليّ بن ابراهيم عن أبيه **تهذيب** ٤٣٢ ج ١ ـ ابراهيم بن هاشم عن الحسين بن سعيد عن عليّ عن **أبي ابراهيم** عليه السّلام قال سألته عن الميّت يموت و هو جنب قال (عليه ـ صا) غسل واحد.

٤٠١٧ (٤) **دعائم الاسلام** ٢٣٠ ج ١ ـ عن **جعفر** بن محمد عليهما السّلام قال من مات وهو جنب اجزء عنه غسل واحد وكذلك الحائض.

٤٠١٨ (٥) **كافي** ١٥٤ ج ٣ ـ محمد بن يحيى عن **تهذيب** ٤٣٢ ج ١ ـ محمد بن أحمد (بن يحيى ـ يب) عن احمد بن الحسن بن عليّ (بن فضّال ـ يب) عن عمرو بن سعيد عن مصّدق بن صدقة عن **فقيه** ٩٣ ج ١ ـ **عمّار** (٢) (بن موسى ـ كا) (السّاباطيّ ـ يب) عن أبي عبدالله عليه السّلام انّه سئل (٣) عن المرئة اذا ماتت في نفاسها كيف تغسّل قال (تغسّل ـ خ فقيه) مثل غسل (٤) الطّاهرة و كذلك الحائض و كذلك الجنب انّما يغسل غسلاً واحداً (فقط ـ يب ـ كا)

٤٠١٩ (٦) **استبصار** ١٩٥ ج ١ ـ أخبرني الشّيخ ره عن أبي جعفر محمد بن عليّ بن الحسين عن أبيه عن محمد بن أحمد بن عليّ

---

(١) الحسين بن حمزة ـ خ صا (٢) سئل عمّار بن موسى السّاباطيّ أبا عبدالله عليه السّلام ـ فقيه (٣) قال سئلته ـ كا (٤) مثل ماتغسل ـ فقيه

تهذیب ۴۳۳ ج ۱ـ علیّ بن الحسین عن محمد بن أحمد بن علیّ عن عبدالله بن الصّلت عن عبدالله بن المغیرة عن **عیص** بن القاسم عن أبی عبدالله علیه السّلام قال اذا مات المیّت و هو جنب غسّل غسلا واحداً ثمّ اغتسل بعد ذلك.

۴۰۲۰(۷) **تهذیب** ۴۳۳ج ۱ـ **استبصار** ۱۹۴ج ۱ـ ابراهیم‌بن هاشم عن الحسین‌بن سعید عن صفوان‌بن یحیی عن **عیص** عن أبی عبدالله علیه السّلام قال سألته عن رجل مات وهو جنب قال یغسّل غسلة واحدة بماء ثمّ یغسّل بعد ذلك.

۴۰۲۱(۸) **تهذیب** ۴۳۳ج ۱ـ **استبصار** ۱۹۵ج ۱ـ علیّ‌بن محمد عن محمد بن خالد عن عبدالله بن المغیرة قال أخبرنی بعض أصحابنا عن **عیص** عن أبی عبدالله عن أبیه علیهما السّلام قال اذا مات المیّت فخذ فی جهازه وعجّله واذا مات المیّت وهو جنب غسّل غسلا واحداً ثمّ یغسّل بعد ذلك. قال الشّیخ ره فلا تنافی بین هذه الأخبار وبین ماقدّمناه اوّلاً لأنّ هذه‌الرّوایات الأصل فیها کلّها عیص بن القاسم وهو واحد ولایجوز أن‌تعارض بواحد جماعة کثیرة لما بیّناه فی غیر موضع ولو صحّ لاحتمل أن یکون محمولاً علی ضرب من الاستحباب علی انّه یمکن أن یکون الوجه فی هذه الأخبار انّ الأمر بالغسل بعد غسل المیّت غسل الجنابة انّما توجّه الی غاسله فکانّه قیل له ینبغی ان تغسل المیّت غسل الجنابة ثمّ تغتسل أنت فیکون ذلك غلطاً من الرّاوی أو النّاسخ واستشهد علی ذلك بروایة عبدالله‌بن المغیرة عن عیص بن القاسم الّتی أوردناه فی هذا الباب قبل ذلك.

۴۰۲۲(۹) **تهذیب** ۴۳۳ج ۱ـ **استبصار** ۱۹۴ج ۱ـ علیّ‌بن محمد عن

أبي القاسم سعيد(١)بن محمد الكوفيّ عن محمد ابن أبي حمزة عن **عيص** قال قلت لأبي عبدالله عليه السّلام الرّجل يموت وهو جنب قال يغسّل من الجنابة ثمّ يغسل بعد غسل الميّت.

أبواب تحنيط الميّت وتكفينه

(١) باب وجوب تحنيط الميّت بالكافور وكيفيّته وحكم تحنيطه وتجميره بغيره

٤٠٢٣(١) **تهذيب**٤٣٦ج ١ـ**استبصار**٢١٣ج ١ـ عليّ بن محمد عن محمدبن خالد عن ابن أبي عمير عن حمّاد (عن حريز ـ صا) عن **زرارة** عن أبي جعفر وأبي عبدالله عليهما السّلام قال اذا جفّفت الميّت عمدت الى الكافور فمسحت به آثار السّجود ومفاصله كلّها واجعل في فيه و مسامعه ورأسه ولحيته (شيئاً ـ يب) من الحنوط وعلى صدره وفرجه و قال حنوط الرّجل والمرأة سواء.

٤٠٢٤(٢) **تهذيب**٣٠٧ج ١ـ**استبصار**٢١٢ج ١ـ أخبرني الشّيخ ايّده الله عن أبي القاسم جعفربن محمد عن محمدبن يعقوب عن **كافي**١٤٣ج ٣ عليّ بن ابراهيم عن أبيه عن ابن أبي عمير عن حمّاد عن **الحلبيّ** عن أبي عبدالله عليه السّلام قال اذا أردت ان تحنّط الميّت فاعمد الى الكافور فامسح به آثار السّجود منه ومفاصله كلّها ورأسه ولحيته وعلى صدره من الحنوط وقال حنوط الرّجل(٢) والمرأة سواء(وـ كاـ يب)قال وأكره ان يتبع بمجمرة(٣)

٤٠٢٥(٣) **دعائم الاسلام** ٢٣٠ ج ١ ـ روّينا عن جعفر بن محمد عليهما السّلام أنّه قال اذا فرغ الرّجل من غسل الميّت نشّفه في ثوب و

---

(١) سعد ـ خل يب (٢) الحنوط للرّجل ـ يب ـ صا (٣) المجمرة: مايدخّن به الثّياب

جعل الكافور والحنوط فى مواضع سجوده فى جبهته و أنفه و يديه و ركبتيه ورجليه ويجعل من ذلك فى مسامعه وعينيه وفيه ولحيته وصدره وحنوط الرّجل والمرأة سواء.

٤٠٢٦(٤) **كافى**١٤٦ج ٣ـ حميدبن زياد عن الحسن بن محمد الكندىّ عن أحمدبن الحسن الميثمىّ عن أبان بن عثمان عن **عبدالرّحمن** ابن أبى عبدالله قال سألت أبا عبدالله عليه السّلام عن الحنوط للميّت فقال أجعله فى مساجده.

٤٠٢٧(٥) **تهذيب**٣٠٧ج ١ـ**استبصار**٢١٢ج ١ـ علىّ بن محمد عن أيّوب بن نوح عن ابن مسكان عن الكاهلىّ **والحسين** بن المختار عن أبى عبدالله عليه السّلام قال يوضع الكافور من الميّت على موضع المساجد وعلى اللّبّة(١) وعلى باطن القدمين وموضع الشّراك من القدمين و على الرّكبتين والرّاحتين والجبهة واللّبة.

٤٠٢٨(٦) **تهذيب**٣٠٧ج ١ـ **استبصار**٢١٢ج ١ـ علىّ بن الحسين عن محمدبن أحمدبن علىّ عن عبدالله بن الصّلت عن النّضربن سويد عن **عبدالله بن سنان** قال قلت لأبى عبدالله عليه السّلام كيف أصنع بالحنوط قال تضع فى فمه ومسامعه وآثار السّجود من وجهه ويديه وركبتيه ـ قال الشّيخ ره فى الاستبصار فالوجه فى هذا الخبر ان نحمل قوله فى مسامعه على معنى علىٰ لأنّ حروف الصّفات يقوم بعضها مقام بعض.

٤٠٢٩ (٧) **فقه الرّضا** عليه السّلام ١٨٢ ـ اذا فرغت من غسله حنّطت(٢) بثلاثة عشر درهماً و ثلث درهم كافوراً تجعل فى المفاصل ولاتقرب السّمع والبصر وتجعل فى موضع سجوده.

٤٠٣٠(٨) **فقه الرّضا** عليه السّلام١٦٨ـ فاذا فرغت من كفنه حنّطه

---

(١) اللّبّة: وسط الصّدر والمِنْحَر (٢) حنّطه ـ خ فقه الرّضا

بوزن ثلاثة عشر درهماً وثُلْثٍ من الكافور وتبدء بجبهته وتمسح مفاصله كلّها به و(تلقى ـ خ) مابقى منه على صدره وفى وسط راحته ولاتجعل فى فمه ولافى منخره ولافى عينيه ولافى مسامعه ولاعلىٰ وجهه قطناً ولاكافوراً.

٤٠٣١ (٩) **وفيه** ١٨٢ ـ روى انّ الكافور يجعل فى فمه وفى مسامعه وبصره و رأسه ولحيته وكذلك المسك وعلى صدره وفرجه وقال الرّجل والمرأة سواء قال غير انّى أكره ان يجمّر و يتبع بالمجمرة و لكن يجمّر الكفن.

٤٠٣٢ (١٠) **تهذيب** ٣٠٨ ج ١ ـ **استبصار** ٢١٢ ج ١ ـ فضالة عن أبان عن **عبدالرّحمن** ابن أبى عبدالله (عن أبى عبدالله عليه السّلام ـ خ يب) قال قال لاتجعل فى مسامع الميّت حنوطاً.

٤٠٣٣ (١١) **كافى** ١٤٥ ج ٣ ـ علىّ بن ابراهيم عن أبيه عن **عبدالله** ابن المغيرة عن غير واحد عن أبى عبدالله عليه السّلام قال الكافور هو الحنوط.

٤٠٣٤ (١٢) **كافى** ١٤٦ ج ٣ ـ علىّ بن ابراهيم عن أبيه عن صالح بن السّندىّ عن جعفر بن بشير **تهذيب** ٤٣٦ ج ١ ـ محمد بن الحسين عن جعفر ابن بشير عن **داود** بن سرحان قال قال أبوعبدالله عليه السّلام (لى ـ كا) فى كفن أبى عبيدة الحذّاء انّما الحنوط الكافور ولكن اذهب فاصنع كما يصنع النّاس.

٤٠٣٥ (١٣) **كافى** ١٤٦ ج ٣ ـ محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عن محمد بن سنان عن **داود** بن سرحان قال مات أبو عبيدة الحذّاء وأنا بالمدينة فارسل الىّ أبوعبدالله عليه السّلام بدينار وقال اشتر بهذا حنوطاً

واعلم انّ الحنوط هو الكافور ولكن اصنع كما يصنع(١) النّاس قال فلمّا مضيت اتبعنى بدينار وقال اشتر بهذا كافوراً

٤٠٣٦(١٤) **فقه الرّضا** عليه السّلام ١٨٢-وروى أنّه لا يقرب الميّت من الطّيب شيئاً ولاالبخور(٢) الاّ الكافور فان سبيله سبيل المحرم.

٤٠٣٧(١٥) **فقيه** ٩٣ج ١- سئل **أبوالحسن** الثّالث عليه السّلام هل يقرب الى الميّت المسك والبخور قال نعم

٤٠٣٨(١٦) **وفيه** ٩٣ج ١-**وروى** انّه صلّى الله عليه وآله حنّط بمثقال مسك سوى الكافور

٤٠٣٩(١٧) **دعائم الاسلام** ٢٣١ج ١- عن **جعفربن محمد** عن أبيه عن آبائه عن علىّ صلوات الله عليه وعلى الأئمّة من ولده انّه كان لايرى بالمسك فى الحنوط بأساً.

٤٠٤٠(١٨) **وفيه** ٢٣١ج ١-**عنه** عليه السّلام انّه قال لايحنّط الميّت بزعفران ولاورس(٣) وكان لايرى بتجمير الميّت بأساً ويجمّر كفنه والموضع الّذى يغسّل ويكفّن فيه

٤٠٤١(١٩) **تهذيب** ٢٩٥ ج ١- **استبصار** ٢٠٩ ج ١- **الحسن بن محبوب** عن **أبى حمزة** قال قال أبوجعفر عليه السّلام لاتقربوا موتاكم النّار يعنى الدّخنة.

٤٠٤٢(٢٠) **تهذيب** ٢٩٥ ج ١- **استبصار** ٢١٠ ج ١- **غياث بن ابراهيم** عن أبى عبدالله عليه السّلام عن أبيه انّه كان يجمّر الميّت بالعود فيه المسك و ربّما جعل على النّعش الحنوط و ربّما لم يجعله وكان يكره ان يتبع الميّت بالمجمرة.

---

(١) صنع - خ (٢) البخور: مادّة صمغيّة اذا أُحرقت فاحت منه رائحة طيّبة

(٣) الورس: نبات كالسّمسم أصفر يصبغ به وتتّخذ منه الغمرة أى الزّعفران - المنجد

و تقدّم في رواية حفص (٥) من باب (٢) وجوب تغسيل الميّت المسلم من أبواب غسل الميّت قوله صلّى الله عليه وآله لعليّ عليه السّلام اذا أنا متّ فغسّلني وكفّني وحنّطني **وفي** جميع أحاديث باب (٣) انّ المحرم كالمحلّ يغسل ما يناسب الباب **وفي** الرّضويّ (٣) من باب (٤) انّ السّقط يدفن بدمه قوله عليه السّلام غسّل وحنّط (أي السّقط) **وفي** رواية أبان (١) من باب (٥) أحكام الشّهيد قوله عليه السّلام يكفّن ويحنّط (أي الشّهيد الّذي به رمق) **وفي** رواية ابي مريم (٢) نحوه.

وفي رواية زرارة (٣) قوله عليه السّلام لا يحنّط ولا يغسّل (أي الشّهيد) **وفي** رواية مسمع (١) من باب (٧) حكم المرجوم والمقتصّ منه قوله عليه السّلام المرجوم والمرجومة يغسّلان ويحنّطان **وفي** الرّضويّ (٢) قوله عليه السّلام وان كان الميّت مرجوماً بدأ بغسله وتحنيطه **وفي** رواية يونس (٣) من باب (٩) كيفيّة غسل الميّت وآدابه قوله عليه السّلام واعمد الى قطن فذرّ عليه شيئاً من حنوط وضعه على فرجه قبل ودبر **وفي** رواية عمّار (٤) قوله عليه السّلام واجعل الكافور في مسامعه وأثر سجوده منه وفيه واقلّ من الكافور.

وفي رواية عثمان (٢٢) قوله عليه السّلام ولا تقربنّ شيئاً من مسامعه بكافور **وفي** روايته الاخرى (٢٣) قوله عليه السّلام ولا تمسّ مسامعه بكافور **وفي** رواية حمران (٢٤) قوله عليه السّلام ولا تقربوا اذنيه شيئاً من الكافور وقوله قلت فالحنوط كيف أصنع به قال عليه السّلام يوضع في منخره وموضع سجوده ومفاصله **وفي** رواية فضيل (٤) من باب (١٢) ماورد في حدّ الماء الّذي يغسّل به الميّت قوله صلّى الله عليه وآله وكفّني وحنّطني **و في** رواية يعقوب (١) من باب (١٣) كراهة تسخين الماء للميّت قوله عليه السّلام ولا يحنّط بمسك

ويأتى فى جميع أحاديث الباب التّالى مايشعر بذلك وفى رواية سماعة(١) من باب(٣) استحباب تطييب الكفن بالذّريرة قوله عليه السّلام ويجعل شيئاً من الحنوط على مسامعه ومساجده وشيئاً على ظهر الكفن وفى رواية ابن مسلم(٥) قوله عليه السّلام ولاتمسّوا موتاكم بالطّيب الاّ بالكافور فانّ الميّت بمنزلة المحرم.

وفى رواية يونس(١) من باب(٦) وجوب تكفين الميّت قوله عليه السّلام ثمّ أعمد الى كافور مسحوق فضعه على جبهته وموضع سجوده وامسح بالكافور على جميع مفاصله (مغابنه ـ خ ل) (من قرنه الى قدمه وفى رأسه وفى عنقه ومنكبيه ومرافقه وفى كلّ مفصل من مفاصله ـ كا) من اليدين والرّجلين وفى وسط راحتيه (الى أن قال) ولاتجعل فى منخريه ولافى بصره ومسامعه ولاعلى وجهه قطناً ولاكافوراً.

وفى رواية سهل(٨) قوله عليه السّلام ويحشى القبل والدّبر بالقطن والحنوط وفى رواية زرارة(١) من باب(٧) عدد أثواب الكفن من الواجب والنّدب قوله مات أبو عبيدة الحذّاء وبعث عليه السّلام معنا بدينار فأمرنا ان نشترى له حنوطاً و عمامة ففعلنا وفى رواية الفضل(١) من باب(١٦) جواز تكفين الميّت من الزّكوٰة قوله عليه السّلام وحنّطه واحتسب بذلك من الزّكوٰة وفى رواية الصّيرفى(١) من باب(١٩) مايستحبّ ان يكتب على كفن الميّت قوله عليه السّلام وغسّل عليه السّلام وحنّط بحنوط فاخر وفى رواية مصباح الأنوار(٢) من باب(٧) جواز التّوصية بعدم حضور من لايحبّ ان يصلّى عليه من أبواب الصّلوٰة على الميّت قولها عليها السّلام اذا أنا متّ فغسّلنى بيدك وحنّطنى.

وفى رواية حبيب(٤٤) من باب(١٠) عدد التّكبير فى الصّلوٰة على الميّت و علّته قوله عليه السّلام وقد كان نزل جبرئيل عليه السّلام بكفن

آدم عليه السّلام من الجنّة والحنوط (الى أن قال) فغسّله هبة الله وجبرئيل عليه السّلام و كفّنه و حنّطه **وفى** رواية اثبات الوصيّة(٤٥) قوله عليه السّلام وكان جبرئيل عليه السّلام قد هبط من الجنّة بكفنه وحنوطه عليه السّلام **وفى** رواية أبى خالد(٩) من باب(٣١) قصّة الصّلوٰة على النّبىّ صلّى الله عليه وآله قوله لمّا فرغ أميرالمؤمنين عليه السّلام من تغسيل رسول الله صلّى الله عليه وآله وتكفينه وتحنيطه اذن للنّاس.

وفى رواية عبدالرّحيم(٦)من باب(١) وجوب دفن الميّت المسلم من أبواب الدّفن قوله عليه السّلام اذا متّ فغسّلانى وحنّطانى **وفى** رواية زيدبن علىّ(١٠) قولها عليها السّلام اذا أنا متّ فغسّلنى بيدك وحنّطنى **وفى** رواية سعد(٧) من باب(٢٥) جواز اللّحد والشّقّ قوله عليه السّلام غسّلانى وكفّنانى وحنّطانى.

وفى رواية ابن سنان(٢) من باب(٢٨) استحباب اتقان بناء القبر قوله عليه السّلام فلمّا ان حنّط وكفّن وحمل على سريره تبعه رسول الله صلّى الله عليه وآله **وفى** رواية سهل(٢) من باب(٤٨) حكم من مات فى البحرولم يمكن دفنه فى الأرض قوله عليه السّلام يكفّن ويحنّط (أى من مات فى السّفينة) **وفى** رواية علىّ بن عبدالله(٢) من باب(١) فرض صلوٰة الكسوف من أبواب صلوٰة الآيات قوله عليه السّلام فقام علىّ عليه السّلام فغسّل ابراهيم عليه السّلام وحنّطه.

(٢) باب أنّ السّنّة للميّت فى الكافور وزن ثلاثة عشر درهماً وثُلْثٍ وانّ أدنى مايجزيه من الكافور مثقال

٤٠٤٣(١) تهذيب ٢٩٠ج ١ـ أخبرنى الشّيخ أيّده الله عن أبى القاسم جعفربن محمد عن محمدبن يعقوب عن **كافى** ١٥١ج ٣ـ علىّ بن ابراهيم

(عن أبيه ـكا) رفعه قال السّنّة في الحنوط ثلاثة عشر درهماً وثُلْثٍ أكثره وقال انّ جبرئيل عليه السّلام نزل على رسول الله صلّى الله عليه وآله بحنوط وكان وزنه أربعين درهماً فقسّمها رسول الله صلّى الله عليه وآله ثلاثة أجزاء جزء له وجزء لعليّ عليه السّلام وجزء لفاطمة عليها السّلام

٤٠٤٤(٢) **علل الشّرائع** ٣٠٢ـأبي ره ومحمدبن الحسن قالا حدّثنا محمدبن يحيى العطّار عن محمدبن احمد قال حدّثني أبواسحاق ابراهيم ابن هاشم عن **ابن سنان** رفعه قال السّنّة في الحنوط ثلاثة عشر درهماً و ثلث قال محمدبن أحمد ورووا انّ جبرئيل عليه السّلام نزل على رسول الله صلّى الله عليه وآله بحنوط و ذكر مثله

٤٠٤٥(٣) **فقيه** ٩١ج ١ـانّ جبرئيل عليه السّلام أتى النّبيّ صلّى الله عليه وآله بأوقية كافور من الجنّة والأوقية أربعون درهماً فجعلها النّبيّ صلّى الله عليه وآله ثلاثة أثلاث ثلثاً له و ثلثاً لعليّ عليه السّلام و ثلثاً لفاطمة عليها السّلام.

٤٠٤٦(٤) **الهداية** ٢٥ـ قال **الصّادق** عليه السّلام السّنّة للميّت في الكافور وزن ثلاثة عشر درهماً و ثلثاً والعلّة في ذلك انّ جبرئيل عليه السّلام أتى الى النّبيّ صلّى الله عليه وآله باوقية كافور من الجنّة فجعله النّبيّ صلّى الله عليه وآله ثلاثة أثلاث ثلثاً له وثلثاً لعليّ عليه السّلام وثلثاً لفاطمة عليها السّلام فمن لم يقدر على وزن ثلاثة عشر درهماً وثلث كافوراً حنّط الميّت بأربعة دراهم فان لم يقدر فمثقال واحد لااقلّ منه لمن وجده(**ويحتمل** أن يكون من قوله فمن لم يقدر الخ من فتوى الصّدوق ره)

٤٠٤٧(٥) **فقه الرّضا** عليه السّلام ١٦٨ـ فاذا فرغت من كفنه حنّطه بوزن ثلاثة عشر درهماً وثلث من الكافور (الى أن قال) قال عليه السّلام فان لم تقدر على هذا المقدار كافوراً فأربعة دراهم فان لم تقدر فمثقال

لاأقلّ من ذلك لمن وجده.

٤٠٤٨(٦) **طرف السّيّد بن طاووس** ٤١ ـ حدّثنا **عيسى** بن المستفاد عن أبي الحسن موسى بن جعفر عن أبيه عليهما السّلام قال قال عليّ بن أبيطالب عليه السّلام كان في الوصيّة ان يدفع اليّ الحنوط فدعاني رسول الله صلّى الله عليه وآله قبل وفاته بقليل فقال يا عليّ و يا فاطمة هذا حنوطي من الجنّة دفعه اليّ جبرئيل عليه السّلام وهو يقرئكما السّلام و يقول لكما أقسماه وأعزلا منه لي ولكما فقالت فاطمة عليها السّلام ياابتاه ثلثه لك وليكن النّاظر في الباقي عليّ بن أبيطالب عليه السّلام فبكى رسول الله صلّى الله عليه وآله وضمّها اليه فقال موفّقة رشيدة مهديّة ملهمة ياعليّ قل في الباقي قال نصف مابقي لها والنّصف لمن ترى يا رسول الله قال هو لك فاقبضه **بحارالأنوار** ٣٢٥ج ٨١ ـ مصباح الأنوار لبعض أصحابنا الأخيار باسناده عن عيسى بن المستفاد مثله.

٤٠٤٩(٧) **كشف الغمّة** ٥٠٠ج ١ ـ مرسلاً انّ فاطمة عليها السّلام بقيت بعد أبيها أربعين صباحاً و لمّا حضرتها الوفاة قالت لأسماء انّ جبرئيل عليه السّلام أتى النّبيّ صلّى الله عليه وآله لمّا حضرته الوفاة بكافور من الجنّة فقسّمه أثلاثاً ثلث لنفسه و ثلث لعليّ عليه السّلام و ثلث لي و كان أربعين درهماً فقالت يا أسماء أيتيني ببقيّة حنوط والدي من موضع كذا وكذا فَضَعيه عند رأسي فوضعته الخبر **مستدرك** ٢١٠ج ٢ـ ابن شهرآشوب في المناقب مرسلاً مثله.

٤٠٥٠(٨) **احتجاج** الطّبرسيّ ١٩٢ ج ١ ـ روى عمرو بن شمر عن **جابر** (الجعفيّ ـ خ) عن أبي جعفر محمد بن عليّ الباقر عليه وعلى آبائه السّلام قال انّ عمربن الخطّاب لمّا حضرته الوفاة وأجمع على الشّورىٰ بعث الى ستّة نفر من قريش (الى أن قال) فلمّا رأى أميرالمؤمنين عليه

السّلام ماهمّ القوم به من البيعة لعثمان قام فيهم ليتّخذ عليهم الحجّة فقال لهم اسمعوا منّى (كلامى ـ خ) فان يك ما أقول حقّاً فاقبلوا (الى أن قال) فهل فيكم أحد أعطاه رسول الله صلّى الله عليه وآله حنوطاً من حنوط الجنّة ثمّ (قال ـ خ) اقسمه أثلاثاً ثلثاً لي تحنّطني(١) به وثلثاً لإبنتي وثلثاً لك غيرى قالوا لاالخبر

أمالى الشّيخ ٥٤٥ ـ حدّثنا الشّيخ أبوجعفر محمدبن الحسن بن علىّ بن الحسن الطّوسىّ قال أخبرنا جماعة عن أبى المفضّل قال حدّثنا الحسن بن علىّ بن زكريّا العاصمىّ قال حدّثنا أحمد بن عبيدالله العدلىّ قال حدّثنا الرّبيع بن سيّار(٢) قال حدّثنا الأعمش عن سالم ابن أبى الجعد يرفعه الى أبى ذرّ رضى الله عنه عن أميرالمؤمنين عليه السّلام فى حديث نحوه

٤٠٥١(٩) **فقه الرّضا** عليه السّلام ١٨٢ ـ فاذا فرغت من غسله حنّطه بثلاثة عشر درهماً و ثلث درهم كافوراً تجعل فى المفاصل و لا تقرب السّمع والبصر و تجعل فى موضع سجوده و أدنى ما يجزيه من الكافور مثقال ونصف.

٤٠٥٢(١٠) **تهذيب** ٢٩١ ج ١ ـ أخبرنى الشّيخ ايّده الله عن أبى القاسم جعفربن محمد عن محمدبن يعقوب عن **كافى** ١٥١ ج ٣ ـ عدّة من أصحابنا عن سهل بن زياد عن **ابن أبى نجران** عن بعض أصحابه عن أبى عبدالله عليه السّلام قال أقلّ ما يجزى من الكافور للميّت مثقال **وفى** رواية الكاهلىّ **وحسين بن المختار** عن أبى عبدالله عليه السّلام قال القصد من ذلك أربعة مثاقيل (**تهذيب** ـ وروى ذلك الحسين بن سعيد عن محمد ابن سنان عن عبدالله بن يحيى الكاهلىّ **والحسين بن المختار** عن أبى عبدالله عليه السّلام قال القصد من الكافور أربعة مثاقيل).

---

(١) حنّطنى ـ الأمالى (٢) يسار ـ خ الأمالى

٤٠٥٣(١١) **تهذيب** ٢٩١ج ١ـ محمدبن أحمدبن يحيى عن محمد ابن عيسى بن عبيد عن عبدالرّحمٰن **ابن أبى نجران** عن بعض رجاله عن أبى عبدالله عليه السّلام قال أقلّ ما يجزى من الكافور للميّت مثقال ونصف

وتقدّم فى أحاديث الباب المتقدّم ما يمكن ان يستفاد من اطلاقه انّ اقلّ ما يجزى من الكافور هو المسمّىٰ.

(٣) باب استحباب تطييب الكفن بالذّريرة والكافور وكراهة تجميره

٤٠٥٤(١) **تهذيب** ٣٠٧ج ١ـ أخبرنى الشّيخ ايّده الله عن أبى القاسم جعفربن محمد عن محمدبن يعقوب عن **كافى** ١٤٣ج ٣ـ عدّة من أصحابنا عن أحمدبن محمد عن **تهذيب** ٤٣٥ج ١ـ الحسين بن سعيد عن عثمان بن عيسى عن **سماعة** عن أبى عبدالله عليه السّلام قال اذا كفّنت الميّت فذرّ على كلّ ثوب شيئاً من ذريرة وكافور (**تهذيب** ٤٣٥ـ وتجعل شيئاً من الحنوط على مسامعه ومساجده وشيئاً على ظهر الكفن(١).

٤٠٥٥(٢) **فقه الرّضا** عليه السّلام ١٨٢ـ وروى اطلاق المسك فوق الكفن وعلى الجنازة لأنّ فى ذلك تكرمة للملائكة فما من مؤمن تقبض روحه الاّ تحضر عنده الملائكة (الى أن قال) غير انّى أكره ان يتجمّر(٢) و يتبع بالمجمرة ولكن يجمّر الكفن.

٤٠٥٦(٣) **قرب الاسناد** ١٦٢ـ محمدبن علىّ بن خلف قال وأخبرنا **ابراهيم**بن محمدبن عبدالله الجعفرىّ قال رأيت جعفربن محمد عليهما السّلام ينفض بكمّه المسك عن الكفن فيقول ليس هذا من الحنوط فى شىء.

٤٠٥٧(٤) **تهذيب** ٢٩٤ج ١ـ **استبصار** ٢٠٩ج ١ـ أخبرنى الشّيخ ره

---

(١) الكفّين ـ خ ل يب (٢) يجمّر ـ خ فقه الرّضا

عن أبى القاسم جعفربن محمد عن محمدبن يعقوب عن **كافى** ١٤٧ج ٣ـ عليّ بن ابراهيم عن أبيه عن **ابن أبى عمير** عن بعض أصحابنا عن أبى عبدالله عليه السّلام قال لايجمّر الكفن.

٤٠٥٨(٥) **تهذيب** ٢٩٥ج ١ـ **استبصار** ٢٠٩ج ١ـ بهذا الاسناد عن محمدبن يعقوب عن **كافى** ١٤٧ج ٣ـ (عدّة من أصحابنا ـ فى كافى معلّق) عن أحمدبن محمد الكوفىّ عن ابن جمهور عن أبيه عن محمدبن سنان عن المفضّل بن عمر قال و حدّثنا عبدالله بن عبدالرّحمن عن حريز عن محمدبن مسلم عن أبى عبدالله عليه السّلام قال قال أميرالمؤمنين عليه السّلام لاتجمّروا الأكفان ولاتمسّوا(١) موتاكم(٢) بالطّيب الاّ بالكافور فانّ الميّت بمنزلة المحرم **علل الشّرائع** ٣٠٨ـ **الخصال** ٦١٨ـ أبى ره قال حدّثنا سعدبن عبدالله عن محمدبن عيسى بن عبيد (اليقطينى ـ الخصال) عن القاسم بن يحيى عن جدّه الحسن(٣) بن راشد عن **أبى بصير** (ومحمدبن مسلم ـ الخصال) عن أبى عبدالله عليه السّلام قال حدّثنى أبى عن جدّى(٤) عن آبائه عليهم السّلام عن علىّ عليه السّلام مثله.

٤٠٥٩(٦) **تهذيب** ٢٩٥ج ١ـ **استبصار** ٢٠٩ج ١ـ أحمدبن محمد عن الحسن بن علىّ بن بنت الياس عن **عبدالله** بن سنان عن أبى عبدالله عليه السّلام قال لابأس بدخنة كفن الميّت وينبغى للمرء المسلم ان يدخّن ثيابه اذاكان يقدر.

وتقدّم فى رواية عمّار(٤) من باب(٩) كيفيّة غسل الميّت وآدابه و علّته من أبواب غسل الميّت قوله عليه السّلام وجمّر ثيابه بثلاثة أعواد ثمّ تبدء فتبسط اللّفّافة طولاً ثمّ تذرّ عليها شيئاً من الذّريرة (الى أن قال)

---

(١) ولاتمسحوا ـ خ كا (٢) أمواتكم ـ العلل

(٣) الحسين ـ خ العلل (٤) جدّه ـ العلل

و يجعل على كلّ ثوب شيئاً من الكافور و تطرح على كفنه ذريرة **وفى** رواية الدّعائم (١٨) من باب (١) وجوب تحنيط الميّت بالكافور من أبواب تحنيط الميّت قوله ويجمّر كفنه.

ويأتي في روايةِ الدّعائم(٢) من باب(١٧) كراهة ان يتبع الجنازة بالنّار من أبواب الدّفن قوله عليه السّلام ولكن يجمّر الكفن.

(٤) باب كراهة وضع الحنوط والمسك على النّعش

٤٠٦٠(١) **تهذيب**٤٣٧ج ١ـ**كافى**١٤٦ج ٣ـ عليّ (بن ابراهيم ـ كا) عن أبيه عن النّوفليّ عن **السّكونيّ** عن أبى عبدالله عليه السّلام انّ النّبيّ صلّى الله عليه وآله **نهى** ان يوضع على النّعش الحنوط **الجعفريّات** ٢٠٥ ـ باسناده عن عليّ بن ابيطالب عليه السّلام انّ رسول الله صلّى الله عليه وآله نهى وذكر مثله **بحارالأنوار**٢٨٣ج ٨١ـ دعائم الاسلام وعن عليّ عليه السّلام أنّ رسول الله صلّى الله عليه وآله نهى أن يوضع الحنوط على النّعش

وتقدّم فى رواية غياث(٢٠) من باب(١) وجوب تحنيط الميّت بالكافور قوله عليه السّلام وربّما جعل عليه السّلام على النّعش الحنوط وربّما لم يجعله.

(٥) باب انّ الغاسل اذا أراد أن يكفّن الميّت يستحبّ له ان يغسل يديه و رجليه

وتقدّم فى رواية ابن مسلم(١٠) من باب(١) وجوب الغسل على من مسّ الميّت الآدميّ بعد برده من أبواب غسل مسّ الميّت قوله عليه السّلام يغسله ثمّ يغسل يديه من العاتق (العانق ـ خ) ثمّ يلبسه أكفانه ثمّ يغتسل **وفى** رواية عمّار(٤) من باب(٩) كيفيّة غسل الميّت وآدابه و علّته من أبواب غسل الميّت قوله عليه السّلام ثمّ تغسل يديك الى المرافق

ورجليك الى الرّكبتين ثمّ تكفّنه **وفى** رواية ابن يقطين(١٦) قوله عليه السّلام ثمّ يغسل الّذى غسله يده قبل ان يكفّنه الى المنكبين ثلاث مرّات

(٦) باب وجوب تكفين الميّت وكيفيّته وعلّته

٤٠٦١(١) تهذيب٣٠٦ج١ـ أخبرنى الشّيخ أيّده الله عن أبى القاسم جعفر بن محمد عن محمد بن يعقوب عن **كافى١٤٣ج٣**ـ علىّ بن ابراهيم عن أبيه عن رجاله عن يونس عنهم عليهم السّلام قال فى تحنيط الميّت وتكفينه قال أبسط الحبرة بسطاً ثمّ أبسط عليها الأزار ثمّ أبسط القميص عليه وتردّ مقدّم القميص عليه ثمّ أعمد الى كافور مسحوق فضعه على جبهته (و ـ خ يب) موضع سجوده وأمسح بالكافور على جميع مفاصله(١) (من قرنه الى قدمه(٢) وفى رأسه وفى عنقه ومنكبيه ومرافقه و فى كلّ مفصل من مفاصله ـ كا) من اليدين والرّجلين وفى وسط(٣) راحتيه ثمّ يحمل فيوضع على قميصه ويردّ مقدّم القميص عليه ويكون القميص غير مكفوف (٤) ولا مزرور (٥) و يجعل له قطعتين من جريد النّخل رطباً قدر ذراع تجعل له واحدة بين ركبتيه نصف ممّا(٦) يلى السّاق و نصف ممّا(٦) يلى الفخذ و تجعل الاخرى تحت أبطه الأيمن و لا تجعل فى منخريه ولا فى بصره و مسامعه ولا (على ـ كا) وجهه قطناً ولا كافوراً ثمّ يعمّم يؤخذ وسط العمامة فيثنى على رأسه بالتّدوير ثمّ يلقى فضل (الشّقّ ـ كا) الأيمن على الأيسر والأيسر على الأيمن ثمّ يمدّ على صدره.

---

(١) مغابنه ـ يب ـ المغبن: الابط و باطن الفخذ (٢) قدميه ـ خ

(٣) من وسط ـ يب (٤) كفّ الثّوب: خاط حاشيته خياطة ثانية بعد الشّلّ قد يكون ذلك بمعنى الجمع والضّمّ ـ المنجد (٥) مزرر ـ خ ل كا (٦) فيما ـ خ ل كا

٤٠٦٢ (٢) **فقه الرّضا عليه السّلام** ١٦٧ ـ ثمّ تضعه فى أكفانه (الى أن قال) وتلّفه فى أزاره وحبرته وتبدء بالشّقّ الأيسر وتمدّ على الأيمن ثمّ تمدّ الأيمن على الأيسر و ان شئت لم تجعل الحبرة معه حتّى تدخله القبر فتلقيه عليه ثمّ تعمّمه وتحنّكه فتثنّى على رأسه بالتّدوير وتلقي فضل الشّقّ الأيمن على الأيسر والأيسر على الأيمن ثمّ تمدّ على صدره ثمّ يلفّف اللّفافة (١) و ايّاك أن تعمّمه عمّة الأعرابي و تلقي طرفي العمامة في(٢) صدره وقبل ان تلبسه قميصه تأخذ شيئاً من القطن وتجعل عليه حنوطاً وتحشوبه دبره وتضع شيئاً من القطن على قبله وتكثّر عليه من الحنوط وتضمّ رجليه جميعاً وتشدّ فخذيه الى وركه بالمئزر شدّاً جيّداً لئلّا يخرج منه شيء.

٤٠٦٣ (٣) **و فيه** ١٨٢ ـ قال تؤخذ خرقة فيشدّها على مقعدته و رجليه قلت الازار قال (العالم عليه السّلام ـ خ) انّها لاتعدّ شيئاً وانّما أمر بها لكى لايظهر منه شيء وذكر (العالم عليه السّلام ـ خ) ان ماجعل من القطن افضل (منه ـ خ).

٤٠٦٤ (٤) **بحارالأنوار** ٣٣٤ ج ٨١ ـ الهداية و يقطع غاسل الميّت كفنه يبدء بالنّمط فيبسطه و يبسط عليه الحبرة وينثر عليه شيئاً من الذّريرة ويبسط الازار على الحبرة و ينثر عليه شيئاً من الذّريرة و يكثّر منه الخبر.

٤٠٦٥ (٥) **دعائم الاسلام** ٢٣١ ج ١ ـ عن جعفر بن محمد عليهما السّلام انّ رجلاً كان يغسّل الموتى سئله كيف يعمّم الميّت قال لاتعمّمه عمّة الاعرابىّ ولكن خذ العمامة من وسطها ثمّ انشرها على رأسه وردّها من تحت لحيته وعمّمه وأرخ ذيليها(٣) مع صدره واشدد على حقويه

---

(١) باللّفافه ـ خ فقه الرّضا ـ العمامة ـ ك (٢) على ـ خ (٣) ذيلها ـ خ

خرقة كالازار وأنعِمْ شدّها وأفرش القطن تحت مقعدته لئلّا يخرج منه شيء وليست العمامة والخرقة من الكفن وانّما الكفن ما لفّ(١) به البدن.

٤٠٦٦(٦) **وفيه** ٢٣٢ج ١ـعن **جعفربن محمد** عليهما السّلام انّه قال يجعل القطن فى مقعدة الميّت لئلّا يبدو (منه ـخ) شيء وعلى فرجه وبين رجليه وتخمّر المرئة بخمار على رأسها ويعمّم الرّجل

٤٠٦٧(٧) **تهذيب** ٣٠٨ج ١ـأخبرنى الشّيخ ايّده الله عن أبى القاسم جعفربن محمد عن محمدبن يعقوب عن **كافى** ١٤٥ج ٣ـعلىّ بن ابراهيم عن أبيه عن **ابن أبى عمير** عن بعض أصحابنا عن أبى عبدالله عليه السّلام فى العمامة للميّت قال حنّكه

٤٠٦٨(٨) **تهذيب** ٤٣٦ ج ١ ـ الحسين بن سعيد عن **فضالة** عن **عبدالله** بن سنان عن أبى عبدالله عليه السّلام قال البرد لايلفّ و لكن يطرح عليه طرحاً فاذا ادخل القبر وضع تحت خدّه وتحت جنبه.

٤٠٦٩(٩) **تهذيب** ٤٥٨ج ١ـعلىّ بن الحسين عن عبدالله بن جعفر عن ابراهيم بن مهزيار عن أخيه علىّ بن مهزيار عن **فضالة** عن ابن سنان و فضالة عن **أبان** جميعاً عن أبى عبدالله عليه السّلام قال البرد لايلفّ به ولكن يطرح عليه طرحاً فاذا أُدخل القبر وضع تحت جنبه.

٤٠٧٠(١٠) **تهذيب** ٣٢٤ ج ١ ـأخبرنى الشّيخ ايّده الله عن أبى القاسم جعفربن محمد عن محمدبن يعقوب عن **كافى** ١٤٧ج ٣ـعدّة من أصحابنا عن **سهل** بن زياد عن بعض أصحابنا رفعه قال سئلته كيف تكفّن المرئة فقال كما يكفّن الرّجل غير انّا نشدّ (٢) على ثدييها(٣) خرقة تضم الثّدى الى الصّدر وتشدّ على(٤) ظهرها ويصنع(٥) لها القطن أكثر ممّا

---

(١) ماكفّن فيه البدن ـ خ (٢) انّها تشدّ ـ خ (٣) ثديها تضمّ الثّدين
(٤) الى ـ يب (٥) تضع ـ يب ـ يوضع ـ خل كا

يصنع(٤) للرّجال ويحشى القبل والدّبر بالقطن والحنوط ثمّ تشدّ عليها الخرقة شدّاً شديداً.

٤٠٧١(١١) **علل الشّرائع ٢٦٨ـ عيون الأخبار ١١٤ ج ٢ـ** بالاسناد المتقدّم في باب كيفيّة الوضوء عن **الفضل** بن شاذان عن الرّضا عليه السّلام في حديث العلل فان قال(١) فلم امروا ان يكفّن(٢) الميّت قيل لان يلقى(٣) ربّه عزّوجلّ طاهر الجسد ولئلّا تبدو عورته لمن يحمله او يدفنه ولئلّا يظهر النّاس على بعض حاله وقبح منظره (وتغيّر ريحه ـ العيون) ولئلّا يقسو القلب من كثرة النّظر الى مثل ذلك العاهة(٤) والفساد ولأن يكون(٥) أطيب لأنفس الأحياء ولئلّا يبغضه حميم فيلقى ذكره ومودّته فلا يحفظه(٦) فيما خلّف وأوصاه وامره به واحبّ(٧).

وتقدّم في رواية جابر(٥٠) من باب(٦) تأكّد استحباب عيادة المريض من ابواب الاحتضار قوله صلّى الله عليه وآله اغسلوه وكفنوه **وفي** رواية حفص(٥) من باب(٢) وجوب تغسيل الميّت المسلم من أبواب غسل الميّت و رواية مرّة (٦) و رواية الطّبرسي (١٥) **و**أكثر أحاديث باب(٣) انّ المحرم اذا مات فهو كالمحلّ يغسّل ويكفّن مايمكن ان يستفاد منه وجوب تكفين الموتى

وكذا في رواية أبان (١) من باب (٥) احكام الشّهيد **و** رواية أبي مريم(٢) **و** رواية الدّعائم(٤) **و**الرّضويّ(١٨) من هذا الباب **و** رواية مسمع(١) من باب(٧) حكم المرجوم والرّضوي(٢) مايناسب ذلك **وفي** رواية سماعة(٢) من باب(٤) انّ السّقط يدفن بدمه قوله السّقط اذا

---

(١) قيل فلم أمر ـ خ العلل (٢) يكفن ـ خ العيون ـ بتكفين ـ خ
(٣) ليلقى ـ العيون (٤) العاهة: الآفة (٥) ليكون ـ العيون
(٦) ولايحفظه ـ خ العلل (٧) وامره به واجباً كان أو ندباً ـ العيون

استوى خلقه يجب عليه الغسل واللّحد والكفن فقال عليه السّلام نـعم كلّ ذلك يجب عليه اذا استوى.

وفى الرّضوىّ(٣) قوله عليه السّلام اذا أسقطت المرئة وكان السّقط تامّاً غسّل و حنّط و كفّن **وفى** رواية يونس(٣) من باب(٩) كيفيّة غسل الميّت وآدابه قوله عليه السّلام واحش القطن فى دبره لئلّا يخرج مـنه شىء و خذ خرقة طويلة عرضها شبر فشدّها (بها ـ خ) من حقويه و ضمّ فخذيه ضمّاً شديداً ولفّها فى فخذيه الخ **وفى** رواية عمّار(٤) قوله عليه السّلام ثمّ تكفّنه تبدء وتجعل على مقعدته شيئاً من القطن وذريرة وتضمّ فخذيه عليها ضمّاً شديداً الخ.

وفى رواية الحلبىّ(٩) قوله عليه السّلام انّ أبى كتب فى وصيّته ان اكفّنه فى ثلاثة أثواب أحدها رداء له حبرة وثوب آخر وقميص (الى أن قال) وعصبناه بعد ذلك بعمامة **وفى** رواية عثمان(٢٢) قوله عليه السّلام واذا عمّمته فلاتعمّمه عمّة(١) الأعرابىّ قلت وكيف أصنع قال خذ العمامة من وسطها و أنشرها على رأسه ثمّ ردّها الى خلفه و أطرح طرفيها على صدره.

وفى رواية حمران(٢٣) قوله قلت فالكفن فقال عليه السّلام تؤخذ خرقة فيشدّ بها سفليه(٢) وتضمّ فخذيه(٣) بها ليضمّ ما هناك و ما يصنع من القطن أفضل ثمّ يكفّن بقميص ولفافة وبرد يجمع فيه الكفن **وفى** رواية فضيل(٤) من باب(١٢) حدّ الماء الّذى يغسل به الميّت قوله صلّى الله عليه وآله لعلىّ عليه السّلام فاغسلنى وكفّنى.

ويأتى فى جميع أحاديث الباب التّالى و باب(١٥) انّ ثمن الكفن من أصل المال و باب(١٦) جواز تكفين الميّت من الزّكوة و باب(١٧)

---

(١) عمامة ـ خ (٢) سفله ـ خ (٣) وسطه ـ خ

استحباب التّبرّع بكفن الميّت وباب(١٨) استحباب اعداد الانسان كفنه ما يمكن ان يستفاد منه وجوب تكفين الميّت **وفى** رواية زرارة(٣) من باب (٣) وجوب الصّلوٰة علىٰ جنازة من بلغ ستّ سنين من أبواب الصّلوٰة على الميّت قوله مات ابن لأبى جعفر عليه السّلام فاخبر بموته فأمر به فغسّل وكفّن.

وفى كثير من أحاديث باب(٣١) قصّة الصّلوٰة على النّبىّ مايدلّ على انّ عليّاً كفّن النّبىّ صلّى الله عليه وآله **وفى** بعض أحاديث باب(١) وجوب دفن الميّت من أبواب الدّفن وباب(٢) من ينتظر به ولا يعجّل فى تجهيزه وباب(٢٢) حكم توجيه الميّت الى قبور النّبىّ والأئمّة عليهم السّلام وباب(٢٥) جواز اللّحد والشّقّ وباب(٢٨) استحباب إتقان بناء القبر وباب(٤٣) استحباب تربيع القبر مايناسب ذلك.

وفى رواية سهل(٢) من باب(٤٨) حكم من مات فى البحر قوله اذا مات الرّجل فى السّفينة ولم يقدر على الشّط قال عليه السّلام يكفّن و يحنّط **و فى** رواية أبان(٣) **و** وهب(٤) **و**الرّضوىّ(٥) نحوه **و فى** رواية الدّعائم(١٢) من باب(٦) جواز البكاء على الميّت من أبواب التّعزية قوله عليه السّلام وكفّنه (أى ابراهيم عليه السّلام) رسول الله صلّى الله عليه وآله

(٧) باب عدد أثواب الكفن من الواجب والنّدب وانّه صلّى الله عليه وآله كفّن فى ثوبين صُحاريّين وبرد حبرة

٤٠٧٢(١) **كافى** ١٤٤ ج ٣ـ علىّ بن ابراهيم عن أبيه عن حمّاد بن عثمان(عيسى ـظ) عن حريز عن زرارة **ومحمدبن مسلم تهذيب** ٢٩٢ ج ١ أخبرنى الشّيخ ايّده الله عن أبى القاسم جعفر بن محمد عن أبيه عن سعد بن عبدالله عن أحمد بن محمد بن عيسى عن علىّ بن حديد وابن أبى نجران

عن حريز عن زرارة قال قلت(١) لأبى جعفر عليه السّلام العمامة للميّت من الكفن (هى ـ يب) قال لاانّما الكفن المفروض ثلاثة أثـواب و(٢) ثوب تامّ(٣) لاأقلّ منه يوارى فيه(٤) جسده كلّه فما زاد فهو سنّة الى أن يبلغ خمسة (أثواب ـ كا) فما زاد فهو مبتدع(٥) والعمامة سنّة وقال أمر النّبىّ صلّى الله عليه وآله بالعمامة وعمّم النّبىّ صلّى الله عليه وآله وبعث الينا الشّيخ الصّادق(٦) ونحن بالمدينة لمّا مات أبو عبيدة الحذّاء بدينار وامرنا ان نشترى له حنوطاً وعمامة ففعلنا.

٤٠٧٣(٢) **تهذيب** ٢٩١ج ١ـ علىّ بن ابراهيم عن أبيه عن اسماعيل عن يونس عن بعض رجاله عن أبى عبدالله وأبى جعفر عليهما السّلام قال الكفن فريضة للرّجال ثلاثة أثواب والعمامة والخرقة سنّة وامّا النّسـاء ففريضته خمسة أثواب.

٤٠٧٤(٣) **تهذيب** ٣٢٤ج ١ـ أخبرنى الشّيخ ايده الله عن أبى القاسم جعفر بن محمد عن محمد بن يعقوب عن **كافى** ١٤٧ ج ٣ـ الحسين بن محمد (بن عمران ـ يب) عن عبدالله بن عامر عن علىّ بن مهزيار عن فضالة عن القاسم بن بريد (٧) عن محمد بن مسلم عن أبى جعفر عليه السّلام قال يكفّن الرّجل فى ثلاثة أثواب والمرئة اذا كانت عظيمة فـى خمسة درع(٨) و مِنْطَق(٩) و خمار ولفافتين(١٠)

٤٠٧٥(٤) **تهذيب** ٢٩٢ج ١ـ أخبرنى الشّيخ ايّده الله عن أبى القاسم

---

(١) قالا قلنا ـ كا (٢) أو ثوب ـ خ يب (٣) تمام ـ خ ل كا (٤) به ـ خ كا
(٥) فمبتدع ـ يب (٦) الينا أبو عبدالله عليه السّلام ـ يب
(٧) يزيد ـ خ كا (٨) درع المرأة قميصها ـ مجمع (٩) المِنْطَق: النّطاق: شقّة تلبسها المرأة وتشدّ وسطها فترسل الأعلى على الأسفل والأسفل ينجّر على الأرض ـ المنجد. وفى مجمع البيان المنطق والنّطاق شقّة تلبسها المرأة وتشدّ وسطها ثمّ ترسل أعلاها الى أسفلها الى الرّكبة والأسفل الى الأرض (١٠) مايلف على الرّجل

جعفربن محمد عن أبيه عن سعدبن عبدالله عن أحمدبن محمدبن عيسى عن محمدبن سهل عن أبيه قال سألت أباالحسن عليه السّلام عن الثّياب الّتى يصلّى فيها الرّجل ويصوم أيكفّن فيها قال أحبّ ذلك الكفن يعنى قميصاً قلت يدرج فى ثلاثة أثواب قال لابأس به والقميص أحبّ الىّ.

٤٠٧٦(٥) **فقيه** ٩٣ج ١ـ وسئل موسى بن جعفر عليهما السّلام عن الرّجل يموت أيكفّن فى ثلاثة أثواب(١) بغير قميص قال لابأس بذلك والقميص أحبّ الىّ.

٤٠٧٧(٦) **تهذيب** ٢٩١ج ١ـ الحسين(بن سعيد ـ خ)عن زرعة عن سماعة قال سألته عمّا يكفّن به الميّت قال ثلاثة أثواب وانّما كفّن رسول الله صلّى الله عليه وآله فى ثلاثة أثواب ثوبين صُحاريّين وثوب حبرة والصّحارية(٢) تكون باليمامة وكفّن أبوجعفر عليه السّلام فى ثلاثة أثواب

٤٠٧٨(٧) **كافى** ١٤٣ج ٣ـ علىّ بن ابراهيم عن أبيه عن عمروبن عثمان عن مفضّل بن صالح عن زيد الشّحّام قال سئل أبو عبدالله عليه السّلام عن رسول الله صلّى الله عليه وآله بم كفّن قال فى ثلاثة أثواب ثوبين صحاريّين وبرد حبرة(٣).

٤٠٧٩(٨) **مستدرك** ٢٠٧ج ٢ـ كتاب عاصم بن حميد عن سلام بن سعيد قال سئل عباد البصرىّ أباعبدالله عليه السّلام فيما كفّن رسول الله صلّى الله عليه وآله قال فى ثوبين صحاريّين وبرد حبرة.

٤٠٨٠(٩) **كافى** ٤٠٠ج ١ـ عدّة من أصحابنا عن الحسين بن الحسن ابن يزيد(٤) عن بدر عن أبيه قال حدّثنى سلام أبو علىّ الخراسانىّ عن سلام بن سعيد المخزومىّ قال بينا أنا جالس عند أبى عبدالله عليه السّلام

---

(١) أكفان ـ خ ل (٢) الصُحار: قرية باليمن (٣) حبرة كعنبة: ثوب يصبغ باليمن من قطن اوكتّان مخطّط ـ مجمع (٤) عن بريد عن بدر ـ خ ل

اذ دخل عليه عبادبن كثير عابد أهل البصرة وابن شريح فقيه أهل مكّة و عند أبي عبدالله عليه السّلام ميمون القدّاح مولى أبي جعفر عليه السّلام فسأله عبادبن كثير فقال ياأباعبدالله فيكم ثوب كفّن رسول الله صلّى الله عليه وآله قال في ثلاثة أثواب ثوبين صحاريّين و ثوب حبرة وكان في البرد قلّة فكأنّما ازورّ(۱) عبادبن كثير من ذلك فقال أبوعبدالله عليه السّلام انّ نخلة مريم عليها السّلام انّما كانت عجوة ونزلت من السّماء فما نبت من أصلها كان عجوة وماكان من لُقاط(۲) فهو لون فلمّا خرجوا من عنده قال عبادبن كثير لابن شريح والله ماأدري ماهذا المثل الّذي ضربه لي أبو عبدالله عليه السّلام فقال ابن شريح هذا الغلام يخبرك فإنّه منهم يعني ميمون فسئله فقال ميمون أما تعلم ماقال لك قال لا والله قال انّه ضرب لك مثل نفسه فاخبرك انّه ولد من ولد رسول الله صلّى الله عليه وآله و علم رسول الله صلّى الله عليه وآله عندهم فما جاء من عندهم فهو صواب وما جاء من عند غيرهم فهو لقاط.

۴۰۸۱(۱۰) تهذيب ۲۹۶ ج ۱ـ أُخبرني الشّيخ ايّده الله عن أبي القاسم جعفربن محمد عن أبيه عن سعدبن عبدالله عن أحمدبن محمدبن عيسى عن محمدبن اسماعيل بن بزيع عن عليّ بن النّعمان عن أبي مريم الأنصاريّ قال سمعت أباجعفر عليه السّلام يقول كفّن رسول الله صلّى الله عليه وآله في ثلاثة أثواب برد أحمر حبرة وثوبين أبيضين صُحاريّين قلت له وكيف صلّى عليه قال سجّي(۳) بثوب و جعل وسط البيت فاذا دخل (عليه ـ خ) قوم داروابه وصلّوا عليه ودعوا له ثمّ يخرجون ويدخل آخرون ثمّ دخل عليّ عليه السّلام القبر فوضعه على يديه و أدخل معه

---

(۱) ازورّ عنه: عدل وانحرف (۲) اللّقاط: مايلتقط من ههنا وهيهنا من النّوى ونحوه ـ ماكان ساقطاً ممّا لاقيمة له (۳) أي غطّي

الفضل بن عبّاس فقال رجل من الأنصار من بني الخيلاء(١) يقال له اوس ابن خولى(٢) انشدكم الله ان تقطعوا حقّنا فقال له عليّ عليه السّلام ادخل فدخل معهما فسئلته أين وضع السّرير فقال عند رجل القبر و سلّ سلّاً(٣) قال وقال انّ الحسن بن عليّ عليهما السّلام كفّن اسامة بن زيد في برد (أحمر ـ خ) حبرة وانّ عليّاً عليه السّلام كفّن سهل بن حنيف في برد أحمر حبرة

٤٠٨٢(١١) **تهذيب** ٢٩٢ ج ١ ـ وبهذا الاسناد عن أحمد بن محمد بن عيسى عن الحسن بن عليّ بن فضّال عن عبدالله بن بكير عن **زرارة** عن أبي جعفر عليه السّلام قال كفّن رسول الله صلّى الله عليه وآله في ثلاثة أثواب ثوبين صحاريّين وثوب يمنيّة(٤) عبرى أو أظفار (قال الشّيخ ره والصّحيح عندي(٥) من ظفار وهما بلدان).

٤٠٨٣(١٢) **دعائم الاسلام** ٢٣١ ج ١ ـ عن **عليّ** عليه السّلام انّه كفّن رسول الله صلّى الله عليه وآله في ثلاثة (أثواب ـ خ) ثوبين صحاريّين له وثوب يمنيّة وازار وعمامة.

٤٠٨٤(١٣) **فقه الرّضا** عليه السّلام ١٨٢ ـ ذكر انّ عليّاً عليه السّلام غسّل النّبيّ صلّى الله عليه وآله في قميص(٦) وكفّنه في ثلاثة أثواب ثوبين صحاريّين وثوب حبرة يَمَنيّة.

٤٠٨٥(١٤) **أماليّ الصّدوق** ٥٠٥ ـ حدّثنا محمد بن ابراهيم بن اسحاق رض قال حدّثنا محمد بن حمدان الصّيدلاني قال حدّثنا محمد بن مسلم الواسطيّ قال حدّثنا محمد بن هارون قال أخبرنا خالد الحذّاء عن أبي قلابة (عن ـ خ) عبدالله بن زيد الجرميّ عن **ابن عبّاس** قال لمّا مرض

---

(١) الخيلى ـ خل (٢) حلوى ـ خ (٣) أي أدخله برفق وتأنٍّ
(٤) يمنة ـ خ أي ضرب من برود اليمن (٥) عبرى ـ خل (٦) قميصه ـ خ

رسول‌الله صلّى الله عليه وآله وعنده أصحابه قام اليه عمّاربن ياسر فقال له فداك أبي وأمّي يارسول الله من يغسّلك منّا اذا كان ذلك منك قال ذاك عليّ‌بن ابيطالب عليه السّلام (الى أن قال) ثمّ قال لعليّ عليه السّلام يابن أبي طالب اذا رأيت روحي قد فارقت جسدي فاغسلني(١) وانق غسلي وكفّني في طمريّ (٢) هذين أو في بياض مصر وبرد يمان ولاتغال في كفني الخبر.

٤٠٨٦(١٥) **طرف ابن طاووس** ٤٥ـ حدّثنا **عيسى** بن المستفاد عن أبي الحسن موسى‌بن جعفر عن أبيه عليهما السّلام قال قال عليّ‌بن ابي طالب عليه السّلام كان فيما أوصى به رسول الله صلّى الله عليه وآله ان يدفن في بيته الّذي قبض فيه و يكفّن بثلاثة أثواب أحدها يمان (٣) ولايدخل قبره غير عليّ عليه السّلام **بحارالأنوار** ٣٢٥ ج ٨١ـ مصباح الأنوار لبعض أصحابنا الأخيار باسناده عن عيسى بن المستفاد مثله.

٤٠٨٧(١٦) **فقيه** ٩٣ ج ١ ـ كفّن **النّبيّ** صلّى الله عليه وآله في ثلاثة أثواب في بردتين ظفريتين من ثياب اليمين وثوب كرسف وهو ثوب قطن

٤٠٨٨(١٧) **دعائم الاسلام** ٢٣١ ج ١ ـ عن **جعفربن محمد** عليهما السّلام انّه قال نعم الكفن ثلاثة أثواب قميص غير مزرور ولامكفوف و لفّافة وازار وقال أوصى أبي أن أكفّنه في ثلاثة أثواب أحدها رداء حبرة كان يصلّي فيها الجمعة وثوب آخر وقميص.

٤٠٨٩(١٨) **تهذيب** ٢٩٣ ج ١ ـ أخبرني الشّيخ ايّده الله عن أبي القاسم جعفربن محمد عن محمدبن يعقوب عن **كافي** ١٤٤ ج ٣ـ عليّ‌بن ابراهيم عن أبيه عن ابن أبي عمير عن حمّاد عن **الحلبيّ** عن **فقيه** ٩٣ ج ١

---

(١) فغسّلني ـ خ (٢) الطِّمر بالكسر: الثّوبُ الخلق العتيق او الكساء البالي من غير الصّوف
(٣) يماني ـ خ البحار

أبى عبدالله عليه السّلام(١) قال كتب أبى فى وصيّته ان(٢) أكفّنه فى ثلاثة(٣) أثواب أحدها رداء(٤) له حبرة كان يصلّى فيه يوم الجمعة و ثوب آخر و قميص (**كافى ـ تهذيب** ـ فقلت لأبى لم تكتب هذا فقال أخاف ان يغلبك النّاس و ان قالوا كفّنه فى أربعة (أثواب ـ يب) أو خمسة فلا تفعل (قال ـ يب) وعمّمه(٥) (بعد ـ يب) بعمامة وليس تعدّ العمامة من الكفن انّما يعدّ ما يلفّ به الجسد) **فقه الرّضا** عليه السّلام ١٨٣ـ قال العالم عليه السّلام و كتب أبى فى وصيّته وذكر نحوه كما فى يب كا **وفيه** ١٨٥ـ والمرأة تكفّن بثلاثة أثواب درع وخمار ولفّافة (و ـ خ) تدرّج فيها.

٤٠٩٠(١٩) **فقه الرّضا** عليه السّلام ١٨٢ ـ ثمّ يكفّن بثلاثة قطع و خمس و سبع فأمّا الثّلاثة مئزر و عمامة و لفّافة والخمس مئزر و قميص وعمامة ولفّافتان (الى أن قال عليه السّلام) ويكفّن بثلاثة أثواب لفّافة وقميص وازار.

٤٠٩١(٢٠) **تهذيب** ٣٠٨ج ١ـ أخبرنى الشّيخ أيّده الله عن أبى القاسم جعفربن محمد عن محمدبن يعقوب عن **كافى** ١٤٤ج ٣ـ محمدبن يحيى عن أحمدبن محمد عن الحسين بن سعيد عن النّضربن سويد عن **عبدالله** بن سنان قال قلت لأبى عبدالله عليه السّلام كيف أصنع بالكفن قال يؤخذ خرقة فتشدّ (بها ـ كا) على مقعدته و رجليه قلت فالازار قال انّها لاتعدّ شيئاً انّما تصنع ليضمّ ماهناك لئلّا يخرج منه شىء وما يصنع من القطن أفضل منها ثمّ يخرق القميص اذا غسّل وتنزع من رجليه قال ثمّ الكفن قميص غير مزرور ولامكفوف و عمامة يعصّب بها رأسه و يـردّ فضلها على رجليه(٦).

---

(١) قال الصّادق عليه السّلام ـ فقيه (٢) انّى ـ يب خ (٣) بثلاثة ـ يب ـ خ كا
(٤) برد ـ فقيه (٥) عمّمنى ـ خ كا ـ يب خ (٦) صدره ـ خ يب ـ وجهه ـ خ يب

٤٠٩٢(٢١) **تهذيب** ٢٩٣ج ١ـ بهذا الاسناد عن محمدبن يعقوب عن **كافى** ١٤٥ج ٣ـ عدّة من أصحابنا عن **تهذيب** ٣١٠ج ١ـ سهل بن زياد عن ابن محبوب عن **معاوية**بن وهب عن ابى عبدالله عليه السّلام قال يكفّن الميّت في خمسة أثواب قميص لايزرّ عليه وازار وخرقة يعصّب بها وسطه وبرد يلفّ فيه وعمامة يعتمّ(١) بها ويلقى فضلها على صدره(٢)

٤٠٩٣(٢٢) **دعائم الاسلام** ٢٣١ ج ١ـ عن **أبى جعفر** محمدبن علىّ عليهما السّلام انّه قال لابدّ من ازار وعمامة ولايعدّان فى الكفن.

٤٠٩٤(٢٣) **تهذيب** ٢٩٣ج ١ـ بهذا الاسناد عن محمدبن يعقوب عن **كافى** ١٤٤ ج ٣ـ عدّة من أصحابنا عن سهل بن زياد عن أحمد بن محمد ابن أبى نصر عن **عبدالله**بن سنان عن أبى عبدالله عليه السّلام قال الميّت يكفّن فى ثلاثة سوى العمامة والخرقة تشدّ بها وركيه لكى لايبدو منه شىء والخرقة والعمامة لابدّ منهما وليستا من الكفن.

٤٠٩٥(٢٤) **تهذيب** ٣٢٤ج ١ـ بهذا الاسناد عن محمدبن يعقوب عن **كافى** ١٤٦ج ٣ـ حميدبن زياد عن (محمدبن ـ يب) الحسن بن محمد الكندىّ عن غير واحد عن أبان بن عثمان عن **عبدالرّحمٰن**ابن أبى عبدالله قال سألت أباعبدالله عليه السّلام فى كم تكفّن المرئة قال تكفّن فى خمسة أثواب أحدها الخمار.

٤٠٩٦(٢٥) **بحارالأنوار** ٣٣٥ج ٨١ـ مصباح الأنوار عن **جعفر**بن محمد عن أبيه انّ فاطمة عليها السّلام كفّنت فى سبعة أثواب **وعن** ابراهيم بن محمد عن محمدبن المنكدر انّ عليّاً عليه السّلام كفّن فاطمة فى سبعة اثواب.

وتقدّم فى رواية يونس(٣) من باب(٩) كيفيّة غسل الميّت وآدابه

---

(١) يعتم ـ خ كا (٢) وجهه ـ يب

وعلّته من أبواب غسل الميّت قوله عليه السّلام وخذ خرقة طويلة عرضها شبر فشدّها من حقويه وضمّ فخذيه ضمّاً شديداً ولفّها فى فخذيه **وفى** رواية عمّار (٤) قوله عليه السّلام ثمّ تبدأ فتبسط اللّفافة طولاً ثمّ تذرّ عليها شيئاً من الذّريرة ثمّ الازار طولاً الخ فلاحظ **وفى** رواية الحلبىّ (١٠) قوله عليه السّلام ان أبى عليه السّلام كتب فى وصيّته ان أكفنه فى ثلاثة أثواب أحدها رداء له حبرة وثوب آخر وقميص (الى أن قال) وعصبناه بعد ذلك بعمامة **وفى** رواية عثمان (٢٣) قوله عليه السّلام واذا عمّمته فلا تعمّمه عمّة (عمامة ـ خ) الأعرابىّ الخ.

وفى رواية حمران (٢٤) قوله عليه السّلام ثمّ خذوا عمامته فانشروها مثنيّةً على رأسه وأطرح طرفيها من خلفه وأبرز جبهته (الى أن قال) قلت فالكفن فقال عليه السّلام تؤخذ خرقة فتشدّ بها سفليه (١) و تضمّ فخذيه (٢) بها ليضمّ ماهناك وماتصنع من القطن أفضل ثمّ يكفن بقميص ولفافة وبرد يجمع فيه الكفن **وفى** رواية أحمد (١) من باب (١٠) انّ الميّت يغسل غسل المؤمن قوله فيأتيه الغاسل يغسله وعنده جماعة من المرجئة (٣) هل يغسّل غسل العامّة ولايعمّمه الخ **وفى** أحاديث الباب المتقدّم مايدلّ على ذلك

ويأتى فى رواية عمّار (٤) من باب (٩) استحباب كون الكفن برداً قوله عليه السّلام فان لم تجد عمامة قطن فاجعل العمامة سابريّاً **وفى** رواية يونس (١) من باب (١٣) استحباب تكفين الميّت فيما أحرم فيه مايستفاد منه عدد أثواب الكفن **وفى** رواية ابن عبّاس (٤) من باب (١٧) استحباب التّبرّع بكفن الميّت وحنوطه قوله صلّى الله عليه وآله لعلىّ عليه السّلام

---

(١) سفله ـ خ (٢) وسطه ـ خل

(٣) المرجئة: هم القائلون بانّ الايمان قول بلاعمل كانّهم قدّموا القول وأرجوا العمل أى أخّروه

خذ عمامتي هذه وخذ ثوبي هذين فكفّنها فيهما وفي رواية عبدالأعلى (٤) من باب (٤٣) استحباب تربيع القبر من أبواب الدّفن قوله عليه السّلام وأمره ان يكفّنه في برده الّذى كان يصلّي فيه يوم الجمعة وان يعمّمه بعمامة.

(٨) باب استحباب اجادة الأكفان والمغالات في اثمانها وكراهة المماكسة في شرائها

٤٠٩٧ (١) **كافى** ١٤٨ ج ٣ ـ عليّ بن ابراهيم عن أبيه عن **ابن أبي عمير** عن بعض أصحابنا عن **فقيه** ٨٩ ج ١ ـ أبي عبدالله عليه السّلام(١) قال اجيدوا أكفان موتاكم فانّها زينتهم **ثواب الأعمال** ٢٣٤ ـ أبي ره قال حدّثني محمد بن يحيى عن محمد بن أحمد **علل الشّرائع** ٣٠١ ـ أبي ره قال حدّثنا أحمد بن ادريس قال حدّثنا محمد بن أحمد عن أحمد بن محمد (بن عيسى ـ الثّواب) (عن بعض اصحابنا ـ العلل) يرفعه الى أبي عبدالله عليه السّلام مثله **بحارالأنوار** ٣١٢ ج ٨١ ـ فلاح السّائل من كتاب مدينة العلم مرسلاً مثله **بحارالأنوار** ٣٣٠ ج ٨١ ـ دعوات الرّاوندىّ قال أبو عبدالله عليه السّلام أجيدوا (وذكر مثله).

٤٠٩٨ (٢) **كافى** ١٤٩ ج ٣ ـ محمد بن يحيى عن محمد بن أحمد عن محمد بن عيسى عن محمد بن الحسين عن عبدالرّحمٰن ابن أبي هاشم عن أبي خديجة عن **فقيه** ٨٩ ج ١ ـ أبي عبدالله (٢) عليه السّلام قال تنوّقوا(٣) في الأكفان فانّكم (٤) تبعثون بها **تهذيب** ٤٤٩ ج ١ ـ محمد بن احمد بن يحيى عن محمد بن عيسى عن **ابن سنان** عن أبي عبدالله عليه السّلام مثله **مستدرك** ٢٢١ ج ٢ ـ السّيّد عليّ بن طاووس في فلاح السّائل من كتاب مدينة العلم للصّدوق ره باسناده الى أبي عبدالله عليه السّلام مثله.

---

(١) قال الصّادق عليه السّلام ـ فقيه (٢) قال الصّادق عليه السّلام ـ فقيه

(٣) أي تجوّدوا وبالغوا في اختيارها من أجود الثّياب (٤) فانّهم ـ فقيه

٤٠٩٩(٣) **تهذيب** ٤٤٩ ج ١ـ عليّ بن الحكم عن **يونس** بن يعقوب قال قال أبوعبدالله عليه السّلام انّ أبي أوصاني عند الموت (فقال ـ ك) يا جعفر كفّني في ثوب كذا وكذا و ثوب كذا و كذا و اشتر لي برداً واحداً و عمامة واجدّهما فانّ الموتىٰ يتباهون بأكفانهم **مستدرك** ٢٢١ج ٢ـ السّيّد عليّ بن طاووس في فلاح السّائل من كتاب سير الأئمّة عليهم السّلام باسناده الى الصّادق عليه السّلام مثله الّا انّه أسقط فيه قوله (واشترلي ـ الىٰ قوله اجدّهما) **علل الشّرائع** ٣٠١ ـ أبي ره عن أحمد بن ادريس قال حدّثنا أحمد بن محمد عن عليّ بن الحكم عن **يونس** (١) بن يعقوب عن أبي عبدالله عليه السّلام قال أوصاني أبي بكفنه فقال لي (يا جعفر ـ خ) اشتر لي برداً وجوّده فانّ الموتىٰ يتباهون بأكفانهم.

٤١٠٠(٤) **تفسير عليّ بن ابراهيم** ٢٩٦ج ١ـ في سياق قصّة أبي ذرّ ووفاته عن الأشتر فروى انّه قال دفنته في حلّة كانت معي قيمتها أربعة آلاف درهم.

٤١٠١(٥) **فقيه** ٢٦٨ج ٤ـ **الخصال** ٢٤٥ـ بالاسناد المتقدّم في باب أمكنة التّخلّي عن **عليّ** عليه السّلام في حديث وصيّة النّبيّ صلّى الله عليه وآله يا عليّ لاتماكس في أربعة أشياء في شراء الأضحيّة والكفن والنّسمة(٢) والكراء (٣) الى مكّة **فقيه** ١٢٢ ج ٣ـ قال أبوجعفر (الصّادق ـ خ) عليه السّلام لاتماكس في أربعة أشياء في الأضحيّة وفي الكفن وفي ثمن نسمة و في الكرىٰ الى مكّة **الخصال** ٢٤٥ـ حدّثنا أبي و محمد بن الحسن قالا حدّثنا محمدبن يحيى العطّار واحمدبن ادريس جميعاً عن محمدبن أحمدبن يحيى عن **محمدبن** عيسى باسناده يرفعه الى أبي جعفر عليه السّلام انّه قال لايماكس في أربعة أشياء وذكر نحوه.

---

(١) يوسف ـ ح ل (٢) النّسمة: المملوك (٣) الكِراء: اجر المستأجر

وتقدّم في رواية ابن عبّاس(١٤) من باب(٧) عدد أثواب الكفن من الواجب والنّدب قوله صلّى الله عليه وآله وكفّني في طمريّ هذين أو في بياض مصر وبرد يمان ولاتغال (في ـ خ) كفني.

ويأتي في رواية الطّبراني(٣) من باب(١١) استحباب كون الكفن أبيض قوله بعث حذيفة من يبتاع له كفناً بثلاثمائة درهم فقال حذيفة ليس اريد هذا ولكن ابتاعوا ريطتين(١) بيضاوين خشنتين وفي رواية يونس(١) من باب(١٣) استحباب تكفين الميّت فيما أحرم فيه قوله عليه السّلام انّي كفنت أبي في ثوبين شطويّين(٢) (الى أن قال عليه السّلام) وفي برد اشتريته بأربعين ديناراً لو كان اليوم لساوى أربعمائة دينار وفي رواية الصّيرفي(١) من باب(١٩) مايستحبّ ان يكتب على كفن الميّت قوله وكفّنه عليه السّلام بكفن فيه حبرة استعملت له بالفين وخمسمائة دينار

(٩) باب استحباب كون الكفن برداً والعمامة قطناً ان كان والّا فسابريّاً

٤١٠٢(١) تهذيب٢٩٦ج١ـ أخبرني الشّيخ ايّده الله عن أبي القاسم جعفربن محمد عن محمدبن يعقوب عن كافي١٤٩ج٣ـ (عدّة من أصحابنا ـ معلّق في كا) عن سهل بن زياد عن أيّوب بن نوح رجال الكشّيّ ٣٩ـ حدّثنا محمدبن مسعود قال حدّثني عليّ بن محمد قال حدّثني محمد بن أحمد عن سهل بن رازويه (٣) عن أيّوب بن نوح عمّن رواه عن أبي مريم الأنصاريّ عن أبي جعفر عليه السّلام انّ الحسن بن عليّ عليهما السّلام كفّن اسامة بن زيد ببرد(٤) أحمر حبرة (كافي ـ تهذيب

---

(١) الرّيطة: الملاءة اذا كانت قطعة واحدة ولم تكن لفقين وقيل هو كلّ ثوب ليّن رقيق ـ اللّسان ج٧
(٢) شطى: اسم قرية بناحية مصر تنسب اليها الثّياب الشّطوية ـ اللّسان
(٣) زاذويه ـ رجال الكشّيّ خ (٤) في برد ـ رجال الكشّيّ

و انّ عليّاً عليه السّلام كفّن سهل بن حنيف ببرد أحمر حبرة).

٤١٠٣(٢) **دعائم الاسلام** ٢٣٢ ج ١ ـ عن **الحسين** بن عليّ عليهما السّلام انّه كفّن اسامة بن زيد في برد أحمر.

٤١٠٤(٣) **رجال الكشّيّ** ٣٦ ـ محمد بن مسعود قال حدّثني أحمد بن عبدالله العلويّ قال حدّثني عليّ بن محمد عن أحمد بن محمد اللّيثيّ عن عبدالغفّار عن جعفر بن محمد انّ عليّاً عليه السّلام كفّن سهل بن حنيف في برد أحمر حبرة

٤١٠٥(٤) **استبصار** ٢١٠ ج ١ ـ اخبرني الحسين بن عبيدالله عن أحمد بن محمد بن يحيى (عن أبيه ـ خ) عن **كافي** ١٤٩ ج ٣ ـ محمد بن يحيى عن **تهذيب** ٢٩٦ ج ١ ـ محمد بن أحمد (بن يحيى ـ يب ـ صا) عن أحمد بن الحسن بن عليّ عن عمرو بن سعيد عن مصدّق بن صدقة عن **عمّار** بن موسى عن أبي عبدالله عليه السّلام قال الكفن يكون برداً فان لم يكن برداً فاجعله كلّه قطناً فان لم تجد عمامة قطن فاجعل العمامة سابريّاً.

وتقدّم مثل هذا في رواية عمّار(٤) من باب(١٩) كيفيّة غسل الميّت وآدابه وعلّته من أبواب غسل الميّت **وفي** كثير من أحاديث باب(٧) عدد أثواب الكفن مايدلّ على استحباب كون الكفن برداً.

ويأتي في رواية يونس(١) من باب(١٣) انّه يستحبّ ان يكفّن الميّت فيما أحرم فيه قوله عليه السّلام كفنت أبي في ثوبين شطويّين (الى أن قال) وفي برد اشتريته بأربعين ديناراً **وفي** رواية عبدالأعلى(٤) من باب(٤٣) استحباب تربيع القبر من أبواب الدّفن قوله وأوصى محمّد ابن عليّ عليهما السّلام الى جعفر بن محمد عليهما السّلام وأمره ان يكفّنه في برده الّذي كان يصلّي فيه.

(١٠) باب استحباب كون الكفن من القطن وكراهة كونه من الكتّان

٤١٠٦ (١) **كافى** ١٤٩ ج ٣ ـ **تهذيب** ٤٣٤ ج ١ ـ **استبصار** ٢١٠ ج ١ ـ محمدبن يحيى عن محمدبن الحسين(١) عن عبدالرّحمٰن ابن أبى هاشم عن **أبى خديجة** عن **فقيه** ٨٩ ج ١ ـ أبى عبدالله(٢) عليه السّلام قال الكتّان كان لبنى اسرائيل يكفّنون به والقطن لأمّة محمّد صلّى الله عليه وآله

٤١٠٧ (٢) **مستدرك** ٢٢٤ ج ٢ ـ عمادالدّين محمدبن علىّ الطّوسىّ فى ثاقب المناقب عن عثمان بن سعيد عن **أبى علىّ** بن راشد (فى خبر طويل ـ كذا ـ فى ك) انّ الكاظم عليه السّلام قال لأبى جعفر محمدبن ابراهيم النّيسابورىّ الّذى حمل اليه الأموال من النّيسابور وفيها درهم و شقّه بطانة من شطيطة هات الكيس قال فدفعت اليه فحلّه و ادخل يده فيه و أخرج منها درهم شطيطة و قال لى هذا درهمها فقلت نعم و أخرج الرّزمة(٣) وحلّها وأخرج منها شقّة قطن مقصورة طولها خمس وعشرون ذراعاً وقال لى اقرء عليها السّلام كثيراً وقل لها جعلت شقّتك فى أكفانى وبعثت بهذه اليك من أكفاننا من قطن قريتنا صرياً قرية فاطمة عليها السّلام وبذر قطن كانت تزرعه بيدها لأكفان ولدها وغزل اختى حكيمة بنت أبى عبدالله عليه السّلام وقصارة يده لكفنه فاجعليها فى كفنك.

٤١٠٨ (٣) **مناقب ابن شهرآشوب** ٢٩١ ج ٤ ـ أبوعلىّ بن راشد وغيره (فى خبر طويل كذا فى المناقب) انّه اجتمعت العصابة الشّيعة بنيسابور واختاروا **محمد** بن علىّ النّيسابورىّ فدفعوا اليه ثلاثين ألف دينار و خمسين ألف درهم وألف شقّة من الثّياب وأتت شطيطة(٤) بدرهم صحيح

---

(١) الحسن ـ خ ل يب (٢) قال الصّادق عليه السّلام ـ فقيه

(٣) الرّزمة من الثّياب وغيرها ج رِزَم ماجمع وشدّ معاً ـ المنجد. والرّزمة من الثّياب ماشدّ فى ثوب واحد ـ اللّسان (٤) شطيطة: امرأة موالية لأهل البيت عليهم السّلام

وشقّة خام من غزل يدها تساوى أربعة دراهم (الى أن قال) قال الكاظم عليه السّلام لأبى جعفر ياأباجعفر أبلغ شطيطة سلامى وأعطها هذه الصّرة وكانت أربعين درهماً ثمّ قال واهديت لك شقّة من أكفانى من قطن قريتنا صيداء(١) قرية فاطمة عليها السّلام وغزل اختى حليمة ابنة أبي عبدالله جعفربن محمد الصّادق عليه السّلام الحديث.

٤١٠٩(٤) **تهذيب** ٤٥١ج ٣ـ **استبصار** ٢١١ج ١ـ محمد بن أحمد بن يحيى عن **يعقوب** بن يزيد عن عدّة من أصحابنا عن أبي عبدالله عليه السّلام قال لايكفّن الميّت فى كتّان.

وتقدّم فى مرسلة الفقيه(١٦) من باب(٧) عدد أثواب الكفن من الواجب والنّدب قوله كفّن النّبىّ صلّى الله عليه وآله فى بردتين ظفريتين من ثياب اليمن و ثوب كرسف و هو ثوب قطن **وفى** رواية عمّار(٤) من الباب المتقدّم قوله عليه السّلام فان لم يكن برداً فاجعله كلّه قطناً.

(١١) باب استحباب كون الكفن أبيض وكراهة كونه أسود

٤١١٠(١) **كافى** ٤٤٥ ج ٦ ـ محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عن ابن فضّال عن **ابن القدّاح** عن أبى عبدالله عليه السّلام قال قال رسول الله صلّى الله عليه وآله ألبسوا البياض فانّه أطيب وأطهر وكفّنوا فيه موتاكم **كافى** ٤٤٥ج ٦ـ الحسين بن محمد عن معلّى بن محمد عن الحسن بن علىّ عن مثنّى الحنّاط عن أبى عبدالله عليه السّلام مثله **مستدرك** ٢٢٣ ج ٢ـ محمدبن أحمد الصّفوانى فى كتاب التّعريف عن النّبىّ صلّى الله عليه وآله مثله.

٤١١١(٢) **كافى** ١٤٨ج ٣ـ عدّة من أصحابنا عن **تهذيب** ٤٣٤ج ١ـ

(١) صريا ـ لك

سهل بن زياد عن أحمد بن محمد ابن أبى نصر عن أبى جميلة عن جابر **كافى** ١٤٨ ج ٣ ـ عدّة من أصحابنا عن أحمدبن محمدبن خالد عن عمرو ابن عثمان وغيره عن المفضّل بن صالح عن جابر عن أبى جعفر عليه السّلام قال قال النّبىّ صلّى الله عليه وآله(١) ليس من لباسكم شىء أحسن من البياض فألبسوه (وكفّنوا فيه ـ يب ـ كما بالسّند الأوّل) موتاكم **مستدرك** ٢٢٣ ج ٢ ـ دعائم الاسلام عن رسول الله صلّى الله عليه وآله مثله **مستدرك** ٢٢٣ ج ٢ ـ السّيّد علىّ بن طاووس فى فلاح السّائل عن تاريخ نيسابور فى ترجمة **ابراهيم** بن عبدالرّحمٰن بن اسهل (٢) باسناده عن رسول الله صلّى الله عليه وآله نحوه **بحارالأنوار** ٣٣٠ ج ٨١ ـ المكارم عن جابر عن أبى جعفر عليه السّلام مثله.

٤١١٢ (٣) **مستدرك** ٢٢٣ ج ٢ ـ السّيّد علىّ بن طاووس فى فلاح السّائل عن المعجم للطّبرانى فى مسند **حذيفة** بن اليمان قال بعث حذيفة من يبتاع له كفناً بثلاثمائة درهم فقال حذيفة ليس اريد هذا ولكن ابتاعوا ريطتين بيضاوين خشنتين(٣).

٤١١٣ (٤) **تهذيب** ٤٣٤ ج ١ ـ **كافى** ١٤٩ ج ٣ ـ علىّ بن محمد عن بعض أصحابه (٤) عن الوشّاء عن **الحسين** بن المختار عن أبى عبدالله عليه السّلام قال لايكفّن الميّت فى السّواد(٥).

٤١١٤ (٥) **تهذيب** ٦٦ ج ٥ ـ محمدبن يعقوب عن **كافى** ١٤١ ج ٤ ـ عدّة من أصحابنا عن **تهذيب** ٤٣٥ ج ١ ـ أحمدبن محمد عن الحسن بن علىّ (الوشّاء ـ يب ٤٣٥) عن أحمد بن عائذ (٦) عن **فقيه** ٢١٥ ج ٢ ـ **الحسين**(٧) بن المختار قال قلت لأبى عبدالله عليه السّلام (أ ـ يب ٦٦ ـ

---

(١) رسول الله فى السّند الأوّل (٢) سهل ـ خ ك (٣) حسنتين ـ خ ك
(٤) اصحابنا ـ خ ل يب (٥) بالسّواد ـ خ كا (٦) عايد ـ خ (٧) الحسن ـ خ ل كا ـ فقيه

خ فقيه) يُحْرِمِ الرّجل فى الثّوب الأسود قال لايحرم فى الثّوب الأسود ولا يكفّن به(١) (الميّت ـ كا ـ فقيه ـ يب٦٦) **مكارم الأخلاق** ١٠٤ـ عن الحسين بن المختار نحوه.

٤١١٥(٦) **الجعفريّات**٢٠٦ـ باسناده عن **علىّ**بن أبى طالب عليه السّلام انّ النّبىّ صلّى الله عليه وآله كفّن حمزة بن عبدالمطّلب فى نمرة(٢) سوداء **دعائم الاسلام** ٢٣٢ج ١ـ عن علىّ عليه السّلام نحوه.

وتقدّم فى رواية أبى مريم(١٠) من باب(٧) عدد أثواب الكفن من الواجب والنّدب قوله كفّن رسول‌الله صلّى الله عليه وآله فى ثلاثة أثواب برد أحمر حبرة وثوبين أبيضين صحاريّين **وفى** رواية ابن عبّاس(١٤) قوله صلّى الله عليه وآله وكفّنى فى طمرىّ هذين أوفى بياض مصر.

ويأتى فى رواية أبى هريرة(١) من باب(٩) لبس ثياب البياض من أبواب الملابس قوله صلّى‌الله عليه‌وآله خير ثيابكم‌البياض فليلبسه احياكم وكفّنوا فيه موتاكم **وفى** رواية فلاح السّائل مثله **وفى** رواية أبى البخترىّ(٢) قوله عليه السّلام **وفى** البياض تكفين الموتىٰ.

(١٢) باب جواز تكفين الميّت فى قميصه واستحباب قطع ازراره دون كمّه واستحباب تكفينه فيماكان يصلّى فيه

٤١١٦(١) **تهذيب** ٣٠٥ج ١ـ سعد بن عبدالله عن محمدبن عيسى عن **محمد** بن سنان عمّن أخبره عن **فقيه** ٩٠ ج ١ـ أبى عبدالله (٣) عليه السّلام قال قلت (له ـ خ) الرّجل يكون له القميص أيكفّن فيه فقال أقطع ازراره قلت وكمّه قال لاانّما ذاك(٤) اذا قطع له وهو جديد لم يجعل له

(١) فيه ـ فقيه (٢) ثياب ـ خل (٣) سئل الصّادق عليه السّلام عن الرّجل ـ فقيه
(٤) ذلك ـ فقيه

كما(۱) فامّا اذا كان ثوباً لبيساً فلاتقطع منه الّا الازرار.

۴۱۱۷(۲) **فقيه** ۹۰ج ۱ـ قال **الصّادق** عليه السّلام ينبغى أن يكون القميص للميّت غير مكفوف ولامزرور(۲)

۴۱۱۸(۳) **تهذيب** ۲۹۲ج ۱ـ علىّ بن محمد عن محمدبن خالد عن عبدالله بن المغيرة عن علاء عن محمدبن مسلم عن أبى جعفر عليه السّلام قال اذا أردت ان تكفّنه فان استطعت أن يكون فى كفنه ثوب كان يصلّى فيه نظيف(۳) فافعل فانّ(۴) ذلك يستحبّ أن يكفّن فيما كان(۵) يصلّى فيه **فقيه** ۸۹ج ۱ـ قال أبوجعفر الباقر عليه السّلام اذا كفّنت الميّت فان استطعت وذكر مثله.

۴۱۱۹(۴) **كافى** ۱۴۸ج ۳ـ علىّ بن ابراهيم عن أبيه عن **عبدالله** بن المغيرة عن بعض أصحابه قال يستحبّ أن يكون فى كفنه ثوب كان يصلّى فيه نظيف فانّ ذلك يستحبّ أن يكفّن فيما كان يصلّى فيه.

وتقدّم فى رواية يونس(۱) من باب(۶) وجوب تكفين الميّت و كيفيّته وعلّته قوله عليه السّلام ثمّ يحمل (الميّت) فيوضع على قميصه و يردّ مقدّم القميص عليه ويكون القميص غير مكفوف ولامزرور **وفى** رواية سهل(۴) من باب(۷) عدد أثواب الكفن من الواجب والنّدب قوله الثّياب الّتى يصلّى فيها الرّجل ويصوم أيكفّن فيها قال عليه السّلام أحبّ ذلك الكفن يعنى قميصاً **وفى** رواية الدّعائم(۱۷) قوله عليه السّلام أوصى أبى أن اكفّنه فى ثلاثة أثواب أحدها رداء حبرة كان يصلّى فيها الجمعة **وفى** رواية الحلبىّ والرّضوىّ(۱۸) نحوه.

ويأتى فى رواية عبدالأعلى(۴) من باب(۴۳) استحباب تربيع القبر

---

(۱) أكمام ـ فقيه (۲) مزرّر ـ خ (۳) نظيفاً ـ فقيه (۴) فانّه ـ فقيه
(۵) يكون ـ خل يب

من أبواب الدّفن قوله عليه السّلام وأوصى محمدبن عليّ عليه السّلام الى جعفربن محمد عليهما السّلام وأمره أن يكفّنه في برده الّذي كان يصلّي فيه يوم الجمعة.

(١٣) باب استحباب تكفين الميّت فيما أحرم فيه

٤١٢٠ (١) **كافي** ١٤٩ ج ٣ ـ عدّة من أصحابنا عن **تهذيب** ٤٣٤ ج ١ ـ **استبصار** ٢١٠ ج ١ ـ سهل بن زياد عن محمدبن عمروبن سعيد **كافي** ٤٧٥ ج ١ سعدبن عبدالله عن أبي جعفر محمدبن عمرو(١) بن سعيد عن يونس بن يعقوب عن أبي الحسن الأوّل عليه السّلام قال سمعته يقول أنا(٢) كفّنت أبي في ثوبين شطويّين كان يحرم فيهما وفي قميص من قمصه(٣) وفي عمامة كانت لعليّ بن الحسين عليهما السّلام وفي برد اشتريته(٤) بأربعين ديناراً (لو كان اليوم لساوى(٥) أربعمائة دينار (كا ١٤٩ ج ٣ ـ يب ـ صا)

٤١٢١ (٢) **الخرائج** ٦٠٠ ـ روى **أبوبصير** عن أبي عبدالله عليه السّلام قال كان زيد بن الحسن يخاصم أبي في ميراث رسول الله صلّى الله عليه وآله (الى أن قال) فركب أبي عليه السّلام ونزل متورّماً فأمر بأكفان له وكان فيه ثياب(٦) أبيض(٧) قد أحرم فيه وقال اجعلوه في أكفاني.

ويأتي في رواية ابن عمّار (٢) من باب (١٣) استحباب الاحرام في ثوبي الكرسف من أبواب الاحرام قوله عليه السّلام كان ثوبا رسول الله صلّى الله عليه وآله اللّذان احرم فيهما يمانيّين عبري و ظفاري و فيهما كفن.

---

(١) عمر ـ كا بالسّند الثّاني (٢) انّي ـ خ كا ٤٧٥ (٣) قميصه ـ خ
(٤) اشتراه ـ كا في السّند الثّاني (٥) لسوى ـ خ ل صا ـ يساوي ـ خ كا
(٦) ثوب ـ ظ (٧) بيض ـ خ ك

(١٤) باب عدم جواز التّكفين فى كسوة الكعبة وفى الحرير الخالص وانّه لابأس اذاكان القطن أكثر من القزّ

٤١٢٢ (١) **تهذيب** ٤٣٦ ج ١ - أحمد بن محمد عن عليّ بن الحكم(١) عن أبي مالك الجهنيّ عن **الحسين**(٢) بن عمارة عن أبي جعفر عليه السّلام قال سألته عن الرّجل اشترى من كسوة البيت شيئاً هل يكفّن به الميّت قال لا.

٤١٢٣ (٢) **تهذيب** ٤٣٦ ج ١ - عنه عن عليّ بن الحكم عن **عبدالملك** ابن عتبة الهاشميّ قال سألت أبا الحسن موسى عليه السّلام عن رجل اشترى من كسوة البيت شيئاً هل يكفّن فيه(٣) الميّت قال لا.

٤١٢٤ (٣) **تهذيب** ٤٣٤ ج ١ - **كافى** ١٤٨ ج ٣ - أبو عليّ الأشعريّ عن بعض أصحابنا عن ابن **فضّال** عن مروان عن(٤) عبدالملك قال **فقيه** ٩٠ ج ١ سألت(٥) أباالحسن عليه السّلام عن رجل اشترى من كسوة الكعبة شيئاً فقضى ببعضه حاجته وبقى بعضه فى يده هل يصلح (له - فقيه خ) بيعه قال يبيع ماأراد ويهب مالم يرد (ه - فقيه) ويستنفع به ويطلب بركته قلت(٦) أيكفّن به(٧) الميّت قال لا.

٤١٢٥ (٤) **دعائم الاسلام** ٢٣٢ ج ١ - عن **عليّ** عليه السّلام انّ رسول الله صلّى الله عليه وآله نهى ان يكفّن الرّجل فى ثياب الحرير.

٤١٢٦ (٥) **كافى** ١٤٩ ج ٣ - محمد بن يحيى عن **تهذيب** ٤٣٥ ج ١ - **استبصار** ٢١١ ج ١ - محمد بن احمد (بن يحيى - صا) عن محمد بن عيسى عن الحسن(٨) بن راشد قال سألته عن ثياب تعمل بالبصرة (على - خ

---

(١) الحكيم - خ ل يب (٢) الحسن - خ ل (٣) به - خ
(٤) مروان بن - خ كا (٥) سئل موسى بن جعفر عليه السّلام عن رجل - فقيه
(٦) قيل - فقيه (٧) فيه - فقيه (٨) الحسين - خ ل كا - خ ل صا

صا) عمل العصب(١) اليمانى من قزّ وقطن هل يصلح ان يكفّن فيها(٢) الموتى قال اذا كان القطن أكثر من القزّ فلا بأس (به - فقيه - خ) **فقيه** ٩٠ج ١ سئل أبو الحسن الثّالث عليه السّلام عن ثياب وذكر مثله.

٤١٢٧(٦) **تهذيب** ٤٣٧ج ١ـ **استبصار** ٢١١ج ١ـ محمدبن الحسين عن محمدبن عيسى عن محمدبن سعيد عن **اسماعيل** ابن أبي زياد عن جعفر (عن أبيه ـ صا) عن آبائه عن عليّ عليهم السّلام قال قال رسول الله صلّى الله عليه وآله نعم الكفن الحُلّة ونعم الأُضحيّة الكبش الأقرن. قال الشّيخ ره فالوجه فى هذا الخبر ان نحمله على ضرب من التّقيّة لانّه موافق لمذاهب العامّة **الجعفريّات** ٢٠٤ـ باسناده عن عليّ عليه السّلام مثله

(١٥) باب انّ ثمن الكفن من أصل المال وانّه يقدّم على الدّين والوصيّة والميراث ويستحبّ أن يكون من طهور الأموال وانّ كفن المرئة على زوجها

٤١٢٨(١) **كافى** ٢٣ ج ٧ـ محمد بن يحيى عن **تهذيب** ١٧١ج ٩ـ احمدبن محمد عن **فقيه** ١٤٣ج ٤ـ **تهذيب** ٤٣٧ج ١ـ الحسن بن محبوب عن **عبدالله** بن سنان عن أبى عبدالله عليه السّلام قال (ثمن ـ يب ٤٣٧) الكفن من جميع المال.

٤١٢٩(٢) **كافى** ٢٣ج ٧ـ عدّة من أصحابنا عن سهل بن زياد ومحمد ابن يحيى عن أحمدبن محمد جميعاً عن ابن محبوب **تهذيب** ١٧١ج ٩ـ أحمدبن محمد عن **فقيه** ١٤٣ج ٤ـ (الحسن ـ فقيه) ابن محبوب عن عليّ ابن رئاب (عن معاذ ـ خ كا) عن **زرارة** قال سألته عن رجل مات وعليه دين بقدر ثمن كفنه قال يجعل ما ترك فى ثمن كفنه الّا ان يتّجر عليه بعض

---

(١) القصب ـ خ ل ـ العَصْب: ضرب من برود اليمنْ سمّى عَصْباً لانّ غزله يعصب أى يدرج ثمّ يصبغ ثمّ يحاك ـ اللّسان (٢) فيه ـ خ يب ـ به ـ خ ل كا

النّاس فيكفّنوه(١) ويقضى ماعليه ممّا ترك

٤١٣٠(٣) **تهذيب** ١٨٧ج ٦ـ الحسن بن محبوب عن عليّ بن رئاب عن زرارة قال سألت أباعبدالله عليه السّلام عن رجل مات وعليه دين بقدر كفنه قال يكفّن بما ترك الّا ان يتّجر عليه انسان فيكفّنه ويقضى بما ترك دينه.

٤١٣١(٤) **فقيه** ١٢٠ ج ١ ـ روى انّ السّندى بن شاهك قال لأبى الحسن موسى بن جعفر عليهما السّلام أحبّ أن تدعنى (على ـ خ) ان أكفنّك فقال انّا أهل بيت حجّ صرورتنا ومهور نسائنا وأكفاننا من طهور أموالنا **غيبة الشّيخ** ره ٢١ـ أخبرنا أحمدبن عبدون سماعاً وقرائة عليه قال أخبرنا أبوالفرج عليّ بن الحسين الإصبهانى قال حدّثنى احمد بن عبيدالله بن عمّار قال حدّثنا عليّ بن محمد النّوفليّ عن أبيه قال الإصبهانى وحدّثنى أحمدبن محمدبن سعيد قال حدّثنى محمدبن الحسن العلويّ و حدّثنى غيرهما (وذكر خبراً طويلاً فى أخذ الرّشيد موسى بن جعفر عليه السّلام وحبسه ايّاه فى دارالسّندى الى أن قال **قال** ٢٣ـ السّنديّ) وسألته أن يأذن لى أن أكفّنه فأبى وقال انّا أهل بيت وذكر نحوه ثمّ قال عليه السّلام وعندى كفنى. **مستدرك** ٢٣١ج ٢ـ ورواه ابوالفرج الإصفهانى فى مقاتل الطّالبين كما رواه عنه الشّيخ فى الغيبة.

٤١٣٢(٥) **ارشاد المفيد** ٣٠٢ـ روى انّه لمّا حضرته (أى موسى بن جعفر) عليهما السّلام الوفاة سئل السّندى بن شاهك ان يحضره مولى له مدنيّاً ينزل عند دارالعبّاس بن محمد فى مشرعة(٢) القصب ليتولّى غسله وتكفينه ففعل ذلك قال السّندى فكنت سألته(٣) فى الإذن (لى ـ خ) ان

---

(١) فيكفنونه ـ فقيه ـ فيكفّنه ـ خ كا ـ خ ل يب

(٢) المشرَعة: المواضع الّتى ينحدر الى الماء منها

(٣) أسأله ـ خ الارشاد

أكفّنه فأبى و قال عليه السّلام انّا اهل بيت مهور نسائنا و حجّ صرورتنا و أكفان موتانا من طاهر أموالنا وعندى كفنى اريد ان يتولّى غسلى و جهازى مولاى فلان فتولّى ذلك منه

٤١٣٣(٦) **تهذيب** ١٧١ج ٩ـ محمدبن أحمدبن يحيى عن بنان‌بن محمد عن أبيه عن عبدالله‌بن المغيرة عن **السّكونىّ** عن أبى عبدالله عن أبيه عن علىّ عليهم السّلام قال على الزّوج كفن امرئته اذا ماتت.

٤١٣٤(٧) **فقيه** ١٤٣ج ٤ـ قال **أبوعبدالله** عليه السّلام كفن المرئة على زوجها اذا ماتت.

٤١٣٥(٨) **دعائم الاسلام** ٣٩٢ج ٢ـ قال **علىّ** و أبو عبدالله عليهما السّلام الكفن من جميع مايخلّفه الميّت لايبدء بشىء غيره

ويأتى فى رواية اسماعيل ابن أبى زياد(١) من باب(١٥) ان ثمن كفن الميّت مقدّم على دينه من أبواب الدّين قوله عليه السّلام اوّل شىء يبدأ به من المال الكفن **وفى** روايته الاخرىٰ قوله صلّى الله عليه وآله انّ اوّل مايبدأ به من المال الكفن.

(١٦) باب جواز تكفين الميّت من الزّكوٰة

٤١٣٦(١) **تهذيب** ٤٤٥ج ١ـ احمدبن محمد عن‌الحسن‌بن محبوب عن **الفضل**‌بن ايّوب(١) الكاتب قال سألت أباالحسن موسى عليه السّلام فقلت له ما ترى فى رجل من أصحابنا يموت و لم يترك ما يكفّن به اشترى له كفنه من الزّكوٰة فقال اعط عياله من الزّكوٰة قدر ما يجهّزونه فيكونون هم الّذين يجهّزونه قلت فان لم يكن له ولد ولاأحد يقوم بأمره فأجهّزه أنا من الزّكوٰة قال كان أبى يقول انّ حرمة بدن المؤمن ميّتاً كحرمته

---

(١) يونس ـ خ

حيّاً فوار(١) بدنه و عورته وجهّزه وكفّنه وحنّطه واحتسب بذلك من الزّكوٰة وشيّع جنازته قلت فان اتّجر عليه بعض اخوانه بكفن آخر وكان عليه دين أيكفّن بواحد (٢) و يقضى دينه بالآخر قال لا ليس هذا ميراثاً تركه انّما هذا شيء صار اليه بعد وفاته فليكفّنوه بالّذى اتّجر عليه و يكون الآخر لهم يصلحون به شأنهم **قرب الاسناد** ٣١٢ـ أحمد بن محمد عن ابن محبوب عن **المفضّل** عن (يونس ـ خ) الكاتب قال سألت أبا الحسن عليه السّلام عن رجل من أصحابنا وذكر نحوه الّا انّه أسقط قوله و شيّع جنازته.

٤١٣٧ (٢) **فقه الرّضا** عليه السّلام ١٩٩ـ وان مات رجل مؤمن و احببت ان تكفّنه من زكوٰة مالك فأعطها ورثته فيكفّنونه وان لم يكن له ورثة فكفّنه أنت واحسب به من زكوٰة مالك فان أعطى ورثته قوم آخرون ثمن كفنه فكفّنه من مالك واحسبه من الزّكوٰة ويكون ما أعطاهم القوم لهم يصلحون به شأنهم.

(۱۷) باب استحباب التّبرّع بكفن الميّت وحنوطه وجميع مايحتاج اليه وشراء كفن الموتى

٤١٣٨ (١) **تهذيب** ٤٥٠ ج ١ـ **كافى** ١٦٤ ج ٣ـ علىّ بن ابراهيم عن أبيه (عن ابن أبى عمير ـ كا) عن سيف بن عميرة عن سعد بن طريف(٣) عن **فقيه** ٩٢ ج ١ـ أبى جعفر عليه السّلام(٤) قال من كفّن مؤمناً كان كمن(٥) ضمن كسوته الى يوم القيامة.

٤١٣٩ (٢) **مستدرك** ٢٢٧ ج ٢ـ الشّهيد الثّانى فى مسكّن الفؤاد عن

---

(١) أى أُستر بدنه (٢) بالواحد ـ خ ل (٣) ظريف ـ خ يب
(٤) قال الصّادق عليه السّلام من كفّن ـ فقيه (٥) فكانّما ـ فقيه

ابن مسعود عن النّبيّ صلّى الله عليه وآله من كفّن مسلماً كساه الله من سندس واستبرق وحرير.

٤١٤٠ (٣) **بصائرالدّرجات** ٢٨٧ ـ حدّثنا ابراهيم بن هاشم عن عليّ ابن اسباط عن بكربن جناح عن رجل عن أبي عبدالله عليه السّلام قال لمّا ماتت فاطمة بنت أسد أمّ أميرالمؤمنين عليه السّلام جاء عليّ عليه السّلام الى (١)(٦) النّبيّ صلّى الله عليه وآله (الى أن قال) ثمّ قال لعليّ عليه السّلام هذا قميصي فكفّنها فيه وهذا ردائي فكفّنها فيه الخبر.

٤١٤١ (٤) **أمالي الصّدوق** ٢٥٨ ـ حدّثنا جعفربن محمدبن مسرور رض قال حدّثني محمدبن عبدالله بن جعفربن جامع الحميري عن أبيه قال حدّثنا أحمد ابن أبي عبدالله البرقيّ عن أبيه محمدبن خالد عن خلف بن حمّاد الأسديّ عن أبي الحسن العبديّ عن الأعمش عن عباية بن ربعيّ عن عبدالله بن عبّاس قال أقبل عليّ بن أبيطالب عليه السّلام ذات يوم الى النّبيّ صلّى الله عليه وآله باكياً وهو يقول انّا لله وانّا اليه راجعون فقال له رسول الله صلّى الله عليه وآله يا عليّ (مه ـ خ) فقال عليّ عليه السّلام يا رسول الله ماتت امّي فاطمة بنت أسد قال فبكى النّبيّ صلّى الله عليه وآله ثمّ قال رحم الله امّك ياعليّ أما انّها ان كانت لك امّاً فقد كانت لي امّاً خذ عمامتي هذه وخذ ثوبي هذين فكفّنها فيهما ومُرِ النّساء فليحسنّ غسلها ولاتخرجها حتّى اجيء فاليّ أمرها.

قال وأقبل النّبيّ صلّى الله عليه وآله بعد ساعة واخرجت فاطمة امّ عليّ عليه السّلام فصلّى عليها النّبيّ صلّى الله عليه وآله صلوٰة لم يصلّ على احد قبلها مثل تلك الصّلوٰة ثمّ كبّر عليها أربعين تكبيرة ثمّ دخل الى القبر فتمدّد فيه فلم يسمع له أنين ولاحركة ثمّ قال ياعليّ ادخل ياحسن

---

(١) عند ـ خ

أدخل فدخلا القبر فلمّا فرغ ممّا احتاج اليه قال له يا علىّ أخرج يا حسن أخرج فخرجا ثمّ زحف(١) النّبىّ صلّى الله عليه وآله حتّى صار عند رأسها ثمّ قال يا فاطمة أنا محمّد سيّد ولد آدم ولافخر فان أتاك منكر ونكير فسئلاك مَنْ رَبُّكَ فقولى الله ربّى ومحمّد نبيّى والاسلام دينى والقرآن كتابى وابنى امامى ووليّى ثمّ قال اللّهمّ ثبّت فاطمة بالقول الثّابت ثمّ خرج من قبرها وحثا(٢) عليها حثيات ثمّ ضرب بيده اليمنىٰ على اليسرىٰ فنفضهما

ثمّ قال والّذى نفس محمّد بيده لقد سمعت فاطمة تصفيق يمينى على شمالى فقام اليه عمّار بن ياسر فقال فداك أبى وأمّى يا رسول الله لقد صلّيت عليها صلوٰة لم تصلّ على أحد قبلها مثل تلك الصّلوٰة فقال يا أبا اليقظان وأهل ذلك هى منّى ولقد كان لها من أبى طالب ولد كثير ولقد كان خيرهم كثيراً وكان خيرنا قليلاً فكانت تشبعنى و تجيعهم وتكسونى و تعريهم و تدهننى وتشعثهم قال فَلِمَ كبّرت عليها أربعين تكبيرة يا رسول الله قال نعم يا عمّار التفتّ عن يمينى فنظرت الى أربعين صفّاً من الملائكة فكبرت لكلّ صفّ تكبيرة قال فتمددت فى القبر ولم يسمع لك أنين ولاحركة.

قال انّ النّاس يحشرون يوم القيامة عراة فلم أزل أطلب الى ربّى عزّوجلّ ان يبعثها ستيرة والّذى نفس محمّد بيده ماخرجت من قبرها حتّى رأيت مصباحين من نور عند رأسها ومصباحين من نور عند يديها ومصباحين من نور عند رجليها وملكيها الموكّلين بقبرها يستغفران لها (الى ـ ظ) ان تقوم السّاعة.

٤١٤٢(٥) **مستدرك** ٢٢٧ ج ٢ ـ السّيّد الرّضى فى الخصائص عن هارون بن موسى عن محمد بن يعقوب عن الحسين بن (محمد بن ـ خ)

(١) الزّحف: المشى قليلاً قليلاً (٢) وحثى التّراب فى وجهه: رماه ـ والحثى: التّراب المحثوّ

يحيى عن الوليدبن أبان عن محمدبن عبداللهبن مسكان عن أبيه عن أبى عبدالله عليه السّلام فى حديث وفات فاطمة بنت أسد قال ثمّ أمر أى رسول الله صلّى الله عليه وآله النّساء ان يغسلنها وقال اذا فرغتنّ فلا تحدثن شيئاً حتّى تُعْلِمْنَنى فلمّا فرغن أعلمنه ذلك فأعطاهنّ أحد قميصيه وهو الّذى يلى جسده وامرهنّ أن يكفّنّها فيه الخبر.

٤١٤٣(٦) علل الشّرائع ٤٦٩ـ حدّثنا الحسن(١)بن محمدبن يحيى العلوىّره قال حدّثنى جدّى قال حدّثنى بكربن عبدالوهّاب قال حدّثنى عيسىبن عبدالله عن أبيه عن جدّه انّ رسول الله صلّى الله عليه وآله دفن فاطمة بنت أسدبن هاشم وكانت مهاجرة مبايعة بالرّوحاء مقابل حمّام أبى قطيعة قال وكفّنها رسول الله صلّى الله عليه وآله فى قميصه ونزل فى قبرها و تمرّغ فى لحدها فقيل له فى ذلك فقال انّ أبى هلك و أنا صغير فاخذتنى هى و زوجها فكانا يوسّعان علىّ و يؤثرانى على أولادهما فأحببت أن يوسّع الله عليها قبرها.

٤١٤٤(٧) علل الشّرائع ٤٦٩ ـ عنه قال حدّثنى جدّى (عن ـ خ) يعقوب قال حدّثنى ابن أبى عمير عن عبدالله بن سنان عن أبى عبدالله عليه السّلام انّ فاطمة بنت أسدبن هاشم أوصت الى رسول الله صلّى الله عليه وآله فقبل وصيّتها فقالت يا رسول الله انّى أردت (ان ـ خ) أعتق جاريتى هذه فقال رسول الله صلّى الله عليه و آله ما قدّمت من خير فستجدنيه فلمّا ماتت رضوان الله عليها نزع رسول الله صلّى الله عليه وآله قميصه قال كفّنوها فيه واضطجع فى لحدها فقال أمّا قميصى فامان لها يوم القيامة وأمّا اضطجاعى فى قبرها فليوسّع الله عليها

٤١٤٥(٨) رجال الكشّىّ ٣٨٦ـ قال أبوالنّصر سمعت علىّبن الحسن

---

(١) الحسين ـ خ‌ل

يقول مات يونس بن يعقوب بالمدينة فبعث اليه ابوالحسن الرّضا عليه السّلام بحنوطه وكفنه وجميع مايحتاج اليه وأمر مواليه وموالى أبيه وجدّه أن يحضروا جنازته الخبر.

٤١٤٦(٩) **ارشاد المفيد** ٣٣١ـ أحمدبن عيسى قال أخبرني **أبويعقوب** قال رأيت محمدبن الفرج قبل موته بالعسكر فى عشيّة من العشايا وقد استقبل أباالحسن عليه السّلام فنظر اليه نظراً شافياً فاعتلّ محمدبن الفرج من الغدّ فدخلت اليه عائداً بعد ايّام من علّته فحدّثنى انّ أباالحسن عليه السّلام قد انفذ اليه بثوب وارانيه مدرّجاً تحت رأسه(١) قال فكفّن فيه والله **بحارالأنوار** ٣٣٠ج ٨١ـ وروى فى كتاب دلائل الأئمّة عليهم السّلام أخبار كثيرة بأنّهم هيّئوا أكفان جماعة من شيعتهم قبل وفاتهم و نفذوا الأكفان إليهم.

وتقدّم فى رواية ابن مسعود(٢٨) من باب(٦) تأكّد استحباب عيادة المريض المسلم من أبواب الاحتضار قوله صلّى الله عليه وآله بياض القلب فى أربع خصال عيادة المريض واتّباع الجنائز وشراء أكفان الموتى **وفى** رواية ابن راشد(٢) من باب(١٠) استحباب كون الكفن من القطن قوله عليه السّلام اقرء عليها السّلام كثيراً وقل لها جعلت شقّتك فى أكفانى وبعثت بهذه اليك من أكفاننا من قطن قريتنا صرياً قرية فاطمة عليها السّلام (الى أن قال عليه السّلام) فاجعليها فى كفنك **وفى** روايته الاخرى(٣) قوله عليه السّلام واهديت لك شقّة من أكفانى من قطن قريتنا صريا قرية فاطمة عليها السّلام **و فى** مرسلة الفقيه(٤) من باب(١٥) انّ ثمن الكفن من اصل المال ما يستفاد منه كراهة قبول الكفن من الظّلمة.

ويأتى فى رواية ابن بزيع(٣) من الباب التّالى قوله سألت أباجعفر

---

(١) ثيابه ـ ك

عليه السّلام ان يأمر لى بقميص من قمصه اعدّه لكفنى فبعث به الىّ.

(١٨) باب استحباب اعداد الانسان كفنه فى بيته وتكرار نظره اليه

٤١٤٧(١) **كافى** ٢٥٦ ج ٣ـ محمدبن يحيى عن أحمدبن محمد عن محمد بن سنان **تهذيب** ٤٤٩ ج ١ـ الحسين بن سعيد عن **محمد** بن سنان عمّن أخبره عن أبى عبدالله عليه السّلام قال من كان معه كفنه فى بيته لم يكتب من الغافلين وكان مأجوراً كلّما نظر اليه **مستدرك** ٢٢٨ ج ٢ـ السّيّد علىّ بن طاووس فى فلاح السّائل من كتاب مدينة العلم للصّدوق باسناده عن الصّادق عليه السّلام من كان كفنه فى بيته وذكر مثله.

٤١٤٨(٢) **كافى** ٢٥٣ ج ٣ـ علىّ بن ابراهيم عن أبيه عن النّوفلىّ **كافى** ٢٥٤ ج ٣ـ عدّة من أصحابنا عن سهل بن زياد عن النّوفلىّ عن **السّكونىّ** عن أبى عبدالله عليه السّلام قال اذا أعدّ الرّجل كفنه فهو مأجور كلّما نظر اليه **أمالىّ** الصّدوق ٢٦٩ ـ حدّثنا جعفر بن علىّ بن الحسن بن علىّ بن عبدالله بن المغيرة الكوفىّ رض قال حدّثنى جدّى الحسن بن علىّ عن جدّه عبدالله بن المغيرة عن **اسماعيل** بن مسلم عن الصّادق جعفر ابن محمد عن أبيه عن آبائه عليهم السّلام عن رسول الله صلّى الله عليه وآله نحوه.

٤١٤٩(٣) **تهذيب** ٣٠٤ ج ١ ـ سعد بن عبدالله عن أحمد بن محمد عن محمدبن اسماعيل بن بزيع **رجال** الكشّىّ ٢٤٥ و ٥٦٤ ـ علىّ بن محمد قال حدّثنى بنان بن محمد عن علىّ بن مهزيار عن **محمد**بن اسماعيل بن بزيع قال سألت أباجعفر عليه السّلام ان يأمر لى بقميص (من قمصه ـ الكشّىّ) اعدّه لكفنى فبعث به الىّ (قال ـ الكشّىّ ٢٤٥) فقلت (له ـ الكشّىّ) كيف اصنع (به جعلت فداك ـ الكشّىّ) فقال انزع ازراره.

و تقدّم فى رواية محمد بن الحسن (٤) و مرسلة الارشاد(٥) من باب(١٥) انّ ثمن الكفن من أصل المال قوله عليه السّلام وعندى كفنى.

(١٩) باب مايستحبّ أن يكتب على كفن الميّت أو يكتب ويجعل معه واستحباب كتابة الجوشن في جام بكافور أو مسك ليغسله ويرشّحه على الكفن

٤١٥٠(١) **عيون الأخبار** ٩٩ ج ١ـ حدّثنا عبدالواحد بن محمد بن عبدوس العطّار النّيسابورىّ بنيسابور فى شعبان سنة اثنتين وخمسين و ثلاثمائة قال حدّثنا علىّ بن محمد بن قتيبة عن حمدان بن سليمان النّيسابورىّ عن الحسن بن عبدالله الصّيرفى عن أبيه قال توفّى موسى بن جعفر عليهما السّلام فى يد السّندى بن شاهك (الى أن قال) وحضر الخلق وغسّل وحنّط بحنوط فاخر وكفّنه بكفن فيه حبرة(١) استعملت بألفين و خمسمائة دينار وعليها القرآن كلّه.

٤١٥١(٢) **مستدرك** ٢٤١ ج ٢ـ السّيّد هبة الله فى المجموع الرّائق مرسلاً فى خواصّ السّور قال سورة التّحريم اذا تكتب على الميّت خفّفت عنه فاذا أهدى ثوابها للميّت أسرع اليه كالبرق و آنسته و خفّفت عنه ورواه الشّهيد ره فى مجموعته عن الصّادق عليه السّلام الاّ انّه أسقط الفقرة الاولى.

٤١٥٢(٣) **احتجاج الطّبرسىّ** ٣٠٦ ج ٢ـ كتاب آخر لمحمد بن عبدالله الحميرىّ الى صاحب الزّمان عليه السّلام من جواب مسائله الّتى سئله عنها فى سنة سبع وثلث مائة (ثمّ ذكر مسائل الى أن قال ص ٣١١) وسئل فقال و روى لنا عن الصّادق عليه السّلام انّه كتب على ازار (اسماعيل- خ) ابنه اسماعيل يشهد ان لا اله الاّ الله فهل يجوز لنا أن نكتب مثل ذلك

---

(١) الحَبَر: ضرب من برود اليمن منّمر

بطين القبر أو(١) غيره فأجاب يجوز ذلك **بحارالأنوار** ٣١٢ ج ٨١ ـ غيبة الشّيخ فيما كتب محمد بن عبدالله بن جعفر الحميريّ الى القائم عليه السّلام وسأل. و روى لنا عن الصّادق عليه السّلام وذكر مثله.

٤١٥٣ (٤) **بحارالأنوار** ٣٣٥ ج ٨١ ـ مصباح الأنوار – عن عبدالله بن محمدبن عقيل قال لمّا حضرت فاطمة عليها السّلام الوفاة دعت بماء (الى أن قال) وكتب فى اطراف كفنها كثيربن عبّاس تشهد ان لااله الّا الله وانّ محمّداً صلّى الله عليه وآله رسول الله **الهداية** ٢٣ ـ ويكتب على قميصه وازاره وحبره والجريدة فلان يشهد أن لااله الّا الله.

٤١٥٤ (٥) **مستدرك** ٢٣٢ ج ٢ ـ الشّيخ ابراهيم الكفعمى ره فى جنّة الأمان عن السّجاد زين العابدين عن أبيه عن جدّه عليهم السّلام عن النّبىّ صلّى الله عليه وآله قال نزل جبرئيل عليه السّلام على النّبىّ صلّى الله عليه وآله فى بعض غزواته وعليه جوشن(٢) ثقيل آلمه (ثقله ـ خ) فقال يا محمّد ربّك يقرئك السّلام و يقول لك أخلع هذا الجوشن و اقرأ هذا الدّعاء فهو امان لك ولأمّتك (الى أن قال ـ كذا فى ك) ومن كتبه على كفنه استحيى الله أن يعذّبه بالنّار (الى أن قال ـ كذا فى ك) قال الحسين عليه السّلام أوصانى أبى عليه السّلام بحفظ هذا الدّعاء وتعظيمه وان أكتبه على كفنه وان أعلّمه أهلى واحثّهم عليه ثمّ ذكر الجوشن الكبير **ورواه فى البلد الأمين** بهذا السّند وزاد فيه ومن كتب فى جام بكافور أو مسك ثمّ غسّله ورشّحه على كفن ميّت أنزل الله تعالى فى قبره ألف نور و آمنه من هول منكر ونكير ورفع عنه عذاب القبر ويدخل كلّ يوم سبعون ألف ملك الى قبره يبشّرونه بالجنّة ويوسّع عليه قبره مدّ بصره.

٤١٥٥ (٦) **مستدرك** ٢٣٥ ج ٢ ـ الكفعمىّ ره فى البلد الأمين عن النّبىّ

---

(١) أم ـ خ الاحتجاج

(٢) الجوشن: اسم الحديد الّذى يلبس من السّلاح

صلّى الله عليه و آله قال من جعل هذا الدّعاء فى كفنه شهد له عندالله انّه و فى بعهده و يكفى منكر و نكير و تحفّه الملائكة عن يمينه و شماله ويبشّرونه بالولدان والحور ويجعل فى أعلىٰ علّيّين ويبنى له بيت فى الجنّة من لؤلؤ بيضاء يرى باطنها من ظاهرها و ظاهرها من باطنها لها مائةألف باب و يعطيه الله مائة ألف مدينة فى كلّ مدينة مائة ألف دار وفى كلّ دار مائة ألف حجرة على كلّ حجرة مائة ألف غرفة وفى كلّ غرفة مائة ألف سرير و على كلّ سرير مائة ألف فراش و على كلّ فراش حوريّة عليها مائة ألف حُلّة فى كلّ حلّة مائة ألف لون مع كلّ حوريّة كأس من شراب الجنّة و يقوده الملائكة على ناقة من نوق الجنّة و ينظر الله تعالى اليه من فوق عرشه و يقول يا عبدى أنا عنك راض و يكون مع النّبىّ صلّى الله عليه وآله وفى جواره الخبر.

الدّعاء بسم الله الرّحمٰن الرّحيم اللّهمّ انّك حميد مجيد ودود شكور كريم وفىّ ملىّ اللّهمّ انّك توّاب وهّاب سريع الحساب جليل عزيز متكبّر خالق بارئ مصوّر واحد أحد قادر قاهر اللّهمّ لاينفد ماوهبت ولايردّ ما منعت فلك الحمد كما خلقت و صوّرت و قضيت و أضللت و هديت وأضحكت و أبكيت وامتّ واحييت وافقرت واغنيت وامرضت و شفيت وأطعمت و سقيت و لك الحمد فى كلّ ما قضيت ولاملجأ منك الّا اليك يا واسع النّعماء ياكريم آلالآء يا جزيل العطاء يا قاضى القضاة(١) يا باسط الخيرات ياكاشف الكربات يا مجيب الدّعوات يا ولىّ الحسنات يارافع الدّرجات يامنزل البركات والآيات اللّهمّ انّك ترى ولاترى وأنت بالمنظر الأعلى يافالق الحبّ والنّوى (و ـ خ) لك الحمد فى الآخرة والاولى.

اللّهمّ انّك غافر الذّنب وقابل التّوب شديد العقاب ذوالطّول لاإله

---

(١) القضاء ـ خ

الاّ أنت اليك المصير وسعت كلّ شيء رحمتك ولارادّ لِأمرك ولامعقّب لحكمك بلغت حجّتك و نفذ أمرك و بقيت أنت وحدك لا شريك لك فى أمرك ولايخيب سائلك اذا سئلك اسئلك بحقّ السّائلين اليك الطّالبين ما عندك اسئلك ياربّ بأحبّ السّائلين اليك وبأسمائك الّتي اذا دعيت بها اجبت و اذا سئلت بها أعطيت اسئلك أن تصلّي على محمّد وآل محمّد و اسئلك بأسمك العظيم الأعظم الّذى اذا سئلك به أعطيت واذا أقسم عليك به كفيت اسئلك ان تصلّي على محمّد وآل محمّد وان تكفينا مااهمّنا ومالم يهمّنا من أمر ديننا ودنيانا وآخرتنا وتعفو عنّا وتغفر لنا وتقضى حوائجنا

اللّهمّ اجعلنا من الّذين اذا حدّثوا صدقوا واذا أساؤا استغفروا واذا سلبوا صبروا واذا عاهدوا وافوا(١) واذا غضبوا غفروا واذا جهلوا رجعوا واذا ظُلِمُوا لَمْ يَظْلَمُو واذا خاطبهم الجاهلون قالوا سلاماً (الى قوله مستقرّاً ومقاماً).

اللّهمّ اجعلنا من الّذين اذا اصابتهم مصيبة قالوا انّا لله و إنّا اليه راجعون.

اللّهمّ انّى اسئلك من علمك لجهلنا و من قوّتك لضعفنا و من غناك لفقرنا.

اللّهمّ لاتكلنا الى أنفسنا طرفة عين ولاأقلّ من ذلك ولاتردّنا الى أعقابنا ولاتزلّ أقدامنا ولاتزغ قلوبنا ولاتدحض حجّتنا ولاتمح معذرتنا ولاتعسر علينا سعينا ولاتشمت بنا أعدائنا ولاتسلّط علينا سلطاناً مخيفاً و هب لنا من لدنك رحمة انّك أنت الوهّاب ربّنا هب لنا من أزواجنا و ذرّياتنا قرّة أعين واجعلنا للمتّقين إماماً

اللّهمّ لاتؤمنّا مكرك ولاتكشف عنّا سترك ولاتصرف عنّا وجهك

---

(١) وفوا ـ خ ل

ولاتحلّل علينا غضبك ولاتنحّ عنّا كرمك واجعلنا اللّهمّ من الصّالحين الأخيار وارزقنا ثواب دار القرار واجعلنا من الأتقياء الأبرار ووفقّنا في الدّنيا والآخرة واجعل لنا مودّة في قلوب المؤمنين آمين ربّ العالمين.

اللّهمّ كما اجتبيت آدم و تبت عليه تب علينا و كما رضيت عن اسحق فارض عنّا وكما صبّرت اسماعيل على البلاء فصبّرنا وكما كشفت الضّرّ عن ايّوب فاكشف ضرّنا وكما جعلت لسليمان زلفى و حسن مآب فاجعل لنا و كما أعطيت موسى و هارون سؤلهما فأعطنا و كما رفعت ادريس مكاناً عليّاً فارفعنا وكما أدخلت الياس واليسع و ذاالكفل و ذاالقرنين في الصّالحين فأدخلنا وكما ربطت على قلوب أهل الكهف «اِذْ قامُوا فَقالُوا رَبُّنا رَبُّ السَّمٰواتِ وَالْأَرْضِ لَنْ نَدْعُوَا مِنْ دونه اِلٰهاً لَقَدْ قُلْنا اِذاً شَطَطاً» ونحن نقول كذلك فاربط على قلوبنا وكما دعاك زكريّا فاستجبت له فاستجب لنا و كما ايّدت عيسى بروح القدس فأيّدنا بما تحبّ و ترضى وكما غفرت لمحمّد صلّى الله عليه وآله فاغفر لنا ذنوبنا وكفّر عنّا سيّئاتنا ماقدّمنا وما أخّرنا وما أسررنا وما أعلنّا انّك على كلّ شيء قدير واجعلنا اللّهمّ و جميع المؤمنين من عبادك العالمين العاملين الخاشعين المتّقين المخلصين الّذين لاخوف عليهم ولاهم يحزنون والحمد لله ربّ العالمين وصلّى الله على محمّد وآله وسلّم تسليماً كثيراً.

٤١٥٦(٧) مستدرك٢٣٨ج ٢ـوفيه عن النّبيّ صلّى الله عليه وآله انّ جبرئيل عليه السّلام نزل عليّ بهذا الدّعاء من عنده تعالى وانّه مكتوب على قوائم العرش (الى أن قال ـ كذا في ك) ومن كتبه على كفنه بكافور جعل الله قبره روضة من رياض الجنّة وآنسه فيه وسهّل عليه هول منكر ونكير وبعث الى قبره سبعين ألف ملك مع كلّ ملك طبق عليه من ثمار الجنّة و يبشّرونه بالجنّة و يفتحون له باباً اليها و يوسّع عليه في قبره مدى

بصره ولا يعذّبه الله تعالى (الى أن قال ـ كذا فى ك) ويسمّى دعاء التّهليل.

وهو هذا الدّعاء المبارك بسم الله الرّحمٰن الرّحيم لااله الاّ الله لاإله الاّ الله لااِله الاّ الله بعدد كلّ تهليل هلّله المهلّلون والله أكبر والله أكبر والله أكبر بعدد كلّ تكبير كبّره المكبّرون والحمدلله والحمدلله والحمدلله بعدد كلّ تحميد حمده الحامدون وسبحان الله وسبحان الله وسبحان الله بعدد كلّ تسبيح سبّحه المسبّحون واستغفرالله واستغفر الله واستغفر الله بعدد كلّ استغفار استغفره المستغفرون ولاحول ولاقوّة الاّ بالله العليّ العظيم ولاحول ولاقوّة الاّ بالله العليّ العظيم ولاحول ولاقوّة الاّ بالله العليّ العظيم بعدد ماقاله القائلون..

اللّهمّ صلّ على محمّد وآل محمّد اللّهمّ صلّ على محمّد وآل محمّد اللّهمّ صلّ على محمّد وآل محمّد بعدد ماصلّى عليه المصلّون و حسبنا الله و نعم الوكيل ما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن اشهد انّ الله على كلّ شيء قدير و انّ الله قد أحاط بكلّ شيء علماً و أحصى كلّ شيء عدداً والحمد لله على كلّ حال والحمدلله عند انقطاع الأحوال والحمدلله بعدد كلّ من حمده والحمد لله بعدد كلّ من يحمده و سبحان من ليس كمثله شيء سبحان من لا يغادره شيء سبحان الله الحكيم الكبير الخالق سبحان (الله ـ خ) الحنّان المنّان سبحان (الله ـ خ) الحليم الكريم.

سبحان (الله ـ خ) الخالق البارئ سبحان (الله ـ خ) الصّادق البادى سبحان (الله ـ خ) المصوّر الكافى سبحان الشّافى المعافى سبحان من لا يعاد له شئ سبحان من لا يحادّه شئ سبحان من لا يعلمه شئ سبحان من لا يغيّره شئ سبحان من لا يقهره شيء فى ملكه سبحان من لا يحدّه الحادّون سبحان من لا يصفه الواصفون سبحان من لا يشبّهه المشبّهون سبحان من لاأب له سبحان من لاقرين له سبحان من لاشبيه له سبحان

القادر المقتدر سبحان العليّ المتعال سبحان من لايفوته شيء سبحان من لا يخفى عليه شيء سبحان من لاتدركه العيون سبحان من لاتخالطه الظّنون سبحان منشيء الأشياء بمشيّته سبحان المدبّر بتدبيره سبحان من جلّ عن الأشياء والعرش بإنشائه.

سبحان من انشاء اللّيل والنّهار بقدرته سبحان من انشأ السّموات العلیٰ سبحان من قدّر الحجب من غير ان يستعين بأحد سبحان خالق ـ سورة النّور سبحان من أقام السّموات بغير عمد ولامعين سبحان من خلق العرش وأنفرد بتقدير الأشياء سبحان من خلق عجايب خلقه من غير شريك معه جلّ عن الأشياء فلا يدركه شيء سبحان الخالق المصوّر له الأسماء الحسنیٰ يسبّح له مافی السّموات والأرض وهو العزيز الحكيم سبحان من أثبت الأرض بقدرته سبحان من خلق الخلق بعظمته سبحان من انشأ الرّياح ويرسلها حيث يشاء سبحان من لم يقطع رزقه عن أحد من خلقه.

سبحان من سبّح له الملائكة بأنواع اللّغات سبحان من تسبّح له الجنّة بغرائب التّسبيح سبحان من تسبّح له النّيران بأغلالها سبحان من تسبّح له الجبال بأكنافها سبحان من تسبّح له الأشجار عند ترديد(۱) أوراقها سبحانه و تعالى عمّا يشركون يا ربّ يا ربّ يا ربّ يا ربّ الأرباب و يا مسبّب الأسباب ويا معتق الرّقاب من العذاب سبحان من تسبّح له البحار عند تلاطم أمواجها سبحان من تسبّح له الذّرّ فی مساكنها سبحان من تسبّح له الرّياح عند هبوب جريانها سبحان من تسبّح له الحيتان فی قرار بحارها سبحان من تسبّح له الجنّ بلغاتها سبحان من تسبّح له بنوا آدم باختلاف لغاتها سبحان القائم الدّائم

---

(۱) تورید ـ خ

سبحان الجليل الجميل ياعلّام الغيوب ياغفّار الذّنوب ياستّار العيوب يا من لايخفى عليه مكان يا من هو كلّ يوم فى شأن يا عظيم الشّأن يا من لايشغله شأن عن شأن يا ذاالجلال والاكرام يا دائم يا قائم يا قديم يا مليك(١) يا قدّوس يا سلام يا مؤمن يا مهيمن يا عزيز يا جبّار يا متكبّر يا خالق ياباريء يا مصوّر يا من ليس كمثله شيء و هو السّميع البصير لااله الّا أنت سبحانك انّى كنت من الظّالمين.

٤١٥٧(٨) **مصباح الشّيخ** ١٥ ـ نسخة الكتاب الّتى (٢) يوضع عند الجريدة مع الميّت يقول قبل أن يكتب بسم الله الرّحمٰن الرّحيم اشهد أن لااله الّا الله وحده لاشريك له واشهد انّ محمّداً صلّى الله عليه وآله عبده و رسوله وانّ الجنّة حقّ وانّ النّار حقّ وانّ السّاعة (حقّ ـ المصباح) آتية لاريب فيها وانّ الله يبعث من فى القبور.

ثمّ يكتب (بسم الله الرّحمٰن الرّحيم شهد الشّهود المسمّون فى هذا الكتاب انّ أخاهم فى الله عزّوجلّ فلان بن فلان ـ المصباح) ويذكر اسم الرّجل اشهدهم واستودعهم واقرّ عندهم انّه يشهد أن لاإله الّا الله وحده لاشريك له وانّ محمّداً صلّى الله عليه وآله عبده ورسوله وانّه مقرّ بجميع الأنبياء والرّسل عليهم السّلام و انّ عليّاً ولىّ الله و إمامه و انّ الأئمّة من ولده أئمّته وانّ اوّلهم الحسن والحسين وعلىّ بن الحسين ومحمّد بن علىّ وجعفر بن محمد وموسى بن جعفر وعلىّ بن موسى ومحمد بن علىّ وعلىّ ابن محمّد والحسن بن علىّ والقائم الحجّة عليهم السّلام.

وانّ الجنّة حقّ والنّار حقّ والسّاعة آتية لاريب فيها وانّ الله يبعث من فى القبور وانّ محمّداً صلّى الله عليه وآله (رسوله ـ المصباح) جاء بالحقّ و انّ عليّاً ولى الله والخليفة من بعد رسول الله (و ـ المصباح)

---

(١) يامالك ـ خ (٢) الّذى ـ خ المصباح

مستخلفه في أمّته مؤدّياً لأمر ربّه تبارك وتعالى وانّ فاطمة بنت رسول الله صلّى الله عليه وآله وابنيها الحسن والحسين ابنا رسول الله وسبطاه (و ـ ك) إماماً الهدىٰ وقائدا الرّحمة وانّ عليّاً ومحمّداً وجعفراً وموسى و عليّاً ومحمّداً وعليّاً وحسناً والحجّة عليهم السّلام أئمّة وقادة ودعاة الى الله جلّ وعلا و حجّة على عباده ثمّ يقول للشّهود يا فلان (بن فلان ـ المصباح) و(يا ـ المصباح) فلان المسمّين في هذا الكتاب اثبتوا لي(١) هذه الشّهادة عندكم حتّى تلقوني بها عند الحوض.

ثمّ يقول الشّهود (يا فلان ـ المصباح) نستودعك الله والشّهادة والاقرار والأخاء مودعة(٢) عند رسول الله صلّى الله عليه وآله و نقرأ عليك السّلام ورحمةالله وبركاته ثمّ تطوى الصّحيفة وتطبع وتختم بخاتم الشّهود وخاتم الميّت وتوضع عن(٣) يمين الميّت مع الجريدة وتثبت(٤) الصّحيفة بكافور وعود على جبهته(٥) غير مطيّب ان شاءالله وبه التّوفيق وصلّى الله على سيّدنا محمّد النّبيّ وآله الأخيار الأبرار وسلّم تسليماً ونقله في مستدرك ١٤٢ ج ٢ ـ عن الرّاونديّ في دعواته.

٤١٥٨ (٩) مستدرك ٤٧٧ ج ٢ ـ السّيّد عليّ بن طاووس ره في فلاح السّائل وكان جدّي وروام ابن أبي فراس قدّس الله جلّ جلاله روحه وهو ممّن يقتدى بفعله قد أوصى أن يجعل في فمه بعد وفاته فصّ عقيق عليه أسماء أئمّته عليهم السّلام فنقشت أنا فصّاً عقيقاً عليه الله ربّي ومحمّد نبيّي وعليّ وسمّيت الأئمّة عليهم السّلام الى آخرهم ائمّتي ووسيلتي.

وتقدّم في رواية أبي كهمش (٥) من باب (١٣) كراهة مسّ المحتضر من أبواب الاحتضار قوله فكتب عليه السّلام في حاشية الكفن اسماعيل

---

(١) اليّ ـ خ ك (٢) مودوعة ـ خ ـ موعودة ـ خ ك (٣) على ـ ك (٤) تكتب ـ ك
(٥) جهته ـ ك

يشهد ان لااله الّا الله وفى روايته الاخرى(٦) مثله

(۲۰) باب انّه اذا خرج من الميّت شىء بعد ما يكفّن فأصاب الكفن قرّض منه

٤١٥٩(١) **تهذيب** ٤٥٠ ج ١ـ علىّ بن الحسين عن محمد بن أحمد بن علىّ عن ابيطالب عبدالله بن الصّلت عن ابن أبى عمير وأحمد بن محمد عن غير واحد من أصحابنا عن أبى عبدالله عليه السّلام **كافى** ١٥٦ ج ٣ـ علىّ بن ابراهيم عن أبيه عن ابن أبى عمير عن بعض أصحابه عن أبى عبدالله عليه السّلام قال اذا خرج من الميّت شىء بعد ما يكفّن فأصاب الكفن قرّض(١) منه(٢).

٤١٦٠(٢) **تهذيب** ٤٤٩ ج ١ـ أحمد بن محمد بن عيسى عن أحمد بن محمد ابن أبى نصر عن عبدالله بن يحيى الكاهلىّ **تهذيب** ٤٣٦ ج ١ـ علىّ بن محمد عن أحمد بن محمد عن الكاهلىّ **كافى** ١٥٦ ج ٣ـ عدّة من أصحابنا عن سهل بن زياد عن أحمد بن محمد ابن أبى نصر عن عبدالله بن يحيى الكاهلىّ عن أبى عبدالله عليه السّلام قال اذا خرج من منخر الميّت الدّم أو الشّىء بعد الغسل(٣) وأصاب العمامة أو(٤) الكفن أقرضه(٥) (بالمقراض ـ يب ٤٤٩ ـ كا).

٤١٦١(٣) **فقه الرّضا** عليه السّلام ١٦٩ـ فان خرج منه (أى من الميّت شىء بعد الغسل فلا تعيد(٦) غسله ولكن أغسل ما أصاب من الكفن الى أن تضعه فى لحده فان خرج منه شىء فى لحده لم تغسل كفنه ولكن قرّضت

---

(١) قرضه ـ خ ل كا (٢) من الكفن ـ يب

(٣) بعد مايغتسل ـ يب ٤٣٦ (٤) و ـ يب ٤٣٦ (٥) قرّض عنه (منه ـ خ) ـ يب ٤٣٦ قرّض ـ يب ٤٤٩ ـ قرّضه ـ خ كا (٦) فلا تعد ـ خ فقه الرّضا

من كفنه ماأصاب من الّذى خرج منه ومددت أحد الثّوبين على الآخر.

(٢١) باب حكم النّفساء اذا ماتت وكثر دمها

٤١٦٢(١) **تهذيب** ٣٢٤ ج ١ـ **الحسن** بن محبوب رفعه قال المرئة اذا ماتت نفساء وكثر دمها أدخلت الى السّرة فى الأديم (١) أو مثل الأديم (ه) نظيف ثمّ يكفّن (من ـخ يب) بعد ذلك و يحشى القبل والدّبر بالقطن **كافى** ١٥٤ج ٣ـ(عدّة من أصحابنا عن ـ معلّق) سهل بن زياد عن ابن محبوب وأحمدبن محمد فى المرئة اذا ماتت وذكر مثله الى قوله ثمّ تكفّن بعد ذلك **فقيه** ٩٣ ج ١ ـ قال الصّادق عليه السّلام المرئة اذا ماتت نفساء وكثر دمها أدخلت الى السّرة فى الأُدم أو مثل الأُدم و تنظّف ثمّ يحشى القبل والدّبر ثمّ يكفّن بعد ذلك

(٢٢) باب استحباب وضع الجريدة الرّطبة دون اليابسة مع الميّت وعلّته وكيفيّة وضعها ومقدارها

٤١٦٣(١) **تهذيب** ٣٢٠ج ١ـأخبرنى الشّيخ أيّده الله عن أبى القاسم جعفر بن محمد عن محمد بن يعقوب عن **كافى** ١٩٩ ج ٣ ـ عدّة من أصحابنا عن أحمد بن محمد بن خالد عن عثمان بن عيسى عن **سماعة** عن أبى عبدالله عليه السّلام قال يستحبّ ان يدخل معه فى قبره جريدة رطبة و يرفع قبره من الأرض قدر أربع أصابع مضمومة وينضح عليه الماء ويخلّى عنه(٢).

٤١٦٤(٢) **تهذيب** ٣٢٦ج ١ـقال الشّيخ ايّده الله والأصل فى وضع الجريدة مع الميّت انّ الله تعالى لما أهبط آدم عليه السّلام الى آخر

---

(١) الأدم ـ كا (٢) عليه ـ خ

الحديث سمعت ذلك مرسلاً من الشّيوخ و مذاكرة و لم يحضرنى الآن اسناده وجملته ماذكره منانّ آدم لما أهبطه الله تعالى من جنّة (المأوى ـخ) الى الأرض استوحش فسئل الله تعالى ان يؤنسه بشىء من أشجار الجنّة فأنزل الله اليه النّخلة فكان يأنس بها فى حيوٰته فلمّا حضرته الوفاة قال لولده انّى كنت آنس فى حيوٰتى و أرجو الانس بها بعد وفاتى فاذا متّ فخذوا منها جريداً وشقّوه بنصفين وضعوهما معى فى أكفانى(١) ففعل ولده ذلك و فعلته الأنبياء بعده ثمّ أندرس ذلك فى الجاهليّة فأحياه النّبىّ صلّى الله عليه وآله وفعله فصارت سنّة متّبعة.

٤١٦٥(٣) **المقنعة** ١٢ـ والأصل فى وضع الجريدة مع الميّت انّ الله تعالى لما أهبط آدم عليه السّلام من الجنّة وذكر نحو مرسلة الشّيخ الّا انّ فيه بعد قوله فأحياه النّبىّ صلّى الله عليهوآله و شرعه و وصىّ أهل بيته عليهم السّلام باستعماله فهو سنّة الى ان تقوم السّاعة (ثمّ قال)

و قد روى عن الصّادق عليه السّلام انّ الجريدة تنفع المحسن والمسىء فامّا المحسن فتؤنسه فى قبره وامّا المسيىء فتدرء عنه العذاب مادامت رطبة ولله تعالى بعد ذلك فيه المشيّة.

٤١٦٦(٤) **كافى** ١٥٢ ج ٣ـ علىّ بن ابراهيم عن أبيه عن حمّاد بن عيسى **علل الشّرائع** ٣٠٢ـ أبى ره قال حدّثنا سعدبن عبدالله عن يعقوب بن يزيد عن حمّاد بن عيسى عن حريز عن **فقيه** ٨٩ج ١ ـ زرارة (٢) قال قلت (٣) لأبى جعفر عليه السّلام أرأيت الميّت اذا مات لِمَ تجعل معه الجريدة(٤) قال تجافى (٥) عنه العذاب والحساب مادام العود رطباً قال والعذاب(٦) كلّه فى يوم واحد فى ساعة واحدة قدر مايدخل القبر ويرجع

---

(١) قبرى ـ خ (٢) قال زرارة ـ فقيه (٣) عن أبى جعفر عليه السّلام قال قلت له ـ العلل
(٤) الجريدتين ـ خ ل العلل (٥) يتجافى ـ فقيه ـ خ كا (٦) انّما الحساب والعذاب ـ فقيه ـ العلل

القوم (١) و انّما جعلت (٢) السعفتان (٣) لذلك (٤) فلا (يصيبه ـ كا ـ فقيه) عذاب ولاحساب بعد جفوفها (٥) ان شاء الله تعالى.

٤١٦٧ (٥) **تهذيب** ٣٢٥ ج ١ ـ أخبرني الشّيخ ايّده الله تعالى عن أبي القاسم جعفر بن محمد عن محمد بن يعقوب عن **كافي** ١٥٣ ج ٣ ـ عليّ بن ابراهيم عن أبيه عن عبدالله بن المغيرة عن حريز و فضيل و عبدالرّحمٰن ابن أبي عبدالله قال قيل لأبي عبدالله عليه السّلام لأيّ شيء توضع (٦) مع الميّت الجريدة قال انّه يتجافى عنه (العذاب ـ خ كا ـ يب) مادامت رطبة

٤١٦٨ (٦) **فقيه** ٨٨ ج ١ ـ سئل **الصّادق** عليه السّلام عن علّة الجريدة فقال انّه يتجافى عنه العذاب مادامت رطبة.

٤١٦٩ (٧) **تهذيب** ٤٣٢ ج ١ ـ عليّ بن محمد القاسانيّ عن منصور بن عبّاس وأحمد بن زكريّا عن محمد بن عليّ بن عيسى قال سألت أباالحسن (الأوّل ـ خ) عليه السّلام عن السّعفة اليابسة اذا قطعها بيده هل يجوز للميّت توضع معه في حفرته فقال لايجوز اليابس.

٤١٧٠ (٨) **كافي** ١٥٢ ج ٣ ـ محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عن محمد بن اسماعيل بن بزيع عن حنّان بن سدير عن **فقيه** ٨٨ ج ١ ـ يحيى بن عبادة المكّي (انّه ـ فقيه) قال سمعت سفيان الثّوري يسئل (٧) (أباجعفر عليه السّلام ـ فقيه) عن التّخضير فقال انّ رجلاً من الأنصار هلك فأوذن (٨) رسول الله صلّى الله عليه وآله بموته فقال لمن يليه من قرابته خضّروا صاحبكم فما أقلّ المخضّرين (٩) (يوم القيامة ـ فقيه) قال و ما التّخضير فقال جريدة خضراء توضع من أصل اليدين الى أصل التّرقوة.

---

(١) النّاس عنه ـ العلل (٢) يجعل ـ خ ل فقيه
(٣) السّعف اغصان النّخلة (٤) كذلك ـ خ ل فقيه (٥) جفوفهما ـ خ العلل ـ فقيه
(٦) يكون ـ يب (٧) يسئله ـ كا (٨) فاذن ـ ح ل (٩) المختضرين ـ خ ل كا

٤١٧١(٩) **معانى الأخبار** ٣٤٨ـ حدّثنا محمد بن الحسن بن أحمد بن الوليد(ره) قال حدّثنى محمد بن الحسن الصّفّار عن ابراهيم بن هاشم عن عبدالله بن المغيرة عن يحيى بن عبادة عن أبى عبدالله عليه السّلام انّه سمعه يقول انّ رجلاً مات من الأنصار فشهده رسول الله صلّى الله عليه وآله فقال خضّروه فما أقلّ المتخضّرين يوم القيامة قال فقلت لأبى عبدالله عليه السّلام وأىّ شىء التّخضير قال تؤخذ جريدة رطبة قدر ذراع فتوضع هنا وأشار بيده الى عند ترقوته تلفّ مع ثيابه.

٤١٧٢(١٠) **مستدرك** ٢١٤ ج ٢ـ العوالى فى حديث سفيان الثّورىّ قال انّ النّبىّ صلّى الله عليه وآله قال للأنصار خضّروا موتاكم فما أقلّ المخضّرين يوم القيامة قالوا وما التّخضير قال جريدتان خضراوتان(١) توضعان من أصل اليدين الى أصل التّرقوة **وفى** حديث آخر خضّروا موتاكم فما أقلّ المخضّرين يوم القيامة.

٤١٧٣(١١) **فقيه** ٨٩ ج ١ ـ سئل الحسن بن زياد أبا عبدالله عليه السّلام عن الجريدة الّتى تكون مع الميّت فقال تنفع المؤمن والكافر.

٤١٧٤(١٢) **تهذيب** ٣٢٧ ج ١ ـ أخبرنى الشّيخ ايّده الله عن أبى القاسم جعفر بن محمد عن محمد بن يعقوب عن **كافى** ١٥١ ج ٣ـ أبى علىّ الأشعرىّ عن محمد بن عبدالجبّار ومحمد بن اسماعيل عن الفضل ابن شاذان جميعاً عن صفوان بن يحيى عن ابن مسكان عن الحسن بن زياد الصّيقل عن أبى عبدالله عليه السّلام قال توضع للميّت جريدتان واحدة فى اليمين والاخرى فى الأيسر (٢) قال (و ـ يب) قال الجريدة تنفع المؤمن والكافر.

٤١٧٥(١٣) **كافى** ١٥٢ ج ٣ ـ عدّة من أصحابنا عن سهل بن زياد

---

(١) خضراوان ـ خ ك (٢) اليسار ـ يب

عن أحمدبن محمد ابن أبي نصر عن محمدبن سماعة عن **الفضيل** بن يسار عن أبي عبدالله عليه السّلام قال توضع للميّت جريدتان واحدة في الأيمن والاخرى في الأيسر.

٤١٧٦(١٤) **تهذيب** ٣٠٩ ج ١ ـ أخبرني الشّيخ ره عن أبي القاسم جعفربن محمد عن محمدبن يعقوب عن **كافي** ١٥٢ ج ٣ ـ عليّ بن ابراهيم عن أبيه عن ابن أبي عمير عن **جميل** بن درّاج قال (قال ـ خ يب ـ كا) انّ الجريدة قدر شبر توضع واحدة من عند التّرقوة الى ما بلغت ممّا يلي الجلد (الأيمن ـ يب) والاخرىٰ في الأيسر من عند التّرقوة الى ما بلغت من فوق القميص.

٤١٧٧(١٥) **تهذيب** ٣٠٨ ج ١ ـ بهذا الاسناد عن **كافي** ١٥٢ ج ٣ ـ عليّ بن ابراهيم عن أبيه عن عبدالله بن المغيرة عن رجل عن **يحيى** بن عبادة عن أبي عبدالله عليه السّلام قال تؤخذ جريدة رطبة قدر ذراع فتوضع وأشار بيده من عند ترقوته الى يده تلفّ(١) مع ثيابه قال و قال الرّجل لقيت أباعبدالله عليه السّلام بعد فسئلته عنه فقال نعم قد حدّثت به يحيى بن عبادة.

٤١٧٨(١٦) **كافي** ١٥٤ ج ٣ ـ عليّ بن ابراهيم عن أبيه عن ابن أبي عمير عن **جميل** قال سألته عن الجريدة توضع من دون الثّياب أو من فوقها قال فوق القميص ودون الخاصرة فسئلته من أيّ جانب فقال من الجانب الأيمن.

٤١٧٩(١٧) **فقه الرّضا** عليه السّلام ١٦٧ ـ ثمّ تضعه في أكفانه واجعل معه جريدتين أحدهما عند ترقوته تلصقها بجلده ثمّ تمدّ عليه قيمصه والأخرىٰ عند وركه

---

(١) تلفّه ـ يب

٤١٨٠(١٨) **فقه الرّضا عليه السّلام** ١٦٨ ـ وروى انّ الجريدتين كلّ واحدة بقدر عظم ذراع تضع واحدة عند ركبتيه تلصق الى السّاق و الى الفخذين والاخرىٰ تحت أبطه الأيمن مابين القميص والإزار.

وتقدّم في روايةأحمدبن القاسم(١) من باب(١٠) انّ الميّت يغسل غسل المؤمن من أبواب غسل الميّت قوله عليه السّلام و امّا الجريدة فليستخف بها ولايرونه وليجهد(١) في ذلك جهده **وفي** رواية يونس(١) من باب (٦) وجوب تكفين الميّت من أبواب تحنيط الميّت قوله عليه السّلام و يجعل له قطعتين من جريد النّخل رطباً قدر ذراع تجعل له واحدة بين ركبتيه نصف ممّا(٢) يلي السّاق ونصف ممّا يلي الفخذ وتجعل الاخرىٰ تحت أبطه الأيمن.

و يأتي في جميع أحاديث الباب التّالي والّذي بعده ما يدلّ على استحباب ذلك وعلّته.

(٢٣) باب جواز وضع الجريدة حيث ماأمكن ولو في القبر أو عليه

٤١٨١(١) **تهذيب** ٣٢٧ج ١ ـ أخبرني الشّيخ أيّده الله عن أبي القاسم جعفربن محمد عن محمدبن يعقوب عن **كافي** ١٥٣ج ٣ ـ عدّة من أصحابنا عن **سهل**بن زياد رفعه قال قيل(٣) له جعلت فداك ربّما حضرني من أخافه فلا يمكن وضع الجريدة على ما روّيتنا (٤) قال أدخلها حيث ما أمكن (**تهذيب** ـ وروى هذا الحديث محمدبن أحمدبن يحيى مرسلاً وزاد فيه قال فان وضعت في القبر فقد اجزئه).

٤١٨٢(٢) **تهذيب** ٣٢٨ج ١ ـ بهذا الاسناد عن محمد بن يعقوب

---

(١) وليجتهد ـ خ‌ل يب (٢) فيما ـ خ‌ل (٣) قلت ـ خ‌ل يب
(٤) روّيناه ـ روّينا ـ خ‌ل كا

عن **كافى** ۱۵۳ ج ۳ ـ حميد بن زياد عن الحسن بن محمد الكندىّ عن غير واحد عن أبان بن عثمان عن عبدالرّحمٰن ابن أبـى عـبدالله عـن **فقيه**۸۸ج ۱ ـ أبى عبدالله عليه السّلام(۱) قال سئلته عن الجريدة توضع فى القبر قال لابأس.

٤۱۸۳(۳) **فقيه**۸۸ج ۱ ـ مرّ **رسول الله** صلّى الله عليه وآله على قبر يعذّب صاحبه فدعا بجريدة فشقّها نصفين فجعل واحـدة عـند رأسـه والاخرىٰ عند رجليه

وروىانّ صاحب القبر كان قيس بن فهد الأنصارىّ **و روى** قيس بن قمير(۲) و انّه قيل له لِمَ وضعتهما فقال انّه يخفّف عنه العذاب ما كـانتا خضراوتين(۳).

٤۱۸٤(٤) **مستدرك**۲۱۳ج ۲ـ كتاب محمدبن المثنّى عن جعفربن محمد بن شريح عن ذريح المحاربىّ عن **عمر** بن حنظلة عن أبى جعفر عليه السّلام انّ رسول الله صلّى الله عليه وآله مرّ على قبر قيس بن فهد الأنصارىّ وهو يعذّب(فيه ـ خ)فسمع صوته فوضع على قبره جريدتين فقيل له لم وضعتها(٤) قال يخفّف ما كانتا خضراوتين(٥).

٤۱۸۵(۵) **قرب الاسناد**۱٤۸ ـ السّندىّ بن محمد البزّاز قال حدّثنى **أبوالبخترىّ** عن جعفر عن أبيه عليهما السّلام انّ الرّش (٦) على القـبور كان على عهد النّبىّ صلّى الله عليه وآله وكان يجعل الجريد الرّطب على القبر حين يدفن الإنسان فى اوّل الزّمان ويستحبّ ذلك للميّت.

(۲٤) باب استحباب كون الجريدة من النّخل والّا فمن السّدر ثمّ الخلاف ثمّ الرّمّان ثمّ كلّ شجر رطب

---

(۱) سئل الصّادق عليه السّلام ـ فقيه (۲) بن نمير ـ خ (۳) خضراوين ـ خ ل
(٤) وضعتهما ـ خ ك (۵) خضراوين ـ خ ل (٦) رشّ الماء: نفضه وفرّقه

٤١٨٦ (١) **فقيه** ٨٨ ج ١ ـ وكتب **عليّ** بن بلال الى أبى الحسن الثّالث عليه السّلام الرّجل يموت فى بلاد ليس فيها نخل فهل يجوز مكان الجريدة (١) شىء من الشّجرة غير النّخل فانّه قد روى (٢) عن آبائكم عليهم السّلام انّه يتجافى عنه العذاب ما دامت الجريدتان رطبتين وانّها تنفع المؤمن والكافر فأجاب عليه السّلام يجوز من شجر آخر رطب.

٤١٨٧ (٢) **تهذيب** ٢٩٤ ج ١ ـ أخبرنى الشّيخ أيّده الله عن أبى القاسم جعفر بن محمد عن محمد بن يعقوب عن **كافى** ١٥٣ ج ٣ ـ عليّ بن ابراهيم عن عليّ بن محمد القاسانيّ عن محمد بن محمد عن عليّ بن بلال انّه كتب اليه يسئله عن الجريدة اذا لم نجد (٣) نجعل بدلها غيرها فى موضع لا يمكن النّخل فكتب يجوز اذا اعوزت (٤) الجريدة والجريدة أفضل وبه جائت الرّواية و روى عليّ بن ابراهيم فى رواية اخرى (قال ـ كا) يجعل بدلها عود الرّمّان.

٤١٨٨ (٣) **تهذيب** ٢٩٤ ج ١ ـ و بهذا الاسناد عن **كافى** ١٥٣ ج ٣ ـ عدّة من أصحابنا عن **سهل** بن زياد عن غير واحد من أصحابنا قالوا قلنا له جعلنا (الله ـ يب) فداك ان لم نقدر على الجريدة فقال عود السّدر قيل (٥) فان لم نقدر على السّدر فقال عود الخلاف (٦).

٤١٨٩ (٤) **فقه الرّضا** عليه السّلام ١٦٨ ـ وان لم تقدر على جريدة من نخل فلا بأس ان يكون من غيره بعد أن يكون رطباً.

(٢٥) باب استحباب وضع التّربة مع الميّت فى قبره وكفنه وتخليطها بحنوطه

٤١٩٠ (١) **تهذيب** ٧٦ ج ٦ ـ محمد بن أحمد بن داود عن أبيه عن

---

(١) الجريدتين ـ خ ل (٢) جاء ـ خ ل (٣) لم يوجد ـ يب خ
(٤) أى غير موجود (٥) قلت ـ يب (٦) صنف من الصفصاف ـ يقال له بالفارسيّة بيد

محمدبن عبدالله بن جعفر الحميرىّ قال كتبت الى الفقيه عليه السّلام فأسئله عن طين القبر يوضع مع الميّت فى قبره هل يجوز ذلك أم لا فأجاب و قرأت التّوقيع ومنه نسخت توضع مع الميّت فى قبره ويخلّط بحنوطه ان شاء الله **احتجاج الطّبرسىّ** ٣٠٦ ج ٢ ـ كتاب آخر لمحمّد بن عبدالله الحميرىّ الى صاحب الزّمان عليه السّلام من جواب مسائله الّتى سئله عنه (ثمّ ذكر مسائل الى أن قال ص ٣١١) وسئل عن طين القبر وذكر نحوه **بحارالأنوار** ٣١٣ ج ٨١ ـ غيبة الشّيخ فيما كتب محمدبن عبدالله بن جعفر الحميرىّ الى القائم عليه السّلام سئل عن طين القبر (وذكر نحوه).

٤١٩١ (٢) **مستدرك** ٢١٦ ج ٢ ـ الشّيخ عمادالدّين ابوجعفر محمدبن علىّ الطّوسىّ فى ثاقب المناقب عن عثمان بن سعيد عن أبى علىّ بن راشد فى حديث طويل فى اجتماع الشّيعة بنيسابور وبعثهم جعفربن محمدبن ابراهيم الى المدينة مع اموال كثيرة وفيها هدية لامرئة يقال لها شطيطة و ردّ الكاظم عليه السّلام الأموال الاّ مابعثته شطيطة وأخباره الرّسول بموت شطيطة بعد تسعة عشر ليلة من يوم وروده وانّه عليه السّلام يحضر جنازتها (الى أن قال) فماتت رحمة الله عليها فتزاحمت الشّيعة على الصّلوٰة عليها فرأيت أباالحسن عليه السّلام على نجيب فنزل عنه وهو آخذ بخطامه (١) و وقف يصلّى عليها مع القوم و حضر نزولها الى قبرها و شهدها و طرح فى قبرها من تراب قبر أبى عبدالله عليه السّلام و هو متكرّر فى كتب المحدّثين كالخرائج والمناقب غير انّ الثّاقب أنفرد بهذه الزّيادة.

٤١٩٢ (٣) **مصباح الشّيخ** ره ٦٧٨ ـ روى جعفر بن عيسى **مستدرك** ٢١٥ ج ٢ ـ السّيّد علىّ بن طاووس فى مصباح الزّائر روى جعفر ابن عيسى انّه سمع أبا الحسن عليه السّلام يقول ما على أحدكم اذا دفن

---

(١) الخطام كلّ حبل يعلّق فى حلق البعير ثمّ يعقد على أنفه كان من جلد أو صوف أو ليف

الميّت و سدّه بالتّراب ان يضع مقابل وجهه لبنة من طين الحسين عليه السّلام ولايضعها تحت رأسه (**مستدرك** ـ و قال فى فلاح السّائل و يجعل معه شىء من تربة الحسين عليه السّلام فقد روى انّها أمان.

٤١٩٣(٤) **فقه الرّضا** عليه السّلام ١٨٤ ـ ويجعل معه فى أكفانه شىء من طين القبر وتربة الحسين بن علىّ عليهما السّلام.

٤١٩٤(٥) **وسائل** ٢٩ج ٣ ـ **الحسن** بن يوسف بن المطهّر العلّامة فى منتهى المطلب رفعه قال انّ امرئة كانت تزنى وتضع أولادها وتحرقهم بالنّار خوفاً من أهلها ولم يعلم به غير أمّها فلمّا ماتت دفنت فانكشف التّراب عنها و لم تقبلها الأرض فنقلت من ذلك المكان الى غيره فجرى لها ذلك فجاء أهلها الى الصّادق عليه السّلام و حكوا له القصّة فقال لأمّها ما كانت تصنع هذه فى حيوٰتها من المعاصى فأخبرته بباطن أمرها فقال الصّادق عليه السّلام انّ الأرض لاتقبل هذه لأنّها كانت تعذّب خلق الله بعذاب الله اجعلوا فى قبرها شيئاً من تربة الحسين عليه السّلام ففعل ذلك بها فسترها الله تعالى.

(٢٦) باب حكم تكفين الأمير والبريد والنّقيب الميّت

٤١٩٥(١) **مستدرك** ٢٤٣ج ٢ ـ الشّيخ أبوالحسن البيهقىّ فى شرح نهج البلاغة وهو اوّل من شرحه قال قال أبوذرّ ره حين حضرته الوفاة لمن حضر أنشدكم بالله ان يكفّننى منكم رجل كان أميراً أو بريداً أو نقيباً(١)

أبواب الصّلوٰة على الميّت

(١) باب فضل الصّلوٰة وفرضها على الميّت المسلم وعدم جوازها على الكافر

(١) النّقيب: العريف وهو شاهد القوم وفى اللّغة كالأمين والكفيل ـ اللّسان

قال الله تعالى فى سورة التّوبة(٩) وَلاٰتُصَلِّ عَلىٰ اَحَدٍ مِنْهُمْ ماتَ اَبَداً وَلاٰتَقُمْ عَلىٰ قَبْرِهِ اِنَّهُمْ كَفَرُوا بِاللهِ وَرَسُولِهِ وَماتُوا وَهُمْ فاسِقُونَ(٨٤)

٤١٩٦(١) **فقيه** ١٠ج ٤ـ**أمالى الصّدوق** ٣٥١ـ بالأسناد المتقدّم فى باب كراهة سؤر الفأر عن **علىّ** عليه السّلام فى حديث المناهى ومن صلّى على ميّت صلّى عليه سبعون ألف ملك وغفر الله له ما تقدّم من ذنبه (و ما تأخّر ـ فقيه) فإن أقام حتّى يدفن و يحثى عليه التّراب كان له بكلّ قدم نقلها قيراط من الأجر والقيراط مثل جبل أحد

٤١٩٧(٢) **عقاب الأعمال** ٣٤٤ـ بالأسناد المتقدّم فى باب عيادة المريض عن **أبى هريرة** و**عبدالله** بن العبّاس عن رسول الله صلّى الله عليه وآله (فى خطبة طويلة انّه قال) ومن صلّى على الميّت(١) صلّى عليه جبرئيل وسبعون (ألف ـ خ) ألف ملك وغفر له ما تقدّم من ذنبه وما تأخّر و إن أقام عليه حتّى يدفن وحثى عليه من التّراب انقلب من الجنازة وله بكلّ قدم من حيث شيّعها حتّى يرجع (الى ـ خ) منزله قيراط من الأجر والقيراط مثل جبل أحد يكون(٢) فى ميزانه من الأجر.

٤١٩٨(٣) **مستدرك** ٢٤٥ج ٢ـ**القطب الرّاوندىّ** فى الدّعوات صلّى أميرالمؤمنين عليه السّلام على جنازة ثمّ قال ان كنت مغفوراً له فطوبىٰ لنا نصلّى على مغفور له وان كنّا مغفورين فطوبىٰ لك يصلّى عليك المغفورون

٤١٩٩(٤) **أمالى الصّدوق** ١٦٣ـ بالأسناد المتقدّم فى باب كيفيّة الوضوء عن **الحسن** بن علىّ عليهما السّلام فى حديث أسئله اليهودىّ عن رسول الله صلّى الله عليه وآله انّه صلّى الله عليه وآله قال ومامن مؤمن يصلّى (على ـ خ) الجنائز الاّ أوجب الله له الجنّة الاّ أن يكون منافقاً أو عاقاً.

---

(١) ميّت ـ خ العقاب (٢) يلقى ـ خ

٤٢٠٠(٥) **اختصاص** المفيد ٤٠ ـ بالأسناد المتقدّم في الباب المذكور عن الحسين بن عليّ عن النّبيّ صلّى الله عليه وآله انّه قال وامّا الصّلوٰة على الجنائز فمامن مؤمن يصلّي على جنازة الّا يكون شافعاً أو مشفّعاً.

٤٢٠١(٦) **مستدرك** ٢٤٦ ج ٢ ـ الشّريف الزّاهد محمد بن عليّ الحسينيّ في كتاب التّغازي باسناده عن سهيل ابن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلّى الله عليه وآله من صلّى على جنازة فله قيراط فان شهدها حتّى يقضى قضائها فله قيراطان اصغرهما مثل أحد.

٤٢٠٢(٧) **مستدرك** ٢٤٦ ج ٢ ـ القطب الرّاونديّ في الدّعوات عن أبي ذرّ قال قال (لي ـ خ) رسول الله صلّى الله عليه وآله وصلّ على الجنائز لعلّ ذلك يحزنك فانّ الحزن في أمر الله يعوّض خيراً.

٤٢٠٣(٨) **تهذيب** ٣٢٨ ج ٣ ـ **استبصار** ٤٦٨ ج ١ ـ سعد عن ايّوب بن نوح عن الحسن بن محبوب **أمالي** الصّدوق ١٨٠ ـ حدّثنا محمد بن موسى ابن المتوكّل ره قال حدّثنا عبدالله بن جعفر الحميريّ عن محمد بن الحسين ابن أبي الخطّاب عن الحسن بن محبوب عن ابراهيم بن مهزم عن طلحة بن زيد عن أبي عبدالله(١) عن أبيه عليهما السّلام قال صلّ على من مات من أهل القبلة وحسابه على الله عزّوجلّ (نقل هذه الرّواية في الوسائل عن فقيه أيضاً ولم نجدها فيه ولم يذكرها الوافي منه أيضاً).

٤٢٠٤(٩) **دعائم الإسلام** ٢٣٥ ج ١ ـ عن عليّ عليه السّلام انّه قال صلّى رسول الله صلّى الله عليه وآله على امرئة ماتت في(٢) نفاسها من الزّنا وعلى ولدها وأمر بالصّلوٰة على البرّ والفاجر من المسلمين

٤٢٠٥(١٠) **تهذيب** ٣٢٨ ج ٣ ـ **استبصار** ٤٦٨ ج ١ ـ أحمد بن محمد ابن عيسى عن الحسين بن سعيد عن النّضر بن سويد عن **فقيه** ١٠٣ ج ١ ـ

---

(١) عن الصّادق جعفر بن محمد عليهما السّلام ـ الأمالي (٢) من ـ خ ل

هشام (١) بن سالم(٢) عن أبى عبدالله عليه السّلام قال قلت له شارب الخمر والزّانى والسّارق يصلّى عليهم اذا ماتوا فقال نعم.

٤٢٠٦(١١) تهذيب٣٢٨ج ٣ـ استبصار٤٦٨ج ١ـ سعد عن أحمد بن الحسن بن (٣) علىّ (بن فضّال ـ يب) عن أبى همام اسماعيل بن همام عن محمد(٤) بن سعيد عن(٥) غزوان عن السّكونى عن جعفر عن أبيه عن آبائه عليهم السّلام قال فقيه١٠٣ج ١ـ قال رسول الله صلّى الله عليه وآله صلّوا على المرجوم من امّتى و على القتّال(٦) نفسه من امّتى (و ـ فقيه) لاتَدَعوا أحداً من امّتى بلاصلوٰة.

٤٢٠٧(١٢) الجعفريّات ٢٠٩ـ باسناده عن جعفر بن محمد عن أبيه انّ عليّاً عليه السّلام أُتى بمحارب قد استوجب الصّلب فجعل خشبة قائمة ممّايلى النّاس فلمّا صُلِبَ ومات صلّى عليه

٤٢٠٨(١٣) بحارالأنوار١٢ ج ٨٢ـ كتاب مقصد الرّاغب قال قضى أميرالمؤمنين عليه السّلام فى قتلىٰ صفّين والجمل والنّهروان من أصحابه ان ينظر فى جراحاتهم فمن كانت جراحته من خلفه لم يصلّ عليه و قال فهو الفارّ من الزّحف و من كانت جراحته من قدّامه صلّى عليه ودفنه

٤٢٠٩(١٤) الخرائج ٤٥٢ـ روى عن أحمد بن مطهّر قال كتب بعض أصحابنا الى أبى محمد عليه السّلام من أهل الجبل يسئله عمّن وقف على أبى الحسن موسى عليه السّلام أتولّاهم أم أتبرّأ منهم فكتب عليه السّلام أتترحّم(٧) على عمّك لارحم الله عمّك وتبرّأ منه أنا الى الله

---

(١) سئل هشام بن سالم أباعبدالله عليه السّلام عن شارب الخمر ـ فقيه (٢) الحكم ـ صا
(٣) عن ـ خ صا (٤) أحمد ـ خل يب (٥) بن ـ صا
(٦) ومن قتل ـ خل فقيه ـ القاتل ـ فقيه (٧) لاتترحّم ـ ظ

منهم برئ فلاتتولّاهم ولاتعد مرضاهم ولاتشهد جنائزهم ولاتصلّ على أحد منهم مات أبداً سواء من جحد اماماً من الله أو زاد اماماً ليست امامته من الله أو جحد أو(١) قال ثالث ثلاثة انّ الجاحد أمر آخرنا جاحد أمر اوّلنا الحديث. **كشف الغمّة** ٤٢٩ ج ٢ ـ روى عن أحمدبن محمدبن مطهّر وذكر نحوه الّا انّ فيه من جحد اماماً من الله أو زاد اماماً ليست امامته من الله كان كمن قال انّ الله ثالث ثلثة.

٤٢١٠ (١٥) **كافى** ٣٩٩ ج ٦ ـ علىّ(٢) بن ابراهيم عن أبيه عن خلف ابن حمّاد **تهذيب** ١٠٥ ج ٩ ـ محمدبن يعقوب عن عدّة من أصحابنا عن سهل بن زياد عن يعقوب بن يزيد عن عمروبن ابراهيم عن خلف بن حمّاد عن محرز (عن أبي بصير ـ كا) عن أبي عبدالله عليه السّلام قال قال رسول الله صلّى الله عليه وآله لااصلّى على غريق خمر(٢).

٤٢١١ (١٦) **تهذيب** ١١٦ ج ٩ ـ **عمّار** قال سألت أبا عبدالله عليه السّلام عن الرّجل يكون مسلماً عارفاً الّا انّه يشرب المسكر هذا النّبيذ فقال (لى ـ خ) ياعمّار ان مات فلاتصلّ عليه.

٤٢١٢ (١٧) **دعائم الاسلام** ٢٣٥ ج ١ ـ عن علىّ عليه السّلام أنّه دعى إلى الصّلاة على جنازة فقال إنّا لفاعلون وانّما يصلّى عليه عمله.

---

(١) والمراد بقوله أو جحد أو قال وسواء من جحد الله أو قال انّه ثالث ثلاثة

(٢) ولايخفى ان ما أوردناه في المتن نقلناه عن الكافي المطبوع ولكن فى النّسخة الصّحيحة الّتى كانت بأيدينا هكذا علىّ بن ابراهيم عن خلف بن حمّاد الخ وقد ذكر فى هامشها ان فى نسخة الشّهيد الثّاني هكذا عمروبن ابراهيم عن خلف بن حمّاد الخ وعلى هذا يوافق السّند الّذى نقلناه عن تهذيب ويكون معلقاً على ماقبله فان فى الكافي قبل هذه الرّواية عدّة من أصحابنا عن سهل ابن زياد عن يعقوب بن يزيد عن عمروبن ابراهيم عن خلف بن حمّاد عن عمربن أبان الخ

(٢) الخمر ـ يب

وتقدّم فى روايةالرّاونديّ(٣٥) من باب(٦) تأكّد استحباب عيادة المريض المسلم من أبواب مايتعلّق بالمرض والاحتضار قوله صلّى الله عليه وآله لأبي ذرّ وصلّ على المساكين اذا ماتوا **وفى** رواية جابر(٥٢) و أتوني به اصلّي عليه

وفى رواية زرارة (١) من باب (١٣) كراهة مسّ المحتضر قوله وخرج عليه السّلام فصلّى عليه **وفى** رواية الدّعائم(١٠) من باب(١) ماورد من الثّواب لمن غسّل الموتىٰ من أبواب غسل الميّت قوله صلّى الله عليه وآله مامن امرء مسلم غسل أخاً (الى أن قال) وصلّى عليه ثمّ جلس حتّى يوارى فى قبره الاّ خرج عطّلاً من ذنوبه.

وفى رواية العواليّ(٢) من باب(٢) وجوب تغسيل الميّت المسلم من أبواب غسله قوله صلّى الله عليه وآله فرض على امّتى غسل موتاها والصّلوٰة عليها **وفى** كثير من أحاديث باب(٥) أحكام الشّهيد مايدلّ على ذلك **وفى** رواية مسمع (١) من باب (٧) حكم المرجوم والمقتص منه ما يدلّ على وجوب الصّلوٰة على الميّت

وفى رواية زيد بن عليّ (٢) من باب (٨) حكم المجدور والكسير والمحترق قوله عليه السّلام فأمرهم ان يصبّوا عليه الماء صبّاً وان يصلّى عليه **وفى** رواية أبي‌بصير(١٠) من باب(١٨) حكم تغسيل الرّجل المرأة وبالعكس قوله عليه السّلام ويصلّى عليها و يدفن

وفى رواية مصباح الأنوار(٣٧) قولها عليها السّلام لعليّ عليه السّلام وجهّزنى وصلّ عليّ **وفى** رواية جابر(٣٨) قوله عليه السّلام ويلفّونها فى أكفانها ويصلّون عليها **وفى** رواية أبى عليّ(٢) من باب(٢٥) استحباب وضع التّربة مع الميّت فى قبره من أبواب تحنيط الميّت وتكفينه مايظهر منه لزوم الصّلوٰة على الميّت.

ويأتى فى جميع أحاديث الباب التّالى والّذى بعده وكثير من أحاديث سائر الأبواب المتعلّقة بالصّلوٰة على الميّت مايدلّ على وجوب الصّلوٰة عليه **وفى** رواية السّكونىّ(٢) من باب(٣) انّ المصلوب ينزل من الخشبة بعد ثلاثة ايّام من أبواب الدفن قوله عليه السّلام ثمّ أنزله فى اليوم الرّابع فصلّى عليه **وفى** رواية جابر(٢) من باب(٧) ماورد من الثّواب لحمل الجنازة قوله صلّى الله عليه وآله اذا مات الرّجل من أهل الجنّة استحيى الله ان يعذّب من حمله ومن اتّبعه ومن صلّى عليه.

وفى رواية ابن عبّاس(٤) من باب(٨) انّ اوّل من جعل له النّعش فاطمة عليها السّلام قوله وصلّى عليها عليها السّلام العبّاس بن عبد المطّلب **وفى** كثير من أحاديث باب(١٠) استحباب تشييع الجنازة للرّجال ما يدلّ على فضل الصّلوٰة عليه **وفى** رواية ابن اسحاق(١٤) من باب(٤٢) استحباب رشّ الماء على القبر قوله عليه السّلام انّما ذلك (أى وضع اليد على القبر) لمن لم يدرك الصّلوٰة عليه فامّا من أدرك الصّلوٰة فلا **وفى** رواية اسحاق(١٥) قوله عليه السّلام ذلك واجب على من لم يحضر الصّلوٰة عليه **وفى** رواية أبان(٣) من باب(٤٨) حكم من مات فى البحر قوله عليه السّلام ويكفّن ويصلّى عليه.

وفى رواية وهب(٤) نحوه **وفى** رواية زرارة(١٢) من باب(٢) فرض الصّلوٰة وعلّتها من أبواب فضل الصّلوٰة قوله عليه السّلام فرض الله الصّلوٰة وسنّ رسول الله صلّى الله عليه وآله عشرة أوجه صلوٰة السّفر (الى أن قال) والصّلوٰة على الميّت **وفى** رواية زيد بن علىّ(١) من باب(١٢) انّ الأغلف لايؤمّ القوم من أبواب صلوٰة الجماعة قوله عليه السّلام ولايصلّى عليه (أى الأغلف) الّا أن يكون ترك ذلك خوفاً على نفسه.

و فى رواية ابن مسلم(٥٦) من باب(٢) وجوب الحجّ من أبواب

وجوب الحجّ والعمرة قوله وان مات (أى الموسر) ولم يحجّ صلّى عليه و يستغفر له قال عليه السّلام نعم **وفى** رواية يعقوب(١٦) من باب(١) كراهة الدّين من أبوابه قوله مات رجل وعليه ديناران فاخبر النّبىّ صلّى الله عليه وآله فأبىٰ أن يصلّى عليه وانّما فعل ذلك لكيلا يجترؤا على الدّين **وفى** رواية ابن عمّار(٣٣)قوله انّ رجلاً من الأنصار مات وعليه ديناران فلم يصلّ عليه النّبىّ صلّى الله عليه وآله وقال صلّوا على صاحبكم حتّى ضمنهما عنه بعض قرابته فقال أبو عبدالله عليه السّلام ذلك الحقّ

و فى كثير من أحاديث باب (٢٠) استحباب ضمانة دين الميّت للغرماء ما يدلّ على انّ رسول الله صلّى الله عليه وآله لم يصلّ على من مات و عليه دين حتّى يضمن أحد دينه **و فى** رواية ابن القدّاح(١) من باب(٨٥)انّه لومات اثنان بغير سبب الغرق والهدم الخ من أبواب الميراث قوله عليه السّلام فلم يورّث أحدهما من الآخر وصلّى عليهما جمعاً **وفى** رواية أبى بصير(١)من باب(٣٩)انّه يستحبّ للقاضى تفريق أهل الدّعوىٰ من أبواب القضاء قوله عليه السّلام استفهاماً و من صلّى عليه و من نزل فى قبره.

وفى رواية احمد بن محمد(٢)من باب(٩)انّ من ارتكب ما يوجب الحدّ فتاب قبل ان يؤخذ فلا يحدّ من أبواب الأحكام العامّة للحدود قوله عليه السّلام فمات الرّجل(المرجوم) فأخرجه أميرالمؤمنين عليه السّلام فأمر فحفر له وصلّى عليه **وفى** رواية أبى بصير نحوه **وفى** رواية عمران(٥) من باب(١٢) انّ الحبلىٰ لا ترجم حتّى تضع مافى بطنها قوله فأمر بها فرجمت ثمّ صلّى عليها **و فى** روايتى الأعور و رواية ابن سنان (١) من باب (٦) انّ من وجد مقتولاً لا يدرى من قتله فديته من بيت المال من أبواب دعوى القتل فى كتاب القصاص قوله فى رجل وجد مقتولاً

لا يدرى من قتله (الى أن قال عليه السّلام) ويصلّون عليه ويدفنونه.

(٢) باب حكم الصّلوٰة على الميّت الّذى وجد بعضه أو نصفه

٤٢١٣ (١) **تهذيب** ٣٢٩ ج ٣ ـ سعد بن عبدالله عن محمد بن الحسين عن الحسن بن موسى الخشّاب **تهذيب** ٣٣٧ ج ١ ـ محمد بن أحمد عن الحسن بن موسى الخشّاب عن غياث بن كلّوب (البجلىّ ـ يب ٣٢٩) عن **فقيه** ١٠٤ ج ١ ـ **اسحاق**(١) بن عمّار عن أبى عبدالله(٢) (عن أبيه ـ فقيه ـ يب ٣٣٧) انّ عليّاً عليه السّلام وجد قطعاً من ميّت فجمعت(٣) ثمّ صلّى عليها ثمّ دفنت.

٤٢١٤ (٢) **الجعفريّات** ٢٠٩ ـ باسناده عن علىّ بن الحسين عن أبيه عن علىّ بن ابيطالب عليهم السّلام وجد ميّتاً مقطّعاً أعضائه فجمعها وقدّمه فصلّى عليه ودفنه.

٤٢١٥ (٣) **فقه الرّضا** عليه السّلام ١٧٣ ـ و ان كان الميّت أكله (٤) السّبع فاغسل ما بقى منه فان لم يبق منه الّا عظام جمعتها و غسلتها و صلّيت عليها ودفنتها.

٤٢١٦ (٤) **تهذيب** ٣٢٩ ج ٣ ـ سعد بن عبدالله عن محمد بن الحسين عن النّضر بن سويد عن **خالد** بن ماد (٥) القلانسىّ عن أبى جعفر عليه السّلام قال سئلته عن الرّجل يأكله السّبع أو(٦) الطّير، فتبقى عظامه بغير لحم كيف يصنع به قال يغسّل ويكفّن ويصلّى عليه ويدفن فاذا كان الميّت نصفين صلّى على النّصف الّذى فيه قلبه(٧) **تهذيب** ٣٢٩ ج ٣ ـ محمد بن

---

(١) روى اسحاق بن عمّار عن الصّادق عليه السّلام ـ فقيه (٢) جعفر ـ يب ٣٣٧
(٣) فجمعها ـ يب ٣٣٧ (٤) اكيلة ـ خ فقه الرّضا (٥) زياد ـ خ ل
(٦) و ـ كا ـ خ يب (٧) القلب ـ يب ٣٣٦ ـ كا

يحيى عن **العمركيّ** البوفكيّ عن عليّ بن جعفر عن أخيه موسى بن جعفر عليهما السّلام مثل ذلك **تهذيب** ٣٣٦ ج ١ ـ أخبرنى الشّيخ ايّده الله عن أبى القاسم جعفر بن محمد عن محمد بن يعقوب عن **كافى** ٢١٢ ج ٣ـ محمدبن يحيى عن **العمركيّ** عن عليّ بن جعفر عن أخيه أبى الحسن عليه السّلام مثله **فقيه** ٩٦ ج ١ ـ سئل عليّ بن جعفر أخاه موسى بن جعفر عليهما السّلام عن الرّجل يأكله السّبع وذكر مثله الى قوله ويدفن.

٤٢١٧(٥) **تهذيب** ٣٣٦ ج ١ ـ أخبرنى الشّيخ ايّده الله عن أبى القاسم جعفر بن محمد عن محمدبن يعقوب عن **كافى** ٢١٢ ج ٣ ـ عليّ بن ابراهيم عن أبيه عن أحمدبن محمدابن أبى نصر عن جميل بن درّاج **تهذيب** ٣٢٩ ج ٣ سعدبن عبدالله عن محمدبن الحسين عن السّندى بن الرّبيع عن عليّ بن أحمد ابن أبى نصر عن أبيه عن جميل بن درّاج عن **محمد**بن مسلم عن أبى جعفر عليه السّلام قال اذا قتل قتيل فلم يوجد الّا لحم بلاعظم (له ـ كا) لم يصلّ عليه فان وجد عظم بلالحم صلّى عليه.

٤٢١٨(٦) **كافى** ـ قال وروى انّه لايصلّى على الرّأس اذا أفرد من الجسد.

٤٢١٩(٧) **تهذيب** ٣٢٩ ج ٣ ـ محمدبن يحيى عن أحمدبن محمدبن عيسى عن العبّاس بن معروف عن **طلحة** بن زيد عن أبى عبدالله عليه السّلام انّه قال لايصلّى على عضو رجل من رِجْلٍ أويد أو رأس منفرداً فاذاكان البدن فصلّ عليه وان كان ناقصاً من الرّأس واليد والرّجل.

٤٢٢٠(٨) **كافى** ٢١٢ ج ٣ ـ عدّة من أصحابنا عن أحمدبن محمدبن خالدعن أبيه عن بعض أصحابه عن أبى عبدالله عليه السّلام **تهذيب** ٣٣٧ ج ١ أحمدبن محمد عن **محمد**بن خالد عمّن ذكره عن أبى عبدالله عليه السّلام قال اذا وجد الرّجل قتيلاً فان وجد له عضو (من اعضائه ـ يب) تامّ صلّى

على(۱) ذلك العضو ودفن وان لم يوجد له عضو تامّ لم يصلّ عليه ودفن

۴۲۲۱(۹) **فقيه** ۱۰۴ ج ۱ ـ قال **الصّادق** عليه السّلام اذا وجد الرّجل قتيلاً فان وجد له عضو من أعضائه تامّاً صلّى على(۱) ذلك العضو ودفن وان لم يوجد له عضو تامّ لم يصلّ عليه ودفن واذا وسط الرّجل بنصفين صلّى على النّصف الّذى فيه القلب وان لم يوجد منه الّا الرّأس لم يصلّ عليه

۴۲۲۲(۱۰) **المعتبر** ۸۶ ـ روى البزنطىّ عن أبى عبدالله عن **ابن المغيرة** قال بلغنى عن أبى جعفر عليه السّلام انّه يصلّى على كلّ عضو رِجْلاً كان أو يداً أو الرّأس جزءً فما زاد فاذا نقص عن رأس أو يد أو رجل لم يصلّ عليه.

۴۲۲۳(۱۱) **الجعفريّات** ۲۰۹ ـ باسناده عن **جعفربن محمد** انّ عليّاً كان اذا وجد اليد أو الرِّجْلَ لم يصلّ عليها ويقول لعلّ صاحبها حىّ.

۴۲۲۴(۱۲) **تهذيب** ۳۳۷ ج ۱ ـ أخبرنى الشّيخ ايّده الله عن أبى القاسم جعفربن محمد عن محمدبن يعقوب عن **كافى** ۲۱۳ ج ۳ (عدّة من أصحابنا عن سهل بن زياد(۲)) عن **عبدالله بن الحسين** عن بعض أصحابه عن أبى عبدالله عليه السّلام قال اذا وسّط الرّجل بنصفين(۳) صلّى على الّذى فيه القلب.

۴۲۲۵ (۱۳) **المعتبر** ۸۶ ـ روى البزنطىّ فى جامعه عن أحمد بن **محمدبن عيسى** عن بعض أصحابنا يرفعه قال المقتول اذا قطع أعضائه يصلّى على العضو الّذى فيه القلب.

۴۲۲۶(۱۴) **فقيه** ۱۲۳ ج ۴ ـ سئل **الصّادق** عليه السّلام عن رجل قتل و وجد أعضائه متفرّقةً كيف يصلّى عليه قال يصلّى على الّذى فيه قلبه.

وتقدّم فى الباب المتقدّم ما يمكن أن يستدلّ باطلاقه على وجوب

---

(۱) عليه ـ كا (۲) معلّق فى الكافى (۳) نصفين ـ خ كا

الصّلوٰة على مايصدق عليه اسم الميّت ولو كان ناقصاً.

ويأتى فى رواية أبى البخترىّ(٨) من باب(٧) حكم القتيل يوجد فى قبيلة من أبواب دعوى القتل من كتاب القصاص قوله عليه السّلام أتى علىّ عليه السّلام بقتيل وجد فى الكوفة مقطعاً فقال عليه السّلام صلّوا عليه ماقدرتم عليه منه **وفى** رواية الأعور(٩) قوله الرّجل يقتل فيوجد رأسه فى قبيلة قال عليه السّلام ديته على من وجد فى قبيلته صدره ويداه والصّلوٰة عليه.

(٣) باب وجوب الصّلوٰة على جنازة من بلغ ستّ سنين فصاعداً واستحبابها على الطّفل الّذى مات ولم يبلغ ستّاً اذا كان ولد حيّاً

٤٢٢٧(١) **تهذيب** ١٩٨ ج ٣ـ **استبصار** ٤٧٩ ج ١ـ محمد بن يعقوب عن **كافى** ٢٠٦ ج ٣ـ علىّ بن ابراهيم عن أبيه عن ابن أبى عمير عن حمّاد بن عثمان عن **فقيه** ١٠٤ ج ١ـ الحلبىّ وزرارة(١) عن أبى عبدالله عليه السّلام انّه سئل عن الصّلوٰة على الصّبىّ متى يصلّى عليه قال اذا عقل الصّلوٰة قلت متى تجب الصّلوٰة عليه فقال اذا كان ابن ستّ سنين والصّيام اذا اطاقه

٤٢٢٨(٢) **فقيه** ١٠٥ ج ١ـ صلّى **ابو جعفر** عليه السّلام على ابن له صبىّ صغير له ثلٰث سنين ثمّ قال لو لا انّ النّاس يقولون انّ بنى هاشم لا يصلّون على الصّغار من أولادهم ماصلّيت عليه وسئل متى تجب الصّلوٰة عليه قال اذا عقل الصّلوٰة وكان ابن ستّ سنين.

٤٢٢٩(٣) **كافى** ٢٠٧ ج ٣ـ محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد بن عيسى عن محمد بن خالد والحسين بن سعيد عن النّضر بن سويد عن يحيى بن عمران عن ابن مسكان عن زرارة قال مات ابن لأبى جعفر

---

(١) روى زرارة وعبيدالله بن علىّ الحلبىّ ـ فقيه ـ الحلبىّ عن زرارة ـ يب

عليه السّلام فأخبر بموته فأمر به فغسّل وكفّن و مشى معه و صلّىٰ عليه و طرحت خمرة (۱) فقام عليها ثمّ قام على قبره حتّى فرغ منه ثمّ انصرف وانصرفت معه حتّى انّى لأمشى معه فقال اما انّه لم يكن يصلّى على مثل هذا وكان ابن ثلاث سنين كان علىّ عليه السّلام يأمر به فيدفن ولا يصلّي عليه و لكنّ النّاس صنعوا شيئاً فنحن نصنع مثله قال قلت فمتى تجب عليه الصّلوٰة فقال اذا عقل الصّلوٰة وكان ابن ستّ سنين قال قلت (له ـ خ) فما تقول في الولدان(۲) فقال سئل رسول الله صلّى الله عليه وآله عنهم فقال الله أعلم بما كانوا عاملين.

۴۲۳۰ (٤) **تهذيب** ۱۹۸ ج ۳ ـ **استبصار** ٤۷۹ ج ۱ ـ محمد بن يعقوب عن **كافى** ۲۰٦ ج ۳ ـ علىّ بن ابراهيم عن أبيه عن ابن أبى عمير (عن عمر بن اذينة ـ كا) عن **زرارة** قال رأيت ابناً لأبى عبدالله عليه السّلام فى حيوٰة أبى جعفر عليه السّلام يقال له عبدالله فطيم قد درج(۳) فقلت له يا غلام من ذا الّذى الى جنبك لِمُولىً لهم فقال هذا مولاى فقال له المولى يمازحه لست لك بمولى فقال ذلك شرّ لك (٤) فطعن فى جنازة (٥) الغلام فمات فأخرج فى سفط(٦) الى البقيع فخرج أبوجعفر عليه السّلام وعليه جبّة خزّ صفراء و عمامة خزّ صفراء و مطرف خزّ اصفر فانطلق يمشى الى البقيع وهو معتمد علىّ والنّاس يعزّونه(۷) على ابن ابنه فلمّا انتهى الى البقيع تقدّم ابوجعفر عليه السّلام فصلّىٰ عليه فكبّر عليه أربعاً ثمّ أمر به فدفن ثمّ أخذ بيدى فتنحىّ بى ثمّ قال انّه لم يكن يصلّى على الأطفال

---

(۱) الخمرة: حصيرة صغيرة من السّعف ـ القاموس (۲) اى فى أحوالهم بعد الموت

(۳) اى تمّت مدّة رضاعة ويمشى

(٤) أى كونك مولى لى شرف لك وفخر و إنكارك ذلك شرّ لك (آت)

(٥) والعرب تقول طعن فلان فى جنازته ورمىٰ فى جنازته اذا مات (المغرب) ـ طعن فى جنازته اذا اشرف على الموت ـ اللّسان (٦) السَّفَطَ. معرّب سَبَد (۷) يعزّون ـ خ كا

انّما كان أميرالمؤمنين عليه السّلام يأمر بهم فيدفنون مـن وراء (وراء ـ يب ـصا) (١) و لايصلّى عليهم وانّما صلّيت عليه من أجل اهل المدينة كراهيّةً ان يقولوا لايصلّون على اطفالهم.

٤٢٣١(٥) **توحيد الصّدوق** ٣٩٣ـحدّثنا محمدبن الحسن بن أحمد ابن الوليد قال حدّثنا محمدبن الحسن الصّفّار عن الفضل بن عامر عن موسى بن القاسم البجلى عن حمّادبن عيسى عن حريز عن **زرارة** بن أعين قال رأيت أباجعفر عليه السّلام صلّى على ابن لجعفر عليه السّلام صغير وكبّر عليه ثمّ قال يا زرارة ان هذا وشبهه لايصلّى عليه ولو لاان يقول النّاس انّ بنى هاشم لايصلّون على الصّغار ماصلّيت عليه الخبر.

٤٢٣٢(٦) **تهذيب** ١٩٩ ج ٣ ـأحمدبن محمدبن عيسى عن **موسى** ابن القاسم البجليّ عن عليّ بن جعفر عن أخيه موسى بن **جعفر** عليه السّلام قال سئلته عن الصّبيّ أيصلّىٰ عليه اذا مات وهو ابن خمس سنين قال اذا عقل الصّلوٰة صلّى عليه **قرب الاسناد** ٢١٨ـباسناده عن عليّ بن جعفر عن أخيه موسى بن جعفر عليهما السّلام نحوه **مستدرك** ٢٧٢ ج ٢ـكتاب المسائل لعليّ بن جعفر عن أخيه الكاظم عليه السّلام نحوه.

٤٢٣٣(٧) **فقه الرّضا** عليه السّلام ١٧٨ـ واعلم انّ الطّفل لايصلّى عليه حتّى يعقل الصّلوٰة.

٤٢٣٤(٨) **تهذيب** ٣٣٢ج ٣ـ محمدبن يعقوب عن **كافى** ٢٠٩ج ٣ـ (عليّ عن ـكا) عليّ بن (٢) شيرة عن محمد بن سليمان عن حسين الحرشوش(٣) عن **هشام**(بن سالم ـخ كا) قال قلت لأبى عبدالله عليه

---

(١) يعنى من وراء الموت ـ قال الفيض ره يعنى من وراء قبور الرّجـال والنّسـاء أو وراء البـلد يعنى ظهره و خارجه او من وراء أوليائهم أى من غير حضورهم ـ الوراء: ولد الولد ـ المنجد

(٢) عليّ بن محمدبن شيرة ـ يب ـ سيرة ـ خ كا ـ شبرة ـ خ كا

(٣) المرحوس ـ يب ـ الحرسوس ـ خل يب ـ الحزشوش ـ خل يب

السّلام انّ النّاس يكلّمونا ويردّون علينا قولنا انّه لا يصلّى على الطّفل لانّه لم يصلّ فيقولون لا يصلّى الاّ على من صلّى فنقول نعم فيقولون أرأيتم لو انّ رجلاً نصرانيّاً أو يهوديّاً أسلم ثمّ مات من ساعته فما الجواب فيه فقال قولوا لهم أرأيت لو انّ هذا الّذى أسلم السّاعة ثمّ افترى على انسان ما(١) كان يجب عليه فى فريته فانّهم سيقولون يجب عليه الحدّ فاذا قالوا هذا قيل لهم فلو انّ هذا الصّبىّ الّذى لم يصلّ افترىٰ على انسان هل كان يجب عليه الحدّ فانّهم سيقولون لا فيقال لهم صدقتم انّما يجب ان يصلّى على من وجبت عليه الصّلوٰة والحدود ولا يصلّى على من لم تجب عليه الصّلوٰة ولا الحدود(٢).

٤٢٣٥(٩) **تهذيب** ١٩٩ج ٣ـ **استبصار** ٤٨٠ج ١ـ **محمد بن أحمد بن يحيى** عن أحمد بن الحسن (بن علىّ ـ صا) عن عمرو بن سعيد عن مصدّق بن صدقة عن **عمّار** عن أبى عبدالله عليه السّلام انّه سئل عن المولود مالم يجر عليه القلم هل يصلّى عليه قال لا انّما الصّلوٰة على الرّجل والمرئة اذا جرى عليهما القلم.

٤٢٣٦(١٠) **تهذيب** ٣٣١ج ٣ـ **محمد بن أحمد عن استبصار** ٤٨٠ج ١ **أحمد بن محمد** عن رجل عن أبى الحسن الماضى (٣) قال قلت (له ـ يب خ) لِكَمْ يصلّى على الصّبىّ اذا بلغ من السّنين (والشّهور ـ يب ـ صا ٤٨١) قال يصلّى عليه على كلّ حال الاّ أن يسقط لغير تمام **تهذيب** ٣٣١ج ٣ـ **استبصار** ٤٨١ج ١ـ أحمد بن محمد عن الحسن بن علىّ بن يقطين عن أخيه الحسين (بن علىّ بن يقطين ـ يب) (عن أبيه علىّ بن يقطين ـ صا) قال سئلت أبا الحسن عليه السّلام لكم يصلّى وذكر مثله.

٤٢٣٧(١١) **تهذيب** ٣٣١ج ٣ـ محمد بن أحمد عن ابراهيم بن هاشم

---

(١) هل ـ يب (٢) الحدّ ـ يب (٣) الرّضا عليه السّلام ـ صا

عن النّوفليّ عن **السّكونيّ** عن جعفر عن آبائه عليهم السّلام قال يورث الصّبيّ ويصلّى عليه اذا سقط من بطن امّه فاستهلّ صارخاً واذا لم يستهل صارخاً لم يورث ولم يصلّ عليه.

٤٢٣٨ (١٢) **تهذيب** ١٩٩ ج ٣ - **استبصار** ٤٨٠ ج ١ - ابن أبي عمير عن **عبدالله** بن سنان عن أبي عبدالله عليه السّلام قال لا يصلّى على المنفوس وهو المولود الّذى لم يستهلّ ولم يصح ولم يورث من الدّية(١) ولا من غيرها(٢) واذا استهلّ فصلّ عليه و ورّثه . حمل الشّيخ (ره) هذا و شبهه تارة على التّقيّة واخرى على الاستحباب.

٤٢٣٩ (١٣) **دعائم الاسلام** ٢٣٥ ج ١ - عن **عليّ** عليه السّلام انّه قال اذا استهلّ الطّفل صلّى عليه.

٤٢٤٠ (١٤) **الجعفريّات** ٢٠٧ - باسناده عن **عليّ** بن الحسين عليهما السّلام عن أبيه عن عليّ بن أبي طالب عليه السّلام قال انّ رسول الله صلّى الله عليه وآله صلّى على امرئة ماتت فى نفاسها عليها وعلى ولدها.

وتقدّم نحو هذا فى رواية الدّعائم(٨) من باب(١) فضل الصّلوٰة و فرضها على الميّت.

ويأتى فى رواية قدامة بن زائدة(٨) من باب(١٠) عدد التّكبير فى الصّلوٰة على الميّت قوله عليه السّلام انّ رسول الله صلّى الله عليه وآله صلّى على ابنه ابراهيم **وفى** أحاديث باب(١٣) ما يقال فى الصّلوٰة على الطّفل ما يدلّ على بعض المقصود **وفى** رواية ابن بكير(٣) من باب(٣٠) انّه يكفى صلوٰة واحدة على جنائز متعدّدة قوله عليه السّلام توضع النّساء ممّا يلىّ القبلة والصّبيان دونهنّ **وفى** الرّضوىّ(٥) قوله عليه السّلام واجعل الغلام بعد المملوك والرّجل بعد الغلام.

---

(١) والديه - يب خ (٢) غيرهما - خ يب

وفى رواية عمّاربن ياسر(١٠) قوله فوضعوا جنازة الغلام ممّا يلى الامام الخ و فى رواية طلحة (١١) قوله عليه السّلام و اذا صلّى علىٰ الكبير والصّغير قدم الصّغير و اخّر الكبير و فى رواية الدّعائم(١٢) من باب(٦) جواز البكاء على الميّت من أبواب التّعزية قوله عليه السّلام فصّلى صلّى الله عليه وآله عليه (أى ابراهيم عليه السّلام).

وفى رواية علىّبن عبدالله(٢)من باب(١) فرض الصّلوٰة للكسوف من أبواب صلوٰة الآيات قوله عليه السّلام فقال النّاس انّ رسول الله صلّىالله عليهوآله نسى ان يصلّى على ابراهيم لما دخله من الجزع عليه فانتصب قائماً ثمّ قال ياايّها النّاس أتانى جبرئيل عليه السّلام بما قلتم زعمتم أنّى نسيت ان أُصلّى على ابنى لِما دخلنى من الجزع ألا وانّه ليس كما ظننتم و لكنّ اللّطيف الخبير فرض عليكم خمس صلوات و جعل لموتاكم من كلّ صلوٰة تكبيرة وأمرنى أن لاأصلّى الاّ على من صلّى

(٣) باب حكم الصّلوٰة على الميّت بعد الدفن وكراهة تكرارها الّا أن يكون من الصّلحاء وحكم الصّلوٰة على الغايب

٤٢٤١(١) تهذيب ٢٠٠ج ٣ـ استبصار ٤٨٢ ج ١ـ سعد (بن عبدالله ـ صا) عن يعقوب بن يزيد عن ابن أبى عمير عن هشام بن سالم عن أبى عبدالله عليهالسّلام قال لابأس بان يصلّىالرّجل علىالميّت بعد مايدفن

٤٢٤٢(٢) تهذيب ٢٠١ج ٣ـ استبصار ٤٨٢ج ١ـ عنه عن أبى جعفر عن الحسن (١) بن علىّ بن يوسف تهذيب ٤٦٧ ج ١ـ محمد بن الحسين عن الحسن بن علىّ بن يوسف عن معاذ (بن ثابت ـ يب ٢٠١ ـ صا) الجوهرىّ عن عمروبن جميع عن أبى عبدالله عليهالسّلام قال فقيه ١٠٣ ج ١

(١) الحسين ـ خ يب

كان رسول الله صلّى الله عليه وآله اذا فاتته الصّلوٰة على الميّت(١) صلّى على القبر(٢).

٤٢٤٣(٣) **تهذيب** ٢٠١ج ٣ـ**استبصار** ٤٨٢ج ١ـعنه عن أبى جعفر عن أبيه عن عبدالله بن المغيرة **تهذيب** ٤٦٧ ج ١ـالعبّاس عن عبدالله بن المغيرة عن (عبدالله ـ يب ٢٠١ ـ صا) بن مسكان عن مالك مولى الحكم(٣) عن **فقيه** ١٠٣ج ١ـأبى عبدالله عليه السّلام(٤) قال اذا فاتتك الصّلوٰة على الميّت حتّى يدفن فلابأس بالصّلوٰة(٥) عليه وقد دفن.

٤٢٤٤(٤) **فقه الرّضا عليه السّلام** ١٧٩ـفان لم تلحق الصّلوٰة على الجنازة حتّى يدفن الميّت فلابأس أن تصلّى بعد مادفن.

٤٢٤٥(٥) **تهذيب** ٢٠١ج ٣ـ**استبصار** ٤٨٣ج ١ـمحمد بن أحمد بن يحيى عن السّيّارى عن محمد بن أسلم عن رجل من أهل الجزيرة قال قلت للرّضا عليه السّلام (أـخ صا) يصلّى على المدفون بعد مايدفن قال لا لو جاز لأحد لجاز لرسول الله صلّى الله عليه وآله (قال ـ يب) بل لايصلّى على المدفون (بعد مايدفن ـصا) ولاعلى العريان. قال الشّيخ ره فهذه الأخبار وما أشبهها ممّا ورد فى معناها يجوز أن يكون المراد بها انّه لاتجوز الصّلوٰة على المدفون بعد مضىّ يوم و ليلة عليه لانّها يراد بها انّه لاتجوز الصّلوٰة عليه فى الحال أو بعده بساعة أو فى ذلك اليوم واذا احتمل ذلك لم يكن بينها وبين ماتقدّم من الأخبار تنافٍ وان لم تحمل على هذا الضّرب من التّاويل لاحتجنا الى أسقاط تلك الأحاديث جملة وهذا لايجوز ويحتمل أن يكون المراد بالأخبار المتقدّمة الّتى تضمّنت جواز الصّلوٰة على الميّت بعد الدّفن انّما أراد بها الدّعاء له دون الصّلوٰة

---

(١) الجنازة ـ يب ٤٦٧ (٢) قبره ـ فقيه ـ يب ٤٦٧

(٣) الجهم ـ يب ٢٠١ (٤) قال الصّادق عليه السّلام ـ فقيه (٥) أن تصلّى ـ فقيه

المخصوصة لأنّ ذلك يسمّى صلوٰة في اللّغة.

٤٢٤٦(٦) **تهذيب** ٣٣٤ج ٣ـ **استبصار** ٤٨٤ج ١ـ عليّ بن الحسن(١) عن أحمد بن الحسن عن عمرو بن سعيد عن مصدّق بن صدقة عن عمّار السّاباطيّ عن أبي عبدالله عليه السّلام قال (و ـ خ صا) الميّت يصلّى عليه مالم يوار بالتّراب وان كان قد صلّى عليه.

٤٢٤٧(٧) **تهذيب** ٣٣٤ج ٣ـ **استبصار** ٤٨٤ج ١ـ عنه عن محمد بن الوليد عن يونس بن يعقوب عن أبي عبدالله عليه السّلام قال سألته عن الجنازة لم أدركها حتّى بلغت القبر اصلّي عليها قال إن أدركتها قبل أن تدفن فان شئت فصلّ عليها.

٤٢٤٨(٨) **تهذيب** ٢٠٢ج ٣ـ **استبصار** ٤٨٣ج ١ـ عليّ بن الحسين عن سعد عن أحمد بن محمد بن عيسى عن أحمد بن محمد ابن أبي نصر عن الحسين بن موسى عن جعفر بن عيسى قال قدم أبو عبدالله عليه السّلام مكّة فسئلني عن عبدالله بن أعين فقلت مات فقال مات (أفتدري موضع قبره ـ صا) قلت نعم قال (قال ـ يب خ) فانطلق بنا الى قبره حتّى نصلّي عليه قلت نعم فقال لا ولكن نصلّي عليه هٰهنا فرفع يديه يدعو واجتهد في الدّعاء وترحم عليه.

٤٢٤٩(٩) **تهذيب** ٢٠٢ج ٣ـ **استبصار** ٤٨٣ج ١ـ الصّفّار عن ابراهيم ابن هاشم عن نوح بن شعيب عن حريز عن محمد بن مسلم أو زرارة قال الصّلوٰة على الميّت بعد ما يدفن انّما هو الدّعاء قال (قلت ـ يب) فالنّجاشي لم يصلّ عليه النّبيّ صلّى الله عليه وآله فقال لا انّما دعا له.

٤٢٥٠(١٠) **تهذيب** ٤٦٨ ج ١ ـ العبّاس بن معروف عن وهب بن وهب عن أبي عبدالله عليه السّلام قال قال انّ رسول الله صلّى الله عليه

---

(١) الحسين ـ خ يب ـ صا

وآله صلّى على جنازة فلمّا فرغ جائه ناس فقالوا يارسول الله لم ندرك الصّلوٰة عليها فقال لايصلّى على جنازة مرّتين و لكن ادعوا لها.

تهذيب ٣٣٢ ج ٣ـ محمدبن أحمدبن يحيى عن أبي جعفر عن أبيه عن وهب بن وهب عن جعفر عن أبيه عليه السّلام انّ رسول الله صلّى الله عليه وآله (وذكر مثله) **قرب الاسناد** ١٣٤ـ السّنديّ بن محمد البزاز قال حدّثني أبو البختريّ عن جعفربن محمد عن أبيه عليه السّلام نحوه **قرب الاسناد** ٨٨ الحسن بن ظريف عن الحسين بن علوان عن جعفر عن أبيه انّ رسول الله صلّى الله عليه وآله صلّى على جنازة فلمّا فرغ منها جاء قوم لم يكونوا أدركوها فكلّموا رسول الله صلّى الله عليه وآله ان يعيد الصّلوٰة عليها فقال لهم قد قضيت الصّلوٰة عليها ولكن ادعوا لها.

٤٢٥١ (١١) **تهذيب** ٣٢٤ ج ٣ـ **استبصار** ٤٨٤ ج ١ـ عليّ بن الحسين عن سعد (بن عبدالله ـ يب) عن الحسن بن موسى الخشّاب عن غياث بن كلّوب بن فيهس (١) البجليّ عن اسحاق بن عمّار عن أبي عبدالله عليه السّلام (قال ـ خ) انّ رسول الله صلّى الله عليه وآله صلّى على جنازة فلمّا فرغ جاء قوم فقالوا (يارسول الله ـ خ يب) فاتتنا الصّلوٰة عليها فقال صلّى الله عليه وآله انّ الجنازة لايصلّى عليها مرّتين ادعوا له (٢) وقولوا خيراً قال الشّيخ ره هذا الخبر محمول على ضرب من الكراهيّة لانّا قد بيّنا فعل أميرالمؤمنين عليه السّلام مع سهل بن حنيف وانّه صلّىٰ عليه خمس مرّات كلّما فرغ من خمس تكبيرات جاء قوم فاعاد ثانيا خمس مرّات.

٤٢٥٢ (١٢) **الخلاف** ١١١ـ ومن فاتته الصّلوٰة جاز أن يصلّى على القبر يوماً وليلة وقد روى ثلاثة أيّام.

---

(١) قيس ـ خ يب (٢) لها ـ خ صا

٤٢٥٣(١٣) **المناقب** ٣٤٨ ج ٢ـ عن منصور بن محمد بن عيسى عن أبيه عن جدّه زيد بن علىّ عن أبيه عن جدّه الحسين بن علىّ عليهما السّلام فى خبر طويل (عن علىّ عليه السّلام) يذكر فيه اوصيكما وصيّة فلاتظهرا على امرى أحداً (الى أن قال عليه السّلام) وان يصلّى الحسن مرّة والحسين مرّة صلوٰة امام ففعلا كما رسم.

٤٢٥٤(١٤) **الخصال** ٣٥٩ـ **عيون الأخبار** ٢٧٩ ج ١ـ حدّثنا محمد ابن القاسم الأسترابادى(رض) قال حدّثنى **يوسف** بن محمد بن(١) زياد عن أبيه عن الحسن بن علىّ عن أبيه عن محمد بن علىّ عن أبيه علىّ بن موسى الرّضا عن أبيه موسى بن جعفر عن آبائه عن علىّ عليهم السّلام قال انّ رسول الله صلّى الله عليه وآله لمّا أتاه جبرئيل عليه السّلام بنعى النّجاشى بكى بكاء حزين عليه و قال انّ أخاكم أصحمة و هو اسم النّجاشى (قد ـ خ العيون) مات ثمّ خرج الى الجبّانة (٢) (و صلّى عليه ـ الخصال) و كبّر سبعاً فخفض الله له كلّ مرتفع حتّى رأى جنازته و هو بالحبشة.

٤٢٥٥(١٥) **مستدرك** ٢٧٥ ج ٢ـ القطب الرّاوندى فى فقه القرآن فى قوله تعالى «وَاِنَّ مِنْ اَهْلِ الْكِتابِ لَمَنْ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَماأُنْزِلَ اِلَيْكُمْ وَماأُنْزِلَ اِلَيْهِمْ خاشِعينَ» عن جابر وغيره انّ النّبىّ صلّى الله عليه وآله أتاه جبرئيل عليه السّلام و أخبره بوفاة النّجاشى ثمّ خرج من المدينة الى الصّحراء و رفع الله الحجاب بينه وبين جنازته فصلّى عليه ودعا له واستغفر له وقال للمؤمنين صلّوا عليه فقال منافقون نصلّى على علج(٣) بنجران فنزلت الآية والصّفات الّتى فى الآية هى صفات النّجاشى.

وتقدّم فى رواية اسماعيل بن جابر وزرارة(٣) من باب(٥) احكام

---

(١) عن ـ زياد ـ خ الخصال (٢) أى المقابر (٣) العلج: الرّجل من كفّار العجم

الشّهيد من أبواب غسل الميّت قوله عليه السّلام وصلّى صلّى الله عليه وآله عليه (أي على حمزة) سبعين صلوٰة وكبّر عليه سبعين تكبيره.

ويأتي في رواية زرارة(٣٢) من باب(١٠) عدد التّكبير في الصّلوٰة على الميّت قوله عليه السّلام صلّى رسول الله صلّى الله عليه وآله على حمزة سبعين صلوٰة(١) **وفي** رواية أبي بصير(٣٣) قوله عليه السّلام كبّر رسول الله صلّى الله عليه وآله على حمزة سبعين تكبيرة وكبّر عليّ (عندكم ـكا) على سهل بن حنيف خمساً وعشرين تكبيرة قال كبّر خمساً خمساً كلّما أدركه النّاس قالوا ياأميرالمؤمنين لم ندرك الصّلوٰة على سهل ابن حنيف فيضعه فيكبّر عليه خمساً حتّى انتهى الى قبره خمس مرّات.

وفي رواية الحلبيّ(٣٤) قوله عليه السّلام كبّر أميرالمؤمنين عليه السّلام على سهل بن حنيف وكان بدريّاً خمس تكبيرات ثمّ مشى ساعة ثمّ وضعه و كبّر عليه خمساً أخرى يصنع ذلك حتّى كبّر عليه خمساً و عشرين تكبيرة **وفي** الرّضويّ(٣٥) وعمرو بن شمر(٣٦) نحوه **وفي** رواية ذريح(٣٧) قوله ذكر أبوعبدالله سهل بن حنيف (الى أن قال) وصلّى عليه السّلام عليه خمس صلوات.

وفي رواية جعفر(٤٠) قوله عليه السّلام اما بلغكم انّ رجلاً صلّى عليه عليّ عليه السّلام فكبّر عليه خمساً حتّى صلّى عليه خمس صلوات يكبّر في كلّ صلوٰة خمس تكبيرات ثمّ قال انّه بدريّ عقبيّ أحديّ (الى أن قال) وكانت له خمس مناقب فصلّى عليه لكلّ منقبة صلوٰة **وفي** رواية عمّار(١) من باب(١٧) انّه لايصلّى على الميّت قبل التّكفين قوله عليه السّلام لا يصلّى على الميّت بعد ما يدفن.

وفي رواية محمد بن اسلم (مسلم ـخ ل)(٢) قوله قلت ولا يصلّون

---

(١) تكبيرة ـخ ل

عليه وهو مدفون بعد ما يدفن قال عليه السّلام لا لو جاز ذلك لأحد لجاز لرسول الله صلّى الله عليه وآله فلا يصلّى على المدفون **وفى** رواية عمّار (١) من باب (١٨) وجوب كون رأس الميّت على يمين الامام قوله عليه السّلام ولا يصلّى عليه وهو مدفون **وفى** رواية جابر (٤) من باب (٢٨) حكم من فاته بعض التّكبيرات قوله عليه السّلام فوضعوا الجنازة فلم يجىء قوم الّا قال عليه السّلام لهم صلّوا عليها **وفى** جميع أحاديث باب (٣١) قصّة الصّلوٰة على النّبيّ صلّى الله عليه وآله ما يدلّ على جواز تكرار الصّلوٰة على الميّت ان لم نقل انّه من خصائصه صلّى الله عليه وآله.

(٥) باب انّه يصلّى على الجنازة أولى النّاس بها أو من قدّمه الولىّ وبيان من هو أحقّ النّاس بها

٤٢٥٦ (١) **تهذيب** ٢٠٤ ج ٣ ـ محمد بن يعقوب عن **كافى** ١٧٧ ج ٣ ـ علىّ بن ابراهيم عن أبيه عن **ابن أبى عمير** عن بعض أصحابه عن أبى عبد الله عليه السّلام قال يصلّى على الجنازة أولى النّاس بها أو يأمر من يحبّ **كافى** ١٧٧ ج ٣ ـ عدّة من أصحابنا عن سهل بن زياد عن **احمد بن محمد** ابن أبى نصر عن بعض أصحابنا مثله.

٤٢٥٧ (٢) **فقه الرّضا** عليه السّلام ١٧٧ ـ واعلم انّ أولى النّاس بالصّلوٰة على الميّت الولىّ أو من قدّمه الولىّ فان كان فى القوم رجل من بنى هاشم فهو أحقّ بالصّلوٰة اذا قدّمه الولىّ فان تقدّم من غير ان يقدّمه الولىّ فهو غاصب.

٤٢٥٨ (٣) **تهذيب** ٢٠٦ ج ٣ ـ محمد بن أحمد بن يحيى عن ابراهيم بن هاشم عن النّوفلىّ عن **السّكونىّ** عن جعفر عن أبيه عن آبائه عليهم السّلام قال قال أمير المؤمنين عليه السّلام اذا حضر سلطان من سلطان الله جنازة

فهو أحقّ بالصّلوٰة عليها ان قدّمه وليّ الميّت والاّ **فهو** غاصب.

٤٢٥٩(٤) **كافى** ١٧٧ج ٣ـ **تهذيب** ٢٠٦ج ٣ـ عليّ بن ابراهيم عن أبيه عن محمد بن يحيى عن **طلحة بن زيد** عن أبى عبدالله عليه السّلام قال اذا حضر الإمام الجنازة فهو أحقّ النّاس بالصّلوٰة عليها.

٤٢٦٠(٥) **دعائم الاسلام** ٢٣٥ج ١ـ عن **عليّ** عليه السّلام انّه قال اذا حضر السّلطان الجنازة **فهو** أحقّ بالصّلوٰة عليها من وليّها.

٤٢٦١(٦) **الجعفريّات** ٢٠٩ـ باسناده عن **عليّ** بن الحسين عن أبيه عليهما السّلام قال قال عليّ بن ابيطالب عليه السّلام اذا حضر سلطان جنازة **فهو** أحقّ بالصّلوٰة عليها.

٤٢٦٢(٧) **الجعفريّات** ٢١٠ـ عن **جعفر بن محمد** عن أبيه قال قال عليّ عليه السّلام الوالى أحقّ بالصّلوٰة على الجنازة من وليّها.

٤٢٦٣(٨) **وباسناده** ٢١٠ـ عن **جعفر بن محمد** عن أبيه لمّا توفّيت امّ كلثوم بنت أمير المؤمنين عليه السّلام خرج مروان بن الحكم وهو أمير يومئذ على المدينة فقال الحسين بن عليّ عليهما السّلام لولا السّنّة ما تركته يصلّى عليها.

٤٢٦٤(٩) **تهذيب** ٢٠٥ج ٣ـ محمد بن يعقوب عن **كافى** ١٧٧ج ٣ـ محمد بن يحيى عن احمد بن محمد بن عيسى عن **استبصار** ٤٨٦ج ١ـ الحسين بن سعيد عن القاسم بن محمد (الجوهريّ ـ صا) عن عليّ ابن أبى حمزة عن **فقيه** ١٠٢ج ١ـ **أبى بصير** (١) عن أبى عبدالله عليه السّلام قال قلت له المرئة تموت من أحقّ (النّاس ـ يب ـ صا) بالصّلوٰة عليها قال زوجها قلت(٢) الزّوج أحقّ (بها ـ خ صا) من الأب والولد والأخ قال نعم و يغسّلها.

---

(١) سئل أباعبدالله عليه السّلام أبوبصير عن المرئة ـ فقيه (٢) فقال له ـ فقيه

٤٢٦٥(١٠) **كافى** ١٧٧ ج ٣ـ عليّ بن ابراهيم عن أبيه عن اسماعيل ابن مرّار عن يونس عن **أبى بصير** عن أبى عبدالله عليه السّلام قال سألته عن المرئة تموت من أحقّ أن يصلّى عليها قال الزّوج قلت الزّوج أحقّ من الأب والأخ والولد قال نعم.

٤٢٦٦(١١) **الخصال** ٥٨٧ ـ بالاسناد المتقدّم فى باب كيفيّة غسل الوجه واليدين عن **جابر** عن أبى جعفر عليه السّلام فى حديث الأحكام المختصة بالنّساء قال عليه السّلام و أحقّ النّاس بالصّلوٰة عليها اذا ماتت زوجها.

٤٢٦٧(١٢) **تهذيب** ٢٠٥ ج ٣ ـ **استبصار** ٤٨٦ ج ١ ـ أحمد ابن أبى عبدالله عن أبيه عن ابن أبى عمير عن **حفص**(١) بن البختريّ عن أبى عبدالله عليه السّلام فى المرئة تموت ومعها أخوها و زوجها أيّهما يصلّى عليها قال أخوها أحقّ بالصّلوٰة عليها (حمل الشّيخ ره هذا وتاليه على التّقيّه).

٤٢٦٨(١٣) **استبصار** ٤٨٦ ج ١ ـ عليّ بن الحسين بن بابويه عن **تهذيب** ٢٠٥ ج ٣ ـ محسن بن أحمد عن أبان بن عثمان عن **عبدالرّحمٰن** ابن أبى عبدالله قال سألت أبا عبدالله عليه السّلام عن الصّلوٰة على المرئة الزّوج أحقّ بها أو الأخ قال الأخ.

٤٢٦٩(١٤) **دعائم الاسلام** ٢٣٥ ج ١ ـ عن **عليّ** عليه السّلام انّه سئل عن رجل توفّيت امرئته أيصلّى عليها قال عصبتها أولى بذلك منه

(٦) باب استحباب إيذان النّاس بموت المسلم واستحباب حضورهم جنازته والمبادرة اليها ليلاً كان أو نهاراً ليصلّوا عليه ويستغفروا له ويشهدوا انّهم لا يعلمون منه الّا خيراً وعدم جواز حضور جنائز الكفّار ومن بحكمهم

---

(١) جعفر ـ خ ل يب

٤٢٧٠ (١) **كافي** ١٦٧ ج ٣ ـ أبو عليّ الأشعريّ عن محمد بن عبدالجبّار عن صفوان بن يحيى عن **ذريح** المحاربيّ عن أبي عبدالله عليه السّلام قال سألته عن الجنازة يؤذن بها النّاس قال نعم **مستدرك** ٢٤٥ ج ٢ و ١٦١ ج ٢ ـ كتاب محمد بن المثنّى الحضرميّ عن جعفر بن محمد بن شريح عن ذريح المحاربيّ نحوه.

٤٢٧١ (٢) **كافي** ١٦٧ ج ٣ ـ محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن **القاسم** بن محمد عن بعض أصحابه عن أبي عبدالله عليه السّلام قال انّ الجنازة يؤذن بها النّاس.

٤٢٧٢ (٣) **كافي** ١٦٦ ج ٣ ـ عدّة من أصحابنا عن سهل بن زياد و عليّ بن ابراهيم عن أبيه جميعاً عن **تهذيب** ٤٥٢ ج ١ ـ الحسن بن محبوب عن أبي ولّاد و **عبدالله** بن سنان جميعاً عن أبي عبدالله عليه السّلام قال ينبغي لأولياء الميّت منكم أن يؤذنوا اخوان الميّت بموته فيشهدون جنازته و يصلّون عليه و يستغفرون له فيكتسب (١) لهم الأجر (و يكتسب (٢) للميّت الاستغفار ـ يب ـ كا) ويكتسب هو الأجر فيهم وفيما اكتسب له (٣) من الاستغفار **السّرائر** ٤٨٢ ـ (نقلاً من كتاب المشيخة تصنيف الحسن بن محبوب السّرّاد مثله **علل الشّرائع** ٣٠١ ـ حدّثنا محمد بن موسى المتوكّل قال حدّثنا عبدالله بن جعفر عن أحمد بن محمد عن الحسن بن محبوب عن أبي ولّاد وابن سنان جميعاً عن أبي عبدالله عليه السّلام نحوه الّا انّه اسقط قوله ويستغفرون له **بحارالأنوار** ٢٤٨ ج ٨١ دعوات الرّاونديّ عنه عليه السّلام نحوه

٤٢٧٣ (٤) **مستدرك** ٤٧١ ج ٢ ـ العوالي عن **ابن عبّاس** قال سمعت رسول الله صلّى الله عليه و آله يقول ما من مسلم يموت فيقوم على

---

(١) فيكتتب ـ حل (٢) ويكتب ـ حل (٣) لميّتهم ـ كا ـ لميّته ـ خ كا ـ لميّته فيهم ـ السّرائر

جنازته أربعون رجلاً لايشركون بالله شيئاً الاّ شفّعهم الله فيه **و رواه** الشّريف الزّاهد في كتاب التّعازي عن ابن عبّاس انّه مات ابن له بعسفان(١) أو قديد فقال يا كريب انظر ما اجتمع من النّاس فخرج فاذا النّاس قد اجتمعوا له فأخبرته فقال هم أربعون فقلت نعم قال فأخرجوه فانّي سمعت (و ساق مثله ـ كذا في ك).

٤٢٧٤(٥) **أمالي** ابن الشّيخ ١٣٥ط ج ـ أخبرني الشّيخ المفيد أبو عليّ الحسن بن محمد الطّوسيّ قال أخبرنا الشّيخ السّعيد الوالد أبو جعفر محمد بن الحسن بن عليّ الطّوسيّ قال أخبرنا محمد بن محمد بن النّعمان قال أخبرني ابوالقاسم جعفر بن محمد عن أبيه عن سعد بن عبدالله عن أحمد بن محمد بن عيسى عن أحمد بن اسحاق عن بكر بن محمد عن أبي عبدالله جعفر بن محمد عليه السّلام قال سمعته يقول لخيثمة يا خيثمة اقرء موالينا السّلام و أوصهم بتقوى الله العظيم و ان يشهد احياؤهم جنائز موتاهم وان يتلاقوا في بيوتهم فإنّ لقياهم حيوٰة أمرنا قال ثمّ رفع يده فقال رحم الله من أحيى أمرنا.

٤٢٧٥(٦) **مستدرك** ٢٩٢ج ٢ ـ الشّريف الزّاهد باسناده عن صالح بن هلال عن **أبي المليح** بن اسامة قال سمعت رسول الله صلّى الله عليه وآله يقول لايصلّي على رجل أربعون رجلاً فيشفعون فيه الاّ غفر الله له.

٤٢٧٦(٧) **مستدرك** ٢٩٢ج ٢ ـ وباسناده عن **مالك** بن هبيرة وكانت له صحبة عن النّبيّ صلّى الله عليه وآله قال مامن مسلم يموت فيصلّى عليه ثلاث(٢) صفوف من المسلمين الاّ وجبت له الجنّة.

٤٢٧٧(٨) **دعائم الاسلام** ٢٣٥ج ١ ـ عن **عليّ** عليه السّلام انّه قال اذا

---

(١) عسفان: قرية جامعة بين مكّة والمدينة ـ قديد: موضع بين مكّة والمدينة
(٢) ثلاثة ـ خ ك

صلّى على المؤمن أربعون رجلاً من المؤمنين فاجتهدوا فى الدّعـاء له استجيب لهم.

٤٢٧٨(٩) كافى ٢٥٤ج ٣ـ (عدّة من أصحابنا عن سهل بن زياد عن ـ معلّق) محمدبن عليّ عن اسماعيل بن يسار عن عمربن(١) يزيد عن أبى عبدالله عليه السّلام قال اذا حضر الميّت أربعون رجلاً فقالوا اللّهمّ انّا لانعلم منه الاّ خيراً قال الله عزّوجلّ قد قبلت شهادتكم وغفرت له مـا علمت ممّا لاتعلمون **فقيه** ١٠٢ج ١ـ عمربن يزيد عن أبى عبدالله عليه السّلام أنّه قال اذا مات المؤمن فحضر جنازته أربعون رجلاً من المؤمنين فقالوا اللّهمّ (انّا ـ فقيه) لانعلم منه الاّ خيراً وأنت أعلم بـه مـنّا قـال الله تبارك و تعالى (انّى ـ الخصال) قد اجزت شهاداتكم(٢) وغفرت له ما علمت ممّا لاتعلمون **الخصال** ٥٣٨ ـ حدّثنا محمدبن الحسن بن أحمدبن الوليد رض قال حدّثنا محمدبن الحسن الصّفّار عن أحمدبن محمدبن خالد عن أبيه عن محمدبن سنان عن عبدالله بن مسكان عن أبى عبدالله عليه السّلام مثله

٤٢٧٩(١٠) مستدرك ١٧١ج ٢ـ ٢٩٢ج ٢ـ **القطب الرّاوندىّ** فى لبّ اللّباب روى انّ رسول الله صلّى الله عليه وآله خرج فى جنازة فقال رجل هذه جنازة صالح فقال آخر مثل ذلك فقال مثله الثّالث فقال صلّى الله عليه وآله وجبت (أى الجنّة ـ ك ٢٩٢) وربّ الكعبة لأنّ المؤمنين شهداء الله والله لايردّ شهادتهم.

٤٢٨٠(١١) كافى ٤٠٥ج ٧ـ محمدبن يحيى عن **تهذيب** ٢٧٨ج ٦ـ احمدبن محمد عن الحسين بن سعيد عن ابراهيم ابن أبى البلاد عن سعد الاسكاف قال لاأعلمه الاّ قال عن أبى جعفر عليه السّلام قال (قد ـ خ كا)

(١) عمرو ـ خ (٢) شهادتكم ـ الخصال (٢) مراء ـ خ يب

كان فى بنى اسرائيل عابد فأعجب به داوود عليه السّلام فـأوحى الله عزّوجلّ اليه لايعجبك شىء من أمره فانّه مرائى(٢) قال فمات الرّجل فأتى داوود عليه السّلام وقيل له مات الرّجل فقال داوود عليه السّلام ادفنوا صاحبكم قال فأنكرت بنوا اسرائيل وقالوا كيف لم يحضره قال فلمّا غسّل قام خمسون رجلاً فشهدوا بالله مايعلمون منه الاّ خيراً (قال ـ كا) فلمّا صلّوا (عليه ـ كا) قام خمسون آخرون فشهدوا بالله مايعلمون (منه ـ خ يب) الاّ خيراً فلمّا دفنوه قام خمسون فشهدوا بالله ما يعلمون منه الاّ خيراً فأوحى الله عزّوجلّ الى داوود عـليه السّـلام مـامنعك ان تشهد فلاناً فقال داوود (ياربّ ـ كا) الّذى(١) اطلعتنى (عليه ـ خ يب) من أمره (قال ـ كا) فأوحى الله عزّوجلّ اليه انّ(٢) ذلك كذلك ولكنّه قد شهد قوم من الأحبار(٣) والرّهبان مايعلمون (منه ـ خ) الاّ خيراً فأجزت شهادتهم(به ـ خ)عليه وغفرت له(مع ـ خ كا)علمى عليه **وسائل**٢٨٦ج٣ ورواه الحسين بن سعيد فى كتاب الزّهد مثله.

٤٢٨١(١٢) **عدّة الدّاعى**١٣٦ـ محمدبن خالد البرقىّ عن بعض أصحابنا عن الصّادق عليه السّلام قال كان فى بنى اسرائيل عابد فأوحى الله تعالى الى داوود عليه السّلام انّه مرائىّ قال ثمّ انّه مات فلم يشـهد جنازته داوود عليه السّلام قال فقام أربعون من بنى اسرائيل فقالوا اللّهمّ انّا لانعلم منه الاّ خيراً وأنت أعلم به منّا فاغفر له قال فلمّا غسّل أتى أربعون غير الأربعين الأوّل وقالوا اللّهمّ انّا لانعلم منه الاّ خيراً وأنت اعلم به منّا فاغفر له فلمّا وضع فى قبره قام أربعون غيرهم فقالوا اللّهمّ انّا لانعلم منه الاّ خيراً وأنت أعلم به منّا فاغفر له قال فأوحى الله تعالى الى داوود عليه السّلام مامنعك ان تصلّى عليه فقال داوود عليه السّلام الّذى أخبرتنى من

---

(١) للّذى ـ خ كا (٢) انّه كان كذلك ـ يب (٣) الأخيار ـ خ ل يب ـ الأنصار ـ خ

انّه مرائيّ قال فأوحى‌الله اليه انّه شهد له قوم فأجزت (لهم ـخ) شهادتهم وغفرت له ماعلمت ممّا لايعلمون

٤٢٨٢(١٣) **الجعفريّات** ٢٠٠ـباسناده عن **عليّ** بن أبى طالب عليه السّلام قال قال رسول الله صلّى الله عليه و آله اذا دعيتم الى الجنائز فاسرعوا فانّه تذكّر الآخرة **بحارالأنوار** ٢٨٤ج ٨١ـدعائم الاسلام و عن جعفربن محمد عن آبائه عليهم السّلام أنّ رسول الله صلّى الله عليه وآله قال اذا دعيتم الى الجنائز فأسرعوا فانّها تذكّركم الآخرة.

٤٢٨٣(١٤) **قرب الاسناد** ٨٦ـهارون‌بن مسلم عن **مسعدة**بن زياد عن جعفر عن أبيه عليه السّلام انّ‌النّبيّ صلّى الله عليه و آله قال و اذا دعيتم الى العرسات فابطئوا فانّها تذكّر الدّنيا و اذا دعيتم الى الجنائز فأسرعوا فانّها تذكّر الآخرة.

٤٢٨٤(١٥) **فقيه** ١٠٦ج ١ـقال **النّبيّ** صلّى‌الله عليه وآله اذا دعيتم الى الجنائز فأسرعوا واذا دعيتم الى العرائس فابطئوا.

٤٢٨٥(١٦) **تهذيب** ٤٦٢ ج ١ـ محمد بن الحسين عن موسى بن عيسى عن محمدبن عيسى عن اسماعيل ابن أبى زياد (بواسطة ـخ) عن جعفر عن أبيه عليه السّلام انّ النّبيّ صلّى الله عليه وآله سئل عن رجل يدعى الى وليمة و الى جنازة فأيّهما أفضل و أيّهما يجيب فقال يجيب الجنازة فانّها تذكّر الآخرة و ليدع الوليمة فانّها تذكّر الدّنيا . **بحارالأنوار** ٢٦١ج ٨١–الدّعوات سئل النّبيّ صلّى‌الله‌عليه‌وآله(وذكرنحوه)

٤٢٨٦(١٧) **دعائم الاسلام** ٢٢٠ج ١ـعن أبى جعفر **محمدبن عليّ** عليهما السّلام انّه سئل عن الرّجل يدعى الى جنازة و الى وليمة أيّهما يجيب قال يجيب الجنازة فانّ حضور الجنائز يذكّر الموت والآخرة و حضور الولايم يلهى عن ذلك. **الجعفريّات** ٣٣ ـ باسناده عن **عليّ** عليه

السّلام انّه سئل وذكر مثله الى قوله يجيب الجنائز.

٤٢٨٧(١٨) **الجعفريّات** ٢٠٩ـ باسناد عن **عليّ** بن أبى طالب عليه السّلام قال دعى رسول الله صلّى الله عليه وآله الى جنازة بين ظهرى(١) اللّيل فصلّى عليها في ثوب واحد مخالفاً بين طرفيه.

وتقدّم في رواية الحارث(٣٧) من باب(٦) تأكّد استحباب عيادة المريض المسلم من أبواب الاحتضار قوله عليه السّلام انّ للمسلم على أخيه المسلم من المعروف ستّاً (الى أن قال) ويشهده اذا مات **وفى** رواية ابن عبّاس(٤٥) قوله كيف اصبحت قال صلّى الله عليه وآله بخير من قوم لم يشهدوا جنازة **وفى** رواية عليّ بن الحسن(٨) من باب(١٧) استحباب التّبرّع بكفن الميّت من أبواب تحنيط الميّت وتكفينه قوله وأمر عليه السّلام مواليه و موالى أبيه و جدّه أن يحضروا جنازته **وفى** رواية احمد بن مطهّر(١٣) من باب(١) فضل الصّلوٰة وفرضها على الميّت المسلم من أبواب الصّلوٰة على الميّت قوله عليه السّلام ولا تشهد جنائزهم (أى من وقف على موسى بن جعفر عليهما السّلام).

ويأتى في رواية ابن طاووس(١١) من باب(١٠) استحباب تشييع الجنازة للرّجال من أبواب الدّفن قوله صلّى الله عليه وآله انّ اوّل ما يبشّر به المؤمن ان يقال له قدمت خير مقدم قد غفر الله لمن شيّعك و استجاب لمن استغفر لك وقبل ممّن شهد لك **وفى** رواية عيسى(١٦) من باب(١) استحباب التّعزية للرّجل والمرئة من أبواب التّعزية قوله عليه السّلام يا ربّ من أهلك قال الّذين يشهدون الجنائز.

(٧) باب جواز التّوصية بعدم حضور من لا يحبّ ان يصلّى عليه واستحباب منع حضور الكفّار والمنافقين بالجنازة

---

(١) كلّ ماكان في وسط الشّيء ومعظمه فهو بين ظهريه وظهرانيه

٤٢٨٨(١) **بحارالأنوار** ٢٥٥ ج ٨١ ـ مصباح الأنوار عن جعفر بن محمد عن آبائه عليهم السّلام قال أوصت فاطمة عليها السّلام أن لا يصلّى عليها أبوبكر ولا عمر فلمّا توفّيت أتاه (اى عليّاً) العبّاس فقال ماتريد ان تصنع قال عليه السّلام أخرجها ليلاً قال فذكر كلمة خوّفه بها العبّاس منهما قال فأخرجها ليلاً فدفنها ورشّ الماء على قبرها الخبر.

٤٢٨٩(٢) **بحارالأنوار** ٣٩٠ ج ٨١ ـ مصباح الأنوار عن **أبى جعفر** عليه السّلام قال قالت فاطمة عليها السّلام لعليّ عليه السّلام انّى اوصيك فى نفسى وهى أحبّ الأنفس الى بعد رسول الله صلّى الله عليه وآله اذا أنا متّ فغسّلنى بيدك وحنّطنى وكفّنى وادفنّى ليلاً ولا يشهدنى فلان وفلان و استودعك الله تعالى حتّى ألقاك جمع الله بينى وبينك فى داره وقرب جواره

٤٢٩٠(٣) **بحارالأنوار** ٢٥٥ ج ٨١ ـ مصباح الأنوار عن **جعفر** بن محمد عن آبائه عليهم السّلام قال دفن أميرالمؤمنين عليه السّلام فاطمة بنت محمّد صلوات الله عليهم بالبقيع و رشّ ماء حول تلك القبور لئلّا يعرف القبر وبلغ أبابكر وعمر أنّ عليّاً دفنها ليلاً فقالا له فلم لم تعلمنا قال كان اللّيل وكرهت أن أشخصكم فقال له عمر ماهذا ولكن شحناء(١) فى صدرك فقال أميرالمؤمنين عليه السّلام أمّا إذا أبيتما فانّها استحلفتنى بحقّ الله وحرمة رسوله وبحقها علىّ أن لاتشهدا جنازتها.

٤٢٩١(٤) **وفيه** ٣٩١ج ٨١ـ عن **جعفر** بن محمد عن آبائه عليهم السّلام قال لمّا حضرت فاطمة عليها السّلام الوفاة بكت (٢) فقال لها لاتبكى فوالله انّ ذلك لصغير عندى فى ذات الله وأوصته أن لا يؤذن بها

(١) الشّحناء: الحقد والعداوة

(٢) قال فى المستدرك الظّاهر سقوط شىء من هذا المقام مفاد السّاقط أنّها بكت لِما فعله المنافقون من غصب حقّ أميرالمؤمنين عليه السّلام وظلمهم له عليه السّلام

الشّيخين ففعل عليه السّلام.

٤٢٩٢(٥) **وفيه** ٣٩١ج ٨١ـ عن **يحيى** بن عبدالله بن محمدبن عمر ابن عليّ بن أبي طالب عليه السّلام قال قالت فاطمة لعليّ عليهما السّلام انّ لي اليك حاجة يا أبا الحسن فقال تقضي يا بنت رسول الله فقالت انشدتك (١) بالله و بحقّ محمّد رسول الله صلّى الله عليه وآله ان لا يصلّي عليّ فلان وفلان(٢).

٤٢٩٣(٦) **أماليّ الصّدوق** ٥٢٣ ـ حدّثنا الحسين بن ابراهيم بن هشام المؤدّب رض قال حدّثنا حمزة بن القاسم العلويّ العبّاسي قال حدّثنا جعفر بن محمد بن مالك الفزاري الكوفيّ قال حدّثنا محمد بن الحسين بن يزيد الزّيات الكوفيّ قال حدّثنا سليمان بن حفص المروزيّ قال حدّثنا سعد بن طريف عن **الأصبغ** بن نباتة قال سئل أميرالمؤمنين عليّ بن ابي طالب عليه السّلام عن علّة دفنه لفاطمة عليها السّلام بنت رسول الله صلّى الله عليه وآله ليلاً فقال انّها كانت ساخطة على قوم كرهت حضورهم جنازتها وحرام على من يتولّاهم ان يصلّي على أحد من ولدها

٤٢٩٤(٧) **علل الشّرائع** ١٨٥ـ حدّثنا عليّ بن أحمد بن محمد رض قال حدّثنا محمد بن عبدالله الكوفيّ قال حدّثنا موسى بن عمران النّخعي عن عمّه الحسين بن يزيد عن الحسن بن عليّ ابن **أبي حمزة** عن أبيه قال سألت أبا عبدالله عليه السّلام لأيّ علّة دفنت فاطمة عليها السّلام باللّيل ولم تدفن بالنّهار قال لانّها أوصت أن لا يصلّي عليها رجال(٣).

وتقدّم في رواية مروان(٢٦) من باب(١٨) حكم تغسيل الرّجل المرئة وبالعكس من أبواب غسل الميّت قولها عليها السّلام ولا تؤذن بي أحداً **و في** رواية أبي بصير (٣٥) قولها عليها السّلام اذا توفّيت لا تعلم

---

(١) نشدتك ـ خ البحار (٢) ابوبكر ولاعمر ـ خ البحار (٣) الرّجلان ـ خ

أحداً الّا امّ سلمة وامّ أيمن وفضّة ومن الرّجال اِبنَىّ والعبّاس وسلمان و عمّار والمقداد وأباذرّ وحذيفة.

و يأتى فى رواية سلمان و ابن عبّاس (١٠) من باب (٨) انّ اوّل من جعل له النّعش فاطمة عليها السّلام من أبواب الدّفن قولها عليها السّلام و أنا أوصيك بِأن تتزوّج بأمامة (الى أن قالت) وأن لا يشهد أحد من أعداء الله جنازتى ولا دفنى ولا الصّلوٰة علىّ.

(٨) باب جواز صلوٰة النّساء على الجنائز واقتدائهنّ بامرئة تقف وسطهنّ فى الصّفّ

٤٢٩٥ (١) **تهذيب** ٣٣٣ ج ٣ ـ **استبصار** ٤٨٥ ج ١ ـ علىّ بن الحسن (١) عن عبدالرّحمٰن ابن أبى نجران وسندى بن محمد ومحمد بن الوليد جميعاً عن عاصم بن حميد عن يزيد بن خليفة قال كنت عند أبى عبدالله عليه السّلام فسئله رجل من القمّيّين فقال يا أبا عبدالله (أ ـ صا) تصلّى النّساء على الجنائز (٢) قال فقال أبوعبدالله عليه السّلام انّ رسول الله صلّى الله عليه و آله كان (فيما ـ صا) هدر دم المغيرة ابن أبى العاص وحدّث حديثاً طويلاً وانّ زينب بنت النّبىّ صلّى الله عليه و آله توفّيت وانّ فاطمة عليها السّلام خرجت فى نسائها فصلّت على اختها

٤٢٩٦ (٢) **مستدرك** ٢٨٨ ج ٢ ـ القطب الرّاوندىّ فى الخرائج عن محمد بن عبدالحميد عن عاصم بن حميد عن يزيد بن خليفة قال كنت عند أبى عبدالله عليه السّلام قاعداً فسئله رجل من القمّيّين أتصلّى النّساء على الجنائز فقال عليه السّلام و ذكر كيفيّة وفاة زينب بنت رسول الله صلّى الله عليه و آله من ضرب فلان الى أن قال فخرجت فاطمة عليها

---

(١) الحسين ـ صا (٢) الجنازة ـ صا

السّلام في نسائها فصلّت على اختها.

٤٢٩٧(٣) **كافى** ٢٥١ ج ٣ ـ عليّ بن ابراهيم عن أبيه واحمد بن محمد الكوفيّ عن بعض أصحابه عن صفوان بن يحيى عن يزيد بن خليفة الخولانيّ وهو يزيد بن خليفة الحارثيّ قال سئل عيسى بن عبدالله أباعبدالله عليه السّلام و أنا حاضر فقال تخرج النّساء الى الجنازة و كان متّكئاً فاستوى جالساً ثمّ قال انّ الفاسق عليه لعنة الله آوى عمّه المغيرة ابن أبي العاص وكان ممّن ندر(١) رسول الله صلّى الله عليه وآله دمه (الى أن قال) وماتت (أي زينب بنت النّبيّ صلّى الله عليه وآله) في اليوم الرّابع فلمّا حضر ان يخرج بها أمر رسول الله صلّى الله عليه وآله فاطمة عليها السّلام فخرجت ونساء المؤمنين معها وخرج عثمان يشيّع جنازتها فلمّا نظر اليه النّبيّ صلّى الله عليه وآله قال من أطاف البارحة بأهله أوبفتاته فلا يتبعنّ جنازتها قال ذلك ثلاثاً فلم ينصرف فلمّا كان في الرّابعة قال لينصرفنّ أو لأسمّينّ باسمه فاقبل عثمان متوكّئاً على مولى له ممسك(٢) ببطنه فقال يارسول الله انّي اشتكي بطني فان رأيت أن تأذن لي (أن ـ خ) انصرف قال انصرف و خرجت فاطمة عليها السّلام و نساء المؤمنين والمهاجرين فصلّين على الجنازة.

٤٢٩٨ (٤) **تهذيب** ٣٢٦ ج ٣ ـ عليّ بن الحسن بن فضّال عن عبدالرّحمٰن ابن أبي نجران عن حمّاد بن عيسى عن حريز **تهذيب** ٣٣١ ج ٣ احمد بن محمد عن عليّ بن حديد وعبدالرّحمٰن ابن أبي نجران عن حريز **تهذيب** ٢٠٦ ـ ٢٦٨ ج ٣ ـ **استبصار** ٤٢٧ ج ١ ـ محمد بن مسعود (العيّاشي ـ صا ـ يب ٢٠٦) عن (أبي ـ صا ـ يب ٢٦٨) العبّاس بن المغيرة قال حدّثني (٣) الفضل بن شاذان عن ابن أبي عمير عن حمّاد عن حريز

---

(١) هدر ـ خ ـ ندر أي سقط (٢) فمسك ـ خ‌ل (٣) حدّثنا ـ صا ـ يب٢٦٨

عن **فقيه** ٢٥٩ ج ١ ـ زرارة عن أبى جعفر عليه السّلام (١) قال قلت (له ـ يب ٣٢٦ ـ فقيه) المرأة تؤمّ النّساء قال لا الاّ على الميّت اذا لم يكن (له ـ يب ٣٢٦) أحد اولى منها تقوم وسطهنّ (٢) (معهنّ ـ يب ٢٦٨ ـ فقيه) فى الصّفّ (معهنّ ـ يب٣٢٦ ـ ٣٣١) فتكبّر ويكبّرن.

٤٢٩٩ (٥) **فقيه** ١٠٣ ج ١ ـ قال (أبو ـ خ) **الحسن** بن زياد الصّيقل سئل أبو عبدالله عليه السّلام كيف تصلّى النّساء على الجنائز (٣) اذا لم يكن معهنّ رجل فقال يقمن جميعاً فى صفّ واحد ولا تتقدّمهنّ امرئة قيل ففى صلوة مكتوبة أيؤمّ بعضهنّ بعضاً قال نعم.

٤٣٠٠ (٦) **كافى** ١٧٩ ج ٣ ـ عدّة من أصحابنا عن **تهذيب** ٣٢٦ ج ٣ ـ سهل بن زياد عن الحسن بن علىّ بن فضّال عن علىّ بن عقبة عن امرئة الحسن الصّيقل عن **الحسن** الصّيقل عن أبى عبدالله عليه السّلام قال سئل كيف تصلّى النّساء على الجنازة اذا لم يكن معهنّ رجل قال يصففن جميعاً ولا تتقدمهنّ امرئة.

٤٣٠١ (٧) **تهذيب** ٣٢٦ ج ٣ ـ **كافى** ١٧٩ ج ٣ ـ أبو علىّ الأشعرىّ عن محمد بن سالم عن أحمد بن النّضر عن عمرو بن شمر عن **فقيه** ١٠٣ ج ١ **جابر** (٤) عن أبى جعفر عليه السّلام قال اذا لم يحضر الرّجل (٥) تقدّمت امرئة (٦) وسطهنّ و قام النّساء (٧) عن يمينها و شمالها و هى وسطهنّ تكبّر حتّى تفرغ من الصّلوة.

٤٣٠٢ (٨) **تهذيب** ٣٣٣ ج ٣ ـ **استبصار** ٤٨٦ ج ١ ـ علىّ بن الحسن (٨)

---

(١) قال قلت لأبى جعفر (لأبى عبدالله عليه السّلام ـ خ ل) المرئة ـ يب ٣٣١
(٢) وسطاً ـ صا ـ يب ٢٦٨ (٣) الجنازة ـ خ ل
(٤) قال جابر قال أبوجعفر عليه السّلام ـ فقيه (٥) الرّجال الميّت ـ فقيه
(٦) المرئة ـ فقيه (٧) قامت النّسوة ـ فقيه (٨) الحسين ـ صا

عن العبّاس بن عامر عن أبي المغراء(١) عن سماعة عن **أبي بصير** عن أبي عبدالله عليه السّلام انّه قال ليس ينبغي للمرئة الشّابّة (أن ـ خ يب) تخرج الى الجنازة تصلّي عليها الاّ أن تكون امرئة قد دخلت في السّنّ.

٤٣٠٣ (٩) **تهذيب** ٣٣٣ ج ٣ ـ **استبصار** ٤٨٦ ج ١ ـ عليّ بن الحسن بن فضّال عن محمّد بن عليّ عن محمّد بن يحيى عن غياث بن ابراهيم عن أبي عبدالله عن أبيه عليهما السّلام قال قال لاصلوٰة على جنازة معها امرئة ـ قال الشّيخ ره في الاستبصار فالوجه في هذه الرّواية ضرب من الكراهيّة دون الحظر. وقال في التّهذيب انّه لاصلوٰة فاضلة دون أن يكون المعنى لاصلوٰة مجزية.

وتقدّم في رواية جابر (٣٨) من باب (١٨) حكم تغسيل الرّجل المرأة من أبواب غسل الميّت قوله رجل مات ومعه نسوة وليس معهنّ رجل قال عليه السّلام يصببن الماء (الى أن قال) ويصلّين (عليه ـ صا) صفّاً.

ويأتي في جميع أحاديث باب (٢١) انّه يجوز للحائض والجنب الصّلوٰة على الجنازة وباب (٢٥) انّ خير الصّفوف في الصّلوٰة على الميّت المؤخّر مايدلّ على جواز صلوٰة النّساء على الجنائز.

(٩) باب كيفيّة صلوٰة الميّت وجملة من أحكامها

٤٣٠٤ (١) **تهذيب** ١٨٩ ج ٣ ـ محمّد بن يعقوب عن **كافي** ١٨١ ج ٣ ـ عليّ بن ابراهيم عن أبيه عن ابن أبي عمير عن محمّد بن مهاجر عن امّه امّ سلمة قالت سمعت أباعبدالله عليه السّلام يقول **فقيه** ١٠٠ ج ١ ـ كان رسول الله صلّى الله عليه وآله اذا صلّىٰ على ميّت كبّر وتشهد ثمّ كبّر ثمّ(٢) صلّى على الأنبياء(٣) ودعا ثمّ كبّر و دعا للمؤمنين (والمؤمنات ـ

(١) أبي المعزاء ـ ح (٢) فصلّى ـ يب ـ فقيه (٣) النّبيّ وآله ـ فقيه

فقيه) ثمّ كبّر الرّابعة ودعا للميّت ثمّ كبّر وانصرف فلمّا نهاه الله عزّوجلّ عن الصّلوٰة على المنافقين كبّر(١) وتشهّد ثمّ كبّر و صلّى على النّبيّين(٢) صلّى الله عليهم ثمّ كبّر ودعا للمؤمنين (والمؤمنات ـ فقيه) ثمّ كبّر الرّابعة وانصرف ولم يدع للميّت.

٤٣٠٥(٢) **علل الشّرائع** ٣٠٣ـ أخبرني عليّ بن حاتم قال حدّثنا عليّ بن محمد قال حدّثنا العبّاس بن محمد عن أبيه عن ابن أبي عمير عن محمدبن المهاجر عن امّه امّ سلمة قالت خرجت الى مكّة فصحبتني امرئة من المرجئة فلمّا اتينا الرّبذة أحرم النّاس وأحرمت معهم فأخّرت احرامي الى العقيق فقالت يا معشر الشّيعة تخالفون في كلّ شيء يحرم النّاس من الرّبذة وتحرمون من العقيق وكذلك تخالفون في الصّلوٰة على الميّت يكبّر النّاس أربعاً وتكبّرون خمساً وهي تشهد على الله انّ التّكبير على الميّت أربع قالت فدخلت على أبي عبدالله عليه السّلام فقلت له أصلحك الله صحبتني امرئة من المرجئة فقالت كذا وكذا فأخبرته بمقالتها فقال أبو عبدالله عليه السّلام كان رسول الله صلّى الله عليه وآله اذا صلّىٰ على الميّت كبّر فتشهد ثمّ كبّر فصلّى على النّبيّ و دعا ثمّ كبّر واستغفر للمؤمنين والمؤمنات ثمّ كبّر فدعا للميّت ثمّ يكبّر وينصرف فلمّا نهاه الله عزّوجلّ عن الصّلوٰة على المنافقين كبّر فتشهد ثمّ كبّر فصلّى على النّبيّ صلّى الله عليه وآله ثمّ كبّر فدعا للمؤمنين والمؤمنات ثمّ كبّر الرّابعة (وانصرف ـ خ) ولم يدع للميّت.

٤٣٠٦(٣) **تهذيب** ٣١٧ ج ٣ـ **استبصار** ٤٧٥ ج ١ـ عليّ بن الحسين عن عبدالله بن جعفر عن ابراهيم بن مهزيار عن أخيه عليّ عن **اسماعيل** بن همام عن أبي الحسن عليه السّلام قال قال أبوعبدالله عليه السّلام صلّى

(١) فكبر ـ فقيه (٢) النّبيّ وآله ـ فقيه

رسول الله صلّى الله عليه وآله على جنازة فكبّر عليه خمساً وصلّى على آخر فكبّر عليه أربعاً فامّا الّذى كبّر عليه خمساً فحمد الله و مجدّه فى التّكبيرة الأولى ودعا فى الثّانية للنّبىّ صلّى الله عليه وآله و دعا فى الثّالثة للمؤمنين والمؤمنات ودعا فى الرّابعة للميّت وانصرف فى الخامسة وأمّا الّذى كبّر عليه أربعاً فحمدالله(١) ومجدّه فى التّكبيرة الأولى ودعا لنفسه وأهل بيته فى الثّانية ودعا للمؤمنين والمؤمنات فى الثّالثة وانصرف فى الرّابعة فلم يدع له لأنّه كان منافقاً.

٤٣٠٧(٤) **فقه الرّضا عليه السّلام** ١٧٧ ـ فاذا صلّيت على جنازة مؤمن فقف عند صدره أو عند وسطه وأرفع يديك بالتّكبير الأوّل وكبّر و قل اشهد أن لااله الّا الله وحده لاشريك له وانّ محمّداً عبده ورسوله وانّ الموت حقّ والجنّة حقّ والنّار حقّ والبعث حقّ وانّ السّاعة آتية لاريب فيها وانّ الله يبعث مَن فى القبور ثمّ كبّر الثّانية وقل اللّهمّ صلّ على محمّد وآله محمّد وارحم محمّداً وآل محمّد أفضل ماصلّيت وباركت ورحمت و ترحّمت و سلّمت على ابراهيم و آل ابراهيم فى العالمين انّك حميد مجيد ثمّ تكبّر الثّالثة وتقول اللّهمّ اغفر لى ولجميع المؤمنين والمؤمنات والمسلمين والمسلمات الأحياء منهم والأموات تابع بيننا و بينهم بالخيرات انّك مجيب الدّعوات و ولىّ الحسنات يا أرحم الرّاحمين ثمّ تكبّر الرّابعة.

و تقول اللّهمّ انّ هذا عبدك و ابن عبدك و ابن امتك نزل بساحتك و أنت خير منزول به اللّهمّ انّا لانعلم منه الّا خيراً وأنت أعلم به منّا اللّهمّ ان كان محسناً فزد فى إحسانه (احساناً ـ خ) و ان كان مسيئاً فتجاوز عنه(٢) واغفر لنا و له اللّهمّ احشره مع من يتولّاه و يحبّه و أبعده ممّن

(١) فحمد لله ـ يب ـ خ صا (٢) عن سيّئاته ـ خ

يتبرّأه و يبغضه اللّهمّ الحقه بنبيّك و عرّف بينه و بينه و ارحمنا اذا توفّيتنا يا اله العالمين(١) ثمّ تكبّر الخامسة وتقول «رَبَّناٰ آتِنٰا فِي الدُّنْيا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً وَ قِنٰا عَذابِ النّارِ» ولاتسلّم ولاتبرح من مكانك حتّى ترى الجنازة على أيدي الرّجال.

وفى موضع آخر ١٨٣ـ واذا أردت أن تصلّي على الميّت فكبّر عليه خمس تكبيرات يقوم الإمام عند وسط الرّجل وصدر المرئة يرفع اليد بالتّكبير الأوّل ويقنت بين كلّ تكبيرتين والقنوت ذكر الله والشّهادتين والصّلوٰة على محمّد وآله والدّعاء للمؤمنين والمؤمنات (الى أن قال) و يقول فى التّكبيرة الأولى فى الصّلوٰة (على الميّت ـ ك) اشهد أن لاإله الّا الله وحده لاشريك له واشهد انّ محمّداً عبده ورسوله انّا لله وانّا اليه راجعون الحمد لله ربّ العالمين ربّ الموت والحيوٰة (و ـ خ) صلّى الله على محمّد وعلى أهل بيته وجزى الله محمّداً عنّا خير الجزاء بما صنع لامّته وما بلّغ من رسالات ربّه.

ثمّ يقول اللّهمّ عبدك وابن عبدك وابن امتك وناصيته بيدك تخلّى من الدّنيا واحتاج الى ماعندك نزل بك وأنت خير منزول به وافتقر الى رحمتك وأنت غنيّ عن عذابه اللّهمّ انّا لانعلم منه الّا خيراً وأنت أعلم به (منّا ـ خ) اللّهمّ ان كان محسناً فزد فى احسانه (وتقبّل منه ـ ك) وان كان مسيئاً فاغفر له ذنبه وارحمه و تجاوز عنه برحمتك اللّهمّ ألحقه بنبيّك و ثبّته بالقول الثّابت فى الدّنيا والآخرة اللّهمّ أسلك بنا وبه سبيل الهدىٰ واهدنا وايّاه صراطك المستقيم اللّهمّ عفوك عفوك ثمّ تكبّر الثّانية وتقول مثل ما قلت حتّى تفرغ من خمس تكبيرات.

و فى موضع آخر ١٨٧ـ قال تكبّر ثمّ تصلّي على النّبيّ صلّى الله

---

(١) يا ارحم الرّاحمين ـ خ

عليه و آله وأهل بيته ثمّ تقول اللّهمّ عبدك وابن عبدك وابن امتك لااعلم منه الاّ خيراً و أنت أعلم به اللّهمّ ان كان محسناً (فزد في احسانه و تقبّل منه وان كان مسيّئاً فاغفر له ذنبه ـ ك) وافسح(١) له في قبره واجعله من رفقاء محمّد صلّى الله عليه و آله ثمّ تكبّر الثّانية فقل(٢) اللّهمّ ان كان زكيّاً(٣) فزكّه وان كان خاطئاً فاغفر له ثمّ تكبّر الثّالثة فقل(٢) اللّهمّ لاتحرمنا أجره ولاتفتنّا بعده ثمّ تكبّر الرّابعة وقل(٤) اللّهمّ أكتبه عندك في علّيّين واخلف على أهله في الغابرين واجعله من رفقاء محمّد صلّى الله عليه و آله ثمّ تكبّر الخامسة وتنصرف.

٤٣٠٨(٥) المقنع ٢٠ ـ اذا صلّيت على ميّت(٥) فقف عند رأسه(٦) وكبّر وقل اشهد أن لااله الاّ الله وحده لاشريك له واشهد انّ محمّداً عبده و رسوله أرسله بالحقّ بشيراً ونذيراً بين يدى السّاعة ثمّ(٧) كبّر الثّانية وقل(٨)اللّهمّ صلّ على محمّد و آل محمّد وارحم محمّداً و آل محمّد وبارك على محمّد وآل محمّد كأفضل ماصلّيت وباركت (وترحّمت ـ فقيه) على ابراهيم وآل ابراهيم انّك حميد مجيد ثمّ كبّر الثّالثة وقل اللّهمّ اغفر للمؤمنين و المؤمنات و المسلمين و المسلمات الأحياء منهم والأموات ثمّ(٧) كبّر الرّابعة وقل(٤)اللّهمّ (انّ هذا ـ خ) عبدك وابن عبدك وابن امتك نزل بك وأنت خير منزول به اللّهمّ انّا لانعلم منه الاّ خيراً وأنت أعلم به منّا اللّهمّ ان كان محسناً فزد في احسانه(٩) وان كان مسيّئاً فتجاوز عنه واغفر له اللّهمّ اجعله عندك في أعلىٰ علّيّين واخلف على أهله في الغابرين وارحمه برحمتك يا أرحم الرّاحمين ثمّ كبّر الخامسة.

---

(١) فافسح ـ خ (٢) وتقول ـ خ (٣) زاكياً ـ خ
(٤) فقل خ ـ وتقول.خ (٥) الميّت ـ خ المقنع (٦)صدره ـ خ المقنع
(٧) ويكبّر ـ فقيه (٨) ويقول ـ خ فقيه (٩) في حسناته ـ فقيه

بحارالأنوار ٣٨٩ ج ٨١ ـ نقلاً من الهداية مثله. **فقيه** ١٠١ ج ١ ـ ومن صلّىٰ على ميّت فليقف عند رأسه بحيث ان هبّت الرّيح فرفعت ثوبه أصاب الجنازة ويكبّر ويقول أشهد أن لاإله الاّ الله وذكر مثله الاّ انّ فيه اللّهمّ هذا عبدك.

٤٣٠٩(٦) **تهذيب** ١٩١ ج ٣ـ الحسين بن سعيد عن الحسن عن زرعة عن **سماعة** قال سألته عن جنائز الرّجال والنّساء اذا اجتمعت فقال يقدّم الرّجل قدّام المرئة قليلاً وتوضع المرئة اسفل من ذلك قليلاً عند رجليه ويقوم الإمام عند رأس الميّت فيصلّى عليهما جميعاً وسئلته عن الصّلوٰة على الميّت فقال خمس تكبيرات تقول اذا كبّر اشهد أن لاإله الاّ الله وحده لا شريك له و اشهد انّ محمّداً عبده و رسوله اللّهمّ صلّ على محمّد و(على ـ يب) آل محمّد وعلى الأئمّة الهدىٰ(١) واغفر لنا ولإخواننا الّذين سبقونا بالإيمان ولاتجعل فى قلوبنا غلّاً للّذين آمنوا ربّنا انّك رؤوف رحيم اللّهمّ اغفر لأحيائنا وأمواتنا من المؤمنين والمؤمنات وألّف (بين ـ يب) قلوبنا على قلوب خيارنا(٢) واهدنا لما اختلف فيه من الحقّ باذنك انّك تهدى من تشاء الى صراط مستقيم فان قطع عليك التّكبيرة الثّانية فلايضرّك فقل(٣) اللّهمّ (هذا ـ يب) عبدك (و ـ يب ـ خ كا) ابن عبدك و ابن امّتك أنت أعلم به (منّى ـ كا) افتقر اليك(٤) واستغنيت عنه اللّهمّ تجاوز(٥) عن سيّئاته وزد فى احسانه(٦) واغفر له وارحمه ونوّر له فى قبره ولقّنه حجّته وألحقه بنبيّه صلّى الله عليه وآله ولاتحرمنا أجره ولاتفتنّا بعده قل (٧) هذا حين (٨) تفرغ من خمس تكبيرات (٩) (فاذا

---

(١) الهداه ـ كا (٢) أخيارنا ـ كا (٣) تقول ـ كا (٤) الى رحمتك ـ كا
(٥) فتجاوز ـ كا (٦) حسناته ـ خ كا (٧) تقول ـ كا (٨) حتّى ـ كا
(٩) من الخمس ـ يب

فرغت سلّمت عن يمينك ـ يب).

كافى ١٨٢ ج ٣ـ عدّة من أصحابنا عن سهل بن زياد عن محمد بن اورمة عن زرعة بن محمد عن **سماعة** قال سألته عن الصّلوٰة على الميّت فقال تكبّر خمس تكبيرات تقول اوّل ما تكبّر اشهد أن لا اله الّا الله وذكر مثله

٤٣١٠(٧) **كافى** ١٨٤ ج ٣ـ علىّ بن ابراهيم عن أبيه عن ابن أبى عمير عن حمّاد عن **الحلبىّ** عن أبى عبدالله عليه السّلام قال تكبّر ثمّ تشهد ثمّ تقول انّا لله وانّا اليه راجعون الحمد لله ربّ العالمين ربّ الموت والحيوٰة صلّ على محمّد وأهل بيته جزى الله عنّا محمّداً خير الجزاء بما صنع بأمّته وبما بلّغ من رسالات ربّه ثمّ تقول اللّهمّ عبدك ابن عبدك (وـ خ) ابن امتك ناصيته بيدك خلا من الدّنيا واحتاج الى رحمتك وأنت غنىّ عن عذابه اللّهمّ انّا لانعلم (منه ـ خ) الّا خيراً وأنت اعلم (به ـ خ) اللّهمّ ان كان محسناً فزد فى احسانه وتقبّل منه وان كان مسيئاً فاغفر له ذنبه وارحمه و تجاوز عنه برحمتك اللّهمّ ألحقه بنبيّك وثبّته بالقول الثّابت فى الحيوٰة الدّنيا وفى الآخرة اللّهمّ أسلك بنا وبه سبيل الهدىٰ وأهدنا وايّاه صراطك المستقيم اللّهمّ عفوك عفوك ثمّ تكبّر الثّانية وتقول مثل ماقلت حتّى تفرغ من خمس تكبيرات.

٤٣١١(٨) **كافى** ١٨٤ ج ٣ـ علىّ (بن ابراهيم ـ خ) عن أبيه وعدّة من أصحابنا عن سهل بن زياد جميعاً عن **تهذيب** ١٩١ ج ٣ـ (الحسن ـ يب) ابن محبوب عن **أبى ولّاد** قال سألت أباعبدالله عليه السّلام عن التّكبير على الميّت فقال خمس (تكبيرات ـ يب) تقول (اذا كبّرت ـ يب) (فى اوليهنّ ـ خ كا(١)) اشهد أن لا اله الّا الله وحده لاشريك له اللّهمّ صلّ على محمّد و آل محمّد ثمّ تقول اللّهمّ انّ هذا المسجّى قدّامنا عبدك و ابن

(١) اوّلهنّ ـ خ كا

عبدك وقد قبضت روحه اليك وقد احتاج الى رحمتك و أنت غنىّ عن عذابه اللّهم انّا(١) لانعلم من ظاهره الاّ خيراً وأنت أعلم بسريرته اللّهمّ ان كان محسناً فزد(٢) فى إحسانه وان كان مسيئاً فتجاوز عن سيّئاته(٣) ثمّ تكبّر الثّانية و(٤) تفعل ذلك فى كلّ تكبيرة.

٤٣١٢(٩) تهذيب ٣٣٠ ج ٣ـ محمدبن أحمد عن أحمد بن الحسن ابن علىّ بن فضّال عن عمرو بن سعيد المدائنىّ عن مصدّق بن صدقة عن عمّاربن موسى السّاباطىّ عن أبى عبدالله عليه السّلام قال سئلته عن الصّلوٰة على الميّت فقال تكبّر ثمّ تقول انّا لله وانّا اليه راجعون انّ الله و ملائكته يصلّون على النّبىّ ياايّها الذّين آمنوا صلّوا عليه وسلّموا تسليماً اللّهمّ صلّ على محمّد وآل محمّد و بارك على محمّد وآل محمّد كما صلّيت وباركت على ابراهيم وآل ابراهيم انّك حميد مجيد اللّهمّ صلّى على محمّد و على أئمّة المسلمين اللّهمّ صلّ على محمّد وعلى امام المسلمين اللّهمّ عبدك فلان وأنت أعلم به اللّهمّ ألحقه بنبيّة محمّد صلّى الله عليه وآله وأفسح له فى قبره ونوّر له فيه وصعّد روحه ولقّنه حجّته واجعل ماعندك خيراً له وأرجعه الى خير ممّا كان فيه اللّهمّ عندك نحتسبه فلا تحرمنا اجره ولاتفتنّا بعده اللّهمّ عفوك عفوك (اللّهمّ عفوك عفوك ـ خ) تقول هذا كلّه فى التّكبيرة الأولىٰ.

ثمّ تكبّر الثّانية وتقول اللّهمّ عبدك فلان اللّهمّ ألحقه بنبيّه محمّد صلّى الله عليه وآله وأفسح له فى قبره ونوّر له فيه وصعّد روحه ولقّنه حجّته واجعل ماعندك خيراً له وأرجعه الى خير ممّا كان فيه اللّهمّ عندك نحتسبه فلاتحرمنا أجره ولاتفتنا بعده اللّهمّ عفوك اللّهمّ عفوك تقول هذا فى الثّانية

---

(١) اللّهمّ ـ ولانعلم ـ ىب (٢) فضاعف احسانه ـ خ يب (٣) اسائته ـ يب

(٤) ثمّ ـ يب

والثّالثة والرّابعة فاذا كبّرت الخامسة فقل اللّهمّ صلّ على محمّد وعلى آل محمّد اللّهمّ اغفر للمؤمنين والمؤمنات اللّهمّ(١) الّف بين قلوبهم و توفّني على ملّة رسولك اللّهمّ اغفر لنا ولإخواننا الّذين سبقونا بالايمان ولاتجعل في قلوبنا غلاًّ للّذين آمنوا ربّنا انّك رؤوف رحيم اللّهمّ عفوك (عفوك ـ خ) اللّهمّ عفوك وتسلّم.

٤٣١٣(١٠) **منتهى العلّامة** ٤٥٣ـ قال ابن أبي عقيل يكبّر و يقول اشهد ان لاإله الاّ الله وحده لاشريك له وانّ محمّداً عبده ورسوله اللّهمّ صلّ على محمّد وآل محمّد وأعْلِ درجته وبيّض وجهه كما بلّغ رسالتك وجاهد فى سبيلك ونصح لأمّته ولم يَدَعهم سدى مهملين بعده بل نصب لهم الدّاعى الى سبيلك الدّال على ما ألتبس عليهم من حلالك وحرامك داعياً الى موالاته ومعاداته ليهلك من هلك عن بيّنة ويحيى من حيّ عن بيّنة وعبدك حتّى أتاه اليقين فصلّى الله عليه وعلى أهل بيته الطّاهرين.

ثمّ يستغفر للمؤمنين والمؤمنات الأحياء منهم والأموات ثمّ يقول اللّهمّ عبدك وابن عبدك تخلّى من الدّنيا و أحتاج الى ماعندك نزل بك و أنت خير منزول به افتقر الى رحمتك وأنت غنيّ عن(٢) عذابه اللّهمّ انّا لانعلم منه الاّ خيراً وأنت أعلم به منّا فان كان محسناً فزد فى إحسانه و ان كان مسيئاً فاغفر له ذنوبه و أرحمه و تجاوز عنه اللّهمّ ألحقه بنبيّة و صالح سلفه اللّهمّ عفوك عفوك ثمّ يكبّر ويقول هذا فى كلّ تكبيرة.

٤٣١٤(١١) **كافى** ١٨٣ ج ٣ـ عليّ بن ابراهيم عن أبيه عن ابن أبى عمير عن حمّاد عن الحلبيّ عن **زرارة** عن أبى عبدالله عليه السّلام فى الصّلوٰة على الميّت قال تكبّر ثمّ تصلّى على النّبيّ صلّى الله عليه وآله ثمّ تقول اللّهمّ عبدك ابن عبدك ابن امتك لااعلم منه الاّ خيراً وأنت أعلم به

---

(١) و ـ ح (٢) من ـ خ البحار

منّي(١) اللّهمّ ان كان محسناً فزد في إحسانه(٢) وتقبّل منه وان كان مسيئاً فاغفر له ذنبه (وأرحمه ـ خ) وأفسح له في قبره واجعله من رفقاء محمّد صلّى الله عليه وآله ثمّ تكبّر الثّانية وتقول اللّهمّ ان كان زاكياً فزكّه وان كان خاطئاً فاغفر له ثمّ تكبّر الثّالثة وتقول اللّهمّ لاتحرمنا أجره ولاتفتنّا بعده ثمّ تكبّر الرّابعة وتقول اللّهمّ أكتبه عندك في علّيين واخلف على عقبه في الغابرين واجعله من رفقاء محمّد صلّى الله عليه و آله ثمّ تكبّر الخامسة وانصرف.

٤٣١٥(١٢) **تهذيب** ٣١٨ج ٣ـ عليّ بن الحسين عن محمد بن يحيى عن محمد بن الحسين عن عبيس بن هشام عن الحسن بن أحمد المنقري عن يونس عن أبي عبدالله عليه السّلام قال قال الصّلوٰة على الجنائز التّكبيرة الأولىٰ استفتاح الصّلوٰة والثّانية يشهد ان لااله الّا الله وانّ محمّداً رسول الله والثّالثة الصّلوٰة على النّبيّ صلّى الله عليه وآله وعلى أهل بيته والثّناء على الله والرّابعة له والخامسة يسلم و يقف مقدار ما بين التّكبيرتين ولايبرح حتّى يحمل السّرير من بين يديه.

٤٣١٦(١٣) **تهذيب** ٣١٥ج ٣ـ **استبصار** ٤٧٤ج ١ـ الحسين بن سعيد عن فضالة عن كليب الأسديّ قال سألت أبا عبدالله عليه السّلام عن التّكبير على الميّت فقال بيده خمساً (**تهذيب** ـ قلت فكيف أقول اذا صلّيت عليه قال تقول اللّهمّ عبدك أحتاج الى رحمتك وأنت غنيّ عن عذابه اللّهمّ ان كان محسناً فزد في إحسانه وان كان مسيئاً فاغفر له).

٤٣١٧(١٤) **كافي** ١٨٥ج ٣ـ عليّ بن محمد عن عليّ بن الحسن(٣) عن أحمد بن عبدالرّحيم أبي(٤) الصّخر عن اسماعيل بن عبدالخالق بن(٥)

---

(١) منّا ـ خ ل (٢) في حسناته ـ خ ل (٣) الحسين ـ خ (٤) ابن ـ خ ل
(٥) عن ـ خ كا

عبدربّه عن أبى عبدالله عليه‌السّلام فى الصّلوٰة على الجنائز تقول اللّهمّ أنت خلقت هذه النّفس و أنت أمتها تعلم سرّها و علانيتها أتيناك شافعين فيها فشفّعنا(١) اللّهمّ ولّها من(٢) تولّت واحشرها مع من أحبّت.

٤٣١٨(١٥) **صحيفة الرّضا** عليه السّلام ٢٦٢ ـ باسناده قال قال رسول الله صلّى الله عليه وآله يا علىّ انّك (انّك ـ خ) اذا صلّيت على جنازة فقل اللّهمّ انّ هذا عبدك وابن عبدك وابن امّتك ماض فيه حكمك خلقته ولم يكن شيئاً مذكوراً زارك وأنت خير مزور اللّهمّ لقّنه حجّته وألحقه بنبيّه و نوّر له فى قبره ووسّع عليه فى مدخله وثبّته بالقول الثّابت فانّه افتقر اليك واستغنيت عنه وكان يشهد ان لااله الّا أنت فاغفر له اللّهمّ لاتحرمنا أجره ولاتفتنّا بعده ياعلىّ اذا صلّيت على امرئة فقل اللّهمّ أنت خلقتها و أنت احييتها و أنت أمتّها وأنت اعلم بسرّها و علانيتها جئناك شفعاء لها فاغفر لها اللّهمّ لاتحرمنا أجرها ولاتفتنّا بعدها.

٤٣١٩(١٦) **عوالى اللّئالى** ٢٢٣ ج ٢ ـ عن **فخرالمحقّقين** قال قال النّبىّ صلّى الله عليه وآله اذا صلّيتم على الميّت فأخلصوا له (فى ـ خ) الدّعاء.

و يأتى فى رواية أبى بصير (٣) من الباب التّالى قوله فسئله عن الصّلوٰة على الجنائز فقال عليه السّلام له أربع صلوات (الى أن قال) خمس تكبيرات بينهنّ أربع صلوات و ليلاحظ سائر أحاديث الباب و أحاديث باب (١١) استحباب رفع اليدين عند كلّ تكبيرة من صلوٰة الجنائز و باب (١٢) انّه لاقرائة فى الصّلوٰة على الميّت **وفى** رواية فضيل (٣) من باب (١٤) كيفيّة الصّلوٰة على المستضعف قوله عليه‌السّلام اذا صلّيت على المؤمن فادع له واجتهد له فى الدّعاء.

(١) شفعاء ـ خ ل (٢) ما ـ خ كا

وفى رواية أبى هاشم(١) من باب(١٦) كيفيّة الصّلوٰة على المصلوب مايدلّ على وجوب الاستقبال فيها **وفى** رواية جابر(٤) من باب(٢٨) حكم من فاته بعض التّكبيرات قوله أرأيت أن فاتتنى تكبيرة أو أكثر قال عليه السّلام تقضي مافاتك قلت استقبل القبلة قال عليه السّلام بلى وأنت تتبع الجنازة **وفى** الرّضوىّ(٦) قوله عليه السّلام فكبّر عليها تمام الخمس وأنت مستقبل القبلة.

وفى رواية ابن بكير(٣) من باب(٣٠) انّه يكفى صلوٰة واحدة على جنائز متعدّدة قوله عليه السّلام توضع النّساء ممّا يلى القبلة والصّبيان دونهم والرّجال دون ذلك ويقوم الإمام ممّا يلى الرّجال **وفى** رواية الدّعائم(٤) قوله عليه السّلام ويجعل الرّجال ممّا يليه والنّساء ممّا يلىّ القبلة **وفى** الرّضوىّ(٥) قوله عليه السّلام فقدم المرئة الى القبلة (الى أن قال) ويقف الإمام خلف الرّجل فى وسطه.

وفى رواية الحلبىّ(١٢) قوله يكون الرّجل بين يدى المرئة ممّا يلى القبلة (الى أن قال) ورأس الرّجل ممّا يلى يمين الإمام **وفى** رواية زرارة(٢٣) من باب (٢٥) استحباب تقديم الأفضل من أبواب صلوٰة الجماعة قوله عليه السّلام انّ جبرئيل عليه السّلام أخذ بيد شيث فأقامه للصّلوٰة عليه كما نقوم اليوم نحن ثمّ قال كبّر على أبيك سبعين تكبيرة وعلّمه كيف يصنع ثمّ انّ جبرئيل عليه السّلام أمر الملائكة أن يصطفّوا قياماً خلف شيث كما يصطفّ اليوم خلف المصلّى على الميّت الخ.

(١٠) باب عدد التّكبير فى الصّلوٰة على الميّت وعلّته

٤٣٢٠(١) **تهذيب** ٣١٥ج ٣ـ **استبصار** ٤٧٤ج ١ـ الحسين بن سعيد عن فضالة عن عبدالله بن سنان عن أبى عبدالله عليه السّلام قال التّكبير

على الميّت خمس تكبيرات.

٤٣٢١(٢) **تهذيب** ٣١٥ج ٣ـ **استبصار** ٤٧٤ج ١ـ سعدبن عبدالله عن ابراهيم‌بن مهزيار عن أخيه عليّ(بن مهزيار ـ خ صا) عن حمّاد(بن محمد ـ يب خ)بن(١) شعيب عن **أبى‌بصير** عن أبى‌عبدالله عليه‌السّلام قال التّكبير على الميّت خمس تكبيرات.

٤٣٢٢(٣) **تهذيب** ٣١٨ج ٣ـ **استبصار** ٤٧٦ج ١ـ عليّ بن الحسين عن محمدبن يحيى عن محمدبن أحمد الكوفيّ ولقبه حمدان عن محمد ابن عبدالله عن محمد ابن أبى حمزة عن محمد ابن (أبى ـ يب خ) يزيد عن **أبى بصير** قال كنت عند أبى عبدالله عليه السّلام جالساً فدخل رجل فسئله عن التّكبير على الجنائز فقال خمس تكبيرات ثمّ دخل آخر فسئله عن الصّلوٰة على الجنائز فقال له أربع صلوات فقال الأوّل جعلت فداك سألتك فقلت خمساً و سئلك هذا فقلت أربعاً فقال انّك سألتنى(٢) عن التّكبير وسألنى هذا عن الصّلوٰة ثمّ قال انّها خمس تكبيرات بينهنّ أربع صلوٰت ثمّ بسط كفّه فقال انّهنّ خمس تكبيرات بينهنّ أربع صلوات

٤٣٢٣(٤) **تهذيب** ٣١٦ج ٣ـ **استبصار** ٤٧٤ج ١ـ عبدالله‌بن الصّلت عن الحسن‌بن محبوب عن **أبى ولّاد** قال سألت أباعبدالله عليه السّلام عن التّكبير على الميّت فقال خمساً

٤٣٢٤(٥) **عيون‌الأخبار** ١٢٣ج ٢ـ بالاسناد المتقدّم فى باب انّ جلد الميتة لايطهر بالدّباغ عن **الفضل**‌بن شاذان عن الرّضا عليه السّلام فى حديث محض الاسلام والصّلوٰة على الميّت خمس تكبيرات فمن نقص منها فقد خالف السّنّة **الخصال** ٦٠٤ـ بالاسناد المتقدّم فى الباب المذكور عن الأعمش عن جعفربن محمد عليهما السّلام فى حديث شرايع الدّين

(١) عن ـ خ‌ل يب (٢) سئلت ـ خ صا (٢) وكبّر ـ صا

مثله.

٤٣٢٥(٦) **فقه الرّضا** عليه السّلام ١٨٣ـ واذا أردت ان تصلّى على الميّت فكبّر عليه خمس تكبيرات.

٤٣٢٦(٧) **تهذيب** ٣١٥ج ٣ـ **استبصار** ٤٧٤ج ١ـ الحسين بن سعيد عن القاسم بن محمد عن على ابن أبى حمزة عن **أبى بصير** عن **أبى جعفر** عليه السّلام قال كبّر رسول الله صلّى الله عليه وآله خمساً.

٤٣٢٧(٨) **تهذيب** ٣١٦ج ٣ـ **استبصار** ٤٧٤ج ١ـ علىّ بن الحسين عن (محمد بن ـ خ) أحمد بن (علىّ بن ـ يب) الصّلت عن عبدالله بن الصّلت عن الحسن بن علىّ عن ابن بكير عن **قدامة** بن زائدة قال سمعت أبا جعفر عليه السّلام يقول انّ رسول الله صلّى الله عليه وآله صلّى على ابنه ابراهيم عليه السّلام فكبّر (٢) (عليه ـ يب) خمساً.

٤٣٢٨(٩) **تهذيب** ١٩٧ ج ٣ـ محمد بن يعقوب عن **كافى** ١٨١ ج ٣ـ علىّ بن ابراهيم عن أبيه عن ابن أبى عمير **تهذيب** ٣١٧ج ٣ـ **استبصار** ٤٧٥ج ١ الحسين بن سعيد عن محمد ابن أبى عمير عن حمّاد بن عثمان و**هشام** بن سالم عن أبى عبدالله عليه السّلام قال كان رسول الله صلّى الله عليه وآله يكبّر على قوم خمساً وعلى (قوم ـ كا ـ يب ١٩٧) آخرين أربعاً فاذا كبّر على رجل أربعاً اتّهم (يعنى بالنّفاق ـ كا ـ يب ١٩٧) **علل الشّرائع** ٣٠٢ـ أبى ره قال حدّثنا علىّ بن ابراهيم عن أبيه عن ابن أبى عمير عن **هشام** بن سالم مثله الّا انّه أسقط فيه ـ آخرين ـ وزاد فيه اتّهم الرّجل.

٤٣٢٩(١٠) **المقنعة** ٣٨ ـ روى عن الصّادقين عليهما السّلام انّهم قالوا كان رسول الله صلّى الله عليه وآله يصلّى على المؤمنين ويكبّر خمس تكبيرات ويصلّى على أهل النّفاق سوى من ورد النّهى عن الصّلوٰة عليهم فيكبّر أربعاً فرقاً بينهم وبين أهل الايمان وكانت الصّحابة اذا رأته

قد صلّى على ميّت فكبّر أربعاً قطعوا عليه بالنّفاق.

٤٣٣٠(١١) علل الشّرائع ٣٠٤ ـ حدّثنا محمدبن علىّ ماجيلويه عن محمدبن يحيى العطّار عن جعفربن محمدبن مالك قال حدّثنا أحمد ابن هيثم عن ٤ علىّ بن خطّاب الخلاك عن ابراهيم بن محمدبن حمران قال خرجنا الى مكّة فدخلنا على أبى عبدالله عليه السّلام فذكر الصّلوٰة على الجنائز فقال كان يعرف المؤمن والمنافق بتكبير رسول الله صلّى الله عليه وآله على المؤمن خمساً وعلى المنافق أربعاً.

٤٣٣١(١٢) الجعفريّات ٢٠٩ ـ باسناده عن جعفربن محمد عن أبيه عليهما السّلام انّ عليّاً عليه السّلام كان يكبّر على الجنائز خمساً وأربعاً.

٤٣٣٢(١٣) مستدرك ٢٥٩ ج ٢ ـ ابن شهر آشوب فى المناقب عن علىّ عليه السّلام انّه صلّى على فاطمة عليها السّلام وكبّر عليها خمساً و دفنها ليلاً كشف الغمّة ٥٠٢ ج ١ ـ روى ابن بابويه عن علىّ عليه السّلام مثله

٤٣٣٣(١٤) بحارالأنوار ٣٩٠ ج ٨١ ـ مصباح الأنوار لبعض الأصحاب عن جعفربن محمد عليهما السّلام انّه سئل كم كبّر أميرالمؤمنين عليه السّلام على فاطمة عليها السّلام فقال كان يكبّر أميرالمؤمنين تكبيرة فيكبّر جبرئيل تكبيرة والملائكة المقرّبون الى ان كبّر أميرالمؤمنين خمساً فقيل له وأين كان يصلّى عليها قال فى دارها ثمّ اخرجها.

٤٣٣٤(١٥) وعن أبى جعفر عليه السّلام انّ أميرالمؤمنين عليه السّلام صلّى على فاطمة عليها السّلام وكبّر خمس تكبيرات.

٤٣٣٥(١٦) وعن جعفربن محمد عن آبائه عليهم السّلام انّ علىّ ابن أبى طالب عليه السّلام صلّى على فاطمة عليها السّلام فكبّر عليها خمس وعشرين تكبيرة.

٤٣٣٦(١٧) كافى ١٨١ ج ٣ ـ علىّ بن ابراهيم عن أبيه رفعه قال قلت

لأبى عبدالله عليه السّلام لم جعل التّكبير على الميّت خمساً قال فقال ورد من كلّ صلوٰة تكبيرة.

٤٣٣٧(١٨) **كافى** ١٨١ج ٣ـ محمدبن يحيى عن محمدبن أحمد عن بعض أصحابه عن **سليمان** بن جعفر الجعفرىّ عن أبيه عن أبى عبدالله عليه السّلام قال قال رسول الله صلّى الله عليه وآله انّ الله تبارك وتعالى فرض الصّلوٰة خمساً وجعل للميّت من كلّ صلوٰة تكبيرة **علل الشّرائع** ٣٠٢ حدّثنا محمدبن الحسن قال حدّثنا محمدبن الحسن الصّفّار عن **الفضل** بن عامر عن موسى بن القاسم عن سليمان بن جعفر عن أبيه عن أبى عبدالله عليه السّلام مثله.

٤٣٣٨(١٩) **تهذيب** ١٨٩ج ٣ـ محمدبن يعقوب عن **كافى** ١٨١ج ٣ عدّة من أصحابنا عن أحمدبن محمد عن علىّ بن الحكم عن عثمان بن عبدالملك الحضرمىّ عن **أبى بكر** الحضرمىّ قال قال أبوجعفر عليه السّلام ياأبابكر (أـ خ يب) تدرى كم الصّلوٰة على الميّت قل لا قال خمس تكبيرات فتدرى من أين أخذت الخمس (التّكبيرات ـ يب(١)) قلت لا قال أخذت الخمس تكبيرات من الخمس الصّلوات من كلّ صلوٰة تكبيرة.

علل الشّرائع ٣٠٢ ـ أبى ره قال حدّثنا سعد بن عبدالله قال حدّثنا أحمدبن محمد عن علىّ بن الحكم **الخصال** ٢٨١ـ حدّثنا محمدبن الحسن ابن أحمدبن الوليد رض قال حدّثنا محمدبن الحسن الصّفّار عن أحمدبن محمدبن عيسى عن علىّ بن الحكم **المحاسن** ٣١٧ـ أحمدبن محمدبن خالد البرقىّ عن أبيه عن علىّ بن الحكم عن **عثمان**(٢) بن عبدالملك (الحضرمىّ ـ خصال ومحاسن) عن(٣) **أبى بكر** الحضرمىّ عن أبى جعفر

(١) تكبيرات ـ خ يب (٢) عمر ـ خ الخصال
(٣) قال قال أبوبكر الحضرمىّ قال لى أبوجعفر عليه السّلام

عليه السّلام نحوه.

٤٣٣٩ (٢٠) ـ **المقنع** ٢٠ ـ سئل بعض الصادقين عليهما السّلام ولِمَ يكبّر على الميّت خمس تكبيرات فقال انّ الله عزّوجلّ فرض على النّاس خمس صلوات و جعل للميّت من كل صلوة تكبيرة.

٤٣٤٠ (٢١) ـ **الدعائم** ٢٣٦ ج ١ ـ عن جعفر بن محمّد عليهما السّلام انّه سئل عن التّكبير على الجنائز فقال خمس تكبيرات اخذ ذلك من الصلوات الخمس من كل صلوة تكبيرة.

٤٣٤١ (٢٢) **العيون** ١١٣ ج ٢ ـ **العلل** ٢٦٧ ـ بالاسناد المتقدّم فى باب كيفية الوضوء عن **الفضل** بن شاذان عن الرضا عليه السّلام فى حديث العلل فان قال(١) فَلِمَ امروا بالصلوة على الميّت؟ قيل ليشفعوا له و يدعوا له بالمغفرة لانّه لم يكن فى وقت من الاوقات احوج الى الشفاعة فيه والطلبة (والدعاء ـ العلل) والاستغفار من تلك الساعة فان قال فلم جعلت خمس تكبيرات دون ان يكبر(٢) اربعاً او ستّا؟ قيل انّ (٣) الخمس (انّما ـ عيون) اخذت من الخمس الصلوات فى اليوم والليلة.

٤٣٤٢ (٢٣) **تهذيب** ٣٣٠ ج ٣ ـ احمد بن محمّد بن عيسى عن محمّد بن خالد عن خلف بن حمّاد عن **فقيه** ١٠٠ ج ١ ـ **عبدالله بن سنان**(٤) عن ابى عبدالله عليه السّلام قال لمّا مات آدم عليه السّلام فبلغ (الأمر ـ خ فقيه) الى الصلوة اليه فقال هبة الله لجبرئيل عليه السّلام تقدّم يارسول الله فصلّ على نبىّ الله فقال جبرئيل عليه السّلام انّ الله عزّوجلّ أمرنا بالسّجود لابيك فلسنا نتقدّم(٥) (على ـ يب خ) ابرار ولده و انت من ابرّهم(٦) فتقدّم فكبّر عليه خمساً عدّة الصلوات(٧) التى فرضها الله

---

(١) قيل ـ خ العلل. (٢) تصير ـ العلل. (٣) انما ـ العلل.

(٤) روى عبدالله بن سنان عن الصادق (ع) انّه قال ـ فقيه. (٥) نقدّم ـ خ فقيه.

(٦) ابرارهم ـ خ. (٧) الصلاة ـ خ تهذيب.

(عزّوجلّ ـ فقيه) على امّة محمّد صلى‌الله عليه وآله و هى السنّة الجارية فى ولده الى يوم القيٰمة.

٤٣٤٣ (٢٤) **العلل** ٣٠٤ ـ حدّثنا محمّد بن الحسن ره قال حدّثنا محمّدبن‌الحسن‌الصفّار عن **محمّدبن‌عيسى** عمّن ذكره قال قال الرضا عليه‌السّلام ماالعلّة فى‌التكبير على‌الميّت خمس تكبيرات؟ قلت رووا انّهااشتقّت من خمس صلوات فقال هذا ظاهر الحديث فأمّا باطنها(١) فانّ الله عزّوجلّ فرض على‌العباد خمس فرائض: الصلوة والزكوٰة والصيام والحجّ والولاية فجعل للميّت من كلّ فريضة تكبيرة واحدة فمن قبل الولاية كبّر خمساً و من لم يقبل الولاية كبّر اربعاً فمن اجل ذلك تكبّرون خمساً و من خالفكم يكبّر اربعا.

العيون ٨٢ ج ٢ ـ حدثنا محمّدبن‌الحسن‌بن‌احمد بن‌الوليد قال حدثنا محمّدبن‌الحسن الصفّار عن (احمد بن ـ ئل) محمّد بن عيسى عن **الحسن بن**(٢)**نضر** قال قلت للرضا عليه‌السّلام ماالعلّة فى التكبير على الميّت خمس تكبيرات؟ قال رووا انّها اشتقّت من خمس صلوات فقال هذا ظاهر الحديث فأمّا فى وجهٍ آخر فانّ الله عزّوجلّ قد فرض و ذكر مثله.

٤٣٤٤(٢٥) **فقيه** ١٠١ ج ١ ـ والعلّة‌التى‌من‌اجلها يكبّر على الميّت خمس تكبيرات‌انّ‌الله‌تبارك و تعالى فرض على الناس خمس فرائض: الصّلوة‌والزكوٰة‌والصّوم والحجّ والولاية فجعل(٣)للميّت عن (٤) كلّ فريضة تكبيرة. و روى انّ العلّة فى ذلك انّ الله عزّوجلّ فرض على النّاس‌خمس‌صلوات‌فجعل‌من‌كلّ(٥)صلوة(فريضة ـ خ)للميّت تكبيرة.

---

(١) باطنه ـ خ العلل. (٢) الحسين بن النضر ـ خ. (٣) فجعلت ـ خ ل.
(٤) من ـ خ ل. (٥) لكلّ ـ خ ل.

٤٣٤٥ (٢٦) **العلل** ٣٠٣ ـ حدثنا على بن احمد قال حدثنا محمّد بن أبي عبدالله عن موسى بن عمران عن عمّه الحسين بن يزيد عن على ابن أبي حمزة عن **ابى بصير** قال قلت لابى عبدالله عليه السّلام لاىّ علّةٍ يكبّر على الميّت خمس تكبيرات و يكبّر مخالفونا باربع تكبيرات؟ قال لانّ الدعائم الّتى بنى عليها الإسلام خمس: الصلوة والزكوٰة والصوم والحجّ والولاية لنا اهل البيت فجعل الله عزّوجلّ للميّت من كلّ دعامة(١) تكبيرة وانكم اقررتم بالخمس كلها واقرّ مخالفوكم باربع وانكروا واحدةً فمن ذاك يكبّرون على موتاهم اربع تكبيرات و تكبّرون خمسا.
البحار ٣٩٥ ج ٨١ ـ **العلل** لمحمّد بن على بن ابراهيم علّة التكبير على الميّت خمساً انّه اخذ الله من كلّ فريضة تكبيرة للميّت من الصلوة والزكوٰة والحجّ والصوم والولاية والعلّة فى ترك العامة تكبيرةً انّهم انكروا الولاية و تركوا تكبيرها.

٤٣٤٦ (٢٧) **مستدرك** ٢٥٦ ج ٢ ـ الحسين بن حمدان الحضينى فى الهداية عن عيسى بن مهدى الجوهرى قال خرجت انا والحسين بن غياث والحسن بن مسعود والحسين بن ابراهيم واحمد بن حسّان وطالب بن ابراهيم بن حاتم والحسن بن محمّد بن سعيد ومحجّل بن محمّد بن احمد بن الحصيب الى سرّمن رآى فى سنة سبع وخمسين ومأتين للتهنية بمولد المهدىّ صلوات الله عليه فلمّا دخلنا على سيّدنا ابى محمّد الحسن عليه السّلام بدأنا بالتهنية قبل انّ نبدأه بالسلام فجهرنا بالبكاء بين يديه ونحن نيّف وسبعون رجلاً من اهل السواد فقال عليه السّلام انّ البكاء من السرور بنعم الله مثل الشكر لها فطيبوا انفساً و قرّوا عيناً الى انّ قال عليه السّلام وفى انفسكم مالم تسئلوا عنه وانا أنبّئكم عنه و هو

---

(١) الدعامة: عماد البيت يقوم عليه.

التكبيرعلى الميّت كيف كبرنا خمساً و كبّر غيرناار بعا فقلنا نعم يا سيدنا هذا ممّاار دنا انّ نسئلك عنه.

فقال عليه السّلام أوّل من صلّى عليه من المسلمين عمّنا حمزة بن عبدالمطلّب اسدالله واسد الرّسول فانّه لما قتل قلق رسول الله صلّى الله عليه و آله و حزن و عدم صبره وعزائه على عمّه حمزة فقال وكان قوله حقاً لأقتلنّ بكلّ شعرة من حمزة سبعين رجلاًمن مشركى قريش فأوحى الله اليه «وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُمْ بِهِ وَلَئِنْ صَبَرْتُمْ لَهُوَ خَيْرٌ لِلصَّابِرِينَ * وَاصْبِرْ وَمَا صَبْرُكَ إِلَّا بِاللهِ وَلَا تَحْزَنْ عَلَيْهِمْ وَلَا تَكُ فِي ضَيْقٍ مِمَّا يَمْكُرُونَ» و انّما احبّ الله جلّ اسمه ان يجعل ذلك سنّةً للمسلمين فانّه لو قتل بكلّ شعرة من عمّه حمزة سبعين رجلاًمن المشركين ما كان(١) فى قتله حرج واراد دفنه واحبّ انّ يلقاه الله مضرّجاً(٢) بدمائه وكان قد امر ان تغسل موتى المسلمين فدفنه بثيابه فصارت فى المسلمين سنّة انّ لا يغسّل شهيدهم وامرالله ان يكبّر عليه خمساً وسبعين تكبيرةً ويستغفر له ما بين كلّ تكبير تين منها.

فأوحى الله اليه انّى فضّلت حمزة بسبعين تكبيرةً لعظمه عندى و كرامته علىّ ولك يامحمّد فضل على المسلمين وكبّرخمس تكبيرات على كلّ مؤمن و مؤمنة فانّى افرض على امّتك خمس صلوات فى كلّ يومٍ وليلةٍ والخمس التكبيرات عن خمس صلوات الميّت فى يومه وليلته اُورده ثوابها وأثبت له اجرها.

فقام رجل منّاوقال يا سيّدنافمن صلّى الأربعة؟ فقال ما كبّرها تيمىّ ولاعدوىّ ولاثالثهما من بنى اميّة ولاابن هند اوّل من كبّرها و سنّها فيهم طريد رسول الله صلى الله عليه و آله فانّ طريده مروان بن

---

(١) ما يكون قتلهم حرج ـخ بحار. (٢) مضرّجا: اى ملطّخا.

الحكم لانّ معاوية وصّىٰ ابنه يزيد لعنهما الله باشياء كثيرة منها ان قال انى خائف عليك يا يزيد من اربعة انفس: عمر بن عثمان ومروان بن الحكم و عبدالله بن الزبير والحسين بن على عليه السّلام و ويلك يا يزيد منه (من هذا يعني الحسين عليه السّلام ـ البحار ـ خ) فاذا متّ و جهّزتموني و وضعتموني على نعشي للصلوة فسيقولون لك تقدّم فصلّ على ابيك فقل ماكنت لأعصى امره أمرني انّ لا يصلّى عليه إلّا شيخ بني اميّة الأعمى (و هو ـ خ) مروان بن الحكم فقدّمه و تقدّم الى ثقات موالينا يحملوا(١) سلاحاً مجرداً تحت اثوابهم فاذا تقدّم للصلوة و كبّر اربع تكبيرات واشتغل بدعاء الخامسة فقبل ان يسلّم فيقتلوه فانّك تراح منه فانّه اعظمهم عليك فنمى الخبر الى مروان فأسرّها في نفسه.

وتوفّى معاوية وحمل على سريره وجعل للصلوة فقالوا ليزيد تقدّم فقال لهم ما وصّاه به ابوه معاوية فقدّموا مروان فكبر اربعاً وخرج عن الصلوة قبل دعاء الخامسة فاشتغل الناس الى ان كبّروا الخامسة وافلت(٢) مروان بن الحكم منهم وبقى(٣) انّ التكبير على الميّت اربع تكبيرات لئلّا يكون مروان مبدعا فقال قائل منّا فهل يجوز لنا انّ نكبّر اربعا تقيّةً؟ فقال عليه السّلام(٤) لا بل خمس لا تقيّة فيها، التّكبير خمسا على الميّت والتّعفير في دبر كلّ صلاة، الخبر.

مستدرك ٢٦٥ ج ٢ ـ وعنه في الهداية عن عيسى بن مهدى وعسكر مولى ابي جعفر والرّيان مولى الرضا عليه السّلام وجماعة كثيرة عن أبي محمّد العسكرى عليه السّلام في حديث طويل: وامر الله ان يكبّر عليه ـ اى على حمزة ـ سبعين تكبيرة وذكر نحوه الى قوله مؤمن ومؤمنة.

---

(١) وهم يحملون ـ خ ل. (٢) افلت: تخلّص من الشيىء فجأة.
(٣) فقالوا ـ خ بحار. (٤) فقالوا لاهى من خمس لا تقيّة فيها ـ بحار.

٤٣٤٧(٢٨)مستدرك٣٤٧ج٢ـ وعنه فى هدايته عن نيّف وسبعين رجلا منهم عسكر مولى ابى‌جعفر والرّيان مولى الرضا عليه‌السّلام عن العسكرى فى حديث طويل قالوا فقال قائل منّا يا سيّدنافهل يجوزلنا و ذكر مثله و زاد وتربيع‌القبور والمسح على‌الخفّين وشرب المسكر (والمراد من قوله فى حديث طويل فى‌الخبرين هو الخبر السابق).

٤٣٤٨(٢٩)مستدرك٢٦٦ج٢ ـ صحيفةالرضا عليه‌السّلام باسناده قال رأيت‌النبى صلّى‌الله عليه وآله‌وسلّم كبّرعلى عمّه حمزة خمس تكبيرات وكبّرعلى‌الشهداءبعده‌خمس تكبيرات‌فلحق حمزةبسبعين تكبيرة العيون ٤٥ ج ٢ ـ بالاسنادالمتقدّم فى‌باب حجيّة روايات‌الثقات من ابواب‌المقدّمات عن داودبن سليمان عن‌الرضا عليه‌السّلام عن آبائه عن الحسين‌بن على عليهماالسّلام انّه قال: رأيت‌النّبى صلّى‌الله عليه وآله‌انّه كبّرعلى حمزة خمس‌تكبيرات وكبّرعلى‌الشّهداءبعد حمزة خمس‌تكبيرات فلحق حمزة سبعون تكبيرة.

٤٣٤٩ (٣٠) تفسير على‌بن‌ابراهيم ١٢٣ ج ١ ـ (فى سياق غزوة احد قال) و امر رسول‌الله صلّى‌الله‌عليه وآله بالقتلى‌فجمعوا فصلّى‌عليهم ودفنهم فى مضاجعهم وكبّرعلى حمزة سبعين‌تكبيرة.

٤٣٥٠ (٣١) نهج البلاغة ٨٨٤ ـ احتجاج‌الطبرسى ٢٥٩ ج ١ ـ عن اميرالمؤمنين عليه‌السّلام (فيماكتب فى جواب معاوية من‌المفاخرة) قال عليه‌السّلام‌انّ قومااستشهدوا فى‌سبيل‌الله من‌المهاجرين (والانصار ـ النهج) ولكلّ فضل حتّى‌اذااستشهد شهيدناقيل سيّدالشهداء و خصّه رسول‌الله صلّى‌الله‌عليه وآله بسبعين تكبيرة عند صلاته عليه.

٤٣٥١ (٣٢) كافى ١٨٦ ج ٣ ـ عدّة من‌اصحابنا عن سهل بن زياد عن‌احمدبن محمّدبن أبى‌نصر عن مثنّى بن‌الوليد عن زرارة عن

أبي‌جعفر عليه‌السّلام قال صلّى رسول‌الله صلّى‌الله عليه و آله على حمزة سبعين صلوة (١).

٤٣٥٢ (٣٣) **تهذيب** ١٩٧ ج ٣ ـ محمّدبن يعقوب عن **كافى** ١٨٦ ج ٣ ـ محمّدبن يحيى عن احمدبن محمّد عن الحسين‌بن سعيد عن القاسم بن محمّد عن على ابن أبي‌حمزة عن **ابى‌بصير** عن أبي‌جعفر عليه‌السّلام قال **فقيه** ١٠١ ج ١ ـ كبّر رسول‌الله صلّى‌الله عليه و آله على حمزة سبعين تكبيرة و كبّر على عليه‌السّلام (عندكم ـ كا) على سهل بن‌حنيف خمسا(٢) و عشرين تكبيرة قال كبّر خمسا خمسا(٣) كلّما ادركه الناس قالوا يا اميرالمؤمنين لم‌ندرك الصلوة على سهل (بن حنيف ـ فقيه) فيضعه فيكبّر(٤) عليه خمسا حتى‌انتهى‌الى قبره خمس مرّات.

٤٣٥٣ (٣٤) **كافى** ١٨٦ ج ٣ ـ **تهذيب** ٣٢٥ ج ٣ ـ **استبصار** ٤٨٤ ج ١ ـ على‌بن ابراهيم عن‌ابيه عن‌ابن‌ابى‌عمير عن حمّاد عن **الحلبى** عن أبي‌عبدالله عليه‌السّلام قال كبّر اميرالمؤمنين عليه‌السّلام على‌سهل بن حنيف ـ وكان‌بدريّاً ـ خمس تكبيرات ثمّ‌مشى ساعة ثمّ وضعه وكبّر عليه خمسة(٥) اخرى فصنع(٦) (مثل ـ خ صا) ذلك‌حتى كبّرعليه خمساً و عشرين تكبيرة.

٤٣٥٤ (٣٥) **فقه‌الرضا** عليه‌السّلام ١٨٨ ـ قال جعفر عليه‌السّلام صلّى علىّ عليه‌السّلام على‌سهل‌بن حنيف ـ وكان بدريّاً ـ فكبّر خمس تكبيرات ثمّ مشى‌ساعة فوضعه ثمّ كبّر عليه خمساًاخرى فصنع ذلك

---

(١) تكبيرة ـ خ ل. (٢) خمسة ـ خ كا.
(٣) و قال ابو جعفر كان (اميرالمؤمنين عليه السّلام ـ خ) يكبر خمسا خمسا (فيضعه ـ خ) كان اذا ادركه الناس قالوا ـ فقيه. (٤) فكبّر ـ خ ل فقيه. (٥) خمساً ـ خ يب خ صا.
(٦) يصنع ـ يب.

حتّی كبّر عليه خمساً وعشرين تكبيرا(۱).

٤٣٥٥ (٣٦) **تهذيب** ٣١٧ ج ٣ ـ **استبصار** ٤٧٦ ج ۱ ـ علی بن الحسين عن احمدبن ادريس عن محمّد بن سالم عن احمدبن النضر عن **عمروبن شمر** قال قلت لجعفربن محمّد عليهماالسّلام جعلت فداك إنّا نتحدث بالعراق انّ علياً عليه‌السّلام صلّی علی سهل بن حنيف فكبّرعليه ستاً ثمّ التفت الی من كان خلفه فقال انّه كان بدرياً قال فقال جعفر عليه السّلام انّه لم يكن كذا(۲)(و ـ يب) لكنه صلّی عليه خمساً ثمّ رفعه و مشی به ساعة ثمّ وضعه فكبّر عليه خمساً ففعل ذلك خمس مرّات حتّی كبّر عليه خمساً و عشرين تكبيرة.

البحار ٣٧٩ ج ٨١ ـ رجال الكشی عن محمّدبن مسعود عن محمّد بن نصيرعن محمّدبن عيسی عن ابن أبی‌عمير عن حماد عن **الحلبی** عن أبی‌عبدالله عليه‌السّلام قال كبّر علی عليه‌السّلام علی سهل بن حنيف ـ وكان بدرياً ـ خمس تكبيرات ثمّ مشی به ساعة ثمّ وضعه ثمّ كبّر عليه خمس تكبيرات اُخر يصنع به ذلك حتی بلغ خمساً وعشرين تكبيرة.

٤٣٥٦(٣٧) **مستدرك** ٢٦١ ج ٢ ـ كتاب محمّدبن المثنّی عن جعفر بن محمّد بن شريح عن **ذريح المحاربی** قال ذكر ابوعبدالله عليه‌السّلام سهل بن حنيف فقال كان من النقباء فقلت من نقباء نبیّ الله الاثنی عشر فقال نعم ثمّ قال ما سبقه أحد من قريش ولا من الناس بمنقبة واثنی عليه وقال لمّامات جزع أميرالمؤمنين عليه‌السّلام عليه جزعاً شديداً و صلّی عليه خمس صلوات.

٤٣٥٧ (٣٨) **المقنعة** ٣٨ ـ انّ اميرالمؤمنين عليه‌السّلام صلّی علی سهل بن حنيف رحمه‌الله فكبّر خمساً ثمّ التفت الی اصحابه فقال لهم انه

---

(۱) تكبيرة ـ خ. (۲) كذلك ـ صا.

من اهل بدر.

٤٣٥٨(٣٩) **رجال الكشي**٣٦ ـ محمّدبن مسعود قال حدثني احمد بن عبدالله العلوى قال حدثنى على بن الحسن الحسينى عن الحسن بن زيد أنه قال كبّر على بن أبى طالب عليه السّلام على سهل بن حنيف سبع تكبيرات ـ وكان بدريّا ـ وقال لو كبّرت عليه سبعين لكان أهلاً.

٤٣٥٩(٤٠) **تهذيب** ٣١٨ ج ٣ ـ احمدبن محمّدبن عيسى عن محمّد بن اسماعيل بن بزيع عن محمّدبن عذافر عن عقبة عن جعفر قال سئل جعفر عليه السّلام عن التكبير على الجنائز فقال ذلك(١) الى اهل الميّت ما شاؤا كبّروا فقيل انهم يكبّرون أربعاً فقال ذاك اليهم ثمّ قال أما بلغكم انّ رجلاً صلّى عليه علىّ عليه السّلام فكبر عليه خمساً حتّى صلّى عليه خمس صلوات يكبّر فى كلّ صلوة خمس تكبيرات قال ثمّ قال انّه بدرىّ عقبىّ أُحدىّ وكان من النّقباء الذين(٢) اختارهم رسول الله صلى الله عليه وآله من الاثنى عشر وكانت له خمس مناقب فصلّى عليه لكل منقبة صلوة.

٤٣٦٠(٤١) **مستدرك**٢٦٦ ج ٢ ـ الشيخ شاذان بن جبرئيل القمى فى كتاب الروضة والفضائل فى حديث وفاة فاطمة بنت أسد فلمّا صلّى ـ اى: رسول الله صلّى الله عليه وآله ـ عليها كبر سبعين تكبيرة ثمّ لحدّها فى قبرها بيده الكريمة (الى أن قال) قال صلّى الله عليه وآله وامّا تكبيرى سبعين تكبيرة فانّها(٣) صلّى عليها سبعون صفّاً من الملائكة، الخبر.

٤٣٦١(٤٢) **مستدرك**٢٦٨ ج ٢ ـ **البحار** نقلاً عن كتاب وفاة امير المؤمنين عليه السّلام لابى الحسن على بن عبدالله بن محمّد البكرى عن لوط بن يحيى عن اشياخه واسلافه وساق الخبر الطويل الى ان قال: قال عليه

---

(١) ذاك ـ يب خ. (٢) الذى ـ خ ل. (٣) فانّما ـ خ ك.

السّلام فی وصيّته ثمّ تقدّم يا أبامحمّد وصلّ علیّ يا بنی يا حسن و كبّر علیّ سبعاً واعلم انّه لايحلّ ذلك لأحدٍ غيری الّا علی رجل يخرج فی آخر الزّمان اسمه القائم المهدیّ من ولد اخيك الحسين يقيم اعوجاج الحقّ الخبر.

٤٣٦٢ (٤٣) **فرحة الغریّ** ٢٣ ـ للسيّد عبدالكريم بن طاووس ذكر جعفر بن مبشّر فی كتابه فی نسخة عتيقة عندی ما صورته: قال قال المدائنی عن أبی زكريّا عن ابی بكر الهمدانی عن الحسين بن علوان عن سعد بن طريف عن الاصبغ بن نباتة وعبدالله بن محمّد عن علی بن اليمان(١) عن ابی حمزة الثمالی عن أبی جعفر محمّد بن علی عليه السّلام والقاسم بن محمّد المقری عن عبدالله بن زيد عن المعافا عن(٢) عبدالسّلام عن ابی عبدالله الجدلی قالوا استنفر علی بن أبی طالب عليه السّلام النّاس فی قتال معاوية فی الصيف وذكر الحديث(٣) مطوّلاً وقال فی آخره ابوعبدالله الجدلی: وقد حضره عليه السّلام و هو يوصی الحسن فقال يا بنیّ انّی ميّت من ليلتی هذه (الی ان قال) فصلّ علیّ فكبّر سبعاً(٤) فانّها لن تحلّ لأحد من بعدی الّا لرجل من ولدی يخرج فی آخر الزمان يقيم اعوجاج الحقّ الخبر.

٤٣٦٣ (٤٤) **مستدرك** ٢٦٠ ج ٢ ـ القطب الراوندی فی قصص الأنبياء باسناده عن الصدوق عن محمّد بن موسی (بن ـ خ ك) المتوكّل عن عبدالله بن جعفر الحميری عن احمد بن محمّد بن عيسی عن الحسن بن محبوب عن هشام بن سالم عن حبيب السجستانی عن أبی جعفر عليه السّلام فی حديث وفاة آدم عليه السّلام قال وقد كان نزل جبرئيل

---

(١) اليمانی ـ ك. (٢) بن ـ ك. (٣) كذا فی فرحة الغری.

(٤) كذا فی الاصل والظاهر سبعين.

عليه‌السّلام بكفن آدم من الجنة والحنوط والمسحاة(١) معه قال ونزل مع جبرئيل سبعون الف ملك صلوات‌الله عليهم ليحضروا جنازة آدم عليه السّلام فغسّله هبة‌الله وجبرئيل و كفّنه وحنّطه ثمّ قال جبرئيل لهبة‌الله تقدّم فصلّ على ابيك و كبّر عليه خمساً وسبعين تكبيرة الخبر.

٤٣٦٤ (٤٥) **البات الوصيّة** ١٤ ـ ثمّ اعتل آدم عليه‌السّلام فدعا هبة الله وقال له قد اشتهيت من فواكه الجنّة. و روى انّه قال له امض الى الجنّة فجئنى منها بعنب فانطلق هبة‌الله لطلب ما امره به فاستقبله جبرئيل ومعه الملائكة فقال اين تذهب؟ فقال اشتهى آدم فاكهة فأمرنى ان اطلبها له فقال جبرئيل اعظم‌الله اجرك فيه انّ اباك آدم عليه‌السّلام قبضه‌الله عزّوجلّ فرجع فوجده قد قبض فغسّله والملائكة يعينونه وكفّنه وكان جبرئيل قد هبط من الجنّة بكفنه وحنوطه فلمّا وضع للصلوة عليه قال هبة الله تقدّم ياروح‌الله فصلّ عليه قال جبرئيل بل تقدّم أنت فصلّ عليه فانّك قد قمت مقام من امرالله له بالسّجود فلمّا سمع هبة‌الله ذلك تقدّم فصلّى واوحى اليه ان كبّر خمساً وسبعين تكبيرة بعدد صفوف الملائكة الّذين صلّوا عليه.

٤٣٦٥ (٤٦) **وسائل** ٨٥ ج ٣ ـ سعد بن هبة‌الله الراوندى(٢) فى قصص الانبياء بسنده عن ابن بابويه عن ابيه عن سعد عن احمد بن محمّد عن ابن أبي عمير عن على عن **أبي حمزة**(٣) عن على بن الحسين فى حديث وفاة آدم عليه‌السّلام قال فخرج هبة‌الله و صلّى عليه وكبّر عليه خمساً وسبعين تكبيرة سبعين لِآدم و خمساً لأولاده.

٤٣٦٦ (٤٧) **وعن** ابن بابويه عن محمّد بن الحسن عن سعد عن

---

(١) المسحاة: المجرفة الآ أنّها من حديد ـ اللسان. (٢) سعيد ـ خ وسائل.

(٣) على بن حمزة ـ خ.

احمدبن محمّد عن الحسن بن على عن ابان بن عثمان عن فضيل بن يسار عن أبي جعفر عليه السّلام فى حديث قال فلمّا جهّزوه ـ يعنى آدم عليه السّلام ـ قال جبرئيل عليه السّلام تقدّم يا هبة الله فصلّ على ابيك فقدّم(١) فكبّر عليه خمساً وسبعين تكبيرة سبعين تفضيلاً(٢) لآدم عليه السّلام و خمساً للسنّة.

٤٣٦٧ (٤٨) مستدرك ٢٦٧ ج ٢ ـ محمّدبن مسعود العياشى فى تفسيره عن ابي حمزة الثمالى عن أبي جعفر عليه السّلام فى سياق حديث وفاة آدم عليه السّلام (الى ان قال) فتقدّم هبة الله فصلّى على ابيه آدم وجبرئيل خلفه و جنود الملائكة وكبّر عليه ثلاثين تكبيرة فأمره جبرئيل فرفع من ذلك خمساً وعشرين تكبيرة والسنّة اليوم فينا خمس تكبيرات وقد كان يكبّر على اهل بدر تسعاً و سبعاً الخبر.

٤٣٦٨ (٤٩) كمال الدين ٢١٣ ج ١ ـ حدثنا محمّد بن ابراهيم بن اسحٰق (رض) قال حدثنا احمدبن محمّد الهمدانى قال حدثنا على بن الحسن بن على بن فضّال عن ابيه عن محمّدبن الفضيل كافى ١١٤ ج ٨ ـ على بن ابراهيم عن ابيه عن الحسن بن محبوب عن محمّدبن الفضل عن ابي حمزة الثّمالى عن أبي جعفر محمّدبن على الباقر عليه السّلام قال انّ الله تبارك وتعالى عهد الى آدم عليه السّلام (الى انّ قال ٢١٤) ثمّ انّ آدم لمّا مرض المرضة التى قبض فيها ارسل الى هبة الله فقال له ان لقيت جبرئيل او من لقيت من الملائكة فاقرأه عنّي السّلام وقل له يا جبرئيل انّ أبي يستهديك من ثمار الجنّة ففعل فقال له جبرئيل يا هبة الله انّ اباك قد قبض و مانزلت الّا للصلوة عليه فارجع فرجع فوجد أباه وقد قبض فأراه جبرئيل عليه السّلام كيف يغسّله فغسّله حتّى اذا بلغ الصلوة عليه

---

(١) فتقدّم ـ خ وسائل. (٢) تفضّلاً ـ خ.

قال هبةالله يا جبرئيل تقدّم فصلّ على آدم فقال له جبرئيل يا هبةالله انّ الله أمرنا أن نسجد لأبيك في الجنّة فليس لنا أن نؤمّ أحداً من ولده فتقدّم هبةالله فصلّى على آدم وجبرئيل خلفه وحزب من الملائكة وكبّر عليه ثلاثين تكبيرة فأمر(١) جبرئيل فرفع من ذلك خمساً وعشرين تكبيرة والسنّة فينا اليوم خمس تكبيرات وقد كان يكبّر على اهل بدر سبعاً و تسعاً الخبر.

٤٣٦٩ (٥٠) **الخصال** ٢٨١ ـ حدثنا أبي رض قال حدثنا سعد بن عبدالله عن احمدبن محمّدبن عيسى واحمد بن أبي عبدالله جميعاً عن الحسن بن على بن فضّال عن يونس بن يعقوب عن **سفيان** بن السمط عن أبي عبدالله عليه السّلام قال انّ آدم عليه السّلام اشتكى فاشتهى فاكهة فانطلق هبةالله يطلب له فاكهة فاستقبله جبرئيل فقال له أين تذهب يا هبةالله؟ فقال انّ آدم يشتكي وانّه اشتهى فاكهة قال له فارجع انّ الله عزّوجلّ قد قبض روحه قال فرجع فوجده قد قبضه الله فغسّلته الملائكة ثمّ وضع وامر هبةالله انّ يتقدّم ويصلّى عليه فتقدم و صلّى عليه والملائكة خلفه و اوحى الله عزّوجلّ اليه أن يكبّر عليه خمساً وان يسلّه(٢) وان يسوّى قبره ثمّ قال هكذا فاصنعوا بموتاكم.

٤٣٧٠ (٥١) **تهذيب** ٣١٦ ج ٣ ـ **استبصار** ٤٧٤ ج ١ ـ احمدبن محمّد بن عيسى عن محمّدبن خالد البرقى عن احمد بن النضر الخزّاز عن عمروبن شمر عن **جابر** قال سألت اباجعفر عليه السّلام عن التّكبير على الجنازة هل فيه شيء موقّت (أم لا؟ ـ خ يب) فقال لا،كبّر رسول الله صلّى الله عليه وآله احد عشر و تسعاً و سبعاً و خمساً و ستّاً و اربعاً.

قال الشيخ (ره) فما يتضمّن هذا الخبر من زيادة التكبير على

---

(١) بأمر ـ خ كمال الدين. (٢) اى يدخله القبر و يرفق.

الخمس مرات متروك العمل بالاجماع و جوّز (قدّه) حمل فعله صلّى الله عليه وآله على ورود جنازة اخرى فى الاثناء ليكون ما زاد على الخمس لتكميل تكبيرات الجنازة اللاحقة وحمل ما يتضمّن من الاربع تارةً على حال التقيّة واخرى اخباراً عن صلوته صلّى الله عليه وآله على المنافقين والمتّهمين بالاسلام. ولا يخفى ما فى بعض حملاته (قدّه) من البعد جدّاً.

وتقدّم فى رواية سليم(٢٦) من باب(٢٦) عدم جواز المسح على الخفّين والجوربين والجرموقين من ابواب الوضوء قوله عليه السّلام و امرت بالتكبير على الجنائز خمس تكبيرات **وفى** رواية ابن جابر و زرارة(٣) من باب(٥) احكام الشهيد من ابواب غسل الميّت قوله عليه السّلام وصلّى صلّى الله عليه وآله عليه (اى حمزة) سبعين صلوة و كبّر عليه سبعين تكبيرة.

وفى رواية ابن عباس(٤) من باب(١٧) استحباب التبرّع بكفن الميّت من ابواب تحنيط الميّت وتكفينه قوله فصلى عليها (اى فاطمة بنت اسد) النبىّ صلّى الله عليه وآله صلوة لم يصلّ على احد قبلها مثل تلك الصلوة ثمّ كبّر عليها اربعين تكبيرة (الى انّ قال) فقال له صلّى الله عليه وآله عمار فلم كبّرت عليها اربعين تكبيرة يا رسول الله؟ قال صلّى الله عليه وآله نعم يا عمّار التفتّ عن يمينى فنظرت الى اربعين صفّاً من الملائكة فكبّرت لكلّ صف تكبيرة.

وفى رواية زرارة(٤) من باب(٣) وجوب الّصلوة على جنازة من بلغ ستّ سنين من ابواب الّصلوة على الميّت قوله عليه السّلام فصلّى عليه فكبّر عليه السّلام عليه (اى على عبدالله بن أبي عبدالله) اربعاً.

وفى رواية يوسف بن محمّد(١٤) من باب(٤) حكم الصلوة على

الميّت بعدالدفن قوله عليه السّلام ثمّ خرج رسول الله صلّى الله عليه وآله الى الجبّانة وصلّى عليه (اى النّجاشى) وكبّر سبعا. **وفى** جميع احاديث الباب المتقدّم مايستفاد منه عددالتّكبير الّا رواية عبد ربّه (١٤) و صحيفة الرضا(١٥).

ويأتى فى رواية العرزمى(١) من الباب التّالى قوله صلّيت خلف أبي عبدالله عليه السّلام على جنازة فكبّر خمساً. **وفى** رواية الدّعائم(٦) قوله عليه السّلام ويكبّر على الجنائز خمساً. **وفى** بعض احاديث باب (١٢) انّه لاقراءة فى صلاة الميّت مايدلّ على انّ التكبير فى الصلوة على المؤمن خمس وعلى المنافق اربع. **وفى** الرضوى(٦) من باب(٢٨) حكم من فاته بعض التّكبيرات قوله عليه السّلام فكبّر عليها تمام الخمس و انت مستقبل القبلة. **وفى** الرضوى(٢) من باب(٢٩) حكم الصلوة على جنازتين قوله عليه السّلام فصلّ عليهما صلوة واحدة بخمس تكبيرات. **وفى** رواية عمّار(١) من باب(٣٠) انّه تكفى صلوة واحدة على جنائز متعدّدة قوله عليه السّلام يكبّر عليهم خمس تكبيرات كما يصلّى على ميّت واحد وقوله عليه السّلام فكبّر خمس تكبيرات يفعل كما يفعل اذا صلّى على ميّت واحد. **وفى** مرسلة المقنع(٢) قوله وكبّر خمس تكبيرات تفعل كما تفعل اذا صلّيت على واحدة.

وفى رواية على بن عبدالله(٢) من باب(١) فرض صلوة كسوف الشّمس من ابواب صلوة الآيات قوله صلّى الله عليه وآله ولكنّ اللطيف الخبير فرض عليكم خمس صلوات وجعل لموتاكم من كلّ صلوة تكبيرة، وفى رواية زرارة(٢٣) من باب(٢٥) استحباب تقديم الافضل من ابواب صلوة الجماعة قوله عليه السّلام (لشيث) كبّر على ابيك سبعين تكبيرة.

(۱۱) باب استحباب رفع اليدين عند كلّ تكبيرة من صلوة الجنازة

٤٣٧١ (١) **تهذيب** ١٩٤ ج ٣ ـ **استبصار** ٤٧٨ ج ١ ـ احمد بن محمّد بن عيسى عن علي بن الحكم عن عبدالرحمن (بن ـ يب) **العرزمي** عن **ابي عبدالله** قال صلّيت خلف أبي عبدالله عليه السّلام على جنازة فكبّر خمساً يرفع(١) يده(٢) في كلّ تكبيرة.

٤٣٧٢ (٢) **استبصار** ٤٧٨ ج ١ ـ اخبرني ابوالحسن احمد بن محمّد بن الصلت الأهوازي قال اخبرنا **تهذيب** ١٩٥ ج ٣ ـ احمد بن محمّد بن سعيد بن عقدة (في كتاب الرجال ـ يب) قال حدثني احمد بن عمر بن محمّد بن الحسن قال حدثنا(٣) ابي قال حدثنا محمّد بن عبدالله بن خالد مولى **بني الصيداء** انّه صلّى خلف جعفر بن محمّد عليهما السّلام على جنازة فرآه يرفع يديه في كلّ تكبيرة.

٤٣٧٣ (٣) **تهذيب** ١٩٥ ج ٣ ـ **استبصار** ٤٧٨ ج ١ ـ محمّد بن يعقوب عن **كافي** ١٨٤ ج ٣ عدّة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن محمّد بن عيسى عن **يونس** قال سئلت الرّضا عليه السّلام قلت جعلت فداك انّ النّاس يرفعون ايديهم في التكبير على الميّت في التّكبيرة الاولى ولا يرفعون فيما بعد ذلك فأقتصر على(٤) التكبيرة الاولى كما يفعلون او أرفع يديّ في كل تكبيرة؟ فقال(٥) ارفع يدك(٦) في كلّ تكبيرة.

٤٣٧٤ (٤) **تهذيب** ١٩٤ ج ٣ ـ **استبصار** ٤٧٨ ج ١ ـ علي بن الحسين بن بابويه (ره) عن سعد بن عبدالله (ومحمّد بن يحيى جميعا ـ يب) عن سلمة بن الخطاب قال حدثني اسمعيل بن **اسحق** بن ابان الورّاق عن جعفر عن ابيه عليهما السّلام قال كان اميرالمؤمنين (علي بن أبي طالب

---

(١) رفع ـ خ يب. (٢) يديه ـ صا. (٣) حدثني ـ صا. (٤) في ـ صا.
(٥) قال ـ خ يب. (٦) يديك ـ يب.

ـ يب) عليه‌السّلام يرفع يده(١)في اوّل‌التكبير على الجنازة ثمّ لايعود حتى ينصرف.

٤٣٧٥ (٥) **تهذيب** ١٩٤ ج ٣ ـ محمّدبن احمدبن يحيى عن غياث مرسلا و رواه **استبصار**٤٧٩ ج ١ ـ سعد عن أبي‌جعفر عن أبيه عن عبدالله بن‌المغيرة عن **غياث**‌بن‌ابراهيم عن أبي‌عبدالله عليه‌السّلام (عن ابيه ـ صا) عن علي عليه‌السّلام‌انّه كان لايرفع يده(٢)في‌الجنازة الّامرّة (واحدة ـ يب) يعني في‌التكبير.

قال الشيخ (ره) في‌الاستبصار فالوجه في هاتين‌الرّوايتين ضرب من‌الجواز ورفع الوجوب وانّ‌كان‌الافضل ما تضمّنته‌الروايات‌الأوّلة و يمكن انّ‌يكونا وردا مورد التقيّة لان ذلك مذهب‌كثير من العامة.

٤٣٧٦ (٦) **الدعائم**٢٣٦ ج ١ ـ عن جعفربن محمّد عليه‌السّلام انّه كان يرفع يديه في‌التكبير على الجنائز و يكبّر على الجنائز خمسا.

٤٣٧٧ (٧) **فقه‌الرضا** عليه‌السّلام ١٧٧ ـ و ارفع يديك بالتّكبير الاوّل وكبر. **وفي موضع** آخر١٨٣ ـ يرفع اليد بالتّكبير الأوّل ويقنت بين‌كل تكبيرتين والقنوت ذكرالله والشّهادتين والصّلوة على محمّد والدعاء للمؤمنين والمؤمنات هذا في‌تكبيرة بغير رفع‌اليدين.

وفي بعض احاديث باب‌استحباب رفع اليد عند التكبير في الصلوة ما يمكن انّ يستدلّ باطلاقه على ذلك فتأمل.

(١٢) باب أنه لا قراءة في‌الصلوة على‌الميّت ولا دعاء موقّت ولاركوع ولاسجود و لاتسليم

٤٣٧٨(١) **تهذيب**١٩٣ج ٣ ـ **استبصار** ٤٧٦ ج ١ ـ محمّدبن‌يعقوب عن **كافي** ١٨٥ ج ٣ ـ علي‌بن‌ابراهيم‌عن‌ابيه عن ابن‌أبي‌عمير عن (عمر

---

(١) يديه ـ صا. (٢) يديه ـ صا.

ـ خ صا) ابن اذينة عن محمّدبن مسلم و زرارة و معمّربن يحيى واسمعيل الجعفى عن أبي جعفر عليه السّلام قال ليس فى الصلوة على الميّت قراءة ولادعاء موقّت تدعو كما(١) بدالك واحقّ الموتى انّ يدعى له المؤمن وان يبدأ بالصلوة على رسول الله صلّى الله عليه وآله.

٤٣٧٩(٢) **تهذيب** ١٨٩ ج ٣ ـ الحسين بن سعيد عن ابن أبي عمير عن ابن اذينة عن محمّدبن مسلم **وزرارة** انّهما سمعا أباجعفر عليه السّلام يقول ليس فى الصلوة على الميّت قراءة ولا دعاء موقت (الا ـ خ) ان تدعو بما بدالك واحق الأموات أن يدعى له ان يبدأ بالصلوة على النبيّ صلّى الله عليه وآله.

٤٣٨٠ (٣) **تهذيب** ٣١٩ ج ٣ ـ **استبصار** ٤٧٧ ج ١ ـ محمّدبن احمد بن يحيى عن جعفربن محمّدعن(٢) عبيدالله(٣) القمى عن **عبدالله** بن ميمون القدّاح عن جعفر عن ابيه انّ علياً عليه السّلام كان اذا صلى على ميّت يقرأ بفاتحة الكتاب ويصلّى على النبى وآله(٣) تمام الحديث.

حمل الشيخ هذا و ما بعده على التقيّة لأنهما موافقان لمذاهب بعض العامّة.

٤٣٨١ (٤) **تهذيب** ١٩٣ ج ٣ ـ **استبصار** ٤٧٧ ج ١ ـ احمدبن محمّد بن عيسى عن محمّد ابن اسمعيل بن بزيع، عن عمّه حمزةبن بزيع عن **على** بن سويد، عن الرضا عليه السّلام فيما يعلم(٤) قال: في الصلوة على الجنائز (قال ـ صا): تقرأ في الأولى بأمّ الكتاب، وفى الثّانية تصلّى على النبيّ وآله (٤)، و تدعو فى الثالثة للمؤمنين والمؤمنيات وتدعو فى الرابعة لميّتك والخامسة تنصرف بها **تهذيب** ١٩٣ ج ٣ ـ احمد بن محمّد

---

(١) بما ـ كا ـ خ صا. (٢) بن ـ صا. (٣) على النبى صلّى الله عليه وآله.

(٤) نعلم ـ خ يب.

عن محمّدبن الحسن(١)عن محمّدبن اسمعيل‌بن بزيع عن عمّه عن **علي**‌بن سويدالسائى(٢)عن ابى‌الحسن الاول عليه‌السّلام مثل ذلك (كذا فى التهذيب).

٤٣٨٢ (٥) **الهداية** ٤٠ ـ قال ابوجعفر عليه‌السّلام سبعة مواطن ليس فيها دعاء موقّت‌الصلوة على‌الجنازة والقنوت والمستجار(٣) والصفا والمروة والوقوف بعرفات و ركعتا الطواف **الخصال** ٣٥٧ ـ حدثنا ابى (رض) قال حدثنااحمد بن ادريس عن محمّدبن احمد عن ابراهيم بن‌اسحق عن **محمّد**‌بن‌اسمعيل‌بن بزيع باسناده يرفع‌الحديث الى أبي‌جعفر عليه‌السّلام فقال سبعة و ذكر مثله.

٤٣٨٣ (٦) **فقه‌الرضا** عليه‌السّلام ١٨٣ ـ ويقنت بين بين كل تكبيرتين والقنوت ذكرالله والشهادتان(٤)والصلوة على محمّد وآله والدعاء للمؤمنين والمؤمنات.

٤٣٨٤ (٧) **تهذيب** ١٩٢ ج ٣ **ابتبصار** ٤٧٧ ج ١ ـ محمّدبن يعقوب عن **كافى** ١٨٥ ج ٣ ـ عدة من اصحابنا عن سهل‌بن زياد عن محمّدبن سنان عن‌عبدالله‌بن‌مسكان عن‌**الحلبى** قال قال‌ابوعبدالله عليه‌السّلام ليس فى الصلوة على‌الميّت تسليم **تهذيب**٣ ج ١٩٢ ـ **استبصار** ٤٧٧ ج ١ ـ عنه عن **كافى** ١٨٥ ج ٣ ـ على (بن‌ابراهيم ـ يب كا) عن‌ابيه عن ابن أبي‌عمير عن حمادبن عثمان عن‌الحلبى **وزرارة** عن أبي‌جعفر و أبي عبدالله عليهماالسّلام مثله.

٤٣٨٥ (٨) **تهذيب** ٣ ج ١٩٢ ـ **استبصار** ٤٧٧ ـ احمدبن محمّد عن

---

(١) الحسين ـخ يب. (٢) الشيبانى ـخ.

(٣) المستجار من البيت الحرام: الحائط المقابل للباب دون الركن اليمانى بقليل.

(٤) الشهادتين ـخ فقه الرضا.

اسمعيل بن سعدالاشعرى عن أبي الحسن الرضا عليه‌السّلام قال سألته عن الصلوة على الميّت فقال امّاالمؤمن فخمس تكبيرات و امّاالمنافق فأربع ولاسلام فيها.

٤٣٨٦ (٩) **تحف العقول** ٤١٨ ـ (فى حديث طويل كتبه الرضا عليه‌السّلام الى المأمون قال) والصلوة على الميّت خمس تكبيرات و ليس فى صلوةالجنائز تسليم لانّ التسليم فى الركوع والسجود وليس لصلوة الجنازة ركوع ولاسجود و يربّع قبرالميّت ولا يسنّم(١).

٤٣٨٧ (١٠) **فقه‌الرضا** عليه‌السّلام ١٧٨ ـ ولا تسلّم ولا تبرح من مكانك حتى ترى الجنازة على ايدى الرجال.

وفى موضع آخر ١٨٥ ـ وليس فيهاالتسليم. **وفى** موضع آخر ١٨٤ ـ ولاتسليم لانّ الصلوة على الميّت انّما هو دعاء و تسبيح واستغفار.

٤٣٨٨ (١١) **استبصار** ٤٧٨ ج ١ ـ الحسين بن سعيد عن الحسن عن زرعة عن **سماعة** قال سألته عن الصّلوة على الميّت قال خمس تكبيرات فاذا فرغت منها سلّمت عن يمينك(٢). حمله الشيخ (ره) على التقيّة.

٤٣٨٩ (١٢) **الدعائم** ٢٣٦ ج ١ ـ روينا عن اهل البيت صلوات الله عليهم فى القول والدعاء فى صلوةالجنائز وجوهاً يكثر عددها فدلّ ذلك على ان ليس منه شىء موقّت.

٤٣٩٠ (١٣) **العلل** ٢٦٧ ـ **العيون** ١١٤ ج ٢ ـ بالاسناد المتقدّم فى باب كيفيّةالوضوء عن **الفضل** بن شاذان عن الرضا عليه‌السّلام فى حديث العلل: فان قال فَلِمَ لم يكن فيها ركوع ولاسجود(٣) قيل لانّه (لم

---

(١) التسنيم: خلاف التسطيح.

(٢) والظاهرانّ هذه قطعة من رواية سماعة (٦) من الباب التاسع.

(٣) او سجود ـ العيون.

يكن يريد بهذه‌الصلوة التذّلل والخضوع ـ العلل) انّما اريد بها(١) الشفاعة لهذا العبدالذى قدتخلّى عمّا خلف واحتاج الى ما تقدّم(٢).

٤٣٩١ (١٤) **الدعائم** ٢٣٧ ـ عن جعفر بن محمّد عليهماالسّلام انّه قال اذا انصرفت من‌الصلوة على الميّت‌انصرفت بتسليم.

(١٣) باب ما يقال فى الصّلوة على الطّفل

٤٣٩٢ (١) **تهذيب** ١٩٥ ج ٣ ـ على بن‌الحسين عن‌محمّد بن يحيى عن محمّدبن احمدبن يحيى عن أبي‌الجوزاءالمنبّه بن عبدالله عن الحسين‌بن علوان عن عمروبن خالد عن زيدبن على عن آبائه عن علىّ عليه‌السّلام فى‌الصلوة على‌الطفل انّه كان يقول‌اللّهمّ‌اجعله لابويه ولنا سلفا و فرطا(٣) و أجراً.

٤٣٩٣ (٢) **مستدرك** ٢٧٢ ج ٢ ـ صحيفةالرضا عليه‌السّلام باسناده قال قال رسول‌الله صلّى‌الله عليه وآله يا على و اذا صلّيت على طفل فقل اللّهمّ‌اجعله لابويه سلفا واجعله لهما فرطا واجعله لهما نورا و رشدا واعقب والديه الجنّة انك على كلّ شىء قدير.

٤٣٩٤ (٣) **فقه‌الرضا** عليه‌السّلام ١٧٨ ـ واعلم انّ‌الطفل لايصلّى عليه حتى يعقل‌الصلوة فاذا حضرت مع قوم‌يصلّون عليه فقل‌اللّهم اجعله لابويه ولنا ذخراً و مزيداً و فرطاً وأجرا.

٤٣٩٥ (٤) **فقيه** ١٠٤ ج ١ ـ و من حضر مع قوم يصلّون على طفل فليقل‌اللّهم‌اجعله لابويه ولنا فرطا**المقنع** ٢١ ـ **الهداية** ٢٦ ـ فان حضرت مع قوم‌يصلّون عليه (اى على‌الطفل) فقل اللّهم اجعله لنا ولأبويه فرطا.

٤٣٩٦ (٥) **الدعائم** ٢٣٧ ج ١ ـ عن جعفربن‌محمّد عليهماالسّلام

---

(١) بهذه الصلوة ـ عيون. (٢) ما قدم ـ خ العلل.

(٣) الفرط ما تقدّمك من أجرٍ و عمل.

انّه كان يقول فى الصلوة على الطفل: اللّهمّ اجعله لنا سلفا و فرطا وأجرا.

(١٤) باب كيفيّة الصلوة على المستضعف والذى لايعرف

٤٣٩٧ (١) **كافى** ١٨٦ ج ٣ ـ على بن ابراهيم عن ابيه عن حماد بن عيسى عن حريز عن محمّدبن مسلم عن احدهما عليهما السّلام قال الصلوة على المستضعف والذى لايعرف الصّلوة على النبى صلّى الله عليه وآله والدّعاء للمؤمنين والمؤمنات تقول: **﴿رَبَّنَا اغْفِرْ لِلَّذِينَ تَابُوا وَاتَّبَعُوا سَبِيلَكَ وَقِهِمْ عَذَابَ الْجَحِيمِ﴾** الى آخر الآيتين.

٤٣٩٨ (٢) **فقيه** ١٠٥ ج ١ ـ روى زرارة ومحمّدبن مسلم عن أبي جعفر عليه السّلام انّه قال الصلوة على المستضعف والّذى لايعرف مذهبه يصلّى على النّبىّ صلّى الله عليه وآله ويدعو للمؤمنين. والمؤمنات و يقال اللّهمّ اغفر للّذين تابوا واتّبعوا سبيلك وقهم عذاب الجحيم. ويقال فى الصّلوة على من لا(١) يعرف مذهبه اللّهم انّ هذه النفس انت احييتها وانت امتّها اللّهمّ ولّها ما تولّت واحشرها مع من احبّت.

٤٣٩٩ (٣) **تهذيب** ١٩٦ ج ٣ ـ محمّدبن يعقوب عن **كافى** ١٨٧ ج ٣ ـ على بن ابراهيم عن ابيه عن ابن أبي عمير عن عمر (و ـ يب خ) بن أُذينة عن **فضيل** بن يسار عن أبي جعفر عليه السّلام قال اذا صلّيت على المؤمن فادع له واجتهد (له ـ كا) فى الدعاء وان كان واقفاً مستضعفاً فكبّر وقل اللّهمّ اغفر للذين تابوا واتّبعوا سبيلك وقهم عذاب الجحيم.

٤٤٠٠ (٤) **الدعائم** ٢٣٦ ج ١ ـ عن جعفربن محمّد عليهما السّلام انّه قال ويقال فى الصلوة على المستضعف ربّنا وسعت كل شىء رحمةً و علماً (الى قوله كذا فى الدعائم) وذلك هو الفوز العظيم.

٤٤٠١ (٥) **كافى** ١٨٧ ج ٣ ـ بهذا الاسناد عن ابن أبي عمير عن

---

(١) لم يعرف ـ خ.

حمّادبن عثمان عن **فقيه** ١٠٦ ج ١ ـ **الحلبي**(١)عن أبي‌عبدالله عليه‌السّلام قال ان كان مستضعفا فقل‌اللهمّ اغفرللذين تابوا واتّبعوا سبيلك وقـهم عذاب الجحيم واذاكنت لا تدرى ما حاله فقل اللهمّ ان كان يحبّ الخير و أهله فاغفر له وارحمه و تجاوز عـنه وان كـان المسـتضعف مـنك بسبيلٍ فاستغفرله على وجه‌الشفاعة (منك ـ فقيه) لا علىٰ وجه‌الولاية.

٤٤٠٢ (٦) **كافى** ١٨٧ ج ٣ ـ على‌بن‌ابراهيم عن‌ابيه عن ابن فضّال عن بعض اصحابه عن أبي‌عبدالله عليه‌السّلام قال‌الترحّم على جهتين: جهة الولاية وجهة الشفاعة.

٤٤٠٣ (٧) **فـقه‌الرضا** عـليه‌السّـلام ١٧٨ ـ و اذا صـلّيت عـلى مستضعفٍ فقل‌اللهمّ اغفر للّذين تابوا واتّبعوا سـبيلك وقـهم عـذاب الجحيم واذالم تعرف مذهبه فقل‌اللّهمّ هذه النفس‌انت احـييتها وانت امتّها دعوت فأجابتك اللهمّ ولّها ماتولّت واحشـرها مـع مـن احـبّت وانت اعلم بها. **وفى** موضعٍ آخر ١٨٧ ـ و اذالم تدر ما حاله فقل اللهمّ ان كان يحبّ الخير و أهله فاغفرله وارحمه و تجاوز عنه.

البحار ٣٩٠ ج ٨١ ـ الهداية: و اذا صلّيت على المستضعف فقل اللهمّ اغفر للّذين تابوا واتّبعوا سـبيلك وقـهم عـذاب الجـحيم واذا لم تعرف مذهب الميّت فقل اللهمّ انّ هذه النفس أنت أحـييتها و أنت أمتّها اللهمّ ولّها ما تولّت واحشرها مع من أحبّت.

٤٤٠٤(٨) **تهذيب** ١٩٦ج٣ ـ محمّدبن يعقوب عن **كافى** ١٨٨ ج ٣ ـ عدّة من‌اصحابنا عن سهل‌بن زياد عن‌الحسن‌بن محبوب عن عـبدالله بن غالب عن **ثابت**ابي‌المقدام قال كنت مع أبي‌جعفر عليه‌السّلام فاذا بجنازة لقوم(٢)من جيرته فحضرها وكنت قريباً منه فسمعته يـقول

---

(١) روى عبيدالله بن علىّ الحلبى ـ فقيه. (٢) القوم ـ خ ل كا.

اللهمّ انّك (انت ـ كا) خلقت النفوس وانت تميتها وانت تحييها وانت أعلم بسرائرها و علانيتها منّا ومستقرّها و مستودعها اللهمّ و هذا عبدك ولا اعلم منه شرّاً(١) وانت اعلم به وقد جئناك شافعين له بعد موته فان كان مستوجباً فشفّعنا فيه واحشره مع من كان يتولّاه.

٤٤٠٥ (٩) **الدعائم** ٢٣٦ ج ١ ـ عن أبي جعفر محمّدبن على عليهماالسّلام انّه قال وان كنت لاتعلم الميّت فقل في الدعاء اللهمّ انّا لانعلم الاخيراً وانت اعلم به (منّا ـ خ) فولّه ماتولّى واحشره مع من احبّ.

٤٤٠٦ (١٠) **كافى** ١٨٧ ج ٣ ـ على بن ابراهيم عن ابيه عن عبدالله ابن المغيرة عن رجل عن سليمان بن خالد عن أبي عبدالله عليه السّلام قال تقول اشهد انّ لا اله الّا الله واشهد انّ محمّداً رسول الله اللهمّ صلّ على محمّدٍ عبدك و رسولك اللهمّ صلّ على محمّدٍ وآل محمّدٍ وتقبّل شفاعته وبيّض وجهه واكثر تبعه اللهمّ اغفرلى وارحمنى و تب علىّ اللهمّ اغفر للّذين تابوا واتّبعوا سبيلك وقهم عذاب الجحيم فان كان مؤمناً دخل فيها وان كان ليس بمؤمن خرج منها.

(١٥) باب كيفيّة الصّلوة على جنازة المنافق و جنازة اعداء الله تعالىٰ واعداء اهل بيت رسوله صلّى الله عليه وآله و ما يقال عند رفعها و كراهة الفرار عنها

٤٤٠٧ (١) **تهذيب** ١٩٦ ج ٣ ـ محمّدبن يعقوب عن **كافى** ١٨٨ ج ٣ ـ على بن ابراهيم عن ابيه عن ابن أبي عمير عن حمّادبن عثمان عن **الحلبى** عن أبي عبدالله عليه السّلام قال لمّا مات عبدالله بن اُبَيّ بن سلول(٢)

---

(١) سوءاً ـ يب.

(٢) سلّول: اسم اُمّ عبدالله المنافق واسم أبيه اُبَيّ بضمّ الهمزة و فتح الموحّدة، ولكنّه كثيراً ما يذكر بدون ابن الثاني على أن يكون سلّول بدلاً من اُبَيّ كما في بعض النّسخ هيهنا ـ في.

حضر النبى صلّى‌الله عليه وآله جنازته فقال عمر لرسول‌الله صلّى‌الله عليه وآله يا رسول‌الله الم ينهك الله‌ان تقوم على قبره (فسكت ـ كا خ يب) فقال يا رسول‌الله‌الم ينهك الله ان تقوم على قبره فقال له و يلك! و ما يدريك ما قلت؟ انّي قلت اللهمّ‌احشُ جوفه نارا و املأ قبره (نارا ـ كا خ يب) وأصله ناراً قال ابوعبدالله عليه‌السّلام فابدئى من رسول‌الله صلّى‌الله عليه وآله ماكان يكره.

٤٤٠٨ (٢) **العوالى** ٥٩ ج ٢ ـ روى انّ النّبى صلّى‌الله عليه وآله وسلّم صلّى على عبدالله بن ابّى فقال له عمر اتصلى على عدوّ الله وقد نهاك الله انّ تصلّى على‌المنافقين؟ فقال (له) و ما يدريك ما قلت له؟ فانّى قلت اللهمّ احش قبره ناراً وسلّط عليه الحيّات والعقارب.

٤٤٠٩ (٣) **مستدرك**٢٥٣ ج ٢ ـ كتاب سليم‌بن قيس‌الهلالى قال قال اميرالمؤمنين عليه‌السّلام فى مثالب‌الثّانى هو صاحب عبدالله ابن ابى سلّول حين تقدم رسول‌الله صلّى‌الله عليه وآله وسلّم ليصلّى عليه اخذ بثوبه من وراثه قال ولقد نهاك الله انّ تصلّى‌عليه ولايحلّ لك ان تصلّى عليه فقال له رسول‌الله صلّى‌الله عليه وآله وسلّم‌انّما صلّيت عليه كرامةً لابنه وإنّى لأرجوانَ يُسْلِمَ به سبعون رجلاً من‌ابيه و اهل بيته و ما يدريك ما قلت؟ انّما دعوت الله عليه.

٤٤١٠(٤)**تهذيب** ١٩٧ ج ٣ ـ محمّدبن يعقوب عن **كافى**١٨٨ج ٣ ـ عدّة من‌اصحابنا عن سهل‌بن زياد و على بن‌ابراهيم عن ابيه جميعاً عن ابن‌محبوب عن زيادبن عيسى عن عامر بن السمط عن أبى‌عبدالله عليه السّلام أنّ رجلاً من المنافقين مات فخرج الحسين بن على عليه‌السّلام يمشى معه فلقيه مولىّ‌له فقال له الحسين عليه‌السّلام أين تذهب يا فلان؟ قال فقال له مولاه أفر من جنازة هذاالمنافق ان اصلّى عليها

فقال له الحسين عليه السّلام انظر ان تقوم على يمينى فما تسمعنى (ان - يب خ) اقول فقل مثله فلمّا ان كبر عليه وليّه قال الحسين عليه السّلام (الله اكبر - كا) اللهمّ العن فلانا عبدك ألف لعنة مؤتلفة غير مختلفة اللهمّ اخزِ عبدك في عبادك و بلادك و أصله حرّ نارك و أذقه اشدّ عذابك فانّه كان يتولّى[١] اعداءك و يعادي اولياءك و يبغض اهل بيت نبيّك.

٤٤١١ (٥) **كافى** ١٨٩ ج ٣ - (عدة من اصحابنا عن - معلق) سهل عن ابن أبى نجران عن **فقيه** ١٠٥ ج ١ - صفوان[٢] الجمال **قرب الاسناد** ٥٩ - السندى بن محمّد عن **صفوان** الجمال عن أبى عبدالله عليه السّلام قال مات رجل من المنافقين فخرج الحسين (بن على - فقيه - قرب الاسناد) عليه السّلام يمشى فلقى مولى له فقال (له الى - كافقيه) أين تذهب؟ فقال افرّ من جنازة هذا المنافق أن اصلّى عليه فقال (له الحسين عليه السّلام - كافقيه) قم الى جنبى فما سمعتنى اقول فقل (مثله - كافقيه) قال فرفع يديه[٣] فقال (اللهمّ العن عبدك ألف لعنة مختلفة - قرب الاسناد) اللهمّ اخز عبدك فى عبادك[٤] وبلادك، اللهمّ اصلِه حرّ[٥] نارك اللهمّ اذقه اشد[٦] عذابك فانّه كان يوالى[٧] اعداءك و يعادى اولياءك و يبغض اهل بيت نبيّك.

٤٤١٢ (٦) **المقنع** ٢٢ - **الهداية** ٢٦ - و اذا صلّيت على المنافق[٨] فقل بين التكبيرة (الرابعة و - المقنع) الخامسة اللهمّ اخز عبدك فى

---

(١) يتوالى - خ كا.
(٢) روى صفوان بن مهران الجمّال عن أبى عبدالله عليه السّلام انّه قال - فقيه.
(٣) يده - قرب الاسناد. (٤) فى بلادك و عبادك - قرب الاسناد.
(٥) اشد - فقيه. (٦) حرّ - فقيه. (٧) يتولّى - كا. (٨) ناصب - ك - هداية.

عبادك و بلادك اللهمّ اصله اشدّ نارك (اللهمّ ـ المقنع)(و ـ هداية) اذقه حرّ عذابك فانّه (كان ـ المقنع) يوالى اعداءك و يعادى اولياءك و يبغض اهل بيت نبيّك فاذا رفع فقل اللهمّ لا ترفعه ولا تزكّه.

٤٤١٣(٧) **كافى** ١٨٩ ج ٣ ـ على بن ابراهيم عن ابيه عن ابن أبي عمير عن حماد عن **فقيه** ١٠٥ ج ١ ـ **الحلبى**(١) عن ابى عبدالله عليه السّلام قال اذا صليت على عدوالله (عزّوجلّ ـ فقيه) فقل اللهمّ انّ فلاناً(٢) لانعلم (منه ـ خ) الّا انّه عدوّلك ولرسولك اللهمّ فاحش قبره ناراً واحش جوفه ناراً و عجّل به(٣) الى النارفانه كان يتولّى(٤) اعداءك و يعادى أولياءك ويبغض اهل بيت نبيك اللهمّ ضيّق عليه قبره فاذا رفع فقل اللهمّ لاترفعه ولاتزكّه.

٤٤١٤ (٨) **فقه الرضا** عليه السّلام ١٨٧ ـ و اذاكان ناصباً فقل اللهمّ انّا لانعلم الّا انّه عدولك و لرسولك اللهمّ فاحش جوفه ناراً و قبره ناراً و عجلّه الى النار فانه كان يتولّى اعدائك و يعادى اولياءك و يبغض اهل بيت نبيّك اللهمّ ضيّق عليه قبره فاذا رفع فقل اللهمّ لاترفعه ولا تزكّه.

٤٤١٥ (٩) **فقه الرضا** عليه السّلام ١٧٨ ـ و اذاكان الميّت مخالفاً فقل فى تكبيرتك الرابعة اللهمّ اخز عبدك و ابن عبدك هذا اللهمّ اصله نارك اللهمّ اذقه اليم عذابك و شديد عقوبتك و اورده ناراً و املأ جوفه ناراً وضيّق عليه لحده فانه كان معادياً لاوليائك و موالياً لاعدائك اللهمّ لاتخفّف عنه العذاب واصبب عليه العذاب صبّاً فاذا رفع جنازته فقل اللهمّ لاترفعه ولا تزكّه.

٤٤١٦(١٠) **كافى** ١٩٠ ج ٣ ـ عدّة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن

---

(١) روى عبيدالله بن علىّ الحلبى عن أبى عبدالله عليه السّلام انّه قال ـ فقيه.

(٢) اللهمّ انا ـ فقيه. (٣) و عجّله ـ فقيه. (٤) يوالى ـ فقيه.

احمدبن محمّد ابن أبی‌نصرقال تقول اللهمّ اخز عبدك فی عبادك وبلادك اللهمّ اصلهِ نارك وأذقه اشدّ عذابك فانّه كان يعادی اولياءك و يوالی اعداءك و يبغض اهل بيت نبيّك.

٤٤١٧ (١١) **كافی** ١٨٩ج ٣ ـ علي بن‌ابراهيم عن‌ابيه عن حمّاد بن عيسى عن حريز عن محمّدبن مسلم عن احدهما عليهماالسّلام قال إن‌كان جاحداً للحقّ فقل اللهمّ املأجوفه ناراً و قبره ناراً و سلّط عليه الحيّات والعقارب و ذلك قاله ابوجعفر عليه‌السّلام لامرأة سوءٍ من بنی‌امية صلّى عليها أبی و قال(١)هذه المقالة واجعل الشيطان لها قرينا. قال محمّدبن مسلم فقلت له لأیّ شیءٍ يجعل الحيّات والعقارب فی قبرها فقال انّ الحيّات يعضضنها والعقارب يلسعنها(٢) والشياطين(٣) تقارنها فی‌قبرها قلت تجد ألم ذلك؟ قال نعم شديدا.

٤٤١٨ (١٢) **كافی** ١٩٠ج ٣ ـ محمّدبن يحيى عن احمدبن محمّد عن عبدالله‌الحجّال عن حمادبن عثمان عن أبی‌عبدالله عليه‌السّلام او عمّن ذكره عن أبی‌عبدالله عليه‌السّلام قال ماتت امرأة من بنی‌امية فحضرتها فلمّا صلّوا عليها و رفعوها وصارت على ايدی الرجال قال اللهمّ ضعها ولاترفعها ولاتزكّها قال وكانت عدوّةً لله قال ولا اعلمه الا قال (و ـ خ) لنا.

٤٤١٩(١٣)**الدعائم**٢٣٦ ج ١ ـ روينا عن‌اهل‌البيت عليهم‌السّلام انّهم‌قالوافی‌الصلاةعلى‌الناصب لاولياءالله المعادی لهم يدعى عليه وذكروافی‌الدعاءعليه‌وجوهاً كثيرةً فدلّ على ان ليس فيها شیء موقّت.

وتقدم فی رواية ام‌سلمة(١) من باب(٩)كيفيّة صلوة الميّت قوله عليه‌السّلام فلمانهاه الله عزّوجلّ عن الصلوة على‌المنافقين كبّر و تشهّد

---

(١) فقال ـ خ ل. (٢) تلسعها ـ خ. (٣) الشيطان ـ خ.

ثمّ كبّر و صلّى على النبيين(١) ثمّ كبّر و دعا للمؤمنين (ثمّ المؤمنات ـ فقيه) ثمّ كبّر الرابعة و انصرف ولم يدعُ للميّت.

وفى رواية هشام (٩) من باب (١٠) عدد التكبير فى الصلاة على الميّت قوله عليه السّلام كان رسول الله صلّى الله عليه وآله يكبّر على قوم خمساً و على قوم آخرين اربعاً فاذا كبّر على رجلٍ اربعاً اتّهم (يعنى بالنفاق ـ كا يب ١٩٧).

وفى مرسلة المقنعة (١٠) قوله عليه السّلام ويصلّى صلّى الله عليه و آله على اهل النفاق سوى من ورد النهى عن الصلوة عليهم فيكبّر اربعاً فرقاً بينهم وبين اهل الايمان وكانت الصحابة اذا رأت النّبى صلّى الله عليه وآله قد صلّى على ميّتٍ فكبّر اربعاً قطعوا عليه بالنفاق.

وفى رواية ابراهيم (١١) قوله عليه السّلام كان يعرف المؤمن والمنافق بتكبير رسول الله صلّى الله عليه وآله على المؤمن خمساً و على المنافق اربعاً. **وفى** رواية الجعفريات (١٢) قوله عليه السّلام إنّ عليّاً عليه السّلام كان يكبّر على الجنائز خمساً واربعا.

(١٦) باب كيفيّة الصلوة على المصلوب

٤٤٢٠ (١) **كافى** ٢١٥ ج ٣ ـ **تهذيب** ٣٢٧ ج ٣ ـ **على** بن ابراهيم (عن ابيه ـ كا) عن **ابى هاشم الجعفرى** قال سألت الرضا عليه السّلام عن المصلوب فقال أما علمت انّ جدى عليه السّلام صلّى على عمّه؟ قلت اعلم ذلك(٢) ولكنّى لاافهمه مبيّناً قال أُبيّنه لك: إن كان وجه المصلوب الى القبلة فقم على منكبه الأيمن وان كان قفاه الى القبلة فقم على منكبه الايسر فانّ بين المشرق والمغرب قبلة وان كان منكبه الأيسر الى القبلة فقم على منكبه الايمن وان كان منكبه الأيمن الى(٣) القبلة

(١) النّبىّ و آله ـ فقيه. (٢) ذاك ـ خ كا. (٣) على ـ خ يب.

فقم على منكبه الأيسر و كيف كان منحرفاً فلا تزايلنّ(١) مناكبه و ليكن وجهك الى مابين المشرق والمغرب ولاتستقبله ولاتستدبره البتّة قال ابوهاشم وقد فهمت إن شاءالله فهمته(٢) والله ـ **العيون** ٢٥٥ ج ١ ـ حدثنا عليّ بن بشّار (رض) قال حدثنا ابو الفرج المظفّر بن احمد بن الحسن القزوينى قال اخبرنا **ابوالفضل** العباس بن محمّد بن قاسم بن حمزة بن موسى بن جعفر قال حدّثنى الحسن بن سهل القمى عن محمّد بن حامد عن أبي‌هاشم الجعفرى نحوه.

(١٧) باب انّه لايصلّى على الميّت قبل التكفين فان لم يجدوا ما يكفّنونه به يضعوه فى القبر و يستروا عورته بالتراب ثمّ يصلّوا عليه

٤٤٢١ (١) **كافى** ٢١٤ ج ٣ ـ عدة من اصحابنا عن (احمدبن محمّد عن ـ خ ثل) احمدبن محمّد ابن أبي‌نصر **تهذيب** ٣٢٧ ج ٣ ـ و ١٧٩ ج ٣ ـ احمدبن محمّدبن عيسى عن احمدبن محمّد ابن أبي‌نصر عن مروان(٣) بن مسلم عن **فقيه** ١٠٤ ج ١ ـ عمار بن(٤) موسى(٥) قال قلت لأبى عبدالله عليه‌السّلام ما تقول فى قوم كانوا فى سفرلهم(٦) يمشون على ساحل البحر فاذا هم برجل ميّت عريان قد لفظه(٧) البحر وهم عراة (و ـ ٣٢٧) ليس عليهم(٨) الّا إزار (اورداء ـ خ يب ١٧٩) كيف(٩) يصلّون عليه و هو عريان(١٠) وليس معهم فضل ثوب يكفّنونه(١١) فيه (١٢) قال يحفرله و يوضع فى لحده و يوضع اللبن على عورته فيستر(١٣) عورته

(١) تزايل ـ كا، والمزايلة: المفارقة. (٢) فهمت ـ خ يب. (٣) هارون ـ خ يب.
(٤) قال عمار بن موسى الساباطى قلت ـ فقيه. (٥) الساباطى ـ يب ١٧٩.
(٦) فهم ـ كافى. (٧) لفظه البحر: اى رمى به الى السّاحل. (٨) معهم ـ فقيه.
(٩) فكيف ـ فقيه. (١٠) وهم عراة ـ يب ١٧٩. (١١) يلفّونه ـ خ ل يب.
(١٢) به ـ يب ١٧٩ فقيه. (١٣) ليستر ـ خ كا ـ فليستر ـ فقيه.

باللبن (وبالحجر ـ يب فقيه) ثمّ(١) يصلّى عليه ثمّ يدفن (قال ـ كافى) (يب كا ـ قلت فلايصلّى عليه اذا دفن فقال لايصلّى على الميّت بعد ما يدفن ولايصلّى عليه و هو عريان حتى توارى عورته.

٤٤٢٢ (٢) **تهذيب** ٣٢٨ ج ٣ ـ سعد بن عبدالله عن محمّد بن الحسين عن **محمّد** بن اسلم(٢) عن رجل من اهل الجزيرة قال قلت لابى الحسن الرضا عليه السّلام قوم كسربهم فى بحر فخرجوا يمشون على الشطّ فاذاهم برجل ميّت عريان والقوم ليس عليهم الّا مناديل متّزرين بها وليس عليهم فضل ثوب يوارون الرجل فكيف يصلّون عليه و هو عريان؟ فقال اذالم يقدروا على ثوب يوارون به عورته فليحفروا قبره و يضعوه فى لحده يوارون عورته بلبن او احجار او بتراب ثمّ يصلّون عليه ثمّ يوارونه فى قبره قلت ولايصلّون عليه و هو مدفون بعد ما يدفن؟ قال لا لوجاز ذلك لأحد لجاز لرسول‌الله صلّى‌الله عليه وآله فلا يصلّى على المدفون ولا على العريان **المحاسن** ٣٠٣ ـ البرقى عن ابيه و محمّدبن على عن **محمّد** بن‌اسلم عن رجل من‌اهل الجزيرة نحوه.

(١٨) باب وجوب كون رأس الميّت على يمين الإمام وانّه يعاد الصلوٰة على من صُلِّيَ عليه مقلوباً مالم يدفن

٤٤٢٣ (١) **استبصار** ٤٨٢ ج ١ ـ **تهذيب** ٢٠١ ج ٣ ـ محمّدبن‌احمد بن يحيى عن‌احمد بن‌الحسن عن عمرو بن سعيد عن مصدّق بن صدقة عن **عمّار**بن موسى عن أبى‌عبدالله عليه‌السّلام انّه سئل عمن(٣) صُلِّيَ عليه فلمّا سلّم الامام فاذا(٤) الميّت مقلوب رجلاه الى موضع رأسه قال يسوّى(٥) و تعادالصلوة عليه وان كان قد حمل مالم يدفن

---

(١) و ـ فقيه. (٢) مسلم ـ خ ل. (٣) عن‌ميّت ـ صا. (٤) اذا ـ صا. (٥) يستوى ـ خ.

فان دفن فقد مضت الصلوة (عليه ـ خ) ولا يصلّى عليه و هو مدفون (والظاهر انّ هذه قطعة من رواية عمّار(١) الآتية فى الباب الثلاثين).

٤٤٢٤ (٢) **فقه الرضا** عليه السّلام ١٧٩ ـ و اذا صلّيت على الميّت و كانت الجنازة مقلوبة فسوّها و أعد الصلوة عليها مالم يدفن.

و يأتى فى رواية الحلبى (١٢) من باب (٣٠) انّه تكفى صلوة واحدة على جنائز متعددة قوله عليه السّلام و رأس الرجل ممايلى يمين الامام فلتلاحظ سائر احاديث الباب فانّها تناسب المقام.

(١٩) باب عدم كراهة الصّلوٰة على الميّت فى وقت من الاوقات وجوازها فى وقت الفرائض مالم يتضيّق وقتها

٤٤٢٥ (١) **تهذيب** ٢٠٢ ج ٣ ـ محمّد بن يعقوب عن **كافى** ١٨٠ ج ٣ ـ **تهذيب** ٣٢١ ج ٣ ـ **استبصار** ٤٧٠ ج ١ ـ أبى على الاشعرى(١) عن محمّد بن عبدالجبّار عن صفوان بن يحيى عن العلاء بن رزين عن **محمّد** بن مسلم عن أبى جعفر عليه السلام قال يصلّى على الجنازة فى كلّ ساعة انّها ليست بصلوة ركوع و (لا ـ كا خ يب خ صا) سجود وانّما تكره الصلوة عند طلوع الشمس و عند غروبها الّتى فيها الخشوع والركوع والسجود لانّها تغرب بين قرنى شيطان و تطلع بين قرنى شيطان.

٤٤٢٦ (٢) **تهذيب** ٣٢١ ج ٣ ـ **استبصار** ٤٧٠ ج ١ ـ احمد بن محمّد عن ابن أبى عمير عن حماد بن عثمان(٢) عن **عبيدالله** الحلبى عن أبى عبدالله عليه السّلام قال لابأس بالصلوة على الجنائز حين تغيب الشمس وحين تطلع انّما هو استغفار **الدعائم** ٢٣٥ ـ عن أبى جعفر محمّد بن على عليهما السّلام انّه قال لابأس بالصلوة على الجنائز حين تغرب الشمس وحين تطلع وفى كلّ حين انّما هو استغفار.

---

(١) أبو على ـ كا ـ يب ٣٢١ ـ صا. (٢) عيسى ـ خ صا.

٤٤٢٧ (٣) **فقه‌الرضا** عليه‌السّلام ١٨٥ ـ عن ابيه انّه كان يصلّى على الجنازة بعدالعصر ماكانوا فى وقت‌الصلوة حتى تصفارّ الشمس فاذا اصفارّت لم يصلّ عليها حتّى تغرب وقال لابأس بالصلوة على الجنازة حين تغيب الشمس وحين تطلع انّما هو استغفار.

٤٤٢٨ (٤) **استبصار** ٤٦٩ ج ١ ـ محمّد بن يعقوب عن **كافى** ١٨٠ ج ٣ ـ **تهذيب** ٣٢١ ج ٣ ـ حميد بن زياد عن الحسن بن محمّد بن سماعة عن غير واحد عن‌ابان عن **محمّدبن مسلم** قال سألت أباعبدالله عليه‌السّلام‌هل يمنعك شىء‌من هذه‌الساعات عن‌الصلوة على الجنائز؟ فقال لا.

٤٤٢٩ (٥) **العلل** ٢٦٨ ـ **العيون** ١١٥ ج ٢ ـ بالاسناد المتقدم فى باب كيفية الوضوء عن **الفضل**بن شاذان عن الرضا عليه‌السّلام (فى حديث العلل) فان قال(١)فلم جوّزتم الصلوة عليه قبل المغرب و بعد الفجر قيل لان(٢)هذه الصلوات انّما تجب فى وقت الحضور والعلّة ليست هى موقّتة كسائر الصلوات وانّما هى صلوة تجب فى وقت حدوث الحدث (و ـ خ) ليس للانسان فيه اختيار وانّما هو حقّ يؤدّىٰ وجائز ان‌تؤدّىٰ‌الحقوق فى‌ایّ وقت (كان ـ علل)اذالم يكن الحقّ موقّتاً.

٤٤٣٠ (٦) **تهذيب** ٣٢١ ج ٣ ـ **استبصار** ٤٧٠ ج ١ ـ الحسين بن سعيد عن‌القاسم بن محمّد عن‌ابان عن **عبدالرحمٰن** ابن أبى‌عبدالله عن أبى‌عبدالله عليه‌السّلام قال تكره‌الصلوة على‌الجنائز(٣)حين تصفرّ الشمس وحين تطلع.

٤٤٣١ (٧) **تهذيب** ٣٢٠ ج ٣ ـ سعد بن عبدالله عن محمّد بن

---

(١) قيل ـ خ العلل. (٢) انّ ـ خ علل. (٣) الجنازة ـ خ صا.

الحسين عن يزيد بن اسحق شعر عن هرون بن حمزة عن أبىعبدالله عليه‌السّلام قال اذا دخل وقت صلوة مكتوبة فابدأ بها قبل الصلوة على الميّت الّا انّ يكون مبطوناً او نفساء او نحو ذلك.

٤٤٣٢ (٨) **استبصار** ٤٦٩ ج ١ ـ اخبرنى الشيخ (ره) عن أبىجعفر محمّدبن على بن الحسين عن **تهذيب** ٣٢٠ ج ٣ ـ على‌بن‌الحسين(١) عن احمد بن ادريس عن محمّدبن سالم عن احمد بن النضر عن عمروبن شمر عن جابر قال قلت لابى جعفر عليه‌السّلام اذا حضرت الصلوة على الجنازة فى وقت مكتوبة فبأيّها(٢)ابدأ فقال عجّل الميّت الى قبره الّا ان تخاف ان يفوت وقت‌الفريضة ولاتنتظروا(٣)بالصلوةعلى‌الجنائز(٤) طلوع الشمس ولا غروبها.

٤٤٣٣ (٩) **تهذيب** ٣٢٠ ج ٣ ـ احمدبن محمّدبن عيسى عن موسى بن القاسم البجلى و ابى‌قتادة القمى عن على بن جعفر عن اخيه موسى بن جعفر عليهماالسّلام قال سألته عن صلوة الجنائز اذا احمرّت الشمس ايصلح او لا؟ قال لاصلوة فى وقت صلوة. و قال اذا وجبت الشمس(٥) فصلّ المغرب ثمّ صلّ على الجنائز.

٤٤٣٤ (١٠) **قرب‌الاسناد** ٢١٨ ـ عبدالله‌بن‌الحسن العلوى عن جدّه على بن جعفر عن اخيه موسى بن جعفر عليهماالسّلام نحوه.

مستدرك ٢٨٣ ج ٢ ـ كتاب علىّ بن جعفر عن أخيه موسى بن جعفر عليهماالسّلام نحوه.

(٢٠) باب جواز الصّلوة على الميّت بغير طهور و استحباب الوضوء لها او التيمّم

---

(١) ابيه ـ صا. (٢) فبأيّهما ـ خ. (٣) تنتظر ـ صا. (٤) الجنازة ـ صا.

(٥) وجبت الشمس: اى غابت.

٤٤٣٥ (١) **كافى** ١٧٨ ج ٣ ـ ابوعلى‌الاشعرى عن محمّد بن عبدالجبار عن صفوان عن العلاء عن محمّدبن مسلم عن‌احدهما عليهماالسّلام قال سئلته عن‌الرجل تفجأه الجنازة و هو على غير طهر؟ قال فليكبّر معهم.

٤٤٣٦ (٢) **فقه‌الرضا** عليه‌السّلام ١٧٩ ـ ولابأس أن يصلّى‌الجنب على الجنازة والرجل على غير وضوء.

٤٤٣٧ (٣) **العلل** ٢٦٨ ـ **والعيون** ١١٥ ج ٢ ـ بالاسناد المتقدم فى باب كيفيّة الوضوء عن‌**الفضل** بن شاذان عن الرضا عليه‌السّلام فى حديث العلل فان قال(١)فلم جوّزتم الصلوة على الميّت بغير وضوء؟ قيل لانّه ليس فيها ركوع ولاسجود وانّما هى دعاء ومسألة فقد تجوز أن تدعوالله تعالى وتسأله على اى حال كنت وانّما يجب الوضوء فى الصلوة الّتى فيها ركوع و سجود.

٤٤٣٨(٤) **تهذيب** ٢٠٣ج٣ـ محمّد بن يعقوب عن**كافى**١٧٨ج ٣ـ محمّدبن يحيى عن احمدبن محمّدبن عيسى عن ابن فضّال عن **فقيه** ١٠٧ ج ١ ـ يونس(٢)بن يعقوب قال سألت اباعبدالله عليه‌السّلام عن الجنازة(٣)اصلّى(٤)عليها على غير وضوء؟ فقال نعم انّماهو(٥) تكبير و تسبيح و تحميد و تهليل كما تكبّر و تسبّح فى بيتك (على غير وضوء ـ يب كا) **فقيه** ١٠٧ ج ١ ـ وفى خبرٍ آخر انّه يتيمم إن احبّ.

٤٤٣٩ (٥) **كافى** ١٧٨ ج ٣ ـ على‌بن‌ابراهيم عن‌ابيه عن ابن أبى‌عمير عن حماد بن عثمان عن **الحلبى** قال سئل ابوعبدالله عليه السّلام عن الرجل تدركه‌الجنازة وهو على غير وضوءٍ فان ذهب

---

(١) قيل ـ علل. (٢) سئل يونس بن يعقوب ابا عبدالله عليه السّلام ـ فقيه.
(٣) الجنائز ـ خ ل فقيه. (٤) ايصلّى ـ كا ـ يصلّى ـ فقيه. (٥) هى ـ فقيه.

يتوضّأ فاتته الصلوة عليها؟ قال يتيمّم و يصلّى.

٤٤٤٠ (٦) **الدعائم** ٢٣٦ ج ١ ـ عن جعفر بن محمّد عليهماالسّلام انّه سئل عن الرجل يحضر الجنازة وهو على غير وضوءٍ ولا يجد الماء؟ قال يتيمّم و يصلّى عليها اذا خاف أنْ تفوته.

٤٤٤١ (٧) **تهذيب** ٢٠٣ ج ٣ ـ محمّدبن يعقوب عن **كافى** ١٧٨ ج ٣ ـ محمّد بن يحيى عن احمد بن محمّد بن عيسى عن الحسين بن سعيد عن اخيه الحسن عن زرعة عن **سماعة** قال سألته عن رجل مرّت به جنازة وهو على غير وضوء[١] (كيف يصنع؟ ـ كا) قال يضرب بيديه على حائط لَبِنٍ فيتيمّم (به ـ خ كا).

٤٤٤٢ (٨) **تهذيب** ٢٠٣ ج ٣ ـ محمّدبن يعقوب عن **كافى** ١٧٨ ج ٣ ـ محمّدبن اسماعيل عن الفضل بن شاذان، وابوعلى الاشعرى[٢] عن محمّد بن عبدالجبّار جميعاً عن صفوان بن يحيى عن **عبدالحميد** بن سعيد[٣] قال قلت لابى الحسن عليه السّلام الجنازة يخرج بها ولست على وضوءٍ فان ذهبت اتوضّأ فاتتنى الصلوة (ايجزينى[٤] يب) ان أُصلّى عليها و أنا على غير وضوء؟ قال تكون على طهرٍ احبّ إلىّ.

٤٤٤٣ (٩) **فقه الرضا** ١٧٩ ـ وقد كره ان يتوضّأ انسان عمداً للجنازة لانّه ليس بصلوة انّما هوالتكبير والصلوة هى التى فيها الركوع والسجود.

ويأتى فى جميع احاديث الباب التالى ما يدلّ على ذلك.

(٢١) باب انّه يجوز للحائض والجنب الصّلوة على الجنازة و يستحبّ لهما ان يتيمّما وانّه لا تقف الحائض مع المصلّين

٤٤٤٤ (١) **تهذيب** ٢٠٣ ج ٣ ـ محمّدبن يعقوب عن **كافى** ١٧٩ ج ٣ ـ

(١) طهر ـ يب. (٢) أبى على ـ يب. (٣) سعد ـ خ يب. (٤) أَلِيَ ـ كا.

حميدبن زياد عن‌الحسن بن محمّد الكندى عن‌الميثمى عن ابان بن عثمان عن **عبدالرحمٰن** ابن أبى‌عبدالله عن أبى‌عبدالله عليه‌السّلام قال قلت (له ـ يب) تصلّى الحائض على‌الجنازة؟ قال نعم ولاتقف(١) معهم تقوم‌مفردة(٢)**تهذيب** ٢٠٤ج٣ ـ **كافى** ١٧٩ ج ٣ ـ على (بن ابراهيم ـ كا) عن ابيه عن حمّاد بن عيسى عن حريز عن **محمّدبن** مسلم قال سألت اباعبدالله عليه‌السّلام عن‌الحائض تصلّى على‌الجنازة؟ قال‌نعم‌ولاتقف(٣) معهم (تقف منفردة يب(٤)) **فقيه** ١٠٧ ـ روى **محمّدبن** مسلم عن أبى جعفر عليه‌السّلام انّ الحائض تصلى على‌الجنازة ولاتصفّ معهم.

٤٤٤٥ (٢) **تهذيب** ٢٠٤ ج ٣ ـ سعد عن أبى‌جعفر عن عثمان عن **فقيه** ١٠٧ ـ **سماعة** (٥)عن المرأة‌الطامث اذا حضرت الجنازة (فقال ـ يب) تتيمّم وتصلّى عليها وتقوم وحدها بارزةً من الصفّ.

٤٤٤٦ (٣) **كافى** ١٧٩ ج ٣ ـ (على‌بن‌ابراهيم عن‌ابيه ـ معلّق) عن حمّاد عن حريز **تهذيب** ٢٠٤ ج ٣ ـ سعد عن أبى‌جعفر عن عبدالرحمٰن ابن أبى‌نجران والحسين بن سعيد عن حمّاد عن **حريز** عمّن اخبره عن أبى‌عبدالله عليه‌السّلام قال الطامث تصلّى على‌الجنازة لانّه(٦)ليس فيها ركوع ولاسجود والجنب يتيمّم و يصلّى على الجنازة.

٤٤٤٧(٤) **تهذيب** ٢٠٤ ج ٣ ـ سعد عن أبى‌جعفرعن ابيه والعباس بن معروف عن **عبدالله**بن‌المغيرة عن رجلٍ عن أبى‌عبدالله عليه‌السّلام قال سألته عن الحائض تصلّى على‌الجنازة؟ فقال نعم ولا تقف معهم والجنب يصلّى على الجنازة.

٤٤٤٨ (٥) **فقه‌الرضا** عليه‌السّلام ١٦٥ ـ ولابأس بان يليا (اى

---

(١) تصفّ ـ كا. (٢) منفردة ـ خ ل كا. (٣) تصفّ ـ كا. (٤) مفردة ـ خ ل كا.
(٥) وفى رواية سماعة بن مهران عن ابى عبدالله عليه السّلام فى الطامث ـ فقيه.
(٦) لانّ ـ خ يب.

الجنب والحائض) غسله و يصلّيا عليه.

٤٤٤٩ (٦) وفيه ١٧٩ ـ ولاباس ان يصلّي الجنب على الجنازة والرجل على غير وضوء والحائض الّا انّ الحائض تقف ناحيةً ولا تخلط (١)بالرجال وان كنت جنباً وتقدّمت للصلوة عليها فتيمّم او توضّأ وصلّ عليها.

وتقدم فى بعض احاديث الباب المتقدّم ما يدلّ على ذلك.

(٢٢) باب جواز الصّلوٰة على الميّت فى المساجد

٤٤٥٠ (١) تهذيب ٣٢٥ ج ٣ ـ على بن الحسين عن سعد بن عبدالله عن تهذيب ٣٢٠ ج ٣ ـ احمدبن محمّدبن عيسى عن استبصار ٤٧٣ ج ١ ـ الحسين بن سعيد عن فضالة عن ابان (بن عثمان تهذيب ٣٢٠) عن فقيه ١٠٢ ج ١ ـ الفضل بن عبدالملك(٢)قال سألت اباعبدالله عليه السّلام هل يصلّي على الميّت فى المسجد؟ قال نعم تهذيب ٣٢٥ ج ٣ ـ على بن الحسين عن محمّدبن يحيى عن محمّدبن الحسين تهذيب ٣٢٠ ج ٣ ـ استبصار ٤٧٣ ج ١ ـ سعدبن عبدالله عن محمّدبن الحسين عن محمّدبن سنان عن العلاء بن رزين عن محمّدبن مسلم عن احدهما عليهما السّلام مثل ذلك.

٤٤٥١ (٢) تهذيب ٣٢٥ ج ٣ ـ على بن الحسين عن محمّد بن يحيى عن محمّدبن الحسين عن احمدبن محمّد ابن أبي نصر عن داود بن الحصين عن فضل البقباق قال سألته عن الميّت هل يصلّى عليه فى المسجد؟ قال نعم.

قال الشيخ (ره) هذه الاخبار محمولة على ضربٍ من الرخصة و عند الضرورة.

٤٤٥٢ (٣) تهذيب ٣٢٦ ج ٣ ـ محمّدبن يعقوب عن كافى ١٨٢ ج ٣ ـ

---

(١) تختلط ـ خ ل. (٢) سأل ابا عبدالله عيه السّلام الفضل بن عبدالملك هل ـ فقيه.

استبصار ٤٧٣ ج ١ ـ محمّدبن‌يحيى عن محمّدبن‌الحسين عن موسى بن طلحة عن أبى‌بكر ابن عيسى بن احمدالعلوى قال كنت فى‌المسجد وقد جيء بجنازةٍ فاردت أن اُصلّى عليها فجاء ابوالحسن الاوّل عليه السّلام فوضع(١)مرفقه فى صدرى فجعل يدفعنى حتى اخرجنى(٢) من المسجد ثمّ قال يا ابابكرانّ‌الجنائز(٣)لايصلّى عليها فى المساجد.

قال الشيخ (ره) فى الاستبصار: فالوجه فى هذاالخبر ضرب من الكراهية دون الحظر.

(٢٣) باب جواز الصلوٰة على الميّت جماعةً و فرادى و استحباب وقوف الإمام و المنفرد عند رأس المرأة او صدرها و عند صدر الرجل او وسطه

٤٤٥٣ (١) **الغيبةللشيخ** ١٩ ـ روى محمّد بن خالد البرقى عن محمّد بن غياث(٤)المهلبى قال لما حبس هٰرون الرشيد اباابراهيم موسى عليه‌السّلام (الى ان قال) قال محمّدبن غياث‌فأخبرنى **موسى‌بن** يحيى بن خالد انّ اباابراهيم عليه‌السّلام قال ليحيى يا اباعلى انا ميت و انّما بقى من أجلى اسبوع، اُكتم موتى و أتنى يوم‌الجمعة عندالزوال وصلّ على انت واوليائى فرادى... الخبر.

٤٤٥٤(٢)**تهذيب**١٩٠ ج ٣ ـ **صا**٤٧٠ج١ ـ محمّدبن‌يعقوب عن **كا**١٧٧ ج ٣ ـ عدة من‌اصحابناعن **يب** ٣١٩ج ٣ ـ سهل بن زياد عن احمد بن محمّد ابن أبى‌نصرعن **موسى**‌بن‌بكر عن ابى الحسن عليه‌السّلام قال اذا صلّيت على المرأة فقم عند رأسها و اذا صلّيت على الرجل فقم عند صدره.

٤٤٥٥ (٣) **تهذيب** ١٩٠ ج ٣ ـ محمّدبن‌يعقوب عن **كا** ١٧٦ ج ٣ ـ

---

(١) فجعل ـخ ل يب. (٢) خرج ـكا. (٣) الجنازة ـخ ل يب. (٤) عبّاد ـخ.

صا ٤٧٠ ج ١ ـ على بن ابراهيم عن ابيه عن عبدالله بن المغيرة عن بعض اصحابنا عن أبي‌عبدالله عليه‌السّلام قال قال اميرالمؤمنين عليه‌السّلام من صلى على امرأةٍ فلايقوم في وسطها ويكون ممّا يلي صدرها و اذا صلّي على الرجل فليقم في وسطه.

٤٤٥٦ (٤) تهذيب ١٩٠ ج ٣ ـ صا ٤٧١ ج ١ ـ على بن الحسن(١) عن‌احمدبن‌ادريس عن‌محمّدبن سالم‌عن‌احمد بن‌النضر عن عمرو بن شمر عن جابر (عن أبي‌جعفر عليه‌السّلام ـ يب) قال كان رسول الله صلّى‌الله عليه وآله يقوم من الرجل(٢)بحيال السرّة و من النساء(٣) ادون من ذلك (من ـ خ صا) قبل الصدر.

٤٤٥٧ (٥) الجعفريات ٢١٠ ـ باسناده عن على بن أبي‌طالب عليه السّلام انّ رسول‌الله صلّى‌الله عليه وآله كان اذا صلّى على الجنازة ان كان رجلاً قام عند صدره وان كان امرأةً قام عند رأسها.

٤٤٥٨ (٦) الدعائم ٢٣٥ ج ١ ـ عن على عليه‌السّلام انّ رسول الله صلى‌الله عليه وآله كان اذا وقف على جنازة الرجل للصلوة عليه قام بحذاء صدره و اذاكانت امرأة قام بحذاء رأسها.

٤٤٥٩ (٧) الخصال ٥٨٨ ـ بالاسناد المتقدم في باب كيفية غسل الوجه واليدين عن جابر عن أبي‌جعفر عليه‌السّلام في حديث الاحكام المختصّة بالنساء قال عليه‌السّلام و اذا ماتت المرأة وقف المصلّى عليها عند صدرها و من الرجل اذا صلّى عليه عند رأسه.

٤٤٦٠ (٨) فقه‌الرضا عليه‌السّلام ١٧٧ ـ فاذا صلّيت على جنازة مؤمنٍ فقف عند صدره او عند وسطه.

وتقدّم في رواية ابن هبيرة (٧) من باب (٦) استحباب ايذان

---

(١) الحسين ـ صا. (٢) الرجال ـ يب خ. (٣) المرأة ـ خ يب.

الناس بموت المسلم قوله صلى‌الله عليه وآله ما من مسلم يموت فيصلّي عليه ثلاث صفوف من المسلمين الّا وجبت له الجنّة. **وفي** الرضوى (٤) من باب (٩) كيفيّة صلوة الميّت قوله عليه‌السّلام يقوم الامام عند وسط الرجل وصدر المرأة. **ويأتي** في احاديث الباب التالي ومايتلوه و باب (٢٦) انّه لايصلّي على الجنازة بحذاء و باب (٢٧) حكم سبق المأموم الامام في التكبير و باب (٢٨) حكم من فاتته بعض التكبيرات و باب (٣١) قصّة الصّلوة على النّبي صلّى‌الله عليه وآله ما يدلّ على ذلك.

(٢٤) استحباب وقوف الامام في مصلاّه حتى يرى الجنازة على ايدي الناس

٤٤٦١ (١) **تهذيب** ١٩٥ ج ٣ ـ محمّد بن احمد بن يحيى عن أبي جعفر عن ابيه عن **حفص** بن غياث عن جعفر عن ابيه عليهماالسّلام انّ عليّاً عليه‌السّلام كان اذا صلّى على جنازةٍ لم يبرح من مصلاّه حتّى يراها على ايدي الرجال.

٤٤٦٢ (٢) **فقه الرضا** عليه‌السّلام ١٧٨ ـ ولاتبرح من مكانك حتى ترى الجنازة على ايدي الرجال.

وتقدّم في رواية يونس (١٢) من باب (٩) كيفيّة صلوة الميّت قوله عليه‌السّلام ولايبرح حتى يحمل السرير من بين يديه.

(٢٥) باب انّ خير الصفوف في الصلوة على الميّت المؤخّر وانّه اذا صلّى الرجلان على الجنازة وقف احدهما خلف الآخر ولا يقوم بجنبه

٤٤٦٣ (١) **كافي** ١٧٦ ج ٣ ـ **تهذيب** ٣١٩ ج ٣ ـ علي (بن ابراهيم ـ كا) عن ابيه عن النوفلي عن **السكوني** عن أبي عبدالله عليه السّلام قال قال رسول‌الله صلى‌الله عليه وآله (١) خير الصفوف في الصلوة المقدّم و خير

---

(١) النبي (ص) ـ يب.

الصفوف فى‌الجنائز المؤخّر قيل يا رسول‌الله ولم؟ قال صار سترةً للنساء **العلل** ٣٠٦ ـ ابى (ره) قال حدثنااحمد بن‌ادريس عن‌احمد بن محمّدبن عيسى عن‌محمّدبن‌ابراهيم‌النوفلى قال‌اخبرنى‌**اسمعيل**ابن ابى زياد عن جعفربن محمّد عن‌ابيه عن آبائه عن على‌بن أبى‌طالب عليهم السّلام عن النّبى صلّى‌الله عليه وآله مثله. **الجعفريات** ٣٣ ـ باسناده عن على عليه‌السّلام نحوه. **الدعائم** ١٥٤ ج ١ ـ عن علىّ عليه‌السّلام نحوه.

٤٤٦٤ (٢) **فقيه** ١٠٦ ج ١ ـ انّ‌النساء كنّ يختلطن‌بالرجال فى الصلوة على الجنائز فقال النبى صلّى‌الله عليه وآله افضل المواضع فى الصلوة على‌الميّت‌الصفّ الاخير فتأخّرن‌الى‌الصف الأخيرفبقى فضله على ما ذكره عليه‌السّلام.

٤٤٦٥ (٣) **تهذيب** ٣١٩ ج ٣ ـ **كا** ١٧٦ ج ٣ ـ على‌بن‌ابراهيم عن ابيه‌عن يحيى(١)بن زكريّاعن‌ابيه زكريّابن موسى عن **فقيه** ١٠٣ ج ١ ـ اليسع(٢)بن عبدالله‌القمى(٣) قال(٤)سألت اباعبدالله عليه‌السّلام عن رجلٍ يصلّى على جنازةٍ وحده؟ قال نعم قلت فاثنان يصلّيان عليها؟ قال نعم ولكن الآخر(٥) خلف الاخر ولا يقوم بجنبه.

٤٤٦٦ (٤) **فقه‌الرضا** عليه‌السّلام ١٧٩ ـ و اذا صلّى‌الرجلان على الجنازة وقف احدهما خلف الآخر ولايقوم بجنبه.

(٢٦) باب انّه لايصلّى على الجنازة بحذاء ولابأس بالخفّ

٤٤٦٧ (١) **تهذيب** ٢٠٦ ج ٣ ـ محمّدبن يعقوب عن سهل بن زياد **كا** ١٧٦ ج ٣ ـ عدّة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن اسمعيل بن مهران عن سيف‌بن عميرة عن أبىّ‌عبدالله عليه‌السّلام قال لايصلّى على

---

(١) محمّد ـ خ ل كا. (٢) القاسم ـ يب. (٣) عبيدالله ـ فى يب.

(٤) سأل اليسع بن عبدالله القمى اباعبدالله عليه‌السّلام ـ فقيه. (٥) الواحد ـ خ ل كا.

الجنازة بحذاء ولابأس بالخفّ.

٤٤٦٨ (٢) **فقه‌الرضا** عليه‌السّلام ١٧٩ ـ ولايصلّى على الجنازة بنعل حذو(١).

(٢٧) باب حكم سبق المأموم الإمام فى التّكبير

٤٤٦٩ (١) **قرب‌الاسناد** ٢١٨ ـ عبدالله‌بن‌الحسن‌العلوىّ عن جدّه على بن جعفر عن اخيه موسى بن جعفر عليهماالسّلام قال سألته عن الرجل يصلّى أله ان يكبّر قبل الامام؟ قال لايكبّر الّامع الامام فان كبّر قبله أعادالتكبير(انّمااوردناه هنامع أنه‌مطلق‌بل‌ظاهرفى‌اليومية لإيراده الحميرى (ره) فى باب الصلوة على الجنازة فلعلّه كانت عنده قرينة تدلّ على ذلك).

البحار ٣٨٩ج ٨١ ـ كتاب‌المسائل باسناده عن على‌بن جعفر عن أخيه موسى عليه‌السّلام قال سألته عن الرجل و ذكر مثله.

(٢٨) باب حكم من فاته بعض التّكبيرات

٤٤٧٠ (١) **تهذيب** ١٩٩ ج ٣ ـ **صا** ٤٨١ ج ١ ـ الحسين‌بن سعيد عن صفوان‌بن يحيى عن عيص‌بن القاسم قال سألت اباعبدالله عليه السّلام عن‌الرجل يدرك من الصلوة على الميّت تكبيرة؟ قال يتمّ(٢) مابقى.

٤٤٧١ (٢) **وسائل** ١٠٤ ج ٣ ـ على بن جعفر فى كتابه عن اخيه موسى بن جعفر عليهماالسّلام قال سألته عن‌الرجل يدرك تكبيرةً و تكبيرتين على ميّتٍ كيف يصنع؟ قال يتمّ ما بقى من تكبيره و يبادر رفعه(٣) و يخفّف.

٤٤٧٢(٣) **تهذيب** ٢٠٠ج ٣ ـ **استبصار** ٤٨١ج ١ ـ احمدبن‌محمّد (بن

---

(١) اى: بنعلٍ يحتذي به. (٢) يتمّ ـ خ ل يب. (٣) يبادره برفعه ـ خ.

عيسى ـ يب) عن الحسن بن على بن فضّال عن أبى جميلة عن زيد الشحّام قال سألت اباعبدالله عليه‌السّلام عن الصلوة على الجنائز(١) اذا فات الرجل منها التكبيرة او الثنتان (٢)او الثلاث قال يكبر مافاته.

٤٤٧٣ (٤) **تهذيب** ٣٢٥ ج ٣ ـ **صا** ٤٨٤ ج ١ ـ على بن الحسين عن احمد بن ادريس عن محمّدبن سنان(٣)عن احمدبن النضر عن عمرو بن شمر (عن **جابر** ـ يب) عن أبى جعفر عليه‌السّلام قال قلت له أرأيت ان فاتتنى(٤)تكبيرة او اكثر؟ قال تقضى مافاتك قلت استقبل القبلة؟ قال بلى وانت تتبع الجنازة انّ(٥)رسول‌الله صلى‌الله عليه وآله خرج على جنازة امرأةٍ من بنى النجّار فصلّى عليها فوجدالحفرةلم يمكنوا(٦) فوضعواالجنازةفلم‌يجىء قوم الاّقال صلّى‌الله عليه‌وآله لهم صلّوا عليها.

٤٤٧٤ (٥) **تهذيب** ٢٠٠ ج ٣ ـ **صا**٤٨٢ ج ١ ـ احمد بن محمّد(٧) ابن عيسى (عن ابيه ـ يب) عن عبدالله بن المغيرة عن عبدالله بن مسكان عن **فقيه** ١٠٢ ـ **الحلبى** عن أبى عبدالله عليه‌السّلام (انّه ـ فقيه) قال اذا ادرك الرجل التكبيرة و(٨)التكبيرتين من(٩)الصلوة على الميت فليقض ما بقى متتابعا.

٤٤٧٥ (٦) **فقه‌الرضا** ١٧٩ ـ فاذا فاتك مع الامام بعض التكبير و رفعت الجنازة فكبّر عليها تمام الخمس وانت مستقبل القبلة.

٤٤٧٦ (٧) **الدعائم** ٢٣٦ ج ١ ـ عن جعفر بن محمّد عليهماالسّلام انّه قال من سبق ببعض التكبير فى صلوة الجنازة فليكبّر و ليدخل معهم فاذا انصرفوا أتمّ مابقى عليه وانصرف و اذا دخل معهم فليكبّر و

---

(١) الجنازة ـ خ صا. (٢) الثنتين. (٣) سالم ـ صا. (٤) فاتنى ـ خ.
(٥) فانّ ـ صا. (٦) اى: لم يمكّنوا من الدفن لعدم اتمام الحفرة.
(٧) محمّد بن احمد بن عيسى ـ خ صا. (٨) او ـ فقيه. (٩) فى ـ صا.

يجعل ذلك اوّل(١)صلوته.

٤٤٧٧(٨)**تهذيب** ٢٠٠ج٣ ـ **استبصار** ٤٨١ ج ١ ـ (سعد بن عبدالله ـ صا) عن محمّدبن‌الحسين عن‌النضر بن شعيب عن خالدبن ماد(٢) القلانسي عن رجلٍ عن أبي‌جعفر عليه‌السّلام قال سمعته يقول في‌الرّجل يدرك مع الامام في‌الجنازة تكبيرةً اوتكبيرتين فقال يتمّ التكبير و هو يمشي معها فاذا لم يدرك التكبير كبّر عند القبر فان‌كان ادركهم وقد دفن كبّر على القبر.

٤٤٧٨ (٩) **تهذيب** ٢٠٠ ج ٣ ـ **استبصار** ٤٨١ ج ١ ـ سعدبن‌عبدالله عن الحسن‌بن موسى‌الخشّاب عن غياث بن كلّوب عن‌اسحق بن عمّار عن أبي‌عبدالله عليه‌السّلام عن‌ابيه انّ عليّاً عليه‌السّلام كان يقول لايقضى ما سبق من تكبير الجنائز(٣).

قال الشيخ (ره) فالوجه في هذه الرواية أنه لايقضى كماكان يبتدىء من الفصل بينهما(٤)بالدعاء وانّما يقضى متتابعاً على ما فصّله الحلبي.

(٢٩) باب حكم الصلوة على جنازتين توضع احداهما في اثناء الصلوة على الأُخرى

٤٤٧٩ (١) **كافي** ١٩٠ ج ٣ ـ **يب** ٣٢٧ ج ٣ ـ محمّدبن يحيى عن العمركي (بن عليّ ـ يب) عن عليّ‌بن جعفر عن‌اخيه موسى بن جعفر عليهماالسّلام قال سألته عن قوم كبّروا على جنازةٍ تكبيرةً او اثنتين ووضعت معهاأُخرى كيف يصنعون (بها ـ خ‌كا)؟ قال ان شاؤا تركوا الأُولى حتّى يفرغوا من‌التكبير على الاخيرة وان شاؤا رفعوا الأُولى فاتمّوا مابقى على الأخيرة كلّ ذلك لابأس به **وسائل** ١٢٩ ج ٣ ـ

(١) أقل ـخ الدعائم. (٢) خلف بن زياد ـصا. (٣) الجنازة ـصا.(٤) بينها ـخ.

الحميرىّ فى قرب الاسناد عن عبداللّٰه‌بن‌الحسن عن جدّه علی بن جعفر مثله.

٤٤٨٠ (٢) **فقه‌الرضا** عليه‌السّلام ١٧٩ ـ وان كنت تصلّى على الجنازة و جاءت الاخرى فصلّ عليهما صلوةً واحدةً بخمس تكبيرات وان شئت استانف(١)على الثانية.

(٣٠) باب أنّه تكفى صلوة واحدة على جنائز متعدّدةٍ و حكم ترتيبها فى الوضع

٤٤٨١ (١) **كافى** ١٧٤ ج ٣ ـ محمّدبن‌يحيى عن‌يب ٣٢٢ ج ٣ ـ صا ٤٧٢ ج ١ ـ محمّدبن‌احمد (بن يحيى ـ صا) عن احمد بن الحسن بن على عن عمروبن سعيد عن مصدّق بن صدقة عن **عمّار** (بن موسى ـ يب) (الساباطى ـ كا صا) عن أبى‌عبداللّٰه عليه‌السّلام فى الرجل يصلّى على ميّتين او ثلاثة موتى(٢)كيف يصلّى عليهم؟ قال ان كان ثلاثة او اثنين او عشرة او اكثر من ذلك فليصلّ عليهم صلوٰةً واحدةً يكبّر عليهم خمس تكبيراتٍ كما يصلّى على ميّتٍ واحدٍ وقد(٣)صلّى عليهم جميعاً يضع ميّتاً واحداً ثمّ يجعل(٤) الآخر الى ألية الأوّل ثمّ يجعل رأس الثالث الى ألية الثانى شبه المدرّج حتّى يفرغ منهم كلّهم ما كانوا فاذا سوّاهم هكذا قام فى الوسط فكبّر خمس تكبيرات يفعل كما يفعل اذا صلّى على ميّتٍ واحدٍ سأل فان كان الموتى رجالاً و نساءً قال يبدأ بالرّجال فيجعل رأس الثانى الى الية الأوّل حتّى يفرغ من الرجال كلّهم ثمّ يجعل رأس المرأة الى ألية الرّجل الأخير ثمّ يجعل رأس المرأة الأخرى الى ألية(٥)المرأة الأولى حتّى يفرغ منهم كلّهم فاذا سوّى

---

(١) استانفت ـ خ فقه الرضا. (٢) اموات ـ خ كا. (٣) و من صلّى ـ صا.
(٤) يضع ـ خ ل يب ـ جعل ـ خ صا. (٥) رأس ـ يب خ صا.

هكذا قام فى الوسط وسط الّرجال فكبّر (و صلّى ـ يب كا) عليهم كما يصلّى على ميّتٍ واحد(يب كا ـ (و ـ خ) سئل عن ميّتٍ صلّى عليه فلما سلّم الامام فاذا الميّت مقلوب رجلاه الى موضع رأسه قال يسوّى و تعاد الصلوة عليه وان كان قد حمل مالم يدفن فان كان قد دفن فقد مضت الصلوة (و ـ يب) لايصلّى عليه و هو مدفون).

٤٤٨٢ (٢) **المقنع** ٢١ ـ روى اذا اجتمع ميّتان او ثلاثة موتى او عشرة فصلّ عليهم جميعاً صلوةً واحدةً تضع ميّتاً واحداً ثمّ تجعل الآخر الى ألية الرجل ثمّ تجعل راس الثالث الى ألية الثانى شبه المدرّج تجعلهم على هذا ما بلغوا من الموتى وقم فى الوسط و كبّر خمس تكبيراتٍ تفعل كما تفعل اذا صلّيت على واحدة.

٤٤٨٣ (٣) **تهذيب** ٣٢٣ ج ٣ ـ **صا** ٤٧٢ ج ١ ـ على بن الحسين عن عبدالله بن جعفر عن ابراهيم بن مهزيار عن اخيه على بن مهزيار عن الحسن بن علىّ بن فضّال **كا** ١٧٥ ج ٣ ـ محمّد بن يحيى عن احمد بن محمّد بن عيسى عن ابن فضّال عن ابن بكير عن بعض اصحابه عن أبى عبدالله عليه السّلام فى جنائز الرجال والصبيان (والنساء ـ يب ـ كا) قال يضع(١) النّساء ممايلى القبلة والصبيان دونهم(٢) والرجال دون ذلك و يقوم الامام ممايلى الرجال.

٤٤٨٤ (٤) **الدعائم** ٢٣٥ ج ١ ـ عن علىّ عليه السّلام انّه قال اذا اجتمعت الجنائز صلّى عليها معاً بصلوةٍ واحدةٍ و يجعل الرجال ممّا يليه والنساء ممّايلى القبلة(٣) وكذلك اذا اجتمع رجال و صبيان و خناثى و نساء جعل الرجال ممّايلى الامام ثمّ الصبيان ممّا يلى الرجال ثمّ الخناثى ممّايلى الصبيان ثمّ النساء ممّايلى الخناثى ـ خ).

---

(١) توضع ـ يب صا. (٢) دونهنّ ـ يب. (٣) الرجال ـ خ ل.

٤٤٨٥ (٥) **فقه‌الرضا** ١٧٨ ـ عليه السّلام فاذا اجتمع جنازة رجلٍ و امرأةٍ و غلامٍ و مملوكٍ فقدّم المرأة الى القبلة و اجعل المملوك بعدها واجعل الغلام بعد المملوك والرجل بعد الغلام ممّايلى الامام و يقف الامام خلف الرجل فى وسطه و يصلّى عليهم جميعاً صلوةً واحدة.

٤٤٨٦(٦) **كافى** ١٧٥ ج ٣ـ **تهذيب** ٣٢٣ ج ٣ـ **استبصار** ٤٧١ ج ١ ـ ابوعلىّ الأشعرى عن‌محمّدبن عبد الجبّار عن صفوان بن يحيى عن العلاء عن **محمّد** بن مسلم عن‌احدهما عليه‌السّلام قال سألته عن‌الرجال والنساء كيف يصلّى عليهم؟ قال الرجل(١)أمام‌النساء ممّايلى الامام يصفّ بعضهم على اثر بعض (٢).

٤٤٨٧ (٧) **تهذيب**٣٢٢ ج ٣ـ **كافى** ١٧٥ ج ٣ـ **استبصار** ٤٧٢ ج ١ ـ حميد بن زياد عن‌الحسن بن **محمّد**بن سماعة عن غير واحدٍ عن ابان بن عثمان عن **عبدالرحمن** ابن أبى‌عبدالله قال سألت اباعبدالله عليه‌السّلام عن جنائز الرجال والنساء اذااجتمعت؟ فقال يقدّم‌الرجال فى كتاب علىّ عليه‌السّلام.

٤٤٨٨ (٨) **تهذيب** ٣٢٣ ج ٣ـ **استبصار**٤٧١ ج ١ ـ احمدبن محمّد (بن عيسى ـ صا) عن محمّد ابن أبى‌عمير عن حمّاد عن زرارة **والحلبى** عن أبى‌عبدالله عليه‌السّلام قال فى‌الرّجل والمرأة كيف يصلّى عليهما؟ فقال يجعل الرّجل والمرأة(٣)و يكون الرجل ممّايلى الامام.

٤٤٨٩(٩) **كافى**١٧٤ ج ٣ـ عدة‌من اصحابنا عن **تهذيب** ٣٢١ ج ٣ـ **استبصار**٤٧١ج ١ ـ سهل‌بن‌زيادعن‌احمدبن‌محمّدابن‌أبى‌نصر عن العلاء بن رزين عن **محمّد**بن مسلم عن أبى‌جعفر عليه‌السّلام قال سألته كيف

---

(١) الرجال ـخ ل. (٢) بعضهم ـخ يب. (٣) وراء المرأة ـصا.

يصلّى على الرجال والنساء؟ فقال يوضع الرجل(١) ممّا يلى الرجال والنساء خلف الرجال.

٤٤٩٠ (١٠) **الخلاف** ١١٠ ـ عن عمّار بن ياسر قال أُخرجت جنازة أُمّ كلثوم بنت عليّ و ابنها زيد بن عمر وفي الجنازة الحسن والحسين عليهما السّلام و عبدالله بن عمر و عبدالله بن عبّاس و ابوهريرة فوضعوا جنازة الغلام ممّا يلى الامام والمرأة و راءه و قالوا هذا هو السّنّة.

٤٤٩١ (١١) **كافى** ١٧٥ ج ٣ ـ عدة من اصحابنا عن **تهذيب** ٣٢٢ ج ٣ ـ **صا** ٤٧١ ج ١ ـ سهل بن زياد عن محمّد بن سنان عن طلحة بن زيد عن أبي عبدالله عليه السّلام قال **فقيه** ١٠٦ ج ١ ـ كان (عليّ عليه السّلام ـ فقيه) اذا صلّى على المرأة والرجل قدّم المرأة وأخّر الرجل و اذا صلّى على العبد والحرّ قدّم العبد وأخّر الحرّ و اذا صلّى على الكبير والصغير قدّم الصغير وأخّر الكبير.

٤٤٩٢ (١٢) **تهذيب** ٣٢٣ ج ٣ ـ **صا** ٤٧٢ ج ١ ـ على بن الحسين (بن بابويه ـ صا) عن محمّد بن احمد بن (على بن ـ يب) الصلت عن عبدالله بن الصلت عن ابن أبي عمير عن حماد بن عثمان عن عبيدالله(٢) الحلبى قال سألته عن الرجل والمرأة يصلّى عليهما؟ قال يكون الرّجل بين يدى المرأة ممّا يلى القبلة فيكون رأس المرأة عند وركى الرجل ممّا يلى يساره و يكون رأسها أيضا ممّا يلي يسار الامام ورأس الرّجل ممّا يلى يمين الامام.

حمل الشيخ (ره) الأخبار الواردة فى الترتيب على الاستحباب دون الوجوب واستشهد برواية هشام بن سالم.

٤٤٩٣ (١٣) **تهذيب** ٣٢٤ ج ٣ ـ **صا** ٤٧٣ ج ١ ـ على بن الحسين

(١) الرجال ـ خ يب. (٢) عبدالله ـ خ ل صا.

عن سعدبن عبدالله عن احمد بن محمّد عن على بن الحكم و محمّد بن اسمعيل بن بزيع عن فقيه ١٠٦ ج ١ ـ هشام بن سالم عن أبى عبدالله عليه السّلام (انّه ـ فقيه) قال لابأس بأن يقدّم الرجل و تؤخّر المرأة و (٢) تقدم المرئة(١) و يؤخّر الرجل، يعنى: فى الصلوة على الميّت.

وتقدّم فى رواية سماعة(٦) من باب(٩) كيفيّة صلوة الميّت قوله سألته عن جنائز الرجال والنساء اذااجتمعت؟ فقال عليه السّلام يقدّم الرجل قدّام المرأة قليلاً و توضع المرأة اسفل من ذلك قليلاً عند رجليه و يقوم الامام عند رأس الميّت فيصلّى عليهما جميعا.

ويأتى فى رواية الصفّار(١) من باب(٩) حكم جعل الميّتين على جنازةٍ واحدة من ابواب الدفن قوله يحملان على سريرٍ واحدٍ و يصلّى عليهما فوقّع عليه السّلام لايحمل الرجل مع المرأة على سريرٍ واحد.

وفى رواية القدّاح(١) من باب (٨٥) انّه لومات اثنان بغير سبب الغرق والهدم واقترنااو اشتبه السابق لم يرث احدهما من الآخر من ابواب الميراث قوله عليه السّلام ماتت أمّ كلثوم عليه السّلام بنت علىّ عليه السّلام وابنها زيدبن عمر بن الخطاب فى ساعة واحدة لايدرى ايّهما هلك قبل فلم يورّث احدهما من الاخر وصلّى عليهما جميعا هذا يناسب الباب ان كان المراد من قوله صلّى عليهما جميعا انّه صلّى عليهما معا صلوة واحدة.

(٣١) باب قصّة الصلوة على النبىّ صلّى الله عليه وآله

قال الله تعالى (فى سورة الاحزاب آيه ٥٦): **﴿إِنَّ اللهَ وَمَلاَئِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَ سَلِّمُوا تَسْلِيماً﴾**.

٤٤٩٤(١) **كافى** ٤٥٠ ج ١ ـ محمّدبن الحسين عن سهل بن زياد

---

(١) و يؤخّر الرجال وتقدّم المرأة ـ خ يب صا.

عن ابن فضّال عن على بن النعمان عن **ابى مريم** الأنصارى عن أبى جعفر عليه السّلام قال قلت له كيف كانت الصلوة على النبىّ صلّى الله عليه وآله؟ قال لمّا غسّله اميرالمؤمنين عليه السّلام وكفّنه سجّاه ثمّ ادخل(١) عليه عشرة فداروا حوله ثمّ وقف اميرالمؤمنين عليه السّلام فى وسطهم فقال **﴿إِنَّ اللهَ وَمَلٰائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يٰا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيماً﴾** فيقول القوم كما يقول(٢) حتّى صلّى عليه اهل المدينة واهل العوالى(٣) **مناقب ابن شهرآشوب** ٢٣٩ ج ١ ـ وسئل الباقر عليه السّلام كيف كانت الصلوة على النبى صلّى الله عليه وآله وذكر مثله.

٤٤٩٥ (٢) **كافى** ٤٥١ ج ١ ـ على بن ابراهيم عن ابيه عن ابن أبى عمير عن حماد عن **الحلبى** عن أبى عبدالله عليه السّلام قال اتى العباس امير المؤمنين عليه السّلام فقال يا على انّ النّاس قد اجتمعوا انّ يدفنوا رسول الله صلّى الله عليه وآله فى بقيع المصلّى وانّ يؤمّهم رجل منهم فخرج اميرالمؤمنين عليه السّلام الى النّاس فقال يا ايّها النّاس انّ رسول الله صلّى الله عليه وآله امام(٤) حيّاً وميّتاً وقال انّى ادفن فى البقعة التى أُقبض فيها ثمّ قام على الباب فصلّى عليه ثمّ أمر النّاس عشرةً عشرةً يصلّون عليه ثمّ يخرجون.

٤٤٩٦ (٣) **الدعائم** ٢٣٤ ج ١ ـ روينا عن جعفر بن محمّد عليهما السّلام انّه ذكر وفاة رسول الله صلّى الله عليه وآله فقال لمّا غسّله علىّ عليه السّلام وكفّنه اتاه العبّاس بن عبدالمطّلب فقال يا علىّ انّ النّاس قد اجتمعوا ليصلّوا على رسول الله صلى الله عليه وآله ورأوا ان يدفن فى

(١) وادخل عليه عشرة عشرة ـ المناقب. (٢) مثل ما يقول ـ المناقب.
(٣) العوالى هى أماكن بأعلى اراضى المدينة وادناها من المدينة على اربعة اميال.
(٤) امامنا ـ خ كا.

البقیع و ان یؤمّهم فی الصلوة علیه رجل منهم فخرج علیّ علیه السّلام علیهم فقال ایّها الناس انّ رسول الله صلّی الله علیه و آله کان اماما حیّاً و میّتاً وانّه لم یقبض نبیّ الّادفن فی البقعة التی مات فیها قالوا اصنع ما رأیت فقام علیّ علیه السّلام علی باب البیت فصلّی علی رسول الله صلّی الله علیه و آله و قدّم الناس عشرةً عشرةً یصلّون علیه و ینصرفون.

٤٤٩٧ (٤) **مناقب ابن شهرآشوب** ٢٣٩ ج ١ ـ قال ابوجعفر علیه السّلام قال الناس کیف الصلوة علیه صلّی الله علیه وآله؟ فقال علیّ علیه السّلام انّ رسول الله صلی الله علیه وآله امام (١) حیّاً و میّتاً فدخل علیه عشرة عشرة فصلّوا علیه یوم الاثنین ولیلة الثلثاء حتیٰ الصباح و یوم الثلثاء حتی صلّی علیه الأقرباء والخواصّ ولم یحضر اهل السّقیفة وکان علیّ علیه السّلام انفذ الیهم بریدة و انّما تمّت بیعتهم بعد دفنه **اعلام الوری للطبرسی** ١٤٤ ـ قال ابان و حدثنی **ابو مریم** عن أبی جعفر علیه السّلام و ذکر مثله الی قوله و یوم الثلثاء (ثمّ قال) حتی صلّی علیه صغیرهم وکبیرهم و ذکرهم و انثاهم و ضواحی (٢) المدینة بغیر إمام الخبر.

٤٤٩٨ (٥) **مستدرک** ٢٦٤ ج ٢ ـ الشیخ علی بن محمّد الخزّاز القمیّ فی کفایة الاثر عن علی بن الحسن بن محمّد عن هٰرون بن موسی عن محمّد بن علی بن معمر عن عبدالله بن معبد عن موسی بن ابراهیم عن عبدالکریم بن هلال عن اسلم عن **ابی الطفیل** عن عمّار قال لمّا حضرت رسول الله صلّی الله علیه و آله الوفاة دعا بعلیّ علیه السّلام فسارّه طویلاً وساق الخبر فی کیفیّة تجهیزه الی ان قال ثمّ قام ـ ای علیّ

---

(١) امامنا ـ خ کا ـ خ اعلام الوری. (٢) ضاحیة کلّ بلد: ناحیتها البارزة.

عليه السّلام ـ على الباب و صلّى عليه ثمّ امر الناس عشراً عشراً يصلّون عليه ثمّ يخرجون.

٤٤٩٩ (٦) **فقه‌الرضا** عليه‌السّلام ١٨٨ ـ قال جعفر عليه‌السّلام انّ رسول‌الله صلى‌الله عليه وآله اوصى الى علىّ عليه‌السّلام ان لايغسّلنى غيرك (الى ان قال ١٨٩) ثمّ قام عليه‌السّلام على‌الباب فصلّى عليه ثمّ امرالناس عشرةً عشرةً يصلّون عليه ثمّ يخرجون.

٤٥٠٠ (٧) **احتجاج الطبرسى** ١٠٥ ج ١ ـ وفى رواية سليم بن قيس الهلالى عن **سلمان** الفارسى (رض) انّه قال اتيت عليّاً عليه السّلام و هو يغسل رسول‌الله صلى‌الله عليه وآله وقدكان اوصى ان لا يغسّله غير على عليه السّلام و اخبر انّه لايريد انّ يقلب منه عضوا الّا قلّب له وقد قال اميرالمؤمنين عليه السّلام من يعيننى على غسلك يا رسول الله قال جبرئيل فلمّا غسّله وكفّنه ادخلنى و ادخل اباذرّ و المقداد و فاطمة و حسنا و حسينا عليهم السّلام فتقدّم و صففنا خلفه فصلّى عليه و عايشة فى الحجرة لاتعلم قد اخذ جبرئيل ببصرها ثمّ ادخل عشرة من المهاجرين و عشرة من الانصار فيصلّون و يخرجون حتى‌لم يبق من المهاجرين و الانصار الاصلى عليه الخبر.

٤٥٠١ (٨) **طرف‌ابن‌طاووس** ٤٥ ـ عن **عيسى‌بن‌المستفاد** عن أبى الحسن موسى بن جعفر عن ابيه عليه‌السّلام قال كان فيما أوصى به رسول الله صلّى‌الله عليه وآله ان يدفن فى بيته الذى قبض فيه و يكفّن بثلاثة اثواب احدها يمان ولا يدخل قبره غير علىّ عليه‌السّلام ثمّ قال يا علىّ كن انت وابنتى فاطمة والحسن والحسين وكبّروا خمساً و سبعين تكبيرةً وكبّر خمساً وانصرف و ذلك بعد ان يؤذن لك فى

الصلوة قال على عليه‌السّلام بابى انت وامى(١)من يأذن لى بها قال جبرئيل عليه‌السّلام يؤذن لك بها قال ثمّ رجال اهل بيتى يصلّون علىّ افواجاً(٢)افواجاً ثمّ نساؤهم ثمّ‌الناس من بعد ذلك قال ففعلت.

٤٥٠٢ (٩) **امالى‌المفيد** ٣١ ـ حدثنا علي بن محمّد القرشي (اجازة ـ خ) قال حدثنا ابوالحسن على‌بن‌الحسن بن فضّال قال حدثناالحسين بن‌النضرقال حدثنا أبى قال حدثناابيه عن‌احمدبن‌عبدالله بن‌عبدالملك قال حدثنا عبدالرحمٰن المسعوديّ عن عمروبن حريث الأنصارى عن الحسين بن سلمة البنانى عن **ابى‌خالد**الكابلى عن أبى‌جعفر محمّد بن علىّ الباقر عليهماالسّلام قال لمّا فرغ اميرالمؤمنين عليه‌السّلام من تغسيل رسول‌الله صلّى‌الله عليه وآله وتكفينه وتحنيطه اذن للناس وقال ليدخل منكم عشرة عشرة ليصلّوا عليه فدخلوا وقام‌اميرالمؤمنين عليه السّلام بينه و بينهم وقال ﴿**إنَّ اللهَ وَمَلائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيماً**﴾ وكان‌الناس يقولون كمايقول قال‌ابوجعفر عليه‌السّلام و هكذاكانت الصلوة عليه صلى الله عليه و آله.

٤٥٠٣ (١٠) **كافى** ٤٥١ ج ١ ـ محمّدبن‌يحيى عن سلمة بن الخطّاب عن علىّ بن سيف عن عمروبن شمر عن **جابر** عن أبى‌جعفر عليه‌السّلام قال لمّا قبض النّبى صلّى‌الله عليه وآله صلّت عليه الملائكة والمهاجرون والانصارفوجاًفوجاً قال و قال اميرالمؤمنين عليه‌السّلام سمعت رسول‌الله صلّى‌الله عليه وآله يقول فى صحّته و سلامته انّما أُنزلت هذه‌الآية‌علىّ فى‌الصلوة علىّ‌بعدقبض الله لى ﴿**إنَّ اللهَ وَمَلائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيماً**﴾.

وتقدّم فى رواية ابى‌مريم(١٠)من باب(٧)عدد اثواب الاكفان من

---

(١) قال على عليه‌السّلام و من ـ البحار. (٢) فوجاً فوجاً ـ البحار.

الواجب والندب من ابواب تحنيط الميّت وتكفينه قوله وكيف صلّي عليه صلى‌الله عليه وآله؟ قال عليه‌السّلام سجّي بثوبٍ و جُعِل وسط البيت فاذا دخل (عليه ـ خ) قوم داروا به وصلّوا عليه و دعوا له ثمّ يخرجون و يدخل آخرون.

أبواب الدفن

(١) باب وجوب دفن الميّت المسلم و استحباب تعجيله فى اللّيل مات او فى النّهار وجواز الوصيّة بالدّفن ليلاً لغرض

٤٥٠٤ (١) **كافى** ١٣٧ ج ٣ ـ يب ٤٢٧ ج ١ ـ ابو على الاشعرى عن محمّدبن سالم عن احمد بن النضر عن عمروبن شمر عن **جابر** عن أبي‌جعفر عليه‌السّلام قال **فقيه** ٨٥ ج ١ ـ قال رسول‌الله (يا معشر الناس ـ كا يب) لا الفينّ(١) (منكم ـ فقيه) رجلاً مات له ميّت ليلاً فانتظر بهَ الصبح ولا رجلاً مات له ميّت نهاراً فانتظر به الليل لاتنتظروا بموتاكم طلوع الشمس ولاغروبها عجّلوا بهم الى مضاجعهم يرحمكم‌الله(٢) فقال الناس وانت يا رسول الله يرحمك الله.

٤٥٠٥ (٢) **فقيه** ٨٥ ج ١ ـ قال رسول‌الله صلّى‌الله عليه وآله وسلّم كرامة الميّت تعجيله.

٤٥٠٦ (٣) **كافى** ١٣٨ ج ٣ ـ يب ٤٢٨ ج ١ ـ محمّدبن يحيى عن محمّدبن احمد عن العباس بن معروف عن اليعقوبى عن موسى بن عيسى عن محمّدبن ميسر عن هٰرون بن الجهم عن **السكونى** عن ابى عبدالله عليه‌السّلام قال قال رسول‌الله صلّى‌الله عليه وآله اذا مات الميّت (فى ـ خ يب الجعفريّات) (اوّل النهار ـ خ كا ـ يب) فلايقيل الافى قبره **الجعفريّات** ٢٠٧ ـ باسناده عن على بن أبى‌طالب عليه‌السّلام قال

---

(١) لا القينّ ـ خ. (٢) رحمكم الله ـ يب.

قال رسول‌الله صلّى‌الله عليه و آله و ذكر مثله (وزاد) فاذامات فى آخر النهار فلايبيت إلّا فى قبره **الدعائم** ۲۳۰ ج ۱ ـ عن على عليه‌السّلام انّ رسول‌الله صلّى‌الله عليه و آله قال اذا مات الميّت فى اوّل النهار و ذكر نحو ما فى الجعفريّات.

۴۵۰۷ (۴) **العلل** ۲۶۸ ـ **العيون** ۱۱۴ ـ ج ۲ ـ (بالاسناد المتقدّم فى باب كيفيّة الوضوء عن **الفضل** بن شاذان عن الرضا عليه‌السّلام فى حديث العلل قال) فان قال(۱) فلم امر بدفنه؟ قيل لئلّا يظهر الناس على فساد جسده و قبح منظره و تغيّر ريحه ولا يتأذّى به الاحياء بريحه و بما يدخل عليه من الآفة (والدنس ـ علل) والفساد وليكون مستوراً عن الاولياء والاعداء فلايشمت عدوّ(۲) ولا يحزن صديق(۳).

۴۵۰۸ (۵) **تهذيب** ۱۷۲ ج ٦ ـ محمّدبن‌احمدبن‌يحيى عن‌ابراهيم بن هاشم عن‌احمدبن محمّد ابن أبى‌نصر عن **حمّاد** بن عيسى عن أبى عبدالله عليه‌السّلام قال قال رسول‌الله صلّى‌الله عليه وآله يوم بدر لاتواروا الّا كميشاً يعنى به: من كان ذكره صغيراً. وقال لايكون ذلك الّافى كرام الناس **ئل** ۲۰۵ ج ۳ ـ محمّد بن مكيّ الشهيد فى الذكرى عن حمّاد اللحّام عن الصادق عليه‌السّلام انّ النبى صلّى‌الله عليه وآله فى يوم بدرٍ امر بمواراة كميش الذكر، اى صغيره. وقال انّه لايكون الّافى كرام الناس **الخلاف** ۱۰۹ ـ اذا اختلط قتلى المسلمين بقتلى المشركين فروى عن اميرالمؤمنين عليه‌السّلام انّه امر بدفن من كان منهم صغير الذكر. **المبسوط** ۵۰ ـ اذااختلط قتلى المسلمين بالمشركين روى انّ امير المؤمنين عليه‌السّلام قال ينظر مؤتزرهم فمن كان صغير الذكر يدفن.

۴۵۰۹ (٦) **الدعائم** ۲۳۳ ج ۱ ـ عن علىّ عليه‌السّلام انه كان يقول

---

(۱) قيل ـ علل خ. (۲) عدوّه ـ عيون. (۳) صديقه ـ عيون.

اسرعوا بالجنائز ولا تدبّوابها.

٤٥١٠(٧)**فرحة الغرىّ** ٣٨ ـ للسيد عبدالكريم بن طاووس اخبرنى والدى (قدّه) عن الفقيه محمّدبن نما عن الفقيه محمّدبن ادريس عن عربىّ بن مسافر عن الياس بن هشام الحائرى عن أبى على عن الطّوسى عن المفيد عن محمّد بن احمدبن داود قال اخبرنا محمّد بن الحسن عن سعدبن عبدالله عن احمد بن الحسين بن سعيد عن ابيه عن عبدالرحمٰن ابن أبى نجران عن علىّ ابن أبى حمزة عن **عبدالرحيم** القصير قال سألت اباجعفر عليه السّلام عن قبر اميرالمؤمنين عليه السّلام فقال: اميرالمؤمنين مدفون فى قبر نوح عليه السّلام الى ان ذكر وصيّته عليه السّلام وفيها اذامتّ فغسلانى و حنّطانى واحملانى بالليلة سرّاً ـ الى ان قال ـ وادفنانى مع من يعينكما على دفنى بالليل وسويّا.

٤٥١١ (٨)**وفيه** ٤٠ ـ وقفت فى كتاب ما صورته قال **اسحق** بن عبدالله بن (ابى ـ خ) مروان سألت اباجعفر محمّدبن على عليهما السّلام كم كان سنّ على بن أبى طالب يوم قتل (الى انّ قال) قلت اين دفن؟ قال بالكوفة ليلاً.

٤٥١٢(٩)**مستدرك** ٣٠٦ج ٢ ـ الشيخ الطوسىّ فى اماليه عن أبى عمر عبدالواحدبن محمّد عن أبى الحسن محمّدبن محمّد عن ابن عقدة عن احمد بن يحيى عن عبدالرحمٰن بن شريك عن ابيه عن ابى اسحق عن عبدالله ابن أبى بكر ابن عمرو عن ابيه قال توفّىٰ رسول الله صلّى الله عليه وآله (الى ان قال) و دفن ليلة الاربعاء.

٤٥١٣ (١٠) **مستدرك** ٣٠٤ج ٢ ـ **البحار** ٢٥٤ ج ٨١ ـ عن مصباح الانوار عن جعفربن محمّد عن آبائه عليهم السّلام قال مكثت فاطمة عليها السّلام بعد النبى صلّى الله عليه وآله خمسة وسبعين يوما ثمّ

مرضت (الی ان قال) و ماتت من ليلتها فدفنها قبل الصّباح.

٤٥١٤ (١١) **البحار** ٣٩٠ ج ٨١ـ مصباح الانوار عن أبي‌جعفر قال قالت فاطمة لعلی عليه‌السّلام انّی اوصيك فی‌نفسی وهی احب الانفس الی بعد رسول صلّی‌الله عليه وآله اذا أنامت فغسّلنی بيدك و حنّطنی و كفنّی وادفنّی ليلا ولايشهدنی فلان و فلان و استودعتك الله تعالی حتی القاك جمع الله بينی و بينك فی داره و قرب جواره.

٤٥١٥ (١٢) **كشف‌الغمة** ٥٠٢ ج ١ ـ روی ابن بابويه عن محمّد بن علی عليهماالسّلام انّ فاطمة عليهاالسّلام دفنت ليلا.

٤٥١٦ (١٣) **العيون** ٢٤١ ج ٢ ـ حدثنااحمدبن زيادبن جعفر الهمدانی (رض) قال حدثنا علی بن‌ابراهيم‌بن هاشم قال حدثنا ياسر الخادم قال لمّاكان بيننا و بين طوس سبعة منازل (ثمّ ذكر وفاة علی بن موسی الرضا عليه‌السّلام الی ان قال ٢٤٢) وكان محمّدبن جعفر بن محمّداستأمن الی المأمون وجاء الی خراسان وكان عمّ أبی‌الحسن عليه‌السّلام فقال (له ـخ)المأمون يا اباجعفر اخرج الی‌الناس وأعلمهم انّ ابا الحسن لايُخْرَجُ اليوم وكره ان يخرجه فتقع الفتنة فخرج محمّد بن جعفر الی الناس فقال ايّهاالناس تفرّقوا فانّ أباالحسن عليه‌السّلام لايخرج‌اليوم‌فتفرّق‌الناس‌فغسّل(١)ابوالحسن‌عليه‌السّلام‌فی‌الليل‌ودفن.

٤٥١٧ (١٤) **احتجاج‌الطبرسی** ٩١ ج ٢ ـ و من سؤال الزنديق الذی سئل اباعبدالله عليه‌السّلام عن مسائل كثيرة (الی ان قال) قال فأخبرنی عن‌المجوس كانوا اقرب‌الی الصّواب فی دهرهم أم العرب؟ قال عليه‌السّلام العرب فی‌الجاهليّة كانت اقرب الی‌الدين الحنيفیّ من المجوس (الی ان قال) وكانت المجوس ترمی‌الموتی فی الصحاری

---

(١) وغسل ـخ العيون.

والنواويس(١)والعرب تواريها فى قبورها و تلحدلها(٢)وكذلك السنّة على الرسل انّ اوّل من حفرله قبرآدم ابوالبشر عليه‌السّلام واُلحد له لحد.

وتقدّم فى رواية ذريح(٧)من باب(١١)استحباب نقل المحتضر الى مصلّاه من ابواب الاحتضار فاذا مات الميّت فخذ فى جهازه و عجّله. **وفى** رواية سلمى(٩)قوله فأخذ علىّ فى شأنها واخرجها فدفنها ليلاً. **وفى** رواية العوالى(٢)من باب(٢)وجوب تغسيل ميّت المسلم من ابواب غسل الميّت قوله عليه‌السّلام فرض على امّتى غسل موتاها (الى ان قال) و دفنها.

وفى رواية مرّة(٦) قوله عليه‌السّلام اخسأ عدوّالله فانه صلّى الله عليه وآله امرنى بغسله وكفنه و دفنه.

وفى رواية ابى‌مريم(٨) من باب(٣) انّ المحرم اذا مات فهو كالمحلّ قوله عليه‌السّلام و خمّروا وجهه و رأسه و دفنوه. **وفى** رواية سماعة(٢)من باب(٤)انّ السقط يدفن بدمه قوله السقط اذا استوى خلقه يجب عليه الغسل واللحد والكفن فقال عليه‌السّلام نعم كل ذلك يجب اذا استوى. **وفى** الرضوى(٣)ما يدلّ على وجوب دفن الميّت. **وفى** رواية ابن عبّاس(٧) من باب (٥) احكام الشهيد قوله أمر رسول‌الله صلّى‌الله عليه‌وآله بقتلى اُحد أن يُنزع عنهم الحديد والجلود وان يدفنوا بدمائهم و ثيابهم.

وفى رواية الدعائم(٨)نحوه. **وفى** رواية ابى‌البخترى(١٢)قوله عليه‌السّلام و دفنهما (اى عمّار و هاشم) فى ثيابهما و صلّى عليهما. **وفى** رواية عبدالرحمٰن(٤)من باب (١٥)انّه لايمسّ من الميّت ظفر ولاشعر قوله عليه‌السّلام لايمسّ منه شىء اغسله وادفنه. **وفى** كثيرٍ من

---

(١) الناووس: مقابر النصارى ـ اللسان. (٢) تلحدها ـ خ.

احاديث باب(۱۸)حكم تغسيل الرّجل المرأة ما يدلّ على وجوب دفن الميّت المسلم. وفى بعضها ما يدلّ على جواز الدّفن ليلاً. وفى رواية عمار(٤٩) منه قوله عليه‌السّلام ولايدفنه (اى النصرانى) ولايقوم على قبره وان‌كان اباه. وفى روايد العيص(٦)من باب(۲۳)انّه يجزى غسل واحد لمن مات و هو جنب قوله عليه‌السّلام اذا مات الميّت فخذ فى جهازه و عجله.

وفى‌رواية فضل(۱)من باب(۱٦)جواز تكفين الميّت من الزكوة من ابواب تحنيط الميّت و تكفينه قوله عليه‌السّلام انّ حرمة بدن المؤمن ميّتاً كحرمته حيّاً فوارِ بدنه و عورته. وفى كثيرٍ من احاديث باب(۲)حكم الصلو ة على الميّت الّذى وجد بعضه من ابواب الصلوة على‌الميّت ما يدلّ على وجوب دفن الموتى. وفى رواية زرارة(۳) من باب(۳) وجوب‌الصلوة على‌جنازةمن‌بلغ ستّاً قوله‌كان على عليه‌السّلام يأمر به فيدفن. وفى روايته الأُخرى(٤) قوله ثمّ امر عليه‌السّلام به فدفن. وفى رواية سعد(۱۱)من باب(٦)استحباب‌ايذان الناس بموت المسلم قوله عليه‌السّلام و قيل له مات‌الرجل فقال داود عليه‌السّلام ادفنوا صاحبكم. وفى‌روايتى مصباح الانوار(۱ و ۲) و رواية أبى‌حمزة (٦)من باب(۷)جواز التوصية بعدم حضور من لايحبّ انّ يصلّى عليه مايدلّ على‌جوازالدفن ليلا. وفى مرسلة ابن شهرآشوب (۱۳) من باب (۱۰)عددالتكبيرفى صلوةالميّت قوله ودفنها(اى فاطمة) عليه‌السّلام ليلاً. وفى رواية عمّار(۱)من باب (۱۷)انّه لايصلّى على ميّتٍ قبل التكفين قوله عليه‌السّلام ثمّ يصلّى عليه ثمّ يدفن. وفى رواية محمّد بن اسلم (مسلم ـ خ ل)(۲) قوله عليه‌السّلام ثمّ يصلّون عليه ثمّ يوارونه فى قبره. وفى رواية جابر(۸) من باب(۱۹) عدم‌كراهةالصلوة على الميّت

فى وقت من الاوقات قوله عليه‌السّلام عجّل الميّت الى قبره الّا ان يخاف ان يفوت وقت الفريضة.

ويأتى فى جميع احاديث الباب التالى والّذى بعده مايدلّ على وجوب دفن الموتى. **وفى** رواية ابن عباس(٤) من باب(٨) انّ اوّل من جعل له النعش فاطمة عليهاالسّلام قوله فدفنّاها ليلاً. **وفى** مرسلة الفقيه (٣) من باب(١٧) انّه يكره ان يتبع الجنازة بالمجمرة قوله عليه‌السّلام انّ ابنة رسول‌الله صلّى‌الله عليه وآله اُخرج بها ليلاً. **وفى** رواية عمرو و زيادبن عبيدالله (عبدالله ـ خ ل)(٤) قوله عليه‌السّلام و دفنها عليه السّلام ليلاً. **وفى** رواية ابن مسلم(١) من باب(٢٢) حكم توجيه الميت الى قبور النبىّ والأئمّة عليهم‌السّلام قوله عليه‌السّلام ثمّ ردّنى فادفنّى بالبقيع. **وفى** رواية زياد(٢) قوله عليه‌السّلام ثمّ ردّنى الى قبر جدّتى فاطمة بنت اسد فادفنّى هناك. **وفى** مرسلة الخرائج مثله.

وفى رواية سعد(٧) من باب(٢٥) جواز اللحد والشقّ قول علىّ عليه‌السّلام فالحدانى واشرجا على اللبن. **وفى** رواية حنان(٦) من باب (٢٦) جواز فرش القبر بالقطيفة والساج قوله عليه‌السّلام فانّكما تجدان فيها ساجة فادفنانى فيها. **وفى** رواية العلاء(١) من باب(٤٩) انّه اذامات مسلم فى بئر محرّج قوله عليه‌السّلام وان امكن اخراجه اخرج و غسل و دفن. **وفى** مرسلة فلاح السائل(٣) من باب استحباب صلوٰة الهديّة للميت من ابواب صلوة النّبىّ والأئمّة و مابقى من الصلوات المندوبات قوله صلّى‌الله عليه وآله اذا دفنتم ميّتكم و فرغتم من دفنه فليقم وارثه او قرابته او صديقه من جانب القبر. **وفى** رواية ابن خالد (٢) من باب(٩) انّ من ارتكب ما يوجب الحدّ فتاب قبل ان يؤخذ فلايحدّ من ابواب الاحكام العامّة للحدود و ما يناسبها قوله فأخرجه

(اى المرجوم) امير المؤمنين عليه السّلام فأمر فحفر له وصلّى عليه و دفنه.

(۲) باب من ينتظر به ولا يعجّل في تجهيزه الّا ان يتبيّن موته ويستيقن

٤٥١٨ (١) **تهذيب** ٣٣٧ ج ١ ـ اخبرني الشيخ (ايّده الله) عن أبي الحسن محمّد بن احمد بن داود القمي عن ابيه عن أبي الحسن على بن الحسين عن محمّد بن يحيى عن محمّد بن احمد بن يحيى عن محمّد بن عيسى **كافى** ٢١٠ ج ٣ ـ على بن ابراهيم عن محمّد بن عيسى عن يونس عن اسمعيل بن عبدالخالق (ابن ـ يب) اخى شهاب بن عبد ربّه قال قال ابوعبدالله عليه السّلام **فقيه** ٩٦ ج ١ ـ خمسة ينتظر بهم (ثلاثة ايّام فقيه) الّا ان يتغيّروا: الغريق والمصعوق والمبطون والمهدوم والمدخّن **الخصال** ٣٠٠ ـ حدثنا ابى (رض) قال حدثنا سعد بن عبدالله عن محمّد بن عيسى بن عبيد عن يونس بن عبدالرحمٰن عن اسمعيل بن عبدالخالق ابن اخى شهاب بن عبدالرب(١) مثله. **الهداية** ٢٥ ـ قال الصادق عليه السّلام خمسة ينتظر و ذكر مثله.

٤٥١٩ (٢) **فقه الرضا** (ع) ١٧٣ ـ وان كان الميت مصعوقا او غريقا او مدخّناً صبرت عليه ثلاثة ايام الّا ان يتغيّر قبل ذلك.

٤٥٢٠ (٣) **تهذيب** ٣٣٨ ج ١ ـ اخبرني الشيخ (أيّده الله) عن ابي القاسم جعفر بن محمّد عن محمّد بن يعقوب عن **كا** ٢١٠ ج ٣ ـ احمد بن مهران عن محمّد بن على عن **على** ابن أبي حمزة قال اصاب (الناس ـ كا) بمكّة سنة من السنين صواعق (كثيرة ـ كا) مات من ذلك خلق كثير فدخلت على أبي ابراهيم عليه السّلام فقال مبتدئاً من غير ان أسأله ينبغى للغريق والمصعوق ان يتربّص به ثلاثاً لايدفن الّا ان يجيء منه ريح تدلّ على موته قلت (له ـ يب خ) جعلت فداك كأنّك تخبرني (انّه ـ

---

(١) عبد ربّه ـ خ.

كا خ يب) قد دفن ناس كثير احيآء فقال نعم يا علىّ قد دفن ناس كثير أحياء ماماتوا الّا فى قبورهم.

٤٥٢١ (٤) **تهذيب** ٣٣٨ ج ١ ـ بهذاالاسناد عن محمّدبن يعقوب عن **كافى** ٢٠٩ ج ٣ ـ على بن ابراهيم عن ابيه عن ابن أبى عمير عن هشام بن الحكم عن أبى الحسن (الاوّل ـ خ كا) فى المصعوق والغريق قال ينتظر به ثلاثة ايّام الا ان يتغير قبل ذلك.

٤٥٢٢ (٥) **كافى** ٢١٠ ج ٣ ـ محمّدبن يحيى عن محمّدبن احمد عن احمد بن الحسن عن عمرو بن سعيد عن **مصدّق** بن صدقة عن عمّار عن أبى عبدالله عليه السّلام قال الغريق يحبس حتّى يتغيّر(١) ويعلم أنه قدمات ثمّ يغسّل و يكفّن قال و سئل عن المصعوق؟ فقال اذا صعق حبس يومين ثمّ يغسّل و يكفّن.

٤٥٢٣ (٦) **تهذيب** ٣٣٨ ج ١ ـ على بن الحسين عن محمّد بن احمدبن على عن عبدالله بن الصلت عن على بن الحكم **كا** ٢٠٩ ج ٣ ـ محمّد بن يحيى عن احمد بن محمّد بن عيسى عن على بن الحكم عن سيف بن عميرة عن **اسحٰق** بن عمار قال سألت(٢) اباعبدالله عليه السّلام عن الغريق أيغسّل؟ قال نعم (يغسّل ـ خ يب) و يُستبرأ قلت و كيف يستبرأ؟ قال يترك ثلاثة ايّام قبل ان يدفن (الا ان يتغيّر قبل فيغسّل و يدفن ـ يب) وكذلك (ايضا ـ كا) صاحب الصاعقة فانّهم ربّما ظنّوا انّه (قد ـ يب) مات ولم يمت **الدعائم** ٢٢٩ ج ١ ـ عن أبى جعفر محمّد بن علىّ عليهما السّلام انّه قال فى الرجل تصيبه الصاعقة قال لايدفن دون ثلاث الّا ان يتبيّن موته و يستيقن.

٤٥٢٤ (٧) **الجعفريات** ٢٠٧ ـ باسناده عن على بن أبى طالب عليه

---

(١) يتيقّن ـ خ ل. (٢) سألته عن الغريق ـ كا.

السّلام قال قال رسول‌الله صلّى‌الله عليه وآله احبسوا الغريق يوماً و ليلةً ثمّ ادفنوه الدعائم ۲۲۹ ج ۱ ـ عن على عليه‌السّلام مثله.

(۳) باب انّ المصلوب يُنزل من الخشبة بعد ثلاثة ايّام و يغسّل و يدفن ولايجوز صلبه أكثر من ثلاثة ايّام

٤٥٢٥ (١) تهذيب ٣٣٥ ج ١ـ اخبرنى الشيخ (ايّده‌الله) عن أبى القاسم جعفر بن محمّد عن محمّد بن يعقوب عن كا ۲۱٦ ج ۳ ـ محمّد بن يحيى عن محمّد بن احمد عن العبّاس بن معروف عن اليعقوبى عن موسى بن عيسى عن محمّدبن ميسر عن هٰرون بن الجهم عن السكونى عن أبى‌عبدالله عليه‌السّلام قال قال رسول‌الله صلّى‌الله‌عليه وآله لاتقرّوا المصلوب بعد(١) ثلاثة (ايّام ـ يب ـ خ كا) حتّى ينزل و يدفن.

كافى ۲٦٨ ج ۷ ـ يب ۱۵۰ ج ۱۰ ـ على (ابن ابراهيم ـ كا) عن ابيه عن النّوفلى عن السّكونى عن أبى‌عبدالله عليه‌السّلام قال قال اميرالمؤمنين عليه‌السّلام انّ رسول‌الله صلّى‌الله عليه وآله قال لا تدعوا المصلوب (و ذكر مثله).

الجعفريّات ۲۰۹ ـ باسناده عن علىّ عليه‌السّلام قال قال رسول الله صلى‌الله عليه وآله و ذكر مثله.

٤٥٢٦ (٢) كافى ٢٤٦ ج ٧ ـ يب ١٣٥ ج ١٠ ـ على (بن ابراهيم ـ كا) عن ابيه عن النوفلى عن فقيه ٤٨ ج ٤ ـ السكونى(٢) عن أبى‌عبدالله عليه‌السّلام (قال ـ خ) انّ اميرالمؤمنين عليه‌السّلام صلب رجلاً بالحيرة(٣) ثلاثة ايام ثمّ‌انزله فى اليوم الرابع(٤) فصلّى عليه و(٥) دفنه

---

(١) فوق ـ جعفريّات.

(٢) وفى رواية السكونى عن جعفربن محمّد عن ابيه عليهما السّلام انّ عليّا عليه‌السّلام ـ فقيه.

(٣) الحيرة: البلد القديم بظهر الكوفة. (٤) فى الرابع ـ يب فقيه.

الجعفريّات ٢٠٩ ـ بالاسناد انّ عليّاً عليه‌السّلام قتل رجلاً بالحيرة فصلبه ثلاثة ايّام و ذكر مثله.

٤٥٢٧ (٣) **فقيه** ٤٨ ج ٤ ـ قال الصادق عليه‌السّلام المصلوب ينزل عن(٦) الخشبة بعد ثلاثة ايّام و يغسل(٧) و يدفن ولايجوز صلبه أكثر من ثلاثة ايّام **فقه الرضا** عليه‌السّلام ١٧٥ ـ وان كان الميّت مصلوباً أُنزل من خشبته وذكر مثله.

٤٥٢٨ (٤) **دعائم الاسلام** ٤٧٧ ج ٢ ـ عن اميرالمؤمنين عليه‌السّلام انّه أُتى بمحارب(٨) فأمر بصلبه حيّاً فجعل خشبةً قائمةً ممّايلى القبلة وجعل قفاه و ظهره ممّايلى الخشبة ووجهه ممّايلى الناس مستقبل القبلة فلمّامات تركه ثلاثة ايّام ثمّ امربه فأُنزل وصلّى عليه و دفن.

وتقدّم فى رواية الجعفريّات (١١) من باب (١) فضل الصلوة على الميّت من ابوابها قوله عليه‌السّلام فلمّا صُلِبَ ومات صلّى عليه

(٤) باب انّ المرأة اذا ماتت وفى بطنها ولد يتحرّك يشقّ بطنها ويخرج الولد ثمّ يخاط واذا ماتت فى بطنها الولد فيتخوّف عليها فلا بأس ان يدخل الرجل يده فيقطعه و يخرجه اذا لم يرفق به النساء و حكم ملتزمين اذا مات احدهما

٤٥٢٩ (١) **تهذيب** ٣٤٣ ج ١ ـ احمدبن محمّد عن الحسن بن على بن يقطين عن اخيه الحسين عن على بن يقطين قال سألت اباالحسن

---

(٥) ثمّ ـ جعفريات. (٦) من ـ خ ل. (٧) و غسّل و دفن فقه الرضا عليه‌السّلام.

(٨) المراد بالمحارب الذى يصلّى عليه هو المسلم الذى جرّد السلاح لإخافة الناس كما فى المجمع فانّه بعد ذكر الآية و تفسيرها قال و عند الفقهاء كلّ من جرّد السلاح لإخافة النّاس فى برٍّ و بحرٍ ليلاً او نهاراً ضعيفاً كان او قويّاً من أهل الريبة كان اولم يكن ذكراً كان او أُنثى فهو محارب.

موسى عليه‌السّلام عن المرأة تموت و ولدها فى بطنها يتحرّك؟ قال يشق عن الولد.

٤٥٣٠ (٢) **تهذيب** ٣٤٣ ج ١ ـ اخبرنى الشيخ (ايّده‌الله) عن ابى القاسم جعفربن محمّد عن محمّدبن يعقوب عن **كا** ١٥٥ ج ٣ ـ حميد بن زيادعن الحسن‌بن محمّدبن سماعة عن محمّد ابن‌أبى‌حمزة عن **على** بن يقطين قال سألت العبدالصالح عليه‌السّلام عن المرأة تموت وولدها فى بطنها؟ قال يشقّ بطنها و يخرج ولدها.

٤٥٣١ (٣) **تهذيب** ٣٤٤ ج ١ ـ بهذاالاسناد عن محمّدبن يعقوب عن عدّةٍ من اصحابنا عن **كا** ١٥٥ ج ٣ ـ سهل‌بن زياد عن اسمعيل‌بن مهران عن **على**‌بن أبى‌حمزة عن أبى‌عبدالله عليه‌السّلام قال سألته عن المرأة تموت و يتحرك الولد فى بطنها أيشقّ بطنها و يستخرج ولدها؟ قال نعم.

وفى رواية ابن أبى‌عمير (عن ابن اذينة ـ يب) (زاد فيه ـ كا) يخرج الولد و يخاط بطنها.

٤٥٣٢ (٤) **كافى** ٢٠٦ ج ٣ ـ على‌بن ابراهيم عن ابيه عن **ابن ابى عمير** عن بعض اصحابه عن أبى‌عبدالله عليه‌السّلام فى المرأة تموت و يتحرّك الولدفى بطنها أيشق بطنهاو يخرج الولد؟ قال فقال نعم و يخاط بطنها.

٤٥٣٣ (٥) **رجال الكشى** ١٦٢ ـ حدثنى حمدويه (بن نصير ـ خ) قال حدثنامحمّدبن عيسى عن ابن فضّال عن ابن بكير عن **محمّد** بن مسلم قال انّى لنائم ذات ليلةٍ على السطح اذ طرق الباب طارق فقلت من هذا؟ فقال شريك يرحمك الله فاشرفت فاذا امرأة فقالت لى بنت عروس ضربهاالطلق فما زالت تطلق حتّى ماتت والولد يتحرك فى بطنها ويذهب و يجىء فما اصنع؟

فقلت ياأمةالله سئل محمّدبن على بن‌الحسين الباقر عليه‌السّلام عن مثل ذلك؟ فقال يشق بطن‌الميّت و يستخرج الولد يا امة الله افعلى مثل ذلك انا يا امةالله رجل فى ستر من وجّهك الىّ قال (هكذا فى رجال الكشى) قالت لى رحمك‌الله جئت الى أبى‌حنيفة صاحب الرأى فقال ما عندى فى هذا(١)شىء ولكن عليك بمحمّدبن‌مسلم الثقفىّ فانّه يخبر فما افتاك به من شىءٍ فعودى الى فاعلمينيه فقلت لهاامضى بسلام فلمّا كان الغد خرجت الى‌المسجد و ابوحنيفة يسأل عنها اصحابه فتنحنحت فقال اللهمّ غفراً دعنا نعيش.

٤٥٣٤ (٦) **تهذيب** ٣٤٤ ج ١ ـ اخبرنى الشيخ (ايّده‌الله) عن أبى‌القاسم جعفربن محمّدعن محمّد بن يعقوب عن **كافى** ١٥٥ ج ٣ـ و ٢٠٦ ج ٣ ـ عدّة من اصحابنا عن احمد بن محمّد بن خالد (عن ابيه ـ يب كا ١٥٥) عن (وهب ـ يب كا ٢٠٦) ابن وهب عن أبى‌عبدالله عليه السّلام قال قال امير المؤمنين عليه السّلام اذا ماتت المرأة و فى بطنها ولد يتحرّك (فيتخوّف عليه كا ٢٠٦ ج ٣) يشقّ (٢) بطنها و يخرج الولد. وقال فى المرئة يموت فى‌بطنها(٣)الولد فيتخوّف عليها قال لابأس أن يدخل الرجل يده فيقطعه ويخرجه (اذا لم ترفق به النساء ـ يب كا ٢٠٦ ج ٣).

قرب الاسناد ١٣٦ ـ السندىّ بن محمّد عن ابى **البخترىّ** عن جعفر بن محمّد عن ابيه عن علىّ بن أبى‌طالب عليهم‌السّلام فى المرأة يموت و ذكر مثله كما فى يب كا ٢٠٦.

٤٥٣٥ (٧) **فقه‌الرضا** عليه‌السّلام ١٧٤ ـ و اذا ماتت المرأة و هى حاملة وولدها يتحرّك فى بطنها شقّ بطنها من الجانب الايسر واخرج

---

(١) فيها شىء ـ خ. (٢) فشقّ بطنها و اخرج الولد ـ خ كا. (٣) ولدها فى بطنها ـ خ كا.

الولدوان مات الولد فى جوفها ولم يخرج ادخل انسان يده فى فرجها وقطع الولد بيده و اخرجه وروى انّها تدفن مع ولدها اذا مات فى بطنها.

٤٥٣٦(٨)**البحار** ٣١٠ ج ٨١ـكتاب دلائل الامامة عن أبي‌المفضّل محمّدبن عبدالله عن محمّد بن همام عن احمدبن‌الحسين المعروف بابن أبي‌القاسم عن أبيه عن بعض رجاله عن‌الهيثم بن واقد قال كنت عندالرضا عليه‌السّلام بخراسان و كان العباس يحجبه فدعانى واذا عنده شيخ أعور يسأله فخرج الشيخ فقال لى ردّ علىّ الشيخ فخرجت الى‌الحاجب فقال لم يخرج علىّ أحد فقال الرضا أتعرف الشيخ فقلت لا فقال هذا رجل من الجن سألني عن مسائل و كان فيما سألنى عنه مولودان ولدا فى بطن ملتزمين مات أحدهما كيف يصنع به قلت؟ ينشر(١)الميّت عن‌الحىّ.

(٥) باب حكم دفن الولدالمسلم اذا مات فى بطن أُمّه النصرانيّة

٤٥٣٧ (١)**تهذيب** ٣٣٤ ج ١ ـ اخبرنى‌الشيخ (ايّده‌الله) عن أبى القاسم جعفر بن محمّد عن ابيه عن سعد بن عبدالله عن احمد بن محمّد عن احمد بن اشيم عن **يونس** قال سألت الرضا عليه‌السّلام عن الرجل تكون له الجارية اليهوديّة والنصرانيّة فيواقعها فتحمل ثمّ يدعوها الى ان تسلم فتأبى عليه فدنت ولادتها فماتت و هى تطلق والولد فى بطنها ومات الولد أيدفن معها على النصرانيّة او يخرج منها و يدفن على فطرة الاسلام؟ فكتب عليه‌السّلام يدفن معها.

(٦) باب استحباب حفظ السنّ ليدفن مع صاحبه

٤٥٣٨(١) **كافى** ٢٦٢ ج ٣ـعلى بن ابراهيم عن ابيه عن النضر بن سويد عن القاسم بن سليمان عن **عبدالحميد** ابن ابى جعفر الفرّاء قال

---

(١) نشر الخشبة: نحتها. وفى الصحاح: قطعها بالمنشار.

انّ اباجعفر عليه‌السّلام انقلع ضرس من اضراسه فوضعه فى كفّه ثمّ قال الحمدلله ثمّ قال يا جعفر اذا (انامتّ و ـ انت كا خ) دفنتنى فادفنه معى ثمّ مكث بعد حين ثمّ انقلع ايضا آخر فوضعه على كفّه ثمّ قال الحمدلله يا جعفر اذا متّ فادفنه معى.

(٧) باب ما ورد من الثّواب لحمل الجنازة و استحباب تربيعها وكيفيّته و دفع النساء عنها

٤٥٣٩ (١) **فقيه** ٧٩ ج ١ ـ أتى رسول‌الله صلّى‌الله عليه وآله رجل من اهل البادية له جسم(١) و جمال فقال يا رسول‌الله اخبرنى عن قول الله عزّوجلّ **﴿ اَلَّذِينَ آمَنُوا وَكَانُوا يَتَّقُونَ لَهُمُ الْبُشْرىٰ فِي الْحَيٰوةِ الدُّنيَا وَفِي الْآخِرَةِ ﴾** فقال أمّا قوله «لهم البشرى فى الحيواة الدنيا» فهى الرؤيا الحسنة يراها المؤمن فيبشّر بها فى دنياه. و امّا قول الله عزّوجلّ «وفى الاخرة» فانها بشارة المؤمن عند الموت يبشّر بها عند موته انّ الله قد غفرلك و لمن يحملك الى قبرك.

٤٥٤٠ (٢) **مستدرك** ٣٠١ ج ٢ ـ الشريف الزاهد ابومحمّد عبدالله بن محمّد بن على بن‌الحسن‌العلوىّ فى كتاب التعازى باسناده عن **جابر** بن عبدالله عن‌النبىّ صلّى‌الله عليه وآله قال اذا مات‌الرجل من اهل الجنّةاستحيى الله أن يعذّب من حمله و من‌اتّبعه و من صلّى عليه قال جابرماتركت حمل‌ميّت‌مذ سمعت هذامن رسول‌الله صلّى‌الله‌عليه‌وآله.

٤٥٤١ (٣) **وقال** صلّى‌الله عليه وآله من تبع السرير فحمل بجوانبه (الا ربع ـ خ) غفر الله له اربعين كبيرة.

٤٥٤٢ (٤) **وباسناده** عن صالح بن وصيف يرفعه الى ثابت البنانى عن **انس** بن مالك قال قال رسول‌الله صلّى‌الله عليه وآله من رفع

---

(١) حشم ـ خ فقيه.

قوائم السرير الأربع ايماناً واحتساباً حطّ الله عنه اربعين كبيرة.

٤٥٤٣(٥) **كافى** ١٧٤ج٣ ـ على بن ابراهيم عن ابيه عن ابن أبي عمير **تهذيب** ٤٥٤ ج ١ ـ سعد بن عبدالله عن عبدالله بن جعفر عن ابراهيم بن مهزيار عن ابن ابي عمير عن سيف بن عميرة عن **جابر** عن ابي جعفر عليه‌السّلام قال من حمل جنازةً من اربع جوانبها غفرالله له اربعين كبيرة.

٤٥٤٤ (٦) **كافى** ١٧٤ ج ٣ ـ ابوعلى الأشعرى عن محمّد بن عبدالجبار عن الحجّال عن على بن شجرة عن عيسى بن راشد عن رجل من اصحابه عن **فقيه**٩٩ ج ١ ـ ابي عبدالله(١) عليه‌السّلام قال سمعته يقول من اخذ بجوانب السرير الأربعة غفرالله له اربعين كبيرة.

٤٥٤٥ (٧) **فقيه** ٩٩ ج ١ ـ قال ابوجعفر عليه‌السّلام من حمل اخاه الميّت بجوانب السرير الأربعة محاالله عنه اربعين كبيرةً من الكبائر والسنّة ان يحمل السرير من جوانبه الأربعة و ماكان بعد ذلك فهو تطوّع.

٤٥٤٦ (٨) **فقه الرضا** عليه‌السّلام ١٧٠ ـ وربّع الجنازة فانّ من ربّع جنازة مؤمنٍ حطّ عنه خمس و عشرون كبيرة.

٤٥٤٧ (٩) **كافى** ١٧٤ ج ٣ ـ الحسين بن محمّد عن احمد بن اسحٰق عن سعدان بن مسلم عن سليمان بن خالد عن رجل عن **فقيه** ٩٩ ج ١ ـ أبي عبدالله(٢) عليه‌السّلام قال من اخذ بقائمة(٣) السرير غفرالله له خمساً وعشرين كبيرة و اذا ربع خرج من الذنوب **ثواب الاعمال** ٢٣٣ ـ حدثني محمّدبن الحسن عن محمّد بن الحسن الصفّار عن العبّاس بن معروف عن سعدان بن مسلم عن **سليمان** بن صالح عن ابيه عن أبي عبدالله عليه‌السّلام مثله.

---

(١) قال الصادق عليه السّلام من اخذ ـ فقيه. (٢) قال الصادق عليه السّلام ـ فقيه.

(٣) بقوائم ـ فقيه.

٤٥٤٨ (١٠) **فقيه** ١٠٠ ج ١ ـ قال الصادق عليه‌السّلام لاسحق بن عمّار اذا حملت جوانب سرير الميّت خرجت من الذّنوب كما ولدتك اُمّك **مستدرك** ٣٠١ ج ٢ ـ الشّيخ المفيد في كتاب الاختصاص قال: قال عليّ عليه‌السّلام اذا حملت بجوانب السّرير خرجت و ذكر مثله.

٤٥٤٩ (١١) **استبصار** ٢١٦ ج ١ ـ **يب** ٤٥٣ ج ١ ـ **كا** ١٦٨ ج ٣ ـ ابوعليّ الأشعرى عن محمّد بن عبدالجبّار عن عليّ بن حديد عن سيف بن عميرة عن عمرو بن شمر عن **جابر** عن أبي‌جعفر عليه‌السّلام قال السنّة ان تحمل(١) السرير من جوانبه الأربع و ما كان بعد ذلك من حمل فهو تطوّع.

٤٥٥٠ (١٢) **الدعائم** ٢٣٣ ج ١ ـ عن عليّ عليه‌السّلام انّه سئل عن حمل الجنازة أواجب هو على من شهدها؟ قال لا ولكنه خير فمن شاء اخذ و من شاء ترك.

٤٥٥١ (١٣) **مستدرك** ٣٠٢ ج ٢ ـ ابن شهرآشوب في معالم العلماء قال لمّا مات كُثيّر رفع جنازته الباقر عليه السّلام و عرقه يجرى.

٤٥٥٢ (١٤) **تهذيب** ٤٥٣ ج ١ ـ **صا** ٢١٦ ج ١ ـ على بن الحسين عن على بن موسى عن احمد بن محمّد عن **فقيه** ١٠٠ ج ١ ـ الحسين قال كتبت اليه(٢) اسئله عن سرير الميّت يحمل أله جانب يبدأ به في الحمل من جوانبه الأربع او ما خفّ على الرجل يحمل من أيّ الجوانب(٣) شاء؟ فكتب من أيها شاء.

٤٥٥٣ (١٥) **السرائر** ٤٧٧ ـ (نقلاً من جامع البزنطى عن **ابن ابى يعفور**)

---

(١) يحمل ـ خ كا. (٢) كتب الحسين بن سعيد الى أبي‌الحسن الرضا عليه‌السّلام يسأله ـ فقيه. (٣) جانب ـ خ ل فقيه.

عن أبي‌عبدالله عليه‌السّلام قال السنّة أن تستقبل الجنازة من جانبها الأيمن و هو ممّا يلي يسارك ثمّ تصير الى مؤخّره و تدور عليه حتّى ترجع الى مقدّمه.

٤٥٥٤ (١٦) **فقه‌الرضا** عليه‌السّلام ١٧٠ ـ فاذا اردت ان تربعها (اى الجنازة) فابدأ بالشقّ الأيمن فخذه بيمينك ثمّ تدور الى المؤخّر فتأخذه بيمينك ثمّ تدور الى المؤخّر الثانى و تأخذه بيسارك ثمّ تدور الى المقدّم الأيسر فتأخذه بيسارك ثمّ تدور على الجنازة كدورك فى الرحى.

٤٥٥٥ (١٧) **الدعائم** ٢٣٣ ج ١ ـ عن علىّ عليه‌السّلام انّه كان يستحبّ لمن بداله ان يعين فى حمل الجنازة ان يبدأ بميا سر السرير فيأخذها ممّن هى فى يديه بيمينه ثمّ يدور بجوانبه الاربعة.

٤٥٥٦ (١٨) **تهذيب** ٤٥٢ ج ١ ـ **كا** ١٦٨ ج ٣ ـ على بن ابراهيم عن ابيه عن بعض اصحابه عن الفضل(١) بن يونس قال سألت اباابراهيم عليه‌السّلام عن تربيع الجنازة؟ قال اذاكنت فى موضع تقيّةٍ فابدأ باليد اليمنى ثمّ بالرجل اليمنى ثمّ ارجع من مكانك الى ميامن الميّت لاتمرّ خلف رجليه(٢) البتّة حتّى تستقبل الجنازة فتأخذ يده اليسرى ثمّ رجله اليسرى ثمّ ارجع من(٣) مكانك (و ـ خ كا) لاتمرّ خلف الجنازة البتّة حتّى تستقبلها تفعل كما فعلت اوّلاً فان لم تكن تتقّى فيه فانّ تربيع الجنازة الّذى(٤) جرت به السنّة ان تبدأ باليد اليمنى ثمّ بالرجل اليمنى ثمّ بالرجل اليسرى ثمّ باليد اليسرى حتّى تدور حولها.

٤٥٥٧ (١٩) **استبصار** ٢١٦ ج ١ ـ اخبرنى الشيخ ره عن أبى‌القاسم جعفر بن محمّد عن محمّد بن يعقوب عن **كا** ١٦٩ ج ٣ ـ **يب** ٤٥٣ ج ١ ـ على (بن ابراهيم ـ كا) عن ابيه عن ابن فضّال عن على بن عقبة عن

---

(١) المفضّل ـ يب. (٢) رجله ـ خ ل. (٣) الى ـ خ يب. (٤) الّتى ـ خ يب.

موسى بن اكيل عن العلاء بن سيّابة عن أبي‌عبدالله عليه‌السّلام قال تبدأ في حمل السرير من الجانب(١) الأيمن ثمّ تمرّ عليه من خلفه الى الجانب الاخر (ثمّ تمرّ ـ كا صا) حتّى ترجع الى المقدّم كذلك دوران(٢) الرّحى (عليه ـ كا يب).

٤٥٥٨ (٢٠) **كافي** ١٦٨ ج ٣ ـ **يب** ٤٥٣ ج ١ ـ **استبصار** ٢١٦ ج ١ ـ علي (بن ابراهيم ـ كا) عن‌ابيه عن غير واحد عن يونس عن علي‌بن يقطين عن أبي‌الحسن موسى عليه‌السّلام قال سمعته يقول السّنّة في حمل الجنازة انّ تستقبل جانب السّرير بشقّك الايمن فتلزم الايسر بكفّك(٣) الايمن ثمّ تمرّ عليه (يب كا ـ الى الجانب الاخر (و تدور ـ كا) من خلفه الى الجانب الثالث من السرير ثمّ تمرّ عليه) الى الجانب الرابع ممّايلي يسارك.

٤٥٥٩ (٢١) **فقه‌الرضا** عليه‌السّلام ١٨٤ ـ و صاحب الميّت لايرفع الجنازة.

٤٥٦٠ (٢٢) **مستدرك** ٣٠٢ ج ٢ ـ السيّد علي‌خان المدنيّ في الدرجات الرفعية عن يزيد بن عروة قال غلب النساء على جنازة كُثَيِّر يبكينه و يذكرن عزّة(٤) في ندبتهنّ قال فقال ابوجعفر محمّد بن عليّ عليهماالسّلام(٥) الموالي عن جنازة كُثَيِّر لارفعها قال فجعلنا ندفع عنها النساء و جعل يضربهنّ محمّد عليه‌السّلام بكمّه و يقول تنحين يا صويحبات يوسف الخبر.

و يأتي في رواية ابن سنان(٢) من باب(٢٨) استحباب اتقان بناء

---

(١) من جانبه ـ خ كا. (٢) دور ـ خ كا. (٣) بشقّك ـ خ ل كا ـ بكتفك ـ خ كا.

(٤) عزّه ـ خ ك.

(٥) كان‌هنافي‌الاصل‌بياض‌والظاهرأنّ صحيحه:ادفعواالموالى ـ افرجوالي‌عن‌جنازة ـ خ‌ك.

القبر قوله عليه‌السّلام ثمّ كان صلّى‌الله عليه وآله يأخذ يمنة السّرير مرّة و يسرة السرير مرّة حتّى انتهى به الى القبر (الى ان قال) قالوا و كيف تأخذ يمنة السرير مرّة ويسرة السّرير اخرىٰ قال كانت يدى فى يد جبرئيل عليه‌السّلام آخذ حيث يأخذ. **وفى** روايةالدّعائم (٣) من باب(٣٩)حكم من ادرك الامام بعد ما رفع رأسه من الرّكوع من ابواب الجماعة قوله عليه‌السّلام ثلث لايدعهنّ الّا عاجز رجل لقى جنازة لايسلّم على اهلها و يأخذ بجوانب السّرير.

(٨)باب انّ اوّل من جعل له النعش فاطمة عليهاالسّلام بنت رسول‌الله صلّى‌الله عليه وآله واستحباب اتّخاذه لحمل الميّت و كراهة تزيينه

٤٥٦١ (١) **تهذيب** ٤٦٩ ج ١ ـ سلمة بن الخطّاب عن موسى بن عمر بن يزيد البصرىّ عن علىّ بن‌النعمان عن ابن مسكان عن **سليمان** بن خالد عن أبى‌عبدالله عليه‌السّلام قال سألته عن اوّل من جعل له النعش؟ فقال فاطمة عليهاالسّلام بنت رسول‌الله صلّى‌الله عليه وآله.

٤٥٦٢(٢) **كافى** ٢٥١ ج ٣ ـ على بن ابراهيم عن ابيه عن ابن أبى عمير عن حمّاد عن **الحلبى** عن **فقيه** ١٢٤ ج ١ ـ أبى‌عبدالله عليه‌السّلام(١) قال سألته عن اوّل من جعل له النعش؟ (فقال ـ كا) فاطمة عليهاالسّلام (بنت محمّد صلّى‌الله عليه وآله ـ فقيه).

البحار ٢٤٩ ج ٨١ ـ فقه‌الرّضا عليه‌السّلام و قال عليه‌السّلام اوّل من جعل له النعش فاطمة ابنة رسول‌الله صلوات‌الله عليها و على أبيها و بعلها و بنيها.

٤٥٦٣ (٣) **تهذيب** ٤٦٩ ج ١ ـ سلمةبن‌الخطّاب عن احمد بن

---

(١) قال الصادق عليه‌السّلام اوّل من جعل ـ فقيه.

يحيى بن زكريا عن ابيه عن حميد بن المثنّى عن (ابى ـ خ) **عبدالرحمٰن** الحذاء عن أبي‌عبدالله عليه‌السّلام قال اوّل نعش أُحدث فى الاسلام نعش فاطمة عليهاالسّلام انّها اشتكت شكوتها الّتى قبضت فيها و قالت لأسماء انّي نحلت و ذهب لحمي ألا تجعلي(١)لى شيئاً يسترنى(٢)قالت اسماء انّى (اذ خ) كنت بأرض الحبشة رأيتهم يصنعون شيئاً أفلا أصنع لكِ فإن أعجبكِ صنعت لكِ؟ قالت نعم فدعت بسريرٍ فأكبّته(٣)لوجهه ثمّ دعت بجرائد فشدّته(٤)على قوائمه ثمّ جلّلته ثوباً فقالت هكذا رأيتهم يصنعون فقالت اصنعى لى مثله استرينى سترك الله من النار.

٤٥٦٤ (٤) **كشف‌الغمة** ٥٠٣ ج ١ ـ عن **ابن‌عباس** قال مرضت فاطمة عليهاالسّلام مرضاً شديداً فقالت لاسماء بنت عميس ألاترين الى ما بلغت فلاتحملينى على سرير ظاهر فقالت لا لعمرى ولكن اصنع نعشاًكما رأيت يصنع بالحبشة قالت فأرينيه فارسلت الى جرائد رطبة فقطعت من الاسواق ثمّ جعلت على السرير نعشاً و هو اوّل ما كان النعش فتبسّمت و ما رأيتها متبسمة الّا يومئذٍ ثمّ حملناها فدفنّاها ليلاً و صلّى عليها العبّاس بن عبدالمطّلب و نزل فى حفرتها هو و علىّ عليه‌السّلام والفضل بن عبّاس.

٤٥٦٥ (٥) **وفيه** ٥٠٣ ج ١ ـ عن اسماء بنت عميس انّ فاطمة بنت رسول‌الله صلّى‌الله عليه وآله قالت لأسماء انّى قد استقبحت ما يصنع بالنساء انّه يطرح على المرأة الثوب فيصفها لمن رآى فقالت اسماء يا بنت رسول‌الله أنا أُريك شيئاً رأيت بأرض الحبشة قالت

---

(١) تجعلين ـ خ. (٢) يسترلى ـ خ ل. (٣) أكبّه: أى قلّبه.
(٤) ظاهراً فشدّتها ـ خ.

فدعت بجريدةٍ رطبةٍ فحنّتها ثمّ طرحت عليها ثوباً فقالت فاطمة عليهاالسّلام ما احسن هذا واجمله! لاتعرف به المرأة من‌الرجل قالت قالت فاطمة عليهاالسّلام فاذا متّ فغسّلينى انتِ ولايدخلنّ علىّ احد فلما توفيت فاطمة عليهاالسّلام و جائت عايشة لتدخل عليها فقالت اسماء لا تدخلي فكلّمت عايشة ابابكر فقالت انّ هذه الخثعميّة(١) تحول بيننا و بين ابنة رسول‌الله صلّى‌الله عليه وآله وقد جعلت لها مثل هودج عروس فجاء ابوبكر فوقف على الباب فقال يا اسماء ما حالك على ان منعت أزواج النبىّ صلّى‌الله عليه‌وآله وجعلت لها مثل هودج العروس ـ فقالت اسماء لأبى‌بكر هى أمرتنى أن لايدخل عليها احد وأريتها هذا الّذى صنعت و هى حيّة فأمرتنى ان اصنع لها ذلك فقال ابوبكر اصنعى ما امرتك فانصرف و غسّلها علىّ واسماء.

٤٥٦٦ (٦) **الجعفريّات** ٢٠٥ ـ باسناده عن على بن‌أبى‌طالب عليه السّلام انّ فاطمة بنت رسول‌الله صلّى‌الله عليه وآله لما قبض النبىّ صلّى الله عليه وآله اشتكت و أخذها السبل(٢) كمداً على رسول‌الله صلّى‌الله عليه‌وآله فعاشت بعده سبعين يوماً وقدكان رسول‌الله صلّى‌الله‌عليه وآله قال اوّل من يلحق بى من اهلى انتِ يا فاطمة فقالت فاطمة لاسماء بنت عميس كيف اصنع وقد صرت عظماً قديبس الجلد على العظم فقالت اسماء فديتك انا اصنع لك شيئا لا...(٣)الرجل شيئا اذا حملت

---

(١) الخثعم: اسم قبيلة و هو خثعم بن أنمار من اليمن، والمقصود بها هنا أسماء.

(٢) ماسال من مطر اودم. الاسم من اسبل الدمع اوالمطر ـ شبه غشاوة تعرض فى العين ـ الكمد: الحزن والغمّ الشديد ـ فقوله اخذها السبل كمداً اى جرى دمعها حزناً على رسول الله حتى عرضت فى عينها غشاوة.

(٣) كذافى‌الاصل والظاهران فى‌الرواية سقط و يمكن ان يكون صحيحها هكذا ـ انا اصنع

على نعشك... بارض الحبشة يجعلون لنعش المرأة قالت فأحبّ ان تجعلين ذلك فجعلت النعش فهو اوّل نعشٍ كان فى الاسلام نعش فاطمة عليها السّلام بنت رسول الله صلّى الله عليه و آله.

٤٥٦٧ (٧) **الدعائم** ٢٣٢ ج ١ ـ روينا عن جعفر بن محمّد عن ابيه عن آبائه انّ رسول الله صلّى الله عليه و آله أسرّ الى فاطمة عليها السّلام انّها اوّل من يلحق به من اهل بيته فلمّا قبض رسول الله صلّى الله عليه و آله و نالها من القوم ما نالها لزمت الفراش و نحل جسمها حتّى كان كالخيال(١) و عاشت بعد رسول الله صلّى الله عليه و آله فى حالها تلك سبعين يوما فلمّا احتضرت قالت لاسماء بنت عميس كيف أُحمل على اعناق الرجال مكشوفةً وقد صرت عظما ليس عليه الآجلدة؟ و كيف ينظر الرجال الى جثّتى على السرير اذا حُملت؟ قالت لها اسماء يا بنت رسول الله ان قضى الله عليك بأمرٍ فسوف اصنع لك شيئاً رأيته فى بلد الحبشة قالت وما هو؟ قالت النعش يجعلونه من فوق السرير على الميّت يستره فلايرى منه شيء قالت لها افعلى فلمّا قبضت صنعته لها اسماء فكان اول نعشٍ حمل(٢) فى الاسلام.

٤٥٦٨ (٨) **البحار** ٢٥٥ ج ٨١ ـ مصباح الأنوار عن أبى جعفر عن آبائه عليهم السّلام قال لما حضرت فاطمة عليها السّلام الوفاة كانت قد ذابت من الحزن وذهب لحمها فدعت اسماء بنت عميس وقال ابوبصير فى حديثه عن أبى جعفر عليه السّلام انّها دعت أُمّ أيمن فقالت يا أُمّ أيمن اصنعى لى نعشاً يوارى جسدى فانّى قد ذهب لحمى فقالت لها يا بنت رسول الله ألا أُريك شيئاً يصنع فى ارض الحبشة قالت

لك شيئاً لايرى من جسدك الرجل شيئاً اذا حملت على نعشك كما رأيت بارض الحبشة.

(١) كالخلال ـ فى هامش المخطوط هكذا فى هامش المستدرك. (٢) عمل ـ ك.

فاطمة عليهاالسّلام بلى فصنعت لها مقدار ذراعٍ من جرائد النخل و طرحت فوق النعش ثوبا فغطاها فقالت فاطمةً عليهاالسّلام سترتنى سترك الله من النّار قال فرات بن احنف فى حديثه قال ابوجعفر عليه السّلام و ذلك النعش اوّل نعشٍ عمل على جنازة امرأة في الاسلام.

٤٥٦٩ (٩) **وفيه** ٢٥٦ ج ٨١ ـ عن زيد بن على عليه السّلام انّ فاطمة صلوات الله عليها قالت لاسماء بنت عميس يا امّ انّى ارى النساء على جنائز هن اذا حملن عليها تشفّ اكفانهنّ وانّى اكره ذلك فذكرت لها اسماء بنت عميس النعش فقالت اصنعيه على جنازتى ففعلت ذلك.

٤٥٧٠ (١٠) **مستدرك** ٣٦٠ ج ٢ ـ سليم بن قيس الهلالى فى كتابه عن سلمان وابن عباس فى حديثٍ طويلٍ قالا فبقيت فاطمة عليهاالسّلام بعد ابيها اربعين ليلةً فلمّا اشتدّ بها الأمر دعت عليّاً عليه السّلام و قالت يابن عمّ ما ارانى الّا لما بى و أنااوصيك بأن تتزوج بأُمامة بنت اختى زينب تكون لولدى مثلى وان تتّخذلى نعشاً فانّى رأيت الملائكة يصفونه لي وان لايشهد احد من اعداء الله جنازتى ولا دفنى ولا الصلوة علىّ الخبر.

٤٥٧١ (١١) **الجعفريات** ٢٠٥ ـ باسناده عن على بن أبى طالب عليه السّلام قال مرّت جنازة امرأة و اذا اميرالمؤمنين على عليه السّلام جالس فنظر الى الجنازة فاذا قد بطّنوا نعشها بالخُمْر(١) بالحلل من أحمرو أصفر وابيض واخضر فأمر علىّ عليه السّلام فنزعت ثمّ قال علىّ عليه السّلام سمعت رسول الله صلّى الله عليه وآله يقول اوّل عدل الآخرة القبور لايعرف (فيها ـ خ) شريف من وضيع.

الدعائم ٢٣٣ ج ١ ـ عن علىّ عليه السّلام انّه نظر الى نعش ربطت

---

(١) الخُمر: جمع الخمار: ما تغطّى به المرأة رأسها.

عليه خمر(١)بين احمر و اخضر و اصفر زين بها فأمر عليه‌السّلام بها فنزعت و قال سمعت و ذكر مثله وزاد ولا غنيّ من فقير.

(٩) باب حكم جعل الميّتين على جنازةٍ واحدةٍ و حكم حمل الرجل والمرأة على سريرٍ واحدٍ و جواز حملها على الدابّة

٤٥٧٢ (١) **تهذيب** ٤٥٤ ج ١ ـ محمّدبن‌الحسن‌الصفّار قال كتبت الى أبى‌محمّد (الحسن العسكرى ـ خ) عليه‌السّلام أيجوز ان يجعل الميّتين على جنازةٍ واحدةٍ فى موضع الحاجة و قلّةالناس وإن كان الميّتان رجلاً وامراة يحملان على سريرٍ واحدٍ و يصلّى عليهما؟ فوقّع عليه‌السّلام لايحمل الرجل مع المراة على سريرٍ واحدٍ.

٤٥٧٣ (٢) **الدعائم** ٢٣٣ ج ١ ـ عن عليّ عليه‌السّلام انّه رخّص فى حمل الجنازة على الدابّة هذا اذالم يوجد من يحملهااو كان عذر فامّا السنّة والذى يؤمر به ان يحملها.

(١٠)باب‌استحباب تشييع‌الجنازةللرجال وكثرةثوابه خصوصاًلمن شيّعها الى القبر فقام حتّى يدفن و ان اذن له فى الرجوع و انّه صلّى‌الله‌عليه‌وآله‌نهى عن‌اتّباع‌النساءالجنايزوعن‌الاقامة عندالقبر

٤٥٧٤ (١) **تهذيب** ٤٥٥ ج ١ ـ **كا** ١٧٣ ج ٣ ـ ابوعليّ‌الأشعرى عن محمّدبن عبدالجبّار عن ابن فضّال عن عليّ بن عقبة عن **ميسر** قال سمعت **فقيه** ٩٩ ج ١ ـ اباجعفر عليه‌السّلام(٢)يقول من تبع(٣)جنازة (امرىءٍ ـ فقيه) مسلم أُعطى يوم القيامة اربع شفاعات ولم يقل شيئاً الّا (و ـ خ كا) قال (له ـ فقيه خ) المَلَك و لك مثل ذلك **امالى‌الصّدوق** ١٨١ ـ حدّثنا محمّدبن‌الحسن بن‌احمد بن الوليد (ره) قال حدّثنا محمّدبن الحسن الصفّار قال حدّثنااحمد بن محمّدبن عيسى قال حدّثناالحسن

---

(١) خمور ـ خ. (٢) قال ابو جعفر عليه السّلام ـ فقيه. (٣) شيّع ـ أمالى.

بن على بن فضّال عن علىّبن عقبة عن **ميسر** مثله.

٤٥٧٥ (٢) **مستدرك** ٢٩٦ ج ٢ ـ الحسين‌بن سعيدالاهـوازى فـى كتاب المؤمن عن أبى‌عبدالله عليه‌السّلام قال انّ المسلم‌اخـو المسـلم لايظلمه (الى انّ قال ـ كذا) و يشيّعه اذا مات.

٤٥٧٦ (٣) **فقه‌الرضا** عليه‌السّلام ١٧٠ ـ ولاتـترك تشـييع جـنازة المؤمن فانّ فيه فضلاً كثيراً.

٤٥٧٧ (٤) **كافى** ١٧٣ ج ٣ ـ محمّدبن يحيى عن‌احمد بن‌محمّد عن ابن‌سنان عن **ابى‌الجارود** عن أبى‌جعفر عليه‌السّلام قال (كان ـ خ) فيما ناجى به موسى عليه‌السّلام ربّه قال يا ربّ ما لمن شيّع جنازة؟ قال أُوكّل به ملائكةً من ملائكتى معهم رايات يشيّعونهم من قبورهم الى محشرهم **ثواب‌الاعمال** ٢٣١ ـ حدّثنى محمّد بن الحسن قال حدّثنى محمّدبن الحسن‌الصفّار عن احمد بن‌محمّدبن عيسى عن محمّد ابـن سنان عن **ابى‌الجارود** عن أبى‌جعفر عليه‌السّلام فى حديثٍ مثله.

٤٥٧٨ (٥) **كافى** ١٧٢ ج ٣ ـ على بن ابراهيم عن ابيه عـن ابـن أبى‌عمير عن سيف بن عميرة عن **جابر** عن **فقيه** ٩٩ ج ١ ـ ابى‌جعفر عليه‌السّلام(١) قال اذا أُدخل المـؤمن قـبره نـودى ألا إنّ اوّل حـبائك الجنة ألاو (إنّ ـ خ كا) اوّل حباء(٢)من تبعك(٣)المغفرة **الهدايـة** ٢٥ ـ مرسلاً نحوه.

فقه‌الرّضاعليه‌السّلام ١٦٩ ـ قد روى عن أبى‌عبدالله عليه‌السّلام انّ المؤمن وذكر نحوه.

دعوات‌الراوندى ٢٦١ ـ روى انّ المؤمن ينادى ألا انّ اوّل حبائك و ذكر مثله.

---

(١) قال ابو جعفر عليه‌السّلام ـ فقيه. (٢) الحباء: العطاء. (٣) شيّعك ـ خ ل فقيه.

۴۵۷۹ (٦) **الهداية** ۲۵ ـ قال الصادق عليه‌السّلام من شيّع جنازة مؤمن حطّ عنه خمس و عشرون كبيرةً فان ربّعها خرج من الذنوب.
دعوات الراوندى ۲٦۰ ـ قال ابوعبدالله عليه‌السّلام من شيّع جنازة مؤمنٍ و ذكر مثله.

۴۵۸۰ (۷) **امالى ابن الشيخ** ۴٦ ط ج ـ حدثنا الشيخ السعيد ابوعلى الحسن بن محمّد بن الحسن الطوسى قال حدثنا الشيخ السعيد الوالد ابوجعفر محمّد بن الحسن بن على الطوسى قال حدثنا ابوعبدالله محمّد بن محمّد قال اخبرنى ابوالقاسم جعفر بن محمّد قال حدثنى محمّد بن عبدالله بن جعفر الحميرى عن ابيه عن احمد بن أبى عبدالله عن شريف بن سابق عن أبى العباس **الفضل** بن عبدالملك عن أبى عبدالله جعفر بن محمّد عليهما السّلام فى حديثٍ قال قال رسول الله صلّى الله عليه و آله اوّل تحفة المؤمن ان يغفر له و لمن تبع جنازته الخبر **مستدرك** ۲۹٦ ج ۲ ـ الحسين بن سعيد الاهوازى فى كتاب المؤمن عن أبى عبدالله عليه السّلام نحوه.

۴۵۸۱ (۸) **كافى** ۱۷۳ ج ۳ ـ (عدّة من اصحابنا عن ـ معلق) **يب** ۴۵۵ ج ۱ ـ سهل بن زياد عن الحسن بن على عن محمّد بن الفضيل عن اسحٰق بن عمّار عن **فقيه** ۹۹ ج ۱ ـ ابى عبدالله عليه‌السّلام(۱) قال اوّل ما يتحف به المؤمن (فى قبره ـ فقيه) (ان ـ فقيه ـ خ كا) يغفر لمن تبع(۲) جنازته **الخصال** ۲۴ ـ حدثنا محمّد بن موسى بن المتوكّل (رض) قال حدثنا على بن الحسين السعد آبادى عن احمد ابن أبى عبدالله البرقى عن ابيه عن ابن أبى عمير عن الحسن(۳) بن عثمان و ابن أبى حمزة عن **اسحٰق** بن عمّار عن أبى عبدالله عليه‌السّلام نحوه.

---

(۱) قال الصادق عليه‌السّلام ـ فقيه. (۲) شيّع ـ خ ل كا خ ل فقيه.
(۳) الحسين ـ ثل.

البحار ٢٥٩ ج ٨١ ـ **الهداية** مرسلاً عن أبي‌عبدالله عليه‌السّلام نحوه.

٤٥٨٢ (٩) **مستدرك** ٢٩٧ ج ٢ ـ الشريف‌الزاهد في كتاب التعازي باسناده عن اسحق بن محمّدبن مروان عن الفضيل بن فضالة عن سعيد ابن أبي‌عروبة عن **قتادة** عن‌الحسن قال‌قال رسول‌الله صلّى‌الله‌عليه‌وآله انّ اهون ما يجيء به الميّت ان يغفر لمن تبعه.

٤٥٨٣ (١٠) **مناقب‌ابن شهرآشوب** ٣٤١ ج ٤ ـ **موسى** بن سيّار قال كنت مع الرضا عليه‌السّلام و قد اشرف على حيطان طوس و سمعت واعيةً فاتّبعتهافاذانحن‌بجنازةٍ فلمّابصرت‌بهارأيت سيّدي وقد ثنى(١) رجله عن فرسه ثمّ اقبل نحو الجنازة فرفعها ثمّ اقبل يلوذبهاكما تلوذ السخلة بأُمّها ثمّ اقبل عليّ وقال يا موسى ابن سيّار من شيّع جنازة وليٍّ من اوليائنا خرج من ذنوبه كيوم ولدته أُمّه لا ذنب عليه. الخبر.

٤٥٨٤ (١١) **مستدرك** ٢٩٦ ج ٢ ـ **السيدعلى‌بن طاووس** في فلاح السائل روى عن النبيّ صلّى‌الله عليه وآله انّ اوّل ما يبشّر به المؤمن ان يقال له قدمت خير مقدمٍ قد غفرالله لمن شيّعك واستجاب لمن استغفر لك و قبل ممّن شهد لك.

٤٥٨٥ (١٢) **ثواب‌الاعمال** ٣٤٥ ـ بالاسناد المتقدّم في باب عيادة المريض عن‌ابي‌هريرة **وابن‌عباس** عن‌رسول‌الله‌صلّى‌الله عليه وآله‌وسلّم في خطبةٍ طويلةٍ قال صلّى‌الله عليه وآله و من شيّع جنازةً فله بكلّ خطوةٍ حتّى يرجع الى منزله مائة ألف ألف حسنةٍ و يمحىٰ عنه (بكلّ قدم ـ خ) مأة ألف ألف سيّئةٍ و يرفع له مأة الف الف درجةٍ فإن صلّى عليها صلّى(٢) على جنازته مأة الف الف ملكٍ كلّهم يستغفرون له حتّى

---

(١) ثنى رجله عن دابّته: ضمّها الى فخذه فنزل.

(٢) شيّعه في جنازته مائة ألف كلّهم يستغفرون له حتّى يرجع فان شهد دفنها وكّل الله به

يبعث من قبره.

٤٥٨٦ (١٣) **كافى** ١٧٣ ج ٣ ـ علىّ عن ابيه وعدّة من اصحابنا عن سهل بن زياد جميعاً عن ابن‌محبوب عن **داود** الرقىّ عن رجلٍ من اصحابه عن **فقيه** ٩٩ ـ أبى‌عبدالله(١)عليه‌السّلام قال من شيّع جنازة مؤمنٍ حتّى يدفن فى قبره وكلّ الله (عزّوجلّ ـ كا ـ امالى) به سبعين ملكاً من المشيّعين يشيّعونه ويستغفرون له اذا خرج من قبره الى الموقف.

٤٥٨٧ (١٤) **امالى‌الصدوق** ١٨٠ ـ حدّثنا الشيخ الفقيه ابوجعفر محمّد بن علىّ بن الحسين بن موسى بن بابويه القمّىّ رحمه‌الله قال حدّثنا ابى (ره) قال حدّثنا سعد بن عبدالله قال حدّثنا الهاشم(٢) ابن أبى‌مسروق النهدىّ عن الحسن بن محبوب عن **داود** بن كثير الرقّىّ عن الصادق عليه‌السّلام مثله الى قوله من قبره الّا أنّ فيه سبعين ألف ملك.

٤٥٨٨ (١٥) **مستدرك** ٢٩٦ ج ٢ ـ الشريف الزاهد فى كتاب التعازى باسناده عن الحصين عن عطاء عن **ابى‌فريد** قال قال رسول‌الله صلّى‌الله عليه وآله من شيع جنازة امرء مسلمٍ شيّعته الملائكة بألويتها الى الموقف.

٤٥٨٩ (١٦) **كافى** ١٧٣ ج ٣ ـ محمّد بن يحيى عن احمد بن محمّد بن عيسى عن **يب** ٤٥٥ ج ١ ـ الحسين بن سعيد عن الحسين بن علوان عن سعد بن طريف عن **الاصبغ** (بن نباتة ـ خ كا) قال **فقيه** ٩٨ ج ١ ـ قال اميرالمؤمنين عليه‌السّلام من تبع جنازةً كتب (الله ـ كا فقيه) له (من الاجر ـ خ كا) اربعة قراريط قيراط لاتّباعه (اياها ـ يب خ فقيه)

ألف ملكٍ كلّهم يستغفرون له حتّى يبعث من قبره ـ خ عقاب الاعمال والظاهر انّ ما فى المتن صحيح.

(١) قال الصادق عليه‌السّلام من ـ فقيه. (٢) الهيثم ـ خ.

و قيراط للصلوة عليها و قيراط للانتظار حتى يفرغ من دفنها و قيراط للتعزية مستدرك ۲۹۵ ج ۲ ـ القطب الراوندی فی دعواته قال قال اميرالمؤمنين عليه‌السّلام من تبع جنازةً كتب له اربعة قراريط (و ذكر مثله وزاد) وقال ابو جعفر عليه السّلام القيراط مثل جبل أُحد.

۴۵۹۰ (۱۷) مستدرك ۲۹۷ ج ۲ ـ الشريف الزاهد محمّد بن على الحسينىّ فى كتاب التعازى باسناده عن الحسين بن علوان عن جعفر عن ابيه عن علىّ عليهم‌السّلام قال من شهد جنازةً كتب له اربعة قراريط قيراط لانتظاره إيّاه و قيراط للصلوة عليها و قيراط لانتظاره حتّى يفرغ من دفنها و قيراط لتعزية اوليائها.

۴۵۹۱ (۱۸) و فيه ۲۹۸ ج ۲ ـ باسناده عن ابن هلال المدنىّ عن ابيه عن ابى‌هريرة قال قال رسول‌الله صلّى‌الله عليه وآله من شيّع جنازةً حتى يصلّى عليها كان له قيراط و من تبعها حتّى تدفن كان له قيراطان فقال له رجل يا رسول‌الله و ما القيراط؟ قال والّذى نفسى بيده لذلك القيراط يوم القيمة اثقل من احد.

۴۵۹۲ (۱۹) كافى ۱۷۳ ج ۳ ـ عدة من اصحابنا عن يب ۴۵۵ ج ۱ ـ سهل بن زياد عن ابن أبى‌نجران عن عاصم بن حميد عن ابى‌بصير قال سمعت فقيه ۹۹ ج ۱ ـ اباجعفر عليه‌السّلام(۱) يقول من مشى مع جنازةٍ حتّى يصلّى عليها ثمّ رجع(۲) كان له قيراط (من الاجر ـ كا) فاذا مشى معها حتّى تدفن كان له قيراطان والقيراط مثل جبل أُحد.

۴۵۹۳ (۲۰) كافى ۱۷۳ ج ۳ ـ محمّدبن يحيى عن احمد بن محمّد عن على بن الحكم عن سيف بن عميرة عن عمرو بن شمر عن جابر عن أبى‌جعفر عليه‌السّلام قال من شيّع ميّتاً حتّى يصلّى عليه كان له

---

(۱) قال ابو جعفر عليه‌السّلام من فقيه. (۲) يرجع ـ خ يب.

قيراط من الأجر و من بلغ معه الى قبره حتّى يدفن كان له قيراطان من الاجر والقيراط مثل جبل اُحد.

٤٥٩٤ (٢١) **كافى** ١٧١ ج ٣ ـ عدّة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن الحسن بن محبوب عن على بن رئاب عن **زرارة** قال كنت مع أبي‌جعفر عليه‌السّلام فى جنازةٍ لبعض قرابته فلمّا أن صلّى على الميّت قال وليّه لابى جعفر عليه‌السّلام ارجع يا اباجعفر مأجوراً ولاتعنى(١) لانّك تضعف عن المشى فقلت انا لابى‌جعفر عليه‌السّلام قد أذن لك فى الرجوع فارجع ولى حاجة اُريدان أسألك عنها فقال لى ابوجعفر عليه‌السّلام انّما هو فضل وأجر فبقدر ما يُمشىٰ مع‌الجنازة يؤجر الّذى يتبعها فامّا باذنه فليس بإذنه جئنا ولا بإذنه نرجع.

و يأتى نحو هذا فى ذيل رواية زرارة (١) من الباب الثانى عشر.

٤٥٩٥ (٢٢) **كافى** ١٧١ ج ٣ ـ عدة من اصحابنا عن احمد بن محمّد عن **احمدبن** (محمّد بن ـ خ كا) أبى‌عبدالله رفعه عن أبى‌عبدالله عليه‌السّلام قال قال رسول‌الله صلّى‌الله عليه وآله اميران وليسا بأميرين ليس لمن تبع جنازةً ان يرجع حتّى يدفن او يؤذن له و رجل يحجّ مع امرأة(٢) فليس له ان ينفر حتّى تقضى نسكها **الخصال** ٤٩ ـ حدثنا أبى (رض) قال حدثنا محمّد بن يحيى العطّار عن محمّد بن احمد عن احمد بن محمّد باسناده رفعه الى أبى‌عبدالله عليه‌السّلام وذكر مثله **المقنع** ١٩ ـ مرسلاً عن النّبىّ صلّى‌الله عليه وآله مثله. و يأتى نحو هذا عن ابن عامر فى باب(٨) ان المرأة اذا حجّت مع قوم فاعتلّت بالحيض ليس لهم ان يرجعوا حتّى تأذن لهم من ابواب زيارة البيت.

٤٥٩٦ (٢٣) **امالى‌الشيخ** ٦٤٧ ط ج ـ حدثنا الشيخ ابوجعفر محمّد

---

(١) أى: لاتتعنّى بحذف تاء الخطاب نفى فى معنى النهى. (٢) امرأته ـ خ ل.

ابن الحسن بن على بن الحسن الطوسى قال اخبرناالحسين بن عبيدالله قال اخبرنا هٰرون بن موسى قال حدثنا الحكيمى قال حدثنا سفيان بن زياد البلدى قال حدثنا عباد بن صهيب قال حدثنا جعفر بن محمّد عن ابيه عن (ابن ـ خ) الحنفية عن على بن أبي طالب عليه السّلام ان رسول الله صلّى الله عليه وآله خرج فرأى نسوةً قعوداً فقال ما أقعدكنّ هٰهنا؟ قلن الجنازة قال افتحملن فيمن(١) يحمل؟ قلن لا قال افتغسلن مع(٢) من يغسل؟ قلن لا قال افتدلين فيمن يدلى؟ قلن لا قال فارجعن مأزورات غير مأجورات.

البحار ٢٦٤ ج ٨١ ـ غررالدرر للسيّد حيدر مرسلاً مثله.

٤٥٩٧ (٢٤) **الدعائم** ٢٣٤ ج ١ ـ عن على عليه السّلام انّ رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلم مشى مع جنازة فنظر الى امرأةٍ تتبعها فوقف و قال ردّوا المرأة فردّت ووقف حتّى قيل يا رسول الله قد توارت بجدر المدينة فمضى صلّى الله عليه وآله.

٤٥٩٨ (٢٥) **فرحة الغرى** ٢٤ ـ وجدت مروياً عن ابن بابويه قال حدثنا الحسن بن محمّد بن سعيد الهاشميّ بالكوفة قال حدثنا فرات بن ابراهيم بن فرات الكوفيّ قال حدثنى علىّ بن حامد الورّاق قال حدثنا ابو السرّيّ اسمعيل بن علىّ بن قدامة المروزى قال حدثنا احمد بن على بن ناصح قال حدثنى جعفر بن محمّد الأرمنيّ عن موسى بن سنان الجرجانى عن احمد بن علي المقرى عن **أمّ كلثوم** بنت علىٍّ عليه السّلام (فى حديثٍ) قالت فخرجت أُشيّع جنازة ابى حتّى اذا كنا بظهر الغرى. الخبر.

٤٥٩٩ (٢٦) **مستدرك** ٣٨٣ ج ٢ ـ الشريف الزاهد محمّد بن على الحسينيّ فى كتاب التعازى باسناده عن اسرائيل عن أبي المقدام ـ يعنى

---

(١) مع من ـ خ ل. (٢) فيمن ـ خ ل.

العبرىّ البصرىّ ـ عن أُمّه عن **فاطمة** بنت الحسين عليه‌السّلام قالت لمّا توفّى القاسم بن رسول الله صلّى‌الله عليه وآله فخرج رسول‌الله صلّى‌الله عليه وآله فاتّبعته خديجة فلمّا دفن رجعت خديجة. الخبر.

٤٦٠٠ (٢٧) **الخصال** ٥٨٥ ـ بالاسناد المتقدّم فى باب كيفية غسل الوجه و اليدين عن **جابر** بن يزيد عن أبى‌جعفر عليه‌السّلام فى حديث الأحكام المختصّة بالنساء قال ليس على النساء أذان ولا إقامة (الى ان قال) ولا اتّباع الجنائز.

٤٦٠١ (٢٨) **فقيه** ٣ ج ٤ ـ **امالى‌الصدوق** ٣٤٥ ـ بالاسناد المتقدّم فى باب كراهة سؤر الفار عن علىّ عليه‌السّلام فى حديث المناهى انّه صلّى‌الله عليه وآله نهى عن اتّباع النساء الجنائز.

٤٦٠٢ (٢٩) **فقيه** ٢٦٣ ج ٤ ـ بالاسنادالمتقدّم فى باب امكنة التخلىّ عن علىّ عليه‌السّلام فى حديث وصيّته صلّى‌الله عليه وآله له عليه‌السّلام يا على ليس على النساء جمعة (الى ان قال) ولا عيادة مريض ولا اتّباع جنازة (الى ان قال) ولا تقيم عند قبر.

٤٦٠٣ (٣٠) **البحار** ٢٢٤ ج ٨١ ـ **القطب الراوندىّ** فى دعواته وقال صلّى‌الله عليه وآله يا على ليس على النساء جمعة ولاعيادة مريضٍ ولا اتّباع جنازة.

وتقدّم فى مرسلة الفقيه(٢٦)من باب(٦)تأكّد استحباب عيادة المريض من ابواب الاحتضار قوله صلّى‌الله عليه وآله ضمنت لستّةٍ الجنّة(الى ان قال) و رجل خرج فى جنازة رجلٍ مسلمٍ فمات فله الجنّة. **وفى** رواية ابن مسعود(٢٨)قوله انّه صلّى‌الله عليه وآله رأى مكتوباً على الباب السادس من الجنّة بياض القلب فى اربع خصال فى عيادة المريض واتّباع الجنائز.

وفي روايةالراوندي(٣٤)قوله صلّى‌الله عليه وآله واتّبعواالجنائز.
وفي حديث وصيةالنبي صلّى‌الله عليه وآله(٣٦)قوله صلّى‌الله‌عليه‌وآله سيرميلين شيّع جنازة. **وفي** روايتي مسعدة(٣٧)قوله عليه‌السّلام أمرهم بعيادة المرضى واتّباع الجنائز. **وفي** رواية مسعدة(٤٠)قوله صلّى‌الله عليه وآله للمؤمن على المؤمن سبعة حقوق واجبة من الله عزّوجلّ (الى ان قال) وأن يشيّع جنازته.

وفيرواية جامع‌الاخبار(٤٩)قوله عليه‌السّلام ولاتشيّعواجنائزهم (اى: شارب الخمر). **وفي**روايةالدعائم(١٠)من باب(١)ما ورد من الثواب لغسل‌الموتى من ابواب غسل الميّت قوله عليه‌السّلام ما من امرىءٍ مسلمٍ غسّل أخاً له (الى‌ان قال) ثمّ شيّعه و صلّى عليه ثمّ جلس حتّى يوارىٰ في قبره الّاخرج عَطِلاً من ذنوبه.

وفي رواية الفضل بن أيوب(١)من باب(١٦)جواز تكفين الميّت من‌الزكاة من ابواب تكفين الميّت قوله عليه‌السّلام وجهّزه و كفّنه و حنّطه واحتسب بذلك من الزكاة و شيّع جنازته.

وفي حديث المناهي(١)من باب(١)فضل‌الصلوة و فرضها على الميّت المسلم من ابواب الصلوة على الميّت قوله صلّى‌الله عليه وآله فان أقام حتّى يدفن و يحثى عليه من التراب كان له بكلّ قدمٍ نقلها قيراط من الأجر والقيراط مثل جبل أُحد. **وفي**رواية ابن عبّاس(٢) قوله صلّى‌الله عليه وآله وان اقام عليه حتّى يدفن وحتى عليه من التراب انقلب من الجنازة وله بكلّ قدمٍ من حيث شيّعها حتّى يرجع منزله قيراط من الأجر والقيراط مثل جبل أُحد يكون(١)في ميزانه من الأجر. **وفي** رواية أبي‌هريرة (٥) قوله صلّى‌الله عليه وآله فان شهدها

---

(١) يلقى ـخ.

حتى يقضى قضاؤها فله قيراطان اصغرهما مثل أُحد. **وفى** رواية جابر (٢) من باب(٧)ما ورد من الثواب لحمل الجنازة من ابواب الدفن قوله عليه السّلام اذا مات الرجل من اهل الجنّة استحيى الله ان يعذّب من حمله و من اتّبعه و من صلّى عليه.

وفى احاديث باب(١٢)ان التشييع لايترك لأجل صراخ الصارخة و باب(١٤)استحباب المشى خلف الجنازة و باب(١٥)كراهة الركوب مع الجنازة و باب(١٦)كراهة المشى مع الجنازة بلارداءٍ ما يدلّ على استحباب التشييع.

وفى رواية ابن سنان(٢)من باب(٢٨)استحباب إتقان بناء القبر قوله تبعه رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم بلاحذاءٍ ولا رداءٍ (الى ان قال)حتّى انتهى به الى القبر. **وفى** رواية عيسى بن عبدالله (١٦) من باب (١)استحباب التعزية من ابوابها قوله صلّى الله عليه وآله يا ربّ من أهلك قال الذين يشهدون الجنائز. **وفى** رواية أبى بصير(١٦) وأنس (١٧) من باب(٦)جواز البكاء على الميّت من ابواب التعزية مايمكن ان يستفاد منه جواز خروج النساء فى الجنازة و جواز إقامتهن عند القبر. **وفى** رواية على بن ابراهيم(٤)والطبرسىّ و أبى ايوب(٥)من باب (٨) حكم الصياح والصراخ قوله صلّى الله عليه وآله ولايقمن عند قبر. **وفى** مرسلة الفقيه(٢)من باب(٢٣)استحباب إتيان الزوجة من ابواب مباشرة النساء ما يدلّ على استحباب اتّباع الجنازة.

وفى رواية خيثمة(١٦)من باب(٦٩)وجوب العدل من ابواب جهاد النفس قوله عليه السّلام وأن يشهد حيّهم جنازة امواتهم. **وفى** رواية خيثمة(٣)من باب(١٠٩)استحباب لقاء الإخوان من ابواب زيارة المعصومين قوله عليه السّلام يا خيثمة أبلغ من ترى من موالينا السلام

وأوصهم بتقوى الله العظيم وأن يشهد حيّهم جنازة ميّتهم.

وفى رواية مرازم(٢)من باب(١)انّ من دُعى الى تحمّل الشهادة فعليه ان يتحمّلها من ابواب الشهادات قوله عليه السّلام عليكم بالصلوة فى المساجد و حسن الجوار للناس و إقامة الشهادة و حضور الجنائز انّه لابدّ لكم من الناس انّ أحداً لايستغنى عن الناس بجنازته فأمّا نحن نأتى جنائزهم... الخ.

(١١)باب استحباب ترك الجلوس لمن شيّع الجنازة حتى توضع فى لحده

٤٦٠٤ (١) **تهذيب** ٤٦٢ ج ١ ـ احمد(بن محمّد ـ خ) عن ابن فضّال و ابن أبى نجران عن ابن سنان عن أبى عبدالله عليه السّلام قال ينبغى لمن شيّع جنازةً(١)ان لايجلس حتّى يوضع فى لحده فاذا وضع فى لحده فلا بأس بالجلوس.

ويأتى فى رواية الدعائم(٣)من باب(١٩)كراهة القيام لمن مرّت به الجنازة قوله عليه السّلام فلمّا انتهى الى القبر وقف يتحدّث مع ابى هريرة وابن الزبير حتّى وضعت الجنازة فلمّا وضعت جلس وجلسوا.

(١٢)باب أنّ التشييع لايترك لاجل صراخ الصارخة أو غيره من الباطل

٤٦٠٥ (١) **تهذيب** ٤٥٤ ج ١ ـ كا ١٧١ ج ٣ ـ على بن ابراهيم عن ابيه عن ابن محبوب عن على بن رئاب عن زرارة قال حضر ابوجعفر عليه السّلام جنازة رجل من قريش و أنا معه وكان فيها عطاء فصرخت صارخة فقال عطاء لتسكتن(٢)او لنرجعنّ قال فلم تسكت فرجع عطاء قال فقلت لابى جعفر عليه السّلام انّ عطاء قد رجع قال ولِمَ؟ قلت صرخت هذه الصارخة فقال لها لتسكتن(٢)او لنرجعنّ فال فلم تسكت فرجع فقال امضِ بنا فلو انّا اذا رأينا شيئاً من الباطل مع الحقّ تركنا له

---

(١) الجنازة ـ خ يب. (٢) لتسكتين ـ خ ل.

الحقّ لم نقض حقّ مسلمٍ قال فلمّا صلّى على الجنازة قال وليّها لابى جعفر عليه‌السّلام ارجعْ مأجوراً رحمك الله فانّك لاتقوى(١) على المشى فأبى ان يرجع قال فقلت له قد اذن لك فى الرجوع ولى حاجة اريدان أسألك عنها فقال امضِ(٢) فليس باذنه جئنا ولاباذنه نرجع (و ـ خ يب) انّما هو فضل وأجر طلبناه(٣) فبقدر مايتبع الجنازة الرجل يؤجر على ذلك **مستدرك** ٢٩٧ ج ٢ ـ القطب الراوندى فى دعواته عن زرارة قال حضر ابوجعفر عليه‌السّلام و ذكر نحوه.

(١٣) باب استحباب السكينة والقصد فى المشى بالجنازة

٤٦٠٦ (١) **امالى ابن الشيخ** ٣٨٣ ط ج ـ اخبرنا الشيخ المفيد ابوعلىّ الحسن بن محمّد الطوسىّ (رض) قال اخبرنا والدى قال اخبرنا ابوالحسن محمّدبن محمّد بن (محمّد بن ـ خ) مخلّد قال حدثنا ابوالحسين (عمر بن الحسن بن علىّ بن مالك الشيبانىّ القاضى المعروف بابن الأشنانى ـ خ) قال حدثنا موسى قال حدثنا ابن علية(٤) قال حدثنا ليث ابن أبى بردة ابن(٥) أبى موسى عن ابيه قال مرّوا بجنازةٍ تمخض(٦) كما يمخض الزقّ(٧) فقال النبىّ صلّى الله عليه وآله عليكم بالسكينة عليكم بالقصد فى المشى بجنائزكم.

(١٤) باب استحباب المشى خلف الجنازة او على جنبى السرير خصوصاً حافياً وكراهة المشى أمامها خصوصاً فى جنازة المخالف

٤٦٠٧ (١) **تهذيب** ٣١١ ج ١ ـ اخبرنا الشيخ (ايّده الله) عن أبى

---

(١) لاتقدر ـ يب. (٢) امضه ـ يب. (٣) طلبنا ـ خ يب.

(٤) اسمعيل بن علية ـ ثل ـ اسمعيل بن عتبة ـ ك. (٥) عن ـ ثل.

(٦) تمخض مخضاً: اى تحرّك تحريكاً سريعاً.

(٧) الزقّ: جلد يجزّ ولاينتف و يستعمل لحمل الماء زقّ الحدّاد: ما ينفخ فيه الحداد.

القاسم جعفر بن محمّد عن محمّدبن يعقوب عن كا١٦٩ ج ٣ ـ محمّد بن يحيى عن احمدبن محمّد عن محمّدبن‌اسمعيل عن محمّد بن عذافر عن اسحق بن عمّار عن **فقيه** ١٠٠ ج ١ ـ عن أبي‌عبدالله(١)عليه السّلام قال (ان ـ يب فقيه) المشي خلف الجنازة افضل من المشي بين يديها (يب فقيه ـ ولا بأس بان يمشي(٢)بين يديها).

٤٦٠٨ (٢) **الدعائم** ٢٣٤ ج ١ ـ عن علي عليه‌السّلام انّ **اباسعيد** الخدري سأله عن‌المشي مع الجنازة أيّ ذلك افضل امامها ام خلفها؟ فقال عليه‌السّلام له يا اباسعيد مثلك يسأل عن هذا قال اي والله لمثلي يسأل عن هذا قال عليّ عليه‌السّلام انّ فضل الماشي خلفها على الماشي امامها كفضل الصلوة المكتوبة على التطوّع فقال له ابوسعيد عن نفسك تقول هذا ام شيء سمعته عن رسول‌الله صلّى‌الله عليه وآله؟ فقال له عليّ عليه‌السّلام بل سمعت رسول‌الله صلّى‌الله عليه وآله يقوله.

٤٦٠٩(٣)**تهذيب**٣١١ج١ ـ اخبرني‌الشيخ (ايّده‌الله)عن‌أبي‌القاسم جعفربن محمّد عن محمّدبن يعقوب عن كا١٦٩ ج ٣ ـ عدة من اصحابنا عن احمد ابن أبي‌عبدالله عن عمرو بن عثمان عن مفضل بن صالح عن جابر عن أبي‌جعفر عليه‌السّلام قال مشى النبيّ صلّى‌الله عليه وآله خلف جنازةٍ فقيل له يا رسول‌الله مالك تمشي خلفها؟ فقال انّ الملائكة رأيتهم(٣)يمشون امامها ونحن تبع لهم.

٤٦١٠ (٤) **فقه‌الرضا** عليه‌السّلام ١٦٩ ـ اذا حضرت جنازة فامشِ خلفها ولاتمش امامها وانّما يؤجر من تبعها لامن تبعته.

٤٦١١ (٥)**المقنع** ١٩ ـ اذا حضرت جنازة فامشِ خلفها ولاتمش أمامها فانّما يؤجر من يتبعها لامن تبعته فانه روي: اتّبعوا الجنازة

---

(١) قال ابوجعفر عليه‌السّلام ـ فقيه. (٢) إن مشيت ـ فقيه. (٣) أراهم ـ خ كا.

ولاتتبعكم فانّه من عمل المجوس.

٤٦١٢(٦)**تهذيب**٣١١ج١ ـ اخبرني الشيخ(ايّده الله) عن أبي جعفر محمّدبن عليّ عن محمّدبن الحسن عن احمد بن ادريس عن محمّد بن احمد بن يحيى عن النوفليّ عن **السكونيّ** عن جعفر عن ابيه عن آبائه عن عليّ عليهم السّلام قال سمعت النبيّ صلّى الله عليه وآله وسلّم يقول اتّبعوا الجنازة ولاتتبعكم خالفوا اهل الكتاب.

الجعفريّات٢٠٨ ـ باسناده عن على بن أبي طالب عليه السّلام عن رسول الله صلّى الله عليه وآله مثله.

٤٦١٣ (٧) **الدعائم** ٢٣٤ ج ١ ـ عن عليّ عليه السّلام انّه قال قال رسول الله صلّى الله عليه وآله اتّبعوا الجنازة ولاتتبعكم خالفوا أهل الكتاب وانّ رجلاً قال له: كيف اصبحت يا اميرالمؤمنين؟ قال خيراً من رجلٍ لم يمش وراء جنازةٍ ولم يعد مريضاً.

٤٦١٤ (٨) **فقه الرضا** عليه السّلام ١٦٩ ـ اتبعوا الجنازة ولاتتبعكم فانّه من عمل المجوس وافضل المشى فى اتّباع الجنازة ما بين جنبى الجنازة و هو مشى الكرام الكاتبين.

٤٦١٥(٩)**تهذيب**٣١١ج١ ـ اخبرني الشيخ (ايّده الله)عن أبي القاسم جعفربن محمّد عن محمّدبن يعقوب عن **كا**١٧٠ ج ٣ ـ ابى عليّ الاشعرى عن محمّد بن عبدالجبّار عن الحجّال عن عليّ بن شجرة عن أبي الوفاء المراديّ عن سدير عن أبي جعفر عليه السّلام قال من احبّ ان يمشى ممشى الكرام الكاتبين فليمش جنبى السرير.

٤٦١٦ (١٠) **الدعائم** ٢٣٤ ج ١ ـ عن عليٍّ عليه السّلام انّه كان يمشى خلف الجنازة حافياً يبتغى بذلك الفضل.

٤٦١٧(١١)**مستدرك**٤٨٩ ج٢ ـ دعائم الاسلام عن عليٍّ عليه السّلام

انه كان يمشى فى خمس مواطن حافياً ويعلّق نعليه بيده اليسرى وكان يقول إنّها مواطن لله فأحبّ أن أكون فيها حافياً (الى ان قال) و اذا شهدجنازة.

٤٦١٨ (١٢) **كافى** ١٧٠ ج ٣ ـ حميدبن زياد عن الحسن بن محمّد الكندىّ عن غيرواحدعن أبان بن عثمان عن **محمّدبن مسلم** عن أبى جعفر عليه السّلام قال امشِ بين يدى الجنازة و خلفها.

٤٦١٩ (١٣) **كافى** ١٦٩ ج ٣ ـ ابوعلى الاشعرى عن محمّد بن عبدالجبّار عن صفوان بن يحيى عن العلاء بن رزين عن **فقيه** ١٠٠ ج ١ ـ **محمّدبن مسلم** عن احدهما عليهما السّلام قال سألته عن المشى مع الجنازة فقال بين يديها و عن يمينها و عن شمالها و خلفها.

٤٦٢٠ (١٤) **تهذيب** ٣١٢ ج ١ ـ سعدبن عبدالله عن محمّد بن الحسين عن وهيب بن حفص عن **أبى بصير** قال سئلت اباعبدالله عليه السّلام كيف اصنع اذا خرجت مع الجنازة امشى امامها او خلفها او عن يمينها اوعن شمالها؟ قال ان كان مخالفاً فلا تمشِ أمامه فانّ ملائكة العذاب يستقبلونه بأنواع العذاب **كافى** ١٧٠ ج ٣ ـ على بن ابراهيم عن ابيه عن النوفلى عن **السكونى** عن أبى عبدالله عليه السّلام قال سئل كيف اصنع و ذكر مثله الّا انّ فيه بألوان العذاب **العلل** ٣٠٤ ـ حدثنا محمّد بن على ماجيلويه قال حدثنا عمّى محمّد بن أبى القاسم عن **المحاسن** ٣١٧ ـ احمد بن أبى عبدالله (عن محمّد بن على ـ محاسن) عن وهب (بن حفص ـ محاسن) عن **علىّ** ابن أبى حمزة عن أبى عبدالله عليه السّلام مثل ما فى الكافى.

٤٦٢١ (١٥) **كافى** ١٦٩ ج ٣ ـ عدّة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن محمّد بن أُورمة عن محمّد بن عمرو(١)و(٢)حسين بن احمد(٣) المنقرىّ عن **يونس** بن ظبيان عن أبى عبدالله عليه السّلام قال امشِ امام

---

(١) عمر ـ خ كا. (٢) عن ـ خ. (٣) محمّد ـ خ كا.

جنازة المسلم العارف ولاتمشِ امام جنازة الجاحد فـان أمـام جـنازة المسلم ملائكة يسرعون به الى الجنة وان أمام جنازة الكافر ملائكة يسرعون به الى النار.

٤٦٢٢ (١٦) **المقنع** ١٩ ـ وروى اذا كان الميّت مؤمناً فلابأس أن(١) يمشي قدّام جنازته فانّ الرحمة تستقبله والكافر لاتتقدّم جنازته فانّ اللعنة تستقبله.

٤٦٢٣ (١٧) **قرب الاسناد** ١٣٩ ـ السنديّ بن محمّد البزّاز قـال حدثني ابوالبختريّ عن جعفربن محمّد عن ابيه عن عليّ عليه السّلام قال قال رسول الله صلّى الله عليه وآله اذا لقيت جنازة مشركٍ فلا تستقبلها و خذ عن يمينها و (عن ـ خ) شمالها.

٤٦٢٤ (١٨) **مستدرك** ٣٠٠ ج ٢ ـ الشيخ جعفربن احمد القميّ فى كتاب المسلسلات قال حدثنا اسمعيل بن عبّاد بن عباس الوزير قال حدثني سليمان بن احمد بن أبي يحيى الحضرمي عن محمّدبن داود ابن أبي ناجية عن سفيان بن عيينة قال **الزهري** حدّثنيه و معمّراً ثبّتنيه اخذته من فلق فيه يعيده و يبديه عن سالم عن ابيه انّ النبيّ صلّى الله عليه وآله و أبابكر و عمر كانوا يمشون امام السرير.

وتقدّم في اكثر احاديث باب (١٠) استحباب تشييع الجنازة للرجال مايمكن ان يستفاد منه استحباب المشي خلف الجنازة. **ويأتي في** احاديث الباب التّالي أيضاً ما يدلّ على ذلك.

(١٥) باب كراهة الرّكوب مع الجنازة الّا لعذر

٤٦٢٥ (١) **تهذيب** ٣١٢ ج ١ ـ حماد عن حريز عن **عبدالرحمن** ابن أبي عبدالله عن أبي عبدالله عليه السّلام **كافي** ١٧٠ ج ٣ ـ عليّ عن ابيه عن حمّاد بن عيسى عن حريز عن **عبدالرحمن** ابن أبي

---

(١) بان ـ خ.

عبدالله(١) قال مات رجل من الانصار من اصحاب رسول‌الله صلّى‌الله عليه وآله فخرج رسول‌الله صلّى‌الله عليه وآله وسلّم فى جنازته يمشى فقال له بعض اصحابنه ألا تركب يا رسول‌الله؟ فقال: إنّى لأكره ان أركب والملائكة يمشون (و أبى ان يركب ـ كا) **مستدرك** ٣٠٠ ج ٢ ـ القطب الراوندى فى دعواته خرج النبىّ صلّى‌الله عليه وآله و ذكر نحوه.

٤٦٢٦ (٢) **فقيه** ١٢٢ ج ١ ـ أنّ رسول‌الله صلّى‌الله عليه وآله وسلّم مشى خلف جنازة رجلٍ من الأنصار فقيل له الاتركب يا رسول‌الله؟ فقال إنّى لأكره أن أركب والملائكة يمشون.

٤٦٢٧ (٣) **كافى** ١٧٠ ج ٣ ـ علىّ بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابى عمير عن بعض اصحابنا عن أبى عبدالله عليه‌السّلام قال رأى رسول‌الله صلّى‌الله عليه وآله قوماً خلف جنازةٍ ركباناً فقال أ ما استحيى هؤلاء أن يتّبعوا صاحبه ركباناً(٢) وقد اسلموه على هذه الحال.

٤٦٢٨ (٤) **تهذيب** ٤٦٤ ج ١ ـ علىّ بن الحسن بن فضّال عن محمّد بن علىّ و محمّد بن الزيّات(٣) عن محمّد بن يحيى عن غياث بن ابراهيم عن أبى عبدالله عليه‌السّلام عن ابيه عن علىّ عليه‌السّلام انّه كره ان يركب الرجل مع الجنازة فى بداية(٤) إلّا من عذرٍ، وقال يركب اذا رجع.

٤٦٢٩ (٥) **مستدرك** ٣٠٠ ج ٢ ـ عوالى اللئالى عن ابى سعيد الخدرى انّه صلّى‌الله عليه وآله ما ركب فى عيدٍ ولا جنازةٍ قطّ.

---

(١) لايبعدان يكون صحيحه عن عبدالرحمن ابن أبى عبدالله عن أبى عبدالله عليه‌السّلام كما فى التهذيب وقد أسقطه النسّاخ. (٢) ركابا ـ خ ل. (٣) الريّان ـ خ ل.
(٤) بداءته ـ خ ل.

(١٦)باب كراهة المشى مع الجنازة بلا رداءٍ لغير صاحب المصيبة و كراهة قول ارفقوا به او استغفروا له غفرالله لكم واستحباب وضع الرداء والحذاء لصاحب المصيبة و كراهة وضعه لغيره

٤٦٣٠ (١) **تهذيب** ٤٦٢ ج ١ ـ محمّدبن احمدبن يحيى عن ابراهيم بن هاشم **الخصال** ١٩٢ ـ ابى (رض) قال حدّثنا علىّ بن ابراهيم بن هاشم عن ابيه عن النوفلىّ عن **السّكونىّ** عن أبى عبدالله(١) عن ابيه عن آبائه (عن علىّ عليه السّلام ـ الخصال) **الجعفريات** ٢٠٧ ـ باسناده عن علىّ عليه السّلام قال قال رسول الله صلّى الله عليه وآله (ثلاثة ـ يب ـ الخصال) ماأدرى(٢) أيّهم أعظم جرماً الّذى يمشى مع الجنازة بغير رداءٍ او(٣) الّذى يقول ارفقوا(٤) (به ـ خصال) او(٣) الّذى يقول استغفروا له غفرالله لكم.

٤٦٣١ (٢) **الدعائم** ٢٣٣ ج ١ ـ عن علىّ عليه السّلام انّه سمع رسول الله صلّى الله عليه وآله يقول فى جنازةٍ ماأدرى أيّهم أعظم ذنباً الذى يمشى مع الجنازة بغير رداء ام الذى يقول:ارفقوا (به ـ خ) رفق الله بكم.أم الذى يقول استغفروا له غفرالله لكم.

٤٦٣٢ (٣) **الخصال** ١٩١ ـ حدّثنا محمّدبن احمد السنانى المكتّب (رض) قال حدّثنا احمد بن يحيى بن زكريا القطّان عن بكر بن عبدالله ابن حبيب عن تميم بن بهلول عن ابيه عن عبدالله بن الفضل الهاشمىّ عن أبى عبدالله عليه السّلام قال ثلاثة لاادرى ايّهم اعظم جرماً الّذى يمشى خلف جنازة فى مصيبة غيره بغير رداء او الّذى يضرب يده على فخذه عند المصيبة والّذى يقول ارفقوا به و ترحّموا عليه يرحمكم الله.

---

(١) جعفر بن محمّد ـ الخصال. (٢) لا ادرى ـ خصال. (٣) و ـ الخصال.
(٤) قفوا ـ يب ـ ارفعوا ـ ك.

٤٦٣٣ (٤) **فقه‌الرّضا** عليه‌السّلام ١٦٨ ـ ايّاك ان تقول ارفقوا به و ترحّموا عليه‌او تضرب يدك على فخذك فانّه يحبط اجرك عند المصيبة.

٤٦٣٤ (٥) **مستدرك** ٤٨٨ ج ٢ ـ الشّريف الزاهد ابوعبدالله محمّد بن علىّ بن‌الحسن بن عبدالرحمن العلوىّ الحسينىّ فى‌كتاب التعازى باسناده عن الاصبغ عن علىّ عليه‌السّلام قال خرجنا مع رسول‌الله صلّى الله‌عليه وآله فى جنازة فى قمص بغير اردية فالتفت الينا فقال أجئتمونى بزىّ اهل الجاهليّة؟ هممت ان ادعو عليكم دعوة تنشرون بغير صوركم قال فأخذناارديتنا ولم نعد و رواه بلفظٍ آخر و فيه جئتمونى بزىّ اهل النّار.

٤٦٣٥ (٦) **فقيه** ١١١ ج ١ ـ وضع رسول‌الله صلّى‌الله عليه‌وآله رداءه فى جنازة سعد بن معاذ رحمه الله فسئل عن ذلك فقال انّى رأيت الملائكة قد وضعت اردیتها فوضعت ردائى.

٤٦٣٦ (٧) **المحاسن** ٣٠١ ـ البرقىّ عن ابيه عن محسن‌بن‌احمد عن ابان عن **اسحق**ابن عمّارقال قال ابوعبدالله عليه‌السّلام انّ رسول‌الله صلّى‌الله‌عليه وآله مشى فى جنازة سعد بغير رداء فقيل له يا رسول‌الله تمشى بغير رداء؟ فقال انّى رأيت الملائكة تمشى بغير اردية فأحببت ان اتأسّى بهم.

٤٦٣٧ (٨) **كافى** ٢٠٤ ج ٣ ـ **تهذيب** ٤٦٣ ج ١ ـ علىّ (بن ابراهيم ـ كا) عن ابيه عن ابن ابى‌عمير عن القاسم‌بن محمّد عن الحسين بن عثمان(١)قال **فقيه** ١١٢ ج ١ ـ لمّا مات اسمعيل (بن أبى‌عبدالله ـ كا يب) خرج (الينا ـ اكمال) ابوعبدالله عليه‌السّلام(٢)و تقدّم السرير بلاحذاءٍولارداء**كمال‌الدين**١٧٢ ـ حدّثنامحمّدبن‌الحسن (رضى‌الله‌عنه)

---

(١) عمر ـ خ كا. (٢) الصّادق ـ فقيه.

قال حدّثنا الحسين بن الحسن بن ابان عن الحسين بن سعيد عن القاسم بن محمّد عن الحسين بن عمر عن رجل من بنى هاشم مثله.

٤٦٣٨ (٩) **كافى** ٢٠٤ ج ٣ ـ **تهذيب** ٤٦٣ ج ١ ـ علىّ (بن ابراهيم ـ كا) عن ابيه عن ابن أبى عمير عن بعض اصحابه عن أبى عبدالله عليه السّلام قال ينبغى لصاحب المصيبة ان يضع رداءه حتّى يعلم النّاس انّه صاحب المصيبة.

٤٦٣٩ (١٠) **تهذيب** ٤٦٣ ج ١ ـ محمّد بن يعقوب عن **كافى** ٢٠٤ ج ٣ ـ الحسين بن محمّد عن احمد بن اسحق عن سعدان بن مسلم عن **ابى بصير** عن أبى عبدالله عليه السّلام قال ينبغى لصاحب المصيبة(١) ان لا يلبس رداء(٢) وان يكون فى قميص حتّى يعرف.

٤٦٤٠ (١١) **العلل** ٣٠٧ ـ حدّثنا محمّد بن الحسن (ره) قال حدّثنا محمّد بن الحسن الصفّار عن العبّاس بن معروف عن سعدان بن مسلم عن **علىّ** ابن أبى حمزة عن ابى عبدالله او عن **فقيه** ١١٠ ج ١ ـ أبى بصير عن أبى عبدالله(٣) عليه السّلام مثله (وزاد) و ينبغى لجيرانه ان يطعموا عنه ثلاثة ايّام **المحاسن** ٤١٩ ـ البرقىّ عن ابيه عن سعدان عن **ابى بصير** عن أبى عبدالله عليه السّلام قال ينبغى لصاحب الجنازة ان يلقي رداءه حتّى يعرف و ينبغى لجيرانه ان يطعموا عنه ثلاثة ايّام.

٤٦٤١ (١٢) **فقيه** ١١١ ج ١ ـ قال الصادق عليه السّلام ملعون ملعون من وضع رداءه فى مصيبة غيره **العلل** ٣٠٧ ـ روى عن الصادق عليه السّلام انّه قال ملعون من وضع رداءه فى مصيبة غيره.

٤٦٤٢ (١٣) **فقه الرّضا** عليه السّلام ١٨٤ ـ وصاحب الميّت لا يرفع

---

(١) الجنازة ـ فقيه. (٢) رداه ـ يب ـ الرّداء ـ العلل ـ ردائه ـ خ يب.

(٣) روى ابو بصير عن الصّادق عليه السّلام ـ فقيه.

الجنازة ولايحثو(۱)التراب و يستحبّ لهان يمشى حافياً حاسراً(۲) مكشوف الرأس.

ويأتى فى‌روايةابن سنان(۲)من باب(۲۸)استحباب اتقان بناء القبر قوله عليه‌السّلام تبعه (اى: سعداً) رسول الله صلّى‌الله عليه وآله بلا حذاء ولارداء (الى ان قال) يا رسول‌الله لقد رأيناك صنعت على سعد مالم تصنعه على‌احد انك تبعت جنازته بلا رداء ولاحذاء فقال صلّى‌الله‌عليه وآله انّ‌الملائكة كانت بلاحذاء ولارداء فتأسّيت بها.

(۱۷) باب انّه يكره ان يتبع الجنازة بالمجمرة و ان يمشى معها بالنّار الّا ان يدفن بالليل

۴۶۴۳ (۱) **تهذيب** ۲۹۵ ج ۱ ـ **استبصار** ۲۰۹ ج ۱ ـ اخبرنى‌الشيخ (ره) عن أبى‌القاسم جعفربن‌محمّد عن محمّدبن يعقوب عن **كافى**۱۴۷ ج ۳ ـ علىّ بن‌ابراهيم عن ابيه عن‌النوفلىّ عن **السكونىّ** عن أبى‌عبدالله عليه‌السّلام(قال ـ صا)انّ‌النبىّ‌صلّى‌الله‌عليه‌وآله‌نهى‌ان‌تتبع جنازة بمجمرة **الجعفريات**۲۰۵ ـ باسناده‌عن‌علىّ‌بن‌ابى‌طالب عليه‌السّلام نحوه.

۴۶۴۴ (۲) **الدعائم**۲۳۱ ج ۱ ـ عن جعفر بن محمّد عليهماالسّلام انّه كره ان يتبع الميّت بمجمرة ولكن يجمّر(۳)الكفن.

۴۶۴۵ (۳) **فقيه** ۱۰۰ج۱ ـ سئل الصّادق عليه‌السّلام عن‌الجنازة يخرج معها بالنار؟ فقال انّ ابنة رسول‌الله صلّى‌الله عليه وآله (و عليها ـ خ) اخرج بها ليلاً و معها مصابيح.

۴۶۴۶ (۴) **العلل** ۱۸۵ ـ حدثناعلى‌بن احمد قال حدّثنا ابوالعبّاس احمد بن محمّدبن يحيى عن عمرو ابن ابى المقدام و **زياد**بن

---

(۱) أي لايرمي التراب على الميّت.

(۲) حاسراً: أي لادرع عليه ولابيضة على رأسه.

(۳) أى: يبخّر بالطيب.

عبيدالله(١) قالا اتى رجل ابا عبدالله عليه‌السّلام فقال له يرحمك الله هل تُشيّع الجنازة بنار و يُمشى معها بمجمرة او قنديل او غير ذلك مـمّا يضاء به قال فتغيّر لون أبى‌عبدالله عليه‌السّلام من ذلك و استوى جالساً ثمّ قال انّه جاء شقىّ من الاشقياء الى فـاطمة (بـنت رسـول‌الله ـ خ) عليهاالسّلام (ثمّ ذكر مرض فاطمة عليهاالسّلام ووفـاتهاالى ان قـال ١٨٨) فلمّا قضت نحبها(٢)صلّى‌الله‌عليها وهم (فى ذلك ـ خ) فى جوف الليل اخذ علىّ عليه‌السّلام فى جهازها من ساعته كما وصّته فلمّا فرغ من جهازها اخرج علىّ الجنازة واشعل النار فى جريد النخل و مشى مع الجنازة بالنار حتّى صلّى عليها و دفنها ليلاً. الخبر.

وتقدّم فى رواية الحلبىّ(٢) من باب(١)وجوب تحنيط الميّت بكافور من ابواب تحنيط الميّت وتكفينه قوله عليه‌السّلام واكره ان يتبع بمجمرة. **وفى** رواية غياث(٢٠)قوله وكان عليه‌السّلام يكره ان يتبع الميّت بالمجمرة. **وفى**الرضوىّ(٢)من باب(٣)استحباب تطييب الكفن بالذريرة قوله عليه‌السّلام غيرانّى‌اكره‌ان يتجمّرويتبع بالمجمرة.

(١٨) باب استحباب الدعاء بالماثور عند رؤية الجنازة و عند حملها و كذا الاعتبار عند الحمل و عند اتّباعها

٤٦٤٧ (١) **تهذيب** ٤٥٢ ج ١ ـ **كافى** ١٦٧ ج ٣ ـ علىّ بن ابراهيم عن ابيه عن عبدالله بن‌المغيرة عن ابان لا اعلمه الّا ذكره عن **ابى‌حمزة** قال **فقيه** ١١٣ ج ١ ـ كان علىّ بن‌الحسين عليه‌السّلام اذا رأى جنازة (قد اقبلت ـ يب كا) قال(٣)الحمدلله‌الّذى لم‌يجعلنى من السواد المخترم(٤).

مستدرك ٣٠٣ ج ٢ ـ القطب‌الراوندىّ فى دعواته مثله **كافى** ١٦٧ ج ٣ ـ

---

(١) عبدالله ـ خ ل. (٢) قضى نحبه اى مات. (٣) يقول ـ خ ك.

(٤) اخترم: مات و ذهب.

محمّدبن يحيى عن موسى بن‌الحسن عن ابى‌الحسن النهدىّ رفعه قال كان ابوجعفر عليه‌السّلام اذا رأى و ذكر مثل ما فى الفقيه.

٤٦٤٨ (٢) **تهذيب** ٤٥٢ ج ١ ـ **كافى** ١٦٧ ج ٣ ـ حميد (بن زياد ـ يب) عن ابن سماعة عن عبدالله‌بن جبلّة عن محمّدبن مسعودالطائىّ عن عنبسةبن مصعب عن أبى‌عبدالله عليه‌السّلام قال قال رسول الله صلّى‌الله عليه وآله من استقبل جنازة أو رآها فقال: الله اكبر هذا ما وعدنا الله و رسوله و صدق‌الله و رسوله اللهمّ زدنا ايماناً و تسليماً الحمدلله الّذى تعزّز بالقدرة و قهرالعباد بالموت لم يبق فى‌السماء ملك (مقرّب ـ يب) الّا بكى رحمةً لصوته.

٤٦٤٩ (٣) **فقه‌الرضا** عليه‌السّلام ١٧٦ ـ و اذا رأيت الجنازة فقل الله اكبرالله اكبر هذا ما وعدناالله و رسوله و صدق‌الله و رسوله كلّ نفسٍ ذائقة الموت هذا سبيل لابدّ منه انّالله و انّااليه راجعون تسليماً لأمره و رضىً(١) بقضائه واحتساباًلحكمه و صبراً لماقد جرى علينا من حكمه اللهمّ اجعله لنا خير غائبٍ ننتظره.

٤٦٥٠ (٤) **تهذيب** ٤٥٤ ج ١ ـ سعدبن عبدالله عن‌احمد بن الحسن عن عمرو بن سعيدالمدائنىّ عن مصدّق بن صدقة عن عمّارالساباطىّ عن أبى‌عبدالله عليه‌السّلام قال سألته عن الجنازة اذا حملت كيف يقول الّذى يحملها؟ قال يقول بسم‌الله و بالله و صلّى‌الله على محمّدٍ و آل محمّدٍ اللهمّ اغفر للمؤمنين والمؤمنات.

٤٦٥١ (٥) **كافى** ٢٥٨ج ٣ ـ محمّدبن‌يحيى عن‌الحسين بن اسحق عن علىّ بن مهزيار عن فضالة بن ايوب عن سعدان عن عجلان‌ابى صالح قال قال لى ابوعبدالله عليه‌السّلام يا أباصالح اذا (انت ـ خ)

---

(١) رضاء ـ خ.

حملت جنازةً فكن كأنّك انت المحمول و كأنّك سألت ربّك الرجوع الى الدنيا ففعل فانظر ماذا تستأنف قال ثمّ قال عجب(١) لقوم حبس اوّلهم عن آخرهم ثمّ نودى فيهم الرحيل(٢) وهم يلعبون!

٤٦٥٢ (٦) **مستدرك** ٣٧٤ ج ٢ ـ سبط الشيخ الطبرسيّ فى مشكوة الانوار قال قال الباقر عليه‌السّلام أنزِل الدنيا عندك كمنزلٍ نزلته ثمّ اردت التحوّل عنه من يومك او كمالٍ اكتسبته فى منامك و ليس فى يدك منه شىء واذا حضرت فى جنازة فكن كأنّك المحمول عليها و كأنّك سألت ربّك الرجعة الى الدنيا فردّك فاعمل عمل من قد عاين.

٤٦٥٣ (٧) **امالى الشيخ** ٥٣٣ ـ بالاسناد المتقدم فى باب استحباب التقنّع و تغطية الرأس عند قضاء الحاجة فى حديث وصيّة النّبىّ صلّى الله عليه وآله لابى ذرّ قال قال رسول الله صلّى الله عليه وآله ياباذرّ اخفض صوتك عند الجنائز و عند القتال و عند القرآن يا اباذر اذا اتّبعت جنازة فليكن عملك فيها التفكّر والخشوع واعلم انّك لاحق به.

٤٦٥٤ (٨) **مستدرك** ٣٧٤ ج ٢ ـ القطب الراوندى فى دعواته قال كان النّبىّ صلّى الله عليه وآله اذا اتّبع(٣) جنازة غلبته كآبة(٤) و اكثر حديث النفس واقلّ الكلام.

٤٦٥٥ (٩) **نهج البلاغة** ٧٤٩ ـ فى كلام له عليه‌السّلام فكفى واعظاً بموتى عاينتموهم حملوا الى قبورهم غير راكبين واُنزلوا فيها غير نازلين فكأنّهم لم يكونوا للدنيا عمّاراً و كأنّ الآخرة لم تزل لهم داراً.

ويأتى فى بعض احاديث باب (٥) كراهة الضحك بين القبور عند اتّباع الجنازة من ابواب زيارة القبور ما يستفاد منه استحباب الاعتبار

---

(١) عجباً ـ خ ل. (٢) الرحل ـ خ ل. (٣) تبع ـ خ ك.

(٤) اى سوء الحال والانكسار من الحزن.

عند حمل الجنائز.

(١٩) باب كراهة القيام لمن مرّت به الجنازة الّا ان يكون جنازة يهودى

٤٦٥٦ (١) **كافى** ١٩١ ج ٣ ـ محمّدبن يحيى عن احمد بن محمّد عن **تهذيب** ٤٥٦ ج ١ ـ الحسين بن سعيد عن النضربن سويد عن يحيى بن عمران(١) الحلبى عن عبدالله بن مسكان عن زرارة قال كنت عند أبى جعفر عليه السّلام و عنده رجل من الانصار فمرّت به جنازة فقام الأنصاريّ ولم يقم ابوجعفر عليه السّلام فقعدت معه ولم يزل الأنصاريّ قائماً حتى مضوا بها ثمّ جلس فقال له ابوجعفر عليه السّلام ما اقامك؟ قال رأيت الحسين بن على عليه السّلام يفعل ذلك فقال ابوجعفر عليه السّلام والله مافعله الحسين عليه السّلام ولاقام لها أحدمنّا أهل البيت قطّ فقال الأنصاريّ شككتنى اصلحك الله قدكنت اظنّ انّى رأيت.

٤٦٥٧ (٢) **الدعائم** ٢٣٣ ج ١ ـ عن علىّ عليه السّلام انّه نظر الى قومٍ مرّت بهم جنازة فقاموا قياماً على اقدامهم فأشار اليهم ان اجلسوا.

٤٦٥٨ (٣) **وفيه** ٢٣٣ ج ١ ـ روينا عن الحسين بن على عليه السّلام انّه مرّ على قوم بجنازة(٢) فذهبوا ليقوموا فنهاهم و مشى فلما انتهى الى القبر وقف يتحدث مع أبى هريرة و ابن الزبير حتى وضعت الجنازة فلمّا وضعت جلس وجلسوا.

٤٦٥٩ (٤) **كافى** ١٩٢ ج ٣ ـ عدّة من اصحابنا عن **تهذيب** ٤٥٦ ج ١ ـ سهل بن زياد عن ابن ابى نجران عن مثنّى الحنّاط عن أبى عبدالله عليه السّلام قال كان الحسين بن على عليه السّلام جالساً فمرّت عليه جنازة فقام الناس حين طلعت الجنازة فقال الحسين عليه السّلام مرّت جنازة يهودى وكان رسول الله صلّى الله عليه وآله على طريقها جالساً

---

(١) عمّار ـ خ ل ك. (٢) مشى بجنازةٍ فمرّ على قوم ـ خ.

فكره ان تعلو رأسه جنازة يهودى (فقام لذلك ـ كا).

٤٦٦٠ (٥) **قرب الاسناد** ٨٨ ـ الحسين بن ظريف عن **الحسين** بن علوان عن جعفر عن ابيه ان الحسن بن على عليهما السّلام كان جالساً و معه اصحاب له فمرّ بجنازة فقام بعض القوم ولم يقم الحسن عليه السّلام فلمّا مضوا بها قال بعضهم ألا اقمت عافاك الله؟ فقد كان رسول الله صلّى الله عليه وآله يقوم للجنازة اذا مرّوا بها عليه فقال الحسن عليه السّلام انّما قام رسول الله صلّى الله عليه وآله مرّةً واحدةً و ذاك انه مرّ بجنازة يهودى وكان المكان ضيّقاً فقام رسول الله صلّى الله عليه وآله و كره ان تعلو رأسه.

(٢٠) باب استحباب شراء الأراضى المتبرّكة لدفن الموتى

٤٦٦١ (١) **فرحة الغرى** ٢٠ ـ روى ابوعبدالله محمّد بن على بن الحسن بن عبدالرحمن العلوىّ الحسينىّ(١) فى كتاب فضل الكوفة باسناد(٢) رفعه الى عقبة بن علقمة ابى الخبوب قال اشترى امير المؤمنين علىّ عليه السّلام (ارضاً ـ ثل) ما بين الخورنق(٣) الى الحيرة الى الكوفة (و آخر(٤) ما بين النجف الى الحيرة الى الكوفة ـ ثل) من الدهاقين باربعين ألف درهم و أشهد على شرائه قال فقيل(٥) له ياأميرالمؤمنين تشترى هذا بهذا المال وليس تنبت فمطا(٦) فقال سمعت (من ـ خ) رسول الله صلّى الله عليه وآله يقول كوفان (كوفان ـ ثل) يردّ اوّلها على آخرها يحشر من ظهرها سبعون الفاً يدخلون الجنّة بغير حساب فاشتهيت ان يحشروا فى(٧) ملكى.

٤٦٦٢ (٢) **العلل** ٥٨٥ ـ حدثنا محمّد بن على ما جيلويه (ره) قال

---

(١) الحسنى ـ خ ثل. (٢) باسناده الى ـ خ ثل.
(٣) الخورنق قصر في الحيرة لملوك المناذرة بالعراق و هو مشهور.
(٤) و فى خبر ـ خ ل. (٥) فقلت ـ خ ثل. (٦) حظاً ـ ثل. (٧) من ـ خ ثل.

حدثنا على بن ابراهيم عن عثمان بن عيسى عن أبی‌الجارود رفعه فيما يروی‌الی علیّ صلوات‌الله عليه قال انّ‌ابراهيم عليه‌السّلام مرّ‌ببانقيا(١) فكان يزلزل بها فبات بها فاصبح‌القوم ولم يزلزل بهم فقالوا ما هذا و ليس(٢)حدث قالوا نزل هيهنا شيخ و معه غلام له قال فأتوه فقالوا له يا هذا انّه‌كان يزلزل بناكلّ ليلةٍ ولم يزلزل بنا الليلة فبِت عندنا فبات فلم يزلزل بهم فقالوا أقم عندنا و نحن نجرى عليك ما احببت قال لا ولكن تبيعونی هذاالظهر ولا يزلزل بكم قالوا فهو لك قال لا آخذه الّا بالشراء قالوا فخذه بما شئت فاشتراه بسبع نعاج و اربعة احمرة فلذلك سمّی بانقيا لانّ النعاج بالنبطية نقيا قال فقال له غلامه يا خليل الرحمٰن ما تصنع بهذا الظهر ليس فيه زرع ولاضرع؟ فقال له اسكت فانّ الله عزّوجلّ يحشر من هذا الظهر سبعين ألفاً يدخلون الجنّة بغير حساب يشفع الرجل (منهم ـخ) لكذا وكذا.

(٢١) باب استحباب الدفن فی الحرمين والمشاهد المشرّفة و حكم نقل الموتى اليها من غيرها

٤٦٦٣ (١) مستدرك ٣٠٩ج ٢ ـ الشيخ جعفربن قولويه فی كامل الزيارة عن محمّدبن يعقوب عن ابی علی‌الاشعرى عمّن ذكره عن محمّدبن سنان قال وحدثنی محمّدالحميرى عن ابيه عن‌ابن ابی‌الخطّاب عن محمّدبن سنان عن المفضّل عن ابی‌عبدالله عليه‌السّلام قال انّ الله تبارك وتعالى اوحى الى نوحٍ عليه‌السّلام و هو فی السفينة ان يطوف بالبيت اسبوعاً فطاف بالبيتِ اسبوعاًكما اوحی‌الله اليه ثمّ نزل فی الماء الى ركبتيه فاستخرج تابوتاً فيه عظام آدم عليه‌السّلام

(١) بانقيا: هى القادسيّة وانّما سميت بانقيا لأن ابراهيم عليه‌السّلام اشتراها بمائة نعجةٍ لان با، مائة و نقيا شاة بلغت النبط.	(٢) ايش ـك.

فحمل التابوت في جوف السفينة حتى طاف بالبيت ماشاء الله ان يطوف ثمّ ورد الى باب الكوفة في وسط مسجدها ففيها قال الله للأرض «اِبْلَعي ماءَكِ» فبلعت ماءها من مسجد الكوفة كما بدأ الماء من مسجدها و تفرّق الجمع الذي كان مع نوح في السفينة فأخذ نوح التابوت فدفنه في الغري.

٤٦٦٤ (٢) **إثبات الوصيّة** ١٤ ـ (مرسلاً في حديث وفاة آدم عليه السّلام قال) و دفن بمكّة في جبل ابي‌قبيس ثمّ انّ نوحاً عليه‌السّلام حمل بعد الطوفان عظامه في تابوتٍ فدفنه في ظاهر الكوفة فقبره هناك مع قبر نوحٍ في الغريّ و تابوت امير المؤمنين عليه‌السّلام فوق تابوتهما(١) صلّى‌الله عليهم في موضعٍ واحدٍ. الخبر.

٤٦٦٥ (٣) **مجمع‌البيان** ٢٦٦ ج ٥ ـ في كتاب النبوّة بالاسناد ـ خ عن محمّدبن مسلم عن أبي‌جعفر عليه‌السّلام قال قلت له كم عاش يعقوب عليه‌السّلام مع يوسف (بمصر ـ خ)؟ قال عاش حولين (الى ان قال) قال فلمّا مات يعقوب حمله يوسف في تابوتٍ الى ارض الشام فدفنه في بيت المقدس. مستدرك ٣١٠ ج ٢ ـ القطب الراوندي في قصص الأنبياء بأسانيده الى الصدوق عن محمّدبن موسى (بن ـ خ) المتوكّل عن عبدالله بن جعفرالحميريّ عن احمدبن محمّدبن عيسى عن الحسن بن محبوب عن العلاء بن رزين عن محمّدبن مسلم عن أبي‌جعفر عليه‌السّلام قال لمّا مات يعقوب و ذكر مثله.

٤٦٦٦ (٤) **فقيه** ١٢٣ ج ١ ـ قال الصادق عليه‌السّلام إنّ الله تبارك و تعالى أوحى الى موسى بن عمران ان اخرج عظام يوسف عليه السّلام من مصرو وعده طلوع القمر فأبطأ طلوع القمر عليه فسأل عمّن

---

(١) تابوته ـ خ.

يعلم موضعه فقيل له هيٰهنا عجوز تعلم علمه فبعث اليها فأتى بعجوز مقعدة عمياء فقال (أ ـ خ) تعرفين قبر يوسف عليه‌السّلام؟ قالت نعم قال فأخبريني بموضعه قالت لا افعل حتى تعطينى خصالاً: تطلق رجلى و تعيد الىّ بصرى و تردّ الى شبابى و تجعلنى معك فى الجنّة فكَبُرَ ذلك على موسى عليه‌السّلام فأوحى الله عزّوجلّ اليه انّما تعطى علىّ فأعطها ما سألت ففعل فدلّته على قبر يوسف فاستخرجه من شاطىء النيل فى صندوق مرمر فلمّا اخرجه طلع القمر فحمله الى الشام فلذلك يحمل اهل الكتاب موتاهم الى الشام و هو يوسف بن يعقوب و ما ذكر الله عزّوجلّ يوسف فى القرآن غيره (الظاهر أنّ قوله و هو يوسف الخ من كلام الصدوق).

العلل ٢٩٦ ـ **العيون** ٢٥٩ ج ١ ـ **الخصال** ٢٠٥ ـ حدثنا ابى (رض) قال حدثنا سعد بن عبدالله عن احمد بن محمّد (بن عيسى ـ الخصال ـ العيون) عن **الحسن** بن على بن فضّال عن أبى‌الحسن عليه‌السّلام انّه قال احتبس القمر عن بنى‌اسرائيل فاوحى الله جلّ جلاله الى موسى عليه‌السّلام ان اخرج عظام يوسف من مصر و ذكر نحوه الى قوله الى الشام.

٤٦٦٧ (٥) **قرب الاسناد** ٣٧٥ ـ احمد بن محمّد بن عيسى عن احمد بن محمّد ابن أبى‌نصر (عن الرضا عليه‌السّلام فى حديث قال) و ما غضب الله على بنى اسرائيل الّا أدخلهم مصر و لا رضي عنهم الّا أخرجهم منها الى غيرها و لقد اوحى الله تبارك وتعالى الى موسى عليه السّلام ان يخرج عظام يوسف منها (الى ان قال) فاخرج(١) من النيل فى سفطٍ (٢) مرمر فحمله موسى عليه‌السّلام الخبر.

٤٦٦٨ (٦) **تفسير العياشي** ٣٠٤ ج ١ ـ عن على **ابن اسباط** عن الرضا

---

(١) فأخرجه ـ خ قرب الاسناد. (٢) السفط : تابوت صغير.

عليه‌السّلام قال قلت له انّ اهل مصر يزعمون انّ بلادهم مقدّسة قال و كيف ذلك؟ قلت جعلت فداك انّهم يزعمون انّه يحشر في جبلهم سبعون ألفاً يدخلون الجنّة بغير حسابٍ فقال لالعمري ما ذاك كذلك وما غضب‌الله على بني اسرائيل و ذكر نحوه.

٤٦٦٩ (٧) **كافى** ١٥٥ ج ٨ ـ علي‌بن‌ابراهيم عن ابيه عن ابن محبوب عن جميل بن صالح عن **يزيد**الكناسيّ عن أبي‌جعفر عليه السّلام قال انّ رسول‌الله صلّى‌الله عليه وآله كان نزل على رجلٍ بالطائف (الى ان قال) فقال عليه‌السّلام إنّ الله عزّ ذكره أوحى الى موسى عليه السّلام ان احمل عظام يوسف من مصر قبل ان تخرج منها الى الارض المقدّسة بالشام الخبر.

٤٦٧٠ (٨) **قرب‌الاسناد** ٥٩ ـ السنديّ‌بن محمّد عن **صفوان**الجمّال عن أبي‌عبدالله عليه‌السّلام (في حديث عن رسول‌الله صلّى‌الله عليه و آله قال) قال ان الله تبارك وتعالى اوحى‌الى موسى عليه‌السّلام ان يحمل عظام يوسف فسأل عن قبره الخبر.

٤٦٧١ (٩) **مستدرك** ٣١٢ ج ٢ ـ القطب الراوندي في دعواته عن اميرالمؤمنين عليه‌السّلام قال قال رسول‌الله صلّى‌الله عليه وآله انّ موسى لمّا امر ان يقطع البحر فانتهى اليه ضربت وجوه الدّوابّ و رجعت فقال موسى يارب مالي قال يا موسى انك عند قبر يوسف عليه السّلام فاحمل عظامه و قد استوى القبر بالارض الخبر.

٤٦٧٢ (١٠) **مستدرك** ٣١٤ ج ٢ ـ القطب‌الراوندي في لبّ اللباب روى ان يوسف لمّا حضرته الوفاة أمر أن يجعل له صندوق من رخام و هيّيء لموته (الى ان قال) فقبض ثمّ دفن بالنيل و اوصى ان يذهب به الى الارض المقدّسة ثمّ ذهب به موسى عليه‌السّلام اليها.

٤٦٧٣ (١١) **إرشاد القلوب** ٤٤٠ ـ روى عن اميرالمؤمنين عليه السّلام انّه كان اذا اراد الخلوة بنفسه اتى الى طرف الغرى فبينما هو ذات يوم هناك مشرف على النجف فاذا رجل قد أقبل من البريّة راكباً على ناقةٍ وقدّامه جنازة فحين رآى علياً عليه‌السّلام قصده حتى وصل اليه وسلّم عليه فردّ عليه‌السّلام فقال من أين؟ قال من اليمن قال و ما هذه الجنازة التّى معك؟ قال جنازة ابى أتيت لادفنه فى هذه الأرض فقال له على عليه السّلام لِمَ لادفنته فى ارضكم؟ قال اوصى بذلك و قال انّه يدفن هناك رجل يدخل فى شفاعته مثل ربيعة و مضرّ فقال له علىّ عليه‌السّلام أتعرف ذلك الرجل؟ قال لا قال انا والله ذلك الرجل انا و الله ذلك الرجل قم فادفن أباك فقام فدفن أباه و من خواصّ ذلك الحرم الشريف أنّ جميع المؤمنين يحشرون فيه.

٤٦٧٤ (١٢) **الجعفريّات** ٢٠٦ ـ باسناده عن على بن ابى‌طالب عليه السّلام انّ رجلاً مات بالرستاق على رأس فرسخ من الكوفة فحملوه الى الكوفة فرفع ذلك الى علىّ بن ابى‌طالب عليه‌السّلام فانهكهم(١) عقوبةً ثمّ قال ادفنوا الأجساد فى مصارعهم ولا تفعلوا كفعل اليهود فانّ اليهود تنقل موتا هم الى بيت المقدس. **الدعائم** ٢٣٨ ـ عن علىّ عليه السّلام انّه رفع اليه انّ رجلاً و ذكر نحوه و زاد و قال عليه‌السّلام لمّا كان يوم احد أقبلت الأنصار لتحمل قتلاهم الى دورهم فأمر رسول‌الله صلّى‌الله عليه وآله منادياً فنادى ادفنوا الأجساد فى مصارعها.

٤٦٧٥ (١٣) **الجعفريّات** ٢٠٦ ـ اخبرنا عبدالله بن محمّد قال اخبرنا محمّد بن محمّد قال اخبرنا الحرث(٢) بن مسكين قال اخبرنا سفيان بن عيينة عن الاسود بن قيس. **الجعفريّات** ٢٠٦ ـ باسناده عن على بن

---

(١) نهكه عقوبةً: بالغ فيها. (٢) الحرّ ـ خ.

الحسين قال محمّد بن محمّد حدثنا اسحق بن اسمعيل عن عبد الأعلىٰ الآملي حدثنا سفيان بن عيينة عن الاسعد بن قيس عن نتيج العبدى عن جابربن عبدالله الانصارى انّ النّبيّ صلّى‌الله عليه وآله امر بقتلى أُحد (بعد ما نقلوا ـ خ) ان يردّوا الى مصارعهم.

٤٦٧٦ (١٤) **تهذيب** ٤٦٥ ج ٥ ـ محمّدبن عيسى عن على بن سليمان قال كتبت الى ابي‌الحسن عليه‌السّلام أسأله عن الميّت يموت بمنى أو عرفات الوهم منّى يدفن بعرفات أو ينقل الى الحرم و أيّهما افضل؟ فكتب عليه السّلام يحمل الى الحرم فيدفن فهو أفضل.

كافى ٥٤٣ ج ٤ ـ على بن ابراهيم عن ابيه عن على بن محمّد بن شيرة عن على بن سليمان قال كتبت اليه أسأله عن الميّت يموت بعرفات يدفن بعرفات أو ينقل الى الحرم فأيّهما أفضل؟ فكتب يحمل الى الحرم و يدفن فهو افضل.

٤٦٧٧ (١٥) **مصباح الشيخ** (ره) ٢١ ـ ولاينقل الميّت من بلدٍ الى بلدٍ فان نقل الى بعض المشاهد كان فيه فضل مالم يدفن فاذا دفن فلا ينبغى نقله بعد دفنه. وقد رويت(١) بجواز نقله(٢) الى بعض المشاهد (رواية ـ خ) والاول افضل **نهاية الشيخ** (ره) ٩ ـ وقد وردت رواية بجواز نقله الى بعض مشاهد الأئمّة عليهم‌السّلام سمعناها مذاكرة **ذكرى الشهيد** ٦٥ ـ قال المفيد فى المسائل الغريّة(٣) وقد جاء فى حديثٍ ما يدلّ على رخصته فى نقل الميّت الى بعض مشاهد آل الرسول صلّى‌الله عليه وآله ان اوصى الميّت بذلك ويأتى فى بعض احاديث باب (١٣) فضل الكعبة و باب ٢٣ ـ فضل مكّة و باب ٣١ ـ فضل الحرم من ابواب بدء المشاعر ما يدلّ على ذلك.

---

(١) وردت ـ ظ. (٢) النقل ـ خ. (٣) العزية ـ خ ثل.

(٢٢)باب حكم توجيه الميّت الى قبورالنّبيّ والأئمّة عليهمالسّلام

٤٦٧٨ (١) **كافى** ٣٠٠ج ١ ـ على بن ابراهيم عن ابيه عن بكر بن صالح قال الكلينىّ وعدّة من اصحابنا عن ابن زياد **كافى** ٣٠٢ ج ١ ـ محمّد بن الحسن و على بن محمّد عن سهل عن محمّد بن سليمان (الدّيلمى ـكا ٣٠٠ج ١) عن هٰرون بن الجهم عن محمّد بن مسلم قال سمعت اباجعفر عليهالسّلام يقول لمّاحضر(١) الحسن بن علىّ عليهالسّلام (الوفاة ـكا ٣٠٠ج ١) قال للحسين عليهالسّلام يا اخى انى اُوصيك بوصيّةٍ فاحفظها اذا(٢) انا متّ فهيّئنى ثمّ وجّهنى الى رسول‌الله صلّى‌الله عليه وآله لأُحدث به عهداً ثمّ اصرفنى الى اُمّى (فاطمة ـكا ٣٠٢) ثمّ ردّنى فادفنّى بالبقيع واعلم انّه سيصيبنى من عايشة(٣) ما يعلم (الله و ـ كا ٣٠٠ج ١) الناس (من ـكا ٣٠٢) صنيعها و عداوتها لله و لرسوله صلّى‌الله عليه وآله و عداوتها لنا أهل البيت فلمّا قبض الحسن عليه السّلام ووضع على السرير فانطلقوا(٤) به الى مصلّى رسول الله صلّى‌الله عليه وآله الذى كان يصلّى فيه على الجنائز فصلّى عليه(٥) الحسين عليه السّلام (فلمّا ان صلّى عليه ـكا ٣٠٢) (و ـكا ٣٠٠ج ١) حمل فأدخل (الى ـكا ٣٠٠) المسجد فلمّا اُوقف على قبر رسول‌الله صلّى‌الله عليه و آله (ذهب(٦) ذوالعوينين(٧) الى عايشة ـكا ٣٠٠) و قال لها إنّهم قد أقبلوا بالحسن (بن على ـكا ٣٠٢) عليهماالسّلام ليدفنوا(٨) مع النبىّ

---

(١) احتضر كا ٣٠٢. (٢) فاذاكا ٣٠٢. (٣) من الحميراء ـكا ٣٠٢.

(٤) ثمّ انطلقوا ـكا ٣٠٠. (٥) على الحسن عليهالسّلام ـكا ٣٠٢.

(٦) بلغ عايشة الخبر و قيل لها ـكا ٣٠٢.

(٧) العوين تصغير العين كنّى بذى العوينين الجاسوس.

(٨) ليدفن مع رسول الله صلّى‌الله عليه وآله ـكا ٣٠٢.

صلّىالله عليه وآله فخرجت مبادرةً على بغلٍ بسرجٍ فكانت اوّل امرأةٍ ركبت في الاسلام سرجاً (فوقفت ـ كا ٣٠٢) وقالت نحّوا ابنكم عن بيتى فانّه لايدفن فى بيتى[1] و يهتك على رسول‌الله صلّى‌الله عليه وآله حجابه فقال لها الحسين (بن على عليه‌السّلام ـ كا ٣٠٢) قديماً هتكت أنت و ابوك حجاب رسول‌الله وادخلت (عليه ـ كا ٣٠٠) بيته من لايحبّ (رسول‌الله صلّى‌الله عليه وآله ـ كا٣٠٢) قربه وان الله سائلك عن ذلك يا عايشة (كا ٣٠٢ج ١ ـ انّ اخي أمرنى ان أُقرّبه من ابيه رسول‌الله صلّى‌الله عليه وآله ليحدث به عهداً و اعلمى أنّ أخى أعلم الناس بالله و رسوله و اعلم بتأويل كتابه من ان يهتك على رسول الله ستره لانّ الله تعالى يقول: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ ﴾ وقدأدخلت انت بيت رسول‌الله صلّى‌الله عليه و آله الرجال بغير إذنه الخبر).

٤٦٧٩ (٢) **إرشادالمفيد** (ره) ١٩٢ ـ روى عبدالله بن ابراهيم عن زياد المخارقىّ قال لمّا حضرت الحسن عليه‌السّلام الوفاة استدعى الحسين عليه‌السّلام و قال يا اخى انّى مفارقك ولاحِق بربّى وقد سقيت السمّ و رميت بكبدى فى الطست[2] و انّى العارف[3] بمن سقانى السمّ و من أين دُهيت و أنا أخاصمه الى‌الله عزّوجلّ فبحقى عليك إن تكلّمت فى ذلك بشىءٍ وانتظر ما يحدث الله عزّوجلّ فىّ فاذا قضيت (نحبى ـ خ) فغمّضنى و غسّلنى و كفّنى واحملنى على سريرى الى قبر جدّى رسول‌الله صلّى‌الله عليه وآله لأُجدّد به عهداً ثمّ ردّني الى قبر جدّتى فاطمة بنت أسد (رض) فادفنّى هناك و ستعلم يابن أمّ أنّ القوم يظنون أنكم تريدون دفنى عند رسول‌الله صلّى‌الله عليه وآله فيتجلّبون[4] فى ذلك و يمنعونكم منه و بالله أُقسم عليك ان تهرق[5]

---

(١) فيه شيء ولا يهتك ـ كا ٣٠٢. (٢) الطشت ـ خ. (٣) لعارف ـ خ.
(٤) فيجلبون ـ خ. (٥) يهريق ـ خ.

فى أمرى محجمة(١)دم **خرائج الراوندى** ٢٤٢ ج ١ ـ روى أنّ الصادق عليه السّلام قال لمّا حضرت الحسن بن علىّ عليهماالسّلام الوفاة الى ان قال فقال يا أخى احملنى على سريرى الى قبر جدّى رسول الله صلّى‌الله عليه وآله لأُجدّد به عهداً(٢)ثمّ ردّنى الى قبر جدّتى فاطمة بنت أسد (رض) فادفنّى الخبر.

(٢٣) باب استحباب حفر القبر للميّت و ثوابه

٤٦٨٠ (١) **تهذيب** ٤٥٠ ج ١ ـ **كافى** ١٦٥ ج ٣ ـ على بن ابراهيم عن ابيه (عن ابن أبي‌عمير ـ كا) عن سيف بن عميرة عن سعد بن طريف(٣)عن **فقيه** ٩٢ ج ١ ـ أبي‌جعفر عليه‌السّلام(٤)قال من حفر لميّتٍ قبراً كان كمن(٥)بوّأه بيتاً موافقاً الى يوم القيامة.

٤٦٨١ (٢) **ثواب‌الاعمال** ٣٤٤ ـ بالاسناد المتقدّم فى باب عيادة المريض عن ابن عبّاس عن رسول‌الله صلّى‌الله عليه وآله فى خطبةٍ طويلةٍ قال من احتفر لمسلم قبراً محتسباً حرمه‌الله تعالى على النّار و وهبه(٦)بيتاً فى الجنّة و أورده حوضاً فيه من الأباريق عدد النجوم عرضه.ما بين أيلة(٧)وصنعاء.

البحار ٤٦ ج ٨٢ ـ اعلام‌الدّين باسناده الى ابن عباس و ابى هريرة قالا قال رسول‌الله صلّى‌الله عليه‌وآله من احتفر لمسلم قبرا و ذكر مثله.

---

(١) المحجمة: الآلة التى يجمع فيها دم الحجامة عند المصّ. (٢) عهدى ـ خ.
(٣) ظريف ـ خ يب. (٤) قال الصادق عليه السّلام من حفر لمؤمن ـ فقيه.
(٥) فكانّما ـ فقيه. (٦) بوّاه ـ بحار.
(٧) أُبُلّه ـ بحار ـ ايله: البلد المعروف بين مصر و شام ـ أُبُلّه ـ كهُتُلّة موضع بالبصرة أحد جنان الدنيا. و فى بعض النسخ بالياء المثنّاة، و هو بالفتح اسم جبل بين مكّة والمدينة قرب ينبع، و بالكسر قرية بباخور، و موضعان آخران ذكرهما الفيروزآبادى.

٤٦٨٢ (٣) **مستدرك** ٣٠٧ ج ٢ ـ الشهيدالثانى فى مسكّن الفؤاد عن ابن مسعود(١)عن النبىّ صلّىالله عليه وآله و من حفر قبراً لمسلم بنى الله عزّوجلّ له بيتاً فى الجنّة.

(٢٤) باب حدّ القبر واللَحْدِ

٤٦٨٣ (١)**تهذيب** ٤٥١ ج ١ ـ **كافى**١٦٦ ج ٣ ـ على (بنابراهيم ـيب) عن ابيه عن النوفلىّ عن السكونىّ عن أبىعبدالله عليهالسّلام انّ النبىّ صلّىاللهعليه وآلهنهىان يعمّق القبر فوق ثلاثة أذرع **الجعفريّات** ٢٠١ ـ باسناده عن علىّ بن أبىطالب عليهالسّلام انّ رسولالله صلىالله عليه وآله نهى و ذكر مثله.

٤٦٨٤ (٢) **الدعائم** ٢٣٩ ج ١ ـ عن علىّ عليهالسّلام انّه كرّه أن يعمّق القبر فوق ثلاثة أذرع وأن يزاد عليه تراب غير ما خرج منه.

٤٦٨٥ (٣) **تهذيب** ٤٥١ ج ١ ـ سعد بن عبدالله عن يعقوب بن يزيد عن **ابن ابىعمير**عن بعض اصحابه عن ابىعبدالله عليهالسّلام قال حدّ القبر الى الترقوة. و قال بعضهم الى الثدى. و قال بعضهم قامة الرجل حتّى يمدّ الثوب على رأس من فى القبر. و اما اللحد فبقدر ما يمكن فيه الجلوس. قال ولمّا حضر علىّ بن الحسين عليهالسّلام الوفاة أُغمى عليه فبقى ساعةً ثمّ رفع عنه الثوب ثمّ قال الحمدلله الذى أورثنا الجنّة نتبوّأمنها حيث نشاء فنعم اجرالعاملين ثمّ قال احفروا لي حتّى يبلغ(٢) الرسخ(٣)قال ثمّ مدّ الثوب عليه فمات عليه السّلام **كافى**١٦٥ ج ٣ ـ سهل بن زياد قال روى اصحابنا انّ حدّ القبر الى التّرقوة (وذكر

---

(١) عن جابر بن عبدالله ـخ لك. (٢) تبلغوا ـخ.

(٣) الرشح ـخ ل، فى حديث على بن الحسين عليهما السّلام احفروا لى حتى تبلغ الرشح يعنى عرق الارض و نداوتها، الرشح: العرق.

مثله الّا انّ فيه) احفروا لى وابلغوا الى الرشح(١).

٤٦٨٦ (٤) **فقيه** ١٠٧ ج ١ ـ قال الصادق عليه السّلام حدّ القبر الى التّرقوة و قال بعضهم الى الثديين وقال بعضهم (الى ـ خ) قامة الرجل حتى يمدّ الثوب على رأس من فى القبر. و أمّا اللحد فانه يوسّع بقدر ما يمكن الجلوس فيه.

(٢٥) باب جواز اللحد والشق واستحباب اختيار اللحد على الشقّ

٤٦٨٧ (١) **تهذيب** ٤٥١ ج ١ ـ **كافى** ١٦٦ ج ٣ ـ على بن ابراهيم عن ابيه عن ابن أبى‌عمير عن حمّاد بن عثمان عن **الحلبىّ** عن ابى‌عبدالله‌عليه‌السّلام‌انّ‌رسول‌الله‌صلّى‌الله‌عليه‌و آله‌لحدله‌ابو طلحة‌الانصارى.

٤٦٨٨ (٢) **فقه‌الرضا** عليه‌السّلام ١٨٣ ـ ولحد له صلّى‌الله‌عليه‌و آله ابوطلحة ثمّ خرج ابو طلحة و دخل علىّ عليه‌السّلام القبر فبسط يده فوضع النبىّ صلّى‌الله عليه و آله فأدخله اللحد.

٤٦٨٩ (٣) **الدعائم** ٢٣٧ ج ١ ـ روينا عن جعفر بن محمّد عن ابيه عن آبائه عن علىّ عليه السّلام انّه ألحد لرسول الله صلّى‌الله‌عليه وآله واللحد هو ان يشقّ للميّت فى القبر مكانه ممّايلى القبلة مع حائط القبر والضريح ان يشقّ له وسط القبر.

٤٦٩٠ (٤) **الجعفريات** ٢٠١ ـ باسناده عن علىّ بن ابى‌طالب عليه السّلام قال قال رسول‌الله صلّى‌الله عليه وآله اللحد لأُمّتى والضريح لأهل الكتاب.

٤٦٩١ (٥) **تهذيب** ٤٥١ ج ١ ـ **كافى** ١٦٦ ج ٣ ـ سهل (بن زياد ـ يب) عن بعض اصحابه عن **ابى‌همام** اسمعيل بن همام عن ابى‌الحسن الرضا عليه‌السّلام قال قال ابوجعفر عليه‌السّلام حين أُحضر(٢)اذا أنا

---

(١) الرسخ ـ خ ل ـ رسخ الغدير: نشّ ماؤه و نضب. (٢) احتضر ـ خ كا.

مِتّ فاحفروا (لي ـ كا) وشقّوا لي شقّاً فان قيل لكم إنّ رسول‌الله لحد له فقد صدقوا.

٤٦٩٢ (٦) **فقه‌الرضا** عليه‌السلام ١٨٣ ـ قال العالم عليه‌السّلام و كتب ابي في وصيّته ان اكفّنه في ثلاثة اثواب (الى ان قال) و شققنا له القبر شقّاً من أجل انّه كان رجلاً بديناً.

٤٦٩٣ (٧) **فرحة الغرى** ٢١ ـ للسيّد عبدالكريم بن طاووس ذكر محمّد بن احمد بن داود القمىّ فى كتابه ما صورته قال: أخبرنا محمّد بن علىّ بن الفضل **تهذيب** ١٠٦ ج ٦ ـ محمّد بن احمد بن داود القمّى قال اخبرنى محمّد بن علىّ بن الفضل قال اخبرنى على بن الحسين بن يعقوب من(١)بنى خزيمة قراءةً عليه قال حدثنى جعفر بن محمّد(٢) بن يوسف الأزدى قال حدثنا علىّ بن بزرج الخيّاط(٣)قال حدثنا عمرو (بن اليسع ـ خ) قال جاءني سعد الأسكاف قال يا بنىّ تحمل الحديث؟ فقلت نعم فقال حدثنى ابوعبدالله عليه‌السّلام قال انّه لمّا اُصيب اميرالمؤمنين عليه‌السّلام قال للحسن والحسين صلوات‌الله عليهما غسّلانى و كفّنانى و حنّطانى واحملانى على سريرى واحملا مؤخّره تكفيان مقدّمه فانكما تنتهيان الى قبرٍ محفورٍ و لحدٍ ملحودٍ و لبنٍ موضوعٍ فالحدانى واشرجا(٤) اللّبِن علىّ وارفعا لبنةً ممّا يلى رأسى فانظرا ما تسمعان فاخذ اللبنة من عندالرأس بعدما اشرجا عليه اللبن فاذا ليس فى القبر شىء واذا هاتف يهتف اميرالمؤمنين عليه‌السّلام كان عبداً صالحاً فألحقه الله بنبيّه وكذلك يُفعل بالأوصياء بعد الأنبياء حتّى لو انّ نبيّاً مات فى المشرق و مات وصيّه فى المغرب لألحق الله

---

(١) فى حى بنى خزيمة ـ فرحة الغرى. (٢) احمد ـ خ.

(٣) الجاحظ ـ ك ـ الحنّاط ـ خ ل يب. (٤) شرج اللّبن: نضدو ضمّ بعضه على بعض.

الوصيّ بالنبيّ.

٤٦٩٤ (٨) **الدعائم** ٢٣٧ ج ١ ـ روينا عن جعفر بن محمّد عليهما السّلام انّه ضرّح(١)لابيه محمّد بن عليّ عليهماالسّلام احتاج الى ذلك لانه كان بادناً (٢).

٤٦٩٥ ـ (٩) **العيون** ٢٤٢ ج ٢ ـ **امالى الصدوق** ٥٢٦ ـ حدثنا محمّد بن عليّ ماجيلويه (و محمّد بن موسى المتوكّل و احمد بن زياد بن جعفر الهمدانيّ و احمد بن عليّ بن ابراهيم بن هاشم والحسين بن ابراهيم بن تاتانة والحسين بن ابراهيم بن احمد بن هشام(٣)المؤدّب و عليّ بن عبدالله الورّاق رضى الله عنهم ـ العيون) قالوا ـ حدّثنا(٤) عليّ بن ابراهيم بن هاشم عن ابيه عن ابى الصلت الهرويّ قال بينا أنا واقف بين يدى ابى الحسن عليّ بن موسى الرضا عليهماالسّلام اذ قال لى يا أبا الصلت ادخل هذه القبة التى فيها قبر هٰرون (الى ان قال) سيحفرلى فى هذا الموضع فتأمرهم ان يحفروا لى سبع مراقٍ الى اسفل وان يشقّ لى ضريحه فان ابوا الّا ان يلحدوا فتأمرهم ان يجعلوا اللحد ذر اعين و شبراً فانّ الله سيوسعه (لى ـ خ) ما يشاء (٥).

وتقدم فى رواية فضيل (١٤) من باب (٢) وجوب تغسيل الميّت المسلم من ابواب غسل الميّت قوله عليه‌السّلام ثمّ لحدوا قبره (اى آدم عليه‌السّلام) وقال هذا سنّة ولده من بعده **وفى** رواية الطبرسيّ (١٢) من باب (١) وجوب دفن الميّت المسلم من ابواب الدفن قوله عليه‌السّلام والعرب تواريها (اى الموتى) فى قبورها و تلحد لها و كذلك السنّة على الرسل انّ اوّل من حفر له قبر آدم عليه السّلام واُلحد له لحد .

---

(١) اى شق فى وسط القبر. (٢) جسيما ـ ك . (٣) هاشم ـ خ ل.
(٤) قال حدثنى ـ الامالى. (٥) ما شاء ـ الأمالى.

ويأتى فى رواية الجدلىّ (٥) من الباب التالى قوله عليه السّلام ثمّ احفرلى قبراً فى موضعه الى منتهى كذا وكذا ثمّ شقّ لى لحداً. **وفى** رواية ابن عطية(٢)من باب(٢٩)استحباب وضع الميّت دون القبر بذراعين قوله ثمّ ضعه في لحده. **وفى** بعض احاديث باب(٢٣)انّ باب القبر من قبل الرجلين ما يشعر على ذلك. **وفى** رواية ابى‌مريم (٤) من باب (٣٥) انّ الميّت يدخله القبر من أذن له الولىّ قوله عليه‌السّلام فحفر (ابوطلحة) له صلّى‌الله عليه‌وآله لحداً.

وفى رواية محمّدبن اسمعيل (١٢) من باب (٤٣) استحباب تربيع القبر قوله عليه‌السّلام فاذا حملت نفسى الى المقبرة المعروفة بمقابر قريش فألحدونى بها. **وفى** رواية عمر بن واقد (١٣) نحوه. **وفى** رواية علىّ بن عبدالله (٢) من باب (١) فرض الصلوة للكسوف من ابواب صلوة الآيات قوله صلّى‌الله عليه وآله يا علىّ انزل فألحد ابنى فنزل عليه‌السّلام فألحد ابراهيم فى لحده.

(٢٦) باب جواز فرش القبر بالقطيفة والساج و إطباق الساج عليه واستحباب كتابة القرآن وأسماء الأئمّة عليهم السّلام على الساجة للقبر

٤٦٩٦ (١) **كافى** ١٩٧ ج ٣ ـ علىّ بن ابراهيم (عن ابيه ـ خ) عن صالح بن سندىّ عن جعفر بن بشير عن يحيى ابن **ابى العلاء** عن ابى‌عبدالله عليه‌السّلام قال ألقى شقران مولى رسول‌الله صلى‌الله عليه وآله فى قبره القطيفة.

٤٦٩٧(٢) **الدعائم** ٢٣٧ ـ و عن علىّ عليه‌السّلام انّه قال فرش فى قبر رسول‌الله صلى‌الله عليه وآله قطيفة لأنّ الموضع كان ندياً متسبّخاً (١).

٤٦٩٨ (٣) **تهذيب** ٤٥٦ ج ١ ـ محمّد بن احمد بن يحيى عن على

---

(١) السبخة: الارض المالحة.

بن محمّدالقاسانى. **كافى** ١٩٧ ج ٣ ـ علىّ بن ابراهيم عن ابيه عن علىّ بن محمّد القاسانى (عن محمّد بن محمّد ـ يب) قال كتب علىّ بن بلال الى ابى‌الحسن عليه‌السّلام(١) انّه ربّما مات الميّت عندنا و تكون الارض نديّةً فنفرش(٢) القبر بالساج(٣) او نطبق(٤) عليه فهل يجوز (ذلك ـ كا)؟ فكتب ذلك جائز.

٤٦٩٩ (٤) **فقيه** ١٠٨ ج ١ ـ روى عن ابى‌الحسن الثالث عليه‌السّلام إطلاق فى أن يفرش القبر بالساج و يطبق على الميّت الساج.

٤٧٠٠ (٥) **فرحة‌الغرى** ٢٣ ـ للسيد **عبدالكريم** بن طاووس بالاسنادالمتقدّم فى باب (١٠) عدد التكبير فى الصلوة من ابواب الصلاة على‌الميّت عن ابى‌عبدالله الجدلىّ عن اميرالمؤمنين عليه‌السّلام (فى حديثٍ طويلٍ انّه قال للحسن عليه‌السّلام لمّا حضرته الوفاة) ثمّ احفرلى قبراً فى موضعه الى منتهى كذا وكذا ثمّ شقّ (لى ـ خ) لحداً فانّك تقع على ساجةٍ منقورةٍ ادّخرها لى أبى نوح عليه‌السّلام وضعنى فى‌الساجة ثمّ ضع علىّ سبع لبنات كبارٍ ثمّ ارقب هنيئةً ثمّ انظر فانّك لم ترانى فى لحدى.

٤٧٠١ (٦) **إرشادالمفيد** ١٩ ـ عبّاد بن يعقوب الرواجنىّ قال حدّثنا **حنّان** بن علىّ العنزىّ قال حدّثنى مولىً لعلىّ بن ابى‌طالب عليه‌السّلام قال لمّا حضرت اميرالمؤمنين عليه‌السّلام الوفاة قال للحسن والحسين عليهماالسّلام اذا أنا متّ فاحملانى على سريرى ثمّ أخرجانى ثمّ

---

(١) اليه ـ يب. (٢) فيفرش ـ خ يب.

(٣) الساج: خشب يجلب من الهند شجر يعظم جدا ـ اللسان.

(٤) و الظاهر أنّ المراد من قوله (أو نطبق عليه): أي نضع الآجرّ الكبير عليه لأنّ معنى الطابق الآجرّ.

احملا مؤخّر السرير فإنّكما تكفيان مقدّمه ثمّ ائتيابى الغريّين فإنّكما ستريان صخرةً بيضاء تلمع نوراً فاحتفرا فيها فانّكما تجدان فيها ساجةً فاد فنانى فيها (الى ان قال) فاحتفرنا فاذا ساجة مكتوب عليها هذه ما ادّخرهانوح عليه‌السّلام لعلىّ‌بن‌أبى‌طالب عليه‌السّلام فدفنّاه فيها. الخبر.

٤٧٠٢ (٧) غيبةالشيخ (ره) ٢٢٢ ـ قال‌ابن‌نوح‌اخبرنى ابونصر هبة الله بن محمّد قال حدّثنى علىّ بن ابى‌جيد القمّى (ره) قال حدثنا ابوالحسن على‌بن احمد الدلاّل القمّى قال دخلت على أبى‌جعفر محمّد بن عثمان (رض) (يعنى: وكيل مولانا المهدىّ عليه‌السّلام ـ ك) يوماً لأُسلّم عليه فوجدته و بين يديه ساجة و نقّاش ينقش عليها و يكتب (عليها ـ خ) آياً من القرآن و أسماء الأئمّة عليهم‌السّلام على حواشيها فقلت له يا سيّدى، ما هذه الساجة فقال لى هذه لقبرى تكون فيه أُوضع عليها (او قال أُسند اليها) وقد فرغت(١)منه وانا فى كلّ يوم انزل(٢) فيه واقرأ جزءاً من القرآن فيه فأصعد وأظنّه قال فأخذ بيدى و أرانيه فاذا كان يوم كذا وكذا من شهر كذا وكذا من سنة كذا وكذا صرت الى الله تعالى و دفنت فيه وهذه‌الساجة معى (قال ـ خ) فلمّا خرجت من عنده أثبتّ‌ما ذكره‌ولم‌أزل مترقّباً(به ـ خ) ذلك فما تأخّر الأمر حتّى اعتلّ ابوجعفر فمات فى اليوم الذى ذكره من الشهر الّذى قاله من‌السنة التى ذكرها و دفن فيه. قال ابونصر هبةالله و قد سمعت هذا الحديث من غير علىّ وحدّثتنى‌به‌أيضاً‌أُمّ‌كلثوم‌بنت ابى‌جعفر رضى‌الله تعالىٰ عنهما.

البحار ٥٠ ج ٨٢ ـ فلاح السائل عن ابن نوح عن هبة الله بن محمّد عن علىّ بن أبى جِيد القمّى عن علىّ بن أحمد الدلّال قال أُدخلت على أبى‌جعفر محمّد بن عثمان و ذكر نحوه الى قوله دفن فيه.

---

(١) عرفت ـ خ. (٢) انظر اليه ـ ك.

۴۷۰۳ (۸) **البحار** ۵۱ ج ۸۲ ـ و ذكر محمّدبن سعيد فى الجـزء السابع من كتاب الطبقات حفر قبر سفيان بن الحرث بن عبدالمطلّب فى حياته قال: وكان جدّى و رّام أبن أبى فراس (قدّس‌الله جلّ جلاله روحه) و هو ممّن يقتدى بفعله قد أوصى أن يجعل فى فمه بعد وفاته فصّ عقيق عليه أسماء أئمّته صلوات‌الله عليهم فنقشت أنا فصّاً عقيقاً عليه: الله ربّى و محمّدنبيّى و علىّ و سميّت الأئمّة عـليهم‌السّـلام الى آخرهم أئمّتى و وسيلتى و أوصيت أن يجعل فى فمى بـعد المـوت ليكون جواب الملكين عند المساءلة فى القبر سهلاً إن شاءالله تعالى و رأيت فى كتاب ربيع الأبرار للزمخشرىّ فى باب اللباس والحلىّ عن بعض الأموات انّه كتب على فصّ شهادة أن لا إله إلّا الله و أوصى أن يجعل فى فمه عند موته.

(۲۷) باب جواز جعل اللبن والآجرّ على القبر

۴۷۰۴ (۱) **كافى** ۱۹۷ ج ۳ ـ محمّد بن يحيى عن احمد بن محمّد عن علىّ بن الحكم عن الحسين بن عثمان عن ابن مسكان عن **ابان** بن تغلب قال سمعت اباعبدالله عليه‌السّلام يقول جعل علىّ عـليه‌السّـلام على قبر النبى صلّى‌الله عليه وآله لَبِنا فقلت أرأيت أن جـعل الرجـل عليه آجرّاً هل يضرّ بالميّت؟ قال لا.

(۲۸) باب استحباب اتقان بناء القبر

۴۷۰۵ (۱) **كافى** ۲۶۲ ج ۳ ـ عدّة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن جعفر بن محمّد عن ابن **القدّاح** عن ابى‌عبدالله عليه‌السّلام قال سمع النبىّ صلّى‌الله عليه وآله امرأةً حين مات عثمان بـن مـظعون و هـى تقول هنيئاً لك يا أبا السائب الجنّة فقال النبىّ صلّى‌الله عليه وآله و ما علمك حسبك ان تقولى كان يحبّ الله عزّوجلّ و رسوله فـلمّا مـات

ابراهيم بن رسول‌الله صلّى‌الله عليه وآله هملت(١)عين رسول‌الله صلّى الله عليه وآله بالدموع ثمّ قال النبيّ صلّى‌الله عليه وآله تدمع العين و يحزن القلب ولانقول ما يسخط الربّ و إنّابك يا ابراهيم لمحزونون ثمّ رأى النبيّ صلّى‌الله عليه وآله في قبره خللاً فسوّاه بيده ثمّ قال اذا عمل أحدكم عملاً فليتقن ثمّ قال ألحق بسلفك الصالح عثمان بن مظعون.

٤٧٠٦ (٢) **العلل** ٣٠٩ ـ **امالي‌الصدوق** ٣١٤ ـ حدّثنا ابوالحسن عليّ بن الحسين بن سفيان(٢)بن يعقوب بن الحرث بن ابراهيم الهمدانيّ في منزله بالكوفة قال حدّثنا ابوعبدالله جعفر بن احمد بن يوسف(٣)الأزديّ قال حدّثنا عليّ بن نوح (٤)الحنّاط قال حدثنا عمروبن اليسع عن **عبدالله** بن سنان عن ابي عبدالله الصادق جعفر بن محمّد عليهما‌السّلام قال أتي رسول‌الله صلّى‌الله عليه وآله فقيل (له ـ خ) إنّ سعد بن معاذ قدمات فقام رسول‌الله صلّى‌الله عليه وآله وقام اصحابه (معه ـ امالي) (فحمل ـ علل) فأمر(٥)فغسّل على عضادة الباب فلمّا أن حنّط وكفّن و حمل على سريره تبعه رسول‌الله صلّى‌الله عليه و آله (بلا حذاءٍ ولا رداءٍ ـ الأمالي) ثمّ كان يأخذ يُمْنَةَ السرير مرّةً و يُسرة السرير مرّةً حتّى انتهى به الى القبر فنزل (به ـ العلل) رسول‌الله صلّى‌الله‌عليه وآله حتّى لحده وسوّى عليه اللبن و جعل يقول ناولني(٦) حجراً ناولني(٦) تراباً رطباً يسدّ به ما بين اللَّبِنْ(٧)فلمّا أن فرغ و حثا

(١) أي: فاضت و سالت. (٢) الحسن بن شقير ـ امالي. (٣) يونس ـ ثل.
(٤) بزرج الخيّاط ـ امالي.
(٥) فأمر بغسل سعد و هو قائم على عضادة الباب ـ امالي، و عضادة الباب: الخشبتان المنصوبتان عن يمين الداخل منه و شماله. (٦) ناولوني ـ امالي.
(٧) اللبنتين ـ ثل.

التراب عليه و سوىّ قبره قال رسول‌الله صلّى‌الله عليه وآله إنّى لأعلم (أنّه ـ خ) سيبلى و يصل اليه البلى ولكنّ الله عزّوجلّ يحبّ عبداً اذا عمل عملاً فأحكمه فلمّا ان سوّى التربة عليه قالت أُمّ سعد من جانب (يا ـ سعد ـ امالى) هنيئاً لك الجنّة فقال رسول‌الله صلّى‌الله عليه وآله يا أمّ سعدمه لاتجزمى على ربّك فإنّ سعداً قد أصابته ضمّة قال و رجع(۱) رسول‌الله صلّى‌الله عليه وآله ورجع الناس فقالوا(له ـ امالى) يا رسول‌الله لقد رأيناك صنعت على سعد مالم تصنعه على أحد إنّك تبعت جنازته بلا رداءٍ ولا حذاءٍ! فقال صلّى‌الله عليه وآله إنّ الملائكة كانت بلاحذاءٍ ولا رداءٍ فتأسّيت بها قالوا وكنت تأخذ يمنة السرير مرّةً و يسرة السرير أُخرى(۲) قال كانت يدى فى يد جبرئيل آخذ حيث يأخذ(۳) قالوا أمرت بغسله و صلّيت على جنازته و لحدته (فى قبره ـ الأمالى) ثمّ قلت إنّ سعداً قد أصابته ضمّة قال فقال صلّى‌الله عليه‌وآله نعم إنّه كان فى خلقه مع أهله سوء.

(۲۹)باب استحباب وضع الميّت دون القبر بذراعين أو ثلاثة هنيئةً حتى يأخذ أُهبته

٤٧٠٧(۱) **تهذيب**۳۱۳ج ۱ ـ اخبرنى الشيخ(ايده‌الله) عن ابى القاسم جعفر بن محمّد عن ابيه عن سعد بن عبدالله عن احمد بن محمّد بن عيسى عن محمّد بن خالد البرقىّ عن احمد بن محمّد عن عبدالله بن سنان عن أبى‌عبدالله عليه‌السّلام قال ينبغى ان يوضع الميّت دون القبر هنيئةً(٤) ثمّ واره.

٤٧٠٨ (۲) **تهذيب** ۳۱۲ ج ۱ ـ بهذا الاسناد عن احمد بن محمّد بن عيسى عن ابن سنان عن محمّد بن عطيّة قال اذا أتيت بأخيك الى

---

(۱) فرجع ـ الامالى. (۲) مرّة ـ خ. (۳) ما اخذ ـ علل. (٤) هنيهة ـ خ ل.

القبر فلا تفدحه(١)ضعه أسفل من القبر بذراعين أو ثلاثة حتّى يأخذ أُهبته ثمّ ضعه في لحده والصق خدّه بالأرض و تحسر(٢)عن وجهه و يكون أولى الناس به ممّايلى رأسه ثمّ ليقرأ فاتحة الكتاب و قل هوالله أحد والمعوّذتين و آيةالكرسيّ ثمّليقل مايعلم حتّى ينتهى الى صاحبه.

٤٧٠٩ (٣) **تهذيب** ٣١٣ ج ١ ـ اخبرنى احمد بن عبدون عن على بن محمّد بن الزبير القرشى عن على بن الحسن بن فضّال عن ايّوب ابن نوح عن محمّد بن سنان عن محمّدبن عجلان قال سممت صادقا يصدق على الله يعنى اباعبدالله عليه‌السّلام قال اذا جئت بالميّت الى قبره فلا تفدحه بقبره ولكن ضعه دون قبره بذراعين او ثلاثة اذرع و دعه حتى يتأهّب للقبر ولا تفدحه به فاذا ادخلته الى قبره فليكن اولى النّاس به عند رأسه و ليحسر عن خده و يلصق(٣)خدّه بالارض و ليذكر اسمَ الله و ليتعوّذ من الشيطان و ليقرأ فاتحة الكتاب و قل هو الله احد والمعوّذتين و آية الكرسى ثمّ ليقل ما يعلم و يسمعه تلقينه شهادة ان لا اله الاالله وانّ محمّدا رسول الله و يذكر له ما يعلم واحداً واحداً.

٤٧١٠ (٤) **العلل** ٣٠٦ ـ ابى ره قال حدثنا سعدبن عبدالله عن محمّد بن‌الحسين عن محمّدبن سنان عن محمّدبن عجلان عن ابى عبدالله عليه‌السّلام قال اذا جئت باخيك الى القبر و ذكر نحوه الى قوله و آية الكرسى (ثمّ قال) ثمّ ليقل مايعلم حتى ينتهى الى صاحبه.

٤٧١١ (٥) **كافى** ١٩١ ج ٣ ـ عدّة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن محمّدبن سنان عن محمّدبن عجلان قال قال ابوعبدالله عليه‌السّلام لا تفدح ميّتك بالقبر ولكن ضعه اسفل منه بذراعين او ثلاثة و دعه

---

(١) أي: لاتطرحه في القبر و تفجأه به و تعجّل عليه بذلك.

(٢) اى: اكشف وجهه. (٣) و ليلصق ـ خ ل يب.

يأخذ اهبته.

٤۷۱۲ (٦) **البحار** ٥٤ ج ۸۲ـ دعوات الراوندى و قال عليه‌السّلام اذا جئت بالميّت ضعه دون قبره بذراعين أو ثلاث ودعه حتى يتأهب للقبر ولا تفدحه به.

٤۷۱۳ (۷) **العلل** ۳۰٦ـ وروى فى حديث آخر اذا اتيت بالميّت القبر فلاتفدح به القبر فانّ للقبر أهوالاً عظيمة و تعوّذ من هول المطّلع[۱] و لكن ضعه قرب شفير القبر و اصبر عليه هنيئة ثمّ قدّمه قليلا و اصبر عليه ليأخذ اهبته ثمّ قدّمه الى شفير القبر.

٤۷۱٤ (۸) **فقه‌الرضا** عليه‌السّلام ۱۷۰ ـ و اذا حملته الى قبره فلا تفاجىء،به‌القبرفان‌للقبر أهوالاً عظيمة و تعوّذبالله‌من هول‌المطّلع ولكن ضعه دون شفيرالقبروا صبرعليه‌هنيهة[۲]ثمّ قدّمه‌الى شفيرالقبر.

٤۷۱٥ (۹) **كافى** ۱۹۱ ج ۳ ـ على بن محمّد عن محمّد بن احمد الخراسانى عن ابيه عن **يونس** قال حديث سمعته عن ابى الحسن موسى عليه السّلام ما ذكرته و انا فى بيت الّاضاق علىّ يقول اذا اتيت بالميّت (الى ـ خ) شفير قبره فامهله ساعة فانّه يأخذ اهبته للسؤال.

(۳۰) باب انّه لا ينبغى لأحد أن يدخل القبر فى نعلين ولا خفّين ولارداء ولا قلنسوة ولا عمامة ولا طيلسان و ينبغى له ان يحلّ ازراره وان يكون متوضّيا

٤۷۱٦(۱) **تهذيب** ۳۱٤ج ۱ ـ اخبرنى الشيخ(ايده‌الله) عن ابى‌القاسم جعفر بن محمّد عن محمّد بن يعقوب عن **كافى** ۱۹۲ ج ۳ ـ عدّة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن ابن محبوب عن عبدالعزيز العبدى عن **ابن ابى يعفور** عن ابى عبدالله عليه‌السّلام قال لاينبغى لأحد أن يدخل

---

(۱) المطّلع: أمر الآخرة و موقف القيامة الذى يحصل الإطّلاع عليه بعد الموت.

(۲) هنيئة ـ خ.

القبر فى نعلين ولا خفّين (ولا عمامة ـ كا) ولا رداء ولا قلنسوة.

٤٧١٧(٢) **كافى** ١٩٢ ج ٣ ـ على بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابى عمير عن **على** بن يقطين قال سمعت ابا الحسن (الاوّل ـ العلل) عليه السّلام يقول لا تنزل فى القبر و عليك العمامة والقلنسوة ولا الحذاء ولا الطيلسان و حلّ ازرارك و بذلك سنّة رسول الله صلّى الله عليه وآله جرت و ليتعوّذ بالله من الشيطان الرجيم و ليقرأ فاتحة الكتاب والمعوّذتين و قل هو الله احد و آية الكرسى وان قدر ان يحسر عن خده و يلصقه بالارض فليفعل و ليتشهّد(١) و ليذكر ما يعلم حتى ينتهى الى صاحبه (٢).

٤٧١٨(٣) **العلل** ٣٠٥ ـ ابى ره قال حدثنا سعد بن عبدالله عن محمّد بن عيسى عن ابن ابى عمير عن **على** بن يقطين مثله الى قوله سنّة رسول الله ثمّ قال قلت فالخفّ قال لا ارى به بأسا قلت لِمَ يكره الحذاء قال مخافة ان يعثر برجله(٣) فيهدم.

٤٧١٩ (٤) **استبصار** ٢١٣ ج ١ ـ اخبرنى الحسين بن عبيدالله عن احمد بن محمّد بن يحيى عن ابيه عن محمّد بن احمد بن يحيى **تهذيب** ٣١٣ ج ١ ـ أخبرنى الشيخ (ايّده الله) عن ابى الحسن محمّد بن احمد بن داود عن ابيه عن ابى الحسن على بن الحسين عن **كافى** ١٩٢ ج ٣ ـ محمّد بن يحيى عن محمّد بن احمد (بن يحيى ـ يب) عن محمّد بن عبدالله المسمعى عن اسمعيل بن يسار(٤) الواسطى عن سيف بن عميرة عن **ابى بكر** الحضرمى عن ابى عبدالله عليه السّلام قال لا تنزل القبر و

---

(١) و ليشهد ـ خ.

(٢) قوله و ليذكر ما يعلم اى ما يعلم من توحيد الله و نبوة الانبياء و ذكر أئمة الهدى حتى ينتهى الى امام زمانه. (٣) برجليه ـ خ. (٤) بشار ـ خ ل كا ـ خ صا.

عليك العمامة ولا القلنسوة(۱)ولا رداء ولا حذاء و حلّ ازرارك قال قلت والخفّ قال لا بأس بالخفّ في وقت الضرورة والتقيّة تهذيب استبصار ـ وليجتهد(۲)في ذلك جهده.

٤٧٢٠ (٥) **تهذيب** ٣١٣ ج ١ ـ بهذا الاسناد عن محمّد بن عبدالله المسمعي و رجل آخر عن اسمعيل بن مهران عن سيف بن عميرة عن ابي‌عبدالله عليه‌السّلام قال لا تدخل القبر و عليك قلنسوة ولا نعل ولا رداء ولا عمامة قلت فالخفّ قال لا بأس بالخفّ فانّ في خلع الخفّ شناعة.

٤٧٢١ (٦) **مستدرك** ٣١٨ ج ٢ ـ القطب‌الراوندی في دعواته قال قال النبيّ صلّى‌الله عليه وآله لكلّ شيء باب و باب القبر عند رجل الميّت و يستحبّ ان ينزل القبر حافيا مكشوف الرأس.

٤٧٢٢ (٧) **تهذيب** ٣١٤ ج ١ ـ **استبصار** ٢١٣ ج ١ ـ محمّد بن احمد بن يحيى عن يعقوب بن يزيد عن ابراهيم بن عقبة عن محمّد بن اسمعيل بن بزيع قال رأيت ابا الحسن عليه السّلام دخل القبر و لم يحلّ ازراره.

قال الشيخ فالوجه في هذا الخبر رفع الحظر عمّن لم يحلّ ازراره لانّ فعل ذلك من المسنونات دون الواجبات.

٤٧٢٣ (٨) **فقه‌الرّضا** عليه‌السّلام ١٨٣ ـ تتوضّأ اذا ادخلت القبر الميّت.

(٣١) باب حكم تغطية القبر بالثوب

٤٧٢٤ (١) **تهذيب** ٤٦٤ ج ١ ـ احمد بن محمّد بن سعيد بن عقدة عن محمّد بن يوسف بن ابراهيم عن محمود (٣) بن ميمون عن جعفر

---

(١) قلنسوة ـ يب صا. (٢) و ليجهد ـ خ يب. (٣) محمّد ـ خ ل.

ابن سويد بن(١)جعفر بن كلاب قال سمعت جعفر بن محمّد عليهما السّلام يقول يغشى قبر المرأة بالثوب ولا يغشى قبر الرجل و قدمدّ على قبرسعدبن‌معاذ ثوب والنبيّ صلّى‌الله‌عليه‌و آله‌شاهدولم ينكر ذلك.

٤٧٢٥ (٢) **الدعائم** ٢٣٨ ج ١ ـ عن علي عليه‌السّلام انّه امر ان يبسط على قبر عثمان بن مظعون ثوب و هو اول قبر بسط عليه ثوب.

ويأتى في رواية الجعفريات(٥)من باب(٤٢)استحباب رشّ الماء على القبر قوله عليه‌السّلام و بسط على قبره (اى ابن مظعون) ثوبا وكان اوّل من بسط عليه ثوباً يومئذٍ و سوّى عليه.

(٣٢)باب انّ باب القبر من قبل الرّجلين وانّ الميّت ان كان رجلاً يسلّ سلّاً و يكون أولى النّاس به ممّايلي رأسه و ان كانت مرأة تؤخذ عرضاً و يكون أولى الناس بها في مؤخّرها

٤٧٢٦ (١) **تهذيب** ٣١٦ج ١ ـ اخبرني جماعة عن (ابى محمّد خ يب) هٰرون بن موسى عن ابى‌العباس احمدبن محمّد عن على بن الحسن و اخبرنى احمدبن عبدون عن على‌بن محمّد بن الزبير عن على بن الحسن بن فضّال عن احمد بن صبيح عن عبدالرحمٰن بن محمّد العزرمى عن ثوير بن يزيد عن خالد بن سعدان(٢)عن جبير بن نقير الحضرمى قال قال رسول‌الله صلّى‌الله عليه وآله انّ لكلّ بيت بابا وانّ باب القبر من قبل الرجلين و يأتى مثل هذا مرسلا عن كافى فى الباب السابع والثلاثين فى ذيل رواية سهل بن زياد.

مستدرك ٣٢٧ج ٢ ـ كتاب عباد العصفرى عن ابن العزرمى عن ثور(٣)بن يزيد عن خالد بن معدان عن جبير بن نفير(٤)عن رسول الله

---

(١) عن ـ خ ل. (٢) معدان ـ خ. (٣) ثوير ـ خ.

(٤) عن حوس بن بعر قال قال رسول الله ـ خ.

صلّى‌الله عليه وآله مثله **الهداية** ٢٦ ـ قال النبيّ صلّى‌الله عليه وآله لكلّ شيء باب و باب القبر عند رجلى الميّت.

٤٧٢٧ (٢) **الجعفريّات** ٢٠٢ ـ باسناده عن على بن ابى‌طالب عليه السّلام قال قال رسول‌الله صلّى‌الله عليه وآله من دخل القبر فلا يخرج الّا من قبل الرجلين و قال صلّى‌الله عليه وآله لكلّ بيت باب و باب القبر أن يدخل من قبل الرجلين.

٤٧٢٨ (٣) **الدعائم** ٢٣٧ ج ١ ـ عن على عليه‌السّلام انّه قال قال رسول‌الله صلّى‌الله عليه وآله لكلّ بيت باب و باب القبر ممّايلى رجلى الميّت فمنه يجب أن ينزل اليه و يصعد منه.

٤٧٢٩ (٤) **تهذيب** ٣١٤ ج ١ ـ اخبرنى جماعة عن (ابى محمّد ـ خ يب) هٰرون بن موسى عن ابى‌العباس احمد بن محمّد عن على بن الحسن عن احمد بن الحسن عن عمرو بن سعيد عن مصدّق بن صدقة عن عمّار الساباطى عن ابى‌عبدالله عليه‌السّلام قال لكلّ شيء باب و باب القبر ممايلى الرجلين اذا وضعت الجنازة فضعها ممّايلى الرجلين يخرج الميّت ممايلى الرجلين و يدعى له حتّى يوضع فى حفرته و يسوّى عليه التراب.

٤٧٣٠ (٥) **كافى** ١٩٧ ج ٣ ـ حميد بن زياد عن الحسن بن محمّد ابن سماعة عن بعض اصحابه عن ابان عن عبدالرحمٰن بن سيّابة عن ابى‌عبدالله عليه‌السّلام قال سلّ الميّت سلّاً.

٤٧٣١ (٦) **تهذيب** ٣٢٥ ج ١ ـ اخبرنى الشيخ (ايّده‌الله) عن احمد ابن محمّد عن ابيه عن احمد بن ادريس عن محمّد بن احمد بن يحيى عن الحسن بن صالح بن محمّد الهمدانى عن عبدالصمدبن هٰرون رفع الحديث قال قال ابوعبدالله عليه‌السّلام اذا أدخل الميت القبر إن كان

رجلاً يسلّ سلاًّ والمرأة تؤخذ عرضاً فانّه أستر.

٤٧٣٢ (٧) **الهداية** ٢٦ ـ والمرأة تؤخذ بالعرض من قبل اللِحد والرجل من قبل رجليه يسلّ سلّا.

٤٧٣٣(٨) **تهذيب** ٣١٥ج ١ ـ اخبرني الشيخ(ايّده الله) عن ابي القاسم جعفر بن محمّد عن محمّد بن يعقوب عن **كافي** ١٩٥ ج ٣ ـ عدّة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن الحسن بن محبوب عن العلاء بن رزين **تهذيب** ٤٥٨ ج ١ ـ علي بن الحسين عن محمّد بن احمد بن علي عن عبدالله ابن الصلت عن الحسن بن علي عن العلاء بن رزين عن **محمّد** ابن مسلم قال سألت احدهما عليهماالسّلام عن الميّت فقال تسلّه(١) من قبل الرجلين و يلزق القبر بالارض الّا(٢)قدر اربع اصابع مفرّجات و يربّع(٣)قبره.

٤٧٣٤(٩) **تهذيب**٣٢٦ج ١ ـ علي بن الحسين عن سعد عن ابي الجوزاء المنبّه بن عبيدالله(٤) عن الحسين بن علوان عن عمرو بن خالد عن زيد بن علي عن آبائه عن أميرالمؤمنين علي بن ابي طالب عليه السّلام قال يسلّ الرجل سلاًّ و يستقبل المرأة استقبالاً و يكون اولى النّاس بالمرأة في مؤخّرها.

٤٧٣٥ (١٠) **الخصال** ٦٠٤ ـ بالاسناد المتقدم في باب ان جلد الميتة لايطهر بالدّباغ عن الاعمش عن جعفربن محمّد في حديث شرايع الدّين قال عليه السّلام والميّت يُسل من قبل رجليه سلّا والمرأة تؤخذ بالعرض من قبل اللحد والقبور تربّع ولا تسنّم.

العيون ١٢٣ ج ٢ ـ بالاسناد المتقدّم في باب (٣١) انّ جلد الميتة لايطهر بالدّباغ من ابواب النّجاسات عن الرضا عليه السّلام في حديث

---

(١) يسلّ ـ خ. (٢) الى ـ كا. (٣) يرفع ـ خ ل كا. (٤) عبدالله ـ خ.

محض الاسلام الميّت يسلّ من قبل رجليه و يرفق به اذا ادخل قبره.

٤٧٣٦ (١١) **فقه‌الرضا** عليه‌السّلام ١٨٥ ـ و اذا اتيت به القبر فسلّه من قبل رأسه **وفيه** ١٧١ ـ و ان كانت المرأة(١) فخذها بالعرض من قبل اللحد و تأخذ الرجل من قبل رجليه تسلّه سلاًّ فاذا ادخلت المرأة القبر وقف زوجها (من ـ خ) موضع ينال (٢) وركها.

٤٧٣٧ (١٢) **الخصال** ٥٨٨ ـ بالاسناد المتقدم فى باب (١٨) كيفيّة غسل الوجه واليدين عن **جابر** عن ابى‌جعفر عليه‌السّلام فى حديث الاحكام المختصّة بالنساء قال فاذا ادخلت المرأة القبر وقف زوجها فى موضع يتناول وركها.

وتقدّم فى رواية ابى‌مريم(١٠) من باب(٧) عدد أثواب الكفن من الواجب من ابواب تحنيط الميّت قوله اين وضع السرير فقال عليه السّلام عند رجل القبر وسلّ سلاًّ. **وفى** رواية سفيان(٥١) من باب (١٠) عدد التكبير فى الصلوة على‌الميّت من ابواب الصلوة على الميّت قوله عليه‌السّلام و اوحى الله عزّوجلّ اليه ان يكبّر عليه (اى آدم) خمسا وان يسلّه. **وفى** رواية‌الراوندى(٦) من باب(٣٠) انّه لاينبغى لاحد ان يدخل القبر فى نعلين من ابواب الدّفن قوله صلّى‌الله عليه و آله لكلّ شىء باب و باب القبر عند رجل الميّت.

ويأتى فى رواية اسحق(١) و سماعة(٣) والحلبى (٥) و ابى‌بصير (١١) والراوندى(١٥) من الباب التالى ما يدلّ على استحباب سلّ الميّت فى‌القبر. **وفى** رواية ابن عجلان(١٢) من هذا الباب قوله عليه‌السّلام سلّه سلاًّ رفيقا فاذا وضعته فى لحده فليكن اولى الناس به ممّايلى رأسه. **وفى** رواية الدعائم(٢) من باب(٣٤) استحباب ادخال

---

(١) امرأة ـ خ فقه‌الرضا عليه‌السّلام. (٢) تناول ـ خ ـ يتناول ـ خ.

المرأة القبر من كان يراها قوله عليه‌السّلام و يكون اولى الناس بهايلى مؤخرّها و اولى الناس بالرجل يلى مقدّمه. **وفى** رواية سهل (٢) من باب (٣٧) انّه يستحبّ لمن دخل القبر ان يخرج من قبل الرجلين قوله عليه‌السّلام يدخل الرجل القبر من حيث يشاء(١). **وفى** رواية قدامة (١) من باب(٤٣)استحباب تربيع القبر و رفعه اربع اصابع قوله عليه‌السّلام ان رسول‌الله صلّى‌الله عليه و آله سلّ ابراهيم عليه‌السّلام ابنه سلاًّ.

(٣٣) باب ما يستحبّ أن يقال من الدعاء والتّلقين والقرآن عند إدخال الميّت فى قبره و بعده و استحباب حلّ عقد كفنه وان يجعل له و سادة من تراب و يضع خلف ظهره مدرة(٢) و يلصق خدّه بالارض و يكشف وجهه و يحرّكه عند التلقين

٤٧٣٨ (١) **تهذيب** ٤٥٧ ج ١ ـ احمد بن محمّد عن الحسن بن محبوب عن محمّدبن سنان عن **اسحق** بن عمّار قال سمعته اباعبدالله عليه‌السّلام يقول اذا نزلت فى قبر فقل بسم‌الله وبالله و على ملّة رسول الله صلّى‌الله عليه‌وآله، ثمّ تسلّ الميّت سلاًّ فاذا وضعته فى قبره فحلّ عقدته و قل اللهمّ يا ربّ عبدك (و ـ خ) ابن عبدك نزل بك و انت خير منزول به اللهمّ ان كان محسناً فزد فى احسانه وان كان مسيئاً فتجاوز عنه والحقه بنبيّه محمّد صلّى‌الله عليه وآله و صالح شيعته (اللهمّ ـ خ) واهدنا و ايّاه الى صراط مستقيم اللهمّ عفوك عفوك ثمّ تضع يدك اليسرى على عضده الأيسر و تحرّكه تحريكاً شديداً ثمّ تقول يا فلان بن فلان اذا سُئلت فقل‌الله ربى و محمّد نبيّ والاسلام دينى والقرآن كتابى و علىّ إمامى حتى تستوفى(٣)الأئمّة عليهم‌السّلام ثمّ تعيد عليه القول ثمّ تقول: افهمت يا فلان؟ و قال صلّى‌الله عليه وآله: فانّه يجيب

---

(١) شاء ـ خ. (٢) المدرة: قطع الطين اليابس. (٣) تسوق ـ خ ل.

و یقول: نعم ثمّ تقول: ثبّتك الله بالقول الثابت هداك الله الی صراط مستقیم عرّف الله بینك و بین اولیائك فی مستقرٍّ من رحمته ثمّ تقول اللّهمّ جاف الارض عن جنبیه واصعد بروحه الیك و لقنه منك برهاناً اللّهمّ عفوك عفوك ثمّ تضع الطین واللبن فما دمت تضع الطین واللبن تقول اللّهمّ صِل وحدته و آنس وحشته و آمن روعته(۱)واسکن الیه من رحمتك رحمةً تغنیه بها عن رحمة من سواك فانّما رحمتك للظالمین ثمّ تخرج من القبر و تقول إنّاللّه و اناالیه راجعون اللّهمّ ارفع درجته فی أعلی علیّین واخلف علی عقبه فی الغابرین و عندك نحتسبه یا ربّ العالمین.

۴۷۳۹ (۲) **کافی** ۱۹۶ ج ۳ ـ علی بن‌ابراهیم عن‌ابیه عن حماد بن عیسی **تهذیب** ۳۱۶ج ۱ ـ اخبرنی جماعة عن (ابی محمّد ـ خ) هٰرون ابن موسی عن ابی‌العبّاس احمدبن محمّد عن علی بن‌الحسن واخبرنی احمد بن عبدون عن علی‌بن محمّد بن الزبیر عن علی بن الحسن عن علی بن مهزیار و محمّد بن اسماعیل ایضاً عن حماد بن عیسی عن حریز عن محمّدبن مسلم عن احدهما علیهماالسّلام قال اذا وضع المیّت(۲)فی لحده فقل بسم‌الله وفی سبیل‌الله و علیٰ ملّة رسول‌الله صلّی‌الله علیه وآله (اللّهمّ ـ یب) عبدك (و ـ خ) (ابن عبدك ـ کا) نزل بك و أنت خیر منزولٍ به اللّهمّ افسح له فی قبره والحقه بنبیّه اللّهمّ إنّا لانعلم منه الاخیراً و انت اعلم به فاذا وضعت علیه اللبن فقل اللّهمّ صِل وحدته و آنس وحشته و اسکنْ الیه من رحمتك رحمة تغنیه (بها ـ یب)عن رحمةمن‌سواك‌فاذاخرجت‌من‌قبره فقل انّاللّه و انّاالیه راجعون والحمدللّه رب العالمین اللّهمّ ارفع درجته فی اعلی علیّین واخلف علی

---

(۱) الروعة: الفزعة. (۲) وضعته ـ یب.

عقبه فى الغابرين (و عندك نحتسبه ـ يب) يا ربّ العالمين.

٤٧٤٠ (٣) **كافى** ١٩٧ ج ٣ ـ عدّة من اصحابنا عن احمد بن محمّد عن عثمان بن عيسى عن **سماعة** عن ابى‌عبدالله عليه‌السّلام قال اذا وضعت الميّت على(١) القبر قلت(٢) اللّهمّ (هذا ـ خ) عبدك (و ـ خ) ابن عبدك وابن أمَتِك نزل بك و انت خير منزولٍ به فاذا سللته من قبل الرجلين و دلّيته قلت بسم‌الله و بالله و على ملّة رسول‌الله صلّى‌الله عليه و آله اللّهمّ الى رحمتك لا الى عذابك اللّهمّ افسح له فى قبره و لقّنه حجّته و ثبّته بالقول الثابت و قنا و إيّاه عذاب القبر و اذا سوّيت عليه التراب قل اللّهمّ جافِ الأرض عن جنبيه واصعد(٣) روحه الى ارواح المؤمنين فى علّيّين والحقه بالصالحين.

٤٧٤١ (٤) **كافى** ١٩٦ ج ٣ ـ عدّة من اصحابنا عن سهل بن زياد و محمّدبن يحيى عن احمدبن محمّد جميعا عن ابن محبوب عن ابى‌ايّوب عن **سماعة** قال قلت لابى‌عبدالله عليه‌السّلام ما اقول اذا ادخلت الميّت منّا قبره قال قل اللّهمّ هذا عبدك فلان و ابن عبدك قد نزل بك و انت خير منزولٍ به وقد احتاج الى رحمتك اللّهمّ ولانعلم منه الّا خيرا و انت اعلم بسريرته و نحن الشهداء بعلانيته اللّهمّ فجافِ الارض عن جنبيه و لقّنه حجّته واجعل هذا اليوم خير يوم اتى عليه واجعل هذا القبر خير بيت نزل فيه و صيّره الى خير ممّا كان فيه و وسّع له فى مدخله و آنس وحشته واغفر ذنبه ولا تحرمنا اجره ولا تضلّنا بعده.

٤٧٤٢ (٥) **تهذيب** ٣١٥ ج ١ ـ اخبرنى الشيخ (ايّده‌الله) عن ابى‌القاسم جعفر بن محمّد عن محمّدبن يعقوب عن **كافى** ١٩٤ ج ٣ ـ على بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابى‌عمير عن حمّاد عن **الحلبى** عن ابى‌عبدالله

---

(١) فى ـ خ. (٢) فقل ـ خ. (٣) وصعّد ـ خ ل.

عليه‌السّلام قال اذا أتيت بالميّت القبر فسلّه من قبل رجليه(۱)فاذا وضعته فى القبر فاقرأ آية الكرسى وقل بسم‌الله (و بالله ـ يب) وفى سبيل‌الله و على ملّة رسول الله صلّى‌الله عليه‌وآله (اللّهمّ صلّ على محمّد و آل(۲)محمّد ـ يب) اللّهمّ افسح له فى قبره والحقه بنبّيه (محمّد ـ خ) صلّى‌الله عليه وآله وقل كما قلت فى الصلوة عليه مرّةً واحدةً من عند اللّهمّ ان كان محسناً فزد فى احسانه(۳)وان كان مسيئاً فاغفر له وارحمه و تجاوز عنه واستغفر له ما استطعت قال وكان على بن الحسين عليهماالسّلام اذا ادخل (الميّت ـ كا) القبر قال اللّهمّ جاف الأرض عن جنبيه و صاعد عمله و لقّه منك رضواناً.

٤٧٤۳ (٦) **كافى** ١٩٦ ج ۳ ـ على بن ابراهيم عن ابيه عن حمّاد عن حريز عن زرارة قال اذاوضعت الميّت فى لحده قرأت آية الكرسىّ واضرب يدك على منكبه الأيمن ثمّ قل يا فلان قل(٤) رضيت بالله ربّاً و بالاسلام ديناً و بمحمّد صلّى‌الله عليه وآله نبيّاً و بعلىّ عليه‌السّلام إماماً وسمّ (حتّى ـ خ) امام زمانه.

٤٧٤٤ (٧) **تهذيب** ٤٥٧ ج ١ ـ الحسين بن سعيد عن حمّاد بن عيسى عن حريز عن زرارة عن ابى‌جعفر عليه‌السّلام قال قال اذا وضعت الميّت فى لحده فقل بسم‌الله وفى سبيل‌الله و على ملّة رسول الله صلّى‌الله عليه وآله واقرأ آية الكرسىّ واضرب بيدك على منكبه الأيمن ثمّ قل يا فلان هل(٥)رضيت بالله ربّاً و بالاسلام ديناً و بمحمّدٍ صلّى‌الله عليه وآله وسلّم رسولاً و بعلىّ إماماً و يسمى امام زمانه فاذا حثى عليه التراب و سوّى قبره فضع كفك(٦)على قبره عند رأسه و

---

(١) رجله ـ خ كا. (٢) و آله ـ خ يب. (٣) حسناته ـ خ ل يب.
(٤) قد ـ خ ل. (٥) قل ـ خ. (٦) كفيك ـ خ ل.

فرّج اصابعك واغمز كفك عليه بعد ما ينضح بالماء.

٤٧٤٥ (٨) **فقه الرضا** عليه‌السّلام ١٧٠ ـ فاذا دخلت القبر فاقرأ اُمّ الكتاب والمعوّذتين و آية الكرسيّ فاذا توسّطت المقبرة فاقرأ الهٰيكم التكاثر واقرأ: ﴿ **مِنْهَا خَلَقْنَاكُمْ وَفِيهَا نُعِيدُكُمْ وَمِنْهَا نُخْرِجُكُمْ تَارَةً أُخْرَىٰ** ﴾ (الى ان قال) ثمّ تدخل يدك اليمنى تحت منكبه الايمن و تضع(١) يدك اليسرى على منكبه الأيسر و تحرّكه تحريكاً شديداً و تقول يا فلان بن فلان الله ربّك و محمّد نبيّك والاسلام دينك و عليّ وليّك و امامك و تسمّي الائمّة واحداً واحداً الى آخرهم عليهم‌السّلام ثمّ تعيد عليه التلقين مرّةً اُخرى.

٤٧٤٦ (٩) **الهداية** ٢٦ ـ قال الصادق عليه‌السّلام اذا دخلت القبر فاقرءامّ الكتاب والمعوّذتين و آية الكرسيّ.

٤٧٤٧ (١٠) **الهداية** ٢٧ ـ قال الصادق عليه‌السّلام يقول من يضع الميّت فى لحده اللّهمّ جافِ الارض عن جنبيه و صعّد اليك روحه و لقّه منك رضواناً ثمّ يضع يده اليسرى على منكبه الأيسر و يدخل يده اليمنى تحت منكبه الأيمن و يحرّكه تحريكاً شديداً و يقول يا فلان ابن فلان الله ربّك و محمّد نبيّك و الاسلام دينك و القرآن كتابك والكعبة قبلتك و عليّ وليّك و امامك و يسمّي الائمّة واحداً واحداً الى آخرهم حتّى ينتهي الى القائم عليه‌السّلام ائمّتك الهدى الابرار ثمّ يعيد عليه التلقين مرّة اُخرى.

٤٧٤٨ (١١) **تهذيب** ٣١٧ ج ١ ـ اخبرني الشيخ عن ابي‌جعفر محمّدبن على عن محمّد بن‌الحسن عن‌احمد بن ادريس عن **كافي** ١٩٥ ج ٣ ـ محمّد بن (احمد بن ـ يب) يحيىٰ عن محمّد بن اسماعيل عن

---

(١) ضع ـ خ.

علی‌بن‌الحكم عن محمّد بن سنان عن محفوظ‌الاسكاف عن ابی‌عبدالله عليه‌السّلام قال اذا اردت ان تدفن الميّت فليكن اعقل من ينزل فی قبره عند رأسه و ليكشف (عن ـ يب) خدّه الأيمن حتّی يفضی به الی الارض و يدنی فمه الی سمعه و يقول اسمع افهم(۱)ثلاث مرات الله ربك و محمّد صلّی‌الله عليه وآله نبيك والاسلام دينك و فلان امامك اسمع وافهم واعدها عليه ثلاث مرّات هذا التلقين.

۴۷۴۹ (۱۲) تهذيب ۴۵٦ ج ۱ ـ علی‌بن‌الحسين عن محمّد بن احمدبن علی عن عبدالله‌ابن‌الصلت عن النضر بن سويد تهذيب ۳۱۸ج ۱ ـ اخبرنی الشيخ ايّده‌الله عن ابی‌القاسم جعفر بن محمّد عن محمّد بن يعقوب عن كافی ۱۹۵ ج ۳ ـ محمّد بن يحيی عن احمدٍ بن محمّد بن عيسی عن الحسين بن سعيد و محمّد بن خالد جميعاً عن النضر بن سويد عن يحيی بن عمران عن هٰرون بن خارجة عن ابی‌بصير عن ابی‌عبدالله عليه‌السّلام قال اذا سللت الميّت فقل بسم‌الله و بالله و علی ملّة رسول‌الله صلّی‌الله عليه وآله اللّهمّ الی رحمتك (و ـ يب ۴۵٦) لا الی عذابك و اذا وضعته فی اللحد فضع يدك(۲) علی اُذنه(۳) فقل(۴) الله ربّك والاسلام دينكِ و محمّد نبيّك والقرآن كتابك و علیّ عليه‌السّلام امامك.

۴۷۵۰ (۱۳) تهذيب ۳۱۷ج ۱ ـ بالاسناد الاخير عن كافی ۱۹۵ ج ۳ ـ (عدّة من اصحابنا ـ عن معلّق فی كا) سهل(۵) بن زياد عن محمّد بن سنان عن محمّد بن عجلان عن ابی‌عبدالله عليه‌السّلام قال سلّه سلّاً رفيقا فاذا وضعته فی لحده فليكن اولی الناس (به ـ يب) ممّايلی رأسه

---

(۱) وافهم ـخ يب. (۲) فمك ـيب. (۳) اذنيه ـيب ۴۵٦.
(۴) و قل ـيب. (۵) حميد ـخ ل كا.

(و ـ خ كا) ليذكر اسم‌الله (عليه ـ خ كا) و يصلّي على النبى صلّى‌الله عليه وآله و يتعوّذ من الشيطان (الرجيم ـ خ يب) فليقرأ فاتحة الكتاب والمعوّذتين و قل هوالله احد و آية الكرسى وان قدر ان يحسر عن خدّه و يلزقه(١) بالارض فعل و ليستشهد(٢) و يذكر ما يعلم حتى ينتهى الى صاحبه (اى امام زمانه).

٤٧٥١ (١٤) **الهداية** ٢٧ ـ قال الصادق عليه‌السّلام اذا وضعت الميّت فى لحده فضعه على يمينه مستقبل القبلة و حلّ عقد كفنه وضع خدّه على التراب.

٤٧٥٢ (١٥) **فقيه** ١٠٨ ج ١ ـ روى **سالم** بن مكرم عن ابى‌عبدالله عليه‌السّلام انّه قال يجعل له و سادة من تراب و يجعل خلف ظهره مدرة لئلّا يستلقى و يحلّ عقد كفنه كلّها و يكشف عن وجهه ثمّ يدعى له و يقال اللّهمّ عبدك (و ـ خ) ابن عبدك (و ـ خ) ابن امتك نزل بك وانت خير منزولٍ به اللّهمّ افسح له فى قبره ولقّنه حجّته وألحقه بنبيّه وقِهِ شرّ منكرٍ و نكيرٍ ثمّ تدخل يدك اليمنى تحت منكبه الايمن و تضع يدك اليسرى على منكبه الايسر و تحرّكه تحريكاً شديداً و تقول يا فلان بن فلان الله ربّك و محمّد نبيّك والاسلام دينك و علىّ وليّك و امامك و تسمّى الائمّة عليهم‌السّلام واحداً بعد واحد(٣)الى آخرهم ائمّتك ائمّة هدى أبرار(٤)ثمّ تعيد عليه التلقين مرّةً أُخرى فاذا وضعت عليه اللبن فقل اللّهمّ ارحم غربته و صِل و حدته و آنس وحشته و آمن روعته وأسكن اليه من رحمتك رحمةً يستغنى بها عن رحمة من سواك واحشره مع من كان يتولّاه و متى زرت قبره فادع له بهذا الدعاء

---

(١) يلصقه ـ خ يب. (٢) يشهد ـ خ كا ـ و ليتشهّد ـ يب.
(٣) واحداً واحداً ـ خ. (٤) الأبرار ـ خ.

وانت مستقبل القبلة و يداك على القبر فاذا خرجت من القبر فقل وانت تنفض(۱)يديك من التراب إنّاالله و اناالیه راجعون، ثمّ احثُ التراب عليه بظهر كفيّك ثلاث مرّاتٍ و قل اللّهمّ ايماناً بك و تصديقاً بكتابك، هذا ما وعدناالله و رسوله و صدق‌الله و رسوله فانّه من فعل ذلك و قال هذه الكلمات كتب الله له بكلّ ذرّةٍ حسنةً فاذا سوّى قبره فصبّ على قبره الماء و تجعل ألقبر امامك و انت مستقبل القبلة و تبدأ بصبّ الماء (من ـ خ) عند رأسه و تدور به على قبره من أربعة جوانبه حتى ترجع الى الرأس من غير ان تقطع الماء فان فضل من الماء شيء فصبّه على وسط القبر ثمّ ضع يدك على القبر وادع للميّت واستغفر له.

٤٧٥٣ (١٦) مستدرك ٣٢٤ ج ٢ ـ القطب الراوندى فى دعواته قال قال الصادق عليه‌السّلام اذا نظرت الى القبر فقل اللّهمّ اجعلها روضةً من رياض الجنّة ولاتجعلها حفرةً من حفر النيران وقال عليه‌السّلام اذا تناولت الميّت فقل بسم‌الله و بالله و على ملّة رسول‌الله صلّى‌الله عليه و آله اللّهمّ الى رحمتك لا الى عذابك ثمّ تسلّ الميّت سلاًّ فاذا وضعته فى قبره فضعه على يمينه مستقبل القبلة و حلّ عقد كفنه وضع خدّه على التراب و قل اعوذ بالله من الشيطان الرجيم بسم‌الله الرحمن‌الرحيم واقرأ الحمد و قل هو الله احد والمعوّذتين و آية الكرسى.

ثمّ قل اللّهمّ يا ربّ عبدك وابن عبدك نزل بك وانت خير منزولٍ به اللّهمّ ان كان محسناً فزد فى احسانه وان كان مسيئاً فتجاوز عنه وألحقه بنبيّه محمّد صلّى‌الله عليه وآله و صالح شيعته و اهدنا و ايّاه الى صراطٍ مستقيم اللّهمّ عفوك عفوك ثمّ تضع يدك اليسرى على عضده الأيسر و تحرّكه تحريكاً شديداً ثمّ تُدنى فمك الى أُذنه و تقول يا فلان

---

(۱) اى: تحرّك.

اذا سئلت فقل الله ربّي و محمّد نبيّ والقرآن كتابي و عليّ امامي حتّى تسوق الائمّة ثمّ تعود(١)القول عليه ثلاثاً ثمّ تقول أفهمت يا فلان؟ و قال عليه‌السّلام فانّه يجيب و يقول نعم ثمّ تقول ثبّتك الله بالقول الثابت و هداك الله الى صراطٍ مستقيم عرّف الله بينك و بين اوليائك في مستقرٍّ من رحمته ثمّ تقول اللّهم جافِ الأرض عن جنبيه واصعد بروحه اليك و لقّنه منك برهاناً اللّهمّ عفوك عفوك.

ثمّ تضع الطين و اللبن و اذا وضعت الطين واللبن تقول اللّهمّ صِل وحدته و آنس وحشته و آمن روعته و أسكن اليه من رحمتك رحمةً تغنيه بها عن رحمة من سواك فانّما رحمتك للطالبين ثمّ تخرج من القبر و تقول إنّالله وإنّااليه راجعون اللّهمّ ارفع درجته في اعلىٰ علّيّين واخلف على عقبه في الغابرين و عندك نحتسبه يا ربّ العالمين الخبر.

٤٧٥٤ (١٧) **فقه الرضا** عليه‌السّلام ١٧٠ ـ و قل اذا نظرت الى القبر اللّهمّ اجعلها روضةً من رياض الجنّة ولا تجعلها حفرةً من حفر النيران (الى ان قال) فاذا تناولت الميّت فقل بسم‌الله و بالله وفي سبيل الله و على ملّة رسول‌الله صلّى‌الله عليه وآله ثمّ ضعه في لحده على يمينه مستقبل القبلة و حلّ عقد كفنه وضع خدّه على التراب و قل اللّهمّ جاف الارض عن جنبيه(٢)و صعّد(٣) اليك روحه و لقّنه(٤) منك رضواناً (الى ان قال) فاذا وضعت عليه اللبنَ فقل اللّهمّ آنس وحشته وصِل وحدته برحمتك اللّهمّ عبدك ابن عبدك نزل بساحتك وانت خير منزولٍ به اللّهمّ ان كان محسناً فزد في احسانه وان كان مسيئاً فتجاوز عنه واغفر له انّك انت الغفور الرحيم (الى ان قال) فاذا خرجت من القبر فقل وانت تنفض يديك من التراب إنّا لله و إنّااليه راجعون.

---

(١) تعيد ـ خ ك. (٢) جنبه ـ خ ل. (٣) واصعد ـ خ. (٤) ولقه ـ خ.

وفيه ١٨٥ ـ و اذا وضعته فی القبر فاقرأ آية الكرسیّ و قل بسم‌الله وفی سبيل‌الله و علی ملّة رسول الله اللّهمّ افسح له فی قبره والحقه بنبيّه صلّی‌الله عليه‌وآله وقل كما قلت فی الصلوة مرّةً واحدةً واستغفر له ما استطعت.

٤٧٥٥ (١٨) **الهداية** ٢٦ ـ اذا نظرت الی القبر فقل اللّهمّ اجعلها روضةً من رياض الجنّة ولاتجعلها حفرةً من حفر النيران.

وفيه ٢٧ ـ قال الصادق عليه‌السّلام اذا وضعت اللّبِن علی اللحد فقل اللّهمّ آنس وحشته وصِل وحدته وارحم غربته و آمن روعته وأسكن اليه من رحمتك رحمةً واسعةً يستغنی بها عن رحمة من سواك واحشره مع من كان يتولّاه و تقول متی زرت قبره هذا القول.

وفيه ٢٧ ـ قال عليه‌السّلام اذا خرجت من القبر فقل وانت تنفض يديك من التراب إنّاالله و إنّااليه راجعون ثمّ احثُ التراب عليه بظهر كفيّك ثلاث مرّاتٍ و قل اللّهمّ إيماناً بك و تصديقاً بكتابك هذا ما وعدنا الله و رسوله و صدق الله و رسوله فانّه من فعل ذلك و قال هذه الكلمات كتب الله له بكلّ ذرّةٍ حسنة.

٤٧٥٦ (١٩) **البحار** ٥١ ج ٨٢ ـ فلاح السائل ثمّ يلقّن الميّت و يشرج اللبن عليه و يقول اللّهمّ صِل وحدته و آنس وحشته و ارحم غربته و أسكن اليه من رحمتك رحمةً يستغنی بها عن رحمة من سواك واحشره مع من كان يتولّاه فاذا فرغ من تشريج اللبن عليه خرج من القبر من جهة رجليه و أهال التراب عليه و يهيل من حضر هناك بظهور أكفّهم إلّا من كانت له به رحم و يقولون إنّاالله و إنّااليه راجعون هذا ما وعدناالله ورسوله و صدق‌الله ورسوله‌اللّهمّ زدناإيماناً و تسليماً.

٤٧٥٧ (٢٠) **الجعفريّات** ٢٠٣ ـ باسناده عن علیّ بن ابی‌طالب عليه

السّلام قال قال رسول‌الله صلّى‌الله عليه وآله اذا وضعتم الميّت فى قبره فقولوا عبدالله نزل بك وانت خير منزولٍ به اللّهمّ جافِ الارض عن جنبيه وافتح أبواب السماء لروحه و ثبّت عند المساءلة منطقه وتقبّله بقبولٍ حسنٍ فإنّا لانعلم منه الّاخيراً وانت اعلم به منّا.

٤٧٥٨ (٢١) **وفيه** ٢٠٢ ـ باسناده عن علىّ بن ابى طالب عليه‌السّلام أنه كان اذا وضع الميّت فى قبره قال بسم‌الله و على ملّة رسول الله صلّى‌الله عليه‌وآله اللّهمّ افسح له فى قبره و نوّره له والحقه بنبيه وانت عنه راضٍ غير غضبان.

٤٧٥٩ (٢٢) **الدعائم** ٢٣٨ ج ١ ـ عن علىّ عليه‌السّلام أنّه شهد رسول‌الله صلّى‌الله‌عليه وآله حضر(١) جنازة رجلٍ من بنى عبدالمطّلب فلمّا أنزلوه فى قبره قال ضعوه فى لحده على جنبه الأيمن مستقبل القبلة ولا تكبّوه لوجهه ولا تلقوه لقفاه ثمّ قال للذى وليه ضع يدك على أنفه حتى يتبيّن لك استقباله القبلة ثمّ قال قولوا اللّهمّ لقّنه حجّته وصعّد روحه و لقّه منك رضواناً.

٤٧٦٠ (٢٣) **وفيه** ٢٣٧ ج ١ ـ عنه عليه‌السّلام أنّه قال شهد رسول الله صلّى‌الله عليه وآله جنازةً فأمرهم فوضعوا الميّت على شفير القبر ممّايلى القبلة وأمرهم فنزلوا و قال استقبلوه استقبالاً وأنزلوه فى لحده و قال لهم وقولوا على ملّة‌الله و ملّة رسول‌الله صلّى‌الله عليه وآله.

٤٧٦١ (٢٤) **الجعفريّات** ٢٠٣ ـ باسناده عن جعفر بن محمّد عن أبيه أنّ عليّاً عليه‌السّلام كان يقول عند رأس القبر اذا دفن الميّت يا فلان قل لااله إلّا الله فقد أتاك منكر و نكير اللهمّ لقّنه حجّته.

٤٧٦٢ (٢٥) **مستدرك** ٣٢٢ ج ٢ ـ الشيخ شاذان بن جبرئيل القمىّ

---

(١) دفن ـ خ ل.

فى كتاب الروضة والفضائل فى حديث وفاة فاطمة بنت أسد أنّ النبىّ صلّى‌الله عليه وآله صلى عليها ثمّ لحدها فى قبرها بيده الكريمة بعد ان نام فى قبرها و لقّنها الشهادة.

٤٧٦٣ (٢٦) **البحار** ٢٧ ج ٨٢ ـ عن مصباح الانوار عن ابى‌عبدالله عليه‌السّلام عن آبائه عليهم‌السّلام انّ اميرالمؤمنين عليه‌السّلام لمّا وضع فاطمة بنت رسول‌الله صلّى‌الله عليه وآله فى القبر قال بسم‌الله الرحمن الرحيم بسم‌الله و بالله و على ملّة رسول‌الله محمّد بن عبدالله صلّى‌الله عليه وآله سلّمتك أيّتها الصدّيقة الى من هو أولى بك منّى و رضيت لك بما رضى‌الله تعالى لك ثمّ قرأ ﴿ مِنها خَلَقناكُم وَفيها نُعيدُكُم وَمِنها نُخرِجُكُم تارَةً أُخرىٰ ﴾ فلمّا سوّىٰ عليها التراب امر بقبرها فرشّ عليها الماء ثمّ جلس عند قبرها باكياً حزيناً فأخذ العباس بيده فانصرف به.

٤٧٦٤ (٢٧) **الخصال** ٥٨٨ ـ بالاسناد المتقدّم فى باب كيفيّة غسل الوجه واليدين عن جابر عن ابى‌جعفر فى حديث الاحكام المختصّة بالنساء قال عليه‌السّلام: ولا شفيع للمرأة أنجح عند ربّها من رضا زوجها و لمّا ماتت فاطمة عليهاالسّلام قام عليها أميرالمؤمنين عليه السّلام و قال اللّهمّ إنّى راضٍ عن ابنة نبيّك اللهمّ إنّها قد أُوحشت فآنسها اللّهمّ إنّها قد هجرت فصِلها اللّهمّ إنّها قد ظلمت فاحكم لها و أنت خير الحاكمين.

٤٧٦٥ (٢٨) **مستدرك** ٣٢٦ ج ٢ ـ القطب‌الراوندى فى دعواته قال وروى انّ اميرالمؤمنين عليه‌السّلام نزل فى قبر ابن المكفّف فلمّا وضعه فى قبره قال اللّهمّ عبدك وولد عبدك اللّهمّ وسّع عليه مداخله واغفر له ذنبه.

٤٧٦٦ (٢٩) **فقه‌الرضا** عليه‌السّلام ١٨٥ ـ كان علىّ بن الحسين عليه‌السّلام اذا ادخل الميّت القبر قام على قبره ثمّ قال اللّهمّ جافِ الأرض عن جنبيه وصعّد(١)عمله و لقّه منك رضوانا.

٤٧٦٧ (٣٠) **مستدرك** ٣٧٢ ج ٢ ـ القطب‌الراوندى فى دعواته قال النبىّ صلّى‌الله عليه وآله ما من أحدٍ يقول عند قبر ميّتٍ اذا دفن اللّهمّ انّى أسألك بحق محمّد و آل محمّدٍ ألّا تعذّب هذا الميّت الّا رفع الله عنه العذاب الى يوم ينفخ فى الصور.

٤٧٦٨ (٣١) **تهذيب** ٤٥٠ ج ١ ـ احمدبن محمّد عن علىّ‌بن الحكم عن رجل عن **ابى‌بصير** قال سألت اباعبدالله عليه‌السّلام عن عُقد كفن الميّت قال اذا ادخلته القبر فحلّها.

٤٧٦٩ (٣٢) **تهذيب** ٤٥٧ ج ١ ـ الحسن بن محبوب عن **ابى‌حمزة** قال قلت لأحدهماعليهماالسّلام يحلّ كفن‌الميّت؟قال‌نعم ويبرزوجهه.

٤٧٧٠ (٣٣) **تهذيب** ٣١٧ ج ١ ـ اخبرنى جماعة عن ابى‌محمّد هٰرون بن موسى عن ابى‌العبّاس احمد بن محمّد عن علىّ بن الحسن و اخبرنى احمد بن عبدون عن علىّ بن محمّد بن الزبير عن علىّ بن الحسن عن يعقوب عن ابن ابى‌عمير **كافى** ١٩٦ ج ٣ ـ علىّ بن ابراهيم عن ابيه عن **ابن ابى‌عمير** عن غير واحدٍ (من اصحابنا ـ كا) عن ابى عبدالله عليه‌السّلام قال يشق‌الكفن من عند رأس الميت اذا ادخل قبره.

٤٧٧١ (٣٤) **تهذيب** ٤٥٨ ج ١ ـ علىّ بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابى‌عمير عن **حفص** بن البخترى عن ابى‌عبدالله عليه‌السّلام قال يشقّ الكفن اذا ادخل الميّت فى قبره من عند رأسه.

وتقدّم فى رواية ابن سنان(٦)من باب(٦)وجوب تكفين الميّت

---

(١) عن جنبه واصعد ـ خ.

و كيفيّته من ابواب تحنيط الميّت قوله عليه‌السّلام فاذا ادخل القبر وضع البُرْدُ تحت خدّه و تحت جنبه. **وفى** رواية ابان(٧)قوله عليه السّلام فاذا ادخل القبر وضع (البُرْدُ) تحت جنبه. **وفى** رواية ابن‌عباس (٤) من باب(١٧)استحباب التبرّع بكفن الميّت وحنوطه قوله ثمّ زحف النبيّ صلّى‌الله عليه وآله حتى صار عند رأسها ثمّ قال يا فاطمة انا محمّد سيد ولد آدم ولا فخر فان اتاكِ منكر و نكير فسألاك من ربّك فقولى الله ربّى و محمّد نبيّى والاسلام دينى والقرآن كتابى وابنى امامى و وليىّ ثمّ‌قال‌اللّهمّ‌ثبت فاطمة بالقول الثابت‌ثمّ خرج من قبرها.

وفى رواية ابن عطية(٢)وابن عجلان(٣)من باب(٢٩) استحباب وضع الميّت دون القبر من ابواب الدفن ما يدلّ على ذلك فليلاحظ. **وفى** رواية ابن يقطين(٢)من باب(٣٠)انّه لاينبغى لأحدٍ ان يدخل القبر فى نعلين قوله عليه‌السّلام و ليتعوّذ بالله من الشيطان الرجيم و ليقرأ فاتحة الكتاب والمعوّذتين و قل هوالله احد و آية الكرسى وان قدر ان يحسر عن خدّه و يلصقه بالارض فليفعل و ليتشهّد و ليذكر ما يعلم حتّى ينتهى الى صاحبه.

ويأتى فى رواية ابى مريم(٤)من باب(٣٥)ان الميّت يدخله القبر من أذن له الولىّ قوله عليه‌السّلام و نزل علىّ عليه‌السّلام وكشف من وجهه صلّى‌الله عليه وآله و وضع خدّه على‌الارض. **وفى** مرسلة المفيد(٣)من باب(٣٦)وجوب توجيه الميّت فى قبره الى القبلة مثله. **وفى** رواية عبدالأعلى(٤) من باب (٤٣) استحباب تربيع القبر قوله عليه‌السّلام وان يحلّ عنه اطماره عند دفنه.

(٣٤) باب‌استحباب إدخال المرأة القبر من كان يراها فى حيوتها و أنّ الزوج أحقّ بادخالها فيه

٤٧٧٢ (١) **تهذيب** ٣٢٥ ج ١ ـ اخبرني الشيخ ايّده الله عن ابي القاسم جعفر بن محمّد عن محمّد بن يعقوب عن **كافى** ١٩٣ ج ٣ ـ عدّة من اصحابنا عن سهل بن زياد و عليّ بن ابراهيم عن ابيه جميعاً عن النوفليّ عن **السكونيّ** عن ابي‌عبدالله عليه‌السّلام قال قال اميرالمؤمنين عليه‌السّلام مضت السنّة من رسول الله صلّى‌الله عليه وآله أنّ المرأة لايدخل(١) قبرها الّا من كان يراها في حيوتها **الجعفريّات** ٢٠٣ ـ باسناده عن عليّ بن ابي‌طالب عليه‌السّلام مثله.

٤٧٧٣ (٢) **الدعائم** ٢٣٧ ج ١ ـ عن عليّ صلوات الله عليه انّه قال لاينزل المرأة في قبرها الّا من كان يراها في حيوتها و يكون اولى الناس بها يلي مؤخّرها و اولى الناس بالرجل يلي مقدمه.

٤٧٧٤ (٣) **تهذيب** ٣٢٥ ج ١ ـ اخبرني الشيخ ايّده الله عن ابي القاسم جعفر بن محمّد عن محمّد بن يعقوب عن **كافى** ١٩٤ ج ٣ ـ (عدّة من اصحابنا عن ـ معلق في كا) سهل بن زياد عن محمّد بن أورمة عن عليّ بن ميسر(٢) عن اسحق بن عمّار عن أبي‌عبدالله عليه‌السّلام قال الزوج أحقّ بامرأته حتّى يضعها في قبرها.

(٣٥) باب ان الميّت يدخله القبر من أذن له الوليّ شفعاً كان او وتراً و أنّه يكره للوالد ان ينزل في قبر ولده دون العكس و يستحبّ له ان يدعو لولده حين الدفن و انّه يكره للجنب والحائض أن ينزلا في القبر

٤٧٧٥ (١) **تهذيب** ٣١٤ ج ١ ـ اخبرني الشيخ ايّده الله عن ابي القاسم جعفر بن محمّد عن محمّد بن يعقوب عن **كافى** ١٩٣ ج ٣ ـ ابي علي الاشعري(٣) عن محمّد بن عبدالجبّار عن عبدالله الحجّال عن ثعلبة بن

---

(١) اذا ماتت ان لا يدخلها القبر ـ الجعفريّات. (٢) ميسرة ـ خ.

(٣) ابو علي الاشعري ـ كا.

ميمون عن زرارةانّه سأل(١) اباعبدالله عليه‌السّلام عن القبركم يدخله قال ذاك الى الوليّ ان شاء ادخل و تراً وان شاء (ادخل ـ يب) شفعاً.

٤٧٧٦ (٢) **فقه‌الرضا** عليه‌السّلام ١٧٠ ـ و يدخله القبر من يأمره وليّ الميّت ان شاء شفعا وان شاء و تراً.

الهداية٢٦ ـ ويدخل الميّت القبر من يأمره وليّ الميّت ان شاء شفعاً وان شاء وتراً.

٤٧٧٧ (٣) **البحار** ٢٨ ج ٨٢ ـ مصباح الانوار عن **جابر** بن عبدالله الأنصارى عن ابى‌جعفر عليه‌السّلام قال قلت له الشفع يدخل القبر أو الوتر فقال سواء عليك ادخل فاطمة سلام الله عليها القبر اربعة.

٤٧٧٨ (٤) **اعلام‌الورى للطبرسى** ١٤٤ ـ أبان و حدّثنى **ابومريم** عن ابى‌جعفر عليه‌السّلام قال قال الناس: كيف الصلوة عليه؟ فقال علىّ صلوات الله وسلامه عليه إنّ رسول‌الله صلّى‌الله عليه وآله إمامنا حيّاً و ميّتاً (الى ان قال) فحفر (ابو طلحة) له صلّى‌الله عليه وآله لحداً و دخل اميرالمؤمنين عليه‌السّلام والعباس والفضل و أُسامة بن زيد ليتولّوا دفن رسول‌الله صلّى‌الله عليه وآله فنادت الانصار من وراء البيت يا علىّ إنّا نذكرالله(٢) و حقّنا اليوم من رسول‌الله صلّى‌الله عليه وآله ان يذهب ادخل منّا رجلاً يكون لنا (به ـ ك) حظّ من مواراة رسول‌الله صلّى‌الله عليه وآله فقال ليدخل اوس بن خولى رجل من بنى عوف بن الخزرج وكان بدريّاً فدخل البيت وقال له علىّ صلوات الله و سلامه عليه انزل القبر فنزل و وضع علىّ رسول‌الله صلّى‌الله عليه وآله على يديه، ثمّ ولّاه(٣) فى حفرته ثمّ قال له اخرج فخرج و نزل علىّ عليه‌السّلام فكشف من(٤) وجهه و وضع خدّه على الارض موجّها الى

---

(١) قال: سألت ـ خ يب. (٢) نذكرك الله ـ ك. (٣) دلّاه ـ خ ك.
(٤) عن ـ خ ك.

القبلة على يمينه ثمّ وضع عليه اللبن و أهال(۱)عليه التراب. الخبر.

٤٧٧٩ (٥) **كافى** ١٩٣ ج ٣ ـ علىّ بن ابراهيم عن ابيه عن صالح بن السندىّ عن جعفر بن بشير عن عبدالله بن راشد عن ابى عبدالله عليه السّلام قال الرجل ينزل في قبر والده ولا ينزل الوالد في قبر ولده.

٤٧٨٠ (٦) **تهذيب** ٣٢٠ ج ١ ـ الحسين بن سعيد عن **فضالة** عن ابان بن عثمان عن **عبدالله** بن محمّد بن خالد عن ابى عبدالله عليه السّلام قال الوالد لاينزل فى قبر ولده والولد ينزل فى قبر والده.

٤٧٨١ (٧) **كافى** ١٩٣ ج ٣ ـ علىّ بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابى عمير عن **حفص** بن البخترى و غيره عن ابى عبدالله عليه السّلام قال يكره للرجل ان ينزل فى قبر ولده.

٤٧٨٢ (٨) **الدعائم** ٢٣٧ ج ١ ـ عن علىّ عليه السّلام قال كره للرجل ان ينزل ولده فى القبر خوفاً من رقّة قلبه عليه.

٤٧٨٣ (٩) **كافى** ١٩٤ ج ٣ ـ حميد بن زياد عن الحسن بن محمّد الكندىّ عن احمد بن الحسن الميثمىّ عن ابان عن **عبدالله** بن راشد قال كنت مع ابى عبدالله عليه السّلام حين مات اسمعيل ابنه فانزل فى قبره، ثمّ رمىٰ بنفسه على الأرض ممّا يلى القبلة ثمّ قال هكذا صنع رسول الله صلّى الله عليه وآله بابراهيم ثمّ قال ان الرجل ينزل فى قبر والده ولا ينزل فى قبر ولده.

٤٧٨٤ (١٠) **كافى** ١٩٣ ج ٣ ـ على بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابى عمير عن **محمّد** ابن ابى حمزة عن رجل عن ابى عبدالله عليه السّلام قال لمّا مات اسمعيل ابن ابى عبدالله اتى ابوعبدالله عليه السّلام القبر

---

(۱) هال ـ خ ك ـ كلّ شىءٍ أرسلته إرسالاً من رملٍ أو ترابٍ أو طعامٍ أو نحوه قلت هلته اهيله هيلاً فانهال، اى: جرى و انصبّ.

فارخى نفسه فقعد ثمّ قال رحمكالله وصلّى عليك ولم ينزل فى قبره وقال هكذا فعل النّبىّ صلّىالله عليه وآله بابراهيم.

٤٧٨٥ (١١) **كمال‌الدّين** ٧٢ ـ حدثنا ابى (رض) قال حدثنا عبدالله ابن جعفر الحميرى عن ابراهيم بن مهزيار عن اخيه علىّ بن مهزيار (عن محمّد ابن ابى‌عمير ـ خ) **عن محمّد** ابن ابى‌حمزة عن مرّة مولى محمّد بن خالد قال لمّامات اسمعيل فانتهى ابوعبدالله عليه‌السّلام الى القبر ارسل نفسه فقعد على جانب(١) القبر (و ـ ثل) لم ينزل فى القبر ثمّ قال هكذا صنع رسول‌الله صلّى‌الله عليه وآله بابراهيم ولده.

٤٧٨٦ (١٢) **كافى** ١٩٤ ج ٣ ـ عدة من‌اصحابناعن **تهذيب** ٣٢٠ ج ١ ـ سهل‌بن زيادعن محمّدبن‌الوليدعن‌يحيى‌بن عمرو(٢)عن عبدالله ابن راشد عن عبدالله (بن ـخ يب) العنبرىّ قال قلت لابى‌عبدالله عليه السّلام الرجل يدفن ابنه؟ فقال لا يدفنه فى التراب قال قلت فالابن يدفن اباه قال نعم لابأس.

وتقدّم فى الرضوى(٤) من باب(١٠) كراهة حضور الحائض او الجنب عند المحتضر من ابواب الاحتضار قوله عليه‌السّلام ولا ينزلا (اى: الحائض والجنب) قبره. **وفى** رواية مصباح الانوار(٢٤) من باب (٣٣) ما يستحبّ ان يقال من الدعاء والتلقين والقرآن عند ادخال الميّت فى قبره من ابواب الدّفن قوله عليه‌السّلام إنّ اميرالمؤمنين عليه‌السّلام لمّا وضع فاطمة عليهاالسّلام بنت رسول‌الله صلّى‌الله عليه وآله فى القبر قال بسم‌الله الرّحمن الرّحيم الخ فلاحظ.

ويأتى فى رواية ابن زائدة(١) من باب(٤٣) استحباب تربيع القبر قوله عليه‌السّلام انّ رسول‌الله صلّى‌الله عليه وآله سلّ ابراهيم ابنه

---

(١) حاشية ـ ثل. (٢) عمر ـ خ.

سلّا. **وفي** رواية ابي‌بصير(١٦) من باب(٦) جواز البكاء على الميّت من ابواب التعزية قوله عليه‌السّلام و رسول‌الله صلّى‌الله عليه وآله يتلقّاه بثوبه قائماً يدعو قال إنّي لأعرف ضعفها و سألت الله عزّوجلّ ان يجير ها من ضمّة القبر.

وفيّ رواية علىّ بن عبدالله(٢) من باب(١) فرض الصلوة للكسوف من ابواب صلوة الآيات قوله عليه‌السّلام فقال الناس إنّه لاينبغي لاحد ان ينزل في قبر ولده اذ لم يفعل رسول‌الله صلّى‌الله عليه وآله فقال لهم رسول‌الله صلّى‌الله عليه وآله يا أيّها الناس، إنّه ليس عليكم بحرام ان تنزلوا في قبور أولادكم و لكنّي لست آمن اذا حلّ احدكم الكفنّ عن ولده ان يلعب به الشيطان فيدخله عند ذلك من الجزع ما يحبط أجره ثمّ انصرف.

(٣٦) باب وجوب توجيه الميت في قبره الى القبلة على يمينه

٤٧٨٧ (١) **تهذيب** ١٩٢ ج ٩ ـ **كافي** ١٠ ج ٧ ـ علىّ بن ابراهيم عن ابيه (و محمّدبن اسمعيل عن الفضل بن شاذان جميعاً ـ كا) عن ابن ابي‌عمير عن معاوية بن عمّار **كافي** ٢٥٤ ج ٣ ـ الحسين بن محمّد عن عبدالله بن عامر عن على بن مهزيار عن حمّاد بن عيسى عن معاوية بن عمّار **فقيه** ١٣٧ ج ٤ ـ محمّد ابن ابي‌عمير عن **معاوية** بن عمّار عن ابي‌عبدالله عليه‌السّلام قال كان البراء بن معرور (التميمي ـ كا ٢٥٤) الانصاري بالمدينة و كان رسول‌الله صلّى‌الله عليه وآله بمكّة وانّه حضره الموت وكان رسول‌الله صلّى‌الله عليه وآله (بمكّة واصحابه ـ كا ١٠) والمسلمون يصلّون الى بيت‌المقدس فأوصى البراء (بن معرور ـ فقيه) (اذا دفن ـ يب ـ كا) ان يجعل وجهه الى تلقاء النبيّ صلّى‌الله عليه وآله(١) الى القبلة (فجرت به السنة ـ كا) و (انّه كا ٢٥٤) اوصى بثلث

---

(١) الى رسول الله صلّى‌الله عليه وآله ـ كا ـ خ.

ماله (فنزل به الكتاب ـكا ٢٥٤ ـ العلل) فجرت(١) به السنّة **العلل** ٣٠١ ابى (ره) قال حدثنا سعد بن عبدالله عن احمد ابن ابىعبدالله عن ابيه عن حماد بن عيسى عن **معاوية** بن عمار عن أبىعبدالله عليهالسّلام نحوه، إلّا أنّه أسقط قوله و أوصى بثلث مالِه فنزل به الكتاب و رواه فى الخصال فى باب(١١) استحباب اختيار الماء على الأحجار خصوصاً لمن لان بطنه.

وتقدّم نحو ذلك فى رواية ابن مصعب(٢) من باب(١١) اختيار الماء على الأحجار من ابواب التخلّى.

٤٧٨٨ (٢) **فقهالرضا** عليهالسّلام ١٧٠ ـ ثمّ ضعه فى لحده على يمينه مستقبل القبلة.

٤٧٨٩ (٣) **ارشادالمفيد** ١٠١ ـ (فى سياق قصّة وفاة رسولالله صلّىالله عليه وآله) و نزل علىّ عليهالسّلام القبر فكشف عن وجه رسولالله صلّىالله عليه وآله و وضع خدّه على الأرض موجّهاً الى القبلة على يمينه ثمّ وضع عليه اللبن وأهال عليه التراب.

وتقدّم فى رواية العلاء(١) من باب(٦) وجوب تغسيل من قتل فى معصيةالله من ابواب غسل الميّت قوله عليهالسّلام وادخلته اللحد و وجّهته للقبلة.

وفى رواية الراوندى(١٥) من باب(٣٣) ما يستحبّ ان يقال من الدعاء والتلقين والقرآن عند ادخال الميت فى قبره من ابواب الدفن قوله عليهالسّلام فضعه على يمينه مستقبل القبلة. **وفى** رواية الدعائم (٢٠)قوله عليهالسّلام ضعوه فى لحده على جنبهالأيمن مستقبل القبلة.

وفى رواية ابى مريم(٤) من باب(٣٥) انّ الميّت يدخله فى القبر

---

(١) و جرت ـكا ٢٥٤.

من اذن له الوليّ قوله ووضع خدّه على الارض موجّها الى القبلة على يمينه.

ويأتى فى رواية عمّار(١٢) من باب(١) وجوب القيام فى الفريضة من ابوابه قوله عليه السّلام توجّه كما يوجّه الرجل فى لحده و ينام على جنبه الأيمن ثمّ يومىء بالصلوة. **وفى** رواية حمّاد (١٣) نحوه.

(٣٧) باب انّه يستحبّ لمن دخل فى القبر ان يخرج من قبل الرّجلين

٤٧٩٠ (١) **كافى** ١٩٣ ج ٣ ـ **تهذيب** ٣١٦ ج ١ ـ على بن ابراهيم(١) عن ابيه عن النوفلىّ عن **السكونىّ** عن ابى عبدالله عليه السّلام(٢) قال من دخل القبر فلايخرج (منه ـ يب) الّا من قبل الرجلين **الجعفريات** ٢٠٢ ـ باسناده عن علىّ بن ابى طالب عليه السّلام عن رسول الله صلّى الله عليه و آله مثله (وزاد) و قال صلّى الله عليه وآله لكلّ بيتٍ باب و باب القبر ان يدخل من قبل الرجلين.

٤٧٩١ (٢) **كافى** ١٩٣ ج ٣ ـ عدّة من اصحابنا عن سهل بن زياد رفعه قال قال يدخل الرجل القبر من حيث يشاء(٣) ولا يخرج الّا من قبل رجليه. **وفى** رواية اخرى قال قال رسول الله صلّى الله عليه وآله إنّ لكلّ بيتٍ باباً و إنّ باب القبر من قبل الرجلين.

وتقدّم فى مرسلة الراوندىّ(٦) من باب(٣٠) انّه لا ينبغى لأحدٍ ان يدخل القبر فى نعلين قوله: «لكلّ شىءٍ باب و باب القبر عند رجل الميّت».

وفى رواية الحضرمىّ(١) من باب(٣٢) أنّ باب القبر من قبل الرجلين قوله عليه السّلام إنّ باب القبر من قبل الرجلين. **وفى** رواية جبير بن نقير و مرسلة الهداية نحوه.

---

(١) على بن محمّد ـ كا. (٢) جعفر عن ابيه عليهما السّلام ـ يب.

(٣) شاء ـ خ.

وفي رواية الجعفريات(٢) قوله صلّى‌الله عليه وآله من دخل القبر فلايخرج الّا من قبل الرجلين. **وفي** رواية الدعائم(٣) قوله صلّى‌الله عليه وآله و باب القبر ممّايلى رجلي الميّت فمنه يجب ان ينزل و يصعد منه. **وفي** رواية عمّار(٤) قوله عليه‌السّلام و باب القبر ممّايلى الرجلين.

(٣٨) باب استحباب طرح التراب على القبر بظهر الكفّ والدعاء بالمأثور عنده

٤٧٩٢ (١) **تهذيب** ٣١٨ ج ١ ـ اخبرنى الشيخ ايّده الله عن ابى جعفرمحمّد بن عليّ‌عن محمّدبن‌الحسن عن‌احمدبن إدريس عن‌محمّد بن أحمدبن يحيى عن احمدبن محمّد (عن محمّد ـ خ) بن الأصبغ عن بعض أصحابنا قال رأيت ابا الحسن عليه‌السّلام و هو في جنازةٍ فحثى التراب على القبر بظهر كفّيه.

٤٧٩٣ (٢) **كافي** ١٩٨ج ٣ ـ عليّ‌بن‌ابراهيم‌عن‌ابيه عن‌ابن‌ابى‌عمير عن داود بن النعمان قال رأيت اباالحسن عليه‌السّلام يقول ما شاءالله لا ماشاء النّاس فلمّا انتهى الى القبر تنحىّ فجلس فلمّا ادخل الميّت لحده قام فحثى عليه التراب ثلاث مرّاتٍ بيده.

٤٧٩٤(٣) **الجعفريّات** ٢٠٢ ـ باسناده عن عليّ بن ابى‌طالب عليه السّلام أنّ رسول‌الله صلّى‌الله عليه وآله كان يحثو ثلاث حثياتٍ من تراب على القبر.

٤٧٩٥ (٤) **الدعائم** ٢٣٨ ج ١ ـ عن عليٍّ عليه‌السّلام أنّ رسول الله صلّى‌الله‌عليه و آله كان‌اذاحضر دفن جنازة حثى في القبر ثلاث حثيات.

٤٧٩٦(٥) **كافي** ١٩٨ج ٣ ـ عليّ‌بن‌ابراهيم عن‌ابيه عن‌ابن‌ابى‌عمير عن جميل بن درّاج عن **عمر** بن أُذينة قال رأيت اباعبدالله عليه‌السّلام

يطرح التراب على الميّت فيمسكه ساعةً في يده، ثمّ يطرحه، ولا يزيد على ثلاثة أكفّ قال فسألته عن ذلك فقال يا عمر كنت اقول إيماناً بك و تصديقاً ببعثك هذا ما وعد (نا ـ خ) الله و رسوله الى قوله تسليماً هكذا كان يفعل رسول‌الله صلّى‌الله عليه وآله و به جرت السنّة.

٤٧٩٧(٦) **تهذيب** ٣١٩ ج ١ ـ اخبرني الشيخ ايّده‌الله عن ابي القاسم جعفر بن محمّد عن محمّد بن يعقوب عن **كافي** ١٩٨ ج ٣ ـ عليّ بن ابراهيم عن ابيه عن بعض اصحابه عن العلاء بن رزين عن **محمّد** بن مسلم قال كنت مع ابي‌جعفر عليه‌السّلام في جنازة رجلٍ من اصحابنا فلمّا ان دفنوه قام عليه‌السّلام الى قبره فحثى عليه ممّايلي رأسه ثلاثاً بكفّه(١) ثمّ بسط كفّه على القبر ثمّ قال اللّهمّ جافِ الارض عن جنبيه(٢) واصعد اليك روحه و لقّه منك رضواناً واسكن قبره من رحمتك ما تغنيه به عن رحمة من سواك ثمّ مضى.

٤٧٩٨ (٧) **تهذيب** ٣١٩ ج ١ ـ بهذا الاسناد عن **كافي** ١٩٨ ج ٣ ـ علي بن ابراهيم عن ابيه عن النوفلي عن **السكوني** عن ابي عبدالله عليه‌السّلام قال اذا حثوت التراب على الميّت فقل ايماناً بك و تصديقاً ببعثك(٣) هذا ما وعد (نا ـ كا) الله و رسوله صلّى‌الله عليه وآله (قال ـ كا ـ خ يب) و قال اميرالمؤمنين عليه‌السّلام سمعت رسول‌الله صلّى‌الله عليه وآله يقول من حثى على ميّتٍ و قال هذا القول اعطاه الله بكلّ ذرّةٍ حسنة.

٤٧٩٩ (٨) **الجعفريّات** ٢٠٢ ـ باسناده عن عليّ عليه‌السّلام انّه كان اذا حثى على الميّت التراب قال اللهمّ ايماناً بك و تصديقاً بوعدك و يقيناً ببعثك هذا ما وعد (نا ـ خ) الله و رسوله و صدق‌الله و رسوله ثمّ يقول سمعت رسول‌الله صلّى‌الله عليه وآله يقول من حثى على الميّت

---

(١) بكفيّه ـ يب. (٢) جنبه ـ خ يب. (٣) بنبيّك ـ يب.

ثمّ قال هذا الكلام كتب له بكلّ حثيةٍ من التراب حسنة.

۴۸۰۰ (۹) **الدعائم** ۲۳۸ ج ۱ ـ عن عليٌّ عليه‌السّلام انّه كـان اذا حثى فى القبر قال اللّهمّ ايماناً بك و تصديقاً لرسلك و ايقاناً ببعثك هذا ما وعد الله و رسوله و صدق الله و رسوله وقال من فعل هذا كان له بكلّ ذرّةٍ من تراب(۱) حسنة.

۴۸۰۱ (۱۰) **الهداية** ۲۷ ـ قال الصادق عليه‌السّلام اذا خرجت من القبر فقل وانت تنفض يديك من التراب انّالله و انّااليـه راجـعون ثـمّ احثُ التراب عليه بظهر كفّيك(۲) ثلاث مرّاتٍ و قل اللّهمّ ايماناً بك و تصديقاً بكتابك هذا ما وعدنالله و رسوله (و صدق‌الله و رسوله ـ ك ـ فقه الرضا) فانّه من فعل ذلك و قال هذه الكلمات كتب الله له بكلّ ذرّةٍ حسنة **فقه‌الرضا** عليه‌السّلام ۱۷۱ ـ فاذا خرجت و ذكر مثله.

(۳۹) باب كراهة طرح التراب على قبر الولد و ذوى الأرحام

۴۸۰۲ (۱) **تهذيب** ۳۱۹ ج ۱ ـ اخبرنى الشيخ ايّده‌الله تعالى عن ابى‌القاسم جعفربن محمّد عن محمّد بن يعقوب عن **كافى** ۱۹۹ ج ۳ ـ على‌بن ابراهيم عن يعقوب بن يزيد عن عـلى بـن‌اسباط عـن عـبيد بن‌زرارة قال مات لبعض اصحاب ابى‌عبدالله عليه‌السّلام ولد فـحضر ابوعبدالله عليه‌السّلام فلمّا الحد تقدّم ابوه فطرح(۳) عليه التراب فأخذ ابوعبدالله عليه‌السّلام بكفّيه و قال لاتطرح عليه التراب و من كان منه ذا رحم فلا يطرح عليه التراب فانّ رسول‌الله صلّى‌الله عليه و آله نهى ان يطرح‌الوالد او ذو رحم(۴) على ميّته‌التراب فقلنا يابن رسول الله (أ ـ كا) تنهانا عن هذا وحده فقال أنهاكم (من ـ خ كا) ان تطرحوا(۵) التراب

(۱) التراب ـ خ. (۲) كفك ـ خ الهداية. (۳) يطرح ـ يب.
(۴) و ذورحم ـ كا خ. (۵) تحثوا ـ خ يب.

على ذوى ارحامكم(١) فانّ ذلك يورث القسوة فى القلب و من قسى قلبه بَعُدَ من ربّه.

العلل ٣٠٤ ـ اخبرنى علىّ بن حاتم قال حدّثنا ابوالفضل العبّاس بن محمّد بن القاسم العلوىّ قال حدّثنا الحسن بن سهل عن محمّد بن سهل عن محمّد بن حاتم عن يعقوب بن يزيد قال حدّثنى علىّ بن اسباط عن عبيد بن زرارة و ذكر نحوه الّا انّه قال تقدّم ابوه ليطرح عليه التراب.

(٤٠) باب انّه يكره أن يزاد على القبر من غير ترابه وأن يطيّن من غير طينه

٤٨٠٣ (١) **كافى** ٢٠٢ ج ٣ ـ **تهذيب** ٤٦٠ ج ١ ـ علىّ بن ابراهيم عن ابيه عن النوفلىّ عن **السكونىّ** عن ابى عبدالله عليه السّلام انّ النبىّ صلّى الله عليه و آله نهى ان يزاد(٢) على القبر تراب لم يخرج منه **الجعفريّات** ٢٠٢ ـ باسناده عن علىّ بن ابى طالب عليه السّلام عن رسول الله صلّى الله عليه و آله مثله.

٤٨٠٤ (٢) **الدّعائم** ٢٣٩ ج ١ ـ عن علىّ عليه السّلام انّه كرّه ان يعمّق القبر فوق ثلاثة اذرعٍ وان يزاد عليه تراب غير ما خرج منه.

٤٨٠٥ (٣) **فقيه** ١٢٠ ج ١ ـ قال الصادق عليه السّلام كلّ ما جعل على القبر من غير تراب القبر فهو ثِقَلٌ على الميّت.

٤٨٠٦ (٤) **كافى** ٢٠١ ج ٣ ـ **تهذيب** ٤٦٠ ج ١ ـ علىّ بن ابراهيم عن ابيه عن النوفلىّ عن **السكونىّ** عن ابى عبدالله عليه السّلام قال لاتطيّنوا القبر(٣) من غير طينه(٤).

(٤١) باب استحباب تلقين الولىّ الميّت الشّهادتين بعد انصراف النّاس وإكثار الدّعاء و قِراءة القرآن عند رأسه وصلوة ركعتين عند قبره

---

(١) الأرحام ـ يب. (٢) يزداد ـ خ يب. (٣) القبور ـ خ ل كا. (٤) طينها ـ خ ل كا.

٤٨٠٧(١) **تهذيب** ٣٢١ج ١ ـ اخبرنى الشيخ أيّده‌الله عن ابى‌الحسن محمّدبن احمد بن داود عن ابيه عن ابى‌الحسن على بن الحسين عن محمّدبن يحيى عن محمّدبن احمدبن يحيى عن ابى عبدالله الرازىّ(١) عن احمدبن محمّد ابن أبى‌نصر **كافى** ٢٠١ ج ٣ ـ محمّدبن يحيى عن بعض اصحابناعن احمدبن محمّد ابن ابى‌نصر عن اسمعيل قال حدثنى ابوالحسن الدلّال عن **فقيه** ١٠٩ ج ١ ـ يحيى بن عبدالله (انّه ـ فقيه) قال سمعت اباعبدالله عليه‌السّلام يقول ما على اهل‌الميّت منكم ان يدرأوا عن ميّتهم لقاء منكرو نكير (قال ـ يب) قلت(٢) كيف يصنع؟ قال اذا افرد الميّت فليتخلّف عنده اولى الناس به فيضع فمه(٣) عند(٤) رأسه ثمّ ينادى بأعلى صوته.

يا فلان بن فلان او يا فلانة بنت فلانة(٥) هل انت على العهد الّذى فارقتنا(٦) عليه من شهادة أن لااله الّا الله وحده لاشريك له وانّ محمّداً عبده و رسوله سيّد النبيّين وانّ عليّاً اميرالمؤمنين (و ـ خ) سيّد الوصيّين وانّ ماجاء به محمّد حقّ وانّ الموت حقّ و (انّ ـ كا) البعث حقّ (و انّ الساعة آتية لاريب فيها ـ فقيه) وانّ الله (تعالى ـ يب) يبعث من فى‌القبور قال فيقول(٧) منكر لنكير انصرف بنا عن هذا فقد لقّن (بها ـ فقيه) حجّته **تهذيب** واخبرنا بهذا الحديث الشيخ عن ابى‌القاسم جعفربن محمّدعن محمّدبن يعقوب عن محمّدبن يحيى عن بعض اصحابنا عن احمد بن محمّد ابن ابى‌نصر عن اسمعيل قال حدثنى ابوالحسن‌الدلّال عن يحيى بن عبدالله قال سمعت اباعبدالله

---

(١) الزرارى ـ خ يب. (٢) فقلت وكيف نصنع فقال ـ فقيه.
(٣) فاه ـ فقيه. (٤) على ـ خ فقيه. (٥) فلان ـ خ فقيه. (٦) فارقناك ـ خ فقيه.
(٧) فاذا قال ذلك قال منكر ـ فقيه.

عليه‌السّلام يقول مثل ذلك.

۴۸۰۸ (۲) **تهذيب** ۴۵۹ ج ۱ ـ علىّ‌بن الحسين عن سعد بن عبدالله عن محمّدبن‌الحسين و احمدبن‌الحسن بن علىّ‌بن فضّال عن ابيه عن علىّ‌بن عقبة و ذبيان بن حكيم عن موسى‌بن أكيل عن عمرو ابن شمر عن جابر بن يزيد عن ابى‌جعفر عليه‌السّلام قال ما على احدكم اذا دفن ميّته و سوّى عليه وانصرف عن قبره ان يتخلّف عند قبره ثمّ يقول يا فلان بن فلان أأنت على‌العهد الّذى عهدناك به من شهادة ان لااله الّا الله وانّ محمّداً رسول‌الله صلّى‌الله عليه و آله وانّ عليّاً اميرالمؤمنين عليه‌السّلام إمامك و فلان و فلان حتّى يأتى على آخرهم فانّه اذا فعل ذلك قال احد الملكين لصاحبه قدكفينا الوصول اليه و مسألتنا ايّاه فانّه قد لقّن فينصرفان عنه و لايدخلان عليه .

۴۸۰۹ (۳) **العلل** ۳۰۸ ـ ابى (ره) قال حدثنا على‌بن‌ابراهيم عن ابيه عن بعض اصحابه عن ابى‌عبدالله عليه‌السّلام قال ينبغى ان يتخلّف عند قبر الميّت أولى الناس به بعد انصراف الناس عنه و يقبض التراب بكفيّه و يلقّنه و يرفع صوته فاذا فعل ذلك كفى‌الميّت المسألة فى قبره **فقه‌الرضا** عليه‌السّلام ۱۷۲ ـ و يستحبّ ان يتخلّف عند رأسه أولى الناس به و ذكر نحوه.

۴۸۱۰ (۴) **البحار** ۵۳ ج ۸۲ ـ دعوات الراوندى قال الصادق عليه السّلام اذا نظرت الى‌القبر (الى ان قال عليه‌السّلام) فاذا انصرفوا فضع الفم عند رأسه و تناديه بأعلى صوت يا فلان‌بن فلان هل انت على العهد الذى فارقتنا عليه من شهادة أن لا اله الّا الله و انّ محمّداً صلّى‌الله عليه و آله رسول الله و انّ عليّاً اميرالمؤمنين عليه‌السّلام إمامك(۱) و

(۱) إمامك الى آخر الائمة عليهم السّلام ـ ك.

فلان و فلان حتّى تأتى الى آخرهم فانّه اذا فعل ذلك قال احد الملكين لصاحبه قدكفينا الدخول اليه فى(١) مسئلتنا اليه(٢) فانّه يلقّن فينصرفان عنه و لايدخلان اليه.

٤٨١١ (٥) **مستدرك** ٣٤٢ ج ٢ ـ القطب الراوندىّ فى دعواته عن جابربن يزيد قال قال ابوجعفر عليه‌السّلام ينبغى لأحدكم اذا دفن ميّته و سوّى عليه ان يتخلّف عند قبره ثمّ يقول يا فلانبن فلان انت على العهد الذى عهدناك من شهادة ان لا اله الّا الله و ذكر مثله.

٤٨١٢ (٦) **مستدرك** ٣٤٢ ج ٢ ـ الشيخ شاذان بن جبرئيل فى كتاب الروضة والفضائل فى حديث وفاة فاطمة بنت اسد انّه لمّا اُهيل عليهاالتراب واراد النّاس الانصراف جعل رسول‌الله صلّى‌الله عليه وآله يقول لها ابنك ابنك لا جعفر ولا عقيل ابنك ابنك على بن ابى‌طالب عليه‌السّلام (الى ان قال صلّى‌الله عليه وآله) وامّا قولى لها ابنك ابنك لاجعفر ولا عقيل فانّه لمّا نزل عليها الملكان و سألاها عن ربّها فقالت الله ربّى و قالا من نبيّك قالت محمّد نبيى فقالا من وليّك و إمامك فاستحيت ان تقول ولدى فقلت لها قولى ابنك علىّ بن ابى‌طالب عليه السّلام فأقرّ الله بذلك عينيها(٣).

٤٨١٣ (٧) **البحار** ٢٧ ج ٨٢ ـ عن مصباح الأنوار عن ابى‌عبدالله عليه‌السّلام عن آبائه عليهم‌السّلام ان فاطمة عليهاالسّلام لمّا احتضرت أوصت عليّاً عليه‌السّلام فقالت اذا أنا مِتّ فتولّ أنت غسلى و جهّزنى وصلّ علىّ و أنزلنى قبرى وألحدنى و سوّ التراب علىّ واجلس عند رأسى قبالة وجهى فأكثر من تلاوة القرآن والدعاء فانّها ساعة يحتاج الميّت فيها الى اُنس الأحياء.

---

(١) و مسألتنا ـ ك. (٢) اياه ـ ك. (٣) عينها ـ خ ك.

ويأتي في رواية ابن طاووس(٣٢) من باب(١٢) استحباب التطوّع بالصلوة عن الميّت من ابواب قضاء الصلوات قوله صلّى‌الله عليه وآله اذا دفنتم ميّتكم و فرغتم من دفنه فليقم وارثه او قرابته او صديقه من جانب القبر و يصلّي ركعتين يقرأ في الركعة الأولى فاتحة الكتاب مرّةً والمعوّذتين مرّة الخ فلاحظ.

(٤٢) باب استحباب رشّ الماء على القبر ووضع اليد عليه بعد النضح و بيان كيفيّتهما

٤٨١٤ (١) **تهذيب** ٣٢٠ ج ١ ـ عليّ‌بن‌الحسين عن سعد بن عبدالله عن محمّدبن الحسين واحمدبن الحسن بن علي بن فضّال عن ابيه عن عليّ‌بن عقبة و ذبيان بن حكيم عن **موسى** بن‌أكيل النميريّ عن ابي‌عبدالله عليه‌السّلام قال السنّة في رشّ الماء على القبر أن يستقبل القبلة و يبدأ من عند الرأس الى عند الرجل ثمّ يدور على القبر من الجانب الآخر ثمّ يرشّ على وسط القبر فكذلك السنّة (فيه ـ خ).

٤٨١٥ (٢) **كافي** ٢٠٠ ج ٣ ـ عليّ عن ابيه عن **ابن ابي‌عمير** عن بعض اصحابه(١) عن ابي‌عبدالله عليه‌السّلام في رشّ الماء على القبر قال يتجافى(٢) عنه العذاب مادام‌الندى في التراب **العلل** ٣٠٧ ـ حدّثنا محمّدبن موسى بن المتوكّل قال حدثنا علي‌بن‌الحسين السعدآباديّ عن احمد ابن ابي‌عبدالله البرقيّ عن ابيه عن **ابن ابي‌عمير** عن بعض اصحابه قال سألت اباعبدالله عليه‌السّلام عن رشّ الماء و ذكر مثله.

٤٨١٦ (٣) **كافي** ٢٠٠ ج ٣ ـ عدّة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن محمّد بن سنان عن **طلحة** بن زيد عن ابي‌عبدالله عليه‌السّلام قال كان رشّ القبر على عهد رسول‌الله صلّى‌الله عليه وآله.

---

(١) اصحابنا ـ خ. (٢) يتجافى: أي يرتفع.

٤٨١٧ (٤) **كافى** ٢٠٠ ج ٣ ـ علىّ بن ابراهيم عن ابيه عن حمّاد بن عيسى عن حريز عن زرارة قال قال ابوعبدالله عليه‌السّلام اذا فرغت من القبر فانضحه ثمّ ضع يدك عند رأسه و تغمز كفّك عليه بعد النضح.

٤٨١٨ (٥) **الجعفريّات** ٢٠٣ ـ باسناده عن على بن أبى‌طالب عليه السّلام قال لمّا مات عثمان بن مظعون قبله رسول‌الله صلّى‌الله عليه و آله فلمّا دفنه رشّ على تراب القبر الماء رشّاً و بسط على قبره ثوباً و كان اوّل من بسط عليه ثوباً يومئذٍ و سوّى عليه تراب القبر ثمّ قال صلّى‌الله عليه و آله علىّ بحجر فقيل يا رسول‌الله صلّى‌الله عليه و آله و ما تصنع به؟ قال أُعْلِمُ به قبره حتّى أدفن اليه قرابتى فوضع الحجر عند رأس القبر **الدعائم** ٢٣٩ ـ عن علىّ عليه‌السّلام ان رسول‌الله صلّى الله عليه و آله رشّ قبر عثمان بن مظعون بالماء بعد أن سوّى عليه التراب.

٤٨١٩ (٦) **رجال‌الكشّى** ٣٨٦ ـ على بن الحسن قال حدّثنى محمّد ابن الوليد قال رآنى صاحب المقبرة و انا عند القبر بعد ذلك فقال لى من هذا الرجل صاحب (هذا ـ خ) القبر فانّ اباالحسن علىّ بن موسى الرضا عليه‌السّلام اوصانى به و امرنى ان ارشّ قبره (اربعين ـ ثل ـ خ الرجال) شهراً او اربعين يوماً فى كلّ يوم (مرّة ـ خ) الخبر.

٤٨٢٠ (٧) **الهداية** ٢٨ ـ قال الصادق عليه‌السّلام الرشّ بالماء على القبر حسن، يعنى: فى كلّ وقت.

٤٨٢١ (٨) **الهداية** ٢٨ ـ إذا استوى قبر الميّت فصبّ عليه الماء و تجعل القبر امامك و أنت مستقبل القبلة و تبدء بصبّ الماء من عند رأسه و تدور به على قبره من اربع جوانب حتى ترجع (الى الرأس ـ الهداية) من غير ان تقطع الماء فان فضل من الماء شىء فصبّه على وسط القبر.

٤٨٢٢ (٩) **فقه‌الرضا** عليه‌السّلام ١٧١ ـ فاذا استوى قبر الميّت (و ذكر نحوه و زاد) ثمّ ضع يدك على القبر وانت مستقبل القبلة و قل اللّهمّ ارحم غربته وصل و حدته و آنس وحشته و آمن روعته و أفِض عليه من رحمتك و أسكن اليه من برد عفوك وسعة غفرانك و رحمتك رحمة يستغنى بها عن رحمة من سواك واحشره مع من كان يتولّاه.

٤٨٢٣ (١٠) **تهذيب** ٤٦٠ ج ١ ـ **كافى** ٢٠٠ ج ٣ ـ علىّ‌بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابى‌عمير عن عمر بن اذينة عن **زرارة** عن ابى‌جعفر عليه‌السّلام قال كان رسول‌الله صلّى‌الله عليه وآله يصنع بمن مات من بنى‌هاشم خاصّةً شيئاً لايصنعه بأحدٍ من المسلمين كان اذا صلّى على الهاشمىّ و نضح قبره بالماء وضع رسول‌الله صلّى‌الله عليه وآله كفّه على القبر حتّى يرى أصابعه فى الطين فكان الغريب يقدم او المسافر من أهل المدينة فيرى القبر الجديد عليه أثر كف رسول الله صلّى‌الله عليه وآله فيقول من مات من آل محمّدٍ صلّى‌الله عليه‌وآله؟

٤٨٢٤ (١١) **البحار** ٢٢ ج ٨٢ ـ العلل لمحمّدبن علىّ‌بن‌ابراهيم قال إنّ النبىّ صلّى‌الله عليه وآله كان اذا مات رجل من أهل بيته يرشّ قبره و يضع يده على قبره‌ليعرف انّه قبرالعلويّة و بنى‌هاشم من آل محمّد صلّى‌الله عليه وآله فصارت بدعة فى‌النّاس كلّهم و لايجوز ذلك.

٤٨٢٥ (١٢) **كافى** ٢٠٠ ج ٣ ـ حميدبن زياد عن الحسن بن محمّد بن سماعة عن غير واحد عن ابان عن **عبدالرحمن** ابن أبى‌عبدالله قال سألته عن وضع الرجل يده على القبر ما هو ولم صنع؟ فقال صنعه رسول‌الله صلّى‌الله عليه وآله على ابنه(١) بعد النضح قال و سألته كيف أضع يدى على قبور المسلمين؟ فأشار بيده الى(٢) الأرض و وضعها

(١) ابنته ـ خ. (٢) فى ـ خ.

عليها ثمّ رفعها و هو مقابل القبلة.

٤٨٢٦ (١٣) مستدرك ٣٧٠ ج ٢ ـ الشيخ جعفربن محمّد بن قولويه في كامل الزيارة عن محمّدبن الحسين بن متّ الجوهرى عن تهذيب ٤٦٢ ج ١ ـ ١٠٥ ج ٦ ـ محمّدبن احمد (بن يحيى ـ يب) عن علىّ بن اسمعيل عن محمّدبن عمرو عن ابان عن عبدالرحمٰن ابن أبى عبدالله قال سألت اباعبدالله عليه السّلام كيف أضع يدى على قبور المسلمين؟ فأشار بيده الى الارض فوضعها عليها و هو مقابل القبلة.

٤٨٢٧ (١٤) مستدرك ٣٣٨ ج ٢ ـ القطب الراونديّ فى دعواته عن الصادق عليه السّلام انّه قال فى حديث فلمّا ان دفنوه تضع كفّك على قبره عند رأسه و فرّج اصابعك واغمز كفّك عليه بعد ما تنضح بالماء قال روى انّه ينبغى ان تضع يدك على قبره عند رأسه تفرّج اصابعك عليه بعد ما تنضح على القبر وتقول ختمت عليك من الشيطان ان يدخلك و من العذاب ان يمسّك ثمّ تنصرف و تستغفر له.

٤٨٢٨ (١٥) تهذيب ٤٦٧ ج ١ ـ العبّاس عن محمّدبن الحسين عن محمّدبن هيثم عن محمّدبن اسحٰق قال قلت لأبى الحسن الرضا عليه السّلام شىء يصنعه الناس عندنا يضعون ايديهم على القبر اذا دفن الميّت قال انّما ذلك لمن لم يدرك الصلوة عليه فامّا من ادرك الصّلاة فلا.

٤٨٢٩ (١٦) تهذيب ٤٦٢ ج ١ ـ علىّ بن محمّد عن الحسين بن الحسن عن المعاذى عن محمّد بن بكير(١) عن اسحق بن عمّار قال قلت لابى الحسن الاوّل عليه السّلام انّ اصحابنا يصنعون شيئاً اذا حضروا الجنازة و دفن الميّت لم يرجعوا حتّى يمسحوا ايديهم على القبر أفسنّة ذلك أم بدعة؟ فقال ذلك واجب على من لم يحضر الصلوة عليه.

---

(١) بكر ـ خ.

وتقدّم في رواية الحلبيّ(١٠)من باب(٩)كيفيّة غسل الميّت و آدابه من ابواب غسل الميّت قوله عليه‌السّلام انّ رشّ القبر بالماء حسن. **وفي** رواية سماعة(١)من باب(٢٢)استحباب وضع الجريدة الرطبة دون اليابسة مع الميّت من ابواب تحنيط الميّت قوله عليه السّلام و ينضح عليه الماء. **وفي** رواية ابي‌البختري(٥) من باب(٢٣) جواز وضع الجريدة حيث ما امكن قوله عليه‌السّلام انّ الرشّ على القبور كان على عهد النبيّ صلّى‌الله عليه وآله. **وفي** رواية مصباح الانوار(١) من باب(٧) جواز التّوصية بعدم حضور من لايحبّ ان يصلّى عليه من ابواب الصلوة على الميّت قوله عليه‌السّلام و رَشَّ عليه السّلام الماء على قبرها.

وفي رواية مصباح الانوار(٣) قوله عليه‌السّلام دفن امير المؤمنين فاطمة عليهاالسّلام بنت محمّدٍ صلوات الله عليه بالبقيع ورشّ ماءً حول تلك القبور لئلا يعرف القبر.

وفي رواية زرارة(٧) من باب(٣٣) ما يستحبّ ان يقال من الدعاء من ابواب الدفن قوله عليه‌السّلام فضع كفّك على قبره عند رأسه و فرّج اصابعك واغمز كفّك عليه بعد ما ينضح بالماء. **وفي** رواية سالم (١٥) قوله فصبّ على قبره‌الماء و تجعل القبر أمامك و انت مستقبل القبلة و تبدأ بصبّ الماء من عند رأسه و تدور به على قبره من اربع جوانبه حتى ترجع الى‌الرأس من غير ان تقطع الماء فان فضل من الماء شيء فصبّه على وسط القبر ثمّ ضع يدك على القبر وادعُ للميّت واستغفر له. **وفي** رواية مصباح الانوار(٢٤) قوله عليه‌السّلام: امر بقبرها فرشّ عليه الماء.

ويأتي في رواية عقبة(٦)من باب(٤٣)استحباب تربيع القبر و

رفعه و ابى البخترىّ(٧) و ابراهيم(٨) والحلبىّ وابن مسلم(٩) وحمّاد (١٠) ما يدلّ على استحباب رشّ القبور بالماء. **وفى** رواية الدعائم (١٢) من باب(٦)جواز البكاء على الميّت مالم يقل ما يسخط الربّ من ابواب التعزية قوله ثمّ سوّى قبره ووضع يده عند رأسه و غمزها حتّى بلغت الكوع و قال بسم‌الله ختمتك من الشيطان ان يدخلك.

(٤٣)باب استحباب تربيع القبر و رفعه اربع اصابع و تسويته وكراهة تسنيمه

٤٨٣٠ (١) **كافى** ١٩٩ ج ٣ ـ محمّدبن يحيى عن احمدبن محمّد عن الحسن بن علىّ عن ابن بكير عن **قدامة** بن زائدة قال سمعت أباجعفر عليه‌السّلام يقول انّ رسول‌الله صلّى‌الله عليه و آله سل ابراهيم ابنه سلاًّ و رفع(١) قبره.

٤٨٣١ (٢) **الدعائم** ٢٣٨ ج ١ ـ عن علىّ عليه‌السّلام أنّه لمّا دفن رسول‌الله صلّى‌الله عليه و آله ربّع قبره.

٤٨٣٢ (٣) **العلل** ٣٠٥ ـ اخبرنا علىّ بن حاتم قال اخبرنا القاسم بن محمّد قال حدّثنا حمدان بن الحسين عن الحسين بن الوليد عمّن ذكره عن ابى عبدالله عليه‌السّلام قال قلت لأىّ علّةٍ يربع القبر؟ قال لعلّة البيت لأنّه ترك(٢) مربعا.

٤٨٣٣ (٤) **كافى** ٣٠٧ ج ١ ـ علىّ بن ابراهيم عن محمّد بن عيسى عن **ارشادالمفيد** ٢٧١ ـ يونس بن عبدالرحمن عن عبدالأعلى (مولى آل‌سام ـ الارشاد) عن ابى عبدالله عليه‌السّلام قال انّ ابى استودعنى ما هناك فلمّا حضرته الوفاة قال ادع لى شهوداً فدعوت (له ـ كا) اربعةً من قريش فيهم نافع مولى عبدالله بن عمر فقال اكتب هذا ما اوصى به يعقوب بنيه **﴿ يَا بَنِيَّ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَىٰ لَكُمُ الدِّينَ فَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ ﴾**

---

(١) و ربّع ـ خ ل. (٢) نزل ـ خ ل.

و اوصى محمّدبن على الى جعفر بن محمّد و امره ان يكفنه فى برده الذى كان يصلى فيه (يوم ـ خ) الجمعة وان يعمّمه بعمامته وان يربّع قبره و يرفعه اربع اصابع وان يحلّ عنه اطماره(١) عند دفنه ثمّ قال للشهود انصرفوا رحمكم الله فقلت له يا أبه(٢) (بعد ما انصرفوا ـ كا) ما كان فى هذا بأن تشهد عليه فقال يا بنىّ كرهت ان تغلب وان يقال (انّه ـ كا) لم يوصِ اليه فاردت ان تكون لك الحجة.

٤٨٣٤ (٥) **كافى** ٢٠١ ج ٣ ـ (حميدبن زياد عن الحسن بن محمّد عن غير واحد عن ـ معلّق) أبان عن محمّدبن مسلم عن ابى‌جعفر عليه السّلام قال يدعى للميّت حين يدخل حفرته و يرفع القبر فوق الارض اربع اصابع.

٤٨٣٥ (٦) **كافى** ٤٥٠ ج ١ ـ محمّدبن يحيى عن سلمة بن الخطاب عن علىّ بن سيف عن ابى‌المغراء عن عقبة بن بشير عن ابى‌جعفر عليه‌السّلام قال قال النبىّ صلّى‌الله عليه وآله يا علىّ ادفنّى فى هذا المكان و ارفع قبرى من الأرض اربع اصابع و رشّ عليه الماء.

٤٨٣٦ (٧) **قرب‌الاسناد** ١٥٥ ـ السندىّ بن محمّد قال حدّثنى **ابوالبخترىّ** عن جعفر عن ابيه عن علىّ عليه‌السّلام ان قبر رسول‌الله صلّى‌الله عليه وآله رفع من الارض قدر شبراو اربع اصابع ورشّ عليه الماء قال علىّ عليه‌السّلام والسنّة ان يرشّ على القبر الماء.

٤٨٣٧ (٨) **تهذيب** ٤٦٩ ج ١ ـ يعقوب‌بن يزيد عن الغفارىّ عن **ابراهيم** بن علىّ عن جعفر عن ابيه عليهماالسّلام انّ قبر رسول‌الله صلّى‌الله عليه وآله رفع شبراً من الارض وانّ النبىّ صلّى‌الله عليه وآله أمر برشّ القبور **العلل** ٣٠٧ ـ حدّثنا الحسين بن احمد عن ابيه عن

---

(١) الطّمر: الثوب البالى.   (٢) أبت ـ خ.

احمد بن محمّد عن بکر بن صالح عن الحسین بن علیّ الرافقی عن جعفر بن محمّد عن ابیه علیه‌السّلام مثله.

۴۸۳۸ (۹) البحار ۱۶ ج ۸۲ ـ منتهی‌المطلب روی الجمهور عن الساجیّ فی کتابه عن جعفر بن محمّد الصادق علیه‌السّلام عن أبیه علیه السّلام عن جابر قال لحد رسول‌الله صلّی‌الله علیه‌وآله و نصب علیه اللّبِن نصباً و رفع قبره عن الأرض قدر شبر.

۴۸۳۹ (۱۰) تهذیب ۳۲۱ ج ۱ ـ أخبرنی جماعة عن هارون بن موسی عن ابی‌العبّاس احمدبن محمّد عن علیّ‌بن‌الحسن واحمد بن عبدون عن ابی‌الحسن علیّ‌بن محمّد بن الزبیر عن علیّ بن الحسن بن فضّال عن محمّدبن عبدالله بن زرارة عن محمّد ابن ابی‌عمیر عن حمّاد بن عثمان عن عبیدالله الحلبیّ ومحمّد بن مسلم عن ابی‌عبدالله علیه‌السّلام قال أمرنی أبی ان أجعل ارتفاع قبره اربع اصابع مفرّجات و ذکر انّ الرشّ بالماء حسن و قال توضّأ اذا أُدخلت المیّت القبر.

۴۸۴۰ (۱۱) تهذیب ۳۲۰ ج ۱ ـ اخبرنی‌الشیخ (أیّده‌الله) عن ابی القاسم جعفر بن محمّد عن محمّد بن یعقوب عن کافی ۲۰۰ ج ۳ ـ علیّ ابن‌ابراهیم عن ابیه عن ابن‌ابی‌عمیر عن حمّادبن عثمان عن ابی‌عبدالله علیه‌السّلام قال (انّ ابی ـ کا) قال لی (ابی ـ یب) ذات یوم فی مرضه یا بنیّ أدخِل أُناساً من قریش من اهل المدینة حتّی أُشهدهم قال فأدخلت علیه أُناساً منهم فقال یا جعفر اذا أنا متّ فغسّلنی و کفّنّی وارفع قبری أربع اصابع و رشّه بالماء فلمّا خرجوا قلت یا ابی(۱) لو أمرتنی بهذا صنعته(۲) ولِمَ ترد أن ادخل علیك قوما تشهدهم فقال یا بنیّ اردت ان لاتتنازع.

---

(۱) یا ابه ـ خ یب ـ یا ابت ـ خ. (۲) لصنعته ـ خ کا.

٤٨٤١ (١٢) **فقه‌الرضا** عليه‌السّلام ١٨٣ ـ امرنى أبى ان اجعل ارتفاع قبره اربع اصابع مفرّجات.

٤٨٤٢ (١٣) **مدينة‌المعاجز** ٤١١ ـ ابوجعفر محمّد بن جرير الطبرىّ قال حدّثنا ابوالمفضّل محمّدبن عبدالله قال حدّثنا جعفر بن مالك الفزارىّ قال حدّثنامحمّدبن اسمعيل‌الحسنىّ عن ابى‌محمّد الحسن بن علىّ الثانى عليه‌السّلام قال انّ موسى عليه‌السّلام قبل وفاته بثلاثة أيام دعا المسيّب (الى ان قال) فاذا حملت نفسى الى المقبرة المعروفة بمقابر قريش فألحدونى بها و لاتعلوا على قبرى علوّاً واحداً **مستدرك** ٣٣٦ ج ٢ ـ الحسين‌بن حمدان الحضينىّ فى هدايته باسناده عنه عليه‌السّلام مثله.

٤٨٤٣ (١٤) **العيون** ١٠٣ ـ حدّثنا تميم‌بن‌عبدالله بن تميم‌القرشىّ (رض) قال حدّثنى ابى عن احمد بن علىّ الانصارىّ عن سليمان بن جعفر البصرىّ عن عمر(١) بن واقد (عن موسى بن جعفر عليه‌السّلام فى حديثٍ انّه قال) فاذا حملت الى‌المقبرة المعروفة بمقابر قريش فالحدونى بها(٢) و لاترفعوا قبرى فوق اربع اصابع مفرّجات الحديث.

٤٨٤٤ (١٥) **فقه‌الرضا** عليه‌السّلام ١٧٥ ـ والسنّة انّ القبر يرفع اربع اصابع مفرّجةً من الارض وان‌كان أكثر فلا بأس و يكون مسطّحاً لا أن يكون مسنّماً.

وتقدّم فى رواية الحلبىّ(١٠) من باب(٩) كيفيّة غسل الميّت و آدابه من ابواب غسل الميّت قوله عليه‌السّلام وأمرنى ان أرفع القبر من الارض اربع اصابع مفرّجات. **وفى** رواية سماعة(١) من باب (٢٢) استحباب وضع الجريدة الرطبة دون اليابسة من ابواب تحنيط

---

(١) عمرو ـ خ. (٢) فيها ـ خ.

الميّت قوله عليه‌السّلام و يرفع قبره من الارض قدر اربع اصابع مضمومة. **وفى** رواية ابن حمدان(٢٨) من باب(١٠) عدد التكبير فى الصلوة على‌الميّت من ابواب الصلوة على الميّت ما يدلّ على استحباب تربيع القبور بل وجوبه.

وفى رواية سفيان(٥٠) قوله عليه‌السّلام و أوحى الله عزّوجلّ ان يكبّر عليه خمساً وان يسلّه وان يسوّى قبره ثمّ قال هكذا فاصنعوا بموتاكم. **وفى** مرسلة تحف‌العقول(٩) من باب(١٢)انّه لا قراءة فى صلوٰة الميّت قوله عليه‌السّلام و يربّع قبر الميّت ولايسنّم. **وفى** رواية ابن‌سنان(٢) من باب(٢٨) استحباب إتقان بناء القبر من ابواب الدفن قوله عليه‌السّلام و سوى صلّى‌الله عليه وآله قبره. **وفى** رواية ابن مسلم (٧) من باب(٣٢) ان باب القبر من قبل الرجلين قوله عليه‌السّلام و يلزق القبر بالأرض الى(١) قدر اربع اصابع مفرّجات و يربع(٢) قبره. **وفى** رواية الأعمش(٩)قوله عليه‌السّلام والقبور تربّع و لاتسنّم.

ويأتى فى رواية السكونىّ(٤)من باب(٤٥) انّه لايصلح البناء على القبر عدا ما استثنى قوله صلّى‌الله عليه وآله و لاقبراً الّا سوّيته.

(٤٤)باب جواز وضع الحصباء واللوح على القبروكتابة اسم الميّت عليه

٤٨٤٥ (١) **تهذيب** ٤٦١ ج ١ ـ **كافى** ٢٠١ ج ٣ ـ حميدبن زياد عن الحسين(٣) بن محمّد عن غير واحد (عن **ابان** ـ يب خ كا) عن بعض اصحابه عن أبى‌عبدالله عليه‌السّلام قال قبر رسول‌الله صلّى‌الله عليه وآله محصّب حصباء حمراء.

٤٨٤٦(٢) **كافى**٢٠٢ ج ٣ ـ عدّة من اصحابنا عن **تهذيب**٤٦١ ج ١ ـ **استبصار**٢١٧ ج ١ ـ سهل‌بن زياد عن ابن محبوب عن يونس بن

---

(١) الآ ـ خ. (٢) يرفع ـ خ ل. (٣) الحسن ـ يب.

يعقوب قال لمّا رجع ابوالحسن موسى عليه‌السّلام من بغداد و مضى الى المدينة ماتت ابنة له بفيد(١) فدفنها و أمر بعض مواليه ان يجصّص قبرها و يكتب على لوحٍ اسمها و يجعله فى القبر.

٤٨٤٧ (٣) **كمال‌الدين** ٤٣١ ـ حدّثنامحمّد بن علىّ ما جيلويه (ره) قال حدّثنا محمّدبن يحيى‌العطّار قال حدّثنى ابوعلى الخيزانى(٢) عن جاريةٍ له كان أهداها لأبى محمّد عليه‌السّلام (فى حديث) فماتت امّ المهدى فى حياة ابى‌محمّدٍ عليه‌السّلام و على قبرها لوح مكتوب عليه هذا قبر أمّ محمّدٍ عليه‌السّلام.

٤٨٤٨ (٤) **الدعائم** ٢٣٨ ج ١ ـ عن علىّ عليه‌السّلام ان رسول‌الله صلّى‌الله عليه وآله لمّا دفن عثمان بن مظعون دعا بحجرٍ فوضعه عند رأس القبر و قال يكون عَلَماً لأدفن اليه قرابتى(٣).

٤٨٤٩ (٥) **الذكرى** ٦٧ ـ يستحبّ ان يوضع عند رأس الميّت حجر أو خشبة علامةً ليُزار و يترحّم عليه كما فعل النبىّ صلّى‌الله عليه و آله حيث أمر رجلاً يحمل صخرةً(٤) ليعلم بها قبر عثمان بن مظعون فعجز الرجل فحسر رسول‌الله صلّى‌الله عليه وآله عن ذراعيه فوضعها عند رأسه و قال أُعْلِمُ بها قبر اخى و أدفن اليه من مات من اهله.

وتقدّم فى رواية الجعفريّات(٥) من باب(٤٢) استجباب رشّ الماء على القبر قوله صلّى‌الله عليه وآله عَلَىّ بحجرٍ فقيل يا رسول الله و ما تصنع به؟ قال أُعْلِم به قبره حتّى ادفن اليه قرابتى فوضع الحجر عند رأس القبر **ويأتى** فى مرسلة النهاية(٦) من الباب التالى ما يدلّ على كراهة الكتابة على القبر.

---

(١) فيد ـ قلعة بطريق مكة. (٢) الخيرانى ـ خ ـ الخيزرانى ـ خ.
(٣) قرابته ـ خ. (٤) حجرة ـ خ.

(٤٥) باب انّه لا يصلح البناء على القبر عدا ما استثنى واستحباب هدمه لو بنى عليه ولا يصلح الجلوس عليه ولا تجصيصه ولا تطيينه واستحباب عمارة قبور الأئمّة وأولادهم الطاهرين صلوات الله عليهم أجمعين

٤٨٥٠ (١) **استبصار** ٢١٧ ج ١ ـ أخبرني الشيخ (ره) عن ابي جعفر محمّدبن عليّ عن **تهذيب** ٤٦١ ج ١ ـ (عليّ بن الحسين (١)) عن محمّد بن يحيى عن محمّدبن الحسين ابن ابي الخطّاب عن عليّ بن اسباط عن عليّ بن جعفر قال سألت اباالحسن موسى عليه السّلام عن البناء على القبر والجلوس عليه هل يصلح؟ قال لايصلح البناء عليه و لا الجلوس ولاتجصيصه ولا تطيينه.

٤٨٥١ (٢) **تهذيب** ٤٦١ ج ١ ـ الحسين بن سعيد عن النضر بن سويد عن القاسم بن سليمان عن جرّاح المدائني عن ابي عبدالله عليه السّلام قال لاتبنوا على القبور ولا تصوّروا سقوف البيوت فانّ رسول الله صلّى الله عليه وآله كره ذلك **المحاسن** ٦١٢ ـ البرقى عن ابيه عن النضر بن سويد عن القاسم بن سليمان عن جرّاح المدائنيّ مثله.

ورواه عن يوسف بن عقيل عن محمّدبن قيس عن ابي جعفر عليه السّلام.

٤٨٥٢ (٣) **كافى** ٥٢٨ ج ٦ ـ عدّة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن جعفر بن محمّد الاشعرى عن ابن القدّاح عن ابي عبدالله عليه السّلام قال قال اميرالمؤمنين عليه السّلام بعثني رسول الله صلّى الله عليه وآله في هدم القبور وكسر الصور.

٤٨٥٣ (٤) **كافى** ٥٢٨ ج ٦ ـ عليّ بن ابراهيم عن ابيه عن النوفليّ عن السكونيّ عن ابي عبدالله عليه السّلام قال قال اميرالمؤمنين بعثني

---

(١) عن ابيه ـ صا.

رسول‌الله صلّى‌الله عليه‌وآله الى المدينة فقال لاتدع صورةً الّا محوتها ولا قبرا الّا سوّيته ولاكلباً الّا قتلته.

٤٨٥٤ (٥) **فقيه** ٢ ج ٤ ـ **امالى‌الصدوق** ٣٤٤ ـ بالإسناد المتقدّم فى باب كراهة سؤر الفأر عن علىّ عليه‌السّلام فى حديث المناهي و نهى صلّى‌الله عليه وآله ان تجصّص(١) المقابر.

٤٨٥٥ (٦) **مستدرك** ٣٤٧ ج ٢ ـ العلّامة الحلّى فى كتاب النهاية عن النبىّ صلّى‌الله عليه وآله انّه نهى ان يجصّص القبر او يبنى عليه (وان يقعد عليه ـ خ) أو يكتب عليه لانّه من زينة الدنيا فلاحاجة بالميّت اليه.

٤٨٥٦ (٧) **معانى‌الأخبار** ٢٧٩ ـ أخبرني‌ابوالحسين محمّد بن هارون الزنجانىّ قال حدّثنا علىّ بن عبدالعزيز عن ابى‌عبيدالقاسم بن سلام بأسانيده متّصلةً الى النبىّ صلّى‌الله عليه وآله فى اخبار متفرّقةٍ انّه صلّى‌الله عليه وآله نهى عن تقصيص القبور (و هو التجصيص و ذلك انّ الجصّ يقال له القصّة، يقال منه قصّصت القبور والبيوت اذا جصّصتها (٢)).

٤٨٥٧ (٨) **مستدرك** ٣٤٧ ج ٢ ـ القطب‌الراوندىّ فى دعواته قال النبىّ صلّى‌الله عليه وآله لا يزال الميّت يسمع الأذان مالم يطيّن قبره.

٤٨٥٨ (٩) **تهذيب** ١٠٧ ج ٦ ـ محمّدبن علىّ بن الفضل عن الحسن بن محمّد ابن ابى‌السرىّ عن عبدالله بن محمّد البلوىّ عن عمارة بن ثويد(٣) عن ابى‌عامر واعظ اهل الحجاز عن الصادق عن ابيه عن جدّه عليه‌السّلام قال قال رسول‌الله صلّى‌الله عليه وآله لعلىّ يا أباالحسن

---

(١) عن تجصيص ـ خ ل. (٢) و هذا من كلام الصدوق (ره).

(٣) عمارة بن ثريد ـ خ ل ـ عمارة بن زيد ـ خ ل.

انّ الله جعل قبرك و قبر ولدك بقاعاً من بقاع الجنّة و عرصات(١) من عرصاتها وانّ الله عزّوجلّ جعل قلوب نجباءٍ من خلقه و صفوةً من عباده تحنّ اليكم و تحتمل المذلّة والأذى فيكم فيعمرون قبوركم و يكثرون زيارتها تقرّباً منهم الى‌الله و مودّةً منهم لرسوله أُولئك ـ يا علىّ ـ المخصوصون بشفاعتى والواردون حوضى وهم زوّارى و جيرانى غداً فى الجنة.

يا علىّ من عمر قبورهم و تعاهدها فكأنّما أعان سليمان بن داود على بناء بيت المقدِس و من زار قبورهم عدل ذلك ثواب سبعين حجة بعد حجّةً الاسلام و خرج من ذنوبه حتّى يرجع من زيارتكم كيوم و لدته أُمّه فأبشر يا علىّ و بشر أولیائك و محبيّك من النعيم بما لاعين رأت ولا أُذن سمعت ولاخطر على قلب بشر ولكنّ حثالة(٢) من الناس يعيّرون زوّار قبوركم بزيارتكم كما تعيّر الزانية بزناها اولئك شرار أُمّتى لاتنالهم شفاعتى ولايردون حوضى.

وتقدّم فى رواية يونس(٢) من باب(٤٤) جوازوضع الحصباء واللوح على القبر قوله عليه‌السّلام و أمر بعض مواليه ان يجصّص قبرها.

ويأتى فى رواية يونس(١) من باب(٧) كراهة الصلوة بين المقابر من ابواب مكان المصلّى قوله نهى رسول‌الله صلّى‌الله عليه وآله ان يقعد على قبر أو يبنى عليه. وفى رواية ابن عثمان(١٠) و ابن أبى‌الدنيا (١١) قوله صلّى‌الله عليه وآله لاتتخذوا بيوتكم قبوراً. وفى رواية عبدالله‌بن طلحة(١٢) من باب(١٠) ما ورد فى انواع السحت من ابواب ما يكتسب به قوله عليه‌السّلام من أكل السحت سبعة (الى ان قال)

---

(١) العرصة: كلّ بقعةٍ بين‌الدار واسعة ليس فيها بناء، و قيل هى كلّ موضعٍ واسعٍ لابناء فيه.

(٢) الحثالة: الردئ من كلّ شيء.

والّذين يبنون البنيان على القبور.

(٤٦) باب حكم تجديد القبور و نبشها و حرمة أخذ أكفان الموتى

٤٨٥٩ (١) **تهذيب** ٤٥٩ ج ١ ـ احمدبن‌محمّدبن‌عيسى عن محمّد بن سنان **المحاسن** ٦١٢ ـ البرقي عن ابيه عن ابن سنان عن ابي‌الجارود عن **الاصبغ** بن نباتة قال **فقيه** ١٢٠ ج ١ ـ قال اميرالمؤمنين عليه‌السّلام من جدّد قبراً أو مثّل مثالاً فقد خرج من الاسلام **تهذيب** قال محمّد بن الحسن قد اختلف اصحابنا في رواية هذا الخبر و تأويله فقال محمّد بن الحسن الصفّار من جدّد بالجيم لاغير وكان يقول إنّه لايجوز تجديد القبر و تطيين جميعه بعد مرور الأيّام عليه و بعد ما طيّن في الأول ولكن ان(١) مات ميّت فطيّن قبره فجاز(٢) أن يرمّ ساير(٣) القبور من غير أن يجدّد.

وقال سعدبن عبدالله انّما هو من حدّد قبراً بالحاء غيرالمعجمة يعني به من سنّم قبرا.

وقال احمد ابن ابي‌عبدالله البرقي انّما هو من جدّث قبراً بالجيم والثاء ولم يفسر ما معناه و يمكن ان يكون المعنى بهذه الرواية النهي ان يجعل القبر دفعةً أُخرى قبراً لإنسان آخر لانّ الجدث هو القبر فيجوز أن يكون الفعل مأخوذاً منه.

وقال محمّدبن عليّ بن‌الحسين بن بابويه انّما هو جدّد بالجيم قال و معناه نبش قبر الانسان لأنّ من نبش قبراً فقد جدّده واحوج الى تجديده وقد جعله جدثاً قال محمّد بن عليّ بن الحسين والتجديد على المعنى الذي ذهب اليه محمّد بن الحسن الصفّار والتحديد بالحاء غير المعجمة الذي ذهب اليه سعدبن عبدالله والذي قاله البرقي من انّه

---

(١) اذا ـ خ ل. (٢) فجائز ـ خ. (٣) الرمّ: إصلاح ما فسد بعضه.

جدث كلّه داخل فى معنى الحديث و (انّ ـ خ) من خالف الامام فى التجديد والتسنيم والنبش واستحلّ شيئاً من ذلك فقد خرج من الاسلام وكان شيخنا محمّد بن محمّد بن النعمان (ره) يقول إنّ الخبر بالخاء والدالين و ذلك مأخوذ من قوله تعالى «قُتل أصحاب الأُخدود» والخدّ هو الشقّ يقال خددت الأرض خدّاً اى: شققتها و على هذه الروايات يكون النهى تناول(١) شقّ القبر: إمّا ليدفن فيه او على جهة النبش على ما ذهب اليه محمّد بن علىّ و كلّ ما ذكرناه من الروايات والمعانى محتمل والله أعلم بالمراد والذى صدر الخبر عنه عليه‌السّلام.

٤٨٦٠ (٢) **امالى‌الصدوق ٤٥** ـ حدّثنا محمّد بن ابراهيم بن اسحق (ره) قال حدّثنا احمد بن محمّد الهمدانىّ قال أخبرنا احمد بن صالح ابن سعد التميمىّ قال حدّثنا موسى بن داود قال حدّثنا الوليد بن هشام قال حدّثنا هشام بن حسّان عن الحسن ابن ابى‌الحسن البصرىّ عن عبدالرحمٰن بن غنم الدوسىّ قال دخل معاذ بن جبل على رسول‌الله صلّى‌الله عليه وآله باكياً فسلّم فرد صلّى‌الله عليه وآله عليه‌السّلام (وذكر دخول الشابّ النّباش الزانى عليه صلّى‌الله عليه وآله وإخراجه عن محضره و خروجه الى بعض الجبال و إنابته و توبته (الى ان قال ٤٦) فانزل الله تبارك و تعالى على نبيّه صلّى‌الله عليه وآله ﴿وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً﴾ يعنى: الزنا ﴿أَوْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ﴾ يعنى بارتكاب ذنب اعظم من الزنا و نبش القبور و أخذ الأكفان ﴿ذَكَرُوا اللهَ فَاسْتَغْفَرُوا لِذُنُوبِهِمْ﴾ يقول خافوا الله فعجّلوا التوبة ﴿وَمَنْ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا اللهُ﴾ يقول عزّوجلّ اتاك عبدى يا محمّد تائباً فطردته فأين يذهب والى من يقصد و من يسأل ان يغفر له ذنباً غيرى ثمّ قال عزّوجلّ ﴿وَلَمْ يُصِرُّوا عَلَىٰ مَا فَعَلُوا

(١) يتناول ـ خ.

وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ يقول (الله عزّوجلّ ـ خ) لم يقيموا على الزنا و نبش القبور وأخذ الاكفان الخبر.

ويأتي في رواية حمران(٣٢)من باب(١١)ما ورد في جملةٍ من الخصال المحرّمة من ابواب جهاد النفس قوله عليه‌السّلام (في ذكر ما يظهر في آخرالزمان من المنكرات) و رأيت الميّت ينشر(١) من قبره و يؤذّى وتباع أكفانه. **وفي** احاديث باب(٢٢)حدّ النبّاش من ابواب حدّ السرقة ما يدلّ على حرمة نبش القبر.

(٤٧) باب حكم تثقيل الميّت و إلقائه في الماء عند خوف إخراجه من القبر و إحراقه

٤٨٦١ (١) **كافي** ٢٥٠ ج ٨ـ (محمّدبن يحيى عن‌احمد بن محمّد بن عيسى عن محمّد بن خالد والحسين بن سعيد جميعاً عن النضر بن سويد عن ـ معلّق) يحيى الحلبيّ عن ابي‌المستهلّ عن سليمان بن خالد قال سألني ابوعبدالله عليه‌السّلام فقال ما دعاكم الى الموضع الذى وضعتم فيه زيداً قال قلت خصال ثلاث أمّا إحداهنّ فقلّة من تخلّف معنا انّماكنّا ثمانية نفر و أمّا الأُخرى فالذى تخوّفنا من الصبح ان يفضحنا.

و أمّا الثالثة فانه‌كان مضجعه الذى كان سبق اليه فقال‌كم الى الفرات من الموضع الذى وضعتموه فيه قلت قذفة حجرٍ فقال سبحان الله أفلاكنتم أوقرتموه حديداً و قذفتموه في الفرات وكان افضل فقلت جعلت فداك لا والله ما طقنا لهذا فقال اىّ شيءٍكنتم يوم خرجتم مع زيدٍ قلت مؤمنين قال فماكان عدوّكم قلت كفّاراً قال فانّي أجد في كتاب الله عزّوجلّ يا ايّهُا الذين آمَنوا **﴿ فإذا لَقيتُمُ الّذينَ كَفَرُوا فَضَرْبَ**

---

(١) ينبش ـ خ ل.

الرِّقَابِ حَتّى إذَا أَثْخَنْتُمُوهُمْ فَشُدُّوا الوثاق فَإمَّا مَنّاً بَعْدُ وَ إمّا فِداءاً حَتّىٰ تَضَعَ الْحَرْبُ أَوْزارَها فابتدأتم انتم بتخلية من اسرتم سبحان الله ما استطعتم ان تسيروا بالعدل ساعة (واحدة ـ خ) (و لايخفى انّ قوله يا ايُّها الذين آمنوا ليس من الآية).

٤٨٦٢(٢) **كافى** ١٦١ج٨ ـ على بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابى عمير عن رجلٍ ذكره عن سليمان بن خالد قال قال لى ابو عبدالله عليه السّلام كيف صنعتم بعمّى زيد قلت انّهم كانوا يحرسونه فلما شفّ(١) الناس اخذنا خشبة(٢) فدفناه فى جرف(٣) على شاطىء الفرات فلمّا اصبحوا جالت(٤) الخيل يطلبونه فوجدوه فأحرقوه فقال أفلا أوقرتموه حديدا أو ألقيتموه فى الفرات صلّى الله عليه ولعن الله قاتله.

(٤٨) باب أنّ من مات فى البحر ولم يمكن دفنه فى الارض يوضع فى خابيةٍ و يوكا رأسها او يثقل و يرمى به فى الماء

٤٨٦٣ (١) **كافى** ٢١٣ ج ٣ ـ ابو على الاشعرى عن محمّد بن عبدالجبّار و محمّدبن اسمعيل عن الفضل بن شاذان جميعاً عن صفوان بن يحيى **تهذيب** ٣٤٠ ج ١ ـ على بن الحسين عن سعدبن عبدالله عن محمّد بن الحسين عن صفوان **استبصار** ٢١٥ ج ١ ـ سعدبن عبدالله عن محمّدبن الحسين عن صفوان عن (عبدالله ـ يب صا) ابن مسكان عن ايّوب بن الحرّ قال سئل ابوعبدالله عليه السّلام عن رجلٍ مات (وهو ـ صا يب) فى السفينة(٥) فى البحر كيف يصنع به قال يوضع فى خابية و يوكا(٦) رأسها و يطرح فى الماء **فقيه** ٩٦ ج ١ ـ قد روى انّه (اى

---

(١) شفّ: قلّ. (٢) جئته ـ خ ل. (٣) الجرف: ماأكل السيل من أسفل شقّ الوادى والنهر.
(٤) اى ذهبت و جاءت. (٥) سفينة ـ خ كا.
(٦) الوكاء: كلّ سير أو خيط يشدّ به فم السقاء أو الوعاء.

من مات فى البحر) يجعل فى خابية ويوكا رأسها و يرمى بها فى الماء.

٤٨٦٤ (٢) **تهذيب** ٣٣٩ ج ١ ـ **استبصار** ٢١٥ ج ١ ـ أخبرنى الشيخ عن أبى‌القاسم جعفر بن محمّد عن محمّد بن يعقوب عن **كافى** ٢١٤ ج ٣ ـ عدّة من اصحابنا عن **سهل** بن زياد رفعه عن ابى‌عبدالله عليه‌السّلام قال اذا مات الرجل فى السفينة ولم يقدر على الشطّ قال يكفّن و يحنّط(١) (و يلفّ ـ خ كا) فى ثوب (و يصلّى عليه ـ صا) و يلقى فى الماء.

٤٨٦٥ (٣) **تهذيب** ٣٣٩ ج ١ ـ **استبصار** ٢١٥ ج ١ ـ بهذا الاسناد عن **كافى** ٢١٤ ج ٣ ـ حميد بن زياد عن (الحسن بن محمّد عن ـ كا يب) غير واحد عن **ابان** عن رجل عن ابى‌عبدالله عليه‌السّلام انّه قال فى الرجل يموت مع القوم فى البحر فقال يغسّل و يكفّن و يصلّى عليه و يثقل و يرمى به فى البحر.

٤٨٦٦ (٤) **استبصار** ٢١٥ ـ اخبرنى الشيخ عن ابى‌جعفر محمّد بن علىّ عن **تهذيب** ٣٣٩ ج ١ ـ (على بن الحسين (٢)) عن محمّد بن يحيى عن احمد بن محمّد عن محمّد بن خالد البرقى عن **ابى‌البخترى** وهب ابن وهب القرشىّ عن ابى‌عبدالله عليه‌السّلام (عن ابيه ـ يب) قال **فقيه** ٩٦ ج ١ ـ قال اميرالمؤمنين عليه‌السّلام اذا مات الميّت فى البحر غسّل و كفّن و حنّط (و صلّى عليه ـ خ يب ـ صا) ثمّ يوثق فى رجليه(٣) حجر و يرمى به فى الماء(٤) **قرب‌الاسناد** ١٣٨ ـ السندىّ بن محمّد قال حدّثنى **ابوالبخترى** عن جعفربن محمّد عن ابيه عن علىّ بن ابى‌طالب عليه‌السّلام مثله.

٤٨٦٧ (٥) **فقه الرضا عليه السّلام** ١٧٣ ـ وان مات فى سفينة

---

(١) يخيط ـ خ يب. (٢) ابيه ـ صا. (٣) رجله ـ فقيه ـ قرب الاسناد.
(٤) و يرمى فى البحر ـ خ صا.

فاغسله و كفنه و ثقل رجليه والقه فى البحر.

(٤٩)باب انّه اذا مات مسلم فى بئرٍ محرّج ولم يمكن إخراجه تعطّل البئر و تجعل قبراً وان أمكن أُخرج و غسل و دفن

٤٨٦٨(١)**تهذيب** ٤١٩ ج ١ ـ محمّد بن احمد بن يحيى عن رجلٍ عن ذبيان بن حكيم عن موسى بن أكيل النميرى **تهذيب** ٤٦٥ ج ١ ـ محمّد بن علىّ بن محبوب عن محمّد بن الحسين ابن ابى الخطّاب عن ذبيان بن حكيم عن موسى بن أكيل النميرى عن **العلاء** بن سيّابة عن ابى عبدالله عليه السّلام فى بئرٍ محرّج فوقع(١) فيه رجل فمات فيه فلم يمكن اخراجه من البئر أيتوضّئ فى تلك(٢) البئر قال لايتوضّى(٣) فيه يعطل و يجعل قبراً وإن أمكن إخراجه أُخرج و غسّل و دفن قال رسول الله صلّى الله عليه وآله حرمة (المرء ـ يب ٤٦٥) المسلم ميّتا كحرمته و هو حىّ(٤) وان وقع رجل فى بئر محرّج فلم يمكن اخراجه و ذكر نحوه. **المقنع** ١١ ـ و ان وقع رجل فى بئر و ذكر نحوه.

ابواب التعزية والتسلية والبكاء على الميّت و صبر المصاب

(١) باب استحباب التعزية للرجل والمرأة و كثرة ثوابها

٤٨٦٩(١) **كافى** ٢٢٦ ج ٣ ـ ابو على الاشعرى عن محمّد بن عبد الجبّار عن محمّد بن حسّان عن الحسن بن الحسين عن علىّ بن عبدالله عن علىّ بن منصور عن **اسمعيل** الجزرىّ(٥) عن ابى عبدالله عليه السّلام قال قال رسول الله صلّى الله عليه وآله من عزّى(٦) حزيناً كسى فى الموقف حلّة يحبأ(٧) بها.

---

(١) وقع ـ خ ـ يقع يب ٤١٩. (٢) ذلك ـ يب ٤١٩. (٣) يتوضأ ـ خ ل.
(٤) كحرمته حيّاً سويّاً ـ يب ٤١٩. (٥) الجوزى ـ خ ل.
(٦) العزاء: الصبر عن كل ما فقدت. (٧) يجبئ ـ خ.

٤٨٧٠ (٢) **فقه‌الرضا** عليه‌السّلام ١٧٢ ـ روى عن ابى‌عبدالله عليه السّلام انّه قال من عزّى اخاه المؤمن كسى فى الموقف بحلّة (١).

٤٨٧١ (٣) **كافى** ٢٠٥ ج ٣ ـ على‌بن‌ابراهيم عن‌ابيه عن‌النوفلى عن السكونى **ثواب‌الاعمال** ٢٣٥ ـ حدثنى حمزة بن محمّد العلوى عن على‌بن‌ابراهيم عن‌ابيه عن عبدالله‌بن‌المغيرة عن **السكونى** عن ابى‌عبدالله عليه‌السّلام(٢) (عن آبائه ـ خ كا ثواب) قال **فقيه** ١١٠ ج ١ ـ قال رسول الله صلّى‌الله عليه وآله من عزّى حزينا(٣) كسى فى الموقف حلّة يحبر بها(٤) **المقنع** ٢٢ ـ مرسلاً عن ابى‌عبدالله عليه‌السّلام مثله **مستدرك** ٣٥٠ ج ٢ ـ الشيخ المفيد فى‌الاختصاص مرسلا مثله.

٤٨٧٢(٤)**مستدرك**٣٤٩ج٢ ـ الشهيدالثانى فى مسكن الفؤاد عن **انس** قال قال رسول‌الله صلّى‌الله عليه وآله من عزّى اخاه المؤمن من مصيبة كساه‌الله عزّوجلّ حلة خضراء يحبربها يوم القيمة قيل يا رسول الله ما يحبر بها قال يغبط بها.

٤٨٧٣ (٥) **مستدرك** ٣٤٩ج٢ ـ **وروى** انّ داود عليه‌السّلام قال الهى ما جزاء من يعزّى الحزين على المصاب ابتغاء مرضاتك قال جزاؤه أن أكسوه رداءً من أردية الايمان استره به من النار.

٤٨٧٤ (٦) **وفيه** ٣٤٩ج٢ ـ **وروى** انّ ابراهيم عليه‌السّلام سأل ربّه فقال اى ربّ ما جزاء من بلّ الدمع وجهه من خشيتك قال صلوتى و رضوانى قال فما جزاء من يصبّر الحزين ابتغاء وجهك قال اكسوه ثياباً من الايمان يتبوّأبها الجنة و يتّقى بها النار.

٤٨٧٥ (٧) **وفيه** ٣٤٩ ج ٢ ـ عن **ابى‌هريرة** قال قال رسول الله

---

(١) حلّة ـ خ.　(٢) جعفر بن محمّد الصادق ـ ثواب.　(٣) مؤمناً ـ المقنع.
(٤) يفخر بها ـ خ المقنع.

صلّى‌الله عليه و آله من عزّى ثكلى كسى برداً فى الجنّة.

۴۸۷۶ (۸) **وفيه** ۳۴۸ ج ۲ ـ عن **عبدالله** ابن ابى‌بكر بن محمّد بن عمرة بن حزم عن ابيه عن جدّه (رض) انّه سمع رسول‌الله صلّى‌الله عليه و آله و هو يقول من عزّى اخاه المؤمن من مصيبة كساه الله عزّوجلّ من حلل الكرام يوم القيامة.

۴۸۷۷ (۹) **مستدرك** ۳۵۱ ج ۲ ـ الشريف‌الزاهد محمّد بن على الحسينىّ فى كتاب التعازى باسناده عن **عيسى** بن عبدالله عن ابيه عن جدّه عن على عليه‌السّلام قال قال رسول‌الله صلّى‌الله عليه و آله ما من مسلم يعزّى اخاه المسلم الّا كساه الله من حلل الكرامة.

۴۸۷۸ (۱۰) **مستدرك** ۳۴۸ ج ۲ ـ الشّهيدالثانى فى مسكّن الفؤاد عن بن مسعود عن النبىّ صلّى‌الله عليه و آله من عزّى مصاباً كان له مثل أجره من غير ان ينقصه الله من أجره شيئاً.

۴۸۷۹ (۱۱) **وفيه** ۳۴۸ ج ۲ ـ **ومن جابر** أيضاً رفعه من عزّى حزيناً ألبسه عزّوجلّ من لباس التقوى و صلّى‌الله عليه عزّوجلّ على روحه فى الارواح.

۴۸۸۰ (۱۲) **وفيه** ۳۴۸ ج ۲ ـ **وسئل** النبىّ صلّى‌الله عليه و آله عن التصافح فى التعزية فقال هو سكن للمؤمن و من عزّى مصاباً فله مثل أجره.

۴۸۸۱ (۱۳) **كافى** ۲۰۵ و ۲۷۷ ج ۳ ـ عدّة من اصحابنا عن احمد بن محمّد بن خالد عن ابيه عن وهب **ثواب‌الاعمال** ۲۳۶ ـ حدثنى محمّد بن موسى بن المتوكّل قال حدثنى سعد بن عبدالله عن احمد ابن ابى‌عبدالله البرقى عن ابيه عن **وهب** (بن وهب ـ خ) عن ابى‌عبدالله عليه‌السّلام(۱) قال قال رسول‌الله صلّى‌الله عليه و آله من عزّى مصاباً

(۱) جعفر بن محمّد الصادق عن ابيه عن آبائه عن رسول الله ـ ثواب.

كان له مثل اجره من غير ان ينقص(١) من اجر المصاب شيء(٢) **قرب الاسناد**١٥٦ـ السندي بن محمّدقال حدثني ابو البختري عن جعفر عن ابيه مثله.

٤٨٨٢ (١٤) **كافي** ٢٢٦ ج ٣ ـ محمّدبن يحيى عن احمد بن محمّد عن ابن سنان عن ابي الجارود **ثواب الاعمال** ٢٣١ ـ حدثني محمّد بن الحسن قال حدثني محمّدبن الحسن الصفّار عن احمد بن محمّد بن عيسى عن محمّد بن سنان عن **ابي الجارود** عن ابي جعفر عليه السّلام قال كان فيما ناجى (الله ـ ثواب) به موسى عليه السّلام ربّه قال يا ربّ ما لمن عزّى الثكلى قال أُظلّه فى ظلّي يوم لاظلّ الّا ظلّي.

٤٨٨٣(١٥) **كافي**٢٢٧ ج ٣ ـ ابوعلي الاشعري عن محمّد بن علي عن (علي بن ـ خ) **عيسى** بن عبدالله العمري عن ابيه عن جدّه عن ابيه قال قال اميرالمؤمنين صلوات الله عليه من عزّى الثّكلى أظلّه الله في ظلّ(٣) عرشه يوم لا ظلّ الّا ظلّه.

٤٨٨٤ (١٦) **مستدرك** ٣٥٠ ج ٢ ـ الشريف الزاهد في كتاب التعازي باسناده عن عيسى بن عبدالله عن ابيه عن جدّه عن علي عليه السّلام مثله و زاد ـ قال عيسى و سمعت ابي يقول قال ابراهيم خليل الرحمٰن يا ربّ من أهلك قال الّذين يشهدون الجنائز و يعزّون الثكلى و يصلّون بالليل والناس نيام.

٤٨٨٥ (١٧) **ثواب الاعمال** ٢٣٥ ـ حدثني حمزة بن محمّد العلوي عن علي بن ابراهيم عن ابيه عن عبدالله بن المغيرة عن **السكوني** عن جعفر بن محمّد الصادق عن آبائه عليهم السّلام قال **فقيه** ١١٠ ج ١ ـ **الهداية** ٢٨ ـ قال رسول الله صلّى الله عليه وآله التعزية تورث الجنّة **مستدرك** ٣٥٠ ج ٢ ـ دعوات الراوندي عن النبيّ صلّى الله عليه وآله مثله

---

(١) ينتقص ـ خ كا. (٢) شيئا ـ كا ٢٠٥ ـ قرب الاسناد. (٣) بظلّ ـ ك.

مستدرك ٣٥٠ ج ٢ ـ الشيخ المفيد فى‌الاختصاص عن علىّ عليه‌السّلام مثله.

٤٨٨٦ (١٨) **مستدرك** ٣٥٠ ج ٢ ـ الشهيدالثانى فى مسكّن الفؤاد عن عمروبن شعيب عن ابيه عن جدّه انّ رسول‌الله صلّى‌الله عليه وآله قال أتدرون حقّ الجار قالوا لاقال ان استغاثك اغثته (الى ان قال صلّى‌الله عليه وآله) وان اصابته مصيبة عزّيته الخبر.

٤٨٨٧(١٩)**فقيه** ١١٨ ج ١ ـ قال الصادق عليه‌السّلام ليس لكم(١) ان تعزّونا ولنا ان نعزّيكم انّما لكم ان تهنوّنا لانّكم تشاركوننا فى المصيبة.

وتقدّم فى رواية الاصبغ(١٦)من باب(١٠)استحباب تشييع الجنازة للرجال من ابواب الدفن قوله عليه‌السّلام من تبع جنازةً كتب (الله ـ خ) له من الاجر اربع قراريط (الى ان قال) و قيراط للتعزية. **وفى** رواية ابن علوان(١٧)قوله عليه‌السّلام من شهد جنازةً كتب له اربع قراريط (الى ان قال) و قيراط لتعزية اوليائها.

ويأتى فى جميع احاديث الباب التالى والّذى بعده و رواية هشام (١) من باب(٤)استحباب اتخاذ الطعام لأهل‌المصيبة على نقل المحاسن ما يدل على ذلك. **وفى** رواية انس(٢٩)من باب(١١)ماورد من الثواب لمن مات ولده قوله صلّى‌الله عليه وآله هلا آذنتمونى فقوموا الى اخينا نعزّيه فلمّا دخل عليه اذا الرجل حزين و به كآبة فعزّاه.

(٢) باب استحباب التّعزية قبل الدفن و بعده

٤٨٨٨(١) **كافى**٢٠٤ج ٣ ـ على بن ابراهيم عن ابيه عن **تهذيب**

---

(١) عليكم ـ خ ل.

٤٦٣ ج ١ ـ **استبصار** ٢١٧ ج ١ ـ **ابن ابى‌عمير** عن بعض اصحابه عن ابى‌عبدالله عليه‌السّلام قال التعزية لأهل المصيبة بعد ما يدفن.

٤٨٨٩ (٢) **كافى** ٢٠٤ ج ٣ ـ عدّة من اصحابنا عن **احمدبن محمّد** ابن خالد عن ابيه عن بعض اصحابه عن ابى‌عبدالله عليه‌السّلام قال التعزية الواجبة بعد الدفن.

٤٨٩٠ (٣) **فقيه** ١١٠ ج ١ ـ قال الصادق عليه‌السّلام التعزية الواجبة بعد الدفن وقال كفاك من التعزية بان يراك صاحب المصيبة.

٤٨٩١ (٤) **استبصار** ٢١٧ ج ١ ـ اخبرنى الحسين‌بن‌عبيدالله عن عدّة من‌اصحابنا عن **محمّدبن‌يعقوب** عن **تهذيب** ٤٦٣ ج ١ ـ **كافى** ٢٠٥ ج ٣ ـ على (بن ابراهيم ـ كا ـ صا) عن ابيه و محمّد بن اسمعيل عن **الفضل‌بن شاذان** جميعاً عن ابن ابى عمير عن **فقيه** ١١٠ ج ١ ـ **هشام**(١) ابن الحكم قال رأيت موسى (بن جعفر ـ فقيه يب صا) عليهماالسّلام يعزّى قبل الدفن و بعده.

٤٨٩٢ (٥) **مستدرك** ٣٥١ ج ٢ ـ علىّ‌بن طاووس (ره) فى فلاح السائل روى غياث بن ابراهيم فى كتابه باسناده عن مولانا علىّ عليه‌السّلام انّه قال التعزية مرّة واحدة قبل ان يدفن و بعد ما يدفن.

٤٨٩٣ (٦) **كافى** ٢٠٣ ج ٣ ـ عدّة من اصحابنا عن **تهذيب** ٤٦٣ ج ١ ـ سهل بن زياد عن محمّدبن‌اسمعيل عن محمّد بن عذافر عن **اسحق** بن عمّار عن ابى‌عبدالله عليه‌السّلام قال ليس التعزية الّا عند القبر ثمّ ينصرفون لايحدث(٢)فى الميّت حدث فيسمعون الصوت **كافى** ٢٠٤ ج ٣ ـ ابو على الاشعرى عن‌محمّدبن عبدالجبار عن الحجّال عن اسحق بن عمّار قال ليس التعزية و ذكر مثله.

---

(١) روى عن هشام بن الحكم انّه قال ـ فقيه. (٢) لايحدثنّ ـ خ كا.

(٣) باب كيفيّة التعزية واستحباب الدعاء لأهل المصيبة والمصافحة معهم

٤٨٩٤ (١) **مسكّن الفؤاد** ١١٧ ـ عن عليّ عليه السّلام قال كان رسول الله صلّى الله عليه وآله اذا عزّى قال آجركم الله و رحمكم و اذا هنّأ قال بارك الله لكم و بارك عليكم.

٤٨٩٥ (٢) وروى انّه توفّى لمعاذ ولد فاشتدّ وجده(١) عليه فبلغ ذلك النبيّ صلّى الله عليه وآله و كتب اليه بسم الله الرحمن الرحيم من محمّد رسول الله الى معاذ سلام عليك فإنّى أحمد اليك الله الذى لا اله الاّ هو امّا بعد اعظم(٢) الله جلّ اسمه لك الأجر و ألهمك الصبر و رزقنا و اياك الشكر إنّ انفسنا و أهالينا و أموالنا و أولادنا من مواهب الله الهنيئة وعواريها المستودعة(٣) يمتّع بها الى اجلٍ معلوم(٤) و يقبض(٥) لوقتٍ معدودٍ(٦) ثمّ افترض(٧) علينا الشكر اذا أعطانا(٨) والصبر اذا ابتلى(٩) وقد كان ابنك من مواهب الله الهنيئة و عواريه المستودعة متّعك الله به فى غبطةٍ و سرورٍ و قبضه منك بأجرٍ كثير الصلوة والرحمة والهدى ان صبرت واحتسبت فلاتجمعن عليك مصيبتين فيحبط الله اجرك و تندم على ما فاتك فلو قدمت على ثواب مصيبتك علمت ان المصيبة قد قصرت فى جنب الله عن الثواب فتنجز من الله موعوده و ليذهب أسفك على ما هو نازل بك فكان قَدَرٌ قد(١٠) نزل عليك والسّلام **مستدرك** ٣٥٤ ج ٢ ـ الشريف الزاهد فى كتاب التمازى باسناده عن عاصم بن عمر بن قتادة مثله.

---

(١) اى حزنه. (٢) فعظّم ـ خ ل. (٣) المستردّة ـ خ ل.
(٤) معدود ـ خ ل ـ محدود ـ خ ك. (٥) يقبضها ـ خ ل. (٦) معلوم ـ خ ل.
(٧) وقد جعل الله تعالى ـ خ ل. (٨) اعطى ـ خ ل. (٩) ابتلانا ـ خ.
(١٠) نازل بك مكان قدر ـ ك

البحار ٩٦ ج ٨٢ ـ عن أعلام الدين مثله الى قوله فلا تجمعنّ ان يحبط جزعك اجرك (ثمّ قال) وان تندم غداً على ثواب مصيبتك فانّك لو قدمت على ثوابها علمت انّ المصيبة قد قصرت عنها واعلم انّ الجزع لا يردّ فائتاً و لايدفع حزن قضاءٍ فليذهب أسفك ما هو نازل بك مكان ابنك والسّلام.

تحف‌العقول ٥٩ ـ كتب صلّى‌الله عليه وآله الى معاذ يعزّيه بابنه من محمّد رسول‌الله صلّى‌الله عليه وآله الى معاذبن جبل سلام عليك فانّى احمد الله الذى لا اله الّا هو امّا بعد فقد بلغنى جزعك على ولدك الذى قضى الله عليه و انّما كان ابنك من مواهب الله الهنيئة و عواريه المستودعة عندك فمتّعك‌الله به الى أجلٍ و قبضه لوقتٍ معلومٍ فانّا لله و انّااليه راجعون لايحبطنّ جزعك اجرك ولو قدمت على ثواب مصيبتك لعلمت أنّ المصيبة قد قصرت لعظيم ما أعدّ الله عليها من الثواب لأهل التسليم والصبر واعلم انّ الجزع لا يردّ ميّتاً ولا يدفع قَدَراً فأحسن العزاء و تنجّز الموعود فلا يذهبنّ أسفك على ما لازم لك و لجميع الخلق نازل بقدره والسّلام عليك و رحمةالله و بركاته.

٤٨٩٦ (٣) **مستدرك** ٣٥٨ج ٢ ـ السيد عليخان شارح الصحيفة فى الطبقات عن يحيى ابن ابى‌يعلى قال سمعت عبدالله بن جعفر والشهيد فى مسكّن الفؤاد عنه واللفظ للأوّل يقول أنا احفظ حين دخل النبىّ صلّى‌الله عليه وآله على اُمّى فنعى(١)اليها ابى فَأنْظُرُ اليه و هو يمسح على رأسى و رأس أخى و عيناه تهراقان بالدمع حتّى قطرت لحيته ثمّ قال اللّهمّ إنّ جعفراً قدم الى أحسن الثواب فاخلفه فى ذرّيّته بأحسن ما خلفت أحداً من عبادك فى ذرّيّته الخبر.

---

(١) النعى: خبر الموت.

۴۸۹۷ (٤) **نهج‌البلاغة** ۱۲۱۷ ـ قال علیه‌السّلام و قد عزّی الأشعث بن قیس عن ابنٍ له یا أشعث إن تحزن علی ابنك فقد استحقّت منك ذلك الرحم و إنْ تصبر ففی الله من کلّ مصیبة خلف یا أشعث ان صبرت جری علیك القَدَر و أنت مأجور و ان جزعت جری علیك القَدَر و أنت مأزور یا اشعث ابنك سَرّكَ و هو بلاء و فتنة و حزنك و هو ثواب و رحمة.

۴۸۹۸ (۵) **وفی خبرٍ آخر** ۱۲۶۹ ـ أنّه علیه‌السّلام قال للاشعث بن قیس معزیاً ان صَبَرْتَ صَبْرَ الأُکارم والّاسَلَوت(۱) سُلُوّ البهائم.

۴۸۹۹ (۶) **وفی** خبر آخر ۱۲۶۹ ـ و قال علیه‌السّلام من صبر صبر الأحرار و الّاسلا سُلُوّ الاغمار.

۴۹۰۰ (۷) **وفیه** ۱۲۴۳ ـ (و عزّی علیه‌السّلام قوماً عن میّتٍ مات لهم فقال) إنّ هذا الأمر لیس لکم(۲)بدأ ولا الیکم انتهی و قد کان صاحبکم هذا یسافر فعدّوه فی بعض سفراته(۳)فان قدم علیکم والّا قدمتم علیه.

۴۹۰۱ (۸) **البحار** ۸۸ ج ۸۲ ـ أعلام الدّین للدیلمی قال قال امیرالمؤمنین علیه‌السّلام یعزّی قوماً علیکم بالصبر فانّ به یأخذ الحازم(۴) والیه یرجع الجازع.

البحار ۱۳۷ ج ۸۲ـ مسکّن الفؤاد و قال علیه‌السّلام علیکم بالصبر فانّ به یأخذ الحازم و الیه یعود الجازع.

۴۹۰۲ (۹) **کافی** ۲۰۵ ج ۳ ـ عدّة من اصحابنا عن سهل بن زیاد عن ابن مهران(۵)قال کتب ابوجعفرالثانی علیه‌السّلام الی رجلٍ ذکرتُ

---

(۱) أی: نسیت. (۲) بکم ـ خ. (۳) أسفاره ـ خ. (٤) ای: العاقل.

(۵) مهزیار ـ خ.

مصيبتك بعلىّ ابنك و ذكرتُ انّه كان احبّ ولدك اليك و كذلك الله عزّوجلّ انّما يأخذ من الوالد و غيره ازكى ما عند اهله ليعظم به اجر المصاب بالمصيبة فأعظم الله اجرك واحسن عزاك و ربط على قلبك انّه قدير و عجلّ الله عليك بالخلف و ارجو ان يكون الله قد فعل إن شاء الله (تعالى ـ خ).

٤٩٠٣ (١٠) **كافى** ٢٠٤ ج ٣ ـ محمّدبن يحيى عن **تهذيب** ٤٦٨ ج ١ ـ احمدبن محمّد عن على بن الحكم عن رفاعة النخّاس عن رجل عن ابى عبدالله عليه السّلام قال **فقيه** ١١٠ ج ١ ـ عزّى ابوعبدالله(١) عليه السّلام رجلاً بابنٍ له فقال (له ـ فقيه خ يب) الله خير لابنك منك و ثواب الله خير لك منه(٢) فلمّا بلغه(٣) (شدّة ـ يب) جزعه بعد(٤) (ذلك ـ يب فقيه) عاد اليه فقال له قدمات رسول الله صلّى الله عليه وآله فمالك به اسوة فقال (له ـ خ فقيه ـ ثواب) انّه كان مرهقاً(٥) فقال (له ـ فقيه) انّ أمامه ثلاث خصال: شهادة أن لا اله الّا الله و رحمة الله و شفاعة رسول الله صلّى الله فلن تفوته واحدة منهن إن شاء الله تعالى **ثواب الاعمال** ٢٣٦ ـ حدثنى محمّدبن الحسن (ره) قال حدثنى محمّد بن الحسن الصفّار عن احمدبن محمّدبن عيسى عن على بن الحكم عن رفاعة بن موسى النخّاس عن ابى عبدالله عليه السّلام انّه عزّى رجلاً بابنٍ له فقال له الله خير لابنك و ذكر مثله.

٤٩٠٤ (١١) **مستدرك** ٣٥٢ ج ٢ ـ القطب الراوندى فى دعواته قال جاء رجل من موالى ابى عبدالله عليه السّلام اليه فنظر اليه فقال

---

(١) الصادق ـ فقيه. (٢) من ابنك ـ كا. (٣) فبلغه ـ فقيه. (٤) عليه ـ ثواب.
(٥) مراهقاً فقيه ـ ثواب. و المرهق: من يأتى المحارم من شرب الخمر و نحوه كأنّه خاف عليه أن يعذّب.

عليه‌السّلام مالى اراك حزيناً فقال كان لى ابن قرّة عين فمات فتمثّل عليه‌السّلام

عطيّته إذا أعطىٰ سرور — و إن أخذ الذى أعطى أثابا
فأيّ النعمتين أعمّ شكراً — و أجزل فى عواقبها إيابا
أنعمته التى ابدت سروراً — أو الأُخرىٰ الّتى ادّخرت ثوابا؟

و قال عليه‌السّلام اذا اصابك من هذا شىء فأفض من دموعك فانّها تسكن.

٤٩٠٥ (١٢) **فقيه** ١١٠ ج ١ ـ أتى أبوعبدالله عليه‌السّلام قوماً قد أُصيبوا بمصيبة فقال جبّرالله وهنكم واحسن عزاكم و رحم متوفّاكم(١) ثمّ انصرف.

٤٩٠٦ (١٣) **الدعائم** ٢٢٤ ج ١ ـ عن ابىجعفر محمّد بن علىّ عليه السّلام انّه قال تعزية المسلم للمسلم بقريبه الذمىّ استرجاع عنده و تذكرة بالموت و ما بعده و نحو هذا الكلام، قال وكذلك الذمىّ اذاكان لك له جاراً فأُصيب بمصيبةٍ تقول له أيضاً مثل ذلك و إن عزّاك عن ميّتٍ فقل هداك الله.

٤٩٠٧ (١٤) **كافى** ٩٢ ج ٢ ـ محمّدبن يحيى عن احمدبن محمّد ابن عيسى عن علىّبن الحكم عن يونس بن يعقوب قال أمرنى ابوعبدالله عليه‌السّلام أن آتى المفضّل و أُعزّيه باسمعيل و قال اقرأ المفضّل السّلام و قل له إنّا قد أُصبنا باسماعيل فصبرنا فاصبر كما صبرنا إنّا أردنا أمراً و أراد الله عزّوجلّ امرا فسلّمنا لأمر الله عزّوجلّ.

٤٩٠٨ (١٥) **مستدرك** ٣٥٧ ج ٢ ـ سبط الشيخ الطبرسىّ فى مشكوة الأنوار عن الرضا عليه‌السّلام عن ابيه عليه‌السّلام قال أمرنى

---

(١) موتاكم ـ خ.

ابى ـ يعنى اباعبدالله عليه‌السّلام ـ ان آتى المفضّل بن عـمر فأعـزّيه باسماعيل و ذكر مثله.

٤٩٠٩ (١٦) **البحار** ٨٨ ج ٨٢ ـ أعلام الدين للديلميّ عن الرضا عليه‌السّلام انّه قال للحسن بن سهل وقـد عـزّاه بـموت ولده التـهنئة بآجل الثواب أولى من التعزية على عاجل المصيبة.

٤٩١٠ (١٧) **البحار** ٨٨ ج ٨٢ ـ الدرّة البـاهرة مـن الأصـداف الطاهرة عنه مثله و قال قال ابوالحسن الثالث عـليه‌السّلام المـصيبة للصابر واحدة و للجازع اثنتان.

البـحار ١٤٤ ج ٨٢ ـ أعـلام الديـن قـال أبـوالحسـن الثـالث عليه‌السّلام المصيبة و ذكر مثله.

٤٩١١(١٨) **كافى** ٢٢١ج ٣ ـ علىّ بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابى‌عمير عن **هشام** بن سالم عن ابى‌عبدالله عليه‌السّلام قال لمّا مات النبىّ صلّى‌الله عليه و آله سمعوا صوتاً ولم يروا شخصاً يقول: ﴿كُلُّ نَفسٍ ذائِقَةُ المَوتِ وَ إِنَّما تُوَفَّونَ أُجُورَكُم يَومَ القِيمَةِ فَمَن زُحزِحَ عَنِ النّارِ وَأُدخِلَ الجَنَّةَ فَقَد فازَ﴾ و قال إنّ فى الله خلفا من كلّ هالك و عزاءً من كلّ مصيبةٍ و دركاً ممّا فات فبالله فَثِقُوا و ايّاه فارجوا و انّما المحروم من حرم الثواب.

امالى‌الشيخ ٦٦٠ ـ حدثنا الشيخ ابوجعفر محمّدبن الحسن بن على بن الحسن الطوسىّ (رض) قال اخبرنا ابوعبدالله الحسين بن ابراهـيم القزوينى قال اخبرنا ابوعبدالله محمّد بن وهبان الهنائىّ البصرىّ قال حدثنى احمد بن‌ابراهيم بن احمد قال اخبرنى ابو محمّد الحسـن بـن على بن عبدالكريم الزعفرانى قال حدثنى احمد بن محمّد بـن خـالد البرقى ابوجعفر قال حدثنى ابى عن محمّد ابن ابى‌عمير عن هشام بن سالم عن ابى‌عبدالله عليه‌السّلام (فى حديثٍ نحوه).

۴۹۱۲ (۱۹) **كافى** ۲۲۱ ج ۳ ـ محمّد بن يحيى عن سلمة بن الخطاب عن سليمان بن سماعة عن الحسين بن المختار عن ابى‌عبدالله عليه‌السّلام قال لمّا قبض رسول‌الله صلّى‌الله عليه وآله جاءهم جبرئيل عليه‌السّلام والنبى صلّى‌الله عليه وآله مسجّىً وفى البيت علىّ و فاطمة والحسن والحسين فقال السّلام عليكم يا اهل بيت الرّحمة: **﴿كُلُّ نَفْسٍ ذَائِقَةُ الْمَوْتِ وَإِنَّمَا تُوَفَّوْنَ أُجُورَكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَمَنْ زُحْزِحَ عَنِ النَّارِ وَأُدْخِلَ الْجَنَّةَ فَقَدْ فَازَ وَمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا إِلَّا مَتَاعُ الْغُرُورِ﴾** انّ فى الله عزّوجلّ عزاءً من كلّ مصيبةٍ وخلفاً من كلّ هالكٍ و دركاً لما فات فبالله فثقوا و ايّاه فارجوا فانّ المصاب من حرم الثواب هذا آخر وطئى من الدّنيا قالوا فسمعنا الصوت ولم نرَ الشخص. **تفسيرالعيّاشى** ۲۰۹ ج ۱ ـ عن الحسين عن ابى‌عبدالله عليه‌السّلام (نحوه).

البحار ۹۶ ج ۸۲ ـ مسكّن الفؤاد عن أبى‌عبدالله جعفر بن محمّد الصادق عليهماالسّلام عن أبيه عن جدّه قال لمّا توفى رسول الله صلّى‌الله عليه‌وآله جاء جبرئيل عليه‌السّلام والنبىّ مسجّى و ذكر نحوه.

۴۹۱۳ (۲۰) **كافى** ۲۲۱ ج ۳ ـ محمّدبن يحيىٰ عن سلمة عن علىّ بن سيف عن ابيه عن ابى‌أُسامة زيدالشحّام عن ابى‌عبدالله عليه‌السّلام قال لمّا قبض رسول‌الله صلّى‌الله عليه وآله جاءت التعزية اتاهم آتٍ يسمعون حسّه(۱) و لايرون شخصه فقال السّلام عليكم اهل البيت و رحمة الله و بركاته **﴿كُلُّ نَفْسٍ ذَائِقَةُ الْمَوْتِ وَإِنَّمَا تُوَفَّوْنَ أُجُورَكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَمَنْ زُحْزِحَ عَنِ النَّارِ وَأُدْخِلَ الْجَنَّةَ فَقَدْ فَازَ وَمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا إِلَّا مَتَاعُ الْغُرُورِ﴾** فى‌الله‌عزّوجلّ عزاءمن‌كلّ مصيبة وخلف من كلّ هالك و درك لما فات فبالله فَثِقُوا و ايّاه فارجوا فانّ المحروم من حرم الثواب والسّلام عليكم.

---

(۱) أي: صوته.

كافى ٢٢٢ ج ٣ ـ عنه عن على بن سيف عن ابيه عن **ابى‌الجارود** عن ابى‌جعفر عليه‌السّلام مثله و زاد فيه (كذا فى كافى) قلت من كان فى البيت قال علىّ و فاطمة والحسن والحسين عليهم‌السّلام.

٤٩١٤ (٢١) **البحار** ٩٦ ج ٨٢ ـ مسكن الفؤاد و عن جابر بن عبدالله (رضى‌الله عنه) قال لما توفّي رسول‌الله صلّى‌الله عليه وآله عزّتهم الملائكة يسمعون الحسّ و لايرون الشخص فقالوا السّلام عليكم أهل البيت و رحمة الله و بركاته انّ فى الله عزاءً من كلّ مصيبةٍ و خلفاً من كلّ فائت فبالله فثقوا و ايّاه فارجوا فانّما المحروم من حرم الثواب والسّلام عليكم و رحمة الله و بركاته.

٤٩١٥ (٢٢) **كافى** ٢٢٢ ج ٣ ـ محمّدبن يحيى عن سلمة عن محمّد بن عيسى الأرمنىّ عن الحسين بن علوان عن **عبدالله** بن الوليد عن ابى‌جعفر عليه‌السّلام قال لمّا قبض رسول‌الله صلّى‌الله عليه وآله اتاهم آتٍ فوقف بباب البيت فسلّم عليهم ثمّ قال السّلام عليكم يا آل‌محمّد **﴿كُلُّ نَفْسٍ ذائِقَةُ الْمَوْتِ وَإِنَّما تُوَفَّوْنَ أُجُورَكُمْ يَوْمَ الْقِيمَةِ فَمَنْ زُحْزِحَ عَنِ النّارِ وَأُدْخِلَ الْجَنَّةَ فَقَدْ فازَ وَ مَا الْحَيٰوةُ الدُّنْيا إِلّا مَتاعُ الْغُرُورِ﴾** فى الله عزّوجلّ خلف من كلّ هالكٍ و عزاء من كلّ مصيبةٍ و درك لمافات فبالله فثقوا و عليه فتوكّلوا و بنصره لكم عند المصيبة فارضوا فانّما المصاب من حرم الثواب والسّلام عليكم و رحمة الله و بركاته ولم يروا أحداً فقال بعض من فى البيت هذا ملك من السماء بعثه الله عزّوجلّ اليكم ليعزّيكم و قال بعضهم هذا الخضر عليه‌السّلام جاءكم يعزّيكم بنبيّكم.

٤٩١٦ (٢٣) **البحار** ٩٧ ج ٨٢ ـ و روى البيهقىّ فى الدلايل قال لمّا قبض رسول‌الله صلّى‌الله عليه‌وآله أحدق به أصحابه فبكوا حوله

واجتمعوا و دخل رجل أشهب(۱)اللحية جسيم صبيح، فتخطّا رقـابهم فبكى ثمّ التفت الى أصحاب رسول‌الله صلّى‌الله عليه وآله و آله فقال إنّ في الله عزاءً من كلّ مصيبةٍ و عوضاً من كلّ فائتٍ و خلفاً من كلّ هالكٍ فالى الله فأنيبوا واليه فارغبوا و نظره اليكم في البلاء فانظروا فانّ المصاب من لم يجبر وانصرف فقال بعضهم لبعضٍ تـعرفون الرجـل فقال عليّ عليه‌السّلام نعم هذا أخو رسول‌الله صلّى‌الله عليه‌وآله الخضر عليه‌السّلام.

۴۹۱۷(۲۴) **الدعائم** ۲۲۲ج ۱ ـ روينا عن جعفر بن محمّد عليه‌السّلام انّه قال لما قبض رسول‌الله صـلّى‌الله عـليه وآله اتـاهم آتٍ يسـمعون صوته(۲) ولايرون شخصه فقال السّلام عليكم اهل البيت و رحمة الله و بركاته **﴿كُلُّ نَفْسٍ ذائِقَةُ الْمَوْتِ وَ إِنَّما تُوَفَّوْنَ أُجُورَكُمْ يَوْمَ الْقِيمَةِ فَمَنْ زُحْزِحَ عَنِ النّارِ وَأُدْخِلَ الْجَنَّةَ فَقَدْ فازَ وَ مَا الْحَيوةُ الدُّنْيا إِلّا مَتاعُ الْـغُرُورِ﴾** إنّ فـى الله عزاءً من كلّ مصيبةٍ و خلفاً من كل هالكٍ فالله فارجوا و ايّاه فـاعبدوا واعلموا انّ المصاب من حرم الثواب و عليكم‌السّـلام و رحـمة الله و بركاته فقيل لابى عبدالله جعفر بن محمّد عليهماالسّلام من كنتم ترون (ذلك ـ خ) المتكلّم يابن رسول الله قال كنّا نراه جبرئيل.

۴۹۱۸ (۲۵) **كمال‌الدين** ۳۹۱ ج ۲ ـ حدثنا **المظفّر** بن جعفر بن المظفّر العلويّ العمريّ السمرقنديّ (رض) قال حدثنا جعفر بن محمّد بن مسعود عن ابيه محمّد بن مسعود عن جعفر بن احمد عن الحسن ابن عـليّ بـن فـضّال قـال قـال ابـوالحسـن عـلى بـن مـوسى الرضـا عليهماالسّلام لمّا قـبض رسـول‌الله صـلّى‌الله عـليه وآله جـاء الخـضر فوقف على باب البيت و فيه على و فاطمة والحسن والحسين عليهم

---

(۱) الشهب: لون بياضٍ يصدعه سواد فى خلاله. (۲) كلامه ـ خ ل.

السّلام و رسول‌الله صلّى‌الله عليه وآله قد سجّى بثوبه فقال السّلام عليكم يا اهل بيت محمّد ﴿كُلُّ نَفسٍ ذائِقَةُ المَوتِ وَإِنَّما تُوَفَّونَ أُجُورَكُم يَومَ القِيمَةِ﴾ إنّ فى‌الله خلفاً من كلّ هالكٍ و عزاءً من كلّ مصيبةٍ و دركاً من كلّ فائتٍ فتوكّلوا عليه و ثقوا به واستغفروا الله لى ولكم فقال اميرالمؤمنين عليه‌السّلام هذا اخى الخضر عليه‌السّلام جاء يعزّيكم بنبيّكم صلّى‌الله عليه وآله.

وفى المستدرك ٣٥٥ج ٢ ـ بعد ذكر الخبر عن كمال الدين قال و رواه فيه و فى غيره و العيّاشىّ والشّيخ فى الأمالى و غيرهما بأسانيد وألفاظ مختلفة. (والمراد بما فى الأمالى ما ذكرناه عقيب رواية هشام ابن سالم).

٤٩١٩ (٢٦) **مستدرك** ٤٧٨ ج ٢ ـ السيّد علىّ بن طاووس فى فلاح السائل عن الصادق عليه‌السّلام انّه قال فى التعزية ما معناه ان كان هذا الميّت قد قرّبك موته من ربّك أو باعدك عن ذنبك فهذه ليست مصيبة ولكنّها لك رحمة و عليك نعمة وان كان ماوعظك ولا باعدك عن ذنبك ولا قرّبك من ربّك فمصيبتك بقساوة قلبك اعظم بمصيبتك(١) بميّتك ان كنت عارفاً بربّك.

٤٩٢٠ (٢٧) **فقه‌الرضا** عليه‌السّلام ١٧٢ ـ وان كان المعزّىٰ يتيماً فامسح يدك على رأسه فقد روى عن النبىّ صلّى‌الله عليه وآله انّه قال من مسح يده على رأس يتيمٍ ترحّماً له كتب الله له بكلّ شعرةٍ مرّت عليه يده حسنة.

وتقدّم فى رواية اثبات الوصيّة(٤٥)من باب(١٠)عدد التكبير فى الصلوٰة على الميّت من ابواب الصلوٰة على الميّت قوله عليه‌السّلام

---

(١) من مصيبتك ـخ ك.

فقال جبرئيل عليه‌السّلام اعظم الله اجرك فيه انّ أباك آدم عليه‌السّلام قبضه‌الله عزّوجلّ. **وفى** مرسلة الشهيد(١٢)من باب(١)استحباب التعزية للرجل والمرأة من ابواب التعزية قوله سئل النبىّ صلّى‌الله عليه وآله عن التصافح فى التعزية فقال هو سكن للمؤمن.

و يأتى فى رواية العباس(٣)و مرازم(٤)من الباب التالى ما يستفاد منه ان المعزّىٰ إن كان يتيماً يستحبّ ان يمسح رأسه. **وفى** رواية الجعفريات(١٩)من باب(٦)جواز البكاء على الميّت قوله صلّى الله عليه وآله للرسول انطلق اليها فأعلمها انّ لله تعالى ما اعطى ولله ما أخذو **﴿كُلُّ نَفْسٍ ذَائِقَةُ الْمَوْتِ وَإِنَّمَا تُوَفَّوْنَ أُجُورَكُمْ﴾** الاية. **وفى** رواية صالح (١)من باب(١٠)تأكّد استحباب الصبر عند المصيبة قوله عليه‌السّلام (لمن يعزّيه بأخ له) إن جزعت فحقّ الرحم أتيت و إن صبرت فحقّ الله أدّيت على أنّك إن صبرت جرى عليك القضاء و أنت محمود و إن جزعت جرى عليك القضاء و أنت مذموم. **وفى** رواية اسحق(٦)من هذا الباب وكذا فى رواية بريدة(٢١)من باب(١١)ما ورد من الثواب لمن مات ولده ما يدلّ على كيفيّة التعزية.

(٤)باب استحباب اتّخاذ الطعام لأهل المصيبة والمأتم والاقامة عندهم ثلاثة ايّام وكراهة الأكل عندهم واستحباب الوصيّة بمالٍ لطعام المأتم

٤٩٢١(١) **كافى**٢١٧ج٣ـ على بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابى عمير عن حفص بن البخترى عن(١) **هشام**بن سالم عن ابى عبدالله عليه‌السّلام قال لما قتل جعفر ابن ابى طالب عليه‌السّلام امر رسول الله صلّى‌الله عليه وآله فاطمة عليهاالسّلام ان تتّخذ طعاماً لِأسماء بنت عميس ثلاثة ايامٍ و تأتيها و نسائها فتقيم عندها ثلاثة ايّام فجرت بذلك السنّة

---

(١) وهشام ـ خ ل.

ان يصنع لأهل المصيبة طعاماً ثلاثة(١)ايّام **المحاسن** ٤١٩ ـ البرقى عن ابيه عن محمّد ابن ابى‌عمير عن **هشام** بن سالم عن ابى‌عبدالله عليه السّلام مثله الّا انّ فيه وتأتيها و تسليّها ثلاثة ايام **امالى‌الشيخ** ٦٥٩ ط ج ـ بالاسناد المذكور في الباب المتقدّم عن **هشام** بن سالم نحوه الّا انّه أسقط قوله فتقيم عندها ثلاثة ايّام **المحاسن** ٤١٩ ـ البرقى عن ابيه عن محمّد ابن ابى‌عمير عن **حفص** بن البخترى عن ابى‌عبدالله عليه‌السّلام نحوه الى قوله فتقيم عندها ثلاثة ايّام.

٤٩٢٢ (٢) **فقيه** ١١٦ ج ١ ـ قال الصادق عليه‌السّلام لمّا قتل جعفر ابن ابى‌طالب عليه‌السّلام امر رسول‌الله صلّى‌الله عليه وآله فاطمة عليهاالسّلام ان تأتى اسماء بنت عميس و نسائها و ان تصنع لهم طعاماً ثلاثة ايّام فجرت بذلك السنّة.

٤٩٢٣ (٣) **المحاسن** ٤٢٠ ـ البرقى عن بعض اصحابنا عن **العبّاس** بن موسى بن جعفر قال سألت ابى عن الماتم(٢) فقال انّ رسول‌الله صلّى‌الله عليه وآله لمّا انتهى اليه قتل جعفر ابن ابى‌طالب دخل على اسماء بنت عميس امرأة جعفر فقال اين بنيّ فدعت بهم و هم ثلاثة عبدالله و عون و محمّد فمسح رسول‌الله صلّى‌الله عليه وآله رؤسهم فقالت إنك تمسح رؤسهم كأنّهم أيتام فتعجّب رسول‌الله صلّى‌الله عليه وآله من عقلها فقال يا اسماء ألم تعلمى أنّ جعفرا رضى الله عنه استشهد فبكت فقال لها رسول‌الله صلّى‌الله عليه وآله لاتبكى فانّ جبرئيل عليه‌السّلام اخبرنى انّ له جناحين فى الجنّة من ياقوت احمر فقالت يارسول‌الله لوجمعت الناس واخبرتهم بفضل جعفر لاينسى فضله

---

(١) ثلاثاً ـ خ.

(٢) المأتم: مجتمع الرجال والنساء فى الغمّ والفرح ثمّ خص به اجتماع النساء للموت.

فعجب رسول‌الله صلّى‌الله عليه وآله من عقلها ثمّ قال رسول الله صلّى‌الله عليه وآله ابعثوا الى اهل جعفر طعاماً فجرت السنّة (الى اليوم ـ ثل).

٤٩٢٤ (٤) **المحاسن** ٤١٩ ـ عنه عن ابى‌عبدالله البرقى عن حمّاد ابن عيسى عن **مزازم** قال سمعت اباعبدالله عليه‌السّلام يقول لمّا قتل جعفر ابن ابى‌طالب عليه‌السّلام دخل رسول‌الله صلّى‌الله عليه وآله على اسماء بنت عميس فمسح على رأس ابنها فقالت يا رسول‌الله حدث فى ابيه حدث فقال نعم استشهد الله جعفرا و جعل له جناحين من ياقوت يطير مع الملائكة فى الجنّه فقالت يا رسول‌الله اذكر هذا للناس (و كانت موفّقة) فخرج رسول‌الله صلّى‌الله عليه وآله فصعد المنبر فأعلم الناس ذلك ثمّ نزل فدخل فقال اجعلوا لاهل جعفر طعاماً فجرت السنّة الى اليوم.

٤٩٢٥ (٥) **الجعفريّات** ٢١١ ـ اخبرنا عبدالله بن محمّد اخبرنا محمّد بن محمّد قال حدثنا يحيى بن الربيع بن شيبان المصرىّ حدثنا **سفيان** بن عيينة عن جعفر بن محمّد عن ابيه عن عبدالله بن جعفر قال لمّا جاء نعى جعفر عليه‌السّلام قال رسول‌الله صلّى‌الله عليه وآله اصنعوا لآل جعفر طعاماً فقد اتاهم ما يشغلهم أوأمر يشغلهم.

٤٩٢٦ (٦) **الدعائم** ٢٣٩ ـ عن علىّ عليه‌السّلام انّه قال لمّا جاء نعى جعفر ابن ابى‌طالب قال رسول‌الله صلّى‌الله عليه وآله لأهله اصنعوا (لآل جعفر ـ خ) طعاماً واحملوه اليهم ماكانوا فى شغلهم ذلك وكلوه معهم فقد اتاهم ما يشغلهم عن ان يصنعوا لِأنفسهم.

٤٩٢٧ (٧) **الجعفريّات** ٢١١ ـ باسناده عن علىّ بن ابى‌طالب عليه السّلام قال لمّا جاء نعى جعفر ابن ابى‌طالب قال رسول‌الله صلّى‌الله عليه و آله لاهله وابتدأ بعايشة اصنعوا طعاماً واحملوه اليهم ماكانوا فى

شغلهم ذلك منهم.

٤٩٢٨ (٨) **اعلامالورى للطبرسى** ١١١ ـ قال عبدالله بن جعفر أنَا احفظ حين دخل رسول‌الله صلّى‌الله عليه وآله على اُمّى فنعى لها (الى ان قال) و دخل بيته وأدخلنى معه وأمر بطعام يصنع لأجلى و أرسل الى اخى فتغذّينا(١) جميعاً عنده غذاءً(٢) طيبا مباركاً واقمنا ثلاثة ايام فى بيته ندور معه كلّما صار فى بيت إحدى نسائه ثمّ رجعنا الى بيتنا. الخبر.

٤٩٢٩ (٩) **فقه‌الرضا** عليه‌السّلام ـ والسنّة فى اهل المصيبة أن يتّخذ لهم ثلاثة ايّام طعاماً لشغلهم فى المصيبة.

٤٩٣٠ (١٠) **كافى** ٢١٧ ج ٣ ـ علىّ‌بن‌ابراهيم عن ابيه عن حمّاد عن حريز عن زرارة عن **فقيه** ١١٦ ج ١ ـ ابى‌جعفر عليه‌السّلام(٣) قال يصنع لاهل‌الميّت مأتم(٤) ثلاثة ايّام من يوم مات.

٤٩٣١ (١١) **المحاسن** ٤١٩ ـ البرقى عن ابيه عن حمّاد بن عيسى عن حريز عن زرارة عن ابى‌جعفر عليه‌السّلام قال يصنع للميّت الطّعام للمأتم ثلاثة ايّام بيوم مات فيه **مستدرك** ٣٨٠ ج ٢ ـ السيّد علىّ بن طاووس فى فلاح السائل عن كتاب **حريز** بن عبدالله السجستانىّ باسناده الى ابى‌جعفر عليه‌السّلام قال يصنع للميّت مأتم ثلاثة ايّام.

٤٩٣٢ (١٢) **كافى** ٢١٧ ج ٣ ـ الحسين‌بن‌محمّد عن‌احمد بن اسحق عن سعدان عن **ابى‌بصير** عن ابى‌عبدالله عليه‌السّلام قال ينبغى لجيران صاحب المصيبة ان يطعم(٥) الطّعام عنه(٦) ثلاثة ايّام.

٤٩٣٣ (١٣) **فقيه** ١١٦ ج ١ ـ قال الصادق عليه‌السّلام الاكل عند

---

(١) فتغذّينا ـ ك. (٢) غداء ـ ك. (٣) قال ابو جعفر عليه السّلام ـ فقيه.
(٤) للميّت ماتم ـ فقيه. (٥) يطعموا ـ خ كا. (٦) عند ـ خ ل كا.

اهل المصيبة من عمل اهل الجاهليّة والسنّة البعث اليهم بالطّعام كما امر به النبيّ صلّى‌الله‌عليه‌وآله فى آل جعفر ابن ابى‌طالب لمّا جاء نعيه.

٤٩٣٤ (١٤) **كافى** ٢١٧ ج ٣ ـ علىّ‌بن‌ابراهيم عن ابيه عن حمّاد ابن عيسى عن حريز (عن زرارة ـ خ) و غيره(١) قال **فقيه** ١١٦ ج ١ ـ اوصى ابوجعفر عليه‌السّلام بثمانمائة(٢) درهم لِمَأْتَمِه وكان يرى ذلك من السنّة(٣) لان رسول‌الله صلّى‌الله عليه وآله قال اتّخذوا لآل جعفر (بن ابى‌طالب ـ فقيه) طعاماً فقد شغلوا.

٤٩٣٥ (١٥) **تهذيب** ١٤٤ ج ٩ ـ **فقيه** ١٨٠ ج ٤ ـ العبّاس بن معروف عن عثمان‌بن عيسى عن (**محمّدبن ـ يب**) مهران‌بن‌محمّد قال سمعت اباعبدالله عليه‌السّلام اوصى ان يناح عليه سبعة مواسم فاوقف لكلّ موسمٍ مالاً ينفق (فيه ـ فقيه).

٤٩٣٦ (١٦) **كافى** ١١٧ ج ٥ ـ عدّة من‌اصحابنا عن **تهذيب** ٣٥٨ ج ٦ ـ احمدبن محمّد عن على‌بن‌الحكم عن يونس بن يعقوب عن ابى‌عبدالله عليه‌السّلام قال قال لى ابى يا جعفر اوقف لى من مالى كذا و كذا للنوادب(٤) تندبنى عشر سنين بمنى ايّام منى.

وتقدّم فى رواية ابى‌بصير(١٠) من باب(١٦) كراهة المشى مع الجنازة بلا رداءٍ من ابواب الدفن قوله عليه‌السّلام و ينبغى لجيرانه ان يطعموا عنه ثلاثة أيّام. **ويأتى** فى رواية عمر(٢) من الباب التالى قوله وكان علىّ‌بن الحسين عليهماالسّلام يعمل لنساء بنى‌هاشم الطّعام للمأتم.

(٥) باب جواز إقامة المَأْتَمِ و جواز خروج النساء فيه لقضاء الحقوق و جواز لبس السواد والمسوح لأهل المصيبة

---

(١) او غيره ـ خ كا. (٢) ثلاثمائة ـ فقيه. (٣) للسنة ـ فقيه. (٤) النوادب ـ خ كا.

٤٩٣٧(١) فقيه ١١٦ ج ١ ـ أوصى أبوجعفر عليه‌السّلام ان يندب في المواسم(١) عشر سنين.

٤٩٣٨ (٢) المحاسن ٤٢٠ ـ البرقي عن الحسن بن طريف بن ناصح عن ابيه عن الحسين بن زيد عن عمر بن عليّ بن الحسين قال لمّا قتل الحسين بن علي عليهما السّلام لبسن نساء بني هاشم السواد والمسوح(٢) و كنّ لايشتكين من حرٍّ ولابردٍ و كان عليّ بن الحسين عليه‌السّلام يعمل لهنّ الطعام للمأتم.

٤٩٣٩ (٣) كافي ١١٧ج ٥ ـ عدّة من اصحابنا عن تهذيب ٣٥٨ج ٦ ـ احمد بن محمّد عن علي بن الحكم عن مالك بن عطيّة عن ابي‌حمزة عن ابي‌جعفر عليه‌السّلام قال مات (ابن ـ يب) الوليد بن المغيرة فقالت امّ سلمة للنبيّ صلّى‌الله عليه وآله انّ آل المغيرة قد اقاموا مناحة فأذهب اليهم فأذِنَ لها فلبست ثيابها و تهيّأت وكانت من حسنها كأنها جانّ وكانت اذا قامت فأرخت شعرها جلّل جسدها و عقدت(٣) بطرفيه خلخالها فندبت ابن عمّها بين يدي رسول‌الله صلّى‌الله‌عليه وآله فقالت:

أنعى الوليدبن الوليد اباالوليد فتى العشيرة

حامي الحقيقة ماجداً يسمو الى طلب الوتيرة

قدكان غيثاً(٤) في السنين(٥) و جعفراً غدقا(٦) و ميرة(٧).

(قال ـ كا)(عاب ذلك ـ خ كا) عليها النبيّ(٨) صلّى‌الله‌عليه وآله (في ذلك ـ يب) ولا قال شيئا الذكرى ٧٢ ـ روى ابوحمزة عن الباقر عليه

---

(١) المواتم ـ خ ل. (٢) المسح: الكساء من الشعر. (٣) وعقد طرفه بخلخالها ـ يب.
(٤) الغيث: المطر والكلاء. (٥) للسنين ـ خ ك. (٦) الغدق: المطر الكثير.
(٧) الميرة: الطعام يمتاره الانسان. (٨) رسول الله ـ يب.

السّلام قال: مات ابن‌المغيرة فسألت امّ سلمة النبىّ صلّى‌الله عليه وآله ان يأذن لها فى المضىّ الى مناحته فأذن لها وكان ابن عمّتها فقالت أنعىَ الوليد و ذكر مثله.

٤٩٤٠ (٤) **كافى** ٢١٧ ج ٣ ـ محمّدبن يحيى عن احمد بن محمّد عن على بن الحكم عن عبدالله‌الكاهلىّ قال قلت لابى الحسن عليه السّلام ان امرأتى وامرأة ابن مارد تخرجان فى المأتم فأنهاهُما فتقول لى امرأتى ان‌كان حراماً فانهنا عنه حتّى نتركه وان لم يكن حراماً فلاىّ شىءٍ تمنعناه فاذا مات لناميّت لم يجئنا احد قال فقال ابوالحسن عليه‌السّلام عن الحقوق تسألنى كان ابى عليه‌السّلام يبعث اُمّى و اُمّ فروة تقضيان حقوق اهل المدينة.

٤٩٤١ (٥) **فقيه** ١١٣ ج ١ ـ روى عن الكاهلى انّه قال قلت لابى الحسن موسى بن جعفر عليه‌السّلام انّ امرأتى واختى و هى امرأة محمّدبن مارد تخرجان فى‌المواتم(١)فَأَنْهاهُما فقالتا لى ان‌كان حراماً فانتهينا عنه وان لم يكن حراماً فلم تمنعنا فيمتنع الناس من قضاء حقوقنا فقال عليه‌السّلام عن الحقوق تسألنى كان أبى يبعث اُمّى و اُمّ فروة تقضيان حقوق اهل المدينة.

وتقدّم فى احاديث الباب المتقدّم ما يدلّ على بعض المقصود **ويأتى** فى رواية الشهيد(٢٦)من الباب التالى قوله صلّى‌الله عليه وآله لكنّ حمزة لابواكى له فلمّا رجع سعد بن معاذ واُسيد بن حضير الى داربنى عبدالاشهل امر نساءهم ان يذهبن فيبكين على عمّ رسول الله صلّى‌الله عليه وآله الخ. **وفى** رواية على‌بن‌ابراهيم(٤)من باب(٨) حكم الصياح والصراخ بالويل والعويل قولها (اى: اُمّ حكيم) يا رسول

---

(١) المأتم ـ خ ل.

الله ما هذا المعروف الّذى امرنا الله ان لانعصينك فيه فقال صلّى‌الله عليه وآله ان لاتخمشن وجهاً (الى ان قال) ولاتسوّدن ثوباً. **وفى** رواية ابى‌ايّوب والطبرسىّ(٥) قوله عليه‌السّلام المعروف ان لايشققن جيباً (الى ان قال) ولايسوّدن ثوباً. **وفى** رواية أبان(٢)من باب(٢٦)جملةٍ ممّا يحرم على النساء من ابواب جملةٍ من أحكام الرجال والنساء الأجانب فى كتاب النكاح نحوه.

(٦)باب جوازالبكاءعلى‌الميّت‌مالم‌يقل‌مايسخط الربّ واستحباب البكاءلموت‌المؤمن‌وانّه‌تبكى‌عليه‌الملائكة وبقاع الارض‌الّتى‌كان يعبدالله‌عليهاخصوصاًمن‌مات‌فى‌ارض‌غربةٍفانّ‌موت‌الغريب‌شهادة

٤٩٤٢ (١) **تهذيب** ٤٦٥ ج ١ ـ احمدبن‌محمّد عن علىّ‌بن‌الحكم عن‌ابان‌بن‌عثمان عن‌محمّدبن‌الحسن‌الواسطى‌عن‌ابى‌عبدالله‌عليه‌السّلام قال انّ‌ابراهيم خليل‌الرحمٰن سأل ربّه ان يرزقه ابنة تبكيه بعد موته.

البحار ٩٢ ج ٨٢ ـ مسكّن‌الفؤاد و عن الصادق عليه‌السّلام مثله.

٤٩٤٣ (٢) **فقيه** ١١٣ ج ١ ـ قال الصادق عليه‌السّلام لمّا مات ابراهيم بن رسول‌الله صلّى‌الله عليه وآله قال النبىّ صلّى‌الله عليه وآله حزناً عليك يا ابراهيم و إنّا لصابرون يحزن القلب و تدمع العين ولانقول ما يسخط الربّ.

٤٩٤٤(٣) **امالى‌ابن‌الشيخ** ٣٨٨ ط ج ـ اخبرنى‌الشيخ المفيد ابوعلىّ الحسن‌بن‌محمّدالطوسىّ(رض) قال‌اخبرنا والدى قال اخبرنا ابوالحسن محمّدبن محمّد بن محمّدبن مخلّد قال اخبرنا ابن سمّاك قال حدثنا احمدبن بشرالمرثدىّ قال حدثنا موسى بن محمّدبن حيان البصرىّ قال حدثنا ابراهيم ابن ابى‌العزيز(١) عن عثمان ابن ابى‌الكفاف(٢) عن

---

(١) ابى‌الوزير ـ خ.　(٢) ابى‌الكنان ـ خ ـ أبى‌الكنات خ.

ابن ابی‌مليكة عن عايشة قالت لمّا مات ابراهيم بكى النبيّ صلّى‌الله عليه وآله حتّى جرت دموعه على لحيته فقيل له يا رسول الله تنهى عن‌البكاء وانت‌تبكى‌فقال ليس هذابكاء(و ـ خ)انّما هى(١)رحمةومن لايَرْحَم لايُرْحَم.

٤٩٤٥ (٤) مستدرك ٣٨٥ ج ٢ ـ الشريف الزاهد محمّد بن علىّ الحسينىّ فى كتاب التعازى باسناده عن محمّد بن عبدالرحمٰن بن المخلص بن احمد بن اسحق البهلول عن ابيه عن خلف بن خليفة بن احمد عن محمّد بن عبدالرحمٰن بن عوف قال دخلت النخل مع رسول الله صلّى‌الله عليه وآله فاذا ابراهيم عليه‌السّلام يجود بنفسه فأخذه رسول‌الله صلّى‌الله عليه وآله فوضعه فى حجره فأفاضت عيناه فقلت يا رسول الله أتبكى؟ أما نهيتنا عن البكاء قال ليس عن البكاء نهيت (الى ان قال) و هذه رحمة فمن لايَرْحَم لايُرْحَم يا ابراهيم لولا انّه امر حقّ و وعد صدق و سبيل لابدّ انّها مأتيّة و انّ آخرنا سوف يلحق اوّلنا لحزنّا عليك حزناً هو اشدّ من هذا و إنّا بك لمحزونون تدمع العين و يحزن القلب ولانقول ما يسخط الربّ تبارك و تعالى. عوالى‌اللآلى ٨٩ ج ١ ـ و فى حديث عبدالرحمٰن بن عوف قال و ذكر نحوه.

٤٩٤٦ (٥) مستدرک ٣٨٥ ج ٢ ـ و فى كتاب التعازى باسناده عن جابر قال اخذ النبيّ صلّى‌الله عليه وآله بيد عبدالرحمٰن بن عوف فأتى به النخل فاذا بابنه ابراهيم فى حجر اُمّه و هو يجود بنفسه فأخذه رسول‌الله صلّى‌الله عليه وآله فوضعه فى حجره ثمّ قال يا ابراهيم إنّا لانغنى عنك من الله شيئاً ثمّ ذرفت عيناه فقال عبدالرحمٰن أتبكى يا رسول‌الله؟ أولم تنهَ عن البكاء؟ قال لا (الى ان قال) و هذه رحمة و

---

(١) هذه ـ خ.

من لايَرْحَمْ لايُرْحَمْ.

٤٩٤٧ (٦) **مستدرك** ٤٦١ ج ٢ ـ الشهيدالثانى فى مسكّن الفؤاد عن جابربن عبدالله قال اخذ رسول‌الله صلّى‌الله عليه وآله بيد عبدالرحمٰن بن عوف فأتى ابراهيم و هو يجود بنفسه فوضعه في حجره فقال بنيّ إنّي لا املك لك من الله شيئاً و ذرفت عيناه فقال له عبدالرحمٰن يا رسول‌الله تبكى؟ أولم تنهَ عن البكاء؟ قال صلّى‌الله عليه وآله انّما نهيت عن النوح (الى ان قال) انّما هذه رحمة من لايَرحم لايُرحم لولا انّه امر حقّ و وعد صدق و سبيل لله و انّ آخرنا سيلحق اوّلنا لحزنّا عليك حزناً اشدّ من هذا و إنّا بك لمحزونون تبكي العين و يحزن القلب و لانقول ما يسخط الربّ عزّوجلّ.

٤٩٤٨(٧) **وفى** روايةٍأُخرى يحزن‌القلب وتدمع العين ولانقول ما يسخط الربّ وإنّا على‌ابراهيم لمحزونون.

٤٩٤٩ (٨) **وفيه** ٤٦٢ ج ٢ ـ وعن‌اسماءبنت زيد قالت لمّا توفّى ابراهيم‌بن رسول‌الله صلّى‌الله‌عليه وآله‌بكى‌رسول‌الله صلّى‌الله عليه وآله فقال له بعض من عزّاه انت احقّ من عظّم‌الله حقّه فقال رسول‌الله صلّى الله عليه وآله تدمع العين و يحزن القلب ولانقول ما يسخط الربّ لولا انّه وعد حقّ و موعود جامع وانّ الاخر للاوّل تابع لمّا وجدنا(١) عليك يا ابراهيم افضل ممّا وجدناه و إنّا بك لمحزونون.

٤٩٥٠(٩)وفيه ٤٦٢ج ٢ـعن **ابى امامة** قال جاءرجل الى النبيّ صلّى‌الله‌عليه‌وآله حين توفّى‌ابنه‌ابراهيم وعيناه‌تدمعان فقال يا نبيّ‌الله تبكى على هذا الشخص والذى بعثك بالحقّ نبيّاً لقد دفنت اثنى عشر ولداً فى الجاهليّة كلّهم أشبّ منه أدسّه فى التراب دسّاً فقال‌النبيّ صلّى‌الله عليه وآله

---

(١) و في المصدر: و أنّ الآخر تابع للأوّل لوجدنا.

فماذا إن كانت الرحمة ذهبت منك؟ يحزن القلب و تدمع العين ولانقول ما يسخط الربّ وإنّا على ابراهيم لمحزونون.

٤٩٥١ (١٠) **وفيه** ٤٦٢ج ٢ ـ عن محمود بن لبيد قال انكسفت الشمس يوم مات ابراهيم بن رسول‌الله صلّى‌الله عليه وآله (الى ان قال) و دمعت عيناه فقالوا يا رسول‌الله تبكي وانت رسول‌الله فقال انّما انا بشر تدمع العين و يفجع القلب ولا نقول ما يسخط الربّ يا ابراهيم إنّا بك لمحزونون و قال صلّى‌الله عليه وآله يوم مات ابراهيم ماكان من حزنٍ في القلب اوفي العين فانّما هو رحمة و ماكان من حزنٍ باللسان و باليد فهو من الشيطان.

٤٩٥٢ (١١) **وروى الزبير** بن بكّار أنّ النبيّ صلّى‌الله عليه وآله لمّا خرج بابراهيم خرج يمشي ثمّ جلس على قبره ثمّ ولّى فلمّا رآه رسول الله صلّى‌الله عليه وآله قد وضع في القبر دمعت عيناه فلمّا رأى الصحابة ذلك بكوا حتى ارتفعت اصواتهم فأقبل عليه ابوبكر فقال يارسول‌الله تبكي وانت تنهى عن البكاء فقال النبيّ صلّى‌الله عليه وآله تدمع العين و يوجع القلب ولا نقول ما يسخط الربّ.

٤٩٥٣ (١٢) **الدعائم** ٢٢٤ ـ عن عليّ عليه‌السّلام انّه قال لمّا مات ابراهيم بن رسول‌الله صلّى‌الله عليه وآله أمرني رسول‌الله صلّى‌الله عليه وآله فغسّلته وكفّنه رسول‌الله صلّى‌الله عليه وآله و حنّطه و قال لي احمله يا عليّ فحملته حتّى جئت به الى البقيع فصلّى عليه ثمّ أدناه من القبر ثمّ قال لي يا عليّ انزل فنزلت و دلّاه(١) عليّ رسول‌الله صلّى‌الله عليه وآله فلمّا رآه منصباً بكى عليه‌السّلام فبكى المسلمون لبكاء رسول‌الله صلّى‌الله عليه وآله حتى ارتفعت اصوات الرجال على اصوات النساء

---

(١) دلّي الشيء: ارسله.

فنهاهم(١) رسول‌الله صلّى‌الله عليه وآله اشدّ النهى و قال تدمع العين و يحزن القلب و لانقول ما يسخط الربّ و انّا بك لمصابون و انّا عليك لمحزونون يا ابراهيم ثمّ سوّى قبره ووضع يده عند رأسه و غمزها حتّى بلغت الكوع(٢) و قال بسم‌الله ختمتك من الشيطان ان يدخلك و ذكر باقى الحديث بطوله(٣).

٤٩٥٤(١٣)وفيه٢٢٥ج١ ـ عنه عليه‌السّلام انّه قال بكى رسول‌الله صلّى‌الله عليه وآله عند موت بعض ولده فقيل له يا رسول‌الله تبكى وانت تنهانا عن البكاء فقال لم أنهكم عن البكاء و انّما نهيتكم عن النوح والعويل و انّما هذه رقّة و رحمة يجعلهاالله تبارك و تعالىٰ فى قلب من شاء من خلقه و يرحم‌الله من يشاء وانّما يرحم‌الله من عباده الرحماء.

٤٩٥٥ (١٤) مستدرك ٣٨٦ج ٢ ـ الشريف الزاهد محمّد بن على الحسينى فى كتاب التعازى باسناده عن محمّد بن الحسن بن احمد الاسدى عن احمدبن محمّد بن سعيد عن عبيد بن يحيى بن سليم الرقّى عن ابى‌مريم عن ابى‌عبدالله عليه‌السّلام قال لما مات القاسم بن رسول‌الله صلّى‌الله عليه وآله جاء رسول‌الله صلّى‌الله عليه‌وآله و هو متّكىء على زيد بن حارثة فمرّ بأبى قبيس فقال لو أنّ مابى بك ياجبل لهدّك(٤) فصاح زيد و اقاسماه الخبر.

٤٩٥٦ (١٥) مستدرك ٤٦٣ ج ٢ ـ الشهيدالثانى فى مسكّن الفؤاد عن السائب بن زيد انّ النبىّ صلّى‌الله عليه وآله لمّا مات ابنه الطاهر

---

(١) فغضب رسول الله و نهاهم ـخ.
(٢) الكوع: طرف الزند الّذى يلى أصل الابهام. (٣) كذا فى الدعائم.
(٤) الهدّ: الهدم الشديد والكسر.

ذرفت عيناه فقيل يا رسول‌الله بكيت فقال انّ العين تذرف وانّ الدمع يغلب وانّ القلب يحزن ولا نعصى الله.

٤٩٥٧ (١٦) **كافى** ٢٤١ ج ٣ ـ حميدبن زياد عن الحسن بن محمّد بن سماعة عن غير واحد عن ابان عن ابى‌بصير عن احدهما عليه‌السّلام قال لمّاماتت رقيّة ابنة رسول‌الله صلّى‌الله عليه وآله قال رسول‌الله صلّى‌الله عليه‌وآله الحقى بسلفنا الصالح عثمان بن مظعون و اصحابه قال و فاطمة عليهاالسّلام على شفير القبر تنحدر دموعها فى القبر و رسول‌الله صلّى‌الله عليه وآله يتلقّاه(١) بثوبه قائما يدعو قال انّى لأعرف ضعفها و سألت الله عزّوجلّ ان يجيرها من ضمّة القبر.

٤٩٥٨ (١٧) **مستدرك** ٤٦٧ ج ٢ ـ الشريف الزاهد محمّد بن على الحسينى فى كتاب التعازى باسناده عن شعبة بن ثابت البنانى عن انس بن مالك قال لمّا ماتت رقيّة بنت النبىّ صلّى‌الله عليه وآله فبكت النساء عليها فجاء عمر يضربهنّ بسوطه فأخذ النبىّ صلّى‌الله عليه وآله بيده فقال يا عمر دعهنّ يبكين و قال لهنّ ابكين و ايّاكنّ و نعيق الشيطان(٢) فانه مهما يكن من العين والقلب فمن‌الله و من الرحمة و مهما يكن من اليد واللسان فمن الشيطان فبكت فاطمة عليهاالسّلام و هى على شفير القبر فجعل النبىّ صلّى‌الله عليه وآله يمسح الدمع من عينيها بطرف ثوبه.

٤٩٥٩ (١٨) **وفيه** ٣٨٦ ج ٢ ـ باسناده عن عبدالله الجعفى يرفعه الى اسامة قال كنّا عند النبىّ صلّى‌الله عليه وآله انا و سعد و أُبَىّ فارسلت اليه ابنته انّ ابنى احتضر فاشهدنا، فارسل يقرأ السّلام و يقول له تعالى

---

(١) أى: يمسح دموعها بثوبه.

(٢) أى: الصياح والنوح و اضافته الى الشيطان لانّه الحامل عليه.

ما أَخَذَ و ما أعطى و كلّ شيءٍ عنده الى اجلٍ مسمّى (فلتصبر و - خ) لتحتسب فارسلت اليه تقسم عليه فقام و قمنامعه سعد و ابيّ فلما اتى فوضع الصبيّ فى حجره و نَفَس الصبيّ تقعقع(١) ففاضت عينا رسول الله صلّى‌الله عليه و آله من دموعه فقال سعد ما هذا يا رسول الله قال هذه رحمة يجعلها الله فى قلوب من يشاء من عباده و انّما يرحم الله من عباده الرحماء.

٤٩٦٠ (١٩) **الجعفريّات** ٢٠٨ - باسناده عن على بن ابى‌طالب عليه السّلام قال بينما رسول‌الله صلّى‌الله عليه وآله جالس و نحن حوله إذ ارسلت ابنة له تقول انّ ابنى فى السوق فان رأيت ان تأتينى فقال رسول‌الله صلّى‌الله عليه وآله للرسول انطلق اليها فاعلمها انّ لله تعالى ما اعطى ولله ما اخذ و **﴿كُلُّ نَفْسٍ ذائِقَةُ الْمَوْتِ وَ إِنَّما تُوَفَّوْنَ أُجُورَكُمْ يَوْمَ الْقِيمَةِ فَمَنْ زُحْزِحَ عَنِ النّارِ وَأُدْخِلَ الْجَنَّةَ فَقَدْ فازَ وَ مَا الْحَيوةُ الدُّنْيا إِلّا مَتاعُ الْغُرُورِ﴾** ثمّ ردّت القول فقالت هو اطيب لنفسى ان تأتينى فاقبل رسول الله صلّى‌الله عليه وآله و نحن معه فانتهى الى الصبيّ وان نفسه ليقعقع بين جنبيه كأنّها فى شنّ (٢) فبكى رسول‌الله صلّى‌الله عليه وآله و انتحب فقلنا يا رسول‌الله تبكى و تنهانا عن البكاء فقال لم انهكم عن البكاء و لكن نهيتكم عن النوح و انّما هذه رحمة يجعلها الله فى قلب من يشاء من خلقه ويرحم‌الله من يشاء وانّما يرحم‌الله من عباده الرحماء.

٤٩٦١ (٢٠) مستدرك ٤٦٤ ج ٢ - الشهيد الثانى فى مسكّن الفؤاد عن أُسامة بن زيد قال اتى النبيّ صلّى‌الله عليه وآله بأمامة بنت زينب و نَفَسها يتقعقع فى صدرها فقال رسول‌الله صلّى‌الله عليه وآله لله ما

---

(١) اى: يضطرب. اى: كأنّ نفسه فى قربة يقطر منها قطرة بعد قطرة.

(٢) الشنّ: القربة الخلق.

اخذ ولله ما اعطى و كلّ الى اجلٍ مسمّىً و بكى فقال سعد بن عبادة تبكى و قد نهيت عن البكاء فقال رسول‌الله صلّى‌الله عليه و آله انّما هى رحمة يجعلهاالله عزّوجلّ فى قلوب عباده و انّما يرحم‌الله عزّوجلّ من عباده الرحماء.

٤٩٦٢ (٢١) **فقيه** ١١٦ ج ١ ـ ولمّا انصرف رسول‌الله صلّى‌الله عليه وآله من وقعة اُحدٍ الى المدينة سمع من كلّ دار قتل من اهلها قتيل نوحاً و بكاءً ولم يسمع من دار حمزة عمه فقال صلّى‌الله عليه وآله لكنّ حمزة لابواكى عليه(١) فآلى(٢) اهل المدينة ان لاينوحوا على ميّت و لايبكوه حتى يبدأوا بحمزة فينوحوا عليه و يبكوه فهم الى اليوم على ذلك.

٤٩٦٣ (٢٢) **كمال‌الدين** ٧٣ ـ حدثنا ابى (ره) قال حدثنا سعد بن عبدالله عن احمد بن محمّد بن عيسى عن محمّدبن اسمعيل بن بزيع عن ابى‌الحسن طريف(٣) بن ناصح عن الحسن(٤) بن يزيد قال ماتت ابنة لابى عبدالله عليه‌السّلام فناح عليها سنةً ثمّ مات له ولد آخر فناح عليه سنةً ثمّ مات اسمعيل فجزع عليه جزعاً شديداً فقطع النوح قال فقيل لابى‌عبدالله عليه‌السّلام اصلحك‌الله أيناح فى دارك فقال انّ رسول الله صلّى‌الله‌عليه وآله قال لمّامات حمزة لكن(٥) حمزة لابواكى له.

٤٩٦٤ (٢٣) **وسائل** ٢٤٢ ج ٣ ـ روى الشيخ زين‌الدين فى مسكّن الفؤاد انّ فاطمة عليهاالسّلام ناحت على ابيها وانّه امر بالنوح على حمزة.

٤٩٦٥ (٢٤) **اعلام‌الورى** للطبرسى ١١١ ـ (فى سياق غزوة مؤتة باسناده عن الصادق عليه‌السّلام) قال قال رسول‌الله صلّى‌الله‌عليه وآله

---

(١) له ـ خ ل. (٢) فآلى: أى اقسم. (٣) ظريف ـ ثل.

(٤) الحسين بن زيد ـ ثل ـ الحسن بن زيد ـ خ كمال الدين. (٥) ليبكينّ ـ خ

لفاطمة عليهاالسّلام‌اذهبى فابكى‌على‌ابن عمّك فان لم‌تدّعِى بثكل(١) فما قلت (فقد ـ خ) صدقت.

٤٩٦٦ (٢٥) **مستدرك** ٤٦٤ ج ٢ ـ الشهيد الثانى فى مسكّن الفؤاد روى انّه لمّا مات عثمان بن مظعون كشف صلّى‌الله عليه وآله عن وجهه الثوب فقبّل بين عينيه ثمّ بكى بكاءً طويلاً فلمّا رفع السرير قال طوباك يا عثمان لم تُلبسك الدنيا ولم تلبسها.

٤٩٦٧ (٢٦) **مستدرك** ٣٨٤ ج ٢ ـ الشهيدالثانى فى مسكّن الفؤاد ولمّا انصرف النبىّ صلّى‌الله عليه وآله من أُحدٍ راجعاً الى ان قال ثمّ مرّ رسول‌الله صلّى‌الله عليه وآله على دورٍ من دور الانصار من بنى عبدالأشهل فسمع البكاء والنوائح على قتلاهم فذرفت عيناه و بكى ثمّ قال لكنّ حمزة لابواكى له فلمّا رجع سعد بن معاذ و أُسيد بن حضير الى دار بنى‌عبدالأشهل امرنساءهم‌ان يذهبن فيبكين على عمّ رسول الله صلّى‌الله عليه وآله فلمّا سمع رسول‌الله صلّى‌الله عليه وآله بكاءهنّ على حمزة خرج اليهنّ و هنّ على باب مسجده يبكين فقال لهنّ رسول الله صلّى‌الله عليه وآله ارجعن يرحمكنّ‌الله فقد واسيتنّ بأنفسكنّ.

٤٩٦٨ (٢٧) **فقيه** ١١٣ ج ١ ـ قال الصادق عليه السّلام انّ النبىّ صلّى‌الله عليه وآله حين جائته وفاة جعفر بن ابى‌طالب و زيد بن حارثة كان اذا دخل بيته كثر بكاؤه عليهما جدّاً و يقول كانا يحدّثانى و يؤنسانى(٢) فذهبا جميعا.

٤٩٦٩ (٢٨) **الجعفريّات** ٢٠٨ ـ **باسناده** عن على بن ابى‌طالب عليه السّلام انّ رسول‌الله صلّى‌الله عليه وآله رخّص فى البكاء عند المصيبة

---

(١) بمشكل ممّا ـ خ. (٢) يوانسانى ـ خ.

و قال النّفس مصابة والعين دامعة والعهد قريب و قولوا ما ارضى الله ولاتقولوا (الهجر ـ ك) **الدعائم** ٢٢٥ ـ عن على عليه‌السّلام مثله.

٤٩٧٠ (٢٩) **مستدرك** ٤٦٤ ج ٢ ـ الشهيدالثانى فى مسكّن الفؤاد عن خالد بن زيد قال لمّا جاء نعي زيد بن حارثة الى النبيّ صلّى‌الله عليه وآله اتى النبيّ صلّى‌الله عليه وآله منزل زيد فخرجت اليه بُنَيّةٌ لزيد فلمّا رأت رسول‌الله صلّى‌الله عليه وآله خمشت(١) فى وجهه فبكى رسول‌الله صلّى‌الله عليه وآله فقال هاه هاه فقيل يا رسول الله ما هذا فقال شوق الحبيب الى حبيبه.

٤٩٧١ (٣٠) **اعلام‌الورى** للطبرسى ١١١ ـ قال قال عبدالله بن‌جعفر أنا أحفظ حين دخل رسول‌الله صلّى‌الله عليه وآله على امّى فنعى لها ابى فأنظر اليه و هو يمسح على رأسى و رأس أخى و عيناه تهرقان الدموع حتى تقطّرت لحيته الخ.

٤٩٧٢ (٣١) **مستدرك** ٤٦٥ج٢ ـ الشهيدالثانى فى مسكّن‌الفؤاد عن‌البراء بن عازب قال بينما نحن مع رسول‌الله صلّى‌الله عليه وآله اذ أبصر جماعة فقال على ما اجتمعوا هؤلاء فقيل على قبرٍ يحفرونه قال فبدر رسول‌الله صلّى‌الله عليه وآله و بين يديه اصحابه مسرعاً حتى اتى القبر فجثى(٢) عليه قال فاستقبلته من بين يديه لأنظر ما يصنع فبكى حتى بلّ التراب من دموعه ثمّ اقبل علينا فقال اخوانى لمثل هذا فأعدّوا.

٤٩٧٣ (٣٢) **كافى** ٢١٧ج٣ ـ احمدبن‌محمّدالكوفى عن ابن‌جمهور عن ابيه عن محمّدبن سنان عن المفضّل‌بن عمر عن ابى‌عبدالله عليه السّلام قال و حدّثنا الأصمّ عن حريز عن محمّدبن‌مسلم عن ابى‌عبدالله

---

(١) الخمش: الخدش فى الوجه. (٢) اى جلس على ركبتيه.

عليه‌السّلام قال قال اميرالمؤمنين عليه‌السّلام مُرُوا أهاليكم بالقول الحسن عند موتاكم فانّ فاطمة عليهاالسّلام لمّا قبض ابوها عليه وآله السّلام اسعدتها(١) بنات هاشم فقالت اتركن التّعداد و عليكنّ بالدعاء **الخصال** ٦١٨ ـ بالاسناد المتقدّم فى باب امكنة التخلّى عن على عليه‌السّلام فى حديث الاربعمائة نحوه.

٤٩٧٤ (٣٣) **الخصال** ٢٧٢ ـ حدثنا محمّد بن الحسن بن احمد بن الوليد (رض) قال حدثنا محمّد بن الحسن الصفّار قال حدثنا العبّاس بن معروف عن محمّدبن سهل البحرانى يرفعه الى ابى‌عبدالله عليه‌السّلام قال البكاؤون خمسة: آدم ويعقوب و يوسف و فاطمة بنت محمّد صلّى‌الله عليه وآله و على‌بن الحسين عليه‌السّلام فأمّا آدم فبكى على الجنّة حتّى صار فى خدّيه امثال الأودية و أمّا يعقوب فبكى على يوسف حتى ذهب بصره و حتى قيل له ﴿ **تَاللهِ تَفْتَؤُا تَذْكُرُ يُوسُفَ حَتَّى تَكُونَ حَرَضاً اَوْ تَكُونَ مِنَ الهَالِكِينَ** ﴾ و أمّا يوسف فبكى على يعقوب حتّى تأذّىٰ به اهل السجن فقالوا له إمّا ان تبكى الليل و تسكت بالنهار(٢) و إمّا ان تبكى النهار و تسكت بالليل(٣) فصالحهم على واحدةٍ(٤) منهما و أمّا فاطمة (بنت محمّد صلّى‌الله عليه وآله ـ الأمالى) فبكت على رسول‌الله صلّى‌الله عليه وآله حتى تأذّى بها اهل المدينة فقالوا لها قد آذيتِنا بكثرة بكائك فكانت تخرج الى المقابر مقابر الشهداء فتبكى حتى تقضى(٥) حاجتها ثمّ تنصرف و أمّا على بن الحسين عليه‌السّلام فبكى على‌الحسين عليه‌السّلام عشرين سنةً‌اواربعين سنة (و ـ الامالى) ما وضع بين يديه طعام الّابكى حتّى قال له مولى له جعلت فداك يابن

---

(١) اى عاونتها. (٢) تبكى بالنهار وتسكت بالليل ـ الامالى.
(٣) تبكى بالليل و تسكت بالنهار ـ الامالى. (٤) واحد ـ الامالى. (٥) تنقضى ـ خ.

رسول الله انّي اخاف عليك ان تكون من الهالكين ﴿**قالَ إِنَّما أَشْكُوبَثِّي وَ حُزْنِي إِلَى اللهِ وَأَعْلَمُ مِنَ اللهِ ما لا تَعْلَمُونَ**﴾ انّي ما(١) اذكر مصرع بني فاطمة الّا خنقتني لذلك عبرة.

امالي الصدوق ١٢١ ـ حدثنا الحسين بن احمد بن ادريس (ره) قال حدثنا ابي قال حدثنا احمدبن محمّد بن عيسى قال حدثنا العبّاس بن معروف عن محمّدبن سهل النجراني(٢) رفعه الى ابي عبدالله الصادق جعفر بن محمّد عليه السّلام مثله.

٤٩٧٥ (٣٤) **الدعائم** ٢٢٧ ج ١ ـ عن جعفربن محمّد عليه السّلام انّه قال نيح على الحسين بن على عليهما السّلام سنةً كاملةً كلّ يومٍ و ليلةٍ و ثلاث سنين من اليوم الذي اُصيب فيه و كان المِسْوَرُ بن مَخْرَمَة(٣) و ابو هريرة و تلك الشيخة من اصحاب رسول الله صلّى الله عليه وآله يأتون مستترين و مقنّعين(٤) فيسمعون و يبكون.

٤٩٧٦ (٣٥) **كامل الزيارات** ١٠٧ ـ حدثني ابي (ره) عن جماعة (من ـ خ) مشايخي عن سعد بن عبدالله عن محمّدبن الحسين ابن ابي الخطّاب عن **ابي داود** المسترقّ عن بعض اصحابنا عن ابي عبدالله عليه السّلام قال بكى عليّ بن الحسين على الحسين بن عليّ صلوات الله عليهم عشرين سنةً او اربعين سنةً و ما وضع بين يديه طعام الّا بكى على الحسين عليه السّلام حتى قال له مولىً له جعلت فداك يا بن رسول الله اني اخاف عليك ان تكون من الهالكين قال ﴿**إِنَّما أَشْكُوبَثِّي وَ حُزْنِي إِلَى اللهِ وَأَعْلَمُ مِنَ اللهِ ما لا تَعْلَمُونَ**﴾ انّي لم اذكر مصرع بني فاطمة الّا خنقتني العبرة لذلك.

٤٩٧٧ (٣٦) **وفيه** ١٠٧ ـ حدثني محمّدبن جعفر الرزّاز عن خاله

---

(١) لم ـ الامالي. (٢) البحراني ـ خ. (٣) المخدمة ـ خ. (٤) متقنّعين ـ خ ل.

محمّدبن‌الحسين ابن ابى‌الخطّاب‌الزيّات عن على‌بن اسباط عن اسمعيل بن منصور عن بعض اصحابنا قال اشرف مولى لعلىّ‌بن الحسين عليه‌السّلام و هو فى سقيفة له ساجد يبكى فقال له (يا مولاى ـخ) يا على‌بن‌الحسين أمّاآن لحزنك ان ينقضى فرفع رأسه اليه فقال و يلك او ثكلتك أُمّك والله لقد شكا يعقوب الى ربّه فى أقلّ ممّا رأيت حين(١) قال يا أسفا على يوسف (و ـخ) انّه فقد ابناً واحدا وانّى رأيت ابى و جماعة اهل‌بيتى يذبحون حولى.

قال وكان على بن الحسين عليه‌السّلام يميل الى ولد عقيل فقيل له ما بالك تميل الى بنى‌عمّك هؤلاء دون آل جعفر فقال انّى اذكر يومهم مع ابى‌عبدالله عليه الحسين بن على عليهماالسّلام فأرقّ لهم.

٤٩٧٨ (٣٧) **الملهوف** ١٨٨ ـ على قتلى‌الطفوف للسيّد بن طاووس (ره) عن الصادق عليه‌السّلام ان زين العابدين عليه‌السّلام بكى على ابيه اربعين سنةً صائماً نهاره قائماً ليله فاذا حضر الافطار جائه غلامه بطعامه و شرابه فيضعه بين يديه فيقول كل يا مولاى فيقول قتل ابن رسول‌الله صلّى‌الله‌عليه‌وآله جائعاً، قتل ابن رسول‌الله عطشاناً فلايزال يكرّر ذلك و يبكى حتّى يبلّ طعامه بدموعه و يمزج شرابه بدموعه فلم يزل كذلك حتّى لحق بالله عزّوجلّ.

٤٩٧٩ (٣٨) **وفيه** ٩٢ ـ عن بعض مواليه قال خرج يوماً الى الصحراء فتبعته فوجدته قد سجد على حجارةٍ خشنةٍ فوقفت و انا اسمع شهيقه و بكائه واحصيت له ألف مرّة و هو يقول لا اله الا الله حقّا حقّا لا اله إلّا الله تعبّداً و رقّا لا اله الّا الله ايماناً و صدقاً ثمّ رفع رأسه من سجوده و انّ لحيته ووجهه قد غمر بالماء من دموع عينيه فقلت له يا

---

(١) حتى ـ كامل الزيارات.

سيدى ما آن لحزنك أن ينقضى ولبكائك ان يقلّ فقال لى و يحك انّ يعقوب‌بن‌اسحق بن‌ابراهيم كان نبيّاً ابن نبيّ و كان له اثنا عشر ابناً فغيّب الله واحداً منهم فشاب رأسه من الحزن واحْدَوْدَبَ ظهره من الغمّ والهمّ و ذهب بصره من البكاء وابنه حيّ فى دار الدنيا وانّى رأيت ابى و اخى و سبعة عشر من اهل بيتى صرعىٰ مقتولين فكيف ينقضى حزنى و يذهب بكائى؟

٤٩٨٠ (٣٩) **امالى‌ابن‌الشيخ** ١٦٢ ـ عن ابيه عن المفيد عن ابن قولويه عن ابيه عن سعد عن‌احمدبن محمّد عن‌الحسن بن محبوب عن ابى محمّد الانصارى عن معاوية‌بن وهب عن ابى‌عبدالله عليه‌السّلام فى حديثٍ قال كلّ الجزع والبكاء مكروه ما سوى الجزع والبكاء على الحسين عليه‌السّلام.

٤٩٨١ (٤٠) **امالى‌الصدوق** ٢٨٦ ـ حدثناالشيخ الفقيه ابوجعفر محمّدبن على بن الحسين بن موسى بن بابويه القمى (ره) قال **العيون** ٢٥٢ ـ حدثنا محمّدبن‌الحسن بن احمد بن الوليد (رض) قال حدثنا محمّد بن الحسن الصفّار قال حدثنا احمد ابن ابى‌عبدالله البرقى عن ابيه عن محمّدبن الحسن بن شمون عن عبدالله بن سنان عن الفضيل‌بن يسار قال انتهيت الى زيد بن على (بن الحسين عليه‌السّلام ـ العيون) صبيحة (يوم ـ العيون) خرج بالكوفة (الى ان قال) فدخلت على الصادق جعفر بن محمّد عليهماالسّلام(١) فقلت فى نفسى لا اخبرته(٢) بقتل زيد بن على عليه‌السّلام فيجزع عليه فلمّا دخلت عليه قال (لى يا فضيل ـ الامالى) ما فعل عمّى زيد (قال ـ الامالى) فخنقتنى العبرة فقال (لى ـ الامالى) قتلوه قلت اى والله قتلوه قال فصلبوه قلت اى والله

---

(١) ابى‌عبدالله ـ العيون. (٢) لااخبرنّه ـ خ.

صلبوه قال فاقبل يبكى (و ـ خ) دموعه تنحدر على ديباجتى(١) خدّه كأنّها الجمان (٢) الخبر.

٤٩٨٢ (٤١) **كافى** ٢٥٠ ج ٣ ـ ابو علىالاشعرى عن محمّد بن عبدالجبّار عن ابى محمّد الهذلى عن ابراهيم بن خالد القطّان عن محمّد بن منصورالصيقل عن ابيه قال شكوت الى ابى عبدالله عليه السّلام وَجْداً(٣) وجدته على ابنٍ لى هلك حتى خفت على عقلى فقال اذا اصابك من هذا شىء فأفض من دموعك فانّه يسكن عنك **فقيه** ١١٩ ج ١ - قال الصادق عليه السّلام من خاف على نفسه من وَجْدٍ بمصيبةٍ فليفض من دموعه فانّه يسكن عنه.

٤٩٨٣ (٤٢) **كافى** ٢٥٤ ج ٣ ـ عدّة من اصحابنا عن سهل بن زياد و على بن ابراهيم عن ابيه جميعا عن ابن محبوب **كافى** ٣٨ ج ١ ـ محمّد بن يحيى عن احمدبن محمّد عن ابن محبوب عن **على** بن رئاب(٤) قال سمعت اباالحسن الاوّل(٥) عليه السّلام يقول اذا مات المؤمن بكت عليه الملائكة و بقاع الأرض الّتى كان يعبدالله عليها و ابواب السّماء الّتى كان يصعد اعماله فيها(٦) وثُلِمَ ثَلْمَةٌ فى الاسلام لايسدّها شىء لانّ المؤمنين (الفقهاء ـ كا ٣٨ ج ١) حصون الاسلام كحصون(٧) سور المدينة لها **قرب الاسناد** ٣٠٣ ـ احمدبن محمّد و محمّدبن الحسين جميعاً عن الحسن بن محبوب عن **علىّ** بن رئاب نحوه الّا انّ فيه لانّ المؤمنين حصون المسلمين.

البحار ١٧٧ ج ٨٢ ـ منية المريد عن الكاظم عليه السّلام مثل ما فى

---

(١) على جانبى خدّه ـ العيون. (٢) الجمانة: حبة تعمل من الفضّة كالدرة.

(٣) وجداً اى حزنا. (٤) على بن ابى حمزة ـ كا ٣٨. (٥) موسى بن جعفر ـ كا ٣٨.

(٦) فيها باعماله ـ كا ٣٨. (٧) كحصن ـ كا ٣٨.

قرب الاسناد.

٤٩٨٤ (٤٣) **فقيه** ٨٤ ج ١ ـ قال الصادق عليه‌السّلام اذا مات المؤمن بكت عليه بقاع الارض الّتي كان يعبدالله عزّوجلّ فيها والباب الذي كان يصعد منه عمله و موضع سجوده.

٤٩٨٥ (٤٤) **فقيه** ١٩٦ ج ٢ ـ روى الحسن بن محبوب عن ابى محمّد الوابشى عن ابى عبدالله عليه‌السلام. **مستدرك** ٤٦٨ ج ٢ ـ **الحسين** بن سعيد الاهوازى فى كتاب المؤمن عن ابى عبدالله عليه‌السّلام قال مامن مؤمنٍ يموت فى غربةٍ من الأرض(١) فيغيب عنه بواكيه الّا بكته بقاع الأرض الّتي كان يعبدالله عليها و بكته اثوابه و بكته ابواب السماء الّتى كان يصعد بها(٢) عمله و بكاه الملكان الموكّلان به.

الثواب ٢٠٢ ـ حدثنى محمّدبن على ماجيلويه (رض) عن عمّه محمّد ابن ابى القاسم عن احمد بن ابى عبدالله عن الحسن بن محبوب عن ابى محمّد الوابشىّ و غيره عن ابى عبدالله عليه‌السّلام نحوه: **المحاسن** ٣٧٠ ـ البرقى عن ابن محبوب عن الوابشى عن **ابى محمّد** عن ابى عبدالله عليه‌السّلام نحوه.

٤٩٨٦ (٤٥) **كنزالفوائد** ٢٩١ ـ **روى** عن رسول‌الله صلّى‌الله‌عليه‌وآله انّه قال مامن مؤمنٍ إلّاوله باب يصعد منه عمله و باب ينزل منه رزقه فاذا مات بكيا عليه و ذلك قوله الله عزّوجلّ **﴿فما بَكَتْ عَلَيهِمُ السَّماءُ وَالأَرْضُ وَ ما كانُوا مُنْظرين﴾**.

٤٩٨٧ (٤٦) **مستدرك** ٤٦٩ ج ٢ ـ السيّد فضل الله **الراوندى** فى نوادره باسناده عن جعفر بن محمّد عن آبائه عليهم‌السّلام قال قال رسول‌الله صلّى‌الله عليه وآله مامن مؤمنٍ يموت فى غربته إلّا بكت

(١) فى ارض غربة تغيب عنه فيها بواكيه ـ فقيه. (٢) فيها ـ فقيه.

عليه الملائكة رحمةً له حيث قلّت بواكيه.

الجعفريّات ١٩٢ ـ باسناده عن علىّ عليه‌السّلام قال قال رسول الله صلّى‌الله عليه وآله الاسلام بدأ غريباً و سيعود غريباً كما بدأ فطوبى للغرباء فقيل و من هم يا رسول‌الله؟ قال الذين يصلحون.اذا فسد النّاس أنّه لاوحشة ولاغربة على مؤمنٍ، و ما من مؤمنٍ يموت فى غربةٍ الّا بكت الملائكة رحمةً له حيث قلّت بواكيه و إلّا فسح له فى قبره بنورٍ يتلألأ من حيث دفن الى مسقط رأسه.

٤٩٨٨ (٤٧) **مستدرك** ٤٦٩ ج ٢ ـ القطب الراوندى فى دعواته قال قال النبىّ صلّى‌الله عليه وآله عليه و آله اذا مات المؤمن ثُلِمَ فى الاسلام ثَلْمَةٌ لايسدّ مكانها شىء وبكت عليه بقاع الأرض الّتى كان يعبدالله فيها قال و قال النبىّ صلّى‌الله عليه وآله يا ربّ ايّ عبادك احبّ اليك قال الذى يبكى لفقد الصالحين كما يبكى الصبىّ لفقد أبويه.

٤٩٨٩ (٤٨) **فقيه** ١٩٦ ج ٢ ـ قال ابوعبدالله عليه‌السّلام انّ الغريب اذا حضره الموت التفت يمنةً و يسرةً ولم يرَ أحداً رفع رأسه فيقول الله عزّوجلّ الى من تلتفت الى من هو خير لك منّى و عزّتى و جلالى لئن أطلقتك عن عقدتك لأُصيرنّك فى طاعتى ولئن قبضتك لأُصيرنّك الى كرامتى. **المحاسن** ٣٧٠ ـ البرقى عن احمد بن محمّد بن عيسى عن احمد بن يوسف بن عقيل عمّن رواه عن ابى‌عبدالله عليه السّلام نحوه **فقيه** ٨٤ ج ١ ـ قال الصادق عليه‌السّلام موت الغريب شهادة.

وتقدّم فى رواية سلمى(١٠)من باب(١١)استحباب نقل المحتضر الى مصلّاه من ابواب الاحتضار قوله فلمّا سمعها (علىّ عليه‌السّلام) تقول انّى مقبوضة الآن استبقت عيناه (اى: عينا علىّ عليه‌السّلام) بالدموع. **وفى** رواية مرة(٦)من باب(٢) وجوب تغسيل

الميّت عدا ما استثنى من ابواب غسل الميّت قوله قبض رسول‌الله صلّى‌الله عليه وآله (الى ان قال) و الناس على الباب و فى المسجد ينتحبون و يبكون.

وفى رواية ابن عباس(٤)من باب(١٧)استحباب التبرّع بكفن الميت من ابواب تحنيط الميّت قوله اقبل علىّ عليه‌السّلام ذات يوم الى النبىّ صلّى‌الله عليه وآله باكياً و هو يقول انّالله و انّا اليه راجعون فقال له رسول الله صلّى‌الله عليه وآله يا علىّ مه فقال علىّ عليه‌السّلام يا رسول‌الله ماتت‌امّى فاطمة بنت‌اسد قال فبكى النبىّ‌صلّى‌الله عليه وآله. **وفى** رواية ابن‌القدّاح(١)من باب(٢٨)استحباب اتقان بناء القبر من ابواب الدفن قوله صلّى‌الله عليه وآله تدمع العين و يحزن القلب ولانقول ما يسخط الربّ وانّا بك يا ابراهيم لمحزونون. **وفى** رواية مصباح الانوار(٢٥)من باب(٣٣)ما يستحبّ ان يقال من الدعاء والتلقين عند ادخال الميّت فى قبره قوله عليه‌السّلام ثمّ جلس عند قبرها عليه‌السّلام باكياً حزيناً. **وفى** رواية الراوندى(١١)من باب(٣) كيفيّة التعزية من ابواب التعزية قوله عليه‌السّلام‌اذا أصابك من هذا شىء فأفض من دموعك فانّها تسكن.

ويأتى فى جميع احاديث الباب التالى والذى بعده ما يدلّ على بعض المقصود.

وفى رواية محمّد بن علىّ(١٤)من باب(٨)حكم الصياح والصراخ بالويل قوله صلّى‌الله عليه وآله ليس عن البكاء نهيت. **وفى** رواية جابر(١٥)قوله صلّى‌الله عليه وآله ولكن نهيت عن النوح و عن الصوتين الأحمقين. **وفى** رواية ابن عاصم(١٧) قوله عليه‌السّلام ما هذه الاصوات قيل هذا البكاء على من قتل بصفّين قال أما انى أشهد

لمن قتل منهم صابراً محتسباً بالشهادة. وفي روايتي جابر(٢٧) و (٢٨)من باب(١١)ما ورد من الثواب لمن مات ولده ما يدلّ على كراهة البكاء على الوالد.

وفي رواية هشام(٩)من باب(١٤)ما يستحبّ ان يقال عند المصيبة قوله عليه‌السّلام أما والله ليهدّن موتك عالماً فعلي مثلك فلتبك البواكي. وفي احاديث باب(٤٧)حكم كسب النائحة من ابواب ما يكتسب به ما يناسب الباب فلاحظ.

(٧) باب جواز البكاء والتحزّن على الخوارج و أمثالها للالفة والبليّة التّي و قعوا فيها

٤٩٩٠(١)رجال الكشي٢٩٣ ـ حمدويه ومحمّد قالاحدثنا الحميدي (و ـ خ) هو محمّد بن عبدالحميد العطّار الكوفي عن يونس بن يعقوب عن عبدالله بن بكير الرجاني(١) قال ذكرت اباالخطّاب و مقتله عند ابي‌عبدالله عليه‌السّلام قال فرققت عند ذلك فبكيت فقال أتأسى عليهم فقلت لا فقد سمعتك تذكر أنّ عليّاً عليه‌السّلام قتل اصحاب النهروان(٢) فاصبح اصحاب عليّ عليه‌السّلام يبكون عليهم فقال عليّ عليه‌السّلام (لهم ـ خ) أتأسُون عليهم قالوا لا (الّا ـ خ) انا ذكرنا الأُلفة التّي كنّا عليها والبليّة التي أوقعتهم فلذلك رققنا عليهم قال لابأس.

٤٩٩١ (٢) مستدرك ٤٧٠ ج ٢ ـ في آخر كتاب ابي جعفر محمّد ابن المثنى بن القاسم الحضرميّ برواية ابي‌محمّد هارون بن موسى التلعكبريّ قال حدثني محمّد بن همّام عن حميد بن زياد و محمّد بن جعفر الزرّاد القرشيّ عن يحيى بن زكريّا اللؤلويّ قال حدثنا محمّد بن احمد بن هارون الحرّار عن محمّد بن علي الصيرفيّ عن محمّد بن

---

(١) الأرجاني ـ خ ئل. (٢) أصحاب النهر ـ الرجال.

سنان عن مفضّل بن عمر عن جابر الجعفيّ عن رجل عن جابربن عبدالله قال كان لامير المؤمنين عليه‌السّلام صاحب يهوديّ قال وكان كثيرا ما يألفه وان كانت له حاجة اسعفه(١) فيها فمات اليهودى فحزن عليه واستبدّت(٢) وحشته له قال فالتفت اليه النبيّ صلّى‌الله عليه وآله و هو ضاحك فقال له يا أباالحسن ما فعل صاحبك اليهودى قال قلت مات قال اغتممت به واستبدّت وحشتك عليه قال نعم يا رسول الله قال فتحبّ أن تراه محبوراً(٣) الخبر.

(٨) باب حكم الصياح والصراخ بالويل والعويل والثبور والدعاء بالذلّ والثكل والنوح ولطم الوجه والصدر وتصفيق اليد على اليد وجزّ الشعر و نشره و إقامة النياحة و شقّ الثياب

قال الله تعالى (فى سورة الممتحنة ٦٠ آيه ١٢): ﴿ يا أيّها النّبيّ إذا جاءك المؤمنات يبايعنك على أن لا يشركن بالله شيئاً ولا يسرقن ولا يزنين ولا يقتلن أولادهنّ ولا يأتين ببهتان يفترينه بين أيديهنّ وأرجلهنّ ولا يعصينك فى معروف فبايعهنّ واستغفر لهنّ إنّ الله غفور رحيم ﴾ .

٤٩٩٢(١) كافى٢٢٦ ج ٣ ـ محمّدبن يحيى عن احمدبن محمّد بن عيسى عن الحسين بن سعيد عن النضر بن سويد عن القاسم بن سليمان عن جرّاح المدائنيّ عن ابى‌عبدالله عليه‌السّلام قال لايصلح الصياح على الميّت ولاينبغى ولكنّ الناس لايعرفونه والصبر خير.

٤٩٩٣ (٢) كافى ٢٢٥ ج ٣ ـ عدّة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن الحسن بن على (عن على ـ خ كا) بن عقبة عن امرأة الحسن الصيقل عن ابى‌عبدالله عليه‌السّلام قال لاينبغى الصياح على الميّت ولاشقّ الثياب.

---

(١) الإسعاف: قضاء الحاجة. (٢) أي: غلبت. (٣) أي: مسروراً.

٤٩٩٤(٣) كافى ٢٢٢ج ٣ ـ عنهم عن سهل بن زياد عن احمد بن محمّد ابن ابى نصر والحسن بن على جميعاً عن ابى جميلة عن جابر عن ابى جعفر عليه السّلام قال قلت له ما الجزع قال اشدّ الجزع الصراخ بالويل(١) والعويل(٢) ولطم الوجه والصدر و جزّ الشعر من النواصى و من اقام النواحة فقد ترك الصبر واخذ فى غير طريقه و من صبر و استرجع و حمدالله عزّوجلّ فقد رضى بما صنع الله ووقع اجره على الله و من لم يفعل ذلك جرى عليه القضاء و هو ذميم واحبط الله تعالى أجره كافى ٢٢٣ ج ٣ ـ على بن ابراهيم عن ابيه عن عمرو بن عثمان عن ابى جميلة عن جابر عن ابى جعفر عليه السّلام مثله.

البحار ٨٩ج ٨٢ ـ مسكّن الفؤاد للشهيد الثانى عن جابر عن الباقر عليه السّلام نحوه.

٤٩٩٥ (٤) تفسير على بن ابراهيم ٣٦٤ ج ٢ ـ فى قوله تعالى: ﴿ وَلَا يَعْصِينَكَ فِي مَعْرُوفٍ... الخ ﴾ فانّها نزلت فى يوم فتح مكّة و ذلك انّ رسول الله صلّى الله عليه وآله قعد فى المسجد يبايع الرجال الى صلوة الظهر والعصر ثمّ قعد لبيعة النساء (الى ان قال) ثمّ قرأ عليهن ما انزل الله من شروط البيعة عليهن فقال ﴿ عَلَىٰ أَن لَّا يُشْرِكْنَ بِاللَّهِ شَيْئًا... الآية ﴾ فقامت أمّ حكيم بنت(٣) الحارث بن عبدالمطّلب فقالت يا رسول الله ما هذا المعروف الذى امرناالله ان لاتعصينّك فيه فقال أن لاتخمشن وجهاً ولاتلطمن خدّاً ولاتنتفن شعراً ولاتمزّقن جيباً ولاتسوّدن ثوباً ولاتدعون بالويل والثبور(٤) ولاتقمن عند قبر فبايعهن رسول الله

---

(١) الويل: الحزن و معنى النداء فيه يا حزنى و يا هلاكى و يا عذابى احضر فهذا و قتك.

(٢) العويل: الاستغاثة الصياح والبكاء. (٣) ابنة ـ خ.

(٤) الثبور: الهلاك. الخسران. الويل.

صلّی‌الله علیه وآله علی هذه الشروط.

٤٩٩٦ (٥) كافی ٥٢٦ ج ٥ ـ عدة من اصحابنا عن احمد بن محمّد عن عثمان بن عیسی عن ابی‌ایّوب الخزّاز عن رجلٍ عن ابی‌عبدالله علیه‌السّلام فی قول الله عزّوجلّ ﴿وَلَا يَعْصِينَكَ فِي مَعْرُوفٍ﴾ قال المعروف ان لایشققن جیباً ولایلطمن خدّاً(١) ولایدعون ویلاً ولایتخلّفن(٢) عند قبرٍ ولایسوّدن ثوباً ولاینشرن شعراً مستدرك ٣٨٢ـ ٤٥٠ ـ سبط الشیخ الطّبرسیّ فی مشكوة الأنوار و والده فی مكارم الاخلاق نقلاً من كتاب المحاسن عن ابی‌عبدالله علیه‌السّلام مثله.

٤٩٩٧ (٦) الدعائم ٢٢٦ ج ١ ـ عن علیّ علیه‌السّلام انّه قال اخذ رسول‌الله صلّی‌الله علیه وآله البیعة علی النساء ان لایَنُحْنَ ولایخمشن ولایقعدن مع الرجال فی الخلاء مكارم‌الاخلاق ٢٣٣ ـ عن ابی‌عبدالله علیه‌السّلام اخذ رسول‌الله صلّی‌الله علیه وآله علی النساء و ذكر مثله.

٤٩٩٨(٧) كافی ٥٢٧ ج ٥ ـ محمّدبن یحیی عن سلمة بن الخطاب عن سلیمان بن سماعة الخزاعی عن علی بن اسمعیل عن عمرو ابن ابی‌المقدام قال سمعت اباجعفر علیه‌السّلام یقول تدرون ما قوله تعالی ﴿وَلَا يَعْصِينَكَ فِي مَعْرُوفٍ﴾ قلت لا قال انّ رسول‌الله صلّی‌الله علیه وآله قال لفاطمة علیهاالسّلام اذا أنا متّ فلاتخمشی علیّ وجهاً ولاترخی(٣) علیّ شعراً ولاتنادی بالویل ولاتقیمی علیّ نائحةً قال ثمّ‌قال (انّ ـخ) هذا المعروف‌الذی قال‌الله عزّوجلّ معانی‌الاخبار ٣٩٠ـ حدثنا ابی (ره) قال حدثنااحمدبن‌ادریس عن سلمة بن الخطّاب عن الحسن (الحسین ـخ) بن راشدبن یحیی عن علی بن اسمعیل عن عمرو ابن ابی‌المقدام

---

(١) وجهاً ـك. (٢) یقمن ـك.

(٣) تنشری ـخ ل ـ لاترخی: أی: لاترسلی ولاتنشری.

قال سمعت اباالحسن او اباجعفر عليه‌السّلام يقول فى هذه الآية ﴿وَلاَ يَعْصِينَكَ فِى مَعْرُوفٍ﴾ و ذكر مثله و زاد فى آخره ﴿وَلاَيَعْصِينَكَ فِى مَعْرُوفٍ﴾.

٤٩٩٩ (٨) فقيه ١١٢ ج ١ ـ قال رسول‌الله صلّى‌الله عليه وآله (لفاطمة ـ خ) حين قتل جعفر ابن ابى‌طالب لاتدعى(١)بذلّ(٢)ولاثكلٍ ولاحُزنٍ ولاحَرَبٍ(٣) و ما قلت فيه فقد صدقت.

٥٠٠٠ (٩) مستدرك ٤٥١ ج ٢ ـ فرات بن ابراهيم فى تفسيره عن عبيد بن كثير معنعناعن جابرالانصارى قال قال رسول‌الله صلّى‌الله‌عليه وآله فى مرضه الذى قبض فيه لفاطمة عليهاالسّلام بابى انت و اُمّى ارسلى الى بعلك (الى أن قال) و فاطمة عليهاالسّلام عنده وهى تبكى و تقول واكرباه لكربك يا ابتاه فقال لها النبىّ صلّى‌الله عليه وآله لاتشقّى علىّ الجيب ولاتخمشى علىّ الوجه ولاتدعى علىّ بالويل الخبر.

٥٠٠١ (١٠) مستدرك ٤٥٢ ج ٢ ـ الشهيد الثانى فى مسكّن الفؤاد. عن ابى اُمامة انّ رسول‌الله صلّى‌الله عليه وآله لعن الخامشة وجهها والشاقّة جيبها والداعية بالويل والثبور.

٥٠٠٢ (١١) ارشادالمفيد ٢٣٢ ـ (عن على‌بن‌الحسين عليهماالسّلام ان الحسين بن على عليهماالسّلام قال لاُخته زينب) يا اختاه(٤) انّى أقسمت عليك فأبرّى(٥) قسمى لاتشقّى علىّ جيباً ولاتخمشى علىّ وجها ولاتدعى علىّ بالويل والثبور اذا أنا هلكت.

٥٠٠٣(١٢)مستدرك ٤٥٣ ج ٢ ـ جعفر بن قولويه فى كامل الزيارة عن ابيه و جماعةٍ عن مشايخه عن سعدبن عبدالله عن محمّد بن يحيى

---

(١) لا تدعين ـ خ. (٢) بويل ـ خ ل. (٣) الحَرَب: الويل و الهلاك.
(٤) اُخَيّة ـ خ. (٥) اى: صدّقى.

المعاذىّ عن الحسن بن موسى الأصمّ عن عمرو عن (١) جابر عن محمّد بن على قال لماهم الحسين عليه‌السّلام بالشخوص(٢) من المدينة اقبلت نساء بنى عبدالمطّلب فاجتمعن للنياحة فمشى فيهنّ الحسين عليه‌السّلام فقال انشدكنّ الله ان تبدين هذا الأمر معصيةً لله و لرسوله قالت له نساء بنى عبدالمطّلب فلمن نستبقى النياحة والبكاء.

٥٠٠٤ (١٣) **كافى** ٤٣٢ ج ٦ ـ محمّدبن يحيى عن سلمة بن الخطّاب عن ابراهيم بن محمّد عن عمران الزعفرانىّ عن ابى‌عبدالله عليه‌السّلام قال من انعم‌الله عليه بنعمةٍ فجاء عند تلك النعمة بمزمارٍ فقدكفرها و من أُصيب بمصيبةٍ فجاء عند تلك المصيبة بنائحةٍ فقدكفرها(٣) **مستدرك** ٤٥٠ ج ٢ ـ سبط الشيخ الطبرسىّ فى مشكوة الانوار عن ابى‌عبدالله عليه‌السّلام مثله.

٥٠٠٥ (١٤) **مستدرك** ٤٥٨ ج ٢ ـ الشريف الزاهد محمّدبن على الحسينى فى كتاب التعازى باسناده عن رسول‌الله صلّى‌الله عليه وآله انّه قال فى حديثٍ ليس عن البكاء نهيت ولكنّى نهيت عن صوتين احمقين فاجرينِ صوت عند نغمة لعبٍ و لهوٍ ورنّة شيطانٍ و صوت عند مصيبةٍ و لطم خدودٍ وشقّ جيوب ورنّة(٤) الشيطان الخبر.

٥٠٠٦ (١٥) **وفيه** ٤٥٨ ج ٢ ـ وباسناده ـ عن جابر عن النبىّ صلّى‌الله عليه وآله انّه قال فى حديثٍ ولكن(٥) نهيت عن النوح و عن صوتين أحمقين فاجرين صوت عند نغمة(٦) لهوٍ و لعبٍ و مزامير شيطانٍ وصوت عند مصيبة خمش وجوهٍ و شقّ جيوبٍ ورنّة شيطانٍ الخبر **مستدرك** ٤٥٦ ج ٢ ـ الشهيد الثانى فى مسكّن الفؤاد عن جابر بن

---

(١) عن ـ خ ك. (٢) الشخوص: السفر. (٣) أحبطها ـ ك ـ المكارم.

(٤) الرنّة: الصيحة الحزينة. (٥) انّما ـ خ ك ٤٥٦. (٦) نغم ـ خ ك ٤٥٦.

عبدالله عن النبيّ صلّى‌الله عليه وآله مثله مستدرك ٤٥٤ ج ٢ ـ العوالى عن النبيّ صلّى‌الله عليه وآله انّه قال فى حديثٍ و لكنّى نهيت عن صوتين احمقين و ذكر مثله.

٥٠٠٧ (١٦) الدعائم ٢٢٧ ج ١ ـ عن عليّ عن رسول‌الله صلّى‌الله عليه وآله انّه قال صوتان ملعونان يبغضهما الله: إعوال عند مصيبةٍ وصوت عند نغمة يعنى النوح والغناء.

٥٠٠٨ (١٧) مستدرك ٤٥٥ ج ٢ ـ نصربن مزاحم فى كتاب صِفّين عن عمر بن سعد قال حدثنى عبدالله بن عاصم الفائشى قال لما مرّ عليّ عليه‌السّلام بالثوريّين(١) سمع البكاء فقال ماهذه الاصوات قيل هذا البكاء على من قتل بصفّين قال أما إنّى أشهد لمن قتل منهم صابراً محتسباً بالشهادة ثمّ مر بالفائشيّين(٢) فسمع الأصوات فقال مثل ذلك ثمّ مرّ بالشباميّين(٣) فسمع رنّةً شديدةً وصوتاً مرتفعاً عالياً فخرج اليه حرب بن شرحبيل الشباميّ فقال عليّ عليه‌السّلام أتغلبكم نساؤكم الاتنهونهنّ عن هذه الصياح والرنين قال يا اميرالمؤمنين لوكانت داراً أو دارين أو ثلاثاً قدرنا على ذلك و لكن من هذا الحيّ ثمانون و مأة قتيلٍ فليس من دارٍ الّا و فيها بكاء أمّا نحن معاشر الرجال فإنّا لانبكى ولكن نفرح لهم بالشهادة فقال عليّ عليه‌السّلام رحم الله قتلاكم و موتاكم.

٥٠٠٩ (١٨) نهج البلاغة ١٢٢٩ ـ روى انّه عليه‌السّلام لمّا ورد الكوفة قادماً من صفّين مرّ بالشباميّين فسمع بكاء النساء على قتلى صفّين وخرج اليه حرب بن شرحبيل الشباميّ وكان من وجوه قومه فقال عليه‌السّلام له أتغلبكم نساؤكم على ماأسمع ألاتنهونهنّ عن هذا الرنين.

---

(١) الثور: حيّ من تميم. (٢) الفائشيّين: بطن من همدان.

(٣) الشبام: حيّ من يمن و فى الصحاح الشبام: حيّ من العرب.

٥٠١٠ (١٩) **مستدرك** ٤٥٣ ج ٢ ـ الشهيد الثانى فى مسكّن الفؤاد عن أبى‌سعيد الخدرىّ لعن رسول‌الله صلّى‌الله عليه وآله النائحة والمستمعة.

٥٠١١ (٢٠) **وفيه** ٤٥٢ ج ٢ ـ عن **ابى مالك** الأشعرىّ عن النبىّ صلّى‌الله‌عليه وآله‌النائحة اذا لم تتب تقام يوم القيامة و عليها سربال(١) من قطران(٢).

٥٠١٢(٢١) **العيون** ١٠ ج ٢ ـ حدثنا علىّ‌بن عبدالله الورّاق (رض) قال حدثنا محمّد ابن ابى‌عبدالله الكوفى عن سهل بن زياد الآدمىّ عن **عبدالعظيم** بن عبدالله الحسنى عن محمّد بن علىّ‌الرضا عن ابيه الرضا عن ابيه موسى بن جعفر عن ابيه جعفر بن محمّد عن ابيه محمّد بن علىّ عن ابيه علىّ بن الحسين عن ابيه الحسين بن علىّ عن ابيه أميرالمؤمنين علىّ بن أبى‌طالب عليهم‌السّلام قال دخلت أنا و فاطمة على رسول‌الله صلّى‌الله عليه وآله فوجدته يبكى بكاءً شديداً فقلت فداك أبى واُمّى يا رسول الله ما الّذى أبكاك فقال يا علىّ ليلة اُسري بى الى السماء رأيت نساءً من اُمّتى فى عذابٍ شديدٍ (الى ان قال) رأيت امرأةً فى(٣) صورة الكلب والنار تدخل فى دبرها و تخرج من فيها والملائكة يضربون رأسها و بدنها بمقامع(٤) من نارٍ فقالت فاطمة عليهاالسّلام حبيبى وقرّة عينى أخبرنى ماكان عملهنّ (الى ان قال)

---

(١) السربال: القميص والدرّع، و قيل كلّ ما لبس فهو سربال.

(٢) وفى التنزيل العزيز «سَرابيلُهُم مِنْ قَطِرانٍ» قيل والله اعلم انها جعلت من القطران لأنّه يبالغ فى اشتعال النار فى الجلود و قرأها ابن عباس من قطرٍ آنٍ والقطر النّحاس والآنى الذى قد انتهى حره ـ اللسان.

(٣) على ـ خ العيون.

(٤) المقامع جمع المقمعة و هى خشبة او حديدة يضرب بها الانسان ليذلّ.

وأمّا التى كانت على صورة الكلب والنار تدخل فى دبرها و تخرج من فيها فانّها كانت قينة(١) نوّاحة حاسدة. الخبر.

٥٠١٣ (٢٢) **مستدرك** ٤٥٤ ج ٢ ـ عوالى اللآلى فى حديثٍ **ابن عبّاس** قال قال رسول الله صلّى الله عليه و آله ثلاث من سنن الجاهليّة لا يدعها الناس الطعن فى الأنساب والنياحة والاستسقاء(٢) بالانواء(٣).

٥٠١٤ (٢٣) **الدعائم** ٢٢٦ ج ١ ـ عن علىٍّ عليه السّلام انّه قال قال رسول الله صلّى الله عليه وآله ثلاث من اعمال الجاهليّة لا يزال الناس فيها حتّى تقوم الساعة: الاستسقاء بالنجوم والطعن فى الأنساب والنياحة على الموتى.

٥٠١٥ (٢٤) **وفيه** ٢٢٧ ج ١ ـ **عن علىٍّ** عليه السّلام انّه كتب الى رفاعة بن شدّاد قاضيه على الأهواز واياك والنوح على الميّت ببلدٍ يكون لك به سلطان.

٥٠١٦ (٢٥) **فقيه** ٢٧١ ج ٤ ـ ومن ألفاظ رسول الله صلّى الله عليه وآله الموجزة التى لم يسبق اليها: النياحة من عمل الجاهليّة.

البحار ١٠٣ ج ٨٢ ـ شهاب الأخبار قال صلّى الله عليه وآله النياحة عمل الجاهليّة.

٥٠١٧ (٢٦) **فقيه** ٣ ج ٤ ـ بالاسناد المتقدّم فى باب كراهة سؤر الفار عن علىٍّ عليه السّلام فى حديث المناهى و نهى صلّى الله عليه وآله عن الرنّة(٤) عند المصيبة و نهى صلّى الله عليه وآله عن النياحة والاستماع اليها و نهى عن تصفيق اليد.

البحار ٢٥٧ ج ٨١ ـ المجالس (للصدوق) عن حمزة العلوىّ عن

---

(١) القينة: الأمة المغنّية. (٢) الاستقاء ـ خ ل.

(٣) النوء: ارتفاع نجمٍ من المشرق و سقوط نظيره فى المغرب. (٤) أى: الصيحة الحزينة.

عبدالعزيز بن محمّد الأبهريّ عن محمّد بن زكريا الجوهرى عن شعيب بن واقد عن الحسين بن زيد عن الصادق عليه‌السّلام عن آبائه عليهم‌السّلام مثله.

٥٠١٨ (٢٧) **قرب الاسناد** ٢٩٤ ـ باسناده عن على بن جعفر عن اخيه موسى بن جعفر عليه‌السّلام قال سألته عن النوح فكرّهه.

٥٠١٩ (٢٨) **وسائل** ١٢٩ ج ١٧ ـ على‌بن جعفر فى كتابه عن اخيه موسى بن جعفر عليهماالسّلام قال سألته عن النّوح على الميّت أيصلح قال يكره.

٥٠٢٠ (٢٩) **كافى** ٣٥٨ ـ ج ١ ـ بعض اصحابنا عن محمّد بن حسان عن محمّد(١) بن زنجويه(٢) عن عبدالله‌بن‌الحكم الأرمنى عن عبدالله بن ابراهيم بن محمّد الجعفرى قال اتينا خديجة بنت عمر بن على بن الحسين بن على بن ابى‌طالب عليه‌السّلام نعزّيها بابن بنتها فوجدنا عندها موسى بن عبدالله بن الحسن فاذا هى فى ناحية قريباً من النساءفعزّيناهم ثمّ اقبلناعليه فاذا هويقول لابنة ابى‌يشكرالراثية قولى‌فقالت.

أعدد رسول الله واعدد بعده ... أسد الإله و ثالثاً عبّاسا
واعدد علىّ الخير و اعدد جعفراً ... واعددعقيل‌بعد(ذو-خ)الرؤاساء

فقال احسنت واطربتنى(٣) زيدينى فاندفعت تقول:

و منّا امام المتّقين محمّد ... وفارسه ذاك الامام المطّهر
و منّا علىّ صهره وابن عمّه ... و حمزة منّا والمهذّب جعفر

فاقمنا عندها(٤) حتى كاد الليل ان يجىء ثمّ قالت خديجة سمعت عمّى محمّد بن على عليه‌السّلام و هو يقول انّما تحتاج المرأة فى

---

(١) موسى ـخ ل. (٢) رنجويه ـخ كا. (٣) اطربت ـخ ل. (٤) عنده ـخ ل.

عليهماالسّلام رأى الحسن بن علىّ عليه‌السّلام قد خرج من الدار وقد شقّ قميصه من خلف و قدّام.

٥٠٢٦ (٣٥) **رجال‌الكشّى** ٥٧٤ ـ احمدبن‌على بن كلثوم قال حدثنى اسحق بن محمّد البصرى قال حدثنى **الفضل** بن الحرث قال كنت بسرّ من رأى وقت خروج سيدى ابى‌الحسن عليه‌السّلام فرأينا ابامحمّد ماشياً قدشقّ ثوبه(١) الخبر.

٥٠٢٧ (٣٦) **كشف‌الغمّة** ٤١٨ ج ٢ ـ (نقلاً من كتاب الدلائل) عن ابى‌هاشم‌قال‌خرج ابومحمّدعليه‌السّلام‌فى‌جنازة ابى‌الحسن عليه‌السّلام و قميصه مشقوق فكتب اليه ابو عون (قرابة نجاح بن سلمة ـخ كشف الغمة) من رأيت او بلغك من الأئمّة شقّ ثوبه فى مثل هذا فكتب اليه ابومحمّد عليه‌السّلام يا احمق و ما يدريك ما هذا قد شقّ موسى على هرون(اخيه ـخ) **رجال‌الكشّى**٥٧٢ ـ احمدبن‌على‌بن كلثوم السرخى(٢) قال حدثنى ابو يعقوب اسحق بن محمّد البصرى قال حدثنى محمّد بن الحسن بن ميمون(٣) و غيره قال خرج ابومحمّد عليه‌السّلام و ذكر مثله الّا انّه قال فكتب اليه ابو عون الأبرش قرابة نجاح بن سلمة.

٥٠٢٨ (٣٧) **رجال‌الكشّى** ٥٧٢ ـاحمد بن على(٤) قال حدثنى اسحق قال حدثنى‌ابراهيم‌بن‌الخضيب الأنبارى قال كتب ابو عون الأبرش قرابة نجاح بن سلمة الى ابى‌محمّد عليه‌السّلام انّ الناس قد استوحشوا(٥) من شقّك ثوبك على ابى‌الحسن عليه‌السّلام فقال يا احمق ما انت(٦) و ذاك قد شقّ موسى على هرون الخبر.

٥٠٢٩ (٣٨) **اثبات‌الوصيّة** ٢٠٥ ـ حدثنا جماعة كلّ واحدٍ منهم

---

(١) ثيابه ـخ الرجال. (٢) السرخسى ـخ الرجال. (٣) شمّون ـثل.
(٤) محمّد ـخ. (٥) استوهنوا ـثل. (٦) مالك ـثل.

يحكى انّه دخل الدار (اى: دار أبي‌الحسن عليه‌السّلام يوم وفاته) وقد اجتمع فيها جلّ بنى هاشم من الطالبيّين والعبّاسيّين (والقوّاد و غيرهم ـخ) واجتمع خلق من الشيعة ولم يكن ظهر عندهم امر ابى‌محمّد عليه السّلام ولاعرف خبره الّا الثقات الّذين نصّ ابوالحسن عليه‌السّلام عندهم عليه فحكوا انّهم كانوا فى مصيبةٍ و حيرة فهم فى ذلك اذ خرج من الدار الداخلة فصاح بخادم آخر يا ريّاش خذ هذه الرقعة وامضِ بها الى دار اميرالمؤمنين وادفعها الى فلان و قل له هذه رقعة الحسن بن على عليه‌السّلام فاستشرف الناس لذلك ثمّ فتح من صدر الرواق باب و خرج خادم اسود ثمّ خرج بعده ابومحمّد عليه‌السّلام حاسراً مكشوف الرأس مشقوق الثياب و عليه مبطنة (ملحم ـك) بيضاء و كأنّ وجهه وجه ابيه عليه‌السّلام لا يخطىء منه شيئاً وكان فى الدار أولاد المتوكّل و بعضهم ولاة العهود فلم يبقَ أحد الّا قام على رجله و وثب اليه ابومحمّد(١) الموفّق فقصده ابومحمّد عليه‌السّلام فعانقه ثمّ قال له مرحباً بابن العمّ وجلس بين بابى الرواق والناس كلّهم بين يديه وكانت الداركالسوق بالاحاديث فلمّا خرج و جلس أمسك(٢) الناس فماكنّا نسمع شيئاً الّا العطسة والسعلة و خرجت جارية تندب اباالحسن عليه‌السّلام فقال ابومحمّد عليه‌السّلام ما هيهنا من يكفينا(٣) مؤنة هذه الجارية(٤) فبادر الشيعة اليها فدخلت الدار (الى ان قال) و تكلّمت الشيعة فى شقّ ثيابه و قال بعضهم رأيتم أحداً من الأئمّة عليهم‌السّلام شقّ ثوبه فى مثل هذه الحال فوقع الى من قال ذلك يا احمق ما يدرك ما هذا قد شقّ موسى على هرون.

٥٠٣٠ (٣٩) **كافى** ٣٢٦ ـج ١ ـ محمّدبن‌يحيى و غيره عن سعد

---

(١) احمد ـخ ل. (٢) مسك ـخ ك. (٣) يكفى ـخ ل. (٤) الجاهلة ـخ.

ابن عبدالله عن جماعةٍ من بنى هاشم منهم الحسن بن الحسن الأفطس انّهم حضروا يوم توفّى محمّدبن‌على‌بن‌محمّد باب ابى‌الحسن يعزّونه وقد بسط لى فى صحن داره والناس جلوس حوله فقالوا قدّرنا ان يكون حوله من آل ابى‌طالب و بنى‌شاهم و قريش مأة و خمسون رجلاً سوى مواليه و سائر الناس اذ نظر الى الحسن بن على عليه‌السّلام قد جاء مشقوق الجيب حتّى قام عن يمينه و نحن لانعرف فنظر اليه ابوالحسن عليه‌السّلام بعد ساعة (فقال ـ خ) يا بنيّ أحدِث لله عزّوجلّ شكراً فقد أحدث فيك امراً فبكى الفتى و حمدالله واسترجع و قال الحمد لله ربّ العالمين و انا أسأل الله تمام نعمة لنا فيك(١) و انّالله و انّا اليه راجعون فسألنا عنه فقيل هذا الحسن ابنه و قدّرنا له فى ذلك الوقت عشرين سنة او ارجح فيومئذٍ عرفناه و علمنا انّه قد اشار اليه بالامامة و أقامه مقامه.

٥٠٣١ (٤٠) تهذيب ٣٢٥ ج ٨ ـ احمد بن محمّد بن داود القمىّ فى نوادره قال روى محمّدبن‌عيسى عن اخيه جعفر بن عيسى عن خالد بن سدير أخِ حنّان بن سدير قال سألت اباعبدالله عليه‌السّلام عن رجل شقّ ثوبه علىٰ ابيه و(٢) و علىٰ اُمّه او علىٰ اخيه او علىٰ قريبٍ له فقال لابأس بشقّ الجيوب(٣) قد شقّ موسى بن عمران على اخيه هٰرون ولايشقّ الوالد على ولده ولا زوج على امرأته و تشقّ المرأة على زوجها و اذا شقّ زوج على امرأته او والد على ولده فكفّارته حنث يمينٍ ولاصلوة لهما حتّى يكفّرا و يتوبا من ذلك و اذا خدشت المرأة وجهها او جزّت شعرها او نتفته ففى جزّ الشعر عتق رقبةٍ او صيام شهرين متتابعين او إطعام ستّين مسكيناً وفى الخدش اذا دميت

---

(١) اى تمام النّعمة لنا فى بقائك. (٢) أو ـ خ يب. (٣) الثوب ـ خ.

وفى النتف كفّارة حنث يمينٍ ولا شىء فى اللطم على الخدود سوى الاستغفار والتوبة و قد شققن الجيوب ولطمن الخدود الفاطميّات على الحسين بن على عليهما السّلام و على مثله تلطم الخدود و تشقّ الجيوب.

وتقدّم فى رواية الدعائم(١٠)من باب (٧) وقت عيادة المريض و آدابها من ابواب الاحتضار ما يناسب ذلك فليلاحظ. **وفى** رواية ابن عروة(٢٢)من باب(٧)ماورد من الثواب لحمل الجنازة من ابواب الدفن قوله غلب النساء على جنازة كُثَيِّر يبكينه و يذكرن عزة فى ندبتهنّ قال فقال ابوجعفر عليه السّلام محمّد بن على(١)الموالى عن جنازة كُثَيِّر لارفعها قال فجعلنا ندفع عنها النساء و جعل يضربهنّ محمّد عليه السّلام بكمه و يقول تنحّين يا صويحبات يوسف.

وفى رواية زرارة(١)من باب(١٢)ان التشييع لايترك لأجل الصراخ قوله قلت لابى جعفر عليه السّلام انّ عطاء قد رجع قال عليه السّلام ولِمَ قلت صرخت هذه الصارخة فقال لها لتسكتنّ او لنرجعنّ فلم تسكت فرجع فقال عليه السّلام امضِ بنا فلو انّا اذا رأينا شيئاً من الباطل مع الحقّ تركنا له الحقّ لم نقض حقّ مسلم.

وفى رواية الدعائم(١٣)من باب(٦)جواز البكاء على الميّت مالم يقل ما يسخط الربّ من ابواب التعزية قوله صلّى الله عليه وآله و انّما نهيتكم عن النوح والعويل. **وفى** رواية أنس(١٧)قوله صلّى الله عليه وآله و ايّاكنّ و نعيق الشيطان (الى ان قال) و مهما يكن من اليد واللسان فمن الشيطان.

ويأتى فى رواية أنس(١٣)والاصبغ(١٤)من باب (١٠) تأكّد استحباب الصبر عند المصيبة ورواية يونس(٢) وابن كامل(٦) من باب

---

(١) كذا فى الاصل وهنا بياض والظاهران مكانه (ادفعوا).

(١٦)استحباب اظهارالتأثرقبل نزول المصيبة مايدلّ على ذلك فلاحظ.

وفى رواية يونس (٢) من باب(٤٧)حكم كسب النائحة من ابواب ما يكتسب به قوله عليه‌السّلام يا جعفر أوقف لى من مالى كذا وكذا للنوادب تندبنى عشر سنين بمنىً أيّام منى.

(٩) باب كراهة ضرب المصاب يده على فخذه

٥٠٣٢(١) كافى٢٢٤ج٣ ـ على بن ابراهيم عن ابيه عن النوفلى عن السكونى عن ابى‌عبدالله عليه‌السّلام قال قال رسول‌الله صلّى‌الله‌عليه وآله ضرب المسلم يده على فخذه عند المصيبة إحباط لأجره.

٥٠٣٣ (٢) كافى ٢٢٥ ج ٣ ـ (عدّة من اصحابنا عن ـ معلق) سهل عن على بن حسان عن موسى‌بن بكر عن ابى‌الحسن الاوّل عليه‌السّلام قال ضرب الرجل يده على فخذه(١) عند المصيبة احباط لاجره.

٥٠٣٤ (٣) فقيه ٢٩٨ ج ٤ ـ روى صفوان بن يحيى و محمّد ابن ابى‌عمير عن موسى بن بكر عن زرارة عن الصادق جعفر بن محمّد عليهماالسّلام (فى حديث) قال ان الله ينزل الصبر على قدر المصيبة (و ـ خ) من ضرب يده على فخذه عند مصيبة(٢) حبط أجره نهج‌البلاغة ١١٤٣ ـ قال عليه‌السّلام ينزل الصبر على قدر المصيبة و ذكر مثله.

وتقدّم فى الرضوىّ(٤)من باب(١٦)كراهة المشى مع الجنازة من ابواب الدفن قوله عليه‌السّلام (اياك ان) تضرب يدك على فخذك فانّه يحبط أجرك عند المصيبة.

(١٠) باب تأكّد استحباب الصبر عند المصيبة و ذكر قوله تعالى ﴿إِنَّا لِلّٰهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ راجعون﴾ و كثرة ثوابه و كراهة الجزع عندها

قال‌الله تعالى فى سورة البقرة: ﴿وَلَنَبْلُوَنَّكُمْ بِشَيْءٍ مِنَ الْخَوْفِ

---

(١) فخذيه ـ خ ل. (٢) مصيبته ـ فقيه.

وَالْجُوعِ وَنَقْصٍ مِنَ الْأَمْوالِ وَالْأَنْفُسِ وَالثَّمَراتِ وَبَشِّرِ الصّابِرِينَ﴾(آيه ١٥٥) ﴿اَلَّذِينَ إِذا أَصابَتْهُمْ مُصِيبَةٌ قالُوا إِنّا لِلّٰهِ وَإِنّا إِلَيْهِ راجِعُونَ﴾(آيه ١٥٤) ﴿أُولٰئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَواتٌ مِنْ رَبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ وَأُولٰئِكَ هُمُ الْمُهْتَدُونَ﴾ (آيه ١٥٧).

وفى سورة لقمان: ﴿وَاصْبِرْ عَلىٰ ما أَصابَكَ إِنَّ ذٰلِكَ مِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ﴾ (آيه ١٧).

وفى سورةالزمر (٣٩):﴿إِنَّما يُوَفَّى الصّابِرُونَ أَجْرَهُمْ بِغَيْرِ حِسابٍ﴾(آيه ١٠) (والآيات الدالة على استحباب الصبر و فضيلته كثيرة جدّاً و أوردنا منها هذه تيمناً).

٥٠٣٥(١) **كافى** ٢٦١ ج ٣ ـ على بن محمّد عن **صالح** ابن ابى حمّاد رفعه قال جاء اميرالمؤمنين عليه‌السّلام الى الأشعث بن قيس يعزّيه بأخٍ له يقال له عبدالرحمٰن فقال له اميرالمؤمنين عليه السّلام إن جزعت فحقّ الرحم أتيت وإن صبرت فحقّ‌الله أدّيت على أنك إن صبرت جرى عليك القضاء وانت محمود وإن جزعت جرىٰ عليك القضاء وانت مذموم فقال له الأشعث إنّالله و انّا اليه راجعون فقال اميرالمؤمنين عليه‌السّلام اتدرى ما تأويلها فقال (له ـ خ) الأشعث لا أنت غاية العلم و منتهاه فقال له أمّا قولك انا لله فإقرار منك بالمِلكِ و أمّا قولك و انّا اليه راجعون فإقرارمنك بالهلاك (١).

٥٠٣٦ (٢) **البحار** ١٣١ ج ٨٢ ـ أعلام الدّين وروى أن أمير المؤمنين عليه‌السّلام سمع‌انساناً يقول إنّالله و اناّاليه راجعون فقال قولنا انّالله اقرار له منّابالملك و قولنا انّا اليه راجعون‌اقرار على أنفسنا بالهلك.

٥٠٣٧ (٣) **نهج البلاغة** ١١٢٠ ـ وقد سمع عليه‌السّلام رجلاً يقول ﴿انّالله وانّا اليه راجعون﴾ فقال انّ قولنا ﴿انّالله﴾ اقرار على أنفسنا بالملك

---

(١) بالهلك ـخ ل.

و قولنا ﴿ و انّا اليه راجعون ﴾ اقرار على انفسنا بالهلك.

٥٠٣٨ (٤) **مستدرك** ٤٣١ ج ٢ ـ الشيخ ابوالفتوح فى تفسيره عن اميرالمؤمنين عليه‌السّلام انّه قال ان صبرت جرت عليك المقادير و انت مأجور وان جزعت جرت عليك المقادير وانت مأزور.

٥٠٣٩(٥) **كافى** ٢٢٥ج٣ ـ عدّة من اصحابنا عن سهل عن الحسن بن على عن فضيل(١) بن(٢) ميسر(٣) قال كنّا عند ابى عبدالله عليه‌السّلام فجاءه(٤) رجل فشكااليه مصيبةً أُصيب بها فقال له ابوعبدالله عليه‌السّلام أما إنّك ان تصبر تؤجر وان لاتصبر يمضى عليك قدر الله الذى قدّر عليك وانت مأزور.

البحار ١٤٢ج ٨٢ ـ المسكّن عن أبى ميسرة قال كنّا عند أبى عبدالله عليه‌السّلام و (ذكر نحوه)

٥٠٤٠ (٦) **مستدرك** ٤٠٢ ج ٢ ـ الشريف الزاهد محمّد بن على الحسينى فى كتاب التعازى باسناده عن ابراهيم بن محمّد عن محمّد بن فضل عن السرىّ بن عامر قال جاء رجل الى اميرالمؤمنين عليه السّلام فقال يا اميرالمؤمنين هلك ابن لى فجزعت عليه جزعاً شديداً اخاف ان يكون حبط أجرى فقال علىّ عليه‌السّلام بئس الخلف من ابنك، يا أيها الناس خذوا عنّى خمساً فوالذى نفسى بيده لو اتعبتم المطىّ(٥) لأنضيتموهنّ(٦) قبل ان تدركوهنّ لايرجو العبد الّا ربّه ولايخاف الّا ذنبه ولايستحيى من لايعلم ان يتعلّم ولايستحيى العالم اذا سئل ان يقول الله أعلم والصبر من الايمان بمنزلة الرأس من الجسد

---

(١) فضل ـ خ ل. (٢) عن ـ خ ل. (٣) ميسرة ـ خ. (٤) فجاء رجل ـ خ كا.

(٥) المطية من الدّواب التى تمطّ فى سيرها و هو مأخوذ من المطواى المد.

(٦) انضى فلان بعيره اى: هزله ـ اللسان.

فاذا قطع الرأس انهدم الجسد و لا ايمان لمن لا صبر له.

٥٠٤١ (٧) **امالي الصدوق** ٢٩٣ ـ **العيون** ٥ ج ٢ ـ حدثنا (ابوالحسن ـ العيون) محمّدبن القاسم الاسترابادى(١) قال حدثنا احمد بن الحسن الحسينى عن الحسن بن على (بن الناصر ـ الامالى) عن ابيه عن محمّد ابن على عن ابيه الرضا عن (ابيه ـ العيون) موسى بن جعفر عليه السّلام قال رأى الصادق عليه السّلام رجلاً قد اشتدّ جزعه على ولده فقال يا هذا جزعت للمصيبة الصغرى و غفلت عن المصيبة الكبرى (و ـ خ) لو كنت لِما صار اليه ولدك مستعدّاً لما اشتدّ عليه جزعك فمصابك بتركك الاستعداد (له ـ الامالى) اعظم من مصابك بولدك.

٥٠٤٢ (٨) **الاقبال** ٥٧٨ ـ روينا باسنادنا الذى ذكرناه من عدّة طرق الى جدّى ابى جعفر الطوسى عن المفيد محمّد بن محمّد بن النعمان والحسين بن عبيدالله عن ابى جعفر محمّد بن على بن الحسين ابن بابويه عن محمّد بن الحسن بن الوليد عن محمّد بن الحسن الصفّار عن محمّد بن الحسين ابن ابى الخطّاب عن محمّد ابن ابى عمير عن اسحٰق بن عمّار و روينا ايضاً باسنادنا الى جدّى ابى جعفر الطوسىّ عن ابى الحسين احمد بن محمّد بن سعيد بن موسى الأهوازى عن ابى العباس احمد بن محمّد بن سعيد قال حدثنا محمّد بن الحسن القطرانى قال حدثنا الحسين بن ايّوب الخثعمى قال حدثنا صالح ابن (ابى الأسود ـ خ) عن عطيّة بن نجيح بن المطهر الرازى و اسحق بن عمّار الصيرفى قالا معاً انّ اباعبدالله جعفر بن محمّد عليهما السّلام كتب الى عبدالله بن الحسن (رض) حين حمل هو و اهل بيته يعزّيه عمّا صار اليه بسم الله الرحمن الرحيم الى الخلف الصالح والذرّيّة الطيّبة من ولد اخيه و

---

(١) المفسر الجرجانى ـ العيون.

ابن‌عمّه امّا بعد فلئن كنت قد تفردّت انت و اهل بيتك ممّن حمل معك بما اصابكم ما انفردت بالحزن والغيظة(١) والكأبة وأليم وجع القلب دونى فلقد نالنى من ذلك من الجزع والقلق و حرّ المصيبة مثل ما نالك. ولكن رجعت الى ما امرالله جلّ جلاله به المتقين من الصبر و حسن العزاء حين(٢) يقول لنبيّه صلّى‌الله عليه وآله ﴿ **فَاصْبِرْ(٣) لِحُكْمِ رَبِّكَ فَإِنَّكَ بِأَعْيُنِنَا** ﴾ وحين يقول ﴿ **فَاصْبِرْ لِحُكْمِ رَبِّكَ وَلَا تَكُنْ كَصَاحِبِ الْحُوتِ** ﴾ وحين يقول لنبيّه صلّى‌الله عليه وآله حين مثّل بحمزة عليه‌السّلام ﴿ **وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُمْ بِهِ وَ لَئِنْ صَبَرْتُمْ لَهُوَ خَيْرٌ لِلصَّابِرِينَ** ﴾ و صبر صلّى‌الله عليه وآله ولم يعاقب وحين يقول ﴿ **وَأْمُرْ أَهْلَكَ بِالصَّلَوٰةِ وَاصْطَبِرْ عَلَيْهَا لَا نَسْئَلُكَ رِزْقًا نَحْنُ نَرْزُقُكَ وَالْعَاقِبَةُ لِلتَّقْوَىٰ** ﴾ و حين يقول ﴿ **اَلَّذِينَ إِذَا أَصَابَتْهُمْ مُصِيبَةٌ قَالُوا إِنَّا لِلَّه وَ إِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ أُولَٰئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِنْ رَبِّهِمْ وَ رَحْمَةٌ وَ أُولَٰئِكَ هُمُ الْمُهْتَدُونَ** ﴾ و حين يقول ﴿ **إِنَّمَا يُوَفَّى الصَّابِرُونَ أَجْرَهُمْ بِغَيْرِ حِسَابٍ** ﴾ و حين يقول لقمان لابنه ﴿ **وَاصْبِرْ عَلَىٰ مَا أَصَابَكَ إِنَّ ذَٰلِكَ مِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ** ﴾.

و حين يقول عن موسى و ﴿ **قَالَ مُوسَىٰ لِقَوْمِهِ اسْتَعِينُوا بِاللهِ وَاصْبِرُوا إِنَّ الْأَرْضَ لِلهِ يُورِثُهَا مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ وَالْعَاقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ** ﴾ و حين يقول ﴿ **اَلَّذِينَ آمَنُوا وَ عَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَ تَوَاصَوْا بِالْحَقِّ وَ تَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ** ﴾ وحين يقول ﴿ **ثُمَّ كَانَ مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا وَ تَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ وَ تَوَاصَوْا بِالْمَرْحَمَةِ** ﴾ وحين يقول ﴿ **وَلَنَبْلُوَنَّكُمْ بِشَيْءٍ مِنَ الْخَوْفِ وَالْجُوعِ وَنَقْصٍ مِنَ الْأَمْوَالِ وَالْأَنْفُسِ وَالثَّمَرَاتِ وَ بَشِّرِ الصَّابِرِينَ** ﴾ و حين يقول ﴿ **وَكَأَيِّنْ مِنْ نَبِيٍّ قَاتَلَ مَعَهُ رِبِّيُّونَ كَثِيرٌ فَمَا وَهَنُوا لِمَا أَصَابَهُمْ فِي سَبِيلِ اللهِ وَ مَا ضَعُفُوا وَ مَا اسْتَكَانُوا وَاللهُ يُحِبُّ الصابرين** ﴾ و حين يقول ﴿ **وَالصَّابِرِينَ وَالصَّابِرَات** ﴾ و حين يقول

(١) الغيظ ـ البحار. (٢) حتى ـ البحار. (٣) فى القرآن ـ واصبر.

﴿ وَاصْبِرْ حتّى يَحْكُمَ اللهُ وَهُوَ خَيْرُ الْحاكِمينَ ﴾ و امثال ذلك من القرآن كثير.

واعلم اَى عمّ وابن عمّ انّ الله جلّ جلاله لم يبال بضُرّ الدنيا لوليّه ساعة قطّ ولاشيء أحبّ اليه من الضُرّ والجهد والأذى(١) مع الصبر وانّه تبارك وتعالى لم يبال بنعيم الدّنيا لعدوّه ساعةً قطّ ولولا ذلك ما كان اعداؤه يقتلون اولياءه و يخيفونهم(٢) و يمنعونهم واعداؤه آمنون مطمئنّون عالون ظاهرون (قاهرون ـ خ) ولولا ذلك ما قتل(٣) زكريّا و احتجب يحيى ظلماً و عدواناً في بغيّ من البغايا ولولا ذلك ما قتل جدّك على بن ابى طالب صلوات الله عليه لما قام بأمر الله جلّ و عزّ ظلماً و عمّك الحسين بن فاطمة صلّى الله عليهما اضطهاداً(٤) وعدواناً ولولا ذلك ما قال الله عزّوجلّ في كتابه ﴿ وَلَولا اَنْ يَكُونَ النّاسُ اُمّةً واحِدَةً لَجَعَلْنا لِمَنْ يَكْفُرُ بِالرَّحْمٰنِ لِبُيُوتِهِمْ سُقُفاً مِنْ فِضَّةٍ وَ مَعارِجَ عَلَيْها يَظْهَرُونَ ﴾ ولولا ذلك لما قال في كتابه ﴿ اَيَحْسَبُونَ اَنَّما نُمِدُّهُمْ بِهِ مِنْ مالٍ وَ بَنينَ نُسارِعُ لَهُمْ فِي الْخَيْراتِ بَلْ لا يَشْعُرُونَ ﴾ ولو لا ذلك لما جاء في الحديث لولا أن يحزن المؤمن لجعلت للكافر عصابةً من حديدٍ لا يصدع رأسه أبداً ولولا ذلك لما جاء في الحديث «انّ الدنيا لاتساوى عندالله جناح بعوضةٍ» ولولا ذلك ما سقى كافراً منها شربة من ماء ولولا ذلك لما جاء في الحديث «لوانّ مؤمناً على قلّة جبل لبعث الله له كافراً او منافقاً يؤذيه» ولولا ذلك لما جاء في الحديث انّه «اذا احبّ الله قوماً او احبّ عبداً صبّ عليه البلاء (صبّاً ـ خ) فلا يخرج من غمّ الاوقع في غمّ» ولولا ذلك لما جاء في الحديث «ما من جرعتين احبّ الى الله عزّوجلّ ان يجرعهما عبده المؤمن في الدنيا من جرعة غيظ كظم عليها و جرعة عند مصيبةٍ صبر عليها بحسن عزاء واحتساب» ولولا

---

(١) والبلاء ـ البحار. (٢) يحيفونهم بالحاء المهملة ـ خ ل.

(٣) لما قتل ذكريّا و يحيى بن زكريّا ـ البحار. (٤) اى: ظلماً و قهراً.

ذلك لماكان اصحاب رسول‌الله صلّی‌الله علیه وآله یدعون علی من ظلمهم بطول العمر و صحّة البدن و کثرة المال والولد ولولا ذلك ما بلغنا انّ رسول‌الله صلّی‌الله علیه وآله کان اذا خصّ رجلاً بالترحّم علیه والاستغفار استشهد فعلیکم یا عمّ و ابن عمّ و بنی عمومتی واخوتی بالصبر والرضا والتسلیم والتفویض الی الله جلّ و عزّ و الرضا والصبر علیٰ قضائه والتمسّك بطاعته والنزول عند امره افرغ الله علینا و علیکم الصبر و ختم لنا ولکم بالاجر والسعادة وانقذکم و ایّانا من کلّ هلکةٍ بحوله وقوّته انّه سمیع قریب و صلّی‌الله علی صفوته من خلقه محمّدٍ النّبیّ و اهل بیته.

البحار ١٤٨ ج ٨٢ ـ نقلاً عن مسکّن الفؤاد بالسند الأوّل من السندین مثله.

٥٠٤٣ (٩) **کافی** ٩٠ ـ ح٢ ـ علی (بن ابراهیم ـ خ) عن ابیه عن جعفربن‌محمّدالأشعری عن‌عبدالله‌بن‌میمون عن ابی‌عبدالله علیه‌السّلام قال دخل امیرالمؤمنین علیه‌السّلام المسجد فاذا هو برجل علی باب المسجدکئیب حزین فقال له امیرالمؤمنین علیه‌السّلام مالك قال یا امیرالمؤمنین اصبت بابی (وامّی ـخ) و اخی و اخشی ان اکون قد وجلت فقال له امیرالمؤمنین علیه‌السّلام علیك بتقوی الله عزّوجلّ والصبر تقدم علیه غدا والصبر فی الأُمور بمنزلة الرأس من الجسد فاذا فارق الرأس الجسد فسد الجسد و اذا فارق الصبر الأُمور فسدت الأُمور.

٥٠٤٤(١٠)**مستدرك** ٤٣٠ج٢ ـ الشیخ ابوالفتوح‌الرازیّ فی تفسیره عن رسول‌الله صلّی‌الله علیه وآله انّه مرّفی یوم أُحدٍ علی امرأةٍ حملت ثلاث جنائز علی بعیرٍ فقال صلّی‌الله علیه وآله من هؤلاء فقالت اخی

وابنى و زوجى يا رسول‌الله فمالى ان صبرت فقال ان صبرت فلك الجنّة قالت فما ابالى بعد هذا.

نهج البلاغة ١٢٨٣ ـ و قال عليه‌السّلام من عظّم صغار المصائب ابتلاه الله بكبارها.

٥٠٤٥ (١١) **نهج‌البلاغة** ١٢١٨ ـ قال علىّ عليه‌السّلام على قبر رسول‌الله صلّى‌الله عليه وآله ساعة دفن انّ الصبر لجميل الاّ عنك و ان الجزع لقبيح الاّ عليك.

٥٠٤٦ (١٢) **وفيه** ٧٢٣ ـ قال عند تغسيله النبىّ صلّى‌الله عليه‌وآله و تجهيزه و لولا انّك امرت بالصبر و نهيت عن الجزع لأنفدنا عليك ماء الشئون (١).

٥٠٤٧ (١٣) **كافى** ١٣٦ ج ٣ ـ (على‌بن‌ابراهيم عن ابيه ـ عن معلق) محمّدبن عيسى عن يونس عن **الهيثم** بن واقد عن رجل عن ابى‌عبدالله عليه‌السّلام قال دخل رسول‌الله صلّى‌الله عليه و آله على رجل من اصحابه و هو يجود بنفسه فقال يا ملك الموت ارفق بصاحبى فانّه مؤمن فقال ابشر يا محمّد فانّى بكلّ مؤمنٍ رفيق واعلم يا محمّد انى اقبض روح ابن آدم فيجزع اهله فأقوم فى ناحيةٍ من دارهم فاقول ما هذا الجزع فوالله ما تعجّلنا قبل أجله و ماكان لنا فى قبضه من ذنب فان تحتسبوا و تصبروا تؤجروا وان تجزعوا تأثموا و تؤزروا واعلموا انّ لنا فيكم عودةً ثمّ عودة فالحذر الحذر انّه ليس فى شرقها ولا فى غربها اهل بيت مدر(٢) ولا وبر الاّ و انا أتصفّحهم فى كلّ يومٍ خمس مرّاتٍ ولأنا اعلم بصغيرهم و كبيرهم منهم بانفسهم ولو اردتُ قبض روح

---

(١) الشأن: مجرى الدمع الى العين. (٢) وفى الحديث احبّ الىّ من اهل الوبر والمدر اى اهل البوادى و المدن و القرى، و هو من و بر الابل.

بعوضةٍ ما قدرت عليها حتّى يأمرني ربّي بها فقال رسول‌الله صلّى‌الله عليه وآله انّما يتصفّحهم(١) في مواقيت الصلوة فان كان ممّن يواظب عليها عند مواقيتها لقنّه شهادة ان لا اله الّا الله وانّ محمّداً رسول الله و نحىّ عنه ملك الموت ابليس.

٥٠٤٨ (١٤) **كافي** ١٣٦ ج ٣ ـ عنه عن ابيه عن ابن محبوب عن المفضّل بن صالح عن جابر عن ابي جعفر عليه‌السّلام قال حضر رسول‌الله صلّى‌الله عليه وآله رجلاً من الانصار وكانت له حالة حسنة عند رسول‌الله صلّى‌الله عليه وآله فحضره عند موته فنظر الى ملك الموت عند رأسه فقال له رسول‌الله صلّى‌الله عليه وآله ارفق بصاحبي فانّه مؤمن فقال له ملك الموت يا محمّد طب نفساً و قرّعينا فانّي بكلّ مؤمن رفيق شفيق.

واعلم يا محمّد إنّي لأحضر ابن آدم عند قبض روحه فاذا قبضته صرخ صارخ من اهله عند ذلك فأتنحىّ في جانب الدار و معي روحه فأقول لهم والله ما ظلمناه ولا سبقنا به أجله ولا استعجلنا به قدره و ما كان لنا في قبض روحه من ذنب فان ترضوا بما صنع الله و تصبروا تؤجروا و تحمدوا و ان تجزعوا و تسخطوا تأثموا و تؤزروا و مالكم عندنا من عتب(٢) وإنّ لنا عندكم أيضاً لبقيّة و عودة فالحذر الحذر فما من اهل بيت مدر ولا شعر في برٍّ ولا بحرٍ الّا و أنا اتصفّحهم في كلّ يومٍ خمس مرّاتٍ عند مواقيت الصلوة حتّى لأنا اعلم منهم بأنفسهم ولو انّي يا محمّد اردت قبض نفس بعوضةٍ ما قدرت على قبضها حتى يكون الله عزّوجلّ هو الآمر بقبضها وانّي لملقّن المؤمن عند موته

---

(١) اى يتأملهم و ينظر صورهم.

(٢) من عتبة ـخ ل من عقب ـخ ل. من عتبى ـخ كا.

شهادة ان لا اله الاّ الله وانّ محمّداً رسول الله.

٥٠٤٩ (١٥) البحار ١٨٤ ج ٨٢ ـ اعلام الدين للديلميّ عن الزهرى عن انس قال قال رسول الله صلّى الله عليه وآله ما من بيت الاّ و ملك الموت يقف على بابه كلّ يوم خمس مرّات فاذا وجد الانسان قد نفد أجله وانقطع أكله ألقى عليه الموت فغشيته كرباته و غمرته غمراته فمن اهل بيته الناشرة شعرها والضاربة و جهها الصارخة بويلها الباكية بشجوها(١) فيقول ملك الموت و يلكم ممّ الفزع و فيم الجزع والله ما اذهبت لأحد منكم مالاً ولا قرّبت له اجلاً ولا اتيته حتى أمرت ولا قبضت روحه حتى استؤمرت وانّ لى اليكم عودةً ثمّ عودة حتّى لاأُبقى منكم أحداً الخبر.

٥٠٥٠ (١٦) مستدرك ٤٤٧ ج ٢ ـ شاذان بن جبرئيل القمى فى كتاب الفضائل عن ابى الحسن على بن محمّد بالاسناد الصحيح عن الاصبغ بن نباتة انّه قال كنت مع سلمان الفارسى و هو اميرالمدائن و ساق قصّة تكلّم الميّت مع سلمان (الى ان قال) قال الميّت فلمّا اشتدّ صراخ القوم و بكاؤهم جزعاً علىّ التفت اليهم ملك الموت بغيظ و خنق و قال معاشر القوم ممّن بكاؤكم فوالله ما ظلمناه فتشكون ولا اعتدينا عليه فتصيحون و تبكون ولكن نحن و انتم عبيد ربّ واحد ولو امرتم فينا كما امرنا فيكم لامتثلتم فينا كما امتثلنا فيكم والله ما اخذناه حتى فنى رزقه وانقطعت مدّته وصار الى ربّ كريم يحكم فيه ما يشاء «و هو على كلّ شى قدير» فان صبرتم او جرتم وان جزعتم أثمتم كم لى من رجعة اليكم آخذ البنين والبنات والآباء والامّهات الخبر.

٥٠٥١ (١٧) البحار ١١٦ ج ٨٢ ـ مسكّن الفؤاد و عن ابى عبدالله

---

(١) الشجو: الهمّ والحزن.

عليه‌السّلام من أُصيب بمصيبةٍ جزع عليها أو لم يجزع صبر عليها أولم يصبر كان ثوابه من الله الجنّة.

٥٠٥٢ (١٨) **البحار** ١٢٢ ج ٨٢ مسكّن‌الفؤاد و عن النبيّ صلّى‌الله عليه و آله قال المصائب مفاتيح الأجر. **دعوات** الراوندي ٢٨٨ ـ وقال أميرالمؤمنين عليه‌السّلام المصائب بالسويّة مقسومة بين البريّة.

٥٠٥٣ (١٩) **ثواب الاعمال** ٢٣٥ ـ حدثني محمّدبن‌الحسن رضى الله عنه قال حدثني محمّد ابن أبي‌القاسم عن أحمد ابن أبي‌عبدالله عن الحسن بن‌الحسين بن يزيد عن ابراهيم ابن أبي‌بكر عن عاصم عن أبي‌حمزة الثماليّ عن أبي‌جعفر الباقر عليه‌السّلام قال سمعته يقول: من صبر على مصيبةٍ زاده الله عزّاً الى عزّهٍ و أدخله الجنّة مع محمّدٍ و أهل بيته عليهم‌السّلام.

٥٠٥٤ (٢٠) **امالي‌المفيد** ٩٣ ـ قال أخبرني ابوالحسن احمد بن محمّد بن الحسن قال حدثني أبي عن محمّد بن الحسن الصفّار عن أحمدبن محمّدبن عيسى عن‌الحسن‌بن‌محبوب عن مالك بن عطيّة عن داود بن فرقد عن أبي‌عبدالله الصادق جعفر بن محمّد عليهماالسّلام قال إنّ فيما ناجى‌الله به موسى بن عمران عليه‌السّلام أن يا موسى ما خلقت خلقاً هو أحبّ الىّ من عبدى المؤمن و انّى انّما أبتليه لما هو خير له (و أزوى ـ ١ ـ عنه ما يشتهيه لما هو خير له و اعطيه لما هو خير له) و أنا أعلم بما يصلح عبدى فليصبر على بلائى و ليشكر نعمائى و ليرض بقضائى أكتبه فى الصدّيقين عندى اذا عمل بما يرضينى و أطاع أمرى.

٥٠٥٥ (٢١) **كنزالفوائد** ٥٨ ـ و من كلام أميرالمؤمنين عليه‌السّلام من كنوز الايمان الصبر على المصائب.

٥٠٥٦ (٢٢) **البحار** ١٣٧ ج ٨٢ ـ مسكّن الفؤاد و عن ابن‌عبّاس لما دخل رسول‌الله صلّى‌الله عليه و آله على الأنصار فقال أمؤمنون أنتم فسكتوا فقال رجل نعم يا رسول‌الله فقال و ما علامة ايمانكم فقالوا نشكر على الرخاء و نصبر على البلاء و نرضى بالقضاء فقال مؤمنون و ربّ الكعبة.

٥٠٥٧ (٢٣) **الدعائم** ٢٢٣ ج ١ ـ و عن رسول‌الله صلّى‌الله‌عليه‌و آله أنّه مرّ على قوم من الأنصار و هم فى بيت فسلّم عليهم ووقف فقال كيف أنتم فقالوا انّا مؤمنون يا رسول‌الله قال أفمعكم برهان ذلك (و ذكر نحوه).

٥٠٥٨ (٢٤) **البحار** ١٤٤ ج ٨٢ ـ مسكّن الفؤاد عن اسحاق بن عمّار عن الصادق عليه‌السّلام انّه قال يا اسحاق لاتعدّنّ مصيبةً أُعطيت عليها الصبر واستوجبت عليها من الله الثواب بمصيبة، إنّما المصيبة الّتى يحرم صاحبها أجرها و ثوابها اذا لم يصبر عند نزولها.

٥٠٥٩ (٢٥) **البحار** ١٤٢ ج ٨٢ ـ المسكّن عن ربعى بن عبدالله عن الصادق عليه‌السّلام قال انّ الصبر والبلاء يستبقان الى المؤمن فيأتيه البلاء و هو صبور و انّ الجزع والبلاء يستبقان الى الكافر فيأتيه البلاء و هو جزوع .

٥٠٦٠ (٢٦) **الدعوات** ٢٨٧ ـ وقال زين العابدين عليه‌السّلام ما أُصيب أميرالمؤمنين عليه‌السّلام بمصيبةٍ الّا صلّى فى ذلك اليوم ألف ركعةٍ و تصدّق على ستّين مسكيناً و صام ثلاثة أيّام و قال لأولاده اذا أُصبتم بمصيبةٍ فافعلوا بمثل ما أفعل فانّى رأيت رسول‌الله صلّى‌الله عليه وآله هكذا يفعل.

٥٠٦١ (٢٧) **البحار** ١٣٩ ج ٨٢ ـ مسكّن الفؤاد وعنه صلّى‌الله عليه و آله

عجباً لأمر المؤمن انّ أمره كلّه له خير و ليس ذلك لأحدٍ الّا للمؤمن ان أصابته سرّاء شكر فكان خيراً له وان أصابته ضرّاء صبرفكان خيراً له.

٥٠٦٢(٢٨)**وفيه**١٣٩ج٨٢ ـ مسكّن‌الفؤاد و عن أبى‌بصير قال سمعت أباعبدالله عليه‌السّلام يقول انّ الحرّ حرّ على جميع أحواله إن تأتيه نائبة صبر لها و ان تداكّت عليه المصائب لم تكسره و ان أُسِرَ و قُهِرَ واستبدل باليسر عسراً كما كان يوسف الصدّيق الأمين صلوات الله عليه لم يضرر حرّيته أن استعبد و قهر و لم تضرره ظلمة الجبّ و وحشته و ما ناله أنْ مَنَّ الله عليه فجعل الجبّار العاتى له عبداً بعد أن كان مالكاً فأرسله و رحم به أُمّةً وكذلك الصبر يعقب خيراً فاصبروا و وطّنوا انفسكم على الصبر تؤجروا.

وتقدّمفى رواية الحسن البصرى (٧) من باب (٤) حكم الشكاية من المرض من ابواب الاحتضار قوله ألا أُخبركم بخمس خصالٍ هى من البرّ والبرّ يدعو الى الجنّة قلت بلى قال اخفاء المصيبة وكتمانها. **وفى** رواية سلمى(٩)من باب(١١)استحباب نقل المحتضر الى مصلاّه من ابواب الاحتضار قوله فلمّا سمعها عليه‌السّلام تقول انى مقبوضة الآن استبقت عيناه عليه‌السّلام بالدموع فقالت يا ابا الحسن اصبر فانّ الله مع الصابرين.

وفى رواية ذريح(٣٧)من باب(١٠)عدّ التكبير فى الصلوة من ابواب الصلوة على الميّت قوله عليه‌السّلام لمّا مات سهل بن حنيف جزع اميرالمؤمنين عليه‌السّلام عليه جزعاً شديداً. **وفى**احاديث باب (٣)كيفيّته التعزية و باب(٨)حكم الصياح والصراخ و باب(٩)كراهة ضرب المصاب يده على فخذه ما يدلّ على استحباب الصبر و كراهة الجزع عند المصيبة.

ويأتي في احاديث الباب التّالي و باب(١٦)استحباب اظهار التأثر قبل نزول المصيبة ما يدلّ على ذلك.

وفي رواية عبدالله‌بن‌عليّ(٤١)من باب(٢)فضل الاذان من ابوابه قوله صلّى‌الله عليه وآله و امّا باب البلاء قلت أليس باب البلاء هو باب الصبر قال صلّى‌الله عليه وآله لأقلت فما البلاء قال المصائب والأسقام والامراض والجذام و هو باب من ياقوتة صفراء مصراع واحد ما اقلّ من يدخل فيه.

وفي رواية هارون(٢)من باب (٦١)انّ المملوك اذا أحسن عبادة ربه دخل الجنّة من ابواب العتق قوله يا سحابة احملي هذا حمل رقيق و ضعيه في ارض موسى بن عمران وضعاً رقيقاً قال فلمّا بلغ موسى بلاده قال يا ربّ بما بَلَّغتَ هذا ما ارى قال تعالى ان عبدي هذا يصبر على بلائي و يرضى بقضائي و يشكر على نعمائي.

وفيالاحاديث الواردة في فضيلة مطلق الصبر ما يدل على ذلك و هي كثيرة جدّاً.

(١١)باب‌ماوردمن‌الثواب‌لمن مات ولده ويستحبّ‌له أن يحتسب و يصبر عليه و أنّ الله تعالى اذا أحبّ عبداً قبض أحبّ ولده عليه

٥٠٦٢ (١) **فقيه** ١١٢ ج ١ ـ قال الصادق عليه‌السّلام من قدّم ولداً كان خيراً له من سبعين يخلفهم بعده كلهم قد ركبوا الخيل و قاتل في سبيل الله عزّوجلّ.

٥٠٦٣ (٢) **كافي** ٢١٨ ج ٣ ـ عدّة من اصحابنا عن احمد بن محمّد عن محمّد بن اسمعيل بن بزيع عن ابي‌اسمعيل السرّاج عن ابي عبدالله عليه‌السّلام قال ولد يقدّمه الرجل افضل من سبعين ولداً يخلفهم بعده

كلّهم قدر كبوا(١)الخيل و جاهدوا(٢)فی سبيل الله **مستدرك** ٣٩٠ ج ٢ ـ الشهيد الثانی فی مسكّن الفؤاد عن علیّ بن ميسرة عن ابی عبدالله عليه السّلام نحوه.

٥٠٦٤(٣)**وفيه** ٣٩٢ج ٢ ـ **وعن** عمروبن شعيب عن ابيه عن جدّه قال قال رسول الله صلّی الله عليه و آله من قدّم من صلبه ولداً لم يبلغ الحنث(٣)كان افضل من ان يخلف من بعده مائة كلّهم يجاهدون فی سبيل الله عزّوجلّ لاتسكن روعتهم الی يوم القيمة.

٥٠٦٥(٤)**وفيه** ٣٩٢ج ٢ ـ **وعن** ـ الحسن قال قال رسول الله صلّی الله عليه و آله لئن اقدّم سقوطاً أحبّ إلیّ من أن اخلف مائة فارسٍ كلّهم يقاتل فی سبيل الله.

٥٠٦٦(٥)**وفيه** ٣٩٢ج ٢ ـ وعن أيوب بن موسی ان النبی صلّی الله عليه وآله قال للزبير يا زبير انّك ان تقدّم سقطاً خير من ان تدع بعدك من ولدك مائة كلّ منهم علی فرسٍ يجاهدون فی سبيل الله تبارك و تعالی.

٥٠٦٧ (٦) **ثواب الاعمال** ٢٣٣ ـ حدثنی محمّد بن الحسن قال حدثنا محمّدبن الحسن الصفّار عن احمد (بن محمّد ـ ثل) عن الحسين بن سعيدعن علیّ بن ميسر(٤) عن ابيه عن أبی عبدالله قال: ولد واحد يقدّمه الرجل أفضل من سبعين ولداً يبقون بعده يدركون القائم عليه السّلام.

٥٠٦٨ (٧) **مستدرك** ٣٨٨ ج ٢ ـ القطب الراوندیّ فی دعواته عن الصادق عليه السّلام قال ولد واحد يقدّمه الرجل افضل من(٥) ولد يبقون بعده شاكين(٦) فی السلاح مع القائم عليه السّلام.

---

(١) ركب ـ خ ل. (٢) جاهد ـ خ ل. (٣) الحنث: المعصية والطاعة و قيل: الحنث الحُلُم.

(٤) مسير ـ خ. (٥) الظاهر سقوط كلمة سبعين كما فی البحار.

(٦) ای: لابسين السلاح التامّ.

٥٠٦٩ (٨) **كافى** ٢١٩ ج ٣ ـ (عدّة من اصحابنا عن ـ معلّق) احمد ابن محمّد بن خالد عن اسماعيل بن مهران عن سيف بن عميرة عن عمروبن شمر عن **جابر** عن ابى‌عبدالله عليه‌السّلام قال من قدّم من المسلمين ولدين يحتسبهما عندالله عزّوجلّ حجباه من النار باذن‌الله تعالى.

٥٠٧٠ (٩) **كافى** ٢٢٠ ج ٣ ـ محمّد بن يحيى عن سلمة بن الخطّاب عن علىّ‌بن سيف (عن ابيه ـ خ كا) عن عمرو بن شمر عن **جابر** عن **فقيه** ١١٩ ج ١ ـ ابى‌جعفر عليه‌السّلام(١) قال من قدّم أولاداً يحتسبهم عندالله عزّوجلّ حجبوه من النار باذن الله عزّوجلّ **امالى‌الصدوق** ٤٣٤ ـ حدثنا محمّد بن موسى بن المتوكّل قال حدثنى عبدالله بن جعفر الحميرى **ثواب‌الاعمال** ٢٣٣ ـ ابى (ره) قال حدثنى عبدالله بن جعفر الحميرىّ عن احمدبن محمّدبن عيسى عن علىّ بن سيف عن اخيه الحسين عن ابيه سيف بن عميرة عن عمروبن شمر عن **جابر** (بن يزيد الجعفى ـ الامالى) عن ابى‌جعفر(محمّدبن علىّ‌الباقر ـ خ) عليه‌السّلام مثله.

٥٠٧١(١٠) **ثواب‌الاعمال** ٢٣٣ ـ بهذاالاسناد عن سيف بن عميرة عن عبدالحميد بن بهرام عن شهر بن حوشب عن **عمروبن عنبسة**(٢) السلمىّ قال سمعت رسول‌الله يقول أيّما رجلٍ قدّم ثلاثة أولادٍ لم يبلغواالحنث اوامرأة قدّمت ثلاثة أولادٍ فهم حجاب يسترونه من النار.

٥٠٧٢ (١١) **مستدرك** ٣٩٧ ج ٢ ـ الشهيدالثانى فى مسكّن الفؤاد عن **قبيصة**بن هرمة(٣) قال كنت عند رسول‌الله صلّى‌الله‌عليه وآله جالساً إذ أتته امرأة فقالت يا رسول‌الله ادع الله لى فانّه ليس يعيش لى ولد قال كم مات لك قالت ثلاثة قال صلّى‌الله عليه وآله لقد احتظرت من النار

---

(١) قال الصادق عليه‌السّلام ـ فقيه. (٢) عَبَسَة ـ ثواب الاعمال ـ خ. (٣) برهة ـ خ.

بحظار(۱).

۵۰۷۳(۱۲)البحار۱٤۲ج۸۲ـ المسكّن،وكان أبوذرّ(رضى‌الله‌عنه) لايعيش له ولد فقيل له انّك امرؤ لايبقى لك ولد فقال الحمدلله الّذى يأخذهم فى دار الفناء ويدّخرهم فى دار البقاء.

۵۰۷٤(۱۳) مستدرك ۳۹۸ ج ۲ ـ الشريف الزاهد محمّدبن على الحسينى فى كتاب التعازى عن عبيدة السلمانى عن الزبير بن العوّام عن النبىّ صلّى‌الله عليه وآله قال من عال له ثلاثة اولاد لم يبلغوا الحنث كانوا له حجاباً من النار او كما قال.

۵۰۷۵ (۱٤) وفيه ـ و باسناده عن عبدالله‌بن محمّد و ابن ابى‌شيبة أملأ من حفظه فى جمادى الاخرة من سنة اربع و ثلاثين و مأتين عن ابن الاصبهانى قال اتانى ابوصالح يعزّينى على ابنٍ لى يحدّثنى عن ابى‌سعيد و ابى‌هريرة انّ النبىّ صلّى‌الله عليه وآله قلن له النساء اجعل لنا يوماً كما جعلت للرجال يوماً فأتاهنّ و وعظهنّ و ذكّرهنّ فقال ما من امرأةٍ تدفن ثلاثاً الّاكانوا لها حجاباً من النار فقالت امرأةٌ يا رسول‌الله لكنّى دفنت اثنين قال واثنين قال فلم تسأله عن الواحدة قال وفى حديث ابى‌هريرة لم تبلغ الحنث مستدرك ۳۹۵ ج ۲ ـ الشهيد الثانى فى مسكن الفؤاد عن ابى‌سعيد الخدرى انّ النساء قلن للنبىّ صلّى‌الله‌عليه وآله اجعل لنا يوما و ذكر نحوه الى قوله قال واثنين.

۵۰۷٦(۱۵)مستدرك۳۹٦ج۲ ـ وفيه عن أُمّ ميسرة(۲) الأنصاريّة عن رسول‌الله صلّى‌الله‌عليه وآله انّه دخل عليها وهى تطبخ حبّاً فقال صلّى‌الله عليه وآله من مات له ثلاث لم يبلغوا الحنث كانوا له حجاباً من النار فقالت فقلت يا رسول‌الله اثنان قال واثنان يا أُمّ ميسرة(۳) وفى

(۱) الحظار: كل ما حال بينك و بين الشيء. (۲) ميسر ـ خ. (۳) ميسر ـ خ.

لفظ آخر قالت او فرطان(١) قال او فرطان.

٥٠٧٧ (١٦) **وفيه** ٣٩٥ ج ٢ ـ عن عبدالله بن مسعود قال قال رسول‌الله صلّى‌الله عليه وآله من قدّم ثلاثةً لم يبلغوا الحنث كانوا له حصناً حصيناً فقال ابوذرّ قدّمت اثنين قال رسول‌الله صلّى‌الله‌عليه وآله واثنين ثمّ قال أُبَيّ بن كعب قدّمت واحداً فقال و واحداً و لكن انّما ذاك عند الصدمة الأُولى.

٥٠٧٨ (١٧) **الدعائم** ٢٢٣ ج ١ ـ عن رسول‌الله صلّى‌الله عليه وآله انّه قال من مات له ثلاثة من الولد فاحتسبهم حجبوه من النار قيل يا رسول الله فاثنان قال و اثنان.

٥٠٧٩ (١٨) ـ قال و روى عن الحسن البصريّ أنّه قال: بئس الشيء الولد إن عاش كدّني و إن مات هدّني فبلغ ذلك زين‌العابدين عليه‌السّلام فقال: كذب والله نعم الشيء الولد إن عاش فدعا حاضر و إن مات فشفيع حاضر. **دعوات الراوندى** ٢٨٥ مثله الّا ان فيه فشفيع سابق.

٥٠٨٠ (١٩) **الخصال** ١٨٠ ـ اخبرنا الخليل بن احمد قال اخبرنا المخلّدى(٢) قال حدثنا يونس بن عبدالأعلى قال حدثنا عبدالله بن وهب قال حدثنى عمروبن الحارث انّ ابا عشانة المعافرى(٣) حدّثه انّه سمع عقبة بن عامر يقول قال رسول‌الله صلّى‌الله عليه وآله من ثكل ثلاثة من صلبه فاحتسبهم على الله عزّوجلّ وجبت له الجنّة.

٥٠٨١ (٢٠) **ثواب الاعمال** ٢٣٣ ـ ابى (ره) قال حدثنى عبدالله بن جعفر الحميرى عن احمد بن محمّد بن عيسى عن على بن سيف عن اخيه الحسين عن سيف بن عميرة عن أشعث بن سوار عن أحنف بن

---

(١) أفرط فلان ولداً اذا مات له ولد صغير ـ اللسان. (٢) الخلدى ـ خ.

(٣) أبوعشانة هو حىّ بن يؤمن بن حجيل بن جريح المصرى.

قیس(۱) عن ابی‌ذرّ الغفاری (ره) قال ما من مسلمین یقدّمان علیهما ثلاثة اولاد لم یبلغوا الحنث الّا ادخلهم الله الجنّة بفضل رحمته.

۵۰۸۲ (۲۱) مستدرك ۳۹۹ ج ۲ ـ الشریف الزاهد محمّد بن علیّ الحسینیّ فی‌کتاب التّعازی باسناده عن ابی‌معمّرعن عبدالعزیز عن‌انس ابن مالك قال قال رسول‌الله صلّی‌الله علیه وآله ما من الناس من مسلم یتوفّی له ثلاثة من الأولاد لم یبلغوا الحنث إلّا أدخله الله الجنّة بفضل الله تعالی.

۵۰۸۳ (۲۲) مستدرك ۳۹۵ ج ۲ ـ الشهید الثانی فی مسکّن الفؤاد عن جابربن سمرة قال قال رسول‌الله صلّی‌الله علیه وآله من دفن ثلاثةً فصبر علیهم واحتسب وجبت له الجنّة فقالت اُمّ أیمن واثنین فقال من دفن اثنین و صبر علیهما واحتسبهما وجبت له الجنّة فقالت اُمّ أیمن وواحداً فسکت وأمسك ثمّ قال صلّی‌الله علیه وآله یا اُمّ أیمن من دفن واحداً فصبر علیه واحتسبه وجبت له الجنّة.

۵۰۸۴(۲۳) وعن‌بریدة ـ قال‌کان رسول‌الله صلّی‌الله علیه وآله یتعاهد الانصار و یعودهم و یسأل عنهم فبلغه ان امرأةً مات ابن لها فجزعت علیه فأتاها فأمرها بتقوی الله عزّوجلّ والصبر فقالت یا رسول الله انّی امرأة رقوب لا الد ولم یکن لی ولد غیره فقال رسول الله صلّی‌الله علیه وآله الرقوب الّتی (لا ـخ) یبقی لها ولدها ثمّ قال مامن امریءٍ مسلم ولا مرأةٍ مسلمةٍ یموت لهما ثلاثة من الولد الّا أدخلهما الله الجنّة فقیل له واثنان فقال صلّی‌الله علیه وآله واثنان. وفی‌حدیث آخر انّه صلّی‌الله علیه وآله قال لها تحبّین ان ترینه علی باب الجنّة و هو یدعوك الیها فقالت بلی قال فانّه‌کذلك.

---

(۱) احنف بن قیس ـخ.

٥٠٨٥ (٢٤) **البحار** ١٢٠ ج ٨٢ ـ مسكّن‌الفؤاد: و عن **انس** قال وقف رسول‌الله صلّى‌الله عليه وآله على مجلسٍ من بنى سلمة فقال يا بنى سلمة ما الرقوب فيكم قالوا الّذى لايولد له قال بل هو الّذى لافرط له قال ما المُعْدِم فيكم قالوا الّذى لامال له قال بل هو الّذى يَقْدِمُ و ليس له عند الله خير. و نحوه عن ابن مسعود.

٥٠٨٦(٢٥)**مستدرك**٣٩٧ج٢ ـ مسكّن‌الفؤاد عن **ابن‌مسعود** و دخل صلّى‌الله‌عليه وآله على امرأةٍ يعزّيها بابنها فقال بلغنى انّك جزعت جزعاً شديداً فقالت وما يمنعنى يا رسول‌الله وقد تركنى عجوزاً رقوباً فقال لها رسول‌الله صلّى‌الله‌عليه وآله لست بالرقوب انّما الرقوب الّتى تتوفّىٰ وليس لهافرط ولايستطيع الناس يعودون عليها من أفراطهم فتلك الرقوب.

٥٠٨٧ (٢٦) **مستدرك** ٣٩٤ج ٢ ـ **وفيه** روى أنّ امرأةً أتت النبيّ صلّى‌الله عليه وآله و معها ابن مريض فقالت يا رسول الله ادع الله ان يشفى ابنى هذا فقال لها رسول‌الله صلّى‌الله عليه وآله هل لك فرط قالت نعم يا رسول‌الله قال فى الجاهليّة او فى الاسلام قالت بل فى الاسلام فقال رسول‌الله صلّى‌الله عليه وآله جنّة حصينة جنّة حصينة.

٥٠٨٨ (٢٧) **كافى**٢١٩ج٣ ـ علىّ‌بن‌ابراهيم عن ابيه و محمّد بن اسمعيل عن الفضل‌بن شاذان جميعاً عن ابن ابى‌عمير عن **ابن‌بكير**عن **فقيه**١١٢ ج ١ ـ ابى‌عبدالله عليه‌السّلام(١) قال ثواب المؤمن من ولده اذا مات الجنّة صبر أولم يصبر.

٥٠٨٩ (٢٨) **البحار** ١١٦ ج ٨٢ ـ مسكّن الفؤاد عن ابى‌عبدالله عليه‌السّلام قال ثواب المؤمن من ولده الجنّة صبر أولم يصبر.

---

(١) قال الصادق عليه‌السّلام ـ فقيه.

۵۰۹۰ (۲۹) مستدرك ۳۹۹ ج ۲ ـ الشريف الزاهد محمّد بن عليّ الحسينيّ في كتاب التعازي باسناده عن ابراهيم عن علقمة عن عبدالله قال قال رسول‌الله صلّى‌الله عليه وآله من مات له ولد ـ أو ابن ـ فصبر أو لم يصبر يسلم أولم يسلم لم يكن له ثواب الّا الجنّة.

۵۰۹۱ (۳۰) ـ و عن رسول‌الله صلّى‌الله عليه وآله من مات له ابن احتسبه أولم يحتسبه صبر أولم يصبر لم يكن له ثواب الّا الجنّة.

۵۰۹۲ (۳۱) كافى ۲۱۸ ج ۳ ـ ابوعليّ الاشعريّ عن محمّد بن سالم عن احمد بن النضر عن عمروبن شمر عن جابر عن ابي‌جعفر عليه‌السّلام قال دخل رسول‌الله صلّى‌الله عليه وآله على خديجة حين(۱) مات‌القاسم‌ابنها وهي‌تبكي فقال لها ما يبكيك فقالت درّت دريرة(۲) فبكيت فقال يا خديجة اما ترضين اذاكان يوم القيٰمة ان تجيئي الى باب الجنّة و هو قائم فيأخذ بيدك فيدخلك الجنّة و ينزلك افضلها(۳) و ذلك لكلّ مؤمن انّ الله عزّوجلّ أحكم و أكرم أن يسلب المؤمن ثمرة فؤاده ثمّ يعذّبه بعدها أبداً.

۵۰۹۳ (۳۲) كافى ۲۱۹ ج ۳ ـ (عدّة من أصحابنا عن ـ معلّق) احمد بن محمّد بن خالد عن اسمعيل بن مهران عن عمرو بن شمر عن جابر عن ابي‌جعفر عليه‌السّلام قال (لمّا ـ خ) توفّي طاهر بن رسول الله صلّى‌الله عليه وآله فنهي(۴) رسول‌الله صلّى‌الله عليه وآله خديجة عن البكاء فقالت بلى يا رسول‌الله ولكن درّت عليه الدريرة فبكيت فقال (لها ـ خ) اما ترضين ان تجديه قائماً على باب الجنّة فاذا رآكِ اخذ بيدك فادخلك (الجنّة ـ خ) اطهرها مكاناً و اطيبها قالت وانّ ذلك كذلك

---

(۱) حيث ـ خ. (۲) أي: سالت سائلة، أرادت بها الدمع.

(۳) أفضلها يعني: أفضل منازلها (وافى). (۴) نهى ـ خ.

قال (فانّ ـ خ) الله أعز و أكرم من ان يسلب عبداً ثمرة فؤاده فيصبر و يحتسب و يحمد الله عزّوجلّ ثمّ يعذّبه.

مشكاة الأنوار ٢٣ ـ عن جابر عن الباقر عليه‌السّلام قال لمّا توفّى الطاهرابن رسول‌الله نهى رسول‌الله خديجة عن البكاء (وذكر نحوه).

٥٠٩٤ (٣٣) **مستدرك** ٣٩٣ ج ٢ ـ الشهيد الثانى فى مسكّن الفؤاد عن انس بن مالك انّ رجلاً كان يجىء بصبىّ له معه الى رسول‌الله صلّى‌الله عليه وآله و أنّه مات فاحتبس والده عن رسول‌الله صلّى‌الله عليه وآله فسئل عنه فقالوا مات صبيّه الّذى رأيته معه فقال صلّى‌الله عليه وآله هلّا آذنتمونى فقوموا الى اخينا نعزّيه فلمّا دخل عليه اذا الرجل حزين و به كآبة فعزّاه فقال يا رسول‌الله كنت ارجوه لكبر سنّى و ضعفى فقال رسول‌الله صلّى‌الله عليه وآله أما يسرّك ان يكون يوم القيمة بإزائك يقال له ادخل الجنّة فيقول يا ربّ و أبواى فلايزال يشفع حتّى يشفّعه الله عزّوجلّ فيكم فيدخل الجميع الجنّة.

٥٠٩٥ (٣٤) **وفيه** ٣٩٣ ج ٢ ـ وعن قرّة بن إياس أنّ النبىّ صلّى‌الله عليه وآله كان يختلف اليه رجل من الانصار مع ابنٍ له فقال له النبىّ صلّى‌الله عليه وآله ذات يومٍ يا فلان تحبّه قال نعم يا رسول الله أُحبّه كحبّك قال ففقده النبى صلّى‌الله عليه وآله فسئل عنه فقالوا يا رسول‌الله مات ابنه فلمّا رآه قال صلّى‌الله عليه وآله أما ترضى أو لاترضى ان لاتأتى يوم القيامة باباً من ابواب الجنّة الاجاء حتّى يفتحه لك فقال رجل يا رسول الله أله وحده أم لكلنا قال بل لكلكم.

٥٠٩٦ (٣٥) **مستدرك** ٤٠٠ ج ٢ ـ الشريف الزاهد محمّد بن علىّ الحسينىّ فى كتاب التعازى عن معاوية بن قرّة عن ابيه انّ رجلاً كان يختلف الى النبىّ صلّى‌الله عليه وآله و معه ابنه فقال له رسول‌الله

صلّى‌الله عليه وآله أتحبّه فقال أحبّك الله كما أُحِبُّهُ قال اَحْسِبُهُ فَقَدَهُ النبيّ صلّى‌الله عليه وآله قال فقال يا فلان ما فعل بابنك فقال يا رسول‌الله اما شعرت انّه مات قال له النبيّ صلّى‌الله عليه وآله أما يسرّك ان لاتأتي يوم القيامة باباً من ابوابِ الجنّة الّا جاء يسعى حتّى يفتح لك قالوا يا رسول‌الله لهذا خاصّة أم لنا عامّة قال لكم عامّة.

٥٠٩٧ (٣٦) ـ **وفيه** عبدالملك بن عمير عن **معاوية** بن قرّة عن ابيه انّه رأى النبيّ صلّى‌الله عليه وآله و معه ابن له غلام فقال له رسول الله صلّى‌الله عليه وآله اراك تحبّه قال أجل يا رسول‌الله (فقال صلّى‌الله عليه وآله ـ خ) فاحبّك الله كما تحبّه ثمّ قال انّ النبيّ صلّى‌الله عليه وآله فقد الغلام فقال ما فعل ابنك قال يا رسول الله توفّى قال أظنّك قد حزنت عليه حزناً عظيماً شديداً قال أجل يا رسول‌الله فقال أما يسرّك إن أدخلك الله الجنّة ان تجده عند بابٍ من ابوابها فيفتحها لك قال بلى يا رسول الله.

٥٠٩٨(٣٧)**مستدرك**٤٠١ ج ٢ ـ الشريف الزاهد في كتاب التعازى باسناده عن عبدالله بن وهب المصريّ يرفعه الى أنس بن مالك قال توفّى ابن لعثمان بن مظعون واشتدّ حزنه عليه حتى اتّخذ فى داره مسجداً يتعبّد فيه فبلغ ذلك الى رسول‌الله صلّى‌الله عليه وآله فقال يا عثمان بن مظعون إنّ الله لم يكتب علينا الرهبانيّة إنّما رهبانيّة اُمّتى الجهاد فى سبيل الله يا عثمان إنّ للجنّة ثمانية أبوابٍ و للنار سبعة أبوابٍ فما يسرّك ان لاتأتى باباً منها الّا وجدت ابنك الى جنبك آخذ بحجزتك(١) يشفع لك الى ربّك قال بلى قال المسلمون و لنا فى فرطنا ما لعثمان قال نعم لمن صبر منكم واحتسب.

---

(١) الحُجزةُ: معقد السراويل و الإزار.

امالی الصّدوق ٦٣ ـ حدّثنا الشيخ الفقيه أبوجعفر محمّد بن علیّ ابن‌الحسين‌بن موسى‌بن بابويه القمیّ (ره) قال حدّثنا محمّد بن موسى ابن المتوكّل قال حدثنا محمّد ابن ابی‌عبدالله الكوفیّ قال حدّثنا محمّد بن اسمعيل قال حدّثنا عبدالله بن وهب البصریّ قال حدّثنی ثوابة بن مسعود عن انس‌بن مالك نحوه.

٥٠٩٩ (٣٨) **مستدرك** ٣٩٤ج ٢ ـ الشهيد الثانی فی مسكّن الفؤاد عن زرارة‌بن أو فی أنّ رسول‌الله صلّى‌الله عليه وآله عزّى رجلاً على ابنه فقال آجرك الله و أعظم لك الأجر فقال الرجل يا رسول الله انا شيخ كبير وكان ابنی قد أجزأ(١) عنّی فقال النّبیّ صلّى‌الله عليه وآله أيسرّك ان تتلاقی من ابواب الجنّة بالكأس قال من لی بذاك يا رسول الله قال الله لك به و لكلّ مسلم مات له ولد فی الاسلام.

٥١٠٠ (٣٩) **مستدرك** ٣٩١ج ٢ ـ**وفيه**عن انس بن مالك قال قال رسول‌الله صلّى‌الله عليه وآله اذاكان يوم القيمة نودی فی اطفال المؤمنين والمسلمين ان اخرجوا من قبوركم فيخرجون من قبورهم ثمّ ينادی فيهم ان امضوا الى الجنّة زمراً فيقولون ربّنا ووالدينا معنا ثمّ ينادی فيهم ثانيةً ان امضوا الى الجنّة زمراً فيقولون ربّنا ووالدينا معنا ثمّ ينادی فيهم ثالثةً ان امضوا الى الجنّة زمراً فيقولون ربّنا ووالدينا فيقول عزّوجلّ فی الرابعة ووالديكم معكم فيثب كلّ طفلٍ الى ابويه فياخذون بأيديهم فيدخلون بهم الجنّة فهم أعرف بآبائهم و اُمّهاتهم يومئذٍ من أولادكم الّذين فی بيوتكم.

٥١٠١(٤٠)**مستدرك**٣٩٣ج ٢ـ و فيه عن النبیّ صلّى‌الله عليه وآله قال يقال للولدان يوم القيمة ادخلوا الجنّة فيقولون يا ربّ حتّى يدخل

---

(١) أجزأ أي:كفى.

آباؤنا وأُمّهاتنا فيأتون فيقول الله عزّوجلّ مالى اراهم مُحْبَنْطِئِين(١) ادخلوا الجنّة فيقولون يا ربّ آباؤنا فيقول عزّوجلّ ادخلوا الجنّة أنتم و آباؤكم.

٥١٠٢ (٤١) **البحار** ١٢٣ ج ٨٢ ـ أعلام الدين عن النبى صلّى الله عليه و آله قال تجىء يوم القيٰمة اطفال المؤمنين عند عرض الخلائق للحساب فيقول الله تعالىٰ لجبرئيل عليه السّلام اذهب بهؤلاء الى الجنّة فيقفون على ابواب الجنة و يسألون عن آبائهم و أُمّهاتهم فتقول لهم الخزنة آباؤكم وامّهاتكم ليسوا كامثالكم لهم ذنوب و سيّئات يطالبون بها فيصيحون صيحةً باكين فيقول الله تعالى يا جبرئيل ما هذه الصيحة فيقول اللّهمّ أنت أعلم هؤلاء اطفال المؤمنين يقولون لا ندخل الجنّة حتّى يدخل آباؤنا و أُمّهاتنا فيقول الله سبحانه و تعالى يا جبرئيل تخلّل الجمع و خذ بيد آبائهم وأُمّهاتهم فادخلهم معهم الجنّة برحمتي.

٥١٠٣(٤٢)**مستدرك** ٤٠١ ج ٢ ـ الشريف الزاهد فى كتاب التعازى عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلّى الله عليه وآله يجمع الله اطفال أمّة محمّدٍ صلّى الله عليه وآله يوم القيٰمة فى حياضٍ تحت العرش قال فيطلّع الله عليهم اطّلاعةً فيقول مالى أراكم رافعى رؤوسكم إلىّ فيقولون يا ربّنا الآباء والأُمّهات فى عطش القيامة و نحن فى هذه الحياض قال فيوحى الله اليهم ان اغرفوا فى هذه الآنية من الحياض ثمّ تخلّلوا صفوف القيامة فاسقوا الآباء والأُمّهات.

٥١٠٤ (٤٣) **البحار** ١٥٠ ج ٨٢ـ كتاب المسكّن و روى فى عيون المجالس عن معاوية بن قرّة قال كان أبوطلحة يحبّ ابنه حبّاً شديداً فمرض فخافت أُمّ سليم على أبى طلحة الجزع حين قرب موت الولد

---

(١) المحبنطىء: اللازق بالارض، وفى الحديث أنّ السقط ليظلّ محبنطئاً على باب الجنّة. فسّروه متغضّباً، و قيل: المتغضّب المستبطىء للشىء.

فبعثته الى النبيّ صلّى‌الله عليه وآله فلمّا خرج أبوطلحة من داره توفّى الولد فسجّته أُمّ سليم بثوبٍ و عزلته فى ناحيةٍ من البيت ثمّ تقدّمت الى أهل بيتها وقالت لهم لاتخبروا أبا طلحة بشىءٍ ثمّ إنّها صنعت طعاماً ثمّ مسّت شيئاً من الطيب فجاء أبو طلحة من عند رسول‌الله صلّى‌الله عليه وآله فقال ما فعل ابنى فقالت له هدأت نفسه ثمّ قال هل لنا ما نأكل فقامت فقرّبت اليه الطعام ثمّ تعرّضت له فوقع عليها فلمّا اطمأنّ قالت له يا أبا طلحة أتغضب من وديعةٍ كانت عندنا فرددناها الى أهلها فقال سبحان الله لا فقالت ابنك كان عندنا وديعةً فقبضه الله تعالى فقال أبو طلحة فأنا أحقّ بالصبر منك ثمّ قام من مكانه فاغتسل و صلّى ركعتين ثمّ انطلق الى النبيّ صلّى‌الله عليه وآله فأخبره بصنيعها فقال له رسول‌الله صلّى‌الله عليه وآله فبارك الله لكما فى وقعتكما ثمّ قال رسول‌الله صلّى‌الله عليه وآله الحمد لله الّذى جعل فى أُمّتى مثل صابرة بنى‌اسرائيل فقيل يا رسول‌الله ما كان من خبرها فقال كان فى بنى‌اسرائيل امرأة وكان لها زوج و لها منه غلامان فأمرها بطعامٍ ليدعو عليه الناس ففعلت واجتمع الناس فى داره فانطلق الغلامان يلعبان فوقعا فى بئرٍ كانت فى الدار فكرهت أن تنغّص على زوجها الضيافة فأدخلتهما البيت و سجّتهما بثوبٍ فلمّا فرغوا دخل زوجها فقال أين ابناى قالت هما فى البيت وانّها كانت تمسّحت بشىءٍ من الطيب و تعرّضت للرجل حتى وقع عليها ثمّ قال أين ابناى قالت هما فى البيت فناداهما أبوهما فخرجا يسعيان فقالت المرأة سبحان الله والله لقد كانا ميّتين و لكنّ‌الله تعالى أحياهما ثواباً لصبرى.

و قريب من هذا ما رويناه فى دلائل النبوّة عن أنس بن مالك قال دخلنا على رجل من الأنصار و هو مريض فلم نبرح حتّى قضى

فبسطنا عليه ثوباً و أُمّ له عجوز كبيرة عند رأسه فقلنا لها يا هذه احتسبى مصيبتك على الله عزّوجلّ فقالت و مات ابنى قلنا نعم قالت حقاً تقولون قلنا نعم قال فمدّت يدها فقالت اللّهمّ إنّك تعلم أنّى أسلمت لك و هاجرت الى رسولك رجاء أن تعيننى عند كل شدّةٍ و رخاءٍ فلاتحمل علىّ هذه المصيبة اليوم فكشف الثوب عن وجهه ثمّ ما برحنا حتّى طعمنا معه.

٥١٠٥(٤٤) **البحار** ١٥٤ ج ٨٢ـكتاب المسكّن و عن أبى‌الد رداء قال كان لسليمان بن داود عليه‌السّلام ابن يحبّه حبّاً شديداً فمات فحزن عليه حزناً شديداً فبعث الله عزّوجلّ اليه ملكين فى هيئة البشر فقال ما أنتما قالاخصمان قال اجلسا بمجلس الخصوم فقال أحدهما انّى زرعت زرعاً فأتى هذا فأفسده فقال سليمان عليه‌السّلام ما يقول هذا قال أصلحك الله إنّه زرع فى الطريق وإنّى مررت فنظرت يميناً و شمالاً فاذا الزرع فركبت قارعة الطريق .

وكان فى ذلك فساد زرعه فقال سليمان ما حملك على أن تزرع فى الطريق أما علمت أنّ الطريق سبيل الناس ولابدّ للناس من أن يسلكوا سبيلهم فقال له أحد الملكين أو ما علمت يا سليمان انّ الموت سبيل الناس ولابدّ للناس أن يسلكوا سبيلهم قال فكأنّما كشف عن سليمان عليه‌السّلام الغطاء ولم يجزع على ولده بعد ذلك. رواه ابن أبى‌الدنيا.

٥١٠٦ (٤٥) **مستدرك** ٤٠٠ ج ٢ ـ الشريف‌الزاهدفى‌كتاب التعازى وباسناده عن عابس بن ربيعة عن ابيه عن علىّ عليه‌السّلام قال قال رسول‌الله صلّى‌الله عليه وآله إنّ السقط يراغم ربّه أن يدخل أبويه النار فيقال له أيّها السقط المراغم(١) ربّه ارجع فقد ادخلت ابويك الجنّة

(١) المراغم: المغاضب .

فيجرّهما بسرره(١) حتّى يدخلهما الجنّة.

٥١٠٧ (٤٦) **البحار** ١١٧ ج ٨٢ ـ المسكّن عن عبادة بن الصامت أنّ رسول‌الله صلّى‌الله عليه وآله قال النفساء يجرّها ولدها يوم القيامة بسرره الى الجنّة.

٥١٠٨ (٤٧) **مستدرك** ٣٩٨ ج ٢ ـ القطب الراونديّ في لبّ اللباب عن النبيّ صلّى‌الله عليه وآله قال انّ السقط يظلّ مُحْبَنْطِئاً على باب الجنّة فيقال له ادخل الجنّة فيقول حتّى يدخل أبواى معى.

٥١٠٩ (٤٨) **البحار** ١١٨ ج ٨٢ ـ المسكّن عن عبيد بن عمير الليثيّ قال اذاكان يوم القيامة خرج ولدان المسلمين من الجنّة بأيديهم الشراب قال فيقول لهم الناس اُسقونا اُسقونا فيقولون أبوينا أبوينا قال حتىّ السقط مُحْبَنْطِئاً باب الجنّة يقول لا أدخل حتى يدخل أبواى.

٥١١٠ (٤٩) **الخصال** ٢٦٧ ـ حدّثنا ابو احمد محمّد بن جعفر البندار قال حدّثنا أبوالعبّاس الحماديّ قال حدّثنا محمّد بن عليّ الصائغ قال حدّثنا عمرو (عمر ـ ك) بن سهل بن زنجلة الرازيّ قال حدّثنا الوليد بن مسلم عن الأوزاعيّ عن أبى‌سلام الأسود عن **ابى‌سالم** راعى رسول‌الله صلّى‌الله عليه وآله انّه قال سمعت رسول‌الله صلّى‌الله عليه وآله قال خمس ما أثقلهنّ فى الميزان: سبحان الله والحمدلله ولا إله إلّا الله والله اكبر و الولد الصالح يتوفّى لمسلم فيصبر و يحتسب.

المستدرك ٣٩٠ ج ٢ ـ الشهيد الثانى فى مسكن الفؤاد عن **ثوبان** قال سمعت رسول‌الله صلّى‌الله عليه وآله يقول بخٍّ بخٍّ خمس ما أثقلهنّ

---

(١) فى المصدر: بسريره السرر بفتح السين المهلة وكسرها ـ ما تقطعه القابلة سرّة المولود.

و ذكر نحوه.

٥١١١ (٥٠) **مستدرك** ٣٩١ ج ٢ ـ الشهيد الثانى فى مسكّن الفؤاد عن **عبدالرحمٰن** بن سمرة عن رسول‌الله صلّى‌الله عليه وآله قال إنّى رأيت البارحة عجائب فذكر حديثاً طويلاً وفيه: رأيت رجلاً من أُمّتى قد خفّ ميزانه فجاء أفراطه و ثقّلوا ميزانه **امالى‌الصّدوق** ١٩١ ـ بالاسناد المتقدّم فى باب وجوب غسل الجنابة من ابواب الجنابة عن **عبدالرحمٰن** بن سمرة عن رسول‌الله صلى‌الله عليه وآله نحوه.

٥١١٢ (٥١) **مستدرك** ٣٩٨ ج ٢ ـ القطب الراونديّ فى لبّ اللباب عن النبىّ صلّى‌الله عليه وآله قال إنّ لكلّ مؤمنٍ فرطاً وقدم صدق أبٌ أو أخ أو ولد قيل فمن مات ولا فرط له قال أنا فرطكم على الحوض.

٥١١٣ (٥٢) **مستدرك** ٣٩٨ ج ٢ ـ الشهيد الثانى فى مسكّن الفواد عن **زيدبن‌أسلم** قال مات ولد لداود عليه‌السّلام فحزن عليه حزناً كثيراً فأوحى الله اليه يا داود ما كان يعدل هذا الولد عندك قال كان يا ربّ يعدل‌عندى‌ملءَالارض ذهباًقال فلك عندى يوم‌القيمة ملءَ الارض ثواباً.

٥١١٤ (٥٣) **كافى** ٢١٩ ج ٣ ـ عدّة من اصحابنا عن احمد بن محمّد بن خالد عن اسمعيل بن مهران عن سيف بن عميرة قال حدثنا أبوعبدالرحمٰن قال حدّثنا **ابوبصير** قال سمعت اباعبدالله عليه‌السّلام يقول انّ الله عزّوجلّ اذا أحبّ عبداً قبض أحبّ ولده اليه.

٥١١٥ (٥٤) **كافى** ٢١٨ ج ٣ ـ محمّدبن‌يحيى عن احمد بن محمّد بن عيسى وعدّة من اصحابنا عن سهل بن زياد جميعاً عن **ابن‌مهران** قال كتب رجل الى ابى‌جعفر الثانى عليه‌السّلام يشكو اليه مصابه بولده و شدّة ما دخله فكتب اليه أما علمت انّ الله عزّوجلّ يختار من مال

و ذكر نحوه.

٥١١١ (٥٠) **مستدرك** ٣٩١ ج ٢ ـ الشهيد الثانى فى مسكّن الفؤاد عن **عبدالرحمٰن** بن سمرة عن رسول‌الله صلّى‌الله عليه و آله قال إنّى رأيت البارحة عجائب فذكر حديثاً طويلاً وفيه: رأيت رجلاً من أُمّتى قد خفّ ميزانه فجاء أفراطه و ثقّلوا ميزانه **امالى‌الصّدوق** ١٩١ ـ بالاسناد المتقدّم فى باب وجوب غسل الجنابة من ابواب الجنابة عن **عبدالرحمٰن** بن سمرة عن رسول‌الله صلى‌الله عليه وآله نحوه.

٥١١٢ (٥١) **مستدرك** ٣٩٨ ج ٢ ـ القطب الراوندىّ فى لبّ اللباب عن النبىّ صلّى‌الله عليه وآله قال إنّ لكلّ مؤمنٍ فرطاً وقدم صدق أبٌ أو أخ أو ولد قيل فمن مات ولا فرط له قال أنا فرطكم على الحوض.

٥١١٣ (٥٢) **مستدرك** ٣٩٨ ج ٢ ـ الشهيد الثانى فى مسكّن الفواد عن **زيدبن‌أسلم** قال مات ولد لداود عليه‌السّلام فحزن عليه حزناً كثيراً فأوحى الله اليه يا داود ماكان يعدل هذا الولد عندك قال كان يا ربّ يعدل‌عندى‌ملءَالارض ذهباًقال فلك عندى يوم‌القيمة ملءَ الارض ثواباً.

٥١١٤ (٥٣) **كافى** ٢١٩ ج ٣ ـ عدّة من اصحابنا عن احمد بن محمّد بن خالد عن اسمعيل بن مهران عن سيف بن عميرة قال حدثنا أبوعبدالرحمٰن قال حدّثنا **ابوبصير** قال سمعت اباعبدالله عليه‌السّلام يقول انّ الله عزّوجلّ اذا أحبّ عبداً قبض أحبّ ولده اليه.

٥١١٥ (٥٤) **كافى** ٢١٨ ج ٣ ـ محمّدبن‌يحيى عن احمد بن محمّد بن عيسى وعدّة من اصحابنا عن سهل بن زياد جميعاً عن **ابن‌مهران** قال كتب رجل الى ابى‌جعفر الثانى عليه‌السّلام يشكو اليه مصابه بولده و شدّة ما دخله فكتب اليه أما علمت انّ الله عزّوجلّ

يختار من مال المؤمن و من ولده أنفسه ليأجره على ذلك **المستدرك** ۳۸۹ ج ۲ ـ سبط الشيخ الطبرسىّ فى مشكوة الانوار عن **مهران** نحوه **كافى** ۲۶۳ ج ۳ ـ عدّة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن **على** بن مهزيار قال كتب الى ابى‌جعفر عليه‌السّلام رجل يشكو اليه مصابه بولدٍ له و شدّة ما يدخله فقال (و ـ خ) كتب عليه‌السّلام اليه و ذكر مثله.

۵۱۱۶ (۵۵) **المستدرك** ۴۸۰ ج ۲ ـ القطب الراوندىّ فى دعواته قال كان للصادق عليه‌السّلام ابن فبينا هو يمشى بين يديه اذ غصّ فمات فبكى و قال لئن اخذت لقد ابقيت و لئن ابتليت لقد عافيت ثمّ حمل الى النساء فلما رأينه صرخن فأقسم عليهنّ ان لايصرخن فلمّا اخرجه للدفن قال سبحان من يقتل أولادنا ولا نزداد له الّا حبّاً فلمّا دفنه قال يا بنىّ وسّع الله فى ضريحك و جمع بينك و بين نبيّك.

۵۱۱۷ (۵۶) **العيون** ۱۷۸ ج ۲ ـ حدّثنا أبوالحسن محمّد بن القاسم المفسّر الجرجانىّ (رض) قال حدّثنا احمد بن الحسن الحسينى عن الحسن بن علىّ عن ابيه عن **محمّد**بن علىّ عن ابيه الرضا عن ابيه موسى بن جعفر عليهم‌السّلام قال نعى الى الصادق جعفر بن محمّد عليه‌السّلام اسمعيل بن جعفر و هو اكبر اولاده و هو يريد ان يأكل وقد اجتمع ندماؤه فتبسّم ثمّ دعا بطعامه و قعد مع ندمائه و جعل يأكل احسن من أكله سائر الأيّام و يحثّ ندماءه و يضع بين أيديهم و يعجبون منه ان لا يرون للحزن أثراً فلمّا فرغ قالوا يابن رسول الله لقد رأينا عجباً أُصبت بمثل هذا الابن و انت كما نرى قال و مالى لا أكون كما ترون و قد جاء فى خبر أصدق الصادقين أنّى ميّت و إيّاكم انّ قوماً عرفوا الموت فجعلوه نصب اعينهم و لم ينكروا من يخطفه الموت منهم و سلّموا الامر خالقهم عزّوجلّ **البحار** ۱۲۸ ج ۸۲ ـ نقلاً

من مجالس الصدوق و ذكر نحوه.

٥١١٨ (٥٧) **امالي‌الصدوق** ١٩٧ ـ حدّثنا عليّ‌بن احمد بن موسى الدقّاق قال حدّثنا محمّد ابن ابى‌عبدالله الكوفيّ قال حدّثنا محمّد بن اسمعيل البرمكيّ قال حدّثنا‌الحسين بن‌الهيثم قال حدّثنا عبّاد بن يعقوب الأسديّ قال حدّثني **عنبسة** بن بجاد العابد(١)قال لمّا مات اسمعيل بن جعفر بن محمّد عليهما‌السّلام و فرغنا من جنازته جلس الصادق جعفر بن محمّد عليهما‌السّلام و جلسنا حوله و هو مطرق(٢) ثمّ رفع رأسه فقال أيّها الناس إنّ هذه الدنيا دار فراقٍ و دار التواء(٣) لادار استواءٍ على أنّ لفراق المألوف حرقة لا تدفع ولوعة(٤)لاتردّ وانّما يتفاضل الناس بحسن العزاء وصحّة الفكرة فمن لم يثكل اخاه ثكله اخوه و من لم يقدّم ولداً كان هو المقدّم دون الولد ثمّ تمثل عليه‌السّلام بقول ابى‌فراش الهذليّ يرثى اخاه.

ولاتحسبى أنّى تناسيت عهده ولكنّ‌صبرى يا أُميمُ(٥) جميل

٥١١٩ (٥٨) **امالي‌ابن‌الشيخ** ٢٠٢ ط ج ـ اخبرني الشيخ المفيد ابوعليّ‌الحسن بن محمّدبن الحسن الطوسيّ (رض) قال اخبرنا الشيخ السعيد الوالد ابو جعفر محمّد بن الحسن بن عليّ الطوسيّ (رض) قال اخبرنا محمّد بن محمّد قال اخبرنا الشريف ابوعبدالله محمّد بن محمّد ابن طاهر قال اخبرنا ابوالعبّاس احمد بن محمّد بن سعيد قال حدّثنا احمد بن يوسف بن يعقوب الجعفيّ قال حدّثنا الحسين بن محمّد قال حدّثنا ابى عن عاصم بن عمر(٦)الجعفيّ عن **محمّدبن** مسلم العبديّ قال

---

(١) العايد ـ خ. (٢) أطرق أي: أرخى عينيه ينظر الى الارض.

(٣) أي: دار اعوجاجٍ و هلاك. (٤) اللوعة: وجع القلب من المرض والحبّ والحزن.

(٥) إمام ـ ك. (٦) عمرو ـ خ.

سمعت اباعبدالله عليه‌السّلام يقول كتب الىٰ الحسن بن علىّ عليهما السّلام قوم من اصحابه يعزّونه عن ابنةٍ له فكتب اليهم امّا بعد فقد بلغنى كتابكم تعزّونى بفلانة فعند الله احتسبها تسليماً لقضائه و صبراً على بلائه فان أوجعتنا(١) المصائب و فجعتنا النّوائب بالأحبّة المألوفة الّتي كانت بناحفيّة(٢) والإخوان المحبّون الّذين كان يسربهم الناظرون و تقرُّبهم العيون أضحوا قد اخترمتهم الأيّام و نزل بهم الحِمام(٣) فخلّفوا الخلوف و أودت بهم الحُتوف فهم صرعى فى عساكر الموتى متجاورون فى غير محلّة التّجاور ولاصِلاة بينهم ولاتزاور ولايتلاقون عن قرب جوارهم، أجسامهم نائية من اهلها خالية(٤) من اربابها قد أجشعها(٥) اخوانها فلم أرَمثل دارها داراً ولامثل قرارها قراراً فى بيوتٍ موحشةٍ و حلولٍ مخضعة(٦) قد صارت فى تلك الديار الموحشة و خرجت عن الدار المؤنسة ففارقتها من غير قلى(٧) فاستودعتها البلاء(٨) و كانت أمّة مملوكة سلكت سبيلاً مسلوكة صار اليها الأوّلون و سيصير اليها الآخرون والسّلام.

٥١٢٠ (٥٩) مستدرك ٣٨٩ ج ٢ ـ سبط الشّيخ الطّبرسى فى مشكٰوةالانوار عن ابى‌عبدالله عليه‌السّلام قال الولد الصّالح ميراث الله من المؤمن اذا قبضه.

٥١٢١ (٦٠) كافى ٢٥٠ ج ٣ ـ علىّ‌بن ابراهيم رفعه قال فقيه ١١٧ ج ١ ـ لمّامات ذرّ ابن أبى‌ذرّ مسح(٩) أبوذرّ القبر بيده ثمّ قال رحمك الله يا ذرّ والله إن كنت بى بارّاً(١٠) ولقد قبضت وانّى عنك لراضٍ (اما ـ

---

(١) أوجعته ـ خ. (٢) الحفىّ: البرّ اللطيف. (٣) الحمام: الموت. (٤) أخشعها ـ خ.
(٤) جالية ـ خ. (٦) مضجعه ـ ك. (٧) القلى: البغض والهجران.
(٨) البلاء ـ خ. (٩) وقف أبوذرّ على قبره فمسح القبر بيده ـ فقيه. (١٠) لبرّاً ـ فقيه.

كا) والله مابى فقدك و ما علىّ من غضاضة(١) و مالى الى أحدٍ سوى الله من حاجةٍ ولولا هول المطّلع لسرّنى أن أكون مكانك و لقد شغلنى الحزن(٢) لك عن الحزن عليك والله ما بكيت لك و لكن بكيت عليك فليت شعرى ما (ذا ـكا) قلت و ما (ذا ـكا) قيل لك (ثمّ قال ـكا) اللّهمّ انّى قد وهبت له ما افترضت عليه من حقّى فهب له ما افترضت عليه من حقّك فأنت أحقّ بالجود منّى (والكرم ـفقيه).

٥١٢٢ (٦١) مستدرك ٤٣٤ ج ٢ ـ ابوعلىّ محمّدبن همام فى كتاب التمحيص عن معاوية بن عمّار قال سمعت اباعبدالله عليه‌السّلام يقول مامن مؤمن الّا و هو يذكر لبلاءٍ يصيبه فى كلّ أربعين يوماً أو بشىءٍ من ماله أو ولده ليأجره الله عليه أو بهمٍّ لايدرى من أين هو.

٥١٢٣ (٦٢) مستدرك ٤٢٣ ج ٢ ـ و عنه فى كتاب التمحيص عن احمدبن محمّد البرقىّ فى كتابه الكبير عن ابى‌عبدالله عليه‌السّلام قال قد عجز من لم يعدّ لكلّ بلاءٍ صبراً ولكلّ‌نعمةٍ شكراً ولكلّ عسرٍ يسراً اصبر نفسك عند كلّ بليّةٍ و رزيّةٍ فى ولدٍ أو فى مالٍ فإنّ الله إنّما يقبض عاريته و هبته ليبلو شكرك و صبرك.

وتقدّم فى رواية الحسين بن سعيد (٤١) من باب (٢) ما ورد من الثواب والمغفرة للمريض من ابواب الاحتضار قوله عليه‌السّلام إنّ العبد يكون له عند ربّه درجة لايبلغها بعمله فيبتلى فى جسده أو يصاب فى ماله او يصاب فى ولده فان هو صبر بلّغه الله ايّاه. وفى رواية الراوندىّ(٥٠) قوله صلّى‌الله عليه وآله يقول الله عزّوجلّ اذا وجّهت الى عبدٍ من عبيدى مصيبةً فى بدنه أو ماله أو ولده ثمّ استقبل ذلك بصبرٍ جميلٍ استحييت منه يوم القيٰمة ان أنصب له ميزاناً او أنشر له

(١) أي: ذلّ. (٢) الحذر ـخ ل كافي.

ديواناً.

وفى رواية رفاعة (١٠) من باب (٣) كيفيّة التعزية من ابـواب التعزية قوله عليه‌السّلام و ثواب الله خير لك من ابنك فلمّا بلغه شدّة جزعه بعد ذلك عاد اليه فقال له قد مات رسول‌الله صلّى‌الله عليه وآله الخ. وفى رواية الراوندى (١١) ما يدلّ عـلى استحباب الصـبر عـلى موت الولد.

وفى رواية يونس(١٤) قوله قـال عـليه‌السّلام اقـرئ المـفضّل السّلام و قل له انّا قد أُصبنا باسمٰعيل فصبرنا فاصبر كما صبرنا اذا اردنا أمراً واراد الله امراً فسلّمنا لأمر الله عزّوجلّ. وفى كثيرٍ مـن احـاديث باب (٦) جواز البكاء على الميّت و بعض احاديث الباب المتقدّم و احاديث الباب التالى و كثيرٍ من احاديث باب(١٦)استحباب اظـهار التأثّر قبل نزول المصيبة والصبر والرضا والتسليم بـعده مـا يـناسب ذلك فراجع.

ويأتى فى رواية ابى يحيىٰ(٢)من باب (٥) حكم من ترك الدعاء بعرفات من أبواب الوقوف بعرفات قوله رجل وقف بالموقف فاتاه نعى ابيه او نعى بعض ولده(الى ان قال)أمّالو صبر واحتسب لأفاض من الموقف بحسنات اهل الموقف جميعاً. وفى رواية محمّدبن مسلم(١١) من باب (٢) بدوّ التزويج و فضله من ابواب التزويج و ما يناسبه قوله صلّى‌الله عليه وآله إنّ السقط ليجيء محبنطئاً على باب الجنّة فيقال له ادخل الجنّة فيقول لاحتّى يدخل ابواى. وفى احاديث باب (١) فضل الاستيلاد من ابواب احكام الاولاد ما يدلّ على ذلك.

(١٢) باب أنّ الأجر فى المصيبة عند الصدمة الأُولى

٥١٢٤ (١) الجعفريات ٢٠٧ ـ باسناده عن على‌بن‌ابى‌طالب عـليه

السّلام أنّ رسول‌الله صلّى‌الله عليه وآله مرّ على امرأةٍ و هى تبكى على ولدها فقال اصبرى أيّتها المرأة فقالت اذهب الى عملك فمضى رسول‌الله صلّى‌الله عليه وآله فقيل لها هذا رسول‌الله صلّى‌الله عليه وآله فاتّبعته فقالت يا رسول الله انّي لم اعرفك فهل لى من اجر فى مصيبتى فقال لها الأجر مع الصّدمة الأولى.

الدّعائم٢٢٢ ج ١ ـ عن جعفر بن محمّد عن ابيه عن آبائه عن علىّ عليه‌السّلام نحوه.

٥١٢٥ (٢) **مستدرك**٤٨٨ ج ٢ ـ الشريف الزاهد ابوعبدالله محمّد بن علىّ‌بن الحسن بن عبدالرحمن العلوىّ الحسينىّ فى كتاب التعازى عن شعبة عن ثابت‌البنانىّ‌عن أنس بن مالك أنّ النبىّ صلّى‌الله عليه وآله مرّ بامرأةٍ تبكى عند قبر ولدها فقال يا هذه اتّقى الله واصبرى فقالت و ما تبالى انت بمصيبتى فمضى النبىّ صلّى‌الله عليه وآله فقيل لها هذا رسول‌الله‌صلّى‌الله‌عليه‌وآله‌فاخذهاشبه‌الموت‌قال‌فانطلقت فلم‌تجد دونه بوّاباً فقالت يارسول‌الله فأنّى‌اصبر فقال رسول‌الله صلّى‌الله عليه وآله الصبر عند الصدمة الاولى.

البحار ١٠٣ ج ٨٢ ـ شهاب الاخبار و قال صلّى‌الله عليه وآله الصبر عند الصدمة الأولى .

وتقدّم فى رواية يحيىٰ(٣٢) من باب(٨) حكم الصراخ بالويل قوله عليه‌السّلام والصبر عند الصدمة الأُولى من رضى فله الرضا و من سخط فله السخط. **وفى** رواية ابن مسعود(١٦) من الباب المتقدّم قوله صلّى‌الله عليه وآله و لكن انّما ذاك عند الصدمة الأُولى.

ويأتى فى رواية الجدلىّ(١٦)من باب(١٤)ما يستحب ان يقال عند المصيبة قوله صلّى‌الله عليه وآله و من صبر عند الصدمة الأُولى

غفر الله له ما مضى من ذنوبه الخ. وفى رواية جابر(٢٣)و داود(٢٤) ما يقرب من ذلك.

(١٣) باب أنّه يستحبّ لمن أُصيب بمصيبةٍ أن يذكر مصابه بالنبيّ صلّى‌الله عليه‌وآله

٥١٢٦(١) **كافى** ٢٢٠ ج٣ـعدّة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن علىّ بن الحكم عن سليمان‌بن عمر و النخعىّ عن ابى‌عبدالله عليه‌السّلام قال من أُصيب بمصيبةٍ فليذكر مصابه بالنبىّ صلّى‌الله عليه وآله فإنّه من أعظم المصائب **قرب‌الإسناد** ٩٤ ـ الحسن بن ظريف عن **الحسين** بن علوان عن جعفرعن‌ابيه قال قال رسول‌الله صلّى‌الله‌عليه‌وآله من أُصيب بمصيبةٍ و ذكر نحوه **الدعائم** ٢٢٤ ج ١ ـعن رسول الله صلى‌الله عليه وآله نحوه.

٥١٢٧ (٢) **وسائل** ٢٦٨ ج ٣ ـ روى الشيخ زين الدين فى كتاب مسكّن الفؤاد عن **ابن‌عبّاس** قال قال رسول‌الله صلّى‌الله عليه وآله اذا اصاب أحدكم مصيبة فليذكر مصيبته بى فانّها ستهون عليه(١).

٥١٢٨ (٣) **وسائل**٢٦٨ ج ٣ ـ **وعنه** صلّى‌الله عليه وآله انّه قال من عظمت عنده مصيبة فليذكر مصيبته بى فانّها ستهون عليه.

٥١٢٩ (٤) **وفيه** ٢٦٨ ج ٣ ـ **وعنه** صلّى‌الله عليه‌وآله انّه قال فى مرض موته أيّهاالنّاس أيّما عبد من أُمّتى أُصيب بمصيبةٍ من بعدى فليتعزّ بمصيبته بى عن المصيبة الّتى تصيبه بعدى فإنّ احدا من أُمّتى لن يصاب بمصيبةٍ بعدى أشدّ عليه من مصيبتى.

٥١٣٠ (٥) **كافى** ٢٢٠ ج ٣ـعدّة من اصحابنا عن احمد بن محمّد ابن خالد عن اسمعيل بن مهران عن سيف بن عميرة عن عمرو بن

---

(١) فانّها من أعظم المصائب ـخ ئل.

شمر عن عبدالله بن الوليد الجعفيّ عن رجلٍ عن ابيه قال لمّا أُصيب اميرالمؤمنين عليه‌السّلام نعى الحسن الى الحسين عليهماالسّلام و هو بالمدائن فلمّا قرأ الكتاب قال يا لها من مصيبةٍ ما أعظمها مع انّ رسول الله صلّى‌الله عليه وآله قال من أُصيب منكم بمصيبةٍ فليذكر مصابه بى فانّه لن يصاب بمصيبةٍ اعظم منها و صدق صلّى‌الله عليه وآله.

البحار ١٤٣ ج ٨٢ ـ المسكّن و عن عبدالله بن الوليد باسناده قال لمّا أُصيب علىّ عليه‌السّلام بعثنى الحسن الى الحسين عليهماالسّلام و ذكر مثله.

٥١٣١ (٦) **كافى** ٢٢٠ ج ٣ ـ محمّدبن‌يحيىٰ عن احمدبن محمّد ابن عيسىٰ عن محمّد بن سنان عن عمّار بن مروان عن زيد الشحّام عن عمروبن سعيد الثقفىّ عن ابى‌جعفر عليه‌السّلام (قال ـ خ) قال ان أُصبت بمصيبةٍ فى نفسك اوفى مالك او فى ولدك فاذكر مصابك برسول الله صلّى‌الله عليه وآله فانّ الخلايق لم يصابوا بمثله قطّ.

٥١٣٢ (٧) **كافى** ١٦٨ ج ٨ ـ عدّة من اصحابنا عن احمد بن محمّد ابن عيسى عن علىّ‌بن الحكم عن ابى‌المغراء عن زيد الشحّام عن عمروبن سعيد بن هلال قال قلت لأبى‌عبدالله عليه‌السّلام انّى لا اكاد ألقاك الّا فى السنين فأوصنى بشىءٍ آخذ به قال أُوصيك بتقوى الله و صدق الحديث والورع والاجتهاد. واعلم أنّه لاينفع اجتهاد لا ورع معه و إيّاك ان تطمح(١) نفسك الى من فوقك وكفى بما قال الله عزّوجلّ لرسوله صلّى‌الله عليه وآله ﴿فَلاٰ تُعْجِبْكَ اَمْوٰالُهُمْ وَلاٰ اَوْلاٰدُهُمْ﴾ و قال الله عزّوجلّ لرسوله ﴿وَلاٰ تَمُدَّنَّ عَيْنَيْكَ اِلىٰ مٰا مَتَّعْنٰا بِهِ اَزْوٰاجاً مِنْهُمْ زَهْرَةَ الْحَيٰوةِ الدُّنْيٰا﴾ فان خفت شيئاً من ذلك فاذكر عيش رسول‌الله صلّى‌الله عليه وآله

(١) أى: ترفع.

فانّما كان قوته الشعير و حلواه التمر و وقوده السعف اذا وجده و اذا أُصبت بمصيبةٍ فاذكر مصابك برسول‌الله صلّى‌الله عليه وآله فانّ الخلق لم يصابوا بمثله قطّ.

وسائل ۳۱۴ ج ۱۱ ـ الحسين بن سعيد في كتاب الزهد عن فضالة ابن أيّوب عن ابي المغراء عن زيد الشحّام عن عمرو بن سعيد بن هلال نحوه.

امالي المفيد ۱۹۴ ـ حدّثنا الشيخ الجليل المفيد (ابو عبدالله ـ خ) محمّد بن محمّد بن النعمان الحارثيّ قال حدّثني احمد بن محمّد عن ابيه محمّد بن الحسن بن الوليد عن محمّد بن الحسن الصفّار عن العبّاس بن معروف عن عليّ بن مهزيار (عن الحسن ـ خ) عن عليّ بن عقبة عن ابي كهمس عن عمرو بن سعيد بن هلال نحوه، الّا انّ فيه لن يصابوا بمثله ابداً.

امالي الشيخ ۶۸۱ ـ حدّثنا الشيخ ابوجعفر محمّد بن الحسن بن عليّ ابن الحسن الطوسيّ قال اخبرنا الحسين بن ابراهيم القزوينيّ قال اخبرنا ابوعبدالله محمّد بن وهبان الازديّ قال حدّثني ابو عليّ محمّد ابن احمد بن زكريّا قال حدّثنا الحسن بن عليّ بن فضّال عن عليّ بن عقبة عن ابي كهمس عن عمرو بن سعيد بن هلال نحوه وفي آخره لم يصابوا بمثله ابداً و لن يصابوا بمثله ابداً.

ويأتي في رواية هشام(۱۰) من الباب التالي قوله عليه‌السّلام (عند موت مالك) أما والله ليهدّنّ موتك عالماً فعلى مثلك فليبك البواكي (الى ان قال) مع انّا قد وطّنّا انفسنا ان نصبر على كلّ مصيبةٍ بعد مصابنا برسول‌الله صلّى‌الله عليه وآله فانّها أعظم مصيبة. **وفي** رواية الجدليّ(۱۶) قوله عليه‌السّلام اذا اصاب المؤمن من الدنيا مصيبة فيذكر مصابه بي فانّ العباد لم يصابوا بمثلها.

(١٤) باب ما يستحبّ ان يقال عند المصيبة و عند موت الأحبّة

قال‌الله تبارك وتعالى (فى سورة البقرة ٢ ـ آيه ١٥٦) ـ ﴿ٱلَّذِينَ إِذَا أَصَابَتْهُم مُّصِيبَةٌ قَالُوا إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ﴾ (ى ١٥٧) ﴿أُولَٰئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِّن رَّبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ وَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُهْتَدُونَ﴾.

٥١٣٣ (١) **كافى** ٩٧ ج ٢ ـ محمّدبن يحيى عن احمد بن محمّد ابن عيسىٰ عن القاسم بن يحيىٰ عن جدّه الحسن بن راشد عن المثنّى الحنّاط عن‌ابى‌عبدالله عليه‌السّلام قال كان رسول‌الله صلّى‌الله عليه وآله اذا ورد عليه امر يسرّه قال الحمدلله على هذه النعمة و اذا ورد عليه امر يغتمّ به قال الحمدلله على كلّ حال.

٥١٣٤ (٢) **كافى** ٢٦٢ ج ٣ ـ عدّة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن علىّ بن اسباط رفعه قال كان ابوعبدالله عليه‌السّلام يقول عند المصيبة الحمدلله الّذى لم يجعل مصيبتى فى دينى والحمدلله الّذى لوشاء لجعل(١) مصيبتى اعظم ممّاكانت والحمدلله على الأمر الّذى شاء ان يكون فكان.

دعوات الراوندى ٢٨٦ ـ وكان أبوعبدالله عليه‌السّلام يقول عند المصيبة الحمدلله الّذى لم يجعل مصيبتى فى دينى والحمدلله الّذى لو شاء ان تكون مصيبتى اعظم ممّاكانت لكانت.

٥١٣٥ (٣) **كافى** ٢٥٤ ج ٢ ـ عدّة من اصحابنا عن احمد ابن ابى‌عبدالله عن ابيه عن ابراهيم بن محمّد الاشعرىّ عن عبيد بن زرارة قال سمعت اباعبدالله عليه‌السّلام يقول انّ المؤمن من الله عزّوجلّ لبأفضل مكانٍ ثلاثاً انّه ليبتليه بالبلاء ثمّ ينزع نفسه عضواً عضواً من جسده و هو يحمد الله على ذلك.

---

(١) ان تكون ـخ ؛ أن يجعل ـخ.

٥١٣٦ (٤) **كافى** ٢٢٠ ج ٣ ـ (علىّ‌بن‌ابراهيم عن ابيه و محمّد بن اسمٰعيل عن الفضل بن شاذان جميعاً عن ـ معلّق) ابن ابى‌عمير عن عبدالرحمن بن الحجّاج عن ابى‌عبدالله او ابى‌الحسن عليهماالسّلام قال إنّ الله عزّوجلّ ليعجب من رجلٍ يموت ولده و هو يحمد الله فيقول يا ملائكتى عبدى اخذت نفسه و هو يحمدنى.

٥١٣٧ (٥) **كافى** ٢١٨ ج ٣ ـ عنه عن ابيه عن النوفلىّ عن السكونىّ عن ابى‌عبدالله عليه‌السّلام قال قال رسول‌الله صلّى‌الله عليه وآله اذا قبض ولد المؤمن ـ والله اعلم بما قال العبد ـ قال الله تبارك و تعالى لملائكته قبضتم ولد فلان فيقولون نعم ربّنا قال فيقول فما قال عبدى قالوا حمدك واسترجع فيقول الله تبارك و تعالى اخذتم ثمرة قلبه و قرّة عينه فحمدنى واسترجع ابنوا له بيتاً فى الجنّة و سمّوه بيت الحمد.

٥١٣٨ (٦) **البحار** ١١٩ ج ٨٢ ـ مسكّن الفؤاد عن عبدالله بن قيس عن رسول‌الله صلّى‌الله عليه وآله قال اذا مات ولد العبد قال الله تعالى لملائكته أقبضتم ولد عبدى فيقولون ـ بحمدك نعم فيقول قبضتم ثمرة فؤاده فيقولون نعم فيقول ماذا قال عبدى فيقولون حمدك واسترجع فيقول الله ابنوا لعبدى بيتاً فى الجنّة و سمّوه بيت الحمد.

٥١٣٩ (٧) **فقيه** ١١٢ ج ١ ـ قال رسول‌الله صلّى‌الله عليه وآله اذا قبض ولد المؤمن ـ والله اعلم بما قال العبد ـ فيسأل الملائكة قبضتم ولد فلان المؤمن فيقولون نعم ربّنا فيقول فماذا قال عبدى المؤمن فيقولون حمدك ربّنا واسترجع فيقول الله عزّوجلّ ابنوا له بيتاً فى الجنّة و سمّوه بيت الحمد.

٥١٤٠ (٨) **فقيه** ١١١ ج ١ ـ قال رسول‌الله صلّى‌الله عليه وآله اربع

من كّن فيه كان في نور الله عزّوجلّ الأعظم: من كان عصمة(١) امره شهادة ان لا إله الاّ الله وانّي رسول‌الله و من اذا اصابته مصيبة قال انّالله و انّا اليه راجعون و من اذا اصاب خيراً قال الحمدلله ربّ العالمين و من اذا اصاب خطيئة قال استغفر الله (ربي ـ خ) واتوب اليه.

ويأتي مثل ذلك عن المحاسن و ثواب الاعمال في باب وجوب الاستغفار من الذنب.

مشكوة الانوار ١٤٨ ـ عن الصادق عليه‌السّلام قال قال رسول الله صلّى‌الله عليه وآله أربع من كنّ فيه كان في نور الله الأعظم: شهادة أن لا اله الاّ الله واني رسول الله و من اذا اصابته مصيبة قال انّالله و انّااليه راجعون و من اذا اصاب خيراً قال الحمدلله ربّ العالمين و من اذا اصاب خطيئة قال استغفرالله و أتوب اليه.

٥١٤١ (٩) **امالي‌المفيد** ٧٦ ـ حدّثنا الشيخ الجليل المفيد ابوعبدالله محمّد بن محمّد بن النعمان ادام الله تأييده و توفيقه في هذا اليوم قال اخبرني ابوبكر محمّد بن عمر بن سالم بن البّراء الجعابيّ قال حدّثنا ابومحمّد عبدالله بن بريد البجليّ قال حدّثنا محمّد بن ثواب الهبّاريّ قال حدّثنا محمّد بن عليّ بن جعفر عن ابيه قال حدّثني اخي موسى بن جعفر عن ابيه عن آبائه عليهم‌السّلام نحوه، الاّ انّه قال و من اذا انعم الله عليه بنعمةٍ قال الحمدلله و من اذا اصاب ذنباً قال استغفر الله و من اذا أصابته مصيبة قال انّالله و انّا اليه راجعون **مسكّن‌الفواد** ١١٠ ـ عن النبيّ صلّى‌الله‌عليه و آله‌قال‌اربع من‌كن فيه كان في نورالله‌الأعظم و ذكر نحوه.

٥١٤٢ (١٠) **امالي‌المفيد** (ره) ٨٣ ـ قال أخبرني أبوالحسن عليّ

---

(١) عظمة ـ خ.

بن محمّد بن حبيش الكاتب قال أخبرني الحسن بن علي الزعفرانيّ قال حدّثنا ابراهيم بن محمّد الثقفيّ عن محمّد بن زكريّا عن عبدالله بن الضحّاك عن هشام بن محمّد في خبرٍ طويلٍ قال لمّا وصل الى اميرالمؤمنين عليه‌السّلام وفاة الاشتر جعل يتلهّف[1] و يتأسّف عليه و يقول (لله ـ خ) درّ مالك لوكان من جبلٍ لكان من أعظم اركانه ولو كان من حجرٍ كان صلداً[2] أما والله ليهدّنّ موتك عالماً فعلى مثلك فليبك البواكي ثمّ قال انّالله و انّااليه راجعون والحمدلله ربّ العالمين انّي احتسبه عندك فانّ موته من مصائب الدهر فرحم الله مالكاً فقد و في بعهده و قضى نحبه ولقى ربّه مع أنّا قد وطنّا انفسنا أن نصبر على كلّ مصيبةٍ بعد مصابنا برسول‌الله صلّى‌الله عليه وآله فانّها أعظم المصيبة.

٥١٤٣ (١١) **ثواب الأعمال** ٢٣٥ ـ حدثني محمّد بن الحسن قال حدثني محمّد بن الحسن الصفّار عن احمد بن محمّد عن عليّ بن سيف عن اخيه (الحسين ـ خ) عن ابيه **سيف** بن عميرة عن ابي‌عبدالله عليه‌السّلام قال من أُلهِمَ الاسترجاع عند المصيبة وجبت له الجنّة.

٥١٤٤ (١٢) **مجمع‌البيان** ٢٣٨ ج ١ ـ وفي‌الحديث (عن‌اميرالمؤمنين عليه‌السّلام) من استرجع عند المصيبة جبّرالله مصيبته و احسن عقباه وجعل له خلفاً صالحاً يرضاه **مستدرك** ٤٠٣ و٤٠٦ ج ٢ ـ الشيخ ابوالفتوح الرازيّ في تفسيره عن النبيّ صلّى‌الله عليه وآله مثله.

٥١٤٥ (١٣) **مستدرك** ٤٠٤ ج ٢ ـ الشهيدالثاني في مسكّن الفؤاد عن **أُمّ‌سلمة** قالت أتاني أبوسلمة يوماً من عندرسول‌الله صلّى‌الله‌عليه‌وآله فقال سمعت من رسول‌الله صلّى‌الله عليه وآله قولاً سررت به قال

---

(١) أي: يتحزّن و يتغيّظ. (٢) أي: صَلب أملس.

لايصيب أحد من المسلمين فيسترجع عند مصيبته فيقول اللّهمّ آجرني في مصيبتي واخلف لي خيراً منها الّا فعل ذلك به قالت اُمّسلمة فحفظت ذلك منه فلمّا توفّي ابوسلمة استرجعت و قلت اللهمّ آجرني في مصيبتي واخلف لي خيراً منه ثمّ رجعت الى نفسي فقلت من اين لي خير من ابي‌سلمة فلمّا انقضت عدّتي استأذن عليّ رسول الله صلّى‌الله عليه وآله وانا اُدّبغ إهاباً لي فغسلت يدي من القرظ فأذنت له و وضعت‌له وسادةً من‌أدم حشوهاليف فقعدعليهافخطبني‌الى نفسي.

فلمّا فرغ من مقالته قلت يا رسول‌الله ما بي الّا ان يكون بك الرغبة و لكنّي امرأة في غيرةٍ شديدةٍ فأخاف ان ترى منّي شيئاً يعذّبني الله به وانا امرأة قد دخلت في السنّ و انا ذات عيال فقال صلّى‌الله عليه وآله أمّا ما ذكرت من‌السنّ فقد اصابني مثل الذي اصابك و أمّا ما ذكرت من العيال فانما عيالك عيالي قالت فقد سلّمت (نفسي ـ خ) لرسول‌الله صلّى‌الله عليه وآله فتزوّجها رسول‌الله صلّى‌الله عليه وآله فقالت اُمّ سلمة (فقد ـ خ) أبدلني الله بأبي سلمة خيراً منه رسول الله صلّى‌الله عليه وآله.

٥١٤٦ (١٤) **الدعائم** ٢٢٤ ج ١ ـ عن جعفر بن محمّد عليه‌السّلام انّه قال لمّا هلك ابو سلمة بن عبد الأسد جزعت عليه اُمّ سلمة فقال لها النبيّ صلّى‌الله عليه وآله قولي يا اُمّ سلمة اللّهمّ أعظم أجري في مصيبتي وعوّضني خيراً منه قالت و اين لي مثل ابي‌سلمة يا رسول‌الله فأعادعليهافقالت‌مثل قولهاالأوّل‌فأعادعليهارسول‌اللهصلّى‌الله عليه‌وآله فقالت في نفسها أردّ على رسول‌الله صلّى‌الله عليه وآله ثلاث مرات فقالتهافأخلف‌الله عليها خيراً من‌ابي‌سلمة رسول‌الله صلّى‌الله عليه وآله.

١٥٤٧(١٥) **المستدرك** ٤٠٤ ج ٢ ـ القطب‌الراونديّ في‌دعواته عن

أُمّ‌سلمة قالت: قال رسول‌الله صلّى‌الله عليه وآله من اصيب بمصيبة فقال كما امره الله ﴿ انّالله وإنّاإليه راجِعُونَ ﴾ اللّهمّ آجرنى فى (من ـ خ) مصيبتى و اعقبنى خيراً منه فعل الله ذلك به قالت فلما توفّى ابوسلمة قلته ثمّ قلت و من مثل ابى‌سلمة فأعقبنى الله برسوله صلّى‌الله‌عليه‌وآله فتزوّجنى.

٥١٤٨ (١٦) البحار ١٣٩ ج ٨٢ ـ المسكّن و عن أُمّ سلمة زوجة النبيّ صلّى‌الله عليه وآله قالت سمعت رسول‌الله صلّى‌الله عليه وآله يقول ما من مسلم تصيبه مصيبة و يقول ما أمره الله عزّوجلّ إنّا لله و إنّا اليه راجعون اللهمّ آجرنى فى مصيبتى واخلف علىّ خيراً منها الّا آجره الله عزّوجلّ فى مصيبتة واخلف له خيراً منها قالت فلمّا مات أبو سلمة رضى الله عنه قلت و أىّ رجلٍ خير من أبى‌سلمة اوّل بيت هاجر الى رسول‌الله صلّى‌الله عليه وآله ثمّ انّى قلتها فأخلف الله لى رسول‌الله صلّى‌الله عليه وآله قالت أرسل رسول‌الله صلّى‌الله عليه وآله بحاطب ابن أبى‌بلتعة يخطبنى فقلت له انّ لى بنتاً و أنا غيور فقال أمّا بنتها فأدعو الله أن يغنيها عنها و ادعوالله أن يذهب بالغيرة عنها.

٥١٤٩ (١٧) المستدرك ٤٠٥ ج ٢ ـ الشريف الزاهد محمّد بن علىّ الحسينىّ فى كتاب التعازى باسناده عن علىّ‌بن العبّاس عن جابر عن ابى‌عبدالله‌الجدلىّ قال سمعت أُمّ‌سلمة زوجة رسول‌الله صلّى‌الله‌عليه وآله تقول سمعت رسول‌الله صلّى‌الله عليه وآله و هو يقول اذا أصاب المؤمن من الدنيا مصيبة فيذكر مصابه بى فانّ العباد لم يصابوا بمثلها واعلم انّ المسلم اذا صبر بمصيبةٍ و قال انّالله و انّا اِلَيْهِ رٰاجِعُونَ الحمدلله ربّ العالمين اللّهمّ انّى احتسب عندك مصيبتى فأبدلنى اللّهمّ بها ما هو خير لى منها و من صبر عند الصدمة الأُولى غفرالله له مامضى من

ذنوبه وأخلف الله له ما هو خير منها ثمّ لم يذكر تلك المصيبة فيما بقى من الدهر فيقول مثل ذلك الّا اعطاه الله مثل ما أعطاه يوم الصدمة الاولى من الثواب.

قالت اُمّسلمة فلمّا قبض الله أباسلمة قلت ما سمعت من رسول‌الله صلّى‌الله عليه وآله قلت من اين يخلف الله خيراً من ابى‌سلمة فلمّا خطبنى رسول‌الله صلّى‌الله عليه وآله فقلت يا رسول الله انّى امرأة غيور و انّى أكره ان اُوذيك فى نسائك ولى أيضاً عيال فقال رسول الله صلّى‌الله عليه وآله انى ادعو فيذهب عنك الغيرة والله يكفيك العيال قلت نعم فزوّجنى فقلت الحمدلله الّذى اخلف لى خيراً من ابى سلمة.

٥١٥٠ (١٨) **المقنع** ١٧ ـ و اذا قضى (اى: المريض) فقل انّالله و انّا اليه راجعون اللّهمّ اكتبه عندك من المحسنين(١) و ارفع درجته فى أعلى علّيّين و اخلفه على عقبه فى الغابرين و نحتسبه عندك يا ربّ العالمين.

٥١٥١ (١٩) **الجعفريّات** ٢٢٩ ـ باسناده عن علىّ بن ابى‌طالب عليه‌السّلام قال قال رسول‌الله صلّى‌الله عليه وآله اذا بلغ احدكم وفاة اخيه المسلم فليقل انّالله و انّا إِلَيْهِ راجِعُونَ اللّهمّ اكتبه عندك فى المحسنين واجعل كتابه فى علّيّين واخلف على تركته فى الغابرين واغفر لنا يا ربّ العالمين، لاتُحرمنا أجره ولا تفتنّا بعده فانّه يستكمل الأجر فى المصيبة ان شاء الله والحمدلله ربّ العالمين.

٥١٥٢ (٢٠) **مستدرك** ١٦٢ ج ٢ ـ دعوات الراونديّ و يستحب ان يقال عند سماع وفاة كلّ مؤمنٍ انّالله و انّا اليه راجعون و انّا الى ربّنا لمنقلبون اللّهمّ اكتبه فى المحسنين واخلفه فى عقبه الغابرين واجعل

---

(١) المخبتين ـ خ ل.

كتابه فى علّيين اللّهمّ لا تحرمنا ؟جره ولاتفتنّا بعده.

٥١٥٣ (٢١) **مستدرك** ٤٨٢ ج ٢ ـ الشهيد الثّاني فى مسكّن الفؤاد عن ابن عبّاس قال قال رسول‌الله صلّى‌الله عليه وآله انّ للموت فزعاً فاذا أتى أحدكم وفاة اخيه فليقل انّاللّه و انااليه راجعون وانّا الى ربّنا لمنقلبون اللّهمّ اكتبه عندك من المحسنين واجعل كتابه فى علّيين واخلف(١) على عقبه فى الغابرين(٢) لاتحرمنا أجره ولاتفتنّا بعده.

مستدرك٤٨٧ ج ٢ ـ الشريف الزاهد ابوعبدالله محمّد بن علىّ بن الحسن بن عبدالرحمن العلوىّ الحسينىّ فى كتاب التعازى عن عبدالله بن علىّ الزهرىّ عن أبى‌هاشم عن سعيد بن جبير عن **ابن‌عبّاس** قال قال رسول‌الله صلّى‌الله عليه وآله الموت صرع فاذا بلغ أحدكم وفاة اخيه و ذكر مثله، الّا انّ فيه ولا تحرمنا.

٥١٥٤(٢٢) **وباسناده**عن اسمعيل‌ابن‌ابى‌زياد عن جعفر عليه‌السّلام عن النبىّ صلّى‌الله عليه وآله قال ما من أحدٍ من اُمّتى يبلغه وفاة احدٍ بينه و بينه قرابة أو غير ذلك و يسترجع ثمّ يقول اللّهمّ اخلفه على تركته فى الغابرين واغفر له ولنا يا ربّ العالمين ثمّ يقول اللّهمّ نوّر له فى قبره وافسح له فى لحده و لقّنه حجّته الّاشفّعه‌الله فيه وكان له مثل أجر من صبر.

٥١٥٥ (٢٣) **مستدرك** ٤٠٨ ج ٢ ـ و فى كتاب التعازى باسناده عن عيسى بن سوادة عن الزهرىّ قال قال رسول‌الله صلّى‌الله عليه وآله من اصيب بمصيبة او حبيبة ثمّ صبر واحتسب و قال كما أمره الله انّاللّه و انّا اليه راجعون كان حقّاً على الله ان يدخله الجنّة.

٥١٥٦ (٢٤) ـ **وفيه باسناده** عن جابر عن محمّد بن علىّ

---

(١) واخلفه ـ ك ٤٨٧. (٢) الآخرين ـ ك ٤٨٧.

عليه‌السّلام قال اذا اصاب العبد مصيبة فصبر واسترجع عند الصدمة الأُولى غفرالله له بها ما مضى من ذنوبه ثمّ لم يذكر المصيبة فيما بقى من الدهر الّا أعطاه الله من الأجر مثل ماكان يوم الصدمة الأُولى اذا استرجع حين يذكرها و حمدالله عزّوجلّ.

٥١٥٧ (٢٥) **كافى** ٢٢٤ ج ٣ ـ علىّ عن ابيه عن ابن ابى‌عمير عن داود بن رزين(١) عن ابى‌عبدالله عليه‌السّلام قال من ذكر مصيبةً ولو بعد حين فقال انّالله و انّا اليه راجعون والحمدلله رب العالمين اللّهمّ آجرنى على مصيبتى واخلف علىّ أفضل منهاكان له من الأجر مثل ما كان عند أوّل صدمة.

البحار ١٤٣ ج ٨٢ ـ المسكّن و عن داود بن زربىّ عن الصادق عليه‌السّلام قال و ذكر مثله.

٥١٥٨ (٢٦) **مستدرك** ٤٠٧ ج ٢ ـ الشهيد الثانى فى مسكّن الفؤاد عن الحسين بن علىّ عليه‌السّلام انّ النبىّ صلّى‌الله عليه وآله قال من أصابته مصيبة فقال اذا ذكرها انّالله و انّا اليه راجعون جدّد الله له أجرها مثل ماكان له يوم اصابته.

٥١٥٩(٢٧)**مجمع‌البيان** ٢٣٨ ج ١ ـ عن اميرالمؤمنين عليه‌السّلام قال من أُصيب بمصيبةٍ فأحدث استرجاعاً وإن تقادم عهدهاكتب الله له من الأجر مثله(٢) يوم أُصيب.

مستدرك ٤٠٧ ج ٢ ـ الشيخ ابوالفتوح فى تفسيره عن رسول الله صلّى‌الله عليه وآله مثله.

٥١٦٠ (٢٨) **مستدرك** ٤٠٧ ج ٢ ـ القطب الراوندى فى لبّ اللّباب عن النبىّ صلّى‌الله عليه وآله قال عظم الجزاء على قدر عظم المصيبة و

---

(١) زربىّ ـ خ ل. (٢) مثل ـ خ.

من استرجع بعد المصيبة جدّد الله أجرها كيوم أُصيب بها.

٥١٦١ (٢٩) **مستدرك** ٤٠٦ ج ٢ ـ القطب الراونديّ فى دعواته قال قال النبيّ صلّى‌الله عليه وآله مامن مسلم يصاب بمصيبةٍ وإن قدم عهدها فأحدث لها استرجاعاً الّا أحدث الله له منزلةً وأعطاه مثل ما اعطاه يوم اصيب بها، و مامن نعمةٍ وإن تقادم عهدها فذكرها العبد و قال الحمدلله الّا جدّد الله له ثوابه كيوم وجدها، و قال إنّ اهل المصيبة لتنزل بهم المصيبة فيجزعون فيمرّ بهم مارّ من الناس فيسترجع فيكون اعظم أجراً من اهلها.

٥١٦٢ (٣٠) **كافى** ٢٢٤ ج ٣ ـ علىّ بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابى‌عمير عن عبدالله بن سنان عن **معروف** بن خرّبوذ عن ابى‌جعفر عليه‌السّلام قال مامن عبد يصاب بمصيبة فيسترجع عند ذكره المصيبة و يصبر حين تُفجئه الّا غفرالله له ما تقدّم من ذنبه وكلّما ذكر مصيبة فاسترجع عند ذكر المصيبة غفر الله له كلّ ذنب اكتسب فيما بينهما.

دعوات الراوندى ٢٨٦ ـ وقال الباقر عليه‌السّلام مامن مؤمن يصاب بمصيبة فى الدنيا فيسترجع عند مصيبةٍ الّا غفرالله له مامضى من ذنوبه.

٥١٦٣ (٣١) **فقيه** ١١١ ج ١ ـ قال ابوجعفر عليه‌السّلام ما من مؤمن يصاب بمصيبة فى الدنيا فيسترجع عند مصيبته و يصبر حين تُفجئه المصيبة الّا غفرالله له ما مضى من ذنوبه الّا الكبائر الّتى اوجب الله عزّوجلّ عليها النار وكلّما ذكر مصيبته فيما يستقبل من عمره فاسترجع عندها و حمدالله عزّوجلّ عندها غفر الله له كلّ ذنب اكتسبه فيما بين الاسترجاع الأوّل الى الاسترجاع الأخير الّا الكبائر من الذنوب **ثواب‌الاعمال** ٢٣٤ ـ ابى (ره) قال حدّثنى سعد بن عبدالله عن احمد بن محمّد عن الحسن بن علىّ عن **عبدالله** بن سنان عن معروف

بن خرّبوذ عن ابى جعفر عليه‌السّلام نحوه.

وتقدّم فى رواية ابن ابى‌حمّاد(١)من باب(١٠)استحباب الصبر عند المصيبة ما يناسب ذلك. **ويأتى** فى رواية العلاء(٦)من باب(١٦) استحباب اظهار التأثر قبل نزول المصيبة قوله فصرخت صارخة من الدار فقام ابوعبدالله عليه‌السّلام ثمّ جلس فاسترجع.

(١٥) باب انّ الله تعالى يلقى على العباد السلوة بعد المصيبة و ينسيهم لوعة الحزن

٥١٦٤ (١) **العلل** ٢٩٩ ـ حدّثنابى(ره) قال حدّثنا **كافى** ٢٢٧ ج ٣ ـ علىّ بن ابراهيم (بن هاشم ـ العلل) عن ابيه عن (محمّد ـ العلل) ابن ابى‌عمير عن هشام‌بن‌سالم‌عن **فقيه**١١٨ ج ١ ـ ابى‌عبدالله(١) عليه‌السّلام قال انّ الله تبارك و تعالى تطوّل على عباده بثلاثٍ:(٢)القى عليهم الريح بعد الروح ولولا ذلك ما دفن حميم حميماً والقى عليهم السلوة (بعد المصيبة ـ فقيه ـ العلل) ولولا ذلك لا نقطع النسل والقى على هذه الحبّة الدابّة ولو لا ذلك لكنزها ملوكهم كما يكنزون الذهب والفضّة **الخصال** ١١٢ ـ حدّثنا احمد بن محمّد بن يحيىٰ العطّار (رض) قال حدّثنا سعد ابن عبدالله قال حدّثنى محمّد بن عبدالجبّار عن محمّد بن اسمعيل عن ابن ابى‌عمير عن **هشام**بن سالم عن ابى‌عبدالله عليه‌السّلام قال انّ الله عزّوجلّ يقول انّى تطوّلت على عبادى بثلاثٍ: القيت عليهم الريح بعد الروح ولولا ذلك ما دفن حميم حميماً والقيت عليهم السلوة بعد المصيبة ولولا ذلك لم يتهنّ (يتهنّأ ـ ظ) احد منهم بعيشه و خلقت هذه الدابّة و سلّطتها على الحنطة والشعير ولولا ذلك، و ذكر مثله.

٥١٦٥(٢) **فقيه** ١١١ج ١ ـ روى **ابوبصير** عن ابى‌جعفر عليه‌السّلام(٣) انّه قال إنّ ملكاً موكّل بالمقابر فاذا انصرف اهل الميّت من جنازتهم

---

(١) قال‌الصادق عليه‌السّلام ـخ فقيه. (٢)بثلاثة ـخ فقيه. (٣)ابى‌عبدالله عليه‌السّلام ـخ ل.

من(١) ميّتهم اخذ قبضة من تراب فرمى بها فى آثارهم ثمّ قال انسوا ما رأيتم فلولا ذلك ما انتفع أحد بعيش.

٥١٦٦ (٣) **كافى** ٢٢٨ ج ٣ ـ محمّد بن يحيىٰ عن محمّد بن الحسين عن عثمان بن عيسى **كافى**٢٢٧ ج ٣ ـ عدّة من اصحابنا عن احمد بن محمّد عن عثمان بن عيسى عن **فقيه**١١٢ ج ١ ـ مهران بن محمّد قال سمعت اباعبدالله عليه‌السّلام(٢) يقول انّ الميّت اذا مات(٣) بعث الله عزّوجلّ ملكاً الى اوجع اهله (عليه ـ فقيه) فمسح على قلبه(٤) فانساه لوعة الحزن(٥) (و ـ كا) لولا ذلك لم تعمر الدنيا.

(١٦) باب استحباب اظهار التأثّر قبل نزول المصيبة والصبر والرضا والتسليم بعده

٥١٦٧(١) **كافى**٢٢٥ ج ٣ ـ الحسين بن محمّد عن عبدالله بن عامر عن علىّ بن مهزيار عن الحسن بن محمّد بن مهزيار عن قتيبة الأعشى قال أتيت أباعبدالله عليه‌السّلام أعود ابناً له فوجدته على الباب فاذا هو مهتمّ حزين فقلت جعلت فداك كيف الصبىّ فقال والله انّه لما به ثمّ دخل فمكث ساعة ثمّ خرج الينا وقد اسفرّ وجهه و ذهب التغيّر والحزن قال فطمعت ان يكون قد صلح الصبىّ فقلت كيف الصبىّ جعلت فداك فقال (و ـ خ) قد(٦) مضى لسبيله فقلت جعلت فداك لقد كنت و هو حىّ مهتمّاً حزيناً و قدرأيت حالك الساعة و قدمات غير تلك الحال فكيف هذا فقال إنّا أهل البيت(٧) انّما نجزع قبل المصيبة فاذا وقع أمر الله رضينا بقضائه و سلّمنا لأمره.

---

(١) عن ـ خ. (٢) عن الصادق عليه‌السّلام انّه قال ـ فقيه.
(٣) اذا مات الميّت ـ كا ٢٢٨. (٤) بطنه ـ خ ل فقيه. (٥) اى: حرقته.
(٦) لقد ـ خ ل. (٧) بيت ـ خ ل.

٥١٦٨ (٢) **كافى** ٢٢٦ ج ٣ ـ ابوعلىّ الاشعرىّ عن محمّد بن عبدالجبّار عن ابن فضّال عن يونس بن يعقوب عن بعض اصحابنا قال كان قوم اتوا اباجعفر عليه‌السّلام فوافقوا صبيّاً له مريضاً فرأوا منه اهتماماً و غمّاً و جعل لايقرّ قال فقالوا والله لئن اصابه شيء انّا لنتخوّف ان نرى منه مانكره قال فما لبثوا ان سمعوا الصياح عليه فاذا هو قد خرج عليهم منبسط الوجه فى غير الحال الّتى كان عليها فقالوا له جعلنا الله فداك لقد كنّا نخاف ممّا نرى منك ان لو وقع ان نرى منك ما يغمنا فقال لهم انّا لنحبّ ان نعافىٰ فيمن نحبّ فاذا جاء امر الله سلّمنا فيما أحبّ.

٥١٦٩ (٣) **فقيه**١١٩ ج ١ ـ قال الصادق عليه‌السّلام انااهل بيت نجزع قبل المصيبة فاذا نزل امرالله عزّوجلّ رضينا بقضائه و سلّمنا لامره و ليس لنا ان نكره ما احبّ الله لنا.

٥١٧٠ (٤) **مستدرك** ٤٥٨ ج ٢ ـ القطب الراوندىّ فى دعواته قال قال الصادق عليه‌السّلام انّا قوم نسأل الله ما نحبّ فيمن نحب فيعطينا فاذا احبّ ما نكره فيمن نحبّ رضينا.

٥١٧١ (٥) **كمال‌الدين** ٧٣ ـ حدّثنا محمّد بن الحسن (ره) قال حدّثنا محمّد بن متّيل الدقّاق قال حدّثنا يعقوب بن يزيد عن الحسن بن علىّ‌بن فضّال عن محمّدبن عبدالله الكوفىّ قال لمّا حضرت اسمٰعيل ابن ابى‌عبدالله الوفاة جزع ابوعبدالله عليه‌السّلام جزعاً شديداً قال فلمّا(ان ـ ئل) غمّضه دعا بقميص غسيل او جديد فلبسه ثمّ تسرّح(١) و خرج يأمر و ينهى قال فقال له بعض اصحابه جعلت فداك لقد ظننّا ان لا ينتفع بك زماناً لما رأينا من جزعك قال انّا اهل‌بيت

---

(١) تسرّح من المكان: اذا ذهب و خرج.

نجزع مالم ينزّل(١) المصيبة فاذا نزلت صبرنا.

٥١٧٢ (٦) كافى ٢٢٦ ج ٣ ـ علىّ بن ابراهيم عن ابيه عن حمّاد بن عيسى عن الحسين بن المختار عن علاء(٢) بن كامل قال كنت جالساً عند ابى عبدالله عليه السّلام فصرخت صارخة(٣) من الدار فقام ابوعبدالله عليه السّلام ثمّ جلس فاسترجع و عاد فى حديثه حتّى فرغ منه ثمّ قال انّا لنحبّ ان نعافى فى انفسنا و اولادنا و اموالنا فاذا وقع القضاء فليس(٤) لنا ان نحبّ مالم يحبّ الله لنا.

٥١٧٣(٧) مستدرك ٤٥٨ ج ٢ ـ زيد الزرّاد فى أصله عن ابى عبدالله عليه السّلام قال قال اميرالمؤمنين صلوات الله عليه انّا نكره البلاء ولانحبّه مالم ينزل فاذانزل به القضاء لم يسرّنا ان لا يكون نزل به البلاء.

وتقدّم فى رواية زرارة(١) من باب(١٣) كراهة مسّ المحتضر من ابواب الاحتضار قوله عليه السّلام لنا ان نجزع مالم ينزل امر الله فاذا نزل امر الله فليس لنا الّا التسليم ثمّ دعا بدهنٍ فادّهن واكتحل و دعا بطعام فأكل هو و من معه ثمّ قال هذا هو الصبر الجميل.

(١٧) باب انّه ليس لأحدٍ أن يحدّ أكثر من ثلاثة ايّام الّا المرأة على زوجها

٥١٧٤ (١) تهذيب ١٦٠ ج ٨ ـ سعد عن محمّد ابن ابى الصهبان عن الحسن بن علىّ بن فضال عن عبدالله بن بكير عن محمّد بن مسلم قال فقيه ١١٦ ج ١ ـ (قال الصادق عليه السّلام ـ فقيه) ليس لأحدٍ (كم ـ فقيه) ان يحدّ(٥) اكثر من ثلاثة (ايّام ـ فقيه) الّا المرأة على زوجها حتّى تنقضى(٦) عدّتها.

٥١٧٥(٢) تهذيب ١٦١ ج ٨ ـ احمد بن محمّد بن عيسى عن ابى يحيى

---

(١) يتنزّل ـ خ كمال الدين. (٢) العلاء ـ خ. (٣) الصارخة ـ خ.
(٤) ليس ـ خ. (٥) الحِداد: ترك الزينة. (٦) تقضى ـ خ فقيه.

الواسطيّ عن بعض اصحابنا عن ابي‌عبدالله عليه‌السّلام قال يحدّ الحميم على حميمه ثلاثاً(١) والمرأة على زوجها اربعة اشهر و عشراً.

٥١٧٦ (٣) مستدرك ٣٦١ ج ١٥ ـ دعائم الاسلام عن ابي‌عبدالله عليه‌السّلام انّه قال والحِداد انّما يكون على المتوفّى عنها زوجها ولايحلّ للمرأة ان تحدّ على غير زوج فوق ثلاثة أيام الخبر.

٥١٧٧ (٤) مستدرك ٤٤٨ ج ٢ ـ عوالي اللآلي عن النبيّ صلّى‌الله‌عليه وآله انّه قال لايحلّ لامرأةٍ تؤمن بالله واليوم الآخر ان تحدّ على ميّتٍ اكثر من ثلاثة أيّام الّا على زوج اربعة اشهرٍ و عشراً.

أبواب زيارة القبور

(١) باب استحباب زيارة القبور و كيفيّة التسليم على أهلها والدعاء بالمأثور عندها، و جملة من أحكامها وأنّها كفات الاموات

٥١٧٨ (١) كافي ٢٢٩ ج ٣ ـ احمد بن محمّد الكوفيّ عن ابن جمهور عن ابيه عن محمّدبن سنان عن مفضّل بن عمر عن ابي‌عبدالله عليه‌السّلام و عن عبدالله بن عبدالرحمن الأصمّ عن حريز عن محمّدبن مسلم عن ابي‌عبدالله عليه‌السّلام قال قال اميرالمؤمنين عليه‌السّلام زوروا موتاكم(٢) فانّهم يفرحون بزيارتكم وليطلب احدكم(٣) حاجته عند قبر ابيه و عند قبر امّه بما(٤) يدعو لهما الخصال ٦١٨ ـ بالاسناد المتقدّم في باب نجاسة الكلب في حديث الاربعمائه عن عليّ عليه‌السّلام مثله.

٥١٧٩ (٢) البحار ٦٤ ج ٨٢ ـ دعوات الراوندي و قال النبيّ صلّى‌الله‌عليه وآله زوروا قبور موتاكم وسلّموا عليهم فانّ لكم فيهم عبرة.

٥١٨٠ (٣) مستدرك ٣٦٥ ج ٢ ـ الشهيد الثاني في رسالة الجمعة

---

(١) ثلثة ـ خ. (٢) امواتكم ـ خ ل. (٣) الرجل ـ الخصال. (٤) بعدما ـ الخصال.

عن النبيّ صلّى‌الله عليه وآله انّه قال من زار قبر ابويه او احدهما فى كلّ جمعةٍ غفر له وكتب برّاً. و قال بعض الصالحين انّ الموتى يعلمون زوّارهم يوم الجمعة و يوماً قبله و يوماً بعده.

٥١٨١ (٤) **مستدرك** ٣٦٤ ج ٢ ـ السيد علىّ‌بن طاووس فى مصباح الزائر و روى انّ زيارتهم على الوجه المأمور به تؤمن من الفزع الأكبر.

٥١٨٢ (٥) **مستدرك** ٣٦٣ ج ٢ ـ القطب الراونديّ فى دعواته عن ابى‌عبدالله عليه‌السّلام انّه قال من حقّ المؤمن على المؤمن المودّة له فى صدره (الى ان قال) و اذا مات فالزيارة له الى قبره.

٥١٨٣ (٦) **العلل** ٤٣٩ ـ حدّثنا محمّدبن‌الحسن بن احمد بن الوليد (رض) قال حدّثنا عبدالله‌بن‌العبّاس العلويّ قال حدّثنا محمّد بن عبدالله ابن موسى بن عبدالله عن ابيه عن خاله زيد بن علىّ عن ابيه عن جدّه عن علىّ عليه‌السّلام قال قال رسول‌الله صلّى‌الله عليه وآله نهيتكم عن ثلاثٍ: نهيتكم عن زيارة القبور ألا فزوروها و عن اخراج لحوم الأضاحى من منى بعد ثلاثٍ ألا فكلوا وادّخروا و نهيتكم عن النبيذ ألا فانبذوا وكلّ مسكرٍ حرام يعنى: الّذى ينبذ بالغداة و يشرب بالعشىّ و ينبذ بالعشىّ و يشرب بالغداة فاذا غلى فهو حرام.

٥١٨٤ (٧) **عوالى‌اللآلى** ٤٥ ـ ونهى صلّى‌الله‌عليه‌وآله عن ادّخار لحوم الأضاحى فوق ثلاثٍ و عن زيارة القبور ثمّ قال بعد ذلك انّ الناس يتحفون ضيفهم و يخبون(١) لغائبهم فكلوا و امسكوا ما شئتم و كنت نهيتكم عن زيارة القبور ألافزوروها ولا تقولوا هجراً فانّه بدا لى ان يرقّ القلب.

---

(١) يخبّون ـ خ.

٥١٨٥ (٨) **دعوات الراوندي** ٢٧٩ ـ قيل لاميرالمؤمنين عليه‌السّلام ماشأنك جاورت‌المقبرة فقال‌إنّي لأجدهم جيران صدق يكفّرون(١) السيّئة و يذكّرون الآخرة.

٥١٨٦ (٩) **مستدرك** ٣٦٣ ج ٢ ـ وفيها قال ابوذرّ(رض) قال لي رسول‌الله صلّى‌الله عليه وآله يا أباذرّ أُوصيك فاحفظ لعلّ‌الله ان ينفعك به: جاور القبور تذكر بها الآخرة و زرها احياناً بالنهار ولا تزرها بالليل الحديث.

٥١٨٧ (١٠) **الدعائم** ٢٣٩ ج ١ ـ عن عليّ عليه‌السّلام ان رسول الله صلّى‌الله عليه وآله رخّص في زيارة القبور و قال تذكّركم الاخرة.

٥١٨٨ (١١) **فقيه** ١١٦ ج ١ ـ قال **صفوان** بن يحيىٰ لابي الحسن موسى بن جعفر عليه‌السّلام بلغني انّ المؤمن اذا اتاه الزائر آنس به فاذا انصرف عنه استوحش فقال لا يستوحش.

٥١٨٩ (١٢) **كافي** ٢٢٨ ج ٣ ـ علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابي‌عمير عن حفص بن البختريّ و **جميل** بن درّاج عن ابي‌عبدالله عليه‌السّلام في زيارة القبور قال انّهم يأنسون بكم فاذا غبتم عنهم استوحشوا.

٥١٩٠ (١٣) **فقيه** ١١٥ ج ١ ـ روى عن محمّد بن مسلم انّه قال قلت لابي‌عبدالله عليه‌السّلام الموتى نزورهم فقال نعم قلت فيعلمون(٢) بنا اذا اتيناهم فقال إي والله إنّهم ليعلمون بكم و يفرحون بكم و يستأنسون اليكم قال قلت فأيّ شيءٍ نقول اذا اتيناهم(٣) قال قل اللّهمّ جافِ الارض عن جنوبهم وصاعد اليك ارواحهم ولقّهم منك رضواناً واسكن اليهم من رحمتك ما تصل به وحدتهم و تؤنس به وحشتهم

---

(١) يكفون ـ خ. (٢) فيسمعون ـ خ ك. (٣) زرتهم ـ خ ك ٣٧٢.

انّك على كلّ شيء قدير **مستدرك** ۳۷۲ ج ۲ ـ السيّد عليّ بن طاووس فى فلاح السائل عن كتاب مدينة العلم للصدوق عن ابيه عن محمّد بن يحيىٰ عن موسى بن الحسن عن احمد بن هلال العدويّ عن عليّ بن اسباط عن عبدالله بن محمّد عن عبدالله بن بكير عن محمّد بن مسلم قال قلت لابي‌عبدالله عليه‌السّلام نزور الموتى فقال نعم وذكر مثله **مستدرك** ۳٦۲ ج ۲ ـ بهذا الاسناد مثله الى قوله يستأنسون اليكم.

٥١٩١ (١٤) **كافى** ۲۲۸ ج ۳ ـ عدّة من اصحابنا عن سهل بن زياد عن محمّد بن سنان عن اسحٰق بن عمّار عن ابي‌الحسن عليه‌السّلام قال قلت له المؤمن يعلم بمن(١) يزور قبره قال نعم ولايزال مستأنساً به مادام(٢) عند قبره فاذا قام وانصرف من(٣) قبره دخله من انصرافه عن قبره وحشة.

٥١٩٢ (١٥) **امالى الشيخ** ٦٨٨ ـ حدّثنا الشيخ ابوجعفر محمّد بن الحسن بن عليّ بن الحسن الطوسيّ قال اخبرنا ابوالحسن محمّد بن احمد بن الحسن بن شاذان القمّيّ عن ابي‌عبدالله محمّد بن عليّ عن محمّد بن جعفر بن بطّة قال حدثنا محمّد بن الحسن قال حدثني حمزة ابن يعلى الاشعرى قال حدثني محمّد بن داود بن محمّد النهدى قال حدثني على بن الحكم عن الربيع بن محمّد المسليّ عن عبدالله بن سليمان عن الباقر عليه‌السّلام قال سألته عن زيارة القبور قال اذا كان يوم الجمعة فزرهم فانّه من كان منهم(٤) فى ضيق وسّع عليه ما بين طلوع الفجر الى طلوع الشمس يعلمون بمن اتاهم فى كلّ يوم فاذا طلعت الشمس كانوا سدى قال قلت فيعلمون بمن اتاهم ـ فيفرحون به قال نعم و يستوحشون له اذا انصرف عنهم.

---

(١) من ـ خ. (٢) زال ـ خ. (٣) عن ـ خ. (٤) فيهم ـ خ.

٥١٩٣ (١٦) **كافى** ٢٢٨ ج ٣ ـ على بن ابراهيم عن ابيه عن ابن ابى‌عمير عن هشام بن سالم **كافى** ٥٦١ ج ٤ ـ عدّة من اصحابنا عن احمد بن محمّد عن الحسين بن سعيد عن النضر بن سويد عن **هشام** بن سالم عن ابى‌عبدالله عليه‌السّلام قال سمعته يقول عاشت فاطمة عليهاالسّلام بعد ابيها(١) صلّى‌الله عليه وآله خمسة و سبعين يوماً لم ترَ كاشرة(٢) ولا ضاحكة تأتى قبور الشهداء فى كلّ جمعة مرّتين الاثنين والخميس فتقول هيهنا كان رسول‌الله صلّى‌الله عليه وآله (و ـ كا ٥٦١) هيهنا كان المشركون **كافى** ٥٦١ ج ٤ ـ وفى رواية اُخرىٰ عن **ابان** عمّن اخبره عن ابى‌عبدالله عليه‌السّلام انّها كانت تصلّى هناك و تدعو حتّى ماتت.

٥١٩٤ (١٧) **تهذيب** ٤٦٥ ج ١ ـ محمّدبن على بن محبوب عن محمّد بن الحسين عن محسن بن احمد عن محمّد بن حباب عن **يونس** عن ابى‌عبدالله عليه‌السّلام قال **فقيه** ١١٤ ج ١ ـ ان فاطمة عليهاالسّلام(٣) كانت تأتى قبور الشهداء (فى ـ يب) كلّ غداة سبت فتأتى قبر حمزة و تترحّم عليه و تستغفر له.

٥١٩٥ (١٨) **الدعائم** ٢٣٩ ج ١ ـ عن ابى‌جعفر محمّد بن على عليه‌السّلام انّه قال كانت فاطمة صلوات الله عليها تزور قبر حمزة و تقوم عليه وكانت فى كلّ سنةٍ تأتى قبور الشهداء مع نسوة معها فيدعون و يستغفرن.

٥١٩٦ (١٩) **وسائل** ٢٢٤ ج ٣ ـ جعفر بن محمّد بن قولويه فى المزار عن محمّد بن الحسن عن محمّد بن احمد عن موسى بن عمر عن عبدالله بن محمّد الحجّال عن **صفوان** الجمّال قال سمعت اباعبدالله عليه‌السّلام يقول كان رسول‌الله صلّى‌الله عليه وآله يخرج فى ملأ من

---

(١) رسول الله ـ كا ٥٦١. (٢) اى: متبسماً. (٣) كانت فاطمة عليهاالسّلام تأتى ـ فقيه.

الناس من اصحابه كلّ عشية خميس الى بقيع المدينة(۱) فيقول السّلام عليكم يا اهل الديار ثلاثاً رحمكم الله ثلاثاً الحديث.

۵۱۹۷(۲۰) مستدرك ۳٦۸ ج ۲ - نصر بن مزاحم فى كتاب صفّين عن عمر بن سعد عن عبدالرحمٰن بن جندب قال لمّا رجع اميرالمؤمنين عليه‌السّلام من صفّين و جاز دور بنى عوف وكنّا معه اذا نحن عن أيماننا بقبورٍ سبعةٍ او ثمانيةٍ فقال اميرالمؤمنين عليه‌السّلام ما هذه القبور فقال له قدامة بن عجلان الأزدىّ يا اميرالمؤمنين انّ خبّاب بن الأرّت توفّى بعد مخرجك فأوصى ان يدفن فى الظهر و(۲) كان الناس يدفنون فى دورهم وافنيتهم فدفن الناس الى جنبه فقال عليه‌السّلام رحم الله خبّاباً فقد اسلم راغباً وهاجر طائعاً و عاش مجاهداً وابتلى فى جسمه احوالاً ولن يضيع الله أجر من احسن عملاً فجاء حتى وقف عليهم ثمّ قال عليكم السّلام يا اهل الديار الموحشة والمحالّ المقفرة من المؤمنين والمؤمنات والمسلمين والمسلمات انتم لنا سلف و فرط و نحن لكم تبع و عمّا قليل بكم لا حقون اللّهمّ اغفرلنا و لهم و تجاوز عنّا و عنهم ثمّ قال الحمدلله الّذى جعل الارض كفاتاً(۳) أحياءً و أمواتاً الحمدلله الذى منها خلقنا وفيها يعيدنا و عليها يحشرنا طوبىٰ لمن ذكر المعاد و عمل للحساب و قنع بالكفاف و رضى عن الله بذلك.

۵۱۹۸ (۲۱) نهج البلاغة ۱۱۳۷ ـ و قال عليه‌السّلام و قد رجع من صفّين فأشرف على القبور بظاهر الكوفة: يا اهل الديار الموحشة والمحالّ المقفرة والقبور المظلمة يا اهل التربة يا اهل الغربة يا اهل الوحدة يا اهل الوحشة انتم لنا فرط سابق و نحن لكم تبع لاحق امّا

---

(۱) المدنيتين ـ وسائل خ.		(۲) ظهر الكوفة: ما وراء النهر الى النجف.

(۳) كفات الأرض: ظهرها للأحياء و بطنها للأموات.

الدور فقد سكنت وامّا الأزواج فقد نكحت و امّا الأموال فقد قسّمت هذا خبر ما عندنا فما خبر ما عندكم؟ ثمّ التفت الى اصحابه فقال أما لو أُذن لهم فى الكلام لأخبروكم أنّ خير الزاد التقوى.

الهداية ٢٨ ـ قال الصادق عليه‌السّلام لمّا أشرف اميرالمؤمنين عليه‌السّلام على اهل القبور قال يا أهل التربة يا اهل الغربة امّا الدور فقد سكنت و أمّا الأزواج فقد نكحت و امّا الأموال فقد قسّمت فهذا خبر ما عندنا فما خبر ما عندكم ثمّ التفت الىٰ أصحابه فقال لو أُذن لهم فى الكلام لأخبروكم أنّ خير الزاد التقوى.

٥١٩٩ (٢٢) **البحار** ١٨٥ ج ٨٢ ـ اختيار ابن الباقى عن جعفر بن محمّد عليه‌السّلام قال مرّ أميرالمؤمنين عليه‌السّلام بالمقبرة و يروى بالمقابر فقال السّلام عليكم يا اهل المقبرة و التربة اعلموا أنّ المنازل بعدكم قد سكنت و أنّ الأموال بعدكم قد قسّمت و أنّ الازواج بعدكم قد نكحت فهذا خبر ما عندنا فما خبر ما عندكم فأجابه هاتف من المقابر نسمع صوته ولا نرى شخصه عليك السّلام يا أميرالمؤمنين و رحمة الله و بركاته أمّا خبر ما عندنا فقد وجدنا ما وعدناه و ربحنا ما قدمّناه و خسرنا ما خلّفناه فالتفت الى اصحابه فقال أسمعتم قالوا نعم يا أميرالمؤمنين قال فتزوّدوا فإنّ خير الزاد التقوى.

٥٢٠٠ (٢٣) **تفسير القمى** ٤٠٠ ج ٢ ـ وقال نظر اميرالمؤمنين عليه‌السّلام فى رجوعه من صفين الى المقابر فقال هذه كفات الأموات أى مساكنهم ثمّ نظر الى بيوت الكوفة فقال هذه كفات الأحياء ثمّ تلا قوله: ﴿ **أَلَمْ نَجْعَلِ الْأَرْضَ كِفَاتًا أَحْيَاءً وَأَمْوَاتًا** ﴾.

٥٢٠١ (٢٤) **البحار** ٣٤ ج ٨٢ ـ العلل عن أبيه عن سعد بن عبدالله عن القاسم بن محمّد عن سليمان بن داود عن حمّاد بن عيسى عن

ابي‌عبدالله عليه‌السّلام انّه نظر الى المقابر فقال يا حمّاد هذه كفات الأموات و نظر الى البيوت فقال هذه كفات الأحياء ثمّ تلا ﴿ أَلَمْ نَجْعَلِ الْأَرْضَ كِفَاتاً أَحْيَاءً وَ أَمْوَاتاً ﴾.

٥٢٠٢ (٢٥) مستدرك ٣٦٩ ج ٢ ـ القطب الراوندىّ في لبّ اللّباب روى انّ عليّاً عليه‌السّلام مرّ بمقبرةٍ فقال عليه‌السّلام على اهل لا اله الّا الله من اهل لا اِله الّا الله يا اهل لا اله الّا الله كيف وجدتم كلمة لا اله الّا الله فهتف هاتف وجدناها المنجية من كلّ هلكة.

٥٢٠٣ (٢٦) البحار ٣٠١ ج ١٠٢ ـ وجدت في بعض مؤلّفات اصحابنا ناقلاً عن المفيد (ره) قال قال رسول‌الله صلّى‌الله‌عليه‌وآله من قرأ آيةً من كتاب الله في مقبرةٍ من مقابر المسلمين أعطاه الله ثواب سبعين نبيّاً و من ترحّم على أهل المقابر نجى من النار و دخل الجنّة و هو يضحك.

٥٢٠٤ (٢٧) ـ وروى عن الحسين بن عليّ عليهما‌السّلام قال من دخل المقابر فقال اللهمّ ربّ هذه الأرواح الفانية و الأجساد البالية و العظام النخرة الّتي خرجت من الدنيا و هي بك مؤمنة أدخل عليهم روحاً منك و سلاماً منّي كتب الله له بعدد الخلق من لدن آدم الى أن تقوم الساعة حسنات.

٥٢٠٥ (٢٨) ـ و هذا دعاء عليّ عليه‌السّلام لأهل القبور بسم الله الرحمٰن الرحيم السّلام على اهل لا اله الّا الله من اهل لا اله الا الله يا اهل لا اله الّا الله بحقّ لا اله الّا الله كيف وجدتم قول لا اله الّا الله من لا اله الّا الله يا لا اله الّا الله بحق لا اله الّا الله اغفر لمن قال لا اله الّا الله واحشرنا في زمرة من قال لا اله الّا الله محمّد رسول‌الله عليّ وليّ الله فقال عليّ عليه‌السّلام انّي سمعت رسول‌الله صلّى‌الله عليه وآله يقول

من قرأ هذا الدعاء اعطاه الله سبحانه و تعالى ثواب خمسين سنةً وكفّر عنه سيّئات خمسين سنةً ولأبويه أيضاً.

٥٢٠٦ (٢٩) ـ **وروى:** أنّ أحسن مايقال في المقابر إذا مررت عليه أن تقف عليه وتقول اللّهمّ ولّهم ما تولّوا و احشرهم مع من أحبّوا.

٥٢٠٧ (٣٠) **الدعائم** ٢٣٩ ج ١ ـ عن عليّ عليه‌السّلام انّه كان اذا مرّ بالقبور قال السّلام عليكم يا اهل الدّار(١) فانّابكم لاحقون ثلاث مرّات.

٥٢٠٨ (٣١) **كافى** ٢٠٠ ج ٣ ـ حميد بن زياد عن الحسن بن محمّد عن غير واحدٍ عن ابان عن **عبدالله** بن عجلان قال قام ابو جعفر عليه‌السّلام على قبر رجلٍ من الشيعة فقال اللّهمّ صِل وحدته و آنس وحشته وأسكن اليه من رحمتك ما يستغني بها عن رحمة من سواك.

كامل‌الزيارة لابن قولويه ٣٢٢ ـ حدّثني ابي عن الحسين بن الحسن بن أبان عن محمّد بن أُورمة عن عليّ‌بن الحكم عن **ابن‌عجلان** قال قام ابوجعفر عليه‌السّلام على قبر رجلٍ فقال اللهمّ صِل و ذكر مثله.

٥٢٠٩ (٣٢) **كافى** ٢٢٩ ج ٣ ـ عدّة من اصحابنا عن سهل بن زياد و محمّد (بن يحيى ـ خ كا) عن احمد بن محمّد جميعاً عن **تهذيب** ١٠٥ ج ٦ ـ (الحسن ـ يب) ابن محبوب عن **عمرو**ابن ابي‌المقدام (عن ابيه ـ يب) قال مررت مع ابي‌جعفر عليه‌السّلام بالبقيع فمررنا بقبر رجلٍ من اهل الكوفة من الشيعة (فقلت لابي‌جعفر عليه‌السّلام جعلت فداك هذا قبر رجل من الشيعة ـ يب كامل الزيارات) قال فوقف عليه فقال(٢) اللّهمّ ارحم غربته وصِل وحدته و آنس وحشته (و آمن روعته ـ كامل الزيارات) و أسكن اليه من رحمتك ما(٣) يستغني بها عن رحمة من

---

(١) الدّيار ـ ك. (٢) ثمّ قال ـ يب و قال ـ كامل الزيارات. (٣) رحمة ـ يب.

سواك وألحقه بمن كان يتولّاه (يب ثمّ قرأ إنّا أنزلناه فى ليلة القدر سبع مرّات) **كامل الزيارات** لابن قولويه ٣٢١ ـ حدّثنى الحسن بن عبدالله عن ابيه عن الحسن بن محبوب عن **ابن ابى المقدام** عن ابيه قال مررت مع ابى جعفر عليه السّلام و ذكر مثله كما فى الكافى.

البحار ٥٥ ج ٨٢ ـ دعوات الراوندى و عن ابن أبى المقدام قال مررت مع أبى جعفر عليه السّلام بالبقيع فمررنا بقبر رجلٍ من الشيعة قال فوقف عليه ثمّ قال اللّهمّ ارحم غربته وصل وحدته و آنس وحشته و أسكن اليه من رحمتك رحمةً يستغنى بها عن رحمة من سواك وألحقه بمن كان يتولّاه.

٥٢١٠ (٣٣) **قرب الاسناد** ١٢٢ ـ الحسن بن ظريف عن **الحسين** ابن علوان عن جعفر عن ابيه فى السّلام على اهل القبور: السّلام عليكم يا اهل الديار من قومٍ مؤمنين و رحمة الله و بركاته انتم لنا سلف و نحن لكم تبع رحم الله المستقدمين منكم و المستأخرين و انّا لله و انّا اليه راجعون.

٥٢١١ (٣٤) **كافى** ٢٢٩ ج ٣ ـ علىّ بن ابراهيم عن ابيه عن عبدالله ابن المغيرة **كامل الزيارات** ٣٢١ ـ حدّثنى الحسن بن عبدالله بن محمّد بن عيسى عن ابيه عن جدّه عن عبدالله بن المغيرة عن **عبدالله** بن سنان قال قلت لابى عبدالله عليه السّلام كيف التسليم(١) على اهل القبور فقال نعم تقول السّلام على اهل الديار من المؤمنين والمسلمين أنتم لنا فرط و نحن إن شاء الله بكم لاحقون. **كامل الزيارات** ٣٢١ ـ عن ابيه عن الحسين بن الحسن بن ابان عن محمّد بن اُورمة عن ابن ابى نجران عن **عبدالله** بن سنان قال قلت لابى عبدالله عليه السّلام و ذكر مثله.

---

(١) اسلّم ـ كامل الزيارات.

۵۲۱۲ (۳۵) **المشكوة** ۲۰۰ ـ عن عليّ ابن‌ابي‌حمزة قال سألت اباعبدالله عليه‌السّلام أُسلِّم على اهل القبور قال نعم قلت كيف اقول قال تقول السّلام على اهل الديار من المؤمنين والمؤمنات والمسلمين والمسلمات أنتم لنا فرط و إنّابكم إن شاء الله لاحقون.

۵۲۱۳(۳٦) **كافي** ۲۲۹ ج ۳ ـ محمّد بن يحيى عن احمد بن محمّد بن عيسى عن الحسين بن سعيد **كامل الزيارات** ۳۲۱ ـ حدّثني ابي عن الحسين بن الحسن بن ابان عن الحسين بن سعيد عن النضر بن سويد عن القاسم بن سليمان عن **فقيه** ۱۱٤ ج ۱ ـ جرّاح(۱) المدائنيّ قال سألت اباعبدالله عليه‌السّلام كيف التسليم على اهل القبور قال(۲) (تقف و ـ فقيه خ) تقول السّلام على اهل الديار من المسلمين والمؤمنين رحم‌الله المستقدمين(۳)(منّا(٤) كا فقيه ـ خ) والمستأخرين(۵) و انّا إن شاء الله بكم لاحقون (**كامل‌الزيارات** ـ و رواه البرقي عن ابيه عن النضر بن سويد عن القاسم بن سليمان عن **جرّاح** المدائنيّ قال سألت اباعبدالله عليه‌السّلام و ذكر مثله).

۵۲۱٤ (۳۷) **كافي** ۲۲۹ ج ۳ ـ ابوعليّ الأشعريّ عن محمّد بن عبدالجبّار ومحمّدبن‌اسمعيل عن الفضل بن شاذان جميعاً عن صفوان ابن يحيى عن **منصور** بن حازم قال تقول السّلام عليكم من ديار قوم مؤمنين وإنّاإن شاءالله بكم لاحقون **كامل‌الزيارات** ۳۲۲ ـ حدّثني ابي(ره) عن الحسين بن الحسن بن ابان عن محمّد بن أُورمة عن النضر بن سويد عن عاصم بن حميد عن **محمّد**بن مسلم عن ابي‌جعفر عليه‌السّلام

---

(۱) سأل جرّاح المدائنيّ اباعبدالله عليه‌السّلام ـ فقيه. (۲) فقال ـ فقيه.
(۳) المتقدّمين ـ فقيه ـ خ كا. (٤) منكم ـ كامل الزيارات.
(۵) المتأخّرين ـ فقيه خ كا.

قال سمعته يقول **فقيه** ١١٤ ج ١ ـ كان رسول‌الله صلّى‌الله عليه و آله اذا مرّ بقبور(۱) (قوم من المؤمنين ـ كامل الزيارات) قال السّلام عليكم و ذكر مثله.

٥٢١٥ (٣٨) **كامل‌الزيارات** ٣٢٢ ـ عن محمّد بن عبدالله الحميرىّ عن ابيه عن **احمدبن** محمّد ابن ابى‌عبدالله البرقىّ عن الحسن بن علىّ الوشّاء عن **علىّ** ابن ابى‌حمزة قال سألت اباعبدالله عليه‌السّلام كيف نسلّم على اهل القبور قال نعم تقول السّلام على اهل الديار من المؤمنين والمؤمنات والمسلمين والمسلمات انتم لنا فرط وانّا بكم إن شاء الله لاحقون.

٥٢١٦ (٣٩) **وفيه** ٣٢٣ ـ عن ابيه و علىّ‌بن الحسين رحمهما الله و غيرهما عن سعد بن عبدالله عن احمد بن محمّد بن خالد عن ابيه عن هرون بن الجهم عن المفضّل بن صالح عن سعد بن طريف عن **الأصبغ** بن نباتة قال مرّ علىّ اميرالمؤمنين عليه‌السّلام على القبور فأخذ فى الجادّة ثمّ قال عن يمينه السّلام عليكم يا اهل القبور من اهل القصور انتم لنا فرط و نحن لكم تبع و انّا إن شاء الله بكم لاحقون ثمّ التفت عن يساره فقال السّلام عليكم يا اهل القبور... الى آخره.

٥٢١٧ (٤٠) **وفيه** ٣٢٣ ـ عن محمّد بن الحسن بن الوليد عمّن ذكره عن احمد ابن ابى‌عبدالله البرقىّ عن ابيه عن سعدان بن مسلم عن علىّ ابن ابى‌حمزة عن **ابى‌بصير** عن ابى‌عبدالله عليه‌السّلام قال يخرج احدكم الى القبور فيسلّم و يقول السّلام على اهل القبور السّلام على من كان فيها من المؤمنين والمسلمين انتم لنا فرط و نحن لكم تبع و إنّا بكم لاحقون و انّالله و انّا اليه راجعون يا اهل القبور بعد سكنى القصور

---

(۱) على القبور ـ فقيه.

يا اهل القبور بعد النعمة والسرور صرتم الى القبور يا اهل القبور كيف وجدتم طعم الموت ثمّ يقول ويل لمن صار الى النار ثمّ يهرق دمعته و ينصرف.

٥٢١٨ (٤١) وفيه ٣٢٣ ـ و باسناده عن البرقيّ قال حدّثنا بعض اصحابنا عن عبّاس بن عامر القصبانيّ عن يقطين قال اخبرنا ربيع بن محمّد المسلّى(١) قال كان ابوعبدالله عليه‌السّلام اذا دخل الجبّانة يقول السّلام على اهل الجنّة.

٥٢١٩ (٤٢) فقيه ١١٥ ج ١ ـ قال الصادق عليه‌السّلام اذا دخلت الجبّانة فقل السّلام على اهل الجنّة.

٥٢٢٠ (٤٣) مستدرك ٣٦٩ ج ٢ ـ كتاب جعفر بن محمّد بن شريح الحضرميّ عن ذريح المحاربيّ قال سألت اباعبدالله عليه‌السّلام (الى ان قال) فقلت الرجل يزور القبر فكيف الصلوٰة على صاحب القبر قال يصلّى على النبيّ صلوات‌الله عليه وآله و على صاحب القبر و ليس فيه شيء موقّت.

٥٢٢١ (٤٤) مستدرك ٣٧٣ ج ٢ ـ القطب الراونديّ فى لبّ اللباب روى من قرأ على قبرٍ بسم‌الله وبالله وعلى ملّة رسول‌الله صلّى‌الله‌عليه‌وآله رفع الله العذاب عن صاحب ذلك القبر اربعين سنة.

٥٢٢٢ (٤٥) مستدرك ٣٧٣ ج ٢ ـ مجموعة الشّيخ الشّهيد (ره) نقله من خطّ بعض فضلائنا عن النبيّ صلّى‌الله عليه وآله انّه قال ما من أحدٍ يقول عند قبر ميّتٍ ثلاث مرّاتٍ اللّهمّ انّى أسألك بحق محمّدٍ و آل محمّد أن لاتعذّب هذا الميّت الّا دفع الله عنه العذاب الى يوم القيٰمة (و تقدّم نحو هذا عن الراوندى (٣٠) فى باب (٣٣) ما يستحبّ ان يقال

---

(١) عن المسلميّ ـ خ ـ ك.

عند إدخال الميّت في قبره و بعده، الّا أنّه قال عند قبر ميّتٍ اذا دفن).

و في الوسائل بعد ذكر احاديث الباب قال روى ابن قولويه و غيره احاديث كثيرةً في هذا المعنى، والظاهر أنّ مراده ما نقلناه عن المستدرك.

٥٢٢٣ (٤٦) مستدرك ٤٨٤ ج ٢ ـ كتاب النوادر لعليّ بن أسباط عن عثمان بن عيسى عن رجلٍ عن ابيعبدالله عليه‌السّلام قال اذا زرتم موتاكم قبل طلوع الشمس سمعوا و أجابوكم و اذا زرتموهم بعد طلوع الشمس سمعوا ولم يجيبوكم.

٥٢٢٤ (٤٧) مستدرك ٣٦٢ ج ٢ ـ السيّد عليّ بن طاووس في فلاح السائل عن كتاب مدينة العلم للصدوق باسناده عن صفوان بن يحيى في جملة حديثٍ قال قلت له ـ يعني: لأبي الحسن عليه‌السّلام ـ هل يسمع الميّت تسليم من يسلّم عليه قال نعم يسمع أُولئك وهم كفّار ولا يسمع المؤمنون.

و يأتى في جميع احاديث الباب التالي ما يدلّ على ذلك. وفي رواية سماعة(١) من باب (١١) كراهة بناء المساجد عند المقابر من ابواب المساجد في كتاب الصلوة قوله عليه‌السّلام أمّا زيارة القبور فلابأس. وفي رواية ابن عمّار(٢) من باب(٤٠) فضل المساجد الّتي حول المدينة قوله عليه‌السّلام لاتدع اتيان المشاهد(١) كلّها مسجد قبا (الى ان قال) و قبور الشهداء و هو مسجد الأحزاب و مسجد الفتح قال و بلغنا انّ النبيّ صلّى‌الله عليه وآله كان اذا اتى قبور الشهداء قال السّلام عليكم بما صبرتم فنعم عقبى الدار.

وفي رواية الدعائم(٣) قوله صلّى‌الله عليه وآله و من المشاهد

---

(١) المساجد ـ يب خ ل.

بالمدينة الّتى ينبغى ان يؤتى اليها و يشاهد و يصلّى فيها و يتعاهد مسجد قبا (الى ان قال) و قبر حمزة و قبور الشهداء. **وفى** رواية عقبة (٥) قوله إنّا نأتى المساجد(١) الّتى حول المدينة فبأيّها ابدأ (الى ان قال) ثمّ مررت بقبر حمزة بن عبدالمطّلب فسلّمت عليه ثمّ مررت بقبور الشهداء فقمت عندهم فقلت السّلام عليكم يا اهل الديار انتم لنا فرط و إنّابكم لاحقوق. **وفى** رواية ثوبان(١٠)من باب(١٦)تأكّد استحباب صوم رجب من ابواب الصوم المندوب ما يشعر بذلك.

وفى رواية سلمان (٢٦) من باب (١) كراهة اليمين الصادقة من ابواب الأيمان قوله السّلام عليكم يا اهل القبور من المؤمنين والمسلمين يا اهل الديار هل علمتم أنّ اليوم جمعة (الى ان قال) و قلت هل تعلمون أنّ اليوم جمعة و قد علمنا ما تقول الطير فى يوم الجمعة.

(٢) باب استحباب قراءة القرآن عند قبور المؤمنين واستحباب الجلوس عندها ووضع اليد عليها مستقبل القبلة

٥٢٢٥(١) **تهذيب**١٠٤ ج ٦ ـ محمّدبن يعقوب عن **كافى**٢٢٩ج ٣ ـ محمّدبن يحيىٰ عن محمّد بن احمد (بن يحيىٰ ـ يب) قال كنت بفيد(٢) فمشيت مع علىّبن بلال الى قبر محمّد بن اسمٰعيل بن بزيع (قال ـ يب ـ الكامل) فقال لى علىّبن بلال قال لى صاحب هذا القبر عن الرضا عليه‌السّلام (قال ـ الكامل ـ كا) من اتى قبر أخيه (المؤمن ـ الكامل ـ يب خ) (من أىّ ناحية ـ يب) يضع يده(٣) و يقرأ إنّا أنزلناه فى ليلة القدر سبع مرّاتٍ أمن يوم(٤) الفزع الأكبر (او يوم الفزع ـ كا) **كامل**

(١) المشاهد ـ خ ل يب. (٢) فيد: منزل بطريق مكّة.
(٣) ثمّ وضع يده على القبر و قرأ ـ كا ـ الكامل. (٤) من ـ يب.

الزيارات ٣١٩ ـ حدّثني ابي و محمّد بن يعقوب و جماعة مشايخي (ره) عن محمّد بن يحيىٰ عن محمّد بن احمد بن يحيى مثله.

البحار ٥٤ ج ٨٢ ـ دعوات الراوندي و عن الرضا عليه السّلام من أتى قبر اخيه فوضع يده على القبر و قرأ ﴿**إنّا انزلناه**﴾ سبع مرّاتٍ أمن من الفزع الأكبر.

٥٢٢٦ (٢) **رجال الكشّي** ٥٦٤ ـ وجدت في كتاب محمّد بن الحسين بن بندار القمّيّ بخطّه حدّثني محمّد بن يحيى العطّار عن محمّد بن احمد بن يحيى قال كنت بفيد فقال لي محمّد بن عليّ بن بلال مُرَّبنا الى قبر بن اسمعيل بن بزيع لنزوره فلمّا اتيناه جلس عند رأسه مستقبل القبلة والقبر امامه ثمّ قال اخبرني صاحب هذا القبر يعني محمّد بن اسمعيل بن بزيع انّه سمع ابا جعفر عليه السّلام يقول من زار قبر اخيه المؤمن فجلس عند قبره واستقبل القبلة و وضع يده على القبر و قرأ إنّا أنزلناه في ليلة القدر سبع مرّاتٍ أمن من الفزع الأكبر **رجال النّجاشي** ٢٣٣ ـ قال محمّد بن يحيى العطّار اخبرنا محمّد ابن احمد بن يحيى قال كنت بفيد فقال لي محمّد بن عليّ بن بلال مرّبنا و ذكر نحوه، الّا انّه أسقط قوله فجلس عند قبره واستقبل القبلة **كامل الزيارات** ٣٢٠ ـ حدّثني محمّد بن الحسين(١) بن متّ الجوهريّ عن محمّد بن احمد بن يحيى بن عمران قال كنت بفيد فقال محمّد بن عليّ بن بلال مرّبنا و ذكر نحوه، الّا انّ فيه حدّثني عن أحدهما.

٥٢٢٧ (٣) **ثواب الاعمال** ٢٣٦ ـ حدّثني محمّد بن الحسن قال حدّثني محمّد بن الحسن الصفّار عن احمد بن محمّد قال كنت انا و ابراهيم بن هاشم في بعض المقابر اذ جاء الى قبرٍ فجلس مستقبل القبلة

---

(١) الحسن ـ خ الكامل.

ثمّ وضع يده على القبر فقرأ سبع مرّاتٍ إنّا أنزلناه ثمّ قال حدّثنى صاحب هذا القبر و هو محمّد بن اسمعيل بن بزيع (انّه قال ـ خ) من زار قبر مؤمن فقرأ عنده سبع مرّاتٍ إنّا أنزلناه غفرالله له و لصاحب القبر.

٥٢٢٨ (٤) **كامل‌الزيارات** ٣٢٠ ـ حدّثنى محمّدبن‌الحسين بن متّ الجوهرىّ عن محمّد بن احمد عن علىّبن اسمعيل عن محمّد بن عمرو عن ابان عن **عبدالرحمٰن** ابن ابى‌عبدالله قال سألت اباعبدالله عليه‌السّلام كيف أضع يدى على قبور المسلمين(١) فأشار بيده الى الأرض فوضعها عليها و هو مقابل القبلة.

٥٢٢٩ (٥) **وفيه** ٣٢٢ ـ وجدت فى بعض الكتب محمّد بن سنان عن المفضّل(٢) (قال ـ خ) قال من قرأ إنّا أنزلناه عند قبر مؤمنٍ سبع مرّاتٍ بعث الله اليه ملكاً يعبد الله عند قبره و يكتب له و للميّت ثواب ما يعمل ذلك الملك فاذا بعثه الله من قبره لم(٣) يمرّ على هولٍ الّا صرفه الله عنه بذلك الملك الموكّل حتّى يدخله الله به الجنّة و يقرأ(٤) مع إنّا أنزلناه سورة الحمد والمعوّذتين و قل هو الله أحد و آية الكرسىّ ثلاث مرّاتٍ كلّ سورةٍ و إنّا أنزلناه سبع مرّات **مستدرك** ٣٧١ ج ٢ ـ السيّد علىّ بن طاووس فى مصباح الزائر عن المفضّل مثله.

٥٢٣٠ (٦) **فقيه** ١١٥ ج ١ ـ قال الرضا عليه‌السّلام ما من عبدٍ مؤمنٍ زار قبر مؤمنٍ فقرأ عليه(٥) انّا انزلناه فى ليلة القدر سبع مرّاتٍ (الّا ـ فقيه) غفرالله‌له ولصاحب‌القبر **الهداية** ٢٨ ـ قال الرضا عليه‌السّلام

---

(١) المؤمنين ـ خ. (٢) الفضيل ـ خ ل. (٣) فلا ـ خ.
(٤) و تقرأ بعد الحمد إنّا سبعاً و المعوّذتين و قل هو الله أحد و آية الكرسىّ ثلاثاً ثلاثاً ـ خ.
(٥) عنده ـ خ الهداية.

من زار قبر المؤمن و ذكر مثله (وزاد) و من يزور القبر يستقبل القبلة و يضع يده على القبر الّا أن يزور إماماً فانّه يجب أن يستقبله بوجهه و يجعل ظهره على القبلة.

٥٢٣١ (٧) مستدرك ٤٨٣ ج ٢ ـ صحيفة الرضا عليه‌السّلام قال قال رسول‌الله صلّى‌الله عليه وآله من مرّ على‌المقابر فقرأ قل هوالله أحد إحدى عشرة‌مرّةً و وهب‌اجره‌للأموات‌اعطى‌من‌الأجر بعدد الأموات.

٥٢٣٢ (٨) مستدرك‌٤٨٣ ج ٢ ـ البلد الامين للكفعمىّ عن فوائد ابن مسخر عن الرضا عن ابيه عن آبائه عن النبىّ صلّى‌الله عليه وآله نحوه.

٥٢٣٢ (٩) مستدرك ٤٨٣ ج ٢ ـ و عن عبدالله بن مسعود اذا العبد يضع يده على رؤوس القبور و يقول اللّهمّ اغفر له فانّه افتقر اليك و يقرأ فاتحة الكتاب إحدىٰ عشر مرّةً قل هو الله أحد نوّر الله قبر ذلك الميّت و وسّع عليه قبره مدّ بصره و رجع هذا الداعى من رأس القبر مغفوراً له الذّنوب فان مات فى يومه الى مائة يوم مات شهيداً وله ثواب الشهداء فانّ الله يحبّ العبد الناصح لأهل القبور فمن نصحهم بالدعاء والصدقة أُوجب الجنّة بغير حساب.

(٣) باب استحباب قراءة آية الكرسىّ و جعل ثوابها لأهل القبور

٥٢٣٣ (١) وسائل ٢٠٠ ج ٣ ـ ورّام ابن أبى‌فراس فى كتابه قال قال عليه‌السّلام اذا قرأ المؤمن آية الكرسىّ و جعل ثواب قراءته لأهل القبور جعل الله تعالى له من كلّ حرفٍ ملكاً يسبّح له الى يوم القيٰمة.

٥٢٣٤ (٢) مستدرك ٣٤٠ ج ٢ ـ البحار وجدت فى بعض مؤلّفات أصحابنا ناقلاً عن المفيد قال قال رسول‌الله صلّى‌الله عليه وآله اذا قرأ المؤمن آية الكرسىّ و جعل ثواب قراءته لأهل القبور أدخله الله تعالى

قبر كلّ ميّتٍ و يرفع الله للقاریء درجة سبعين نبيّاً و خلق الله من كلّ حرفٍ ملكاً يسبّح له الى يوم القيٰمة.

٥٢٣٥ (٣) **مستدرك** ٣٤١ ج ٢ ـ القطب الراوندى فى لبّ اللباب عن النبيّ صلّى‌الله عليه وآله في حديثٍ فى فضل آية الكرسيّ قال صلّى‌الله عليه وآله و من قرأها و جعل ثوابها لِأهل القبور غفر الله ذنوبهم، الّا ان يكون عشاراً(١).

(٤) باب حكم وطأ القبور و تخطّيها

٥٢٣٦ (١) **فقيه** ١١٥ ج ١ ـ قال ابوالحسن موسى بن جعفر عليهما‌السّلام اذا دخلت المقابر فطأ القبور فمن كان مؤمناً استروح(٢) الى ذلك و من كان منافقاً وجد أِلَمَه.

٥٢٣٧ (٢) **مستدرك** ٣٧٦ ج ٢ ـ البحار عن العلل لمحمّدٍ بن علىّ ابن ابراهيم عن رسول‌الله صلّى‌الله عليه وآله من وطأ قبراً فكأنّما و طأ جمراً(٣).

٥٢٣٧ (٣) **مستدرك** ٣٧٦ ج ٢ ـ العلّامة الحلّىّ فى النهاية عن النبيّ صلّى‌الله عليه وآله قال لئن أطأ على جمرةٍ أو سيفٍ أحبّ الىّ من أن أطأ على قبر مسلم. **ويأتى** فى رواية الدعائم(٢) من الباب التالى قوله نهى صلّى‌الله عليه وآله عن تخطّى القبور.

(٥) باب كراهة الضحك بين القبور و عند اتّباع الجنازة

٥٢٣٨ (١) **فقيه** ٢٥٨ ج ٤ ـ **امالى‌الصدوق** ٢٤٨ ـ بالاسناد المتقدّم فى باب (١) أمكنة الّتى يكره فيها التخلّى عن رسول‌الله صلّى‌الله‌عليه‌وآله قال إنّ الله تبارك و تعالى كرّه لكم أيّتها الاُمّة أربعاً و عشرين خصلةً و نهاكم عنها (الى ان قال) و كرّه الضحك بين القبور.

---

(١) العشّار: من يأخذ عشر الأموال. (٢) اى: وجد الراحة. (٣) الجمر: النار المتّقدة.

٥٢٣٩ (٢) **الدعائم** ٢٣٩ ج ١ ـ عن رسول‌الله صلّى‌الله عليه وآله نهى عن تخطّي القبور والضحك عندها.

البحار ٢٦٤ ج ٨١ـ تنبيه‌الخواطر لورّام قال قال النّبيّ صلّى‌الله عليه وآله من ضحك على جنازةٍ أهانه الله يوم القيامة على رؤوس الأشهاد ولا يستجاب دعاؤه و من ضحك في المقبرة رجع و عليه من الوزر مثل جبل أحدٍ و من ترحّم عليهم نجا من النار.

٥٢٤٠ (٤) **نهج‌البلاغة** ١١٣٣ ـ قال أميرالمؤمنين عليه السّلام وقد تبع جنازةً فسمع رجلاً يضحك فقال عليه السّلام كأنّ الموت فيها على غيرنا كتب و كأنّ الحقّ فيها على غيرنا وجب و كأنّ الّذي نرى من الأموات سفر عمّا قليل الينا راجعون نُبَوِّؤهم أجداثهم و نأكل تراثهم كأنّا مخلّدون بعدهم ثمّ نسينا كلّ واعظٍ و واعظةٍ و رمينا بكلّ جائحةٍ(١) طوبى لمن ذلّ في نفسه وطاب كسبه و صلحت سريرته وحسنت خليقته وأنفق الفضل من ماله وأمسك الفضل من لسانه و عزل عن النّاس شرّه و وسعته السنّة ولم ينسب الى بدعة (قال السيّد) اقول و من النّاس من ينسب هذا الكلام الى رسول‌الله صلّى‌الله عليه وآله.

ويأتي في مرسلة الفقيه(٦٦)من باب(٤)تأكّد استحباب الإقبال في الصلوة من أبواب كيفيّة الصلوة و آدابها قوله صلّى‌الله عليه وآله إنّ الله تبارك و تعالى كرّه لي ستّ خصالٍ وكرّهتهنّ للأوصياء من ولدي و اتباعهم من بعدي العبث في الصّلوة (الى ان قال) والضّحك بين القبور. **وفي** حديث وصيّة النّبيّ (٦٧) صلّى‌الله عليه وآله لعليّ عليه‌السّلام مثله.

---

(١) الجائحة: الشدّة والنازلة العظيمة وفتنة مبيرة.

قد تمّ بعون الله الملك الوهّاب المجلّد الثّالث من هذا الكتاب المستطاب
المسمّى بجامع احاديث الشّيعة فى احكام الشّريعة و بتمامه
تمّ كتاب الطّهارة و يتلوه إن شاءالله تبارك وتعالىٰ المجلّد
الرّابع و هو كتاب الصّلوة و نسئله تعالى ان يوفقنا لاكمال
سائر المجلّدات ونحمده استتماماً لنعمته واستسلاماً لعزّته
ونصلّى ونسلّم على اشرف بريّته وخاتم رسله و على
اهل بيته و موضع سرّه الذين هم مع القرآن و القرآن
معهم لايفارقونه حتى يردو عليه حوضه لاسيّما
من يكون عنده سلاح رسول الله و خروجه
كخروج رسول الله يبسط الانصاف و العدل
و الاحسان و يمحو الظلم و الجور
و الطغيان الحجة المنتظر و الامام
الثانى عشر روحى لتراب مقدمه الفداء
المحتاج الى عفو ربّه الغنى
اسماعيل بن القاسم بن الكاظم
المعزّى الملايرى عفاالله تعالى
عنه و عن والديه و جدوده
وجدّاته وعن المؤمنين بحرمة
محمّد وآله الطاهرين
صلوات الله عليهم
اجمعين